



المتفق عليه

جمع وترتيب
د. عبد المحسن بن محمد القاسم
إمام وخطيب المسجد النبوي الشريف

الجزء الأول




الجامع
لما في الصحيحين
المُتَّفَقُ عليهِ

ⓗ عبد المحسن بن محمد القاسم ١٤٤٤هـ.

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

القاسم، عبد المحسن بن محمد
الجامع لما في الصحيحين (١-٣)/ جزء. / عبد المحسن بن محمد القاسم - ط١ . .
- المدينة المنورة، ١٤٤٤هـ
٣مج.
ردمك: ٧-٣٧٢٠-٠٤-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)
ردمك: ٤-٣٧٢١-٠٤-٦٠٣-٩٧٨ (ج١)
١- الحديث الصحيح أ. العنوان
ديوي ٢٣٥ ١٤٤٤/٤٥٧٠

رقم الإيداع: ١٤٤٤/٤٥٧٠
ردمك: ٧-٣٧٢٠-٠٤-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)
ردمك: ٤-٣٧٢١-٠٤-٦٠٣-٩٧٨ (ج١)

الطبعة الأولى
١٤٤٤هـ - ٢٠٢٢م

متون طالب العلم
محققة على (٥٠٠) مخطوطة
المستوى السابع (١)

الجامع لما في الصحيحين

المتفق عليه

جمع وترتيب
د. عبد المحسن بن محمد القاسم
إمام وخطيب المسجد النبوي الشريف

الجزء الأول

من أول الإيمان إلى آخر الجمعة

لأهمية المتون لطالب العلم

أُنشئ قسم في المسجد النبوي لحفظ هذه المتون،

ويضم العديد من الطلاب الصغار والكبار طوال العام

ويمكن الالتحاق به في حلقات التعليم عن بعد على رابط:

qm.edu.sa



لتَحْمِيلِ مُتونِ طالبِ العلم نُسخةً إلكترُونيَّةً،

والاستماعِ إلى شرحِها مباشرةً أو تَحْميلِها على رابط:

a-alqasim.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

المقَدِّمَة

الحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى نَبِيِّنا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ بِبِعْثَةِ الرُّسُلِ لِهِدَايَةِ النَّاسِ إِلَى صِرَاطِهِ المُسْتَقِيمِ، وَآتَى سُبْحَانَهُ كُلَّ نَبِيٍّ مِنَ الآيَاتِ مَا يُؤَيِّدُ صِدْقَهُ عِنْدَ قَوْمِهِ، وقَدِ انْقَرَضَتْ تِلْكَ الآيَاتُ بِانْقِرَاضِ أَعْصَارِهِم فلَمْ يُشَاهِدْهَا إِلَّا مَنْ حَضَرَهَا.

وَأَعْطَى اللَّهُ نَبِيَّنَا مُحَمَّداً ﷺ القُرْآنَ الكَرِيمَ آيَةً بَاقِيَةً إِلَى آخِرِ الزَّمَانِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَا مِنَ الأَنْبِيَاءِ نَبِيٌّ إِلَّا أُعْطِيَ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ البَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيتُ وَحْياً أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعاً يَوْمَ القِيَامَةِ**»(١)، وَتَكَفَّلَ اللَّهُ بِحِفْظِ القُرْآنِ الكَرِيمِ، قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾.

وَسُنَّةُ النَّبِيِّ ﷺ وَحْيٌ مِنَ اللَّهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۞ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾، وَاللَّهُ حَفِظَ سُنَّةَ نَبِيِّهِ ﷺ كَمَا حَفِظَ كِتَابَهُ، فَقَيَّضَ

---

(١) رواه البخاري (٤٩٨١)، ومسلم (١٥٢).

لَهَا جَهَابِذَةَ الأُمَّةِ لِحِفْظِهَا، فَبَرَزَ إِمَامَانِ عَظِيمَانِ فِي الأُمَّةِ، هُمَا: الإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الجُعْفِيُّ البُخَارِيُّ، وَالإِمَامُ مُسْلِمُ بْنُ الحَجَّاجِ القُشَيْرِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ، فدَوَّنا كِتَابَيْهِمَا، وَفعَلَا مَا اللَّهُ مُجَازِيهِمَا عَلَيْهِ مِنْ نُصْحِ المُسْلِمِينَ، وَالِاهْتِمَامِ بِأُمُورِ الدِّينِ، وَأَثْبَتَا فِي كِتَابَيْهِمَا مِنَ الأَحَادِيثِ مَا قَطَعَا بِصِحَّتِهِ، وَسَمَّيَا كِتَابَيْهِمَا بِـ«الصَّحِيح»، وَهُمَا أَوَّلُ مَنْ سَمَّى كِتَابَهُ بِذَلِكَ، فَتَسَابَقَ العُلَمَاءُ إِلَى خِدْمَةِ صَحِيحَيْهِمَا بِالجَمْعِ بَيْنَهُمَا، وَالِاسْتِخْرَاجِ عَلَيْهِمَا، وَشَرْحِ أَحَادِيثِهِمَا، وَتَرْجَمَةِ رِجَالِهِمَا، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَلِتَيْسِيرِ حِفْظِ وفَهْمِ أَصَحِّ كِتَابَيْنِ فِي السُّنَّةِ؛ جَمَعْتُ مَا فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنَ الأَحَادِيثِ عَلَى مَنْهَجٍ مُنْفَرِدٍ عَنْ نَظَائِرِهِ، وَجَعَلْتُهُ المُسْتَوَى السَّابِعَ مِنْ «**مُتُونِ طَالِبِ العِلْمِ**»[١]، وسَمَّيتُهُ: «**الجَامِعَ لِمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ**»، وَجَعَلْتُ الأَحَادِيثَ «المُتَّفَقَ عَلَيْهَا» عَلَى حِدَةٍ، ثُمَّ «أَفْرَادَ البُخَارِيِّ»، ثُمَّ «أَفْرَادَ مُسْلِمٍ»؛ كُلٌّ مِنْهُمَا عَلَى حِدَةٍ، وَيَتْلُوهُ: «الزَّوَائِدُ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ» مِنْ بقيَّةِ كُتُبِ السُّنَّةِ؛ رَاجِياً نَفْعَهُ لِجَمِيعِ الأُمَّةِ، وَمُؤَمِّلاً أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «خَيْرُ المُصَنَّفَاتِ مَا سَهُلَتْ مَنْفَعَتُهُ، وَتَمَكَّنَ مِنْهَا كُلُّ أَحَدٍ»[٢].

(١) وَقَدْ بَيَّنتُ أَسْمَاءَ تِلْكَ المُتُونِ فِي مُقَدِّمةِ كُلِّ مُسْتوىً مِنَ المُسْتَوَيَاتِ السِّتَّةِ، كَمَا فَصَّلْتُ فِيهَا طَرِيقَةَ حِفْظِ وَمُرَاجَعَةِ المُتُونِ، وَلِلاسْتِزَادَةِ انْظُرْ كِتَابَنَا: «أَسْهَلُ طَرِيقَةٍ لِحِفْظِ المُتُونِ العِلْمِيَّةِ، وَطَلَبِ العِلْمِ الشَّرْعِيِّ».

(٢) تهذيب الأسماء واللغات (١/ ٥).

وَقَدْ جَرَّدْتُ هَذِهِ النُّسْخَةَ مِنَ الحَوَاشِي - سِوَى بَيَانِ الغَرِيبِ مُخْتَصَراً -، وَهِيَ «نُسْخَةُ الحِفْظِ».

وَأَثْبَتُّ فِي نُسْخَةٍ أُخْرَى بَقِيَّةَ الحَوَاشِي؛ فَتَضَمَّنَتْ عَزْوَ الأَحَادِيثِ، وَبَيَانَ الغَرِيبِ بِأَوْسَعَ مِمَّا فِي نُسْخَةِ الحِفْظِ مَعَ ذِكْرِ مَصَادِرِهِ، وَذِكْرَ شَيْءٍ مِنِ اخْتِلَافِ النُّسَخِ وَالرِّوَايَاتِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَهَاتَانِ النُّسْخَتَانِ مُخْتَصَرَتَانِ مِنْ «نُسْخَةِ أَطْرَافِ الجَامِعِ لِمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ»، وَهُوَ كِتَابٌ جَمَعْتُ فِيهِ أَحَادِيثَ الصَّحِيحَيْنِ فِي جَمِيعِ مَوَاضِعِهَا، بِمُتُونِهَا وَأَسَانِيدِهَا، مُرَتَّبَةً عَلَى تَرْتِيبِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، وَضَمَّنْتُهَا تَنْبِيهَاتٍ وَفَوَائِدَ كَثِيرَةً تَتَعَلَّقُ بِالأَسَانِيدِ وَالمُتُونِ وَالأَبْوَابِ وَغَيْرِهَا.

وَقَدَّمْتُ بَيْنَ يَدَيْ أَحَادِيثِ الكِتَابِ تَمْهِيداً، ثُمَّ مَبَاحِثَ مُفَصَّلَةً فِي بَيَانِ مَنْهَجِي فِي تَأْلِيفِ هَذَا الكِتَابِ، وَتَحْرِيرِ أَحَادِيثِهِ وَتَرَاجِمِهِ وَتَرْتِيبِ كُتُبِهِ وَأَبْوَابِهِ.

وَأَنَا أَرْوِي هَذَيْنِ الكِتَابَيْنِ المُبَارَكَيْنِ - صَحِيحَ البُخَارِيِّ وَصَحِيحَ مُسْلِمٍ - قِرَاءَةً وَسَمَاعاً لِجَمِيعِهِمَا عَنْ مُصَنِّفَيْهِمَا بِأَسَانِيدَ عَدِيدَةٍ.

أَعْلَاهَا فِي البُخَارِيِّ مَا أَخْبَرَنِي بِهِ:

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّطِيفِ العُمْرِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا نُعْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْظَمِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا نَذِيرُ حُسَيْنِ بْنُ جَوَادِ عَلِيٍّ الدِّهْلَوِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ إِسْحَاقَ بْنُ مُحَمَّدِ أَفْضَلَ الدِّهْلَوِيُّ، أَخْبَرَنَا

عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الدِّهْلَوِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الدِّهْلَوِيُّ، مِنْ بِدَايَتِهِ إِلَى نِهَايَةِ كِتَابِ الزَّكَاةِ، قَالَ عَبْدُ العَزِيزِ: وَأَخْبَرَنَا بِبَاقِيهِ - مِنْ بِدَايَةِ كِتَابِ الحَجِّ إِلَى نِهَايَةِ الكِتَابِ - مُحَمَّدُ أَمِينٍ الكَشْمِيرِيُّ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ -، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الدِّهْلَوِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الكُورَانِيُّ، أَخْبَرَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ العُجَيْمِيُّ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّعَالِبِيُّ، أَخْبَرَنَا سُلْطَانُ بْنُ أَحْمَدَ المَزَّاحِيُّ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَلِيلٍ السُّبْكِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الغَيْطِيُّ، أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ مُحَمَّدٍ الأَنْصَارِيُّ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ صَدَقَةَ الصَّالِحِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ الحَمَوِيُّ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الحَجَّارُ، أَخْبَرَنَا الحُسَيْنُ بْنُ المُبَارَكِ الزَّبِيدِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الأَوَّلِ بْنُ عِيسَى السِّجْزِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّاوُودِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ السَّرَخْسِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الفِرَبْرِيُّ، **أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ البُخَارِيُّ.**

وَأَعْلَاهَا فِي مُسْلِمٍ مَا أَخْبَرَنِي بِهِ:

ظَهِيرُ الدِّينِ المُبَارَكْفُورِيُّ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ اللَّهِ بْنُ أَمِيرِ اللَّهِ الدِّهْلَوِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا نَذِيرُ حُسَيْنِ بْنُ جَوَادِ عَلِيٍّ الدِّهْلَوِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ إِسْحَاقَ بْنُ مُحَمَّدِ أَفْضَلَ الدِّهْلَوِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الدِّهْلَوِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الدِّهْلَوِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الكُورَانِيُّ - قِرَاءَةً لِبَعْضِهِ وَإِجَازَةً بَاقِيَهُ -، أَخْبَرَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ العُجَيْمِيُّ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ

مُحَمَّدٍ الثَّعَالِبِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الخَفَاجِيُّ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الخَزْرَجِيُّ - إِجَازَةً إِنْ لَمْ يَكُنْ سَمَاعاً -، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ الفُتُوحِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ البُلْقَيْنِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّرْكَشِيُّ - سَمَاعاً لِأَكْثَرِهِ وَإِجَازَةً بَاقِيَهُ إِنْ لَمْ يَكُنْ تَامّاً -، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ البَيَانِيُّ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مَسْعُودٍ المَوْصِلِيُّ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُمَرَ الوَاسِطِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الدَّائِمِ المَقْدِسِيُّ، قَالَ الأَوَّلُ: أَخْبَرَنَا مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ المُنْعِمِ الفَرَاوِيُّ، وَقَالَ الثَّانِي: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الحَرَّانِيُّ، قَالَا: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الفَضْلِ الفَرَاوِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الغَافِرِ بْنُ مُحَمَّدٍ الفَارِسِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الجُلُودِيُّ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُفْيَانَ النَّيْسَابُورِيُّ، **أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ الحَجَّاجِ القُشَيْرِيُّ**؛ بِفَوْتٍ يَسِيرٍ مَضْبُوطٍ.

أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَنْفَعَ بِهِ، وَيَجْعَلَهُ خَالِصاً لِوَجْهِهِ الكَرِيمِ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.



فَرَغْتُ مِنْهُ غُرَّةَ شَهْرِ رَبِيعٍ الآخِرِ

مِنْ عَامِ أَلْفٍ وَأَرْبَعِ مِئَةٍ وَأَرْبَعَةٍ وَأَرْبَعِينَ مِنَ الهِجْرَةِ

التَّمْهِيدُ

وَفِيهِ ثَلَاثَةُ مَبَاحِثَ:

المَبْحَثُ الأَوَّلُ: عُلُوُّ مَنْزِلَةِ الصَّحِيحَيْنِ.

المَبْحَثُ الثَّانِي: القَصْدُ مِنْ تَصْنِيفِ الصَّحِيحَيْنِ.

المَبْحَثُ الثَّالِثُ: فَضْلُ حِفْظِ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ.

عُلُوُّ مَنْزِلَةِ الصَّحِيحَيْنِ

أَعْظمُ كُتُبِ السُّنَّةِ وَأَصَحُّهَا صَحِيحَا البُخَارِيِّ ومُسْلِمٍ؛ فَقَدْ جَمَعَا أُصُولَ سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَوْلِيِّهَا وَفِعْلِيِّهَا، وَمَا فِيهَا مِنْ تَقْرِيرٍ أَوْ وَصْفٍ، وَقَدِ امْتَازَا عَنْ غَيرِهِمَا مِنْ كُتُبِ السُّنَّةِ بِمِيزَاتٍ كَثِيرَةٍ؛ مِنْهَا:

١ - أَحَادِيثُ الصَّحِيحَيْنِ هِيَ الرُّتْبَةُ الأُولَى مِنَ الأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ، وَمَنْ سَمِعَ حَدِيثاً فِي الصَّحِيحَيْنِ؛ فَكَأَنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّه ﷺ، قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لَيْسَ تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ كِتَابٌ أَصَحُّ مِنَ البُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ بَعْدَ القُرْآنِ»(١).

٢ - اتِّفاقُ العُلَمَاءِ عَلَى صِحَّتِهِمَا، وَتَلَقِّي الأُمَّةِ لَهُمَا بِالقَبُولِ، قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «اتَّفَقَ العُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ أَصَحَّ الكُتُبِ بَعْدَ القُرْآنِ العَزِيزِ: الصَّحِيحَانِ - البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ -، وَتَلَقَّتْهُمَا الأُمَّةُ بِالقَبُولِ»(٢).

٣ - أَنَّ عَلَيْهِمَا الاعْتِمَادَ فِي الحَدِيثِ الصَّحِيحِ، قَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «اعْتِمَادُ النَّاسِ فِي الحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَلَى كِتَابَي الإِمَامَيْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ البُخَارِيِّ، وَأَبِي الحُسَيْنِ مُسْلِمِ بْنِ الحَجَّاجِ القُشَيْرِيِّ»(٣).

٤ - حَوَيَا مَا لَا يَسْتَغْنِي عَنْهُ العِبَادُ مِنْ بَيَانِ الدِّينِ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٥/ ٨٦).
(٢) شرح مسلم (١/ ١٤).
(٣) مجموع رسائل ابن رجب (٢/ ٦٢٢).

ابْنُ الأَخْرَمِ الحَافِظُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «قَلَّ مَا يَفُوتُ البُخَارِيَّ وَمُسْلِماً مِمَّا يَثْبُتُ مِنَ الحَدِيثِ»(١).

٥ - حَثُّ العُلَمَاءُ عَلَى الإِكْثَارِ مِنْ قِرَاءَتِهِمَا، وَمُدَاوَمَةِ النَّظَرِ فِيهِمَا، قَالَ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «رَحِمَ اللَّهُ امْرَءاً أَقْبَلَ عَلَى شَأْنِهِ، وَقَصَّرَ مِنْ لِسَانِهِ، وَأَقْبَلَ عَلَى تِلَاوَةِ قُرْآنِه، وَبَكَى عَلَى زَمَانِهِ، وَأَدْمَنَ النَّظَرَ فِي الصَّحِيحَيْنِ»(٢).

---

(١) مُقدِّمة ابن الصلاح (ص١٦٢).

(٢) تذكرة الحفاظ (٢/ ٨٦).

القَصْدُ مِنْ تَصْنِيفِ الصَّحِيحَيْنِ

انْتَشَرَتْ سُنَّةُ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ مَمَاتِهِ، فَتَنَوَّعَتْ جُهُودُ العُلَمَاءِ فِي جَمْعِهَا، مَا بَيْنَ الصِّحَاحِ وَالسُّنَنِ وَالمَسَانِيدِ وَالمُسْتَخْرَجَاتِ وَغَيْرِهَا، وَقَدِ اخْتَارَ الإِمَامَانِ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ مَنْهَجاً فَرِيداً فِي تَصْنِيفِ صَحِيحَيْهِمَا.

فَمِنْ مَقَاصِدِ الإِمَامِ البُخَارِيِّ مِنْ تَصْنِيفِ كِتَابِهِ الصَّحِيحِ: جَمْعُ أُصُولِ السُّنَّةِ مِمَّا هُوَ فِي أَعْلَى دَرَجَاتِ الصِّحَّةِ، مُلَخَّصَةَ الطُّرُقِ، مُحَرَّرَةَ الأَسَانِيدِ، قَالَ الخَطِيبُ البَغْدَادِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «عَدَلَ - أَيِ: الإِمَامُ البُخَارِيُّ - فِي صَحِيحِهِ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الأُصُولِ؛ إِيثَاراً لِلْإِيجَازِ، وَكَرَاهَةً لِلتَّطْوِيلِ، وَإِنْ كَانَ قَدْ عُنِيَ عَنِ المَتْرُوكِ بِأَمْثَالِهِ، وَدَلَّ عَلَى مَا هُوَ مِنْ شَرْطِهِ بِأَشْكَالِهِ، وَلَمْ يَكُنْ قَصْدُهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - اسْتِيعَابَ طُرُقِ الأَحَادِيثِ كُلِّهَا... وَإِنَّمَا جَعَلَ كِتَابَهُ أَصْلاً يُؤْتَمُّ بِهِ، وَمِثَالاً يُسْتَضَاءُ بِمَجْمُوعِهِ، وَيُرَدُّ مَا شَذَّ عَنْهُ إِلَى الاعْتِبَارِ بِمَا هُوَ فِيهِ، وَيَدلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ: (مَا أَدْخَلْتُ فِي كِتَابِي الجَامِعِ إِلَّا مَا صَحَّ، وَتَرَكْتُ مِنَ الصِّحَاحِ لِحَالِ الطُّولِ)»[١].

(١) الاحتجاج بالشافعي (ص٤٩-٥٠)، وانظر: تاريخ بغداد (٢/ ٣٢٧)، ومُقدِّمة ابن الصَّلاح (ص١٦٢).

وَلِذَا سَمَّى كِتَابَهُ: «الجَامِعَ المُسْنَدَ الصَّحِيحَ **المُخْتَصَرَ** مِنْ أُمُورِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسُنَنِهِ وَأَيَّامِهِ»[(١)].

وَسَارَ عَلَى هَذَا النَّهْجِ الإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ الَّذِي سَمَّاهُ: «المُسْنَدَ الصَّحِيحَ **المُخْتَصَرَ** مِنَ السُّنَنِ، بِنَقْلِ العَدْلِ عَنِ العَدْلِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»[(٢)]؛ وَقَدْ بَيَّنَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: «لَيْسَ كلُّ شَيْءٍ عِنْدِي صَحِيحٌ وَضَعْتُهُ هَاهُنَا، إِنَّمَا وَضَعْتُ هَاهُنَا مَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ»[(٣)].

وَبَيَّنَ أَنَّ سَبَبَ تَأْلِيفِهِ لِكِتَابِهِ: تَقْرِيبُ السُّنَّةِ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الِاخْتِصَاصِ بِمَعْرِفَتِهَا، وَأَنَّ الفَائِدَةَ تُرْجَى لِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ إِذَا وُقِّفُوا عَلَى الأَحَادِيثِ مُخْتَصَرَةً مُلَخَّصَةً، قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي مُقَدِّمَةِ صَحِيحِهِ: «ضَبْطُ القَلِيلِ مِنْ هَذَا الشَّأْنِ وَإِتْقَانُهُ، أَيْسَرُ عَلَى المَرْءِ مِنْ مُعَالَجَةِ الكَثِيرِ مِنْهُ، وَلَا سِيَّمَا عِنْدَ مَنْ لَا تَمْيِيزَ عِنْدَهُ مِنَ العَوَامِّ، إِلَّا بِأَنْ يُوَقِّفَهُ عَلَى التَّمْيِيزِ غَيْرُهُ، فَإِذَا كَانَ الأَمْرُ فِي هَذَا كَمَا وَصَفْنَا، فَالقَصْدُ مِنْهُ إِلَى الصَّحِيحِ القَلِيلِ أَوْلَى بِهِمْ مِنِ ازْدِيَادِ السَّقِيمِ، وَإِنَّمَا يُرْجَى بَعْضُ المَنْفَعَةِ فِي الِاسْتِكْثَارِ مِنْ هَذَا الشَّأْنِ، وَجَمْعِ المُكَرَّرَاتِ مِنْهُ، لِخَاصَّةٍ مِنَ النَّاسِ مِمَّنْ رُزِقَ فِيهِ بَعْضَ التَّيَقُّظِ، وَالمَعْرِفَةِ بِأَسْبَابِهِ وَعِلَلِهِ... فَأَمَّا عَوَامُّ النَّاسِ الَّذِينَ هُمْ بِخِلَافِ مَعَانِي الخَاصِّ مِنْ أَهْلِ التَّيَقُّظِ وَالمَعْرِفَةِ، فَلَا مَعْنَى لَهُمْ فِي طَلَبِ الكَثِيرِ وَقَدْ عَجَزُوا عَنْ مَعْرِفَةِ القَلِيلِ»[(٤)].

---

(١) فهرست ابن خير الإشبيلي (ص٨٢)، وهدى الساري (١/ ٨).

(٢) فهرست ابن خير الإشبيلي (ص٨٥).

(٣) صحيح مسلم، عقب حديث (٤٠٤).

(٤) مُقدِّمة صحيح مسلم (١/ ٣).

فَضْلُ حِفْظِ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ

يَنَالُ طَالِبُ العِلْمِ الرُّسُوخَ فِي العِلْمِ بِأَصْلٍ يَحْفَظُهُ وَيَبْنِي عَلَيْهِ مَا تَفَرَّعَ مِنْ مَسَائِلَ فِي الدِّينِ، وَأَعْظَمُ مَا يُعْنَى بِهِ المُسْلِمُ فِي الحِفْظِ وَالفَهْمِ كِتَابُ اللَّهِ، وَسُنَّةُ النَّبِيِّ ﷺ، وَتَظْهَرُ أَهَمِّيَّةَ ذَلِكَ فِي الآتِي:

١ - صَرْفُ الهِمَمِ لِحَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ أَمَارَةُ هِدَايَةٍ وَفَلَاحٍ، قَالَ القُرْطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الِاعْتِنَاءُ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُشَرِّفُ الأَقْدارَ، وَيُنْهِضُ الحُجَّةَ وَيُسَدِّدُ الِاعْتِبَارَ، وَيَنْفَعُ البَصَائِرَ وَيَفْتَحُ الأَبْصَارَ، وَيُمَيِّزُ عَنِ الجَهَلَةِ وَيُلْحِقُ بِالأَئِمَّةِ الأَبْرَارِ، وَيُدْخِلُ الجَنَّةَ وَيُنْجِي مِنَ النَّارِ»(١).

٢ - كَانَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَعُدُّونَ مَنْ يَحْفَظُ سُنَّةَ النَّبِيِّ ﷺ أَعْلَمَهُمْ، قَالَ عَمرُو بْنُ أَخْطَبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الفَجْرَ، وَصَعِدَ المِنْبَرَ فَخَطَبَنَا حَتَّى حَضَرَتِ الظُّهْرُ، فَنَزَلَ فَصَلَّى، ثُمَّ صَعِدَ المِنْبَرَ، فَخَطَبَنَا حَتَّى حَضَرَتِ العَصْرُ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى، ثُمَّ صَعِدَ المِنْبَرَ، فَخَطَبَنَا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَأَخْبَرَنَا بِمَا كَانَ وَبِمَا هُوَ كَائِنٌ، فَأَعْلَمُنَا أَحْفَظُنَا»(٢).

٣ - مَنْ جَمَعَ بَيْنَ حِفْظِ سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ وَإِبْلَاغِهَا لِلنَّاسِ؛ يُرْجَى أَنْ

---

(١) المفهم للقرطبي (١/ ١٠١-١٠٢).

(٢) صحيح مسلم (٢٨٩٢).

تَنَالَهُ دَعْوَةُ النَّبِيِّ ﷺ: «نَضَّرَ اللَّهُ ٱمْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثاً، فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ غَيْرَهُ، فَإِنَّهُ رُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ»[١]، قَالَ الطِّيبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَالمَعْنَى: خَصَّهُ تَعَالَى بِالبَهْجَةِ وَالسُّرُورِ؛ لِمَا رُزِقَ بِعِلْمِهِ وَمَعْرِفَتِه مِنَ القَدْرِ وَالمَنْزِلَةِ بَيْنَ النَّاسِ فِي الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ؛ حَتَّى يُرَى عَلَيْهِ رَوْنَقُ الرَّخَاءِ وَرَفِيفُ النِّعْمَةِ، وَإِنَّمَا خَصَّ حَافِظَ سُنَّتِه وَمُبَلِّغَها بِهَذَا الدُّعَاءِ؛ لِأَنَّهُ سَعَى فِي نَضَارَةِ العِلْمِ وَتَجْدِيدِ السُّنَّةِ»[٢].

٤ - حَفِظَ الصَّحِيحَيْنِ أَوْ أَحَدَهُمَا جَمْعٌ مِنْ جهَابِذَةِ الأُمَّةِ؛ وَمِنْ أُولَئِكَ:

أ - **الحَسَنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ المَالَقِيُّ الحَافِظُ** رَحِمَهُ اللَّهُ **(ت ٥٢٥هـ)**، قَالَ ابنُ السَّمْعَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «كَانَتْ لَهُ مَعْرِفَةٌ تَامَّةٌ بِالحَدِيثِ، وَسَمِعْتُ أَنَّهُ كَانَ يَحْفَظُ الصَّحِيحَيْنِ»[٣].

ب - **أَبُو الخَيْرِ عبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الأَصْبَهَانِيُّ** رَحِمَهُ اللَّهُ **(ت ٥٦٨هـ)**، قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «كَانَ مِنْ حُفَّاظِ الحَدِيثِ، سَمِعْتُ جَمَاعَةً يَقُولُونَ: كَانَ يَحْفَظُ الصَّحِيحَيْنِ».

وَكَانَ يَحْفَظُ (صَحِيحَ البُخَارِيِّ) وَيَقُولُ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَقْرَأَ المَتْنَ

---

(١) حَدِيثٌ مُتَوَاتِرٌ، رُوِيَ مِنْ حَدِيثِ تِسْعَةَ عَشَرَ صَحَابِيّاً، انظر: جزءٌ فيه قول النَّبِيِّ ﷺ: «نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَأَدَّاهَا» لابن مَمَّك، وانظر كذلك: نظم المتناثر للكتاني (ص٣٣).

(٢) شرح المشكاة (٢/ ٦٨٣).

(٣) تاريخ الإسلام (١١/ ٤٢٨).

حَتَّى أَقْرَأَ لَهُ الإِسْنَادَ! وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَقْرَأَ الإِسْنَادَ حَتَّى أَقْرَأَ المَتْنَ!»[١].

ج - أَحْمَدُ ابْنُ الشِّهَابِ المَقْدِسِيُّ، الحَنْبَلِيُّ، ثُمَّ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ (ت ٦٣٨هـ)، قَالَ الحَافِظُ الضِّيَاءُ عَنْهُ: «حَفِظَ الصَّحِيحَيْنِ»[٢].

د - شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ (ت ٧٢٨هـ)، قَالَ أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بنُ عَلِيٍّ البَزَّارُ - وَهُوَ يُتَرْجِمُ لَهُ -: «وَأَوَّلُ كِتَابٍ حَفِظَهُ فِي الحَدِيثِ: الجَمْعُ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ لِلْإِمَامِ الحُمَيْدِيِّ»[٣].

وَهَذَا الجَامِعُ مُعِينٌ لِطَالبِ العِلْمِ عَلَى حِفْظِ سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ وَفَهْمِهَا.

---

(١) سير أعلام النبلاء (٢٠/ ٥٧٣- ٥٧٤).

(٢) تاريخ الإسلام (١٤/ ٢٦٣).

(٣) الأعلام العلية (ص١٨).

مَنْهَجِي فِي العَمَلِ

وَفِيهِ اثْنَا عَشَرَ مَبْحَثاً:

المَبْحَثُ الأَوَّلُ: جَمْعُ الأَحَادِيثِ.

المَبْحَثُ الثَّانِي: الأَلْفَاظُ.

المَبْحَثُ الثَّالِثُ: الأَحَادِيثُ وَالأَلْفَاظُ المُسْتَغْنَى عَنْهَا.

المَبْحَثُ الرَّابِعُ: الرِّوَايَاتُ وَالأَلْفَاظُ المُشْكِلَةُ.

المَبْحَثُ الخَامِسُ: العِنَايَةُ بِالنَّصِّ.

المَبْحَثُ السَّادِسُ: تَرْتِيبُ الكِتَابِ.

المَبْحَثُ السَّابِعُ: تَراجِمُ الكُتُبِ وَالأَبْوَابِ.

المَبْحَثُ الثَّامِنُ: عَزْوُ الأَحَادِيثِ.

المَبْحَثُ التَّاسِعُ: الكَلِمَاتُ الغَرِيبَةُ.

المَبْحَثُ العَاشِرُ: الأُصُولُ المَطْبُوعَةُ المُعْتَمَدَةُ.

المَبْحَثُ الحَادِي عَشَرَ: نُسَخُ «الجَامِعِ لِمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ».

المَبْحَثُ الثَّانِي عَشَرَ: نَمُوذَجٌ مِنْ طَرِيقَةِ العَمَلِ فِي الكِتَابِ.

جَمْعُ الأَحَادِيثِ

سِرْتُ فِي جَمْعِ أَحَادِيثِ الكِتَابِ وَفْقَ المَنْهَجِ الآتِي:

أَوَّلاً: جَعَلْتُ الأَحَادِيثَ الَّتِي اتَّفَقَ عَلَى إِخْرَاجِهَا الإِمَامَانِ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَلَى حِدَةٍ، ثُمَّ «أَفْرَادَ البُخَارِيِّ»، ثُمَّ «أَفْرَادَ مُسْلِمٍ»؛ كُلٌّ مِنْهُمَا عَلَى حِدَةٍ.

ثَانِياً: سِرْتُ فِي تَمْيِيزِ الحَدِيثِ المُتَّفَقِ عَلَيْهِ عَلَى مَا قَرَّرَهُ جُمْهُورُ المُحَدِّثِينَ، وَهُوَ أَنْ يَتَّفِقَ الشَّيْخَانِ عَلَى إِخْرَاجِ الحَدِيثِ عَنْ صَحَابيٍّ وَاحِدٍ، وَأَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ وَاحِداً؛ وأَرْفَعُ دَرَجَاتِهِ: مَا اتَّفقَ لَفْظُهُ وَمَعْنَاهُ.

قَالَ الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ: «فَعَلَى هَذَا جُمْلَةُ مَا فِي الصَّحِيحَيْنِ خَمْسَةُ آلَافِ حَدِيثٍ وَسِتُّ مِئَةِ حَدِيثٍ وَخَمْسُونَ حَدِيثاً تَقْرِيباً، هَذَا عَلَى مَذْهَبِ الجَوْزَقِيِّ؛ لِأَنَّهُ يَعُدُّ المَتْنَ إِذَا اتَّفَقَا عَلَى إِخْرَاجِهِ وَلَوْ مِنْ حَدِيثِ صَحَابِيَّيْنِ حَدِيثاً وَاحِداً، كَمَا إِذَا خَرَّجَ البُخَارِيُّ المَتْنَ مِنْ طَرِيقِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَخَرَّجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَهَذَا غَيْرُ جَارٍ عَلَى اصْطِلَاحِ جُمْهُورِ المُحَدِّثِينَ؛ لِأَنَّهُمْ لَا يُطْلِقُونَ الِاتِّفَاقَ إِلَّا عَلَى مَا اتَّفقَا عَلَى إِخْرَاجِ إِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ مَعاً»[1].

وَنَقَلَ السَّخَاوِيُّ عَنِ ابْنِ حَجَرٍ رَحِمَهُمَا اللهُ قَوْلَهُ: «إِنَّ فِي عَدِّ المَتْنِ الَّذِي

(١) النكت على كتاب ابن الصَّلاح (١/ ٢٩٨).

يُخَرِّجُهُ كُلٌّ مِنْهُمَا عَنْ صَحَابِيٍّ مِنَ المُتَّفَقِ عَلَيْهِ نَظَراً عَلَى طَرِيقَةِ المُحَدِّثِينَ»[١].

(١) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (١/ ٦٢).

ثَالِثاً: إِذَا اخْتَلفَ النَّظَرُ فِي عَدِّ حَدِيثٍ مِنَ المُتَّفَقِ عَلَيْهِ، أَوْ جَعْلِهِ مِنْ أَفْرَادِ أَحَدِهِمَا؛ فَإِنِّي أُرَاجِعُ كَلَامَ العُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ، نَاظِراً إِلَى تَصَرُّفَاتِهِمْ وَسِيَاقِهِمْ لَهُ؛ كَالحُمَيْدِيِّ وَالإِشْبِيلِيِّ فِي جَمْعَيْهِمَا بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ، وَابنِ الأَثِيرِ فِي جَامِعِ الأُصُولِ، وَالمِزِّيِّ فِي تُحْفَةِ الأَشْرَافِ.

وَأُرَاجِعُ أَيْضاً مُدَوَّنَاتِ التَّخْرِيجِ المَشْهُورَةَ؛ كَنَصْبِ الرَّايَةِ، وَالبَدْرِ المُنِيرِ، وَتَلْخِيصِهِ لِابْنِ حَجَرٍ، وَكَشْفِ المَنَاهِجِ وَالتَّنَاقِيحِ وَغَيْرِهَا.

كَمَا أُرَاجِعُ أَيْضاً كُتُبَ أَحَادِيثِ الأَحْكَامِ؛ كَكُتُبِ الإِشْبِيلِيِّ، وَالعُمْدَةِ فِي الأَحْكَامِ، وَالمُحَرَّرِ لِابنِ عَبْدِ الهَادِي، وَبُلُوغِ المَرَامِ، وَغَيْرِهَا.

ثُمَّ بَعْدَ مُرَاجَعَةِ مَا يَلْزَمُ مُرَاجَعَتُهُ أُرَجِّحُ مَا أَرَاهُ رَاجِحاً.

رَابِعاً: اقْتَصَرْتُ عَلَى ذِكْرِ الأَحَادِيثِ المَرْفُوعَةِ دُونَ الآثَارِ المَوْقُوفَةِ وَالمَقْطُوعَةِ؛ إِذْ إِنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ مَوْضُوعِ كِتَابَيِ الشَّيْخَيْنِ.

وَمِمَّنْ نَبَّهَ مِنَ العُلَمَاءِ عَلَى أَنَّ مَوْضُوعَ الصَّحِيحَيْنِ هُوَ الأَحَادِيثُ المَرْفُوعَةُ دُونَ مَا سِوَاهَا:

١ - **أَبُو نُعَيْمٍ** رَحِمَهُ اللَّهُ، فَقَدْ ذَكَرَ فِي مُسْتَخرَجِهِ أَثَرَ أَبِي العَلَاءِ ابْنِ الشِّخِّيرِ الَّذِي أَوْرَدَه مُسْلِمٌ فِي كِتَابِ الطَّهارةِ[١]: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْسَخُ حَدِيثُهُ بَعْضُهُ بَعْضاً، كَمَا يَنْسَخُ القُرْآنُ بَعْضُه بَعْضاً» ثُمَّ قَالَ: «هَذَا الحَدِيثُ لَيْسَ هُوَ مِنْ حُكْمِ الكِتَابِ»[٢].

٢ - **القَاضِي عِيَاضٌ** رَحِمَهُ اللَّهُ، فَقَدْ قَالَ فِي شَرْحِ أَثَرِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ المَوْقُوفِ الَّذِي أَخْرجَه مُسْلِمٌ فِي الشَّفَاعةِ[٣]: «وَهَذَا الحَدِيثُ جَاءَ فِي الأَصْلِ كُلُّهُ مِنْ كَلَامِ جَابِرٍ مَوْقُوفاً عَلَيْهِ، وَهَذَا لَيْسَ مِنْ شَرْطِ مُسْلِمٍ؛ إِذْ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ النَّبِيِّ ﷺ»[٤].

٣ - **شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ** رَحِمَهُ اللَّهُ، فَقَدْ قَالَ فِي بَيَانِ مَنْهَجِ البُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ: «وَإِنَّمَا كَانَ هَذَانِ الكِتَابَانِ كَذَلِكَ - أَي: أَصَحَّ الكُتُبِ بَعْدَ القُرْآنِ -؛ لِأَنَّهُ جُرِّدَ فِيهِمَا الحَدِيثُ الصَّحِيحُ المُسْنَدُ، وَلَمْ يَكُنِ القَصْدُ بِتَصْنِيفِهِمَا ذِكْرُ آثَارِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ»[٥].

---

(١) برقم (٣٤٤).
(٢) المسند المستخرج على صحيح مسلم (١/ ٣٩٠).
(٣) برقم (١٩١).
(٤) إكمال المعلم بفوائد مسلم (١/ ٥٧٠)، وشرح مسلم للنووي (٣/ ٤٨).
(٥) مجموع الفتاوى (٢٠/ ٣٢١).

٤ - **الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ** رَحِمَهُ اللَّهُ، فَقَدْ قَالَ فِي بَيَانِ مَنْهَجِ البُخَارِيِّ فِي صَحِيحِهِ: «وَأَمَّا اقْتِصَارُهُ عَلَى بَعْضِ المَتْنِ ثُمَّ لَا يَذْكُرُ البَاقِيَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ؛ فَإِنَّهُ لَا يَقَعُ لَهُ ذَلِكَ فِي الغَالِبِ إِلَّا حَيْثُ يَكُونُ المَحْذُوفُ مَوْقُوفاً عَلَى الصَّحَابِيِّ وَفِيهِ شَيْءٌ قَدْ يُحْكَمُ بِرَفْعِهِ؛ فَيَقْتَصِرُ عَلَى الجُمْلَةِ الَّتِي يُحْكَمُ لَهَا بِالرَّفْعِ وَيَحْذِفُ البَاقِيَ؛ لِأَنَّهُ لَا تَعَلُّقَ لَهُ بِمَوْضُوعِ كِتَابِهِ»[(١)].

وَقَالَ أَيْضاً: «وَإِنَّمَا يُورِدُ - أَيْ: البُخَارِيُّ - مَا يُورِدُ مِنَ المَوْقُوفَاتِ مِنْ فَتَاوَى الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَمِنْ تَفَاسِيرِهِمْ لِكَثِيرٍ مِنَ الآيَاتِ؛ عَلَى طَرِيقِ الاسْتِئْنَاسِ وَالتَّقْوِيَةِ لِمَا يَخْتَارُهُ مِنَ المَذَاهِبِ فِي المَسَائِلِ الَّتِي فِيهَا الخِلَافُ بَيْنَ الأَئِمَّةِ؛ فَحِينَئِذٍ يَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ: جَمِيعُ مَا يُورِدُ فِيهِ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مِمَّا تَرْجَمَ بِهِ، أَوْ مِمَّا تَرْجَمَ لَهُ، فَالمَقْصُودُ مِنْ هَذَا التَّصْنِيفِ بِالذَّاتِ هُوَ: الأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ المُسْنَدَةُ؛ وَهِيَ الَّتِي تَرْجَمَ لَهَا، وَالمَذْكُورُ بِالعَرَضِ وَالتَّبَعِ: الآثَارُ المَوْقُوفَةُ وَالأَحَادِيثُ المُعَلَّقَةُ»[(٢)].

وَقَالَ فِي بَيَانِهِ لِأَوْجُهِ إِيرَادِ البُخَارِيِّ لِلْمُعَلَّقَاتِ فِي صَحِيحِهِ: «فَالسَّبَبُ فِي تَعْلِيقِهِ: إِمَّا لِتَكْرَارِهِ، أَوْ لِأَنَّهُ أَسْنَدَ مَعْنَاهُ فِي البَابِ - وَلَوْ مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى -؛ فَنَبَّهَ عَلَيْهِ بِالتَّعْلِيقِ اخْتِصَاراً، أَوْ لِيُبَيِّنَ سَمَاعَ أَحَدِ رُوَاتِهِ مِنْ شَيْخِهِ إِذَا كَانَ مَوْصُوفاً بِالتَّدْلِيسِ، أَوْ كَانَ مَوْقُوفاً؛ لِأَنَّ المَوْقُوفَ لَيْسَ مِنْ مَوْضُوعِ الكِتَابِ»[(٣)].

---

(١) هدى الساري (١/ ١٦).

(٢) المصدر السابق (١/ ١٩).

(٣) تغليق التعليق (٢/ ٨).

٥ - **السَّخَاوِيُّ** رَحِمَهُ اللَّهُ، فَقَدْ قَالَ فِي بَيَانِ مُرَادِ البُخَارِيِّ بِصِحَّةِ جَمِيعِ مَا أَوْرَدَهُ فِي كِتَابِهِ: «وَبِمَا تَقَدَّمَ تَأَيَّدَ حَمْلُ قَوْلِ البُخَارِيِّ: (مَا أَدْخَلْتُ فِي كِتَابِي إِلَّا مَا صَحَّ) عَلَى مَقْصُودِهِ بِهِ؛ وَهُوَ الأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ المُسْنَدَةُ، دُونَ التَّعَالِيقِ وَالآثَارِ المَوْقُوفَةِ عَلَى الصَّحَابَةِ فَمَنْ بَعْدَهُمْ، وَالأَحَادِيثِ المُتَرْجَمِ بِهَا، وَنَحْوِ ذَلِكَ»[١].

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ دَلَالَةً ظَاهِرَةً: تَسْمِيَةُ الكِتَابَيْنِ؛ فَقَدْ سَمَّى البُخَارِيُّ كِتَابَهُ: «الجَامِعَ المُسْنَدَ الصَّحِيحَ المُخْتَصَرَ مِنْ أُمُورِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسُنَنِهِ وَأَيَّامِهِ».

وَسَمَّى مُسْلِمٌ كِتَابَهُ: «المُسْنَدَ الصَّحِيحَ المُخْتَصَرَ مِنَ السُّنَنِ، بِنَقْلِ العَدْلِ عَنِ العَدْلِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ رَحِمَهُ اللَّهُ - مُبَيِّناً وَجْهَ خُرُوجِ مُعَلَّقَاتِ البُخَارِيِّ عَنْ مَوضُوعِ كِتَابِهِ -: «ثُمَّ إِنَّ مَا يَتَقَاعَدُ مِنْ ذَلِكَ عَنْ شَرْطِ الصَّحِيحِ قَلِيلٌ، يُوجَدُ فِي (كِتَابِ البُخَارِيِّ) فِي مَوَاضِعَ مِنْ تَرَاجِمِ الأَبْوَابِ دُونَ مَقَاصِدِ الكِتَابِ وَمَوْضُوعِهِ الَّذِي يُشْعِرُ بِهِ اسْمُهُ الَّذِي سَمَّاهُ بِهِ، وَهُوَ: (الجَامِعُ المُسْنَدُ الصَّحِيحُ المُخْتَصَرُ مِنْ أُمُورِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَسُنَنِهِ وَأَيَّامِهِ)»[٢].

---

(١) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (١/ ٧٧).

(٢) مُقدِّمة ابن الصلاح (ص١٦٧).

غَيْرَ أَنِّي أَثْبَتُّ مِنَ المَوقُوفِ ثلاثةَ أَصْنَافٍ:

الأَوَّل: مَا لَا يَسْتَقِيمُ سِيَاقُ الحَدِيثِ إِلَّا بِهِ، أَوْ يُشْكِلُ مَعْنَاهُ دُونَ ذِكْرِهِ.

مِثَالُهُ:

حَدِيثُ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى الحَجَّاجِ، فَقَالَ: يَا ٱبْنَ الأَكْوَعِ، ٱرْتَدَدْتَ عَلَى عَقِبَيْكَ؟! تَعَرَّبْتَ؟! قَالَ: لَا، وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَذِنَ لِي فِي البَدْوِ»[1].

وَحَدِيثُ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كُنْتُ أَنْقُلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَأْسِي، وَهِيَ مِنِّي عَلَى ثُلُثَيْ فَرْسَخٍ، فَجِئْتُ يَوْماً وَالنَّوَى عَلَى رَأْسِي، فَلَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فَدَعَانِي ثُمَّ قَالَ: إِخْ إِخْ، لِيَحْمِلَنِي خَلْفَهُ، فَٱسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسِيرَ مَعَ الرِّجَالِ، وَذَكَرْتُ الزُّبَيْرَ وَغَيْرَتَهُ - وَكَانَ أَغْيَرَ النَّاسِ -، فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنِّي قَدِ ٱسْتَحْيَيْتُ فَمَضَى، حَتَّى أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ بِخَادِمٍ تَكْفِينِي سِيَاسَةَ الفَرَسِ، فَكَأَنَّمَا أَعْتَقَنِي»[2].

الثَّانِي: مَا كَانَ لَهُ حُكْمُ الرَّفْعِ.

مِثَالُهُ:

حَدِيثُ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَصَابَ عُمَرُ أَرْضاً بِخَيْبَرَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَأْمِرُهُ فِيهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضاً بِخَيْبَرَ،

---

(١) البخاري (٧٠٨٧)، ومسلم (١٨٦٢).

(٢) البخاري (٥٢٢٤)، ومسلم (٢١٨٢).

لَمْ أُصِبْ مَالاً قَطُّ هُوَ أَنْفَسُ عِنْدِي مِنْهُ، فَمَا تَأْمُرُنِي بِهِ؟ قَالَ: إِنْ شِئْتَ حَبَّسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا.

فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ؛ أَنَّهُ لَا يُبَاعُ أَصْلُهَا، وَلَا يُبْتَاعُ، وَلَا يُورَثُ، وَلَا يُوهَبُ، فَتَصَدَّقَ عُمَرُ فِي الفُقَرَاءِ، وَفِي القُرْبَى، وَفِي الرِّقَابِ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَٱبْنِ السَّبِيلِ، وَالضَّيْفِ؛ لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالمَعْرُوفِ، أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقاً غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ»(١).

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «عَلَى أَنَّهُ وَلَوْ كَانَ الشَّرْطُ مِنْ قَوْلِ عُمَرَ؛ فَمَا فَعَلَهُ إِلَّا لِمَا فَهِمَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ حَيْثُ قَالَ لَهُ: (ٱحْبِسْ أَصْلَهَا وَسَبِّلْ ثَمَرَتَهَا)»(٢).

الثَّالِثُ: مَا هُو أَصْلٌ فِي بَابِهِ.

مِثَالُهُ:

خَبَرُ قِتَالِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَانِعِي الزَّكَاةِ وَمُوَافَقَةِ الصَّحَابَةِ لَهُ فِيهِ(٣).

وَكَذَا خَبَرُ اسْتِخْلَافِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَمَا جَرَى بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ(٤).

وَكَذَا خَبَرُ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ وَفَاتِهِ، وَكَلَامُهُ مَعَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَنِ الاسْتِخْلَافِ(٥).

---

(١) البخاري (٢٧٣٧)، ومسلم (١٦٣٢).

(٢) فتح الباري (٥/ ٤٠١).

(٣) البخاري (٧٢٨٤)، ومسلم (٢٠).

(٤) البخاري (٦٨٣٠).

(٥) البخاري (٧٢١٨)، ومسلم (١٨٢٣).

خَامِساً: لَمْ أَذكُرْ مُعلَّقَاتِ البُخَارِيِّ وَلَا مُسْلِمٍ؛ لِكَوْنِها لَيْسَتْ عَلَى شَرْطِهِمَا.

قَالَ ابْنُ القَطَّانِ الفَاسِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي بَيَانِ مَنْهَجِ البُخَارِيِّ: «وَهُوَ دَائِباً يُعَلِّقُ فِي الأَبْوَابِ مِنَ الأَحَادِيثِ مَا لَيْسَ مِنْ شَرْطِهِ، وَيَكْتُبُ تَوْصِيلَ بَعْضِ ذَلِكَ الرُّوَاةُ عَنهُ فِي حَاشِيَةِ المَوْضِعِ، وَلَا يُعَدُّ ذَلِكَ مِمَّا أَخْرَجَ»[١].

وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي الفِقْرَةِ الرَّابِعَةِ قَوْلُ الحَافِظِ ابنِ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ: «فَالمَقْصُودُ مِنْ هَذَا التَّصْنِيفِ بِالذَّاتِ هُوَ: الأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ المُسْنَدَةُ، وَهِيَ الَّتِي تَرْجَمَ لَهَا، وَالمَذْكُورُ بِالعَرَضِ وَالتَّبَعِ: الآثَارُ المَوْقُوفَةُ وَالأَحَادِيثُ المُعَلَّقَةُ»[٢].

وَهَذَا أَمْرٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عِنْدَ المُحَدِّثِينَ، وَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ كَوْنِ المُعَلَّقَاتِ خَارِجَةً عنْ مَوْضُوعِ الكِتَابَيْنِ؛ وهُوَ الأَحَادِيثُ المُسْنَدَةُ؛ أَيِ: المَرْفُوعَةُ المُتَّصِلَةُ[٣].

وَأَمَّا مَا كَانَ مُعَلَّقاً عِنْدَ البُخَارِيِّ وَهُوَ مَوْصُولٌ عِنْدَ مُسْلِمٍ؛ فَقَدْ أَوْرَدْتُهُ فِي أَفْرَادِ مُسْلِمٍ مَعَ الإِشَارَةِ فِي الحَاشِيَةِ إِلَى وُجُودِهِ مُعَلَّقاً فِي البُخَارِيِّ، وَكَذَا العَكْسُ؛ فَمَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مُعَلَّقاً أَوْ مُنْقَطِعاً - عَلَى قِلَّتِهِ -، وَأَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ مَوْصُولاً؛ فَقَدْ أَوْرَدْتُهُ فِي أَفْرَادِ البُخَارِيِّ مَعَ التَّنْبِيهِ إِلَى وُجُودِهِ مُعَلَّقاً أَوْ مُنْقَطِعاً عِنْدَ مُسْلِمٍ.

---

(١) بيان الوهم والإيهام فِي كتاب الأحكام (٤/ ١٧٨).

(٢) انظر مَا تقدَّم (ص٢٧).

(٣) انظر: مُقدِّمة ابن الصَّلاح (ص١٦٧).

فَمِثَالُ مَا كَانَ مُعَلَّقاً عِنْدَ البُخَارِيِّ وَأَوْرَدَه مُسْلِمٌ مَوْصُولاً:

حَدِيثُ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَرِئَ مِنَ الصَّالِقَةِ وَالحَالِقَةِ وَالشَّاقَّةِ»[١].

وَمِثَالُ مَا كَانَ مُعَلَّقاً عِنْدَ مُسْلِمٍ وَأَوْرَدَه البُخَارِيُّ مَوْصُولاً:

حَدِيثُ أَبِي الجُهَيْمِ الأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ: «أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ نَحْوِ بِئْرِ جَمَلٍ، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الجِدَارِ، فَمَسَحَ بِوَجْهِهِ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ»[٢].

وَقَدْ جَمَعْتُ مَا وَرَدَ فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنَ الأَحَادِيثِ المُعَلَّقَةِ وَالآثَارِ المَوْقُوفَةِ، وَأَفْرَدْتُها فِي كِتَابٍ سَمَّيْتُهُ: «**جَامِعَ الأَحَادِيثِ المُعَلَّقَةِ وَالآثَارِ المَوْقُوفَةِ فِي الصَّحِيحَيْنِ**»؛ لِئَلَّا يَفُوتَ مَنْ يَحْفَظُهُمَا شَيْءٌ مِمَّا وَرَدَ فِيهِمَا.

تَنْبِيهٌ:

مَا ذَكَرَهُ البُخَارِيُّ عَنْ شُيُوخِهِ بِصِيغَةِ: «قَالَ فُلَانٌ» هُوَ عَلَى التَّحْقِيقِ مِنْ قَبِيلِ المُعَلَّقَاتِ؛ لِأَنَّهَا صِيغَةٌ غَيْرُ صَرِيحَةٍ فِي السَّمَاعِ، وَأَمَّا مَا قَالَ فِيهِ: «قَالَ لِي فُلَانٌ» أَوْ «قَالَ لَنَا» وَنَحْوَهَا فَهُوَ مُتَّصِلٌ؛ لِأَنَّهَا ظَاهِرَةٌ فِي السَّمَاعِ، صَرِيحَةٌ فِي الاتِّصَالِ.

قَالَ الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رحمه الله: «فَأَمَّا إِذَا قَالَ البُخَارِيُّ: (قَالَ لَنَا) أَوْ

---

(١) مسلم (١٠٤) موصولاً، والبخاريُّ مُعلَّقاً (١٢٩٦).

(٢) البخاري (٣٣٧) موصولاً، ومسلم مُعلَّقاً (٣٦٩).

(قَالَ لِي) أَوْ (زَادَنَا) أَوْ (زَادَنِي) أَوْ (ذَكَرَ لَنَا) أَوْ (ذَكَرَ لِي) فَهُوَ - وَإِنْ أَلْحَقَهُ بَعْضُ مَنْ صَنَّفَ فِي الأَطْرَافِ بِالتَّعَالِيقِ - فَلَيْسَ مِنْهَا، بَلْ هُوَ مُتَّصِلٌ صَرِيحٌ فِي الاتِّصَالِ... فَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي كَثِيرٍ مِنَ المَوَاضِعِ الَّتِي يَقُولُ فِيهَا فِي الصَّحِيحِ: (قَالَ لَنَا) قَدْ سَاقَهَا فِي تَصَانِيفِهِ بِلَفْظِ: (حَدَّثَنَا)، وَكَذَا بِالعَكْسِ، فَلَوْ كَانَ مِثْلُ ذَلِكَ عِنْدَهُ إِجَازَةً أَوْ مُنَاوَلَةً أَوْ مُكَاتَبَةً لَمْ يَسْتَجِزْ إِطْلَاقَ: (حَدَّثَنَا) فِيهِ مِنْ غَيْرِ بَيَانٍ»[(١)].

وَقَالَ - فِي التَّفْرِيقِ بَيْنَ الصِّيغَتَيْنِ المُتَقَدِّمَتَيْنِ -: «فَإِنَّ الفَرْقَ بَيْنَهُمَا ظَاهِرٌ لَا يَحْتَاجُ إِلَى دَلِيلٍ؛ فَإِنَّ (قَالَ لِي) مِثْلُ التَّصْرِيحِ فِي السَّمَاعِ، وَ(قَالَ) المُجَرَّدَةُ لَيْسَتْ صَرِيحَةً أَصْلاً»[(٢)].

---

(١) تغليق التعليق (٢/ ١٠).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح (٢/ ٦٠١)، وانظر: مُقدِّمة ابن الصلاح (ص٣١٨)، وشرح التبصرة والتذكرة (١/ ٣٩٠)، وفتح المغيث (٢/ ١٦٧).

سَادِساً: حَرَّرْتُ مَا وَقَعَ فِي بَعْضِ الأَسَانِيدِ وَالمُتُونِ مِنْ إِشْكَالٍ أَوْ لَبْسٍ؛ كَالإِشْكَالِ فِي بَعْضِ صِيَغِ الأَدَاءِ الَّتِي تُوهِمُ التَّعْلِيقَ، أَوْ فِي زِيَادَةٍ فِي الحَدِيثِ يُحْتَمَلُ إِدْرَاجُهَا أَوِ انْقِطَاعُهَا، وَغَيْرِ ذَلِكَ، مِنْ خِلَالِ مُرَاجَعَةِ كَلَامِ العُلَمَاءِ؛ ومِنَ الأَمْثِلَةِ الَّتِي تُبيِّن ذَلِك:

١ - مِثَالُ صِيَغِ الأَدَاءِ الَّتِي تُوهِمُ التَّعْلِيقَ:

حَدِيثُ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «أَنَّ بِلَالاً كَانَ يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَقَال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **كُلُوا وَٱشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ٱبْنُ أُمِّ مَكْتُوم، فَإِنَّهُ لَا يُؤَذِّنُ حَتَّى يَطْلُعَ الفَجْرُ،** قَالَ القَاسِمُ: وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ أَذَانِهِمَا إِلَّا أَنْ يَرْقَى ذَا وَيَنْزِلَ ذَا»[(١)].

فَقَدْ بَيَّنَ الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رحمه الله أَنَّ قَوْلَ القَاسِمِ مَوْصُولٌ، وَهُوَ مِنْ كَلَامِ عَائِشَةَ رضي الله عنها لَا مِنْ كَلَامِهِ[(٢)].

٢ - مِثَالُ زِيَادَةٍ فِي الحَدِيثِ وَهِيَ مُدْرَجَةٌ:

مَا وَرَدَ فِي حَدِيثِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه قَالَ: «أَضْلَلْتُ بَعِيراً لِي، فَذَهَبْتُ أَطْلُبُهُ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاقِفاً مَعَ النَّاسِ بِعَرَفَةَ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ، إِنَّ هَذَا لَمِنَ الحُمْسِ، فَمَا شَأْنُهُ هَاهُنَا؟» وَكَانَتْ قُرَيْشٌ تُعَدُّ مِنَ الحُمْسِ[(٣)].

---

(١) البخاري (١٩١٨)، ومسلم (١٠٩٢).
(٢) فتح الباري (٢/ ١٠٥).
(٣) البخاري (١٦٦٤)، ومسلم (١٢٢٠).

قَالَ ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي قَوْلِهِ: «وَكَانَتْ قُرَيْشٌ تُعَدُّ مِنَ الحُمْسِ»: «وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ تُوهِمُ أَنَّهَا مِنْ أَصْلِ الحَدِيثِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ بَلْ هِيَ مِنْ قَوْلِ سُفْيَانَ، بَيَّنَهُ الحُمَيْدِيُّ فِي مُسْنَدِهِ عَنْهُ»[1].

٣ - مِثَالُ زِيَادَةٍ قَدْ يُظَنُّ أَنَّهَا مُدْرَجَةٌ وَلَيْسَتْ كَذَلِكَ:

مَا وَرَدَ فِي حَدِيثِ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى تُزْهِيَ، وقَالَ: **إِذَا مَنَعَ اللَّهُ الثَّمَرَةَ فَبِمَ تَسْتَحِلُّ مَالَ أَخِيكَ؟**»[2].

فَجُمْلَةُ: «**إِذَا مَنَعَ اللَّهُ الثَّمَرَةَ فَبِمَ تَسْتَحِلُّ مَالَ أَخِيكَ؟**» مَرْفُوعَةٌ، كَمَا بيَّنَهُ الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ[3].

٤ - مِثَالُ وُقُوعِ إِشْكَالٍ فِي بَعْضِ الأَسَانِيدِ:

حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلَ الطَّائِفِ؛ فَلَمْ يَنَلْ مِنْهُمْ شَيْئاً...» الحَدِيثَ[4].

فَهَذَا الحَدِيثُ مُتَّفَقٌ عَلَى مَتْنِهِ، وَاخْتُلِفَ فِي تَعْيِينِ صَحَابِيِّهِ؛ فَجَعَلَهُ البُخَارِيُّ مِنْ مُسنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَجَعَلَهُ مُسْلِمٌ مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ، وَالأَوَّلُ أَصَحُّ وَأَرْجَحُ، قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

---

(١) فتح الباري (٣/ ٥١٦).
(٢) البخاري (٢١٩٨)، ومسلم (١٥٥٥).
(٣) فتح الباري (٤/ ٣٩٨).
(٤) البخاري (٤٣٢٥)، ومسلم (١٧٧٨).

«وَالصَّوَابُ: قَوْلُ مَنْ قَالَ: عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ»[١]، وَقَالَ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «هَذَا الْحَدِيثُ إِنَّمَا هُوَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَقَدْ وَهِمَ فِيهِ جَمَاعَةٌ مِنَ الْحُفَّاظِ فَصَيَّرُوهُ فِي مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو»[٢].

(١) العلل (١٢/ ٤٣١).

(٢) اللطائف من دقائق المعارف (ص٣٠٠).

سَابِعاً: أَوْرَدْتُ مِنْ أَسْبَابِ نُزُولِ الآيَاتِ مَا كَانَ فِي حُكْمِ المَرْفُوعِ، دُونَ مَا سِوَى ذَلِكَ، سَائِراً فِي ذَلِكَ عَلَى مَنْهَجِ العُلَمَاءِ.

قَالَ الحَاكِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَإِنَّ الصَّحَابِيَّ الَّذِي شَهِدَ الوَحْيَ وَالتَّنْزِيلَ، فَأَخْبَرَ عَنْ آيَةٍ مِنَ القُرْآنِ: أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي كَذَا وَكَذَا، فَإِنَّهُ حَدِيثٌ مُسْنَدٌ»[(١)].

وَقَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَا قِيلَ مِنْ أَنَّ تَفْسِيرَ الصَّحَابِيِّ حَدِيثٌ مُسْنَدٌ، فَإِنَّمَا ذَلِكَ فِي تَفْسِيرٍ يَتَعَلَّقُ بِسَبَبِ نُزُولِ آيَةٍ يُخْبِرُ بِهِ الصَّحَابِيُّ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ.

فَأَمَّا سَائِرُ تَفَاسِيرِ الصَّحَابَةِ الَّتِي لَا تَشْتَمِلُ عَلَى إِضَافَةِ شَيْءٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَمَعْدُودَةٌ فِي المَوْقُوفَاتِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ»[(٢)].

وَقَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «تَنَازَعَ العُلَمَاءُ فِي قَوْلِ الصَّاحِبِ: (نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي كَذَا) هَلْ يَجْرِي مَجْرَى المُسْنَدِ - كَمَا يَذْكُرُ السَّبَبَ الَّذِي أُنْزِلَتْ لِأَجْلِهِ -؟ أَوْ يَجْرِي مَجْرَى التَّفْسِيرِ مِنْهُ الَّذِي لَيْسَ بِمُسْنَدٍ؟

فَالبُخَارِيُّ يُدْخِلُهُ فِي المُسْنَدِ، وَغَيْرُهُ لَا يُدْخِلُهُ فِي المُسْنَدِ، وَأَكْثَرُ المَسَانِدِ عَلَى هَذَا الاصْطِلَاحِ - كَمُسْنَدِ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِ -؛ بِخِلَافِ مَا إِذَا ذَكَرَ سَبَباً نَزَلَتْ عَقِبَهُ فَإِنَّهُمْ كُلَّهُمْ يُدْخِلُونَ مِثْلَ هَذَا فِي المُسْنَدِ»[(٣)].

---

(١) معرفة علوم الحديث (ص٢٠).

(٢) مقدمة ابن الصَّلاح (ص٢٠٠).

(٣) مُقدِّمة في أصول التَّفسير (ص٦١) بتحقيقنا.

وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَالحَقُّ أَنَّ ضَابِطَ مَا يُفَسِّرُهُ الصَّحَابِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنْ كَانَ مِمَّا لَا مَجَالَ لِلِاجْتِهَادِ فِيهِ وَلَا مَنْقُولاً عَنْ لِسَانِ العَرَبِ؛ فَحُكْمُهُ الرَّفْعُ، وَإِلَّا فَلَا.

كَالإِخْبَارِ عَنِ الأُمُورِ المَاضِيَةِ: مِنْ بَدْءِ الخَلْقِ، وَقَصَصِ الأَنْبِيَاءِ، وَعَنِ الأُمُورِ الآتِيَةِ: كَالمَلَاحِمِ، وَالفِتَنِ، وَالبَعْثِ، وَصِفَةِ الجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَالإِخْبَارِ عَنْ عَمَلٍ يَحْصُلُ بِهِ ثَوَابٌ مَخْصُوصٌ أَوْ عِقَابٌ مَخْصُوصٌ.

فَهَذِهِ الأَشْيَاءُ لَا مَجَالَ لِلِاجْتِهَادِ فِيهَا؛ فَيُحْكَمُ لَهَا بِالرَّفْعِ»[(١)].

وَقَالَ السَّخَاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مِنَ التَّفْسِيرِ مَا يَنْشَأُ عَنْ مَعْرِفَةِ طُرُقِ البَلَاغَةِ وَاللُّغَةِ؛ كَتَفْسِيرِ مُفْرَدٍ بِمُفْرَدٍ، أَوْ يَكُونُ مُتَعَلِّقاً بِحُكْمٍ شَرْعِيٍّ، وَنَحْوِ ذَلِكَ - مِمَّا لِلرَّأْيِ فِيهِ مَجَالٌ -، فَلَا يُحْكَمُ لِمَا يَكُونُ مِنْ نَحْوِ هَذَا القَبِيلِ بِالرَّفْعِ؛ لِعَدَمِ تَحَتُّمِ إِضَافَتِهِ إِلَى الشَّارِعِ»[(٢)].

---

(١) النكت (٢/ ٥٣١).

(٢) فتح المغيث (١/ ١٥٦).

ثَامِناً: قَدْ يُرْوَى الحَدِيثُ عَنْ صَحَابِيَّيْنِ مَعاً، ثُمَّ تَنْفَرِدُ إِحْدَى الرِّوَايَاتِ بِذِكْرِهِ مِنْ طَرِيقِ أَحَدِهِمَا، فَأَكْتَفِي بِذَلِكَ الصَّحَابِيِّ الَّذِي جَاءَ فِي تِلْكَ الطَّرِيقِ؛ إِنْ كَانَ لَفْظُهُ هُوَ المُخْتَارَ.

مِثَالُ ذَلِكَ:

حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ، وَرَخَّصَ فِي العَرِيَّةِ أَنْ تُبَاعَ بِخَرْصِهَا؛ يَأْكُلُهَا أَهْلُهَا رُطَباً»[(١)].

فَقَدْ جَاءَ فِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، وَسَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ رضي الله عنهم» مَعاً[(٢)].

---

(١) البخاري (٢١٩١)، ومسلم (١٥٤٠).

(٢) البخاري (٢٣٨٣)، ومسلم (٧٠ - ١٥٤٠).

الأَلْفَاظُ

سِرْتُ فِي إِثْبَات أَلْفَاظِ مَا جَمَعْتُه مِنْ أَحَادِيثِ الصَّحِيحَيْن وَفْقَ المَنْهَجِ الآتِي:

أَوَّلاً: اتَّخَذْتُ لَفْظَ الإِمَامِ مُسْلم أَصْلاً فِيمَا أَثْبَتُّهُ مِنَ الأَحَادِيثِ، إِلَّا إِذَا ظَهَرَ لِي أَنَّ لَفْظَ البُخَارِيِّ أَوْلَى بِالإِثْبَاتِ؛ فَإِنِّي أَخْتَارُهُ، كَأَنْ يَكُونَ لَفظُ البُخَارِيِّ أَجْمَعَ لِلْمَعْنَى، أَوْ أَكْثَرَ اخْتِصَاراً، أَوْ أَوْضَحَ سِيَاقاً، وَأُنبِّهُ عَلَى ذَلِكَ فِي الحَاشِيَةِ بقَوْلِي بَعْدَ عَزْوِ الحَدِيثِ إِلَيْهِ: «**وَاللَّفْظُ لَهُ**»، وَكُلُّ حَدِيثٍ لَمْ أَذْكُرْ فِيهِ هَذِهِ العِبَارَةَ فَلَفْظُهُ لِمُسْلِمٍ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الإِمَامَ مُسْلِماً قَدِ اشتَهرَ بِالعِنَايَةِ بِأَلْفَاظِ شُيُوخِهِ، وَإِقْلَالِهِ مِنَ الرِّوَايَةِ بالمَعْنَى.

قَالَ الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ: «حَصَلَ لِمُسْلِمٍ فِي كِتَابِهِ حَظٌّ عَظِيمٌ مُفْرِطٌ لَمْ يَحْصُلْ لِأَحَدٍ مِثْلُهُ؛ بِحَيْثُ إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ كَانَ يُفَضِّلُهُ عَلَى صَحِيحِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، وَذَلِكَ لِمَا اخْتُصَّ بِهِ مِنْ جَمْعِ الطُّرُقِ، وَجَوْدَةِ السِّيَاقِ، وَالمُحَافَظَةِ عَلَى أَدَاءِ الأَلْفَاظِ كَمَا هِيَ مِنْ غَيْرِ تَقْطِيعٍ وَلَا رِوَايَةٍ بِمَعْنىً»(١).

وَقَدْ جَاوَزَ مَجْمُوعُ أَلْفَاظِ مُسْلِمٍ الَّتِي أَثْبَتُّهَا ثُلُثَي الكِتَابِ تَقْرِيباً، وَالبَاقِي مِنْ أَلْفَاظِ البُخَارِيِّ.

---

(١) تهذيب التهذيب (١٠/ ١٢٧).

ثَانِياً: حَافَظْتُ عَلَى سِيَاقِ الأَحَادِيثِ وَلَمْ أُلَفِّقْ بَيْنَ الرِّوَايَاتِ، فَضْلاً عَنِ التَّلْفِيقِ بَيْنَ الأَحَادِيثِ.

ثَالِثاً: سُقْتُ لَفْظَ الحَدِيثِ بِحُرُوفِهِ، وَلَمْ أُغَيِّرْ فِيهِ شَيْئاً.

رَابِعاً: إِذَا اقْتَضَى سِيَاقُ الحَدِيثِ حَذْفَ شَيءٍ مِنْ كَلَامِ الرَّاوِي - مِمَّا يَسْتَغْنِي عَنْهُ العُلَمَاءُ عَادَةً - فَإِنِّي أَحْذِفُهُ؛ كَحَذْفِ لَفْظَةِ: «قَالَ» وَ«قَالَتْ» مِنْ وَسَطِ الحَدِيثِ إِذَا لَمْ يَقَعِ اشْتِبَاهٌ.

وَقَرِيبٌ مِنْ ذَلِكَ: التَّصَرُّفُ فِي شَيْءٍ مِنْ سِيَاقِهِ - بِخَاصَّةٍ فِي صِيَغِ الأَدَاءِ -، وَذَلِكَ فِي مَوَاضِعَ يَسِيرَةٍ دَعَتِ الحَاجَةُ إِلَيْهَا.

مِثَالُ ذَلِكَ:

أ - حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ رضي الله عنهما قَالَ: «أَصَبْتُ جِرَاباً مِنْ شَحْمٍ يَوْمَ خَيْبَرَ، قَالَ: فَالْتَزَمْتُهُ، فَقُلْتُ: لَا أُعْطِي اليَوْمَ أَحَداً مِنْ هَذَا شَيْئاً، فَالْتَفَتُّ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَبَسِّماً»[1].

فَحَذَفْتُ (قَالَ) مِنْ وَسَطِ الحَدِيثِ؛ اكْتِفَاءً بِـ(قَالَ) فِي أَوَّلِهِ.

ب - حَدِيثُ يُسَيْرِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: «سَأَلْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ رضي الله عنه: هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَذْكُرُ الخَوَارِجَ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُهُ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ المَشْرِقِ -: **قَوْمٌ يَقْرَؤُونَ القُرْآنَ بِأَلْسِنَتِهِمْ لَا يَعْدُو تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ**»[2].

فَأَثْبَتُّهُ: «عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ رضي الله عنه أَنَّهُ سُئِلَ: هَلْ سَمِعْتَ...» اخْتِصَاراً لِذِكْرِ التَّابِعِيِّ؛ إِذْ لَا حَاجَةَ لِذَلِكَ.

---

(١) البخاري (٣١٥٣)، ومسلم (١٧٧٢).

(٢) البخاري (٦٩٣٤)، ومسلم (١٠٦٨).

خَامِساً: إِذَا كَانَ الحَدِيثُ طَوِيلاً وَأَمْكَنَ تَقْطِيعُهُ مِنْ غَيْرِ إِخْلَالٍ بِالمَعْنَى؛ فَإِنِّي أُقَطِّعُهُ إِلَى جُزْأَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ، وَأَضَعُ كُلَّ قِطْعَةٍ فِي المَوْضِعِ الأَنْسَبِ لَهَا.

وَمَا أَثْبَتُّهُ عَلَى هَذَا الوَجْهِ سَارَ عَلَيْهِ بَعْضُ العُلَمَاءِ.

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ رَحِمَهُ اللهُ: «وَأَمَّا تَقْطِيعُ المُصَنِّفِ مَتْنَ الحَدِيثِ الوَاحِدِ وَتَفْرِيقُهُ فِي الأَبْوَابِ؛ فَهُوَ إِلَى الجَوَازِ أَقْرَبُ، وَمِنَ المَنْعِ أَبْعَدُ، وَقَدْ فَعَلَهُ مَالِكٌ، وَالبُخَارِيُّ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَئِمَّةِ الحَدِيثِ»(١).

وَقَالَ ابْنُ العَطَّارِ رَحِمَهُ اللهُ: «وَمِنْهَا - أَيْ: مِنْ فَوَائِدِ الحَدِيثِ -: جَوَازُ تَقْطِيعِ الحَدِيثِ الوَاحِدِ مِنَ العَارِفِ بِاللَّفْظِ وَالمَعْنَى؛ إِذَا لَمْ يَكُنْ لِلْجُمْلَةِ المَقْطُوعَةِ تَعَلُّقٌ بِمَا قَبْلَهَا، وَاسْتَقَلَّ الفَهْمُ بِهَا فِي مَدْلُولِهَا، وَقَدْ فَعَلَ هَذَا البُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ مِنَ العُلَمَاءِ المُحَقِّقِينَ»(٢).

وَقَالَ الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ: «البُخَارِيُّ يَذْهَبُ إِلَى جَوَازِ تَقْطِيعِ الحَدِيثِ إِذَا كَانَ مَا يَفْصِلُهُ مِنْهُ لَا يَتَعَلَّقُ بِمَا قَبْلَهُ وَلَا بِمَا بَعْدَهُ؛ تَعَلُّقاً يُفْضِي إِلَى فَسَادِ المَعْنَى»(٣).

وَجَوَازُ تَقْطِيعِ الحَدِيثِ وَتَفْرِيقِهِ عَلَى الأَبْوَابِ المُنَاسِبَةِ مَنْسُوبٌ إِلَى الأَئِمَّةِ: مَالِكٍ، وَأَحْمَدَ، وَالبُخَارِيِّ، وَمُسْلِمٍ، وَأَبِي دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيِّ،

---

(١) مُقدِّمة ابن الصَّلاح (ص٣٩٩).
(٢) العدة فِي شرح العمدة (٣/ ١٦٨٩).
(٣) فتح الباري (١/ ٨٤).

وَغَيْرِهِمْ؛ بَلْ بَالَغَ الحَافِظُ عبْدُ الغَنِيِّ بنُ سَعِيدٍ وكَادَ أَنْ يَجْعَلَهُ مُسْتَحَبّاً[1].

قَالَ السَّخَاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ المَعْنَى المُسْتَنْبَطُ مِنْ تِلْكَ القِطْعَةِ يَدِقُّ، فَإِنَّ إِيرَادَهُ - وَالحَالَةُ هَذِهِ - بِتَمَامِهِ يَقْتَضِي مَزِيدَ تَعَبٍ فِي اسْتِخْلَاصِهِ مِنْهُ، بِخِلَافِ الِاقْتِصَارِ عَلَى مَحَلِّ الِاسْتِشْهَادِ؛ فَفِيهِ تَخْفِيفٌ كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ أَبُو دَاوُدَ»[2].

مِثَالُ ذَلِكَ:

حَدِيثُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَجْمِعاً ضَاحِكاً حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ؛ إِنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ، قَالَتْ: وَكَانَ إِذَا رَأَى غَيْماً أَوْ رِيحاً؛ عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَى النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الغَيْمَ فَرِحُوا، رَجَاءَ أَنْ يَكُونَ فِيهِ المَطَرُ، وَأَرَاكَ إِذَا رَأَيْتَهُ عَرَفْتُ فِي وَجْهِكَ الكَرَاهِيَةَ، قَالَتْ: فَقَالَ: **يَا عَائِشَةُ، مَا يُؤَمِّنُنِي أَنْ يَكُونَ فِيهِ عَذَابٌ؟ قَدْ عُذِّبَ قَوْمٌ بِالرِّيحِ، وَقَدْ رَأَى قَوْمٌ العَذَابَ فَقَالُوا: ﴿هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا﴾**»[3].

فَجَعَلْتُهُ قِطْعَتَيْنِ:

قِطْعَةٌ فِي كِتَابِ الأَدَبِ: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مُسْتَجْمِعاً قَطُّ ضَاحِكاً حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ، إِنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ».

---

(١) انظر: الكفاية في علم الرواية (ص١٩٣)، ومُقدِّمة ابن الصَّلاح (ص٣٩٩)، والشَّذا الفيَّاح (١/ ٣٦٥)، وفتح المغيث (٣/ ١٥٧).

(٢) فتح المغيث (٣/ ١٥٧).

(٣) البخاري (٤٨٢٨-٤٨٢٩)، ومسلم (٨٩٩).

وَقِطْعَةٌ فِي كِتَابِ الجُمُعَةِ: عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَى النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الغَيْمَ فَرِحُوا، رَجَاءَ أَنْ يَكُونَ فِيهِ المَطَرُ، وَأَرَاكَ إِذَا رَأَيْتَهُ عَرَفْتُ فِي وَجْهِكَ الكَرَاهِيَةَ؟ فَقَالَ: **يَا عَائِشَةُ، مَا يُؤَمِّنُنِي أَنْ يَكُونَ فِيهِ عَذَابٌ؟ قَدْ عُذِّبَ قَوْمٌ بِالرِّيحِ، وَقَدْ رَأَى قَوْمٌ العَذَابَ فَقَالُوا**: ﴿هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا﴾».

سَادِساً: وَرَدَ فِي أَثْنَاء بَعْضِ الأَحَادِيثِ كَلَامٌ لِبَعْضِ رِجَالِ الإِسْنَادِ عَلَى وَجْهِ الِاسْتِطْرَادِ؛ كَبَيانِ مَوْضِعٍ أَوْ شَرْحِ غَرِيبٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَمَا كَانَ كَذَلِكَ تَرَكْتُ ذِكْرَهُ، وَإِنْ كَانَ فِي ذِكْرِ ذَلِكَ فَائِدَةٌ مُهِمَّةٌ ذَكَرْتُهُ مَنْسُوباً إِلَى الرَّاوِي، بِقَوْلِي: «قَالَ الرَّاوِي:...» دُونَ التَّصْرِيحِ بِاسْمِه؛ إِذْ لَا فَائِدَةَ تَتَعَلَّقُ بِخُصُوصِ ذَلِك، وَالمُرَادُ بِالرَّاوِي: مَنْ دُونَ الصَّحَابِيِّ.

مِثَالُ ذَلِكَ:

أ - حَدِيثُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: «لَمَّا جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَتْلُ ٱبْنِ حَارِثَةَ وَجَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ؛ جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْرَفُ فِيهِ الحُزْنُ، وَأَنَا أَنْظُرُ مِنْ صَائِرِ البَابِ - شَقِّ البَابِ - فَأَتَاهُ رَجُلٌ...»[1].

فَحَذَفْتُ قَوْلَهُ: «شَقِّ البَابِ» إِذْ لَا حَاجَةَ لَهُ، فَقَدْ شُرِحَ المُرَادُ بِهِ فِي الحَاشِيَةِ.

ب - حَدِيثُ أَبِي جُهَيْمٍ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَوْ يَعْلَمُ المَارُّ بَيْنَ يَدَيِ المُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ؛ لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْراً لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ**، قَالَ أَبُو النَّضْرِ: لَا أَدْرِي؛ قَالَ: أَرْبَعِينَ يَوْماً، أَوْ شَهْراً، أَوْ سَنَةً[2]».

فَحَذَفْتُ اسْمَ الرَّاوِي، وَقُلْتُ: «قَالَ الرَّاوِي:...».

---

(١) البخاري (١٢٩٩)، ومسلم (٩٣٥).

(٢) البخاري (٥١٠)، ومسلم (٥٠٧).

سَابِعاً: إِذَا وَقَعَ شَكٌّ مِنَ الرُّوَاةِ فِي بَعْضِ أَلْفَاظِ الأَحَادِيثِ؛ كَأَنْ يَقُولَ: «فَقَالَ كَذَا، أَوْ: قَالَ كَذَا، وَرُبَّمَا قَالَ كَذَا...» وَنَحْوَ هَذِهِ الأَلْفَاظِ؛ فَأَكْتَفِي بِذِكْرِ اللَّفْظِ الأَرْجَحِ بِدَلَالَةِ بَقِيَّةِ الرِّوَايَاتِ، وَبِمُرَاجَعَةِ كَلَامِ العُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ.

مِثَالُ ذَلِكَ:

حَدِيثُ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: «إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ القَيْسِ لَمَّا أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **مَنِ القَوْمُ؟** - أَوْ **مَنِ الوَفْدُ؟** - قَالُوا: رَبِيعَةُ.

قَالَ: **مَرْحَباً بِالقَوْمِ** - أَوْ **بِالوَفْدِ** - **غَيْرَ خَزَايَا وَلَا نَدَامَى...**»[١].

فقَوْلُه: «أَوْ مَنِ الوَفْدُ؟» «أَوْ بِالوَفْدِ» شَكٌّ مِنْ بَعْضِ الرُّوَاةِ لَمْ أُثبِتْه[٢].

وَإِذَا تَرَتَّبَ عَلَى إِهْمَالِ الشَّكِّ نَقْصٌ أَوْ إِخْلَالٌ بِمَعْنَى الحَدِيثِ وَسِيَاقِه، وَكَذَا إِنْ لَمْ يُوجَدْ مُرَجِّحٌ لِأَحَدِ اللَّفْظَيْنِ؛ فَإِنِّي أُثْبِتُهُ.

مِثَالُ ذَلِكَ:

أ - حَدِيثُ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ الخَازِنَ المُسْلِمَ الأَمِينَ الَّذِي يُنْفِذُ** - وَرُبَّمَا قَالَ: **يُعْطِي** - **مَا أُمِرَ بِهِ، فَيُعْطِيهِ كَامِلاً مُوَفَّراً، طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ، فَيَدْفَعُهُ إِلَى الَّذِي أُمِرَ لَهُ بِهِ؛ أَحَدُ المُتَصَدِّقَيْنِ**»[٣].

---

(١) البخاري (٥٣)، ومسلم (١٧).

(٢) انظر: فتح الباري (١/ ١٣٠).

(٣) البخاري (١٤٣٨)، ومسلم (١٠٢٣).

ب - حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: «رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْعِ العَرَايَا بِخَرْصِهَا مِنَ التَّمْرِ، فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ - أَوْ فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ -»[(١)].

(١) البخاري (٢٣٨٢)، ومسلم (١٥٤١).

ثَامِناً: حَافَظْتُ عَلَى صِيَغِ الأَدَاءِ كَمَا وَرَدَتْ فِي الصَّحِيحَيْنِ؛ مِثْلُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ»، «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ»، «قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»، وَقَدْ أُغَيِّرُ بَعْضَهَا إِذَا اقْتَضَى النَّظَرُ ذَلِكَ.

مِثَالُ ذَلِكَ:

حَدِيثُ أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤَخِّرُ العِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، وَيَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا، وَالحَدِيثَ بَعْدَهَا، وَكَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الفَجْرِ مِنَ المِئَةِ إِلَى السِّتِّينَ، وَكَانَ يَنْصَرِفُ حِينَ يَعْرِفُ بَعْضُنَا وَجْهَ بَعْضٍ»[1].

فَاقْتَضَى تَقْطِيعُهُ أَنْ يُثْبَتَ هَكَذَا:

- عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤَخِّرُ العِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، وَيَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا، وَالحَدِيثَ بَعْدَهَا».

- عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الفَجْرِ مِنَ المِئَةِ إِلَى السِّتِّينَ، وَكَانَ يَنْصَرِفُ حِينَ يَعْرِفُ بَعْضُنَا وَجْهَ بَعْضٍ».

---

(١) البخاري (٧٧١)، ومسلم (٦٤٧).

تَاسِعاً: إِذَا رَوَى الشَّيْخَانِ حَدِيثاً وَاحِداً بِأَلْفَاظٍ عِدَّةٍ، وَزَادَ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ زِيَادَاتٍ لَهَا مَعْنىً مُؤَثِّرٌ:

١ - **فَإِنْ أَمْكَنَ إِثْبَاتُ اللَّفْظِ الأَتَمِّ أَثْبَتُّهُ**، وَنَبَّهْتُ فِي الحَاشِيَةِ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِي عَقِبَ عَزْوِ الحَدِيثِ: «وَلَيْسَ عِنْدَ البُخَارِيِّ كَذَا» أَوْ «وَلَيْسَ عِنْدَ مُسْلِمٍ كَذَا».

مِثَالُ ذَلِكَ:

أ - حَدِيثُ أَبِي أَيُّوبَ ﷺ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ أَعْمَلُهُ يُدْنِينِي مِنَ الجَنَّةِ وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ، قَالَ: **تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ ذَا رَحِمِكَ**، فَلَمَّا أَدْبَرَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنْ تَمَسَّكَ بِمَا أُمِرَ بِهِ دَخَلَ الجَنَّةَ**»[1].

قُلْتُ فِي الحَاشِيَةِ: وَلَيْسَ عِنْدَ البُخَارِيِّ: «فَلَمَّا أَدْبَرَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنْ تَمَسَّكَ بِمَا أُمِرَ بِهِ دَخَلَ الجَنَّةَ**».

ب - حَدِيثُ عَائِشَةَ ﵂: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَامَ الفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ، وَخَرَجَ مِنْ كُداً»[2].

قُلْتُ فِي الحَاشِيَةِ: وَلَيْسَ عِنْدَ مُسْلِمٍ: «وَخَرَجَ مِنْ كُداً».

---

(١) البخاري (٥٩٨٣)، ومسلم (١٣).

(٢) البخاري (١٥٧٨)، ومسلم (١٢٥٨).

٢ - **وَإِنْ لَمْ يُمْكِنْ إِثْبَاتُ لَفْظٍ تَامٍّ** لِمُرجِّحٍ أَوْ لِسَبَبٍ اقْتَضَى ذَلِكَ؛ فَإِنِّي أُثْبِتُ اللَّفْظَ المُنَاسِبَ وَأُنَبِّهُ عَلَى الزِّيَادَةِ بِقَوْلِي: «زَادَا فِي رِوَايَةٍ: كَذَا» أَوْ: «زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ...» أَوْ: «زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ...».

مِثَالُ ذَلِكَ:

أ - حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهِبُ نُهْبَةً يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ حِينَ يَنْتَهِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ**»(١).

قُلْتُ: زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «**وَالتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدُ**».

ب - حَدِيثُ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: «سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عُسْفَانَ، ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ فِيهِ شَرَابٌ، فَشَرِبَهُ نَهَاراً لِيَرَاهُ النَّاسُ، ثُمَّ أَفْطَرَ حَتَّى دَخَلَ مَكَّةَ»(٢).

قُلْتُ: زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «فَلَمْ يَزَلْ مُفْطِراً حَتَّى ٱنْسَلَخَ الشَّهْرُ».

ج - حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ دَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ فَٱسْتُجِيبَ لَهُ، وَإِنِّي أُرِيدُ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - أَنْ**

---

(١) البخاري (٢٤٧٥)، ومسلم (٥٧).
(٢) البخاري (١٩٤٨)، ومسلم (١١١٣).

أُؤَخِّرَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ القِيَامَةِ»[(١)].

قُلْتُ: زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «فَهِيَ نَائِلَةٌ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً».

٣ - وَأَمَّا إِذَا قُلْتُ: «زَادَ البُخَارِيُّ...» أَوْ: «زَادَ مُسْلِمٌ...» مِنْ غَيْرِ تَقْيِيدٍ بِرِوَايَةٍ أُخْرَى؛ فَلِأَنَّ الحَدِيثَ لَمْ يَقَعْ عِنْدَهُ إِلَّا بِهَذِهِ الزِّيَادَةِ.

مِثَالُ ذَلِكَ:

أ - حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ عَمَلِ ٱبْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ؛ الحَسَنَةُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِئَةِ ضِعْفٍ، قَالَ اللَّهُ عز وجل: إِلَّا الصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدَعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي»[(٢)].

قُلْتُ: زَادَ البُخَارِيُّ: «وَشَرَابَهُ».

ب - حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه قَالَ: «قَصَّرْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِشْقَصٍ»[(٣)].

قُلْتُ: زَادَ مُسْلِمٌ: «عِنْدَ المَرْوَةِ».

---

(١) البخاري (٦٣٠٤)، ومسلم (١٩٩).
(٢) البخاري (١٨٩٤)، ومسلم (١١٥١).
(٣) البخاري (١٧٣٠)، ومسلم (١٢٤٦).

عَاشِراً: إِذَا كَانَ لِلْحَدِيثِ رِوَايَةٌ تَشْتَمِلُ عَلَى مَعْنىً مُؤَثِّرٍ غَيْرِ مَا أَثْبَتُّهُ - مَرْوِيَّةٌ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ -؛ فَإِنِّي أَذْكُرُهَا فِي مَوْضِعِهَا مِنَ المَتْنِ بِقَوْلِي: «وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: كَذَا» أَوْ: «وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: كَذَا» أَوْ: «وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: كَذَا».

مِثَالُ ذَلِكَ:

أ - حَدِيثُ عُبَادَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالجَنَّةَ حَقٌّ، وَالنَّارَ حَقٌّ؛ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ العَمَلِ**»[1].

قُلْتُ: وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «**أَدْخَلَهُ اللَّهُ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ شَاءَ**».

ب - حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الجَنَّةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ، وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ**»[2].

قُلْتُ: وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «**أَبْوَابُ السَّمَاءِ**»، وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «**أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ**».

---

(١) البخاري (٣٤٣٥)، ومسلم (٢٨).

(٢) البخاري (٣٢٧٧)، ومسلم (١٠٧٩).

لَكِنْ إِنْ كَانَ الحَدِيثُ لَمْ يَقَعْ لِأَحَدِهِمَا إِلَّا بِهَذِهِ الرِّوَايَةِ؛ فَإِنِّي أُنَبِّهُ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِي: «لَفْظُ البُخَارِيِّ: كَذَا» أَوْ: «لَفْظُ مُسْلِمٍ: كَذَا».

مِثَالُ ذَلِكَ:

أ - حَدِيثُ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ البَيْتِ الَّذِي يُذْكَرُ اللَّهُ فِيهِ، وَالبَيْتِ الَّذِي لَا يُذْكَرُ اللَّهُ فِيهِ؛ مَثَلُ الحَيِّ وَالمَيِّتِ»[١].

قُلْتُ: لَفْظُ البُخَارِيِّ: «مَثَلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ، وَالَّذِي لَا يَذْكُرُ رَبَّهُ».

ب - حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الكَبَائِرِ: أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ»[٢].

قُلْتُ: لَفْظُ مُسْلِمٍ: «مِنَ الكَبَائِرِ: شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ».

تَنْبِيهٌ:

مَا تَقَدَّمَ لَا يُؤَثِّرُ عَلَى كَوْنِ الحَدِيثِ مُتَّفَقاً عَلَيْهِ، وَقَدْ سَارَ العُلَمَاءُ عَلَى ذَلِكَ.

قَالَ الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ - تَعْلِيقاً عَلَى قَوْلِ ابْنِ الصَّلَاحِ رحمهما الله:

---

(١) البخاري (٦٤٠٧)، ومسلم (٧٧٩).

(٢) البخاري (٥٩٧٣)، ومسلم (٩٠).

«بِخِلَافِ الكُتُبِ المُخْتَصَرَةِ مِنَ الصَّحِيحَيْنِ، فَإِنَّ مُصَنِّفِيهَا نَقَلُوا فِيهَا أَلْفَاظَ الصَّحِيحَيْنِ أَوْ أَحَدِهِمَا»-: قَالَ: «اللَّفْظُ إِنْ كَانَ مُتَّفِقاً فَذَاكَ، وَإِنْ كَانَ مُخْتَلِفاً؛ فَتَارَةً يَحْكِيهِ عَلَى وَجْهِهِ، وَتَارَةً يَقْتَصِرُ عَلَى لَفْظِ أَحَدِهِمَا، وَيَبْقَى مَا إِذَا كَانَ كُلٌّ مِنْهُمَا أَخْرَجَ مِنَ الحَدِيثِ جُمْلَةً لَمْ يُخْرِجْهَا الآخَرُ؛ فَهَلْ لِلْمُخْتَصِرِ أَنْ يَسُوقَ الحَدِيثَ مَسَاقاً وَاحِداً وَيَنْسُبَهُ إِلَيْهِمَا وَيُطْلِقَ ذَلِكَ؟ أَوْ عَلَيْهِ أَنْ يُبَيِّنَ؟ هَذَا مَحَلُّ تَأَمُّلٍ، وَلَا يَخْفَى الجَوَازُ، وَقَدْ فَعَلَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ»(١).

فَمَنْ أَطْلَقَ القَوْلَ بِأَنَّهُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ فَهُوَ مُصِيبٌ، وَمَنْ بَيَّنَ الفُرُوقَ بَيْنَ الرِّوَايَاتِ فَهُوَ مُصِيبٌ أَيْضاً، وَعَمَلُه أَدَقُّ، وَبِهَذَا أَخَذْتُ؛ فَأَوْرَدْتُ مِثْلَ هَذَا فِي المُتَّفَقِ، وَنَبَّهْتُ عَلَى الفُرُوقِ المُؤَثِّرَةِ بَيْنَهُمَا.

وَعَلَى المَنْهَجَيْنِ اللَّذَيْنِ ذَكَرَهُمَا الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ اخْتَلَفَ حُكْمُ العُلَمَاءِ عَلَى بَعْضِ الأَحَادِيثِ؛ هَلْ هِيَ مِنَ المُتَّفَقِ أَوِ الأَفْرَادِ؟ وَأَمْثِلَةُ هَذَا كَثِيرَةٌ؛ مِنْهَا:

أ - حَدِيثُ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ مِنْ طَرِيقِ الشَّجَرَةِ، وَيَدْخُلُ مِنْ طَرِيقِ المُعَرَّسِ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ يُصَلِّي فِي مَسْجِدِ الشَّجَرَةِ، وَإِذَا رَجَعَ صَلَّى بِذِي الحُلَيْفَةِ بِبَطْنِ الوَادِي، وَبَاتَ حَتَّى يُصْبِحَ»(٢).

---

(١) النكت (١/ ٣١٢).

(٢) البخاري (١٥٣٣).

فَهَذَا الحَدِيثُ عَدَّهُ بَعْضُ العُلَمَاءِ - كَالحُمَيْدِيِّ - مِنَ المُتَّفَقِ عَلَيْهِ؛ مَعَ أَنَّ فِيهِ زِيَادَةً لَمْ يُخَرِّجْهَا مُسْلِمٌ، فَقَدْ أَوْرَدَهُ الحُمَيْدِيُّ فِي قِسْمِ المُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ كِتَابِهِ[١]، ثُمَّ قَالَ: «وَقَدْ جَعَلَ بَعْضُهُمْ هَذِهِ الزِّيَادَةَ فِي ذِكْرِ الصَّلَاةِ مِنْ أَفْرَادِ البُخَارِيِّ».

وَمِمَّنْ خَالَفَ الحُمَيْدِيَّ وَلَمْ يَجْعَلْهُ مِنَ المُتَّفَقِ عَلَيْهِ: ابْنُ المُلَقِّنِ رَحِمَهُ اللهُ فِي شَرْحِهِ لِلْبُخَارِيِّ، فَقَدْ عَدَّهُ مِنْ أَفْرَادِ البُخَارِيِّ؛ حَيْثُ قَالَ: «هَذَا الحَدِيثُ مِنْ أَفْرَادِهِ»[٢].

ب - حَدِيثُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فِي قَضَاءِ الحَائِضِ الصَّلَاةَ دُونَ الصَّوْمِ[٣]؛ عَدَّهُ الحَافِظُ عبْدُ الغَنِيِّ المَقْدِسِيُّ مُتَّفَقاً عَلَيْهِ دُونَ تَنْبِيهٍ عَلَى الفَرْقِ بَيْنَ رِوَايَتَيْهِمَا[٤].

وَتَعَقَّبَ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ صَنِيعَهُ بِقَوْلِهِ: «جَعَلَهُ عبْدُ الغَنِيِّ فِي (العُمْدَةِ) مُتَّفَقاً عَلَيْهِ، وَهُوَ كَذَلِكَ؛ إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ فِي رِوَايَةِ البُخَارِيِّ تَعَرُّضٌ لِقَضَاءِ الصَّوْمِ»[٥].

بَلْ إِنَّ بَعضَ العُلَمَاءِ يَتوسَّعُ فِي مِثْلِ هَذَا النَّوْعِ، فَيَعْزُو الحَدِيثَ إِلَى المُتَّفَقِ عَلَيْهِ، مَعَ وُجُودِ زِيَادَةٍ كَبِيرَةٍ فِي لَفْظِ أَحَدِهِمَا.

---

(١) الجمع بين الصحيحين (٢/ ١٥٧).

(٢) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١١/ ٧٨).

(٣) البخاري (٣٢١)، ومسلم (٣٣٥).

(٤) العمدة في الأحكام (ح٤٤).

(٥) التلخيص الحبير (١/ ٤٢٦).

مِثَالُ ذَلِكَ:

حَدِيثُ حُذَيْفَةَ فِي الفِتْنَةِ الَّتِي سَأَلَهُ عَنْهَا عُمَرُ رضي الله عنهما[(١)]؛ فَإِنَّ فِيهِ زِيَادَةً كَبِيرَةً تفرَّدَ بِهَا مُسْلِمٌ، وَلِذَا فَالحُمَيْدِيُّ ذَكَرَ القَدْرَ المُتَّفَقَ عَلَيْهِ فِي مَوْضِعِهِ[(٢)]، ثُمَّ ذَكَرَ لَفْظَ مُسْلِمٍ فِي أَفْرَادِهِ[(٣)] وَقَالَ: «قَدْ تَقَدَّمَ فِي المُتَّفَقِ عَلَيْهِ سُؤَالُ عُمَرَ عَنِ الفِتْنَةِ بِأَلْفَاظٍ أُخَرَ، لَا تَتَّفِقُ مَعَ هَذَا إِلَّا فِي يَسِيرٍ، فَلِذَلِكَ أَفْرَدْنَا هَذَا».

وَتَعَقَّبَهُ ابْنُ الأَثِيرِ رحمه الله بِقَوْلِهِ: «قُلْتُ: وَلَوْ أَضَافَهُ إِلَى المُتَّفَقِ لَكَانَ أَوْلَى؛ فَإِنَّ هَذَا رِوَايَةٌ مِنْ ذَلِكَ الحَدِيثِ»[(٤)].

وَمِمَّن تَوَسَّعَ أَيْضاً فِي بَعْضِ المَوَاضِعِ: أَحْمَدُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَارَةَ المَرْدَاوِيُّ المَقْدِسِيُّ رحمه الله (ت٧٥٧هـ) فِي كِتابِهِ: «مُفِيدِ السَّامِعِ وَالقَارِي مِمَّا اتَّفَقَ عَلَيْهِ مُسْلِمٌ وَالبُخَارِيُّ»، ومِنْ أَمْثِلَةِ ذَلِكَ عِنْدَهُ:

حَدِيثُ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رضي الله عنه: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: **هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمُ البَارِحَةَ رُؤْيَا؟**»[(٥)].

هَكَذَا هُوَ عِنْدَ مُسْلِمٍ، وَتَفرَّدَ البُخَارِيُّ بِزِيَادَةٍ طَوِيلَةٍ جِدّاً فِيهِ، وَمَعَ

---

(١) البخاري (٥٢٥)، ومسلم (١٤٤).

(٢) الجمع بين الصحيحين (١/ ٢٧٩).

(٣) السابق (١/ ٢٨٩).

(٤) جامع الأصول (١٠/ ٢٢).

(٥) البخاري (١٣٨٦)، ومسلم (٢٢٧٥).

ذَلِكَ فَقَدْ أَوْرَدَهُ المَقْدِسِيُّ فِي كِتَابِهِ دُونَ تَنْبِيهٍ، وَلِذَا عَلَّقَ أَحَدُ المُحَشِّينَ عَلَى هَذَا المَوْضِعِ مِنْ نُسْخَةِ الكِتَابِ الخَطِّيَّةِ بِقَوْلِهِ: «رَوَى مُسْلِمٌ أَوَّلَهُ مُخْتَصَراً، وَرَوَاهُ البُخَارِيُّ بِطُولِهِ»(١).

(١) مفيد السامع والقاري (٢٣٣/ب).

حَادِي عَشَر: إِذَا كَانَتِ الزِّيَادَةُ عَلَى الحَدِيثِ يُمْكِنُ إِثْبَاتُهَا مُسْتَقِلَّةً عَنِ اللَّفْظِ المُثبَتِ؛ فَإِنِّي أُثْبِتُهَا مُسْتَقِلَّةً؛ فَإِنْ كَانَتْ مُتَّفَقاً عَلَيْهَا أَثْبَتُّهَا فِي المُتَّفَقِ، وَإِنْ كَانَتْ مِنْ أَفْرَادِ أَحَدِهِمَا أَثْبَتُّهَا فِي الأَفْرَادِ، سَائِراً فِي ذَلِكَ عَلَى مَنْهَجِ العُلَمَاءِ.

قَالَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: «المَعْنَى الزَّائِدُ فِي الحَدِيثِ - المُحْتَاجُ إِلَيْهِ - يَقُومُ مَقَامَ حَدِيثٍ تَامٍّ، فَلَا بُدَّ مِنْ إِعَادَةِ الحَدِيثِ الَّذِي فِيهِ مَا وَصَفْنَا مِنَ الزِّيَادَةِ، أَوْ أَنْ يُفَصَّلَ ذَلِكَ المَعْنَى مِنْ جُمْلَةِ الحَدِيثِ عَلَى اخْتِصَارِهِ إِذَا أَمْكَنَ، وَلَكِنْ تَفْصِيلُهُ رُبَّمَا عَسُرَ مِنْ جُمْلَتِهِ، فَإِعَادَتُهُ بِهَيْئَتِهِ إِذَا ضَاقَ ذَلِكَ أَسْلَمُ، فَأَمَّا مَا وَجَدْنَا بُدّاً مِنْ إِعَادَتِهِ بِجُمْلَتِهِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ مِنَّا إِلَيْهِ؛ فَلَا نَتَوَلَّى فِعْلَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى»[١].

مِثَالُ ذَلِكَ:

أ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّكُمْ، قَالَ: «**لِكُلِّ عَمَلٍ كَفَّارَةٌ، وَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ المِسْكِ**».

هَذَا الحَدِيثُ أَصْلُهُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[٢]، وَقَوْلُهُ: «**لِكُلِّ عَمَلٍ كَفَّارَةٌ**» زِيَادَةٌ تَفَرَّدَ بِهَا البُخَارِيُّ، وَقَدْ أَثْبَتُّهَا فِي أَفْرَادِهِ.

---

(١) مُقدِّمة صحيح مسلم (١/ ٣).
(٢) البخاري (٧٥٣٨)، ومسلم (١١٥١).

ب - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الفَتْحِ - فَتْحِ مَكَّةَ -: «لَا هِجْرَةَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا ٱسْتُنْفِرْتُمْ فَٱنْفِرُوا».

وَقَالَ يَوْمَ الفَتْحِ - فَتْحِ مَكَّةَ -: «إِنَّ هَذَا البَلَدَ حَرَّمَهُ اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ القِتَالُ فِيهِ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَمْ يَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، لَا يُعْضَدُ شَوْكُهُ، وَلَا يُنَفَّرُ صَيْدُهُ، وَلَا يَلْتَقِطُ لُقَطَتَهُ إِلَّا مَنْ عَرَّفَهَا، وَلَا يُخْتَلَى خَلَاهَا، فَقَالَ العَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا الإِذْخِرَ، فَإِنَّهُ لِقَيْنِهِمْ وَلِبُيُوتِهِمْ، فَقَالَ: إِلَّا الإِذْخِرَ»[(١)].

هَذَا الحَدِيثُ أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ هَكَذَا بِسِيَاقٍ وَاحِدٍ، وَأَخْرَجَا أَوَّلَهُ مَفْصُولاً عَنْ بَقِيَّتِهِ فِي مَوَاضِعَ أُخْرَى، وَهُوَ قَوْلُهُ: «لَا هِجْرَةَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا ٱسْتُنْفِرْتُمْ فَٱنْفِرُوا».

وَقَدْ أَثْبَتُّ هَذَا القَدْرَ فِي كِتَابِ الإِمَارَةِ مِنَ المُتَّفَقِ عَلَيْهِ، وَأَثْبَتُّ قَوْلَهُ: «إِنَّ هَذَا البَلَدَ حَرَّمَهُ اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ...» فِي كِتَابِ الحَجِّ.

---

(١) البخاري (٣١٨٩)، ومسلم (١٣٥٣).

ثَانِي عَشَر: لَا أَضَعُ زِيَادَةً عَلَى الحَدِيثِ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الصَّحَابِيِّ نَفسِهِ الَّذِي أَثْبَتُّ حَدِيثَهُ فِي المَتْنِ، وَأَمَّا إِذَا كَانَتِ الزِّيَادَةُ مِنْ حَدِيثِ صَحَابِيٍّ آخَرَ، أَوْ: فِي حَدِيثٍ آخَرَ عَنِ الصَّحَابِيِّ نَفسِهِ؛ فَإِنِّي أُورِدُهَا مِنْ حَدِيثِهِ مُسْتَقِلَّةً إِنْ أَمْكَنَ، وَإِلَّا فَإِنِّي أُورِدُ حَدِيثَهُ كَامِلاً.

فَمِثَالُ زِيَادةٍ أَمْكَنَ إِثْبَاتُها مُسْتَقِلَّةً:

الزِّيَادَةُ الَّتِي فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الوِلَادَةِ**».

أَثْبَتُّهَا مُسْتَقِلَّةً عَنْ أَصْلِ الحَدِيثِ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا، وَإِنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ رَجُلٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أُرَاهُ فُلَاناً** - لِعَمِّ حَفْصَةَ مِنَ الرَّضَاعَةِ - فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ كَانَ فُلَانٌ حَيّاً - لِعَمِّهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ - دَخَلَ عَلَيَّ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **نَعَمْ، إِنَّ الرَّضَاعَةَ تُحَرِّمُ مَا تُحَرِّمُ الوِلَادَةُ**»[١].

وَتَرَكْتُ قِصَّةَ العَمِّ مِنَ الرَّضَاعِ؛ لِكَوْنِهَا أُثْبِتَتْ مِنْ حَديثِ عَائِشَةَ فِي الحَدِيثِ بَعْدَهُ[٢].

ورُبَّما ذَكَرْتُه كَامِلاً إِذَا كَانَتِ الزِّيَادَةُ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ كَثِيرَةً، أَوْ كَانَ اللَّفْظَانِ مُتَبَاعِدَيْنِ فِي مَوْضِعِهِمَا.

(١) البخاري (٥٠٩٩)، ومسلم (١٤٤٤).
(٢) البخاري (٥٢٣٩)، ومسلم (١٤٤٥).

١ - مِثَالُ مَا أُثْبِتَ كُلُّهُ لِكَثْرَةِ الزِّيَادَةِ:

قِصَّةُ فَرْضِ الصَّلَاةِ فِي المِعْرَاجِ فِي حَدِيثَيْ أَنَسٍ[1] وَمَالِكِ بنِ صَعْصَعَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا[2].

٢ - مِثَالُ مَا أُثْبِتَ لِتَبَاعُدِ مَوْضِعَيْهِ:

حَدِيثُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ المُثْبَتُ فِي كِتَابِ النِّكَاحِ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهى عَنْ نِكَاحِ المُتْعَةِ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَعَنْ لُحُومِ الحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ»[3].

معَ حَدِيثِ: جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ المُثْبَتِ فِي كِتَابِ الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ، وَأَذِنَ فِي لُحُومِ الخَيْلِ»[4].

---

(١) البخاري (٣٣٤٢)، ومسلم (١٦٣).
(٢) البخاري (٣٨٨٧)، ومسلم (١٦٤).
(٣) البخاري (٥١١٥)، ومسلم (١٤٠٧).
(٤) البخاري (٥٥٢٠)، ومسلم (١٩٤١).

الأَحَادِيثُ وَالأَلْفَاظُ المُسْتَغْنَى عَنْهَا

قَدْ يَتَّفِقُ حَدِيثَانِ أَوْ أَكْثَرُ فِي مَعْنَاهُمَا، أَوْ فِي لَفْظِهِمَا وَمَعْنَاهُمَا، وَقَدْ يَكُونُ فِي بَعْضِ رِوَايَاتِ الحَدِيثِ أَلْفَاظٌ وَرَدَتْ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى لِلْحَدِيثِ نَفسِهِ، فَاقْتَضَى النَّظَرُ فِي مِثْلِ هَذَا الاِسْتِغْنَاءَ عَنْ كُلِّ مَا يُعَدُّ إِثْبَاتُه تَكْرَاراً، وَقَدْ سِرْتُ فِي الأَحَادِيثِ وَالأَلْفَاظِ المُسْتَغْنَى عَنْهَا وَفْقَ المَنْهَجِ الآتِي:

أَوَّلاً: إِذَا اتَّفق لَفْظُ حَدِيثَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ؛ فَإِنِّي أَكْتَفِي بِإِثْبَاتِ أَحَدِهَا، مُرَاعِياً فِي التَّرْجِيحِ بَيْنَهَا مَا يَأْتِي:

١ - أَنْ يَكُونَ الحَدِيثُ المُخْتَارُ أَجْمَعَ لِلْمَعنَى مِنْ غَيْرِهِ.

٢ - أَوْ أَجْوَدَ سِيَاقاً.

٣ - أَوْ أَكْثَرَ شُهْرَةً وَتَدَاوُلاً فِي كُتُبِ العُلَمَاءِ.

٤ - أَوْ أَقْرَبَ لِلْحِفْظِ وَالفَهْمِ.

٥ - أَوْ يَكُونَ اللَّفْظُ أَسْلَمَ مِنَ النَّقْدِ وَالإِعْلَالِ.

٦ - أَوْ يَكُونَ أَحَدُهُمَا قَوْلِيّاً وَالآخَرُ فِعْلِيّاً أَوْ فِي مَعْنَى الفِعْلِيِّ؛ فَأَخْتَارُ القَوْلِيَّ غَالِباً؛ لِمَا هُوَ مَعْلُومٌ مِنْ رُجْحَانِ دَلَالَةِ القَوْلِ عَلَى دَلَالَةِ الفِعْلِ.

وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنْ وُجُوهِ التَّرْجِيحِ.

مِثَالُ ذَلِكَ:

حَدِيثُ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتِ: «ٱخْتَصَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فِي غُلَامٍ، فَقَالَ سَعْدٌ: هَذَا - يَا رَسُولَ اللَّهِ - ٱبْنُ أَخِي عُتْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ؛ عَهِدَ إِلَيَّ أَنَّهُ ٱبْنُهُ، ٱنْظُرْ إِلَى شَبَهِهِ، وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: هَذَا أَخِي - يَا رَسُولَ اللَّهِ - وُلِدَ عَلَى فِرَاشِ أَبِي مِنْ وَلِيدَتِهِ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى شَبَهِهِ، فَرَأَى شَبَهاً بَيِّناً بِعُتْبَةَ، فَقَالَ: **هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ؛ الوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الحَجَرُ، وَٱحْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ بِنْتَ زَمْعَةَ**، فَلَمْ يَرَ سَوْدَةَ قَطُّ»[1].

وَوَرَدَ بَعْضُهُ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**الوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الحَجَرُ**»[2]، فَاسْتَبْعَدْتُ حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه اكْتِفَاءً بِحَدِيثِ عَائِشَةَ رضي الله عنها المُتَقَدِّمِ.

---

(١) البخاري (٢٢١٨)، ومسلم (١٤٥٧).

(٢) البخاري (٦٨١٨)، ومسلم (١٤٥٨).

ثَانِياً: إِذَا اتَّفَقَ مَعْنَى حَدِيثَيْنِ؛ فَإِنِّي أَكْتَفِي بِإِثْبَاتِ أَحَدِهِمَا، مُرَاعِياً تَرْجِيحَ مَا كَانَ أَجْمَعَ لِلْمَعْنَى، أَوْ رَجَّحَهُ مُرَجِّحٌ آخَرُ عَلَى نَحْوِ مَا تَقَدَّمَ آنِفاً.

مِثَالُ ذَلِكَ:

حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا يَقُلْ أَحَدُكُمُ: اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، ٱرْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، ٱرْزُقْنِي إِنْ شِئْتَ، وَلْيَعْزِمْ مَسْأَلَتَهُ؛ إِنَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ، لَا مُكْرِهَ لَهُ**»[1].

اسْتَبْعَدْتُ تَحْتَهُ حَدِيثَ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيَعْزِمْ فِي الدُّعَاءِ، وَلَا يَقُلِ: اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي، فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُسْتَكْرِهَ لَهُ**»[2].

وَقَدْ أَشَرْتُ إِلَى هَذِهِ الأَحَادِيثِ فِي «نُسْخَةِ الحَوَاشِي» بِقَوْلِي فِي آخِرِ البَابِ: «وَفِي البَابِ: حَدِيثُ فُلانٍ» وَأُبَيِّنُ كَوْنَهُ مِنَ المُتَّفَقِ عَلَيْهِ، أَوْ مِنَ الأَفْرَادِ، مَعَ ذِكْرِ رَقْمِهِ عِنْدَ الشَّيْخَيْنِ أَوْ أَحَدِهِمَا فِي الحَاشِيَةِ.

---

(١) البخاري (٧٤٧٧)، ومسلم (٢٦٧٩).

(٢) البخاري (٦٣٣٨)، ومسلم (٢٦٧٨).

ثَالِثاً: إِذَا كَانَ الحَدِيثُ مِنْ أَفْرَادِ البُخَارِيِّ وَمَعْنَاهُ مَوْجُودٌ فِي حَدِيثٍ آخَرَ مِنْ أَفْرَادِ مُسْلِمٍ؛ فَإِنِّي أَكْتَفِي بِحَدِيثِ البُخَارِيِّ وَأَسْتَبْعِدُ تَحْتَهُ حَدِيثَ مُسْلِمٍ؛ لِأَرْجَحِيَّةِ أَحَادِيثِ البُخَارِيِّ عَلَى مُسْلِمٍ فِي الصِّحَّةِ وَالرُّتْبَةِ.

مِثَالُ ذَلِكَ:

حَدِيثُ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْعُيُونُ أَوْ كَانَ عَثَرِيّاً الْعُشْرُ، وَمَا سُقِيَ بِالنَّضْحِ نِصْفُ الْعُشْرِ**»[1].

وَهُوَ فِي أَفْرَادِ البُخَارِيِّ، وَاسْتَبْعَدْتُ تَحْتَهُ حَدِيثاً مِنْ أَفْرَادِ مُسْلِمٍ، وَهُوَ: حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «**فِيمَا سَقَتِ الْأَنْهَارُ، وَالْغَيْمُ الْعُشُورُ، وَفِيمَا سُقِيَ بِالسَّانِيَةِ نِصْفُ الْعُشْرِ**»[2].

إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي الحَدِيثِ الَّذِي انْفَرَدَ بِهِ مُسْلِمٌ مُرَجِّحٌ خَاصٌّ يَقْتَضِي تَقْدِيمَهُ؛ كَزِيَادَةِ مَعْنًى، أَوْ حُسْنِ سِيَاقٍ، وَهُوَ نَادِرٌ.

مِثَالُ ذَلِكَ:

حَدِيثُ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَالَ أَبُو جَهْلٍ: لَئِنْ رَأَيْتُ مُحَمَّداً يُصَلِّي عِنْدَ الكَعْبَةِ لَأَطَأَنَّ عَلَى عُنُقِهِ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: **لَوْ فَعَلَهُ لَأَخَذَتْهُ المَلَائِكَةُ**»، وَهُوَ مِنْ أَفْرَادِ البُخَارِيِّ[3].

---

(١) البخاري (١٤٨٣).

(٢) مسلم (٩٨١).

(٣) البخاري (٤٩٥٨).

اسْتَبْعَدْتُهُ اكْتِفَاءً بِحَدِيثٍ مِنْ أَفْرَادِ مُسْلِمٍ، وَهُوَ: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: «قَالَ أَبُو جَهْلٍ: هَلْ يُعَفِّرُ مُحَمَّدٌ وَجْهَهُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ؟ فَقِيلَ: نَعَمْ، فَقَالَ: وَاللَّاتِ وَالعُزَّى، لَئِنْ رَأَيْتُهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ لَأَطَأَنَّ عَلَى رَقَبَتِهِ - أَوْ لَأُعَفِّرَنَّ وَجْهَهُ فِي التُّرَابِ -، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، زَعَمَ لِيَطَأَ عَلَى رَقَبَتِهِ؛ فَمَا فَجِئَهُمْ مِنْهُ إِلَّا وَهُوَ يَنْكُصُ عَلَى عَقِبَيْهِ وَيَتَّقِي بِيَدَيْهِ، فَقِيلَ لَهُ: مَا لَكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ لَخَنْدَقاً مِنْ نَارٍ، وَهَوْلاً، وَأَجْنِحَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **لَوْ دَنَا مِنِّي لَاخْتَطَفَتْهُ المَلَائِكَةُ عُضْواً عُضْواً**»[1].

(١) مسلم (٢٧٩٧).

رَابِعاً: إِذَا كَانَ لِلْحَدِيثِ المُثبَتِ رِوَايَةٌ أَوْ فِيهِ زِيَادَةٌ عَلَى نَحْوِ مَا تَقَدَّمَ؛ لَكِنَّ مَعْنَاهَا مُثْبَتٌ فِي حَدِيثٍ آخَرَ؛ فَلَا أُثْبِتُهَا فِي هَذَا المَوْضِعِ اكْتِفَاءً بِوُرُودِهَا فِي ذَلِكَ الحَدِيثِ.

مِثَالُ ذَلِكَ: زِيَادَةُ: «**فَإِنَّ اليَدَ العُلْيَا أَفْضَلُ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى، وَٱبْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ**» فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَأَنْ يَغْدُوَ أَحَدُكُمْ، فَيَحْطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ، فَيَتَصَدَّقَ بِهِ وَيَسْتَغْنِيَ بِهِ مِنَ النَّاسِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ رَجُلاً، أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ ذَلِكَ، فَإِنَّ اليَدَ العُلْيَا أَفْضَلُ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى، وَٱبْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ**»[(١)].

فَقَدِ اسْتَغْنَيْتُ عَنْهَا لِكَوْنِهَا مُثْبَتَةً فِي حَدِيثِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ** - أَوْ **خَيْرُ الصَّدَقَةِ** - **عَنْ ظَهْرِ غِنىً، وَاليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى، وَٱبْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ**»[(٢)].

ثُمَّ إِنْ كَانَتْ هَذِهِ اللَّفْظَةُ الَّتِي اسْتُبْعِدَتْ مُتَّفَقاً عَلَيْهَا؛ فَلَا أَسْتَبْعِدُهَا فِي الغَالِبِ إِلَّا إِذَا كَانَ الحَدِيثُ الَّذِي يُوجَدُ مَعْنَاهَا فِيهِ مُتَّفَقاً عَلَيْهِ، كَمَا فِي المِثَالِ المُتَقَدِّمِ.

وَإِذَا كَانَتِ الرِّوَايَةُ أَوِ الزِّيَادَةُ مِنْ أَفْرَادِ أَحَدِهِمَا فَلَا أَذْكُرُهَا إِذَا وُجِدَ مَعْنَاهَا فِي حَدِيثٍ آخَرَ؛ سَوَاءٌ كَانَ مِنَ المُتَّفَقِ عَلَيْهِ أَوْ مِنْ أَفْرَادِ أَحَدِهِمَا.

(١) البخاري (٢٠٧٤)، ومسلم (١٠٤٢).
(٢) البخاري (١٤٢٧)، ومسلم (١٠٣٤).

مِثَالُ ذَلِكَ:

الزِّيَادَةُ الَّتِي تَفَرَّدَ بِهَا مُسْلِمٌ: «وَلَا تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُقَاتِلُونَ عَلَى الحَقِّ...» فِي حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ ﷺ المُتَّفَقِ عَلَيْهِ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ...»(١).

فَقَدِ اسْتَغْنَيْتُ عَنْهَا بِمَا أَثْبَتُّهُ فِي أَفْرَادِ مُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى أَمْرِ اللَّهِ، قَاهِرِينَ لِعَدُوِّهِمْ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ»(٢).

---

(١) البخاري (٣١١٦)، ومسلم (١٠٣٧).

(٢) مسلم (١٩٢٤).

الرِّوَايَاتُ وَالأَلْفَاظُ المُشْكِلَةُ

اسْتَشكَلَ بَعْضُ العُلَمَاءِ أَلْفَاظاً وَرِوَايَاتٍ وَأَسَانِيدَ قَلِيلَةً فِي الصَّحِيحَيْنِ لِمَآخِذَ مُخْتَلِفةٍ، وَقَدْ سِرْتُ فِي هَذِه الرِّوَايَاتِ وَالأَلْفَاظِ المُشْكِلَةِ وَفْقَ المَنْهَجِ الآتِي:

أَوَّلاً: اسْتَقْرأْتُ أَشْهَرَ تَعقُّباتِ العُلَمَاءِ عَلَى المَوَاضِعِ المُنْتَقَدَةِ فِي الصَّحِيحَيْنِ، مِمَّا ذَكَرَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُ، وَمِمَّا لَخَّصَهُ شُرَّاحُ الصَّحِيحَيْنِ، وَلَمْ أَسْتَبْعِدْ مِنَ المَوَاضِعِ المُنْتَقَدَةِ سِوَى مَا اسْتَظْهَرَ العُلَمَاءُ أَنَّ إِيرَادَ الشَّيْخَيْنِ لَهُ لِبَيانِ عِلَّتِهِ، أَوْ كَانَ فِي طَرِيقَةِ إِيرَادِهِمَا لِلْحَدِيثِ قَرِينَةٌ قَوِيَّةٌ تُشْعِرُ بِبَيَانِ عِلَّتِهِ، وَهِيَ رِوَايَاتٌ وَأَلْفَاظٌ وأَسَانِيدُ غَيْرُ مُؤَثِّرَةٍ عَلَى أَصْلِ الحَدِيثِ.

وَمِنْ أَمْثِلَةِ ذَلِكَ:

حَدِيثُ عِكْرِمَةَ: «أَنَّ رِفَاعَةَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ، فَتَزَوَّجَهَا عبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الزَّبِيرِ القُرَظِيُّ، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَعَلَيْهَا خِمَارٌ أَخْضَرُ، فَشَكَتْ إِلَيْهَا وَأَرَتْهَا خُضْرَةً بِجِلْدِهَا»... الحَدِيثَ، وَفِيهِ: «قَالَ: وَأَبْصَرَ مَعَهُ ابْنَيْنِ لَهُ، فَقَالَ: **بَنُوكَ هَؤُلَاءِ؟** قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: **هَذَا الَّذِي تَزْعُمِينَ مَا تَزْعُمِينَ، فَوَاللَّهِ، لَهُمْ أَشْبَهُ بِهِ مِنَ الغُرَابِ بِالغُرَابِ**»[١].

---

(١) البخاري (٥٨٢٥).

هَذَا الحَدِيثُ أَعَلَّهُ الدَّارَقُطْنِيُّ بِالإِرْسَالِ[١].

قَالَ ابْنُ حَجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَكْثَرُ السِّيَاقِ صُورَتُهُ الإِرْسَالُ، وَإِنَّمَا قَصَدَ البُخَارِيُّ مِنْهُ ذِكْرَ الثِّيَابِ الخُضْرِ؛ لِأَنَّهُ أَوْرَدَهُ فِي بَابِ الثِّيَابِ الخُضْرِ، وَأَمَّا أَصْلُ قِصَّةِ رِفَاعَةَ وَامْرَأَتِهِ فَمُخَرَّجَةٌ عِنْدَهُ فِي النِّكَاحِ فِي مَكَانِهَا مِنْ طَرِيقِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ»[٢].

وَقَالَ ابْنُ الأَثِيرِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ مُرْسَلاً عَنْ عِكْرِمَةَ»[٣].

---

(١) الإلزامات والتتبع للدارقطني (ص٣٥٢).

(٢) فتح الباري (١/ ٣٧٨).

(٣) جامع الأصول (١١/ ٥٣١).

ثانياً: وَقَعَتْ أَلْفَاظٌ فِي الصَّحِيحَيْنِ - لَا سِيَّمَا فِي صَحِيح مُسْلِم - مِنْ قَبِيلِ التَّصْحِيفِ أَوِ الوَهَم، وهِيَ قَلِيلَةٌ جِدّاً، وقَدْ أَثْبَتُّ الوَجْهَ الصَّحِيحَ الَّذِي نَصَّ العُلَمَاءُ عَلَيْهِ.

فَمِثَالُ مَا وقَعَ مِنْ ذَلِكَ عِنْدَ البُخَارِيِّ:

حَدِيثُ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ النَّاسُ يَنْتَابُونَ يَوْمَ الجُمُعَةِ مِنْ مَنَازِلِهِمْ وَالعَوَالِي، فَيَأْتُونَ فِي الغُبَارِ؛ يُصِيبُهُمُ الغُبَارُ وَالعَرَقُ، فَيَخْرُجُ مِنْهُمُ العَرَقُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنْسَانٌ مِنْهُمْ وَهُوَ عِنْدِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَوْ أَنَّكُمْ تَطَهَّرْتُمْ لِيَوْمِكُمْ هَذَا**»[(١)].

كَذَا أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ، وَالصَّوَابُ فِيهِ مَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ بِلَفْظِ: «فَيَأْتُونَ فِي العَبَاءِ»[(٢)]، وَوَقَعَ فِي بَعْضِ نُسَخِ البُخَارِيِّ مِثْلُ ذَلِكَ[(٣)].

وَمِثَالُ مَا وَقَعَ مِنْ ذَلِكَ عِنْدَ مُسْلِمٍ:

حَدِيثُ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: «لَمَّا وَلَدَتْ أُمُّ سُلَيْم قَالَتْ لِي: يَا أَنَسُ، انْظُرْ هَذَا الغُلَامَ، فَلَا يُصِيبَنَّ شَيْئاً حَتَّى تَغْدُوَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُحَنِّكُهُ، فَغَدَوْتُ فَإِذَا هُوَ فِي الحَائِطِ، وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ حُوَيْتِيَّةٌ...»[(٤)].

كَذَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، وَالصَّوَابُ فِيهِ مَا أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ بِلَفْظِ: «وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ حُرَيْثِيَّةٌ»[(٥)].

---

(١) البخاري (٩٠٢).
(٢) مسلم (٨٤٧).
(٣) فتح الباري (٢/ ٣٨٦).
(٤) مسلم (٢١١٩).
(٥) البخاري (٥٨٢٤)، وانظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/ ١٦٦).

ثَالِثاً: مَا كَانَ مِنَ الكَلَامِ مُدْرَجاً فِي الحَدِيثِ لَمْ أَذْكُرْهُ غَالِباً، وَرُبَّمَا ذَكَرْتُهُ وَمَيَّزْتُهُ عَنِ النَّصِّ المَرْفُوعِ لِيُعلَمَ أَنَّهُ مِنْ كَلَامِ الصَّحَابيِّ أَوْ مَنْ دُونَهُ؛ لِأَهَمِّيَّتِهِ، أَوْ لِاخْتِلَافِ العُلَمَاءِ فِي الجَزْمِ بِإِدْرَاجِهِ.

فَمِثَالُ المُدْرَجِ الَّذِي أَثْبَتُّهُ:

حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ عَفْرَاءَ، كَقُرْصَةِ النَّقِيِّ**، لَيْسَ فِيهَا عَلَمٌ لِأَحَدٍ»[1].

فَقَوْلُه: «لَيْسَ فِيهَا عَلَمٌ لِأَحَدٍ» مُدْرَجٌ فِي الحَدِيثِ فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ، وقَدْ وَقَعَ فِي رِوَايَةِ البُخَارِيِّ التَّصْرِيحُ بِذَلِكَ[2].

وَمِثَالُ المُدْرَجِ الَّذِي لَمْ أُثْبِتْهُ:

مَا جَاءَ فِي حَدِيثِ أَنَسٍ رضي الله عنه فِي حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ: «**... ثُمَّ أَعُودُ الرَّابِعَةَ، فَأَقُولُ: مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ القُرْآنُ**، وَوَجَبَ عَلَيْهِ الخُلُودُ»[3].

فَقَوْلُهُ: «وَوَجَبَ عَلَيْهِ الخُلُودُ» مُدْرَجٌ مِنْ قَوْلِ قَتَادَةَ[4].

---

(١) البخاري (٦٥٢١)، ومسلم (٢٧٩٠).
(٢) فتح الباري (١١/ ٣٧٥).
(٣) البخاري (٤٤٧٦)، ومسلم (١٩٣).
(٤) فتح الباري (١١/ ٤٤٠).

رَابِعاً: وَرَدَتْ بَعْضُ الأَلْفَاظِ فِي رِوَايَاتِ الصَّحِيحَيْنِ وَنُسَخِهِمَا المَشْهُورَةِ - وَبِخَاصَّةٍ فِي البُخَارِيِّ - عَلَى أَوْجُهٍ مُخْتَلِفَةٍ، وَقَدْ تَتَبَّعْتُ عَامَّةَ ذَلِكَ، وَأَثْبَتُّ الأَوْلَى مِنْهَا، لَا سِيَّما مَا نصَّ العُلَمَاءُ عَلَى تَرْجِيحِه، أَوْ تَبيَّنَ أَنَّه أَصَحُّ، أَوْ أَكْمَلُ سِيَاقاً، أَوْ أَتَمُّ مَعْنىً، أَوْ أَشْهَرُ وَنَحْوُ ذَلِك، وَقَدْ نَبَّهْتُ فِي حَوَاشِي الكِتَابِ عَلَى ذَلِكَ.

وَعَامَّةُ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ وَالاخْتِلَافَاتِ ذَكَرَهَا شُرَّاحُ الصَّحِيحَيْنِ، وَبَعْضُهَا يُعْرَفُ بِمُرَاجَعَةِ كُتُبِ الجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ وَغَيْرِهَا.

وَهِيَ فِي البُخَارِيِّ مُثْبَتَةٌ بِحَاشِيةِ النُّسْخَةِ اليُونِينِيَّةِ، وَاسْتَوْعَبَهَا القَسْطَلانِيُّ فِي شَرْحِهِ الَّذِي جَعَلَ أَصْلَه نُسْخَةَ اليُونِينِيِّ رحمهما الله.

وَأَمَّا فِي مُسْلِمٍ فَقَدْ ذُكِرَ بَعْضُهَا فِي حَوَاشِي الطَّبْعَةِ العَامِرَةِ، وَكَثِيرٌ مِنْهَا مَذْكُورٌ فِي حَوَاشِي طَبْعَةِ التَّأْصِيلِ.

وَمِثَالُ ذَلِكَ عِنْدَ البُخَارِيِّ:

أ - حَدِيثُ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ وَهُوَ حَافِظٌ لَهُ؛ مَعَ السَّفَرَةِ الكِرَامِ البَرَرَةِ، وَمَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ وَهُوَ يَتَعَاهَدُهُ وَهُوَ عَلَيْهِ شَدِيدٌ؛ فَلَهُ أَجْرَانِ**»[1].

فَزِيَادَةُ: «**البَرَرَةِ**» لِأَبِي ذَرٍّ الهَرَوِيِّ فَقَطْ[2]، وَقَدْ أَثْبَتُّهَا.

(١) البخاري (٤٩٣٧)، ومسلم (٧٩٨).
(٢) انظر: إرشاد الساري (٧/ ٤١٢).

ب - حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُصَرُّوا الإِبِلَ وَالغَنَمَ، فَمَنِ ٱبْتَاعَهَا بَعْدُ؛ فَإِنَّهُ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْتَلِبَهَا: إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ، وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَصَاعَ تَمْرٍ»[١].

فَالمُثْبَتُ فِي اليُونِينِيَّةِ: «بَيْنَ»، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ هَامِشِ الطَّبْعَةِ السُّلْطَانِيَّةِ[٢]، وَقَدْ جَاءَتِ اللَّفْظَةُ عَلَى الصَّوَابِ فِي رِوَايَةِ البُخَارِيِّ الأُخْرَى وَعِنْدَ مُسْلِمٍ.

وَمِثَالُهُ عِنْدَ مُسْلِمٍ:

ج - حَدِيثُ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الذَّرَارِيِّ مِنَ المُشْرِكِينَ يُبَيَّتُونَ؛ فَيُصِيبُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ؛ فَقَالَ: هُمْ مِنْهُمْ»[٣].

كَذَا وَقَعَ فِي مَطْبُوعَةِ مُسْلِمٍ: «عَنِ الذَّرَارِيِّ»، وَالصَّوَابُ كَمَا فِي نُسْخَةِ ابنِ خَيْرٍ: «عَنِ الدَّارِ»[٤]، وَهُوَ فِي رِوَايَةِ البُخَارِيِّ: «عَنْ أَهْلِ الدَّارِ».

---

(١) البخاري (٢١٤٨)، ومسلم (١٥٢٤).

(٢) صحيح البخاري - الطَّبعَة السُّلطانيَّة - (٣/ ٧٠)، وإرشاد الساري (٤/ ٦٦).

(٣) البخاري (٣٠١٢)، ومسلم (١٧٤٥).

(٤) صحيح مسلم - طبعة التَّأصيل - (٥/ ١٧)، وإكمال المعلم (٦/ ٤٩).

العِنَايَةُ بِالنَّصِّ

أَوْلَيْتُ نُصُوصَ الأَحَادِيثِ المُثْبَتَةِ فِي الكِتَابِ عِنَايَةً فَائِقَةً مِنْ حَيْثُ ضَبْطُهَا لُغَوِيّاً وَفَنِّيّاً، وَقَدْ سِرْتُ فِي ذَلِكَ وَفْقَ المَنْهَجِ الآتِي:

أَوَّلاً: اعْتَنَيْتُ بِضَبْطِ النَّصِّ بِالحَرَكَاتِ عَلَى وَفْقِ مَا فِي الأُصُولِ المَطْبُوعَةِ، وَرَاجَعْتُ كَلَامَ العُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ عِنْدَ الحَاجَةِ، لَا سِيَّمَا فِي ضَبْطِ مَا فِيهِ وَجْهَانِ أَوْ أَكْثَرُ.

ثَانِياً: وَضَعْتُ عَلَامَاتِ التَّرْقِيمِ المُتَعَارَفَ عَلَيْهَا؛ مُرَاعِياً فِي ذَلِكَ مَعْنَى الحَدِيثِ.

ثَالِثاً: مَيَّزْتُ أَسْمَاءَ الكُتُبِ وَالأَبْوَابِ وَكَذَا الأَحَادِيثَ القَوْلِيَّةَ بِلَوْنٍ أَحْمَرَ غَامِقٍ، وَمَا عَدَاهَا فَبِلَوْنٍ أَسْوَدَ عَادِيٍّ.

رَابِعاً: وَضَعْتُ الزِّيَادَاتِ وَالرِّوَايَاتِ فِي مَوْضِعِهَا المُنَاسِبِ مِنَ المَتْنِ؛ لِيَعْرِفَ الحَافِظُ مَوْضِعَ الرِّوَايَةِ أَوِ الزِّيَادَةِ بِدِقَّةٍ، وَمَيَّزْتُهَا بِلَوْنٍ أَخْضَرَ.

خَامِساً: جَعَلْتُ القِسْمَ المُتَّفَقَ عَلَيْهِ فِي ثَلَاثَةِ أَجْزَاءٍ: الجُزْءُ الأَوَّلُ: مِنَ الإِيمَانِ إِلَى آخِرِ الجُمُعَةِ، وَالجُزْءُ الثَّانِي: مِنَ الجَنَائِزِ إِلَى آخِرِ الإِمَارَةِ، وَالجُزْءُ الثَّالِثُ: مِنَ الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ إِلَى آخِرِ الكِتَابِ.

وَجَعَلْتُ أَفْرَادَ البُخَارِيِّ فِي جُزْءٍ وَاحِدٍ.

وَجَعَلْتُ أَفْرَادَ مُسْلِمٍ فِي جُزْأَيْنِ: الجُزْءُ الأَوَّلُ: مِنَ الإِيمَانِ إِلَى آخِرِ الحَجِّ، وَالجُزْءُ الثَّانِي: مِنَ النِّكَاحِ إِلَى آخِرِ الكِتَابِ.

سَادِساً: قَسَمْتُ الحَدِيثَ الوَاحِدَ إِلَى فَقرَاتٍ مُتَنَاسِقَةٍ مُرَاعِياً فِي ذَلِكَ المَعَانِي؛ لِيَسْهُلَ حِفْظُهُ.

سَابِعاً: مَا كَانَ مِنَ الأَبْوَابِ يَجْمَعُهُ مَعْنىً وَاحِدٌ جَعَلْتُ بِدَايَتَه فِي أَوَّلِ الصَّفْحَةِ؛ تَسْهِيلاً لِلْحِفْظِ، وَإِبْرَازاً لِلْمَعْنَى، وَخَتَمْتُه بِثَلَاثِ نَجْمَاتٍ.

ثَامِناً: رَقَّمْتُ جَمِيعَ أَحَادِيثِ الكِتَابِ بِرَقْمٍ تَسَلْسُلِيٍّ، وَوَضَعْتُ فِي «نُسْخَةِ الحَوَاشِي» بَعْدَ الرَّقْمِ التَّسَلْسُلِيِّ: رَقْمَ الحَدِيثِ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ بَيْنَ مَعْقُوفَيْنِ؛ هَكَذَا [١]، وَهَذَا فِي المُتَّفَقِ عَلَيْهِ وَفِي أَفْرَادِ مُسْلِمٍ، وَوَضَعْتُ رَقْمَ البُخَارِيِّ فِي أَفْرَادِهِ.

وقَدْ بَلَغَ عَدَدُ أَحَادِيثِ المُتَّفَقِ عَلَيْهِ (١٦٩٥) حَدِيثاً، وَعَدَدُ أَحَادِيثِ أَفْرَادِ البُخَارِيِّ (٥٩٤) حَدِيثاً، وَعَدَدُ أَحَادِيثِ أَفْرَادِ مُسْلِمٍ (١١٣٥) حَدِيثاً.

تَرْتِيبُ الكِتَابِ

سِرْتُ فِي تَرْتِيبِ الكِتَابِ وَفْقَ المَنْهَجِ الآتِي:

أَوَّلاً: رتَّبتُ كُتُبَ الجَامِعِ عَلَى تَرْتِيبِ كُتُبِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ؛ لِمَا عُلِمَ مِنْ أَنَّهُ أَجْوَدُ الكِتَابَيْنِ تَرْتِيباً، وَأَحْسَنُهُمَا سِيَاقاً، فَابْتَدَأْتُ الكِتَابَ بِكِتَابِ الإِيمَانِ، وَخَتَمْتُهُ بِكِتَابِ التَّفْسِيرِ.

ثَانِياً: وَضَعْتُ بَعْدَ كِتَابِ الإِيمَانِ: كِتَابَ صِفَةِ القِيَامَةِ وَالجَنَّةِ وَالنَّارِ، ثُمَّ كِتَابَ القَدَرِ؛ لِيَكُونَ صَدْرُ هَذَا الجَامِعِ شَامِلاً لِأَرْكَانِ الإِيمَانِ السِّتَّةِ؛ وَذَلِكَ لِأَهَمِّيَّةِ العَقِيدَةِ، وَلِكَوْنِهَا أَصْلَ بِعْثَةِ الرُّسُلِ.

ثَالِثاً: رَتَّبْتُ كُتُبَ أَفْرَادِ البُخَارِيِّ وَأَفْرَادِ مُسْلِمٍ عَلَى تَرْتِيبِ (المُتَّفَقِ عَلَيْهِ)، وَلَمْ أُورِدْ جَمِيعَ كُتُبِ (المُتَّفَقِ عَلَيْهِ) فِي أَفْرَادِ البُخَارِيِّ لِعَدَمِ وُجُودِ أَحَادِيثَ تَنْدَرِجُ تَحْتَهَا، أَوِ اكْتِفَاءً بِإِيرَادِهَا فِي كِتَابٍ آخَرَ.

رَابِعاً: رَتَّبْتُ أَبْوَابَ الكُتُبِ الثَّلَاثَةِ عَلَى تَرْتِيبٍ وَاحِدٍ، وَرَاعَيْتُ فِي تَرْتِيبِ أَبْوَابِ كُلِّ كِتَابٍ: التَّسَلْسُلَ الشَّرْعِيَّ وَالعَقْلِيَّ المُنَاسِبَ، كَمَا رَاعَيْتُ ذَلِكَ أَيْضاً فِي تَرْتِيبِ أَحَادِيثِ كُلِّ بَابٍ تَعَدَّدَتْ أَحَادِيثُهُ؛ تَسْهِيلاً لِلْحِفْظِ، وَإِظْهَاراً لِلْمَعْنَى الَّذِي اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ.

خَامِساً: نَقَلْتُ بَعْضَ الأَحَادِيثِ مِنْ كِتَابٍ إِلَى آخَرَ؛ كَأَنْ يَكُونَ الحَدِيثُ أَوْرَدَهُ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِ الإِيمَانِ؛ فَأَوْرَدْتُهُ فِي كِتَابِ الجِهَادِ، أَوْ بِالعَكْسِ، وَذَلِكَ لِلْعِلَّةِ السَّابِقَةِ.

تَرَاجِمُ الكُتُبِ وَالأَبْوَابِ

سِرْتُ فِي تَرَاجِمِ الكُتُبِ وَالأَبْوَابِ وَفْقَ المَنْهَجِ الآتِي:

أَوَّلاً: جَعَلْتُ تَرَاجِمَ الإِمَامِ البُخَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَصْلاً؛ فَاخْتَرْتُ مَا يُناسِبُ الحَديثَ مِنْ تَرَاجِمِهِ، وَلَمْ أَعْدِلْ عَنْهَا إِلَّا إِذَا تَرَجَّحَ لِي غَيْرُهَا لِزِيَادَةِ وُضُوحٍ أَوْ قُرْبِ مَأْخَذٍ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَمَيَّزْتُ تَرَاجِمَهُ بِوَضْعِ نَجْمَةٍ (*) عَقِبَهَا.

ثَانِياً: قد أُثبِتُ تَرجَمَةَ البُخَارِيِّ لِلْحَدِيثِ عَلَى غَيْرِ المَوْضِعِ الَّذِي اخْتَرْتُ لَفْظَهُ.

ثَالِثاً: قَدْ أُتَرْجِمُ لِلْحَدِيثِ بِإِحْدَى تَرَاجِمِ البُخَارِيِّ الَّتِي تَرْجَمَ بِهَا عَلَى لَفْظٍ آخَرَ لِلْحَدِيثِ غَيْرِ اللَّفْظِ المُخْتَارِ؛ لِكَوْنِ مَعْنَاهُمَا وَاحِداً، وَقَدْ أُتَرْجِمُ لَهُ بِتَرْجَمَةٍ عَلَى حَدِيثٍ آخَرَ إِنْ كَانَتْ مُنَاسِبَةً لِلْحَدِيثِ المُثْبَتِ.

رَابِعاً: إِذَا لَمْ أَجِدْ مِنْ تَرَاجِمِ البُخَارِيِّ مَا يُنَاسِبُ مَقْصُودَ الكِتَابِ وَتَرْتِيبَهُ؛ فَإِنِّي أَخْتَارُ المُنَاسِبَ مِنْ تَرَاجِمِ غَيْرِهِ مِنَ العُلَمَاءِ؛ كَبَقِيَّةِ أَصْحَابِ الكُتُبِ السِّتَّةِ، وَالمُوَطَّأِ، وَمُسْنَدِ الدَّارِمِيِّ، وَصَحِيحَي ابْنِ خُزَيْمَةَ وَابْنِ حِبَّانَ، وَسُنَنِ الدَّارَقُطْنِيِّ، وَالسُّنَنِ الكُبْرَى لِلْبَيْهَقِيِّ، وَغَيْرِهَا مِنْ كُتُبِ الحَدِيثِ وَالمُسْتَخْرَجَاتِ وَالزَّوَائِدِ.

خَامِساً: اعْتَمَدْتُ تَرَاجِمَ الأَبْوَابِ المَذْكُورَةَ فِي الطَّبْعَةِ العَامِرَةِ

لِصَحِيحِ مُسْلِمٍ لِشُهْرَتِهَا؛ وَإِنْ لَمْ يَثْبُتْ أَنَّ هَذِهِ التَّرَاجِمَ مِنْ صَنِيعِ الإِمَامِ مُسْلِمٍ.

سَادِساً: حَرَّرْتُ تَرَاجِمَ كُتُبِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، مِنْ خِلَالِ تَتَبُّعِ مَا وَرَدَ فِي النُّسَخِ الحِسَانِ، وَمَا ذَكَرَهُ المِزِّيُّ فِي التُّحْفَةِ، وَالنَّوَوِيُّ فِي مُخْتَصَرِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ أَعْتَمِدْ عَلَى مَا وَرَدَ فِي المَطْبُوعِ وَحْدَهُ، وَقَدْ تَرَتَّبَ عَلَى ذَلِكَ: حَذْفُ أَسْمَاءِ بَعْضِ الكُتُبِ - كـ«كِتَابِ الحَيْضِ» وَ«كِتَابِ التَّيَمُّمِ» -، وَإِضَافَةُ كُتُبٍ غَيْرِ مَوْجُودَةٍ فِي المَطْبُوعِ - كـ«كِتَابِ الطِّبِّ»، وَ«كِتَابِ قَتْلِ الحَيَّاتِ وَغَيْرِهَا» -.

سَابِعاً: إِذَا لَمْ أَجِدْ فِي كُتُبِ الحَدِيثِ مِنَ التَّرَاجِمِ مَا يُنَاسِبُ المَقْصُودَ؛ فَأَجْتَهِدُ فِي وَضْعِ تَرْجَمَةٍ لِلْحَدِيثِ بِمَا أَرَاهُ مُنَاسِباً.

ثَامِناً: إِذَا كَانَتِ التَّرْجَمَةُ المُخْتَارَةُ لِلْبُخَارِيِّ عَلَى اللَّفْظِ نَفسِهِ أَوْ مَأْخُوذَةً مِنْ صَحِيحِ مُسْلِمٍ؛ فَلَا أُبيِّنُ ذَلِكَ اكْتِفَاءً بِذِكْرِهِ فِي الحَاشِيَةِ عِنْدَ عَزْوِ الحَدِيثِ إِلَى مَوْضِعِهِ.

وَإِذَا كَانَتِ التَّرْجَمَةُ لِلْبُخَارِيِّ عَلَى لَفْظٍ آخَرَ لِلْحَدِيثِ، أَوْ عَلَى حَدِيثٍ آخَرَ؛ فَأُبَيِّنُ ذَلِكَ بِقَوْلِي: «وَالتَّرْجَمَةُ مِنَ البُخَارِيِّ (ح كَذَا)».

وَإِذَا كَانَتِ التَّرْجَمَةُ لِغَيْرِ البُخَارِيِّ أَوْ لَيْسَتْ مِنْ صَحِيحِ مُسْلِمٍ؛ فَأُبَيِّنُ ذَلِكَ بِقَوْلِي: «وَالتَّرْجَمَةُ مِنْ كَذَا».

وَإِذَا لَمْ أَعْزُ تَرْجَمَةَ البَابِ لِأَحَدٍ مِنَ العُلَمَاءِ فَهِيَ مِنِّي.

تَاسِعاً: حَافَظْتُ عَلَى أَلْفَاظِ تَرَاجِمِ العُلَمَاءِ عَلَى الحَدِيثِ، وَإِذَا تَصَرَّفْتُ فِي بَعْضِهَا - وَهُوَ تَصَرُّفٌ يَسِيرٌ -؛ نَبَّهْتُ عَلَى ذَلِكَ فِي الحَاشِيَةِ بِقَوْلِي: «وَالتَّرْجَمَةُ مُقْتَبَسَةٌ مِنْ كَذَا...».

عَاشِراً: إِذَا كَانَتْ تَرَاجِمُ الأَبْوَابِ الَّتِي اعْتَمَدْتُهَا فِي (المُتَّفَقِ عَلَيْهِ) مُنَاسِبَةً لِمَعَانِي أَحَادِيثِ أَفْرَادِ البُخَارِيِّ أَوْ مُسْلِمٍ؛ فَإِنِّي أُكَرِّرُهَا فِيهَا تَيْسِيراً عَلَى الحُفَّاظِ.

حَادِي عَشَرَ: قَدْ يَشْتَمِلُ البَابُ الوَاحِدُ عَلَى حَدِيثٍ وَاحِدٍ أَوْ عِدَّةِ أَحَادِيثَ؛ بِحَسَبِ مَعَانِي الأَحَادِيثِ.

ثَانِي عَشَرَ: بَلَغَ مَجْمُوعُ أَبْوَابِ القِسْمِ المُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ هَذَا الجَامِعِ (١١٣٨) بَاباً، مُفَرَّقَةً عَلَى (٤٥) كِتَاباً.

وَمَجْمُوعُ أَبْوَابِ أَفْرَادِ البُخَارِيِّ (٥٢٨) بَاباً، مُفَرَّقَةً عَلَى (٤١) كِتَاباً.

وَمَجْمُوعُ أَبْوَابِ أَفْرَادِ مُسْلِمٍ (٨٢٤) بَاباً، مُفَرَّقَةً عَلَى (٤٥) كِتَاباً.

عَزْوُ الأَحَادِيث

عَزَوْتُ كُلَّ حَدِيثٍ أَوْرَدْتُهُ إِلَى مَوْضِعِهِ مِنَ الصَّحِيحَيْنِ بِذِكْرِ رَقْمِهِ أَوَّلاً، وَأَتْبَعْتُهُ بِاسْمِ البَابِ؛ مُتَّبِعاً فِي ذَلِكَ مَا يَأْتِي:

١ - إِذَا كَانَ اللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ؛ فَأَذْكُرُ رَقْمَ اللَّفْظِ الَّذِي اخْتَرْتُهُ دُونَ بَقِيَّةِ الأَرْقَامِ.

٢ - وَإِذَا كَانَ اللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ؛ فَأَذْكُرُ قَبْلَهُ رَقْمَ البُخَارِيِّ الأَقْرَبَ إِلَى لَفْظِ مُسْلِمٍ.

٣ - وَأَمَّا أَرْقَامُ مُسْلِمٍ؛ فَلَا يَرِدُ فِيهَا هَذَا التَّفْرِيقُ؛ لِأَنَّه لَا يُكَرِّرُ الحَدِيثَ إِلَّا نَادِراً.

٤ - اعْتَمَدْتُ تَرْقِيمَ مُحَمَّد فُؤَاد عَبْد البَاقِي لِأَحَادِيثِ الكِتَابَيْنِ؛ لِشُهْرَتِهِ وَاعْتِمَادِ النَّاسِ عَلَيْهِ.

٥ - إِذَا كَانَ بَيْنَ سِيَاقِ الشَّيْخَيْنِ لِلْحَدِيثِ اخْتِلَافٌ ظَاهِرٌ - لَا يَقْدَحُ فِي اتِّفَاقِهِمَا عَلَى أَصْلِ الحَدِيثِ -؛ فَأُشِيرُ إِلَى ذَلِكَ بِمَا يُفْهِمُ المُرَادَ؛ كَقَوْلِي بَعْدَ عَزْوِهِ لِأَحَدِهِمَا: «بِنَحْوِهِ»، أَوْ «مُخْتَصَراً».

٦ - إِذَا أَوْرَدْتُ حَدِيثاً - أَوْ جُمْلَةً مِنْ حَدِيثٍ - فِي أَفْرَادِ البُخَارِيِّ أَوْ مُسْلِمٍ، وَكَانَ لَهُ سِيَاقٌ آخَرُ اتَّفَقَا عَلَيْهِ؛ فَإِنِّي أُشِيرُ إِلَى أَنَّ أَصْلَ الحَدِيثِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ بِقَوْلِي فِي الحَاشِيَةِ: «وَأَصْلُهُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ».

مِثَالُ ذَلِكَ:

حَدِيثُ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﵄ قَالَ: «كُنَّا وَاللَّهِ إِذَا ٱحْمَرَّ البَأْسُ نَتَّقِي بِهِ، وَإِنَّ الشُّجَاعَ مِنَّا لَلَّذِي يُحَاذِي بِهِ - يَعْنِي: النَّبِيَّ ﷺ -».

فَهَذِهِ الجُمْلَةُ أَثْبَتُّهَا فِي أَفْرَادِ مُسْلِمٍ هَكَذَا، وَفِيهِ زِيَادَةٌ كَبِيرَةٌ فِي أَوَّلِهِ أَثْبَتُّهَا فِي المُتَّفَقِ عَلَيْهِ:

عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﵄: «أَنَّهُ سُئِلَ: أَكُنْتُمْ وَلَّيْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ فَقَالَ: أَشْهَدُ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ مَا وَلَّى، وَلَكِنَّهُ ٱنْطَلَقَ أَخِفَّاءُ مِنَ النَّاسِ وَحُسَّرٌ إِلَى هَذَا الحَيِّ مِنْ هَوَازِنَ - وَهُمْ قَوْمٌ رُمَاةٌ -؛ فَرَمَوْهُمْ بِرِشْقٍ مِنْ نَبْلٍ كَأَنَّهَا رِجْلٌ مِنْ جَرَادٍ، فَٱنْكَشَفُوا، فَأَقْبَلَ القَوْمُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الحَارِثِ يَقُودُ بِهِ بَغْلَتَهُ، فَنَزَلَ وَدَعَا وَٱسْتَنْصَرَ، وَهُوَ يَقُولُ: **أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ، أَنَا ٱبْنُ عَبْدِ المُطَّلِبْ، اللَّهُمَّ نَزِّلْ نَصْرَكَ**»[(١)].

وَأَشَرْتُ إِلَى ذَلِكَ بِقَوْلِي فِي حَاشِيَةِ أَفْرَادِ مُسْلِمٍ: «وَأَصْلُهُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ».

(١) البخاري (٢٩٣٠)، ومسلم (١٧٧٦).

الكَلِمَاتُ الغَرِيبَةُ

اشْتَمَلَتْ أَحَادِيثُ الكِتَابِ عَلَى أَلْفَاظٍ غَرِيبَةٍ، وَتَرَاكِيبَ يُرَادُ مِنْهَا خِلَافُ ظَاهِرِهَا، وَعَلَى أَسْمَاءِ مَوَاضِعَ، وَبُلْدَانٍ، وَمَكَايِيلَ وَأَوْزَانٍ وَأَطْوَالٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا تَدْعُو الحَاجَةُ إِلَى بَيَانِهِ، وَقَدْ سِرْتُ فِي بَيَانِ ذَلِكَ وَفْقَ المَنْهَجِ الآتِي:

أَوَّلاً: شَرَحْتُ الكَلِمَاتِ الغَرِيبَةَ الوَارِدَةَ فِي جَمِيعِ أَحَادِيثِ الكِتَابِ، مُرَاعِياً فِي ذَلِكَ: المَعْنَى الأَصَحَّ، وَالعِبَارَةَ الأَوْضَحَ فِي بَيَانِ المَقْصُودِ، مُسْتَعِيناً فِي ذَلِكَ بِكُتُبِ الغَرِيبِ المُخْتَلِفَةِ، وَمَعَاجِمِ اللُّغَةِ، وَشُرُوحِ الأَحَادِيثِ، وَقَدْ وَثَّقْتُ كُلَّ ذَلِكَ فِي حَوَاشِي «نُسْخَةِ الحَوَاشِي».

ثَانِياً: أَثْبَتُّ بَيَانَ الغَرِيبِ فِي حَاشِيَةِ «نُسْخَةِ الحِفْظِ» مُخْتَصَراً مُجَرَّداً مِنَ المَرَاجِعِ، لِيَفْهَمَ القَارِئُ مَا يَحْفَظُهُ.

ثَالِثاً: أَذْكُرُ الكَلِمَةَ الغَرِيبَةَ وَأَضَعُ بَعْدَهَا نُقْطَتَيْنِ (:)، ثُمَّ أَذْكُرُ مَعْنَاهَا.

رَابِعاً: إِذَا كَانَ لَفْظُ الكَلِمَةِ وَاضِحاً لَكِنْ مَعْنَاهَا غَرِيبٌ؛ فَأَقُولُ بَعْدَ لَفْظَةِ الحَدِيثِ: «أَيْ» وَأُبَيِّنُ مَعْنَاهَا الإِجْمَالِيَّ.

خَامِساً: حَوَّلْتُ الأَطْوَالَ وَالمَكَايِيلَ وَالأَوْزَانَ الوَارِدَةَ فِي الأَحَادِيثِ إِلَى الأَطْوَالِ وَالأَوْزَانِ المُعَاصِرَةِ.

سَادِساً: بَيَّنْتُ الأَمْكِنَةَ وَرَبَطْتُهَا بِمَعْلَمٍ مِنَ المُدُنِ المُشْتَهِرَةِ فِي هَذَا العَصْر، مَعَ بَيَانِ الجِهَةِ وَالمَسَافَةِ بَيْنَهُمَا؛ وَإِنْ كَانَ اسْمُ المَكَانِ الوَارِدُ فِي الحَدِيثِ قَدِ انْدَثَرَ فَإِنِّي أَعْمَلُ فِيهِ مَا تَقَدَّمَ مَعَ بَيَانِ اسْمِهِ الحَالِيِّ.

سَابِعاً: كُلُّ كَلِمَةٍ غَرِيبَةٍ شَرَحْتُ مَعْنَاهَا فِي (المُتَّفَقِ عَلَيْهِ) وَتَكَرَّرَتْ فِي الأَفْرَادِ؛ فَإِنِّي أُعِيدُ شَرْحَهَا.

ثَامِناً: إِذَا تَكَرَّرَتِ الكَلِمَةُ الغَرِيبَةُ فِي القِسْمِ نَفسِهِ فَإِنِّي أُعِيدُ شَرْحَ مَعْنَاهَا إِنْ كَانَتْ بَعِيدَةً فِي المَوْضِعِ عَنْ أُخْتِهَا، لِيَكُونَ المَعْنَى ظَاهِراً مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ إِلَى البَحْثِ عَنْ مَعْنَاهَا فِي مَوْضِعٍ آخَرَ.

الأُصُولُ المَطْبُوعَةُ المُعْتَمَدَةُ

قَابَلْتُ جَمِيعَ أَحَادِيثِ الكِتَابِ مُقَابَلَةً تَامَّةً عَلَى الأُصُولِ المَطْبُوعَةِ، وَفْقَ الآتِي:

١ - قَابَلْتُ أَلْفَاظَ البُخَارِيِّ عَلَى الطَّبْعَةِ السُّلْطَانِيَّةِ(١)، مَعَ مُرَاجَعَةِ إِرْشَادِ السَّارِي وَغَيْرِهِ عِنْدَ الحَاجَةِ إِلَى ذَلِكَ.

٢ - قَابَلْتُ أَلْفَاظَ مُسْلِم أَوَّلاً عَلَى الطَّبْعَةِ العَامِرَةِ(٢)، ثُمَّ قَابَلْتُهَا مَرَّةً أُخْرَى عَلَى طَبْعَةِ دَارِ التَّأْصِيلِ(٣)، وَاسْتَفَدْتُ مِمَّا ذُكِرَ فِي حَوَاشِيهَا مِنْ فُرُوقِ النُّسَخِ وَالتَّعْلِيقَاتِ.

---

(١) وَهِيَ المَطْبُوعَةُ فِي المَطْبَعَةِ الأَمِيرِيَّةِ بِبُولَاق مِصْر سَنَةَ (١٣١١هـ)، ثُمَّ صَوَّرَتْهَا دَارُ طَوْقِ النَّجَاةِ سَنَةَ (١٤٢٢هـ)، بِعِنَايَةِ مُحَمَّد زُهَيْر النَّاصِر، وَأُضِيفَ فِي هَامِشِهَا إِحَالَاتٌ مِنْهَا تَرْقِيمُ مُحَمَّد فُؤَاد عَبْد البَاقِي، وَأَطْرَافُ الحَدِيثِ، وَرَقْمُهُ فِي التُّحْفَةِ، وَأَشْيَاءُ أُخْرَى.

(٢) وَهِيَ المَطْبُوعَةُ فِي دَارِ الطِّبَاعَةِ العَامِرَةِ سَنَةَ (١٣٢٩هـ)، ثُمَّ صَوَّرَتْهَا كَذَلِكَ دَارُ طَوْقِ النَّجَاةِ وَدَارُ المِنْهَاجِ سَنَةَ (١٤٣٣هـ)، بِعِنَايَةِ مُحَمَّد زُهَيْر النَّاصِر، وَأُضِيفَ فِي هَامِشِهَا إِحَالَاتٌ مِنْهَا تَرْقِيمُ مُحَمَّد فُؤَاد عَبْد البَاقِي، وَرَقْمُهُ فِي التُّحْفَةِ، وَأَشْيَاءُ أُخْرَى.

(٣) بِتَحْقِيقِ مَرْكَزِ البُحُوثِ وَتَقْنِيَةِ المَعْلُومَاتِ فِي دَارِ التَّأْصِيلِ، الطَّبْعَةُ الأُولَى سَنَة (١٤٣٥هـ).

نُسَخُ «الجَامِعِ لِمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ»

جَعَلْتُ لهذا الكتابِ «الجَامِعِ لِمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ» ثَلَاثَ نُسَخٍ:

النُّسْخَةُ الأُولَى: «نُسْخَةُ الحَوَاشِي»، وَقَدْ أَثْبَتُّ فِيهَا جَمِيعَ مَا ذَكَرْتُهُ فِي «مَنْهَجِي فِي العَمَلِ»؛ مِنْ عَزْوِ الأَحَادِيثِ، وَذِكْرِ تَرَاجِمِ الأَبْوَابِ، وَشَرْحِ الغَرِيبِ، وَذِكْرِ الاِخْتِلَافَاتِ المُهِمَّةِ بَيْنَ الرِّوَايَاتِ وَالنُّسَخِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ.

النُّسْخَةُ الثَّانِيَةُ: «نُسْخَةُ الحِفْظِ» وَهِيَ هَذِهِ النُّسْخَةُ، وَقَدْ حَذَفْتُ مِنْهَا جَمِيعَ الحَوَاشِي المُشَارِ إِلَيْهَا، وَلَمْ أُبْقِ سِوَى بَيَانِ الغَرِيبِ مُخْتَصَراً؛ لِيَكُونَ ذَلِكَ أَجْمَعَ لِذِهْنِ الطَّالِبِ فِي الحِفْظِ.

النُّسْخَةُ الثَّالِثَةُ: «نُسْخَةُ أَطْرَافِ الجَامِعِ لِمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ»، وَقَدْ جَمَعْتُ فِيهَا أَحَادِيثَ الصَّحِيحَيْنِ فِي جَمِيعِ مَوَاضِعِهَا، بِمُتُونِهَا وَأَسَانِيدِهَا، مُرَتَّبَةً عَلَى تَرْتِيبِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، وَضَمَّنْتُهَا تَنْبِيهَاتٍ وَفَوَائِدَ كَثِيرَةً تَتَعَلَّقُ بِالأَسَانِيدِ وَالمُتُونِ وَالأَبْوَابِ وَغَيْرِهَا، وَهِيَ أَصْلُ العَمَلِ، ثُمَّ اخْتَصَرْتُ مِنْهَا نُسْخَتَيِ الحَوَاشِي وَالحِفْظِ.

نَمُوذَجٌ مِنْ طَرِيقَةِ العَمَلِ فِي الكِتَابِ

العَمَلُ فِي الكِتَابِ دَقِيقٌ وَشَاقٌّ، وَسَأَذْكُرُ هُنَا نَمُوذَجاً مِنْ حَدِيثٍ وَاحِدٍ لِيُعْرَفَ بِهِ مَنْهَجُ العَمَلِ فِي نُسَخِ الكِتَابِ الثَّلَاثِ[1]، وَفْقَ الآتِي:

١ - طَرِيقَةُ اسْتِخْلَاصِ الحَدِيثِ مِنْ أُصُولِهِ وَمَوَاضِعِهِ الوَارِدَةِ فِي الصَّحِيحَيْنِ.

٢ - المُقَارَنَةُ بَيْنَ نُسَخِ الكِتَابِ الثَّلَاثِ؛ لِمَعْرِفَةِ مِقْدَارِ مَا اسْتُغْنِيَ عَنْهُ فِي «نُسْخَةِ الحِفْظِ» وَفِي «نُسْخَةِ الحَوَاشِي».

وَقَدْ جَعَلْتُ تَرْتِيبَهُ فِي هَذَا النَّمُوذَجِ عَلَى النَّحْوِ الآتِي:

أَوَّلاً: الحَدِيثُ كَمَا هُوَ فِي «نُسْخَةِ أَطْرَافِ الجَامِعِ لِمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ».

ثَانِياً: الحَدِيثُ كَمَا هُوَ فِي «نُسْخَةِ الحَوَاشِي».

ثَالِثاً: الحَدِيثُ كَمَا هُوَ فِي «نُسْخَةِ الحِفْظِ».

---

(١) وَهُوَ حَدِيثُ البَرَاءِ بنِ عَازِبٍ ﵄ المُتَّفَقُ عَلَيْهِ بَيْنَ الشَّيْخَيْنِ، ورَقْمُه عِنْدَ مُسْلِمٍ (٢٠٦٦).

الحَدِيثُ كَمَا هُوَ فِي «نُسْخَةِ أَطْرَافِ الجَامِعِ لِمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ»

أَوَّلاً: مَوَاضِعُهُ فِي البُخَارِيِّ(١)

خ/ كِتَابُ الجَنَائِزِ/ بَابُ الأَمْرِ بِاتِّبَاعِ الجَنَائِزِ

١٢٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَشْعَثِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: أَمَرَنَا بِاتِّبَاعِ الجَنَائِزِ، وَعِيَادَةِ المَرِيضِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَنَصْرِ المَظْلُومِ، وَإِبْرَارِ القَسَمِ، وَرَدِّ السَّلَامِ، وَتَشْمِيتِ العَاطِسِ، وَنَهَانَا عَنْ: آنِيَةِ الفِضَّةِ، وَخَاتَمِ الذَّهَبِ، وَالحَرِيرِ، وَالدِّيبَاجِ، وَالقَسِّيِّ، وَالإِسْتَبْرَقِ».

خ/ كِتَابُ المَظَالِمِ وَالغَصْبِ/ بَابُ نَصْرِ المَظْلُومِ

٢٤٤٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ سُوَيْدٍ، سَمِعْتُ البَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ فَذَكَرَ: عِيَادَةَ المَرِيضِ، وَاتِّبَاعَ الجَنَائِزِ، وَتَشْمِيتَ العَاطِسِ، وَرَدَّ السَّلَامِ، وَنَصْرَ المَظْلُومِ، وَإِجَابَةَ الدَّاعِي، وَإِبْرَارَ المُقْسِمِ».

---

(١) مَا كَانَ بِاللَّوْنِ الأَخْضَرِ فَهُوَ اللَّفْظُ المُخْتَارُ فِي «نُسْخَةِ الحِفْظِ»، وكَذَا مَا أَضَفْتُهُ مَعَهُ مِنَ الرِّوَايَاتِ وَالزِّيَادَاتِ.
وَمَا كَانَ بِاللَّوْنِ الأَحْمَرِ فَهُوَ إِمَّا أَلْفَاظٌ تُخَالِفُ بَعْضَ أَلْفَاظِ اللَّفْظِ المُثْبَتِ؛ لَكِنَّهَا غَيْرُ مُؤَثِّرَةٍ فِي المَعْنَى، أَوْ هِيَ تَنْبِيهَاتٌ مُتَعَلِّقَةٌ بِأَحَدِ أَسَانِيدِ الحَدِيثِ أَوْ أَلْفَاظِهِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ.

خ/ كِتَابُ النِّكَاحِ/ بَابُ حَقِّ إِجَابَةِ الوَلِيمَةِ وَالدَّعْوَةِ، وَمَنْ أَوْلَمَ سَبْعَةَ أَيَّامٍ وَنَحْوَهُ

٥١٧٥ - حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنِ الأَشْعَثِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدٍ، قَالَ البَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ المَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الجِنَازَةِ، وَتَشْمِيتِ العَاطِسِ، وَإِبْرَارِ القَسَمِ، وَنَصْرِ المَظْلُومِ، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَنَهَانَا عَنْ خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ، وَعَنْ آنِيَةِ الفِضَّةِ، وَعَنِ المَيَاثِرِ، وَالقَسِّيَّةِ، وَالإِسْتَبْرَقِ، وَالدِّيبَاجِ» تَابَعَهُ أَبُو عَوَانَةَ، وَالشَّيْبَانِيُّ، عَنْ أَشْعَثَ: «فِي إِفْشَاءِ السَّلَامِ».

خ/ كِتَابُ الأَشْرِبَةِ/ بَابُ آنِيَةِ الفِضَّةِ

٥٦٣٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ المَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الجِنَازَةِ، وَتَشْمِيتِ العَاطِسِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ، وَنَصْرِ المَظْلُومِ، وَإِبْرَارِ المُقْسِمِ، وَنَهَانَا عَنْ خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ، وَعَنِ الشُّرْبِ فِي الفِضَّةِ، أَوْ قَالَ: آنِيَةِ الفِضَّةِ، وَعَنِ المَيَاثِرِ وَالقَسِّيِّ، وَعَنْ لُبْسِ الحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ وَالإِسْتَبْرَقِ».

خ/ كِتَابُ المَرْضَى/ بَابُ وُجُوبِ عِيَادَةِ المَرِيضِ

٥٦٥٠ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنهما قَالَ: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: نَهَانَا عَنْ: خَاتَمِ الذَّهَبِ، وَلُبْسِ الحَرِيرِ، وَالدِّيبَاجِ، وَالإِسْتَبْرَقِ، وَعَنِ القَسِّيِّ، وَالمِيثَرَةِ، وَأَمَرَنَا أَنْ نَتْبَعَ الجَنَائِزَ، وَنَعُودَ المَرِيضَ، وَنُفْشِيَ السَّلَامَ».

خ/ كِتَابُ اللِّبَاسِ/ بَابُ لُبْسِ القَسِّيِّ

٥٨٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: «نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ عَنِ المَيَاثِرِ الحُمْرِ وَالقَسِّيِّ».

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ رحمه الله فِي الفَتْحِ (١٠/ ٣٠٧): «وَلَكِنْ تَقْيِيدُهَا بِالأَحْمَرِ أَخصُّ مِنْ مُطْلَقِ الحَرِيرِ فَيَمْتَنِعُ إِنْ كَانَتْ حَرِيراً وَيَتَأَكَّدُ المَنْعُ إِنْ كَانَتْ مَعَ ذَلِكَ حَمْرَاءَ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ غَيْرِ حَرِيرٍ فَالنَّهْيُ فِيهَا لِلزَّجْرِ عَنِ التَّشَبُّهِ بِالأَعَاجِمِ».

خ/ كِتَابُ اللِّبَاسِ / بَابُ المِيثَرَةِ الحَمْرَاءِ

٥٨٤٩ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ، عَنِ البَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ: «أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعٍ: عِيَادَةِ

المَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الجَنَائِزِ، وَتَشْمِيتِ العَاطِسِ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: عَنْ لُبْسِ الحَرِيرِ، وَالدِّيبَاجِ، وَالقَسِّيِّ، وَالإِسْتَبْرَقِ، وَالمَيَاثِرِ الحُمْرِ».

خ/ كِتَابُ اللِّبَاسِ / بَابُ خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ

٥٨٦٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ، قَالَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ ﵄ يَقُولُ: «نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ عَنْ سَبْعٍ: نَهَانَا عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ» أَوْ قَالَ: «حَلْقَةِ الذَّهَبِ، وَعَنِ الحَرِيرِ، وَالإِسْتَبْرَقِ، وَالدِّيبَاجِ، وَالمِيثَرَةِ الحَمْرَاءِ، وَالقَسِّيِّ، وَآنِيَةِ الفِضَّةِ. وَأَمَرَنَا بِسَبْعٍ: بِعِيَادَةِ المَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الجَنَائِزِ، وَتَشْمِيتِ العَاطِسِ، وَرَدِّ السَّلَامِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَإِبْرَارِ المُقْسِمِ، وَنَصْرِ المَظْلُومِ».

خ/ كِتَابُ الأَدَبِ/ بَابُ تَشْمِيتِ العَاطِسِ إِذَا حَمِدَ اللَّهَ

٦٢٢٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ، عَنِ البَرَاءِ ﵁ قَالَ: «أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ المَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الجَنَازَةِ، وَتَشْمِيتِ العَاطِسِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَرَدِّ السَّلَامِ، وَنَصْرِ المَظْلُومِ، وَإِبْرَارِ المُقْسِمِ. وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ، أَوْ قَالَ: حَلْقَةِ الذَّهَبِ، وَعَنْ لُبْسِ الحَرِيرِ، وَالدِّيبَاجِ، وَالسُّنْدُسِ، وَالمَيَاثِرِ».

خ/ كِتَابُ الاسْتِئْذَانِ/ بَابُ إِفْشَاءِ السَّلَامِ

٦٢٣٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﵄ قَالَ: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ: بِعِيَادَةِ المَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الجَنَائِزِ، وَتَشْمِيتِ العَاطِسِ، وَنَصْرِ الضَّعِيفِ، وَعَوْنِ المَظْلُومِ، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ، وَإِبْرَارِ المُقْسِمِ. وَنَهَى عَنِ الشُّرْبِ فِي الفِضَّةِ، وَنَهَانَا عَنْ تَخَتُّمِ الذَّهَبِ، وَعَنْ رُكُوبِ المَيَاثِرِ، وَعَنْ لُبْسِ الحَرِيرِ، وَالدِّيبَاجِ، وَالقَسِّيِّ، وَالإِسْتَبْرَقِ».

خ/ كِتَابُ الأَيْمَانِ وَالنُّذُورِ/ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَقْسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ﴾

٦٦٥٤ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ، عَنِ البَرَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ، عَنِ البَرَاءِ ﵁ قَالَ: «أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِإِبْرَارِ المُقْسِمِ».

ثَانِياً: مَوَاضِعُهُ فِي مُسْلِمٍ

م/ كِتَابُ اللِّبَاسِ وَالزِّينَةِ/ بَابُ تَحْرِيمِ اسْتِعْمَالِ إِنَاءِ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ عَلَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، وَخَاتَمِ الذَّهَبِ وَالحَرِيرِ عَلَى الرَّجُلِ، وَإِبَاحَتِهِ لِلنِّسَاءِ، وَإِبَاحَةِ العَلَمِ وَنَحْوِهِ لِلرَّجُلِ مَا لَمْ يَزِدْ عَلَى أَرْبَعِ أَصَابِعَ

٣ - (٢٠٦٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، ح وحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: «أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ المَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الجَنَازَةِ، وَتَشْمِيتِ العَاطِسِ، وَإِبْرَارِ القَسَمِ، أَوِ المُقْسِمِ، وَنَصْرِ المَظْلُومِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ، وَنَهَانَا عَنْ خَوَاتِيمَ - أَوْ عَنْ تَخَتُّمٍ - بِالذَّهَبِ، وَعَنْ شُرْبٍ بِالفِضَّةِ، وَعَنِ المَيَاثِرِ، وَعَنِ القَسِّيِّ، وَعَنْ لُبْسِ الحَرِيرِ وَالإِسْتَبْرَقِ وَالدِّيبَاجِ»،

(٢٠٦٦) - حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ العَتَكِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سُلَيْمٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ، إِلَّا قَوْلَهُ: «وَإِبْرَارِ القَسَمِ، أَوِ المُقْسِمِ»، فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ هَذَا الحَرْفَ فِي الحَدِيثِ، وَجَعَلَ مَكَانَهُ «وَإِنْشَادِ الضَّالِّ».

٢ - وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، بِهَذَا الإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ زُهَيْرٍ، وَقَالَ: «إِبْرَارِ القَسَمِ» مِنْ غَيْرِ شَكٍّ، وَزَادَ فِي الحَدِيثِ: «وَعَنِ الشُّرْبِ فِي الفِضَّةِ، فَإِنَّهُ مَنْ شَرِبَ فِيهَا فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْ فِيهَا فِي الآخِرَةِ».

- قَوْلُهُ: «فَإِنَّهُ مَنْ شَرِبَ فِيهَا فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْ فِيهَا فِي الآخِرَةِ»: أُثْبِتَ مَا يُغْنِي عَنْهُ فِي المُتَّفَقِ مِنْ حَدِيثِ حُذَيْفَةَ م (٢٠٦٧).

٣ - وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ، وَلَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، بِإِسْنَادِهِمْ وَلَمْ يَذْكُرْ زِيَادَةَ جَرِيرٍ، وَابْنِ مُسْهِرٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ العَقَدِيُّ، ح وحَدَّثَنَا عبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنِي بَهْزٌ، قَالُوا جَمِيعاً: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سُلَيْمٍ، بِإِسْنَادِهِمْ وَمَعْنَى حَدِيثِهِمْ، إِلَّا قَوْلَهُ: «وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ»، فَإِنَّهُ قَالَ بَدَلَهَا: «وَرَدِّ السَّلَامِ»، وَقَالَ: «نَهَانَا عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ أَوْ حَلْقَةِ الذَّهَبِ».

٤ - وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، وَعَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، بِإِسْنَادِهِمْ، وَقَالَ: «وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ، وَخَاتَمِ الذَّهَبِ» مِنْ غَيْرِ شَكٍّ.

ثَالِثاً: الأَحَادِيثُ المُسْتَبْعَدَةُ

١- حَديثُ أَبِي هُرَيْرَةَ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ:

مَوْضِعُهُ فِي البُخَارِيِّ

خ/ كِتَابُ اللِّبَاسِ / بَابُ خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ

٥٨٦٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ «نَهَى عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ» وَقَالَ عَمْرٌو، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ: سَمِعَ النَّضْرَ: سَمِعَ بَشِيراً، مِثْلَهُ.

مَوَاضِعُهُ فِي مُسْلِمٍ

م/ كِتَابُ اللِّبَاسِ وَالزِّينَةِ/ بَابُ طَرْحِ خَاتَمِ الذَّهَبِ

٥١ - (٢٠٨٩) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ نَهَى عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ».

(٢٠٨٩) - وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

٢- حَدِيثُ عَلِيٍّ مِنْ أَفْرَادِ مُسْلِمٍ:

مَوَاضِعُهُ فِي مُسْلِمٍ

م/ كِتَابُ اللِّبَاسِ وَالزِّينَةِ / بَابُ النَّهْيِ عَنْ لُبْسِ الرَّجُلِ الثَّوْبَ المُعَصْفَرَ

٢٩ - (٢٠٧٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُبْسِ القَسِّيِّ، وَالمُعَصْفَرِ، وَعَنْ تَخَتُّمِ الذَّهَبِ، وَعَنْ قِرَاءَةِ القُرْآنِ فِي الرُّكُوعِ».

- النَّهْيُ عَنِ القِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ أُثْبِتَ فِي أَفْرَادِ مُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ م (٤٧٩).

- النَّهْيُ عَنِ المُعْصَفْرِ أُثْبِتَ فِي أَفْرَادِ مُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو م (٢٠٧٧).

٣٠ - (٢٠٧٨) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، أَنَّ أَبَاهُ، حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، يَقُولُ: «نَهَانِي النَّبِيُّ ﷺ عَنِ القِرَاءَةِ وَأَنَا رَاكِعٌ، وَعَنْ لُبْسِ الذَّهَبِ وَالمُعَصْفَرِ».

٣١ - (٢٠٧٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: «نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّخَتُّمِ بِالذَّهَبِ،

وَعَنْ لِبَاسِ القَسِّيِّ، وَعَنِ القِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، وَعَنْ لِبَاسِ المُعَصْفَرِ».

م/ كِتَابُ اللِّبَاسِ وَالزِّينَةِ / بَابٌ فِي النَّهْيِ عَنِ التَّخَتُّمِ فِي الوُسْطَى وَالَّتِي تَلِيهَا

٦٤ - (٢٠٧٨) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعاً عَنِ ابْنِ إِدْرِيسَ، وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: «نَهَانِي - يَعْنِي: النَّبِيَّ ﷺ - أَنْ أَجْعَلَ خَاتَمِي فِي هَذِهِ، أَوِ الَّتِي تَلِيهَا - لَمْ يَدْرِ عَاصِمٌ فِي أَيِّ الثِّنْتَيْنِ - وَنَهَانِي عَنْ لُبْسِ القَسِّيِّ، وَعَنْ جُلُوسٍ عَلَى المَيَاثِرِ»، قَالَ: «فَأَمَّا القَسِّيُّ: فَثِيَابٌ مُضَلَّعَةٌ يُؤْتَى بِهَا مِنْ مِصْرَ وَالشَّامِ فِيهَا شِبْهُ كَذَا، وَأَمَّا المَيَاثِرُ: فَشَيْءٌ كَانَتْ تَجْعَلُهُ النِّسَاءُ لِبُعُولَتِهِنَّ عَلَى الرَّحْلِ كَالقَطَائِفِ الأُرْجُوَانِ».

(٢٠٧٨) - وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنِ ابْنٍ لِأَبِي مُوسَى، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيّاً، فَذَكَرَ هَذَا الحَدِيثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ.

٢ - وَحَدَّثَنَا ابْنُ المُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: «نَهَى أَوْ نَهَانِي - يَعْنِي: النَّبِيَّ ﷺ -» فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٦٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: «نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَتَخَتَّمَ فِي إِصْبَعِي هَذِهِ أَوْ هَذِهِ»، قَالَ: «فَأَوْمَأَ إِلَى الوُسْطَى وَالَّتِي تَلِيهَا».

هَذَا اللَّفْظُ أُثْبِتَ فِي مَوْضِعِهِ فِي كِتَابِ اللِّبَاسِ وَالزِّينَةِ.

الحَدِيثُ كَمَا هُوَ فِي
«نُسْخَةِ الحَوَاشِي»

بَابُ تَحْرِيمِ لُبْسِ الحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ عَلَى الرِّجَالِ

١٢٣٢- [٢٠٦٦] عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﵄ قَالَ: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ؛ أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ المَرِيضِ، وَٱتِّبَاعِ الجَنَازَةِ، وَتَشْمِيتِ العَاطِسِ[١]، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَإِفْشَاءِ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «وَرَدِّ» - السَّلَامِ، وَنَصْرِ المَظْلُومِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «وَنَصْرِ الضَّعِيفِ، وَعَوْنِ المَظْلُومِ» -، وَإِبْرَارِ المُقْسِمِ[٢] - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَإِنْشَادِ الضَّالِّ[٣]» بَدَلَ: «وَإِبْرَارِ المُقْسِمِ» -.

وَنَهَانَا عَنْ خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ، وَعَنِ الشُّرْبِ فِي الفِضَّةِ - أَوْ قَالَ: آنِيَةِ الفِضَّةِ -، وَعَنِ المَيَاثِرِ[٤] - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «الحُمْرِ» -، وَالقَسِّيِّ[٥]، وَعَنْ لُبْسِ الحَرِيرِ، وَالدِّيبَاجِ، وَالإِسْتَبْرَقِ[٦]» - وَفِي رِوَايَةٍ

---

(١) وَتَشْمِيتِ العَاطِسِ: أَيْ: أَنْ يُقَالَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، وَكَانَ أَصْلُهُ إِزَالَةَ الشَّمَاتَةِ، فَاسْتُعْمِلَ لِلدُّعَاءِ بِالخَيْرِ لِتَضَمُّنِهِ ذَلِكَ. شرح المشكاة للطيبي (١٠/ ٣٠٧٨)، مرقاة المفاتيح (٧/ ٢٩٨٧).

(٢) وَإِبْرَارِ المُقْسِمِ: أَيْ: بِفِعْلِ مَا أَرَادَهُ الحَالِفُ لِيَصِيرَ بِذَلِكَ بَارًّا. فتح الباري (١١/ ٥٤٢)، إرشاد الساري (٩/ ٣٨١).

(٣) وَإِنْشَادِ الضَّالِّ: تَعْرِيفُهُ، وَالضَّالُّ: هُوَ الضَّائِعُ مِنْ كُلِّ مَا يُقْتَنَى مِنَ الحَيَوَانِ وَغَيْرِهِ. النهاية (٣/ ٩٨).

(٤) المَيَاثِرِ: بِفَتْحِ المِيمِ، جَمْعُ مِيثَرَةٍ - بِالكَسْرِ -، وَهِيَ: وِسَادَةٌ صَغِيرَةٌ حَمْرَاءُ يَجْعَلُهَا الرَّاكِبُ تَحْتَهُ. مرقاة المفاتيح (٧/ ٢٧٨٧)، المفاتيح في شرح المصابيح (٥/ ٢٣).

(٥) وَالقَسِّيِّ: ثِيَابٌ مُضَلَّعَةٌ بِالحَرِيرِ، نِسْبَةً إِلَى القَسِّ؛ وَهِيَ: قَرْيَةٌ فِي مِصْرَ. مشارق الأنوار (٢/ ١٩٣)، شرح مسلم للنووي (١٤/ ٣٤).

(٦) وَالإِسْتَبْرَقِ: مَا غَلُظَ مِنَ الدِّيبَاجِ. مشارق الأنوار (٢/ ١٦٦)، المفهم (٦/ ٤٠٨).

لِلْبُخَارِيِّ: «وَالسُّنْدُسِ[(١)]» بَدَلَ: «وَالإِسْتَبْرَقِ» -»[(٢)].

وَفِي البَابِ:

حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[(٣)].

حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ مِنْ أَفْرَادِ مُسْلِمٍ[(٤)].

---

(١) وَالسُّنْدُسِ: مَا رَقَّ مِنَ الحَرِيرِ. النهاية (٢/ ٤٠٩)، المفهم (٥/ ٣٩١).

(٢) خ (٥٦٣٥) (بَابُ آنِيَةِ الفِضَّةِ) **واللَّفظُ لَهُ**، م (٢٠٦٦) (بَابُ تَحْرِيمِ ٱسْتِعْمَالِ إِنَاءِ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ عَلَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ...) والتَّرْجَمَة من شرح السنة للبغوي (١٢/ ٢٨).

(٣) خ (٥٨٦٤) (بَابُ خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ)، م (٢٠٨٩) (بَابُ طَرْحِ خَاتَمِ الذَّهَبِ).

(٤) م (٢٠٧٨) (بَابُ النَّهْيِ عَنْ لُبْسِ الرَّجُلِ الثَّوْبَ المُعَصْفَرَ).

الحَدِيثُ كَمَا هُوَ فِي

«نُسْخَةِ الحِفْظِ»

بَابُ تَحْرِيمِ لُبْسِ الحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ عَلَى الرِّجَالِ

١٢٣٢- عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ؛ أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ المَرِيضِ، وَٱتِّبَاعِ الجَنَازَةِ، وَتَشْمِيتِ العَاطِسِ[1]، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَإِفْشَاءِ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «وَرَدِّ» - السَّلَامِ، وَنَصْرِ المَظْلُومِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «وَنَصْرِ الضَّعِيفِ، وَعَوْنِ المَظْلُومِ» -، وَإِبْرَارِ المُقْسِمِ[2] - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَإِنْشَادِ الضَّالِّ[3]» بَدَلَ: «وَإِبْرَارِ المُقْسِمِ» -.

وَنَهَانَا عَنْ خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ، وَعَنِ الشُّرْبِ فِي الفِضَّةِ - أَوْ قَالَ: آنِيَةِ الفِضَّةِ -، وَعَنِ المَيَاثِرِ[4] - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «الحُمْرِ» -، وَالقَسِّيِّ[5]، وَعَنْ لُبْسِ الحَرِيرِ، وَالدِّيبَاجِ، وَالإِسْتَبْرَقِ[6]».

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «وَالسُّنْدُسِ[7]» بَدَلَ: «وَالإِسْتَبْرَقِ».

---

(١) وَتَشْمِيتِ العَاطِسِ: أَيْ: أَنْ يُقَالَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ.

(٢) وَإِبْرَارِ المُقْسِمِ: أَيْ: بِفِعْلِ مَا أَرَادَهُ الحَالِفُ.

(٣) وَإِنْشَادِ الضَّالِّ: تَعْرِيفُ الشَّيْءِ الضَّائِعِ.

(٤) المَيَاثِرِ: جَمْعُ مِيثَرَةٍ؛ وَهِيَ: وِسَادَةٌ صَغِيرَةٌ حَمْرَاءُ يَجْعَلُهَا الرَّاكِبُ تَحْتَهُ.

(٥) وَالقَسِّيِّ: ثِيَابٌ مُضَلَّعَةٌ بِالحَرِيرِ، نِسْبَةً إِلَى القَسِّ؛ وَهِيَ: قَرْيَةٌ فِي مِصْرَ.

(٦) وَالإِسْتَبْرَقِ: مَا غَلُظَ مِنَ الدِّيبَاجِ.

(٧) وَالسُّنْدُسِ: مَا رَقَّ مِنَ الحَرِيرِ.



المُتّفق عليه

جمعُ وترتيبُ

د. عبد المحسن بن محمد القاسم

إمام وخطيب المسجد النبوي الشريف

الجزء الأول

من أول الإيمان إلى آخر الجمعة

كِتَابُ الإِيمَانِ

بَابُ إِخْلَاصِ النِّيَّةِ لِلَّهِ فِي طَلَبِ العِلْمِ وَغَيْرِه

١ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ؛ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوِ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا؛ فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».



بَابُ كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الوَحْيِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟*

٢ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الوَحْيِ: الرُّؤْيَا الصَّادِقَةَ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ[١].

ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الخَلَاءُ، فَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ[٢] يَتَحَنَّثُ[٣] فِيهِ اللَّيَالِيَ أُولَاتِ العَدَدِ[٤] قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ، وَيَتَزَوَّدُ[٥] لِذَلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا، حَتَّى فَجِئَهُ الحَقُّ[٦] وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ، فَجَاءَهُ المَلَكُ فَقَالَ: ٱقْرَأْ، قَالَ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ.

قَالَ: فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي[٧] حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الجَهْدَ[٨]، ثُمَّ أَرْسَلَنِي[٩] فَقَالَ: ٱقْرَأْ، قُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ.

فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الجَهْدَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: ٱقْرَأْ، فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ.

---

(١) فَلَقِ الصُّبْحِ: ضَوْؤُهُ.
(٢) حِرَاءٍ: جَبَلٌ شَمَالَ شَرْقِ المَسْجِدِ الحَرَامِ، يَبْعُدُ عَنْهُ خَمْسَةَ (٥) كِيلُومِتْرَاتٍ.
(٣) يَتَحَنَّثُ: يَتَعَبَّدُ.
(٤) أُولَاتِ العَدَدِ: أَيْ: لَيَالِيَ كَثِيرَةً.
(٥) وَيَتَزَوَّدُ: يَتَّخِذُ الزَّادَ.
(٦) فَجِئَهُ الحَقُّ: جَاءَهُ الوَحْيُ بَغْتَةً.
(٧) فَغَطَّنِي: ضَمَّنِي وَعَصَرَنِي.
(٨) الجَهْدَ: المَشَقَّةَ.
(٩) أَرْسَلَنِي: أَطْلَقَنِي.

فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الجَهْدَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ۞ خَلَقَ ٱلْإِنسَـٰنَ مِنْ عَلَقٍ ۞ ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ ۞ ٱلَّذِى عَلَّمَ بِٱلْقَلَمِ ۞ عَلَّمَ ٱلْإِنسَـٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾.

فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَرْجُفُ[١] بَوَادِرُهُ[٢]، حَتَّى دَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ فَقَالَ: **زَمِّلُونِي[٣] زَمِّلُونِي**، فَزَمَّلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ[٤].

ثُمَّ قَالَ لِخَدِيجَةَ: **أَيْ خَدِيجَةُ، مَا لِي؟!** وَأَخْبَرَهَا الخَبَرَ، قَالَ: **لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي**.

قَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: كَلَّا، أَبْشِرْ، فَوَاللَّهِ لَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَداً، وَاللَّهِ إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَصْدُقُ الحَدِيثَ، وَتَحْمِلُ الكَلَّ[٥]، وَتَكْسِبُ المَعْدُومَ[٦]، وَتَقْرِي الضَّيْفَ[٧]، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الحَقِّ[٨].

فَٱنْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ العُزَّى - وَهُوَ ٱبْنُ عَمِّ خَدِيجَةَ أَخِي أَبِيهَا، وَكَانَ ٱمْرَأً تَنَصَّرَ[٩] فِي

---

(١) تَرْجُفُ: تَرْعُدُ وَتَضْطَرِبُ.
(٢) بَوَادِرُهُ: لَحْمُهُ الَّذِي بَيْنَ المَنْكِبِ وَالعُنُقِ.
(٣) زَمِّلُونِي: غَطُّونِي بِالثِّيَابِ.
(٤) الرَّوْعُ: الفَزَعُ.
(٥) وَتَحْمِلُ الكَلَّ: تُعِينُ مَنْ لَا يَقْدِرُ عَلَى العَمَلِ وَالكَسْبِ.
(٦) وَتَكْسِبُ المَعْدُومَ: تُعْطِي النَّاسَ مَا لَا يَجِدُونَهُ عِنْدَ غَيْرِكَ.
(٧) وَتَقْرِي الضَّيْفَ: تُهَيِّئُ لَهُ طَعَامَهُ وَنُزُلَهُ.
(٨) نَوَائِبِ الحَقِّ: مَا يَنْزِلُ بِالنَّاسِ مِنَ الحَوَادِثِ.
(٩) تَنَصَّرَ: دَخَلَ فِي دِينِ النَّصَارَى.

الجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ يَكْتُبُ الكِتَابَ العَرَبِيَّ، وَيَكْتُبُ مِنَ الإِنْجِيلِ بِالعَرَبِيَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ، وَكَانَ شَيْخاً كَبِيراً قَدْ عَمِيَ -.

فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: أَيْ عَمِّ، ٱسْمَعْ مِنِ ٱبْنِ أَخِيكَ.

قَالَ وَرَقَةُ بْنُ نَوْفَلٍ: يَا ٱبْنَ أَخِي، مَاذَا تَرَى؟

فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَبَرَ مَا رَآهُ.

فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: هَذَا النَّامُوسُ[1] الَّذِي أُنْزِلَ عَلَى مُوسَى ﷺ، يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذَعاً[2]، يَا لَيْتَنِي أَكُونُ حَيّاً حِينَ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَوَمُخْرِجِيَّ هُمْ؟**

قَالَ وَرَقَةُ: نَعَمْ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا عُودِيَ، وَإِنْ يُدْرِكْنِي يَوْمُكَ أَنْصُرْكَ نَصْراً مُؤَزَّراً[3]».

زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ[4] وَرَقَةُ أَنْ تُوُفِّيَ، وَفَتَرَ الوَحْيُ[5]».

٣ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**جَاوَرْتُ[6] بِحِرَاءٍ شَهْراً، فَلَمَّا قَضَيْتُ جِوَارِي نَزَلْتُ فَٱسْتَبْطَنْتُ[7] بَطْنَ**

---

(١) النَّامُوسُ: صَاحِبُ سِرِّ المَلِكِ، أَرَادَ بِهِ جِبْرِيلَ عليه السلام.
(٢) جَذَعاً: شَابّاً.
(٣) مُؤَزَّراً: بَالِغاً فِي القُوَّةِ.
(٤) يَنْشَبْ: يَلْبَثْ.
(٥) وَفَتَرَ الوَحْيُ: انْقَطَعَ مُدَّةً.
(٦) جَاوَرْتُ: اعْتَكَفْتُ.
(٧) فَاسْتَبْطَنْتُ: دَخَلْتُ.

الوَادِي، فَنُودِيتُ فَنَظَرْتُ أَمَامِي وَخَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي، وَعَنْ شِمَالِي، فَلَمْ أَرَ أَحداً.

ثُمَّ نُودِيتُ فَنَظَرْتُ فَلَمْ أَرَ أَحداً.

ثُمَّ نُودِيتُ فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا هُوَ عَلَى العَرْشِ فِي الهَوَاءِ - يَعْنِي: جِبْرِيلَ عليه السلام -، فَأَخَذَتْنِي رَجْفَةٌ شَدِيدَةٌ، فَأَتَيْتُ خَدِيجَةَ، فَقُلْتُ: دَثِّرُونِي[1]، فَدَثَّرُونِي، فَصَبُّوا عَلَيَّ مَاءً».

٤ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ فَتْرَةِ الوَحْيِ -: «فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتاً مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا المَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ جَالِساً عَلَى كُرْسِيٍّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، فَجُئِثْتُ[2] مِنْهُ فَرَقاً[3] - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «حَتَّى هَوَيْتُ[4] إِلَى الأَرْضِ» -.

فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ: زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي، فَدَثَّرُونِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ * قُمْ فَأَنذِرْ * وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ * وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ * وَٱلرُّجْزَ[5] فَٱهْجُرْ﴾، ثُمَّ تَتَابَعَ الوَحْيُ».

---

(١) دَثِّرُونِي: غَطُّونِي.

(٢) فَجُئِثْتُ: فَزِعْتُ.

(٣) فَرَقاً: خَوْفاً.

(٤) هَوَيْتُ: سَقَطْتُ.

(٥) وَالرُّجْزَ: الأَصْنَامَ.

بَابٌ كَيْفَ نُزُولُ الوَحْيِ؟

٥ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂: «أَنَّ الحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ ﵁ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَأْتِيكَ الوَحْيُ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَحْيَاناً يَأْتِينِي مِثْلَ صَلْصَلَةِ الجَرَسِ[1]، وَهُوَ أَشَدُّهُ عَلَيَّ، فَيَفْصِمُ عَنِّي[2] وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْهُ مَا قَالَ.**

وَأَحْيَاناً يَتَمَثَّلُ لِيَ المَلَكُ رَجُلاً فَيُكَلِّمُنِي فَأَعِي مَا يَقُولُ.

قَالَتْ عَائِشَةُ ﵂: وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الوَحْيُ فِي اليَوْمِ الشَّدِيدِ البَرْدِ، فَيَفْصِمُ عَنْهُ وَإِنَّ جَبِينَهُ لَيَتَفَصَّدُ[3] عَرَقاً».

٦ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ﵄ - فِي قَوْلِهِ ﷻ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ﴾ - قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرِيلُ بِالوَحْيِ؛ كَانَ مِمَّا يُحَرِّكُ بِهِ لِسَانَهُ وَشَفَتَيْهِ فَيَشْتَدُّ عَلَيْهِ، فَكَانَ ذَلِكَ يُعْرَفُ مِنْهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعالَى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾.

فَكَانَ إِذَا أَتَاهُ جِبْرِيلُ أَطْرَقَ[4]، فَإِذَا ذَهَبَ قَرَأَهُ كَمَا وَعَدَهُ اللَّهُ».

❖ ❖ ❖

---

(١) صَلْصَلَةِ الجَرَسِ: صَوْتُهُ إِذَا حُرِّكَ.

(٢) فَيَفْصِمُ عَنِّي: يُقْلِعُ عَنِّي.

(٣) لَيَتَفَصَّدُ: يَتَصَبَّبُ.

(٤) أَطْرَقَ: سَكَتَ.

بَابُ مَعْرِفَةِ الإِيمَانِ وَالإِسْلَامِ

٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْماً بَارِزاً لِلنَّاسِ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَلُونِي، فَهَابُوهُ أَنْ يَسْأَلُوهُ، فَجَاءَ رَجُلٌ» - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الإِيمَانُ؟

قَالَ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكِتَابِهِ، وَلِقَائِهِ، وَرُسُلِهِ، وَتُؤْمِنَ بِالبَعْثِ الآخِرِ.

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الإِسْلَامُ؟

قَالَ: الإِسْلَامُ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ، وَلَا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ المَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ المَفْرُوضَةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ.

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الإِحْسَانُ؟

قَالَ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «أَنْ تَخْشَى اللَّهَ» - كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنَّكَ إِنْ لَا تَرَاهُ؛ فَإِنَّهُ يَرَاكَ.

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى السَّاعَةُ؟

قَالَ: مَا المَسْؤُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ، وَلَكِنْ سَأُحَدِّثُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا[١]:

---

(١) أَشْرَاطِهَا: عَلَامَاتِهَا.

إِذَا وَلَدَتِ الأَمَةُ رَبَّهَا[١]؛ فَذَاكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا.

وَإِذَا كَانَتِ العُرَاةُ الحُفَاةُ رُؤُوسَ النَّاسِ[٢] - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَإِذَا رَأَيْتَ الحُفَاةَ العُرَاةَ الصُّمَّ البُكْمَ مُلُوكَ الأَرْضِ» -؛ فَذَاكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا.

وَإِذَا تَطَاوَلَ رِعَاءُ[٣] البَهْمِ[٤] فِي البُنْيَانِ؛ فَذَاكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا؛ فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ تَلَا ﷺ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌۢ﴾.

ثُمَّ أَدْبَرَ الرَّجُلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رُدُّوا عَلَيَّ الرَّجُلَ، فَأَخَذُوا لِيَرُدُّوهُ فَلَمْ يَرَوْا شَيْئاً.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَا جِبْرِيلُ جَاءَ لِيُعَلِّمَ النَّاسَ دِينَهُمْ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «هَذَا جِبْرِيلُ، أَرَادَ أَنْ تَعَلَّمُوا إِذْ لَمْ تَسْأَلُوا».

٨ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ - وَفِي

---

(١) وَلَدَتِ الأَمَةُ رَبَّهَا: إِخْبَارٌ عَنْ كَثْرَةِ السَّرَارِيِّ وَأَوْلَادِهِنَّ؛ فَإِنَّ وَلَدَهَا مِنْ سَيِّدِهَا بِمَنْزِلَةِ سَيِّدِهَا، لِأَنَّ مَالَ الإِنْسَانِ صَائِرٌ إِلَى وَلَدِهِ.

(٢) رُؤُوسَ النَّاسِ: مُلُوكُهُمْ.

(٣) رِعَاءُ: رُعَاةُ.

(٤) البَهْمِ: صِغَارُ أَوْلَادِ الغَنَمِ.

رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «عَلَى أَنْ يُوَحَّدَ اللَّهُ» -، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ البَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ».

٩ - عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ، ثَائِرُ الرَّأْسِ[١]، نَسْمَعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ[٢] وَلَا نَفْقَهُ[٣] مَا يَقُولُ، حَتَّى دَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الإِسْلَامِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ، فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ؟

قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ.

وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ، فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟

فَقَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ.

وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ، فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟

قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَرَائِعَ الإِسْلَامِ».

فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ، لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ.

---

(١) ثَائِرُ الرَّأْسِ: مُنْتَفِشُ شَعَرِ الرَّأْسِ.

(٢) دَوِيَّ صَوْتِهِ: أَيْ: شِدَّةُ صَوْتٍ لَا يُفْهَمُ.

(٣) وَلَا نَفْقَهُ: لَا نَفْهَمُ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَفْلَحَ**[١] **إِنْ صَدَقَ**».

١٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: «أَنَّ أَعْرَابِيّاً جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ دَخَلْتُ الجَنَّةَ.

قَالَ: **تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ المَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ المَفْرُوضَةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ.**

قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا شَيْئاً أَبَداً وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ.

فَلَمَّا وَلَّى[٢] قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ؛ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا**».

١١ - عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ أَعْمَلُهُ يُدْنِينِي مِنَ الجَنَّةِ وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ.

قَالَ: **تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ ذَا رَحِمِكَ.**

فَلَمَّا أَدْبَرَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنْ تَمَسَّكَ بِمَا أُمِرَ بِهِ؛ دَخَلَ الجَنَّةَ**».

---

(١) أَفْلَحَ: فَازَ بِالبَقَاءِ الدَّائِمِ فِي الخَيْرِ.
(٢) وَلَّى: انْصَرَفَ.

١٢ - عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ».

بَابُ الفَرْقِ بَيْنَ الإِيمَانِ وَالإِسْلَامِ

١٣ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ﷺ قَالَ: «قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَسْماً، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطِ فُلَاناً فَإِنَّهُ مُؤْمِنٌ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **أَوْ مُسْلِمٌ**، أَقُولُهَا ثَلَاثاً وَيُرَدِّدُهَا عَلَيَّ ثَلَاثاً: **أَوْ مُسْلِمٌ**.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ بَيْنَ عُنُقِي وَكَتِفِي، ثُمَّ قَالَ: **أَقِتَالاً** - وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «**أَقْبِلْ**» - **أَيْ سَعْدُ**[١]».

ثُمَّ قَالَ: **إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ؛ مَخَافَةَ أَنْ يَكُبَّهُ**[٢] **اللَّهُ فِي النَّارِ**».



---

(١) أَقِتَالاً أَيْ سَعْدُ: أَتُقَاتِلُ قِتَالاً يَا سَعْدُ.

(٢) يَكُبَّهُ: يُلْقِيهُ مَنْكُوساً.

بَابُ فَضْلِ التَّوْحِيدِ

١٤ - عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ - وَلَفْظُ مُسْلِمٍ: «عَبْدُ اللَّهِ وَٱبْنُ أَمَتِهِ» -، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالجَنَّةَ حَقٌّ، وَالنَّارَ حَقٌّ؛ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ العَمَلِ».

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «أَدْخَلَهُ اللَّهُ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ شَاءَ».

١٥ - عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﵁ قَالَ: «كُنْتُ رِدْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[١] عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ: عُفَيْرٌ، فَقَالَ: يَا مُعَاذُ، تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى العِبَادِ؟ وَمَا حَقُّ العِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟

قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

قَالَ: فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى العِبَادِ: أَنْ يَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، وَحَقُّ العِبَادِ عَلَى اللَّهِ ﷿: أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟

قَالَ: لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا[٢]».

---

(١) رِدْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: رَاكِباً خَلْفَهُ.

(٢) فَيَتَّكِلُوا: يَمْتَنِعُوا عَنِ العَمَلِ.

١٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - وَمُعَاذٌ رَدِيفُهُ عَلَى الرَّحْلِ[١] - قَالَ: «يَا مُعَاذُ بْنَ جَبَلٍ.

قَالَ: لَبَّيْكَ[٢] يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ[٣].

قَالَ: يَا مُعَاذُ، قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ - ثَلَاثاً -.

قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، صِدْقاً مِنْ قَلْبِهِ؛ إِلَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ.

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا أُخْبِرُ بِهِ النَّاسَ فَيَسْتَبْشِرُوا؟ قَالَ: إِذاً يَتَّكِلُوا.

وَأَخْبَرَ بِهَا مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ تَأَثُّماً[٤]».

١٧ - عَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: «غَدَا[٥] عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخْشُنِ؟

فَقَالَ رَجُلٌ مِنَّا: ذَلِكَ مُنَافِقٌ لَا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَلَا تَقُولُوهُ[٦] يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ؟ قَالَ: بَلَى.

---

(١) الرَّحْلِ: مَرْكَبُ الرَّجُلِ عَلَى البَعِيرِ.
(٢) لَبَّيْكَ: إِقَامَةً عَلَى طَاعَتِكَ بَعْدَ إِقَامَةٍ.
(٣) وَسَعْدَيْكَ: إِسْعَاداً بَعْدَ إِسْعَادٍ.
(٤) تَأَثُّماً: خَوْفاً مِنْ إِثْمِ الكِتْمَانِ.
(٥) غَدَا: خَرَجَ أَوَّلَ النَّهَارِ.
(٦) تَقُولُوهُ: تَظُنُّوهُ.

قَالَ: فَإِنَّهُ لَا يُوَافِي[١] عَبْدٌ يَوْمَ القِيَامَةِ بِهِ؛ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ».

١٨ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ؛ إِلَّا دَخَلَ الجَنَّةَ».

١٩ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ جِبْرِيلَ قَالَ لَهُ: بَشِّرْ أُمَّتَكَ أَنَّهُ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً دَخَلَ الجَنَّةَ.

فَقُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ، وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى؟ قَالَ: نَعَمْ.

قُلْتُ: وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى؟ قَالَ: نَعَمْ.

قُلْتُ: وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى؟ قَالَ: نَعَمْ، وَإِنْ شَرِبَ الخَمْرَ».



(١) يُوَافِي: يَأْتِي.

بَابٌ لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ

٢٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: «شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «خَيْبَرَ» - فَقَالَ لِرَجُلٍ مِمَّنْ يَدَّعِي الإِسْلَامَ: هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَلَمَّا حضَرَ القِتَالُ قَاتَلَ الرَّجُلُ قِتَالاً شَدِيداً فَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ.

فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الَّذِي قُلْتَ إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَإِنَّهُ قَدْ قَاتَلَ اليَوْمَ قِتَالاً شَدِيداً وَقَدْ مَاتَ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِلَى النَّارِ، فَكَادَ بَعْضُ النَّاسِ أَنْ يَرْتَابَ[1].

فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ، إِذْ قِيلَ: إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ، وَلَكِنَّ بِهِ جِرَاحاً شَدِيداً.

فَلَمَّا كَانَ مِنَ اللَّيْلِ لَمْ يَصْبِرْ عَلَى الجِرَاحِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ! أَشْهَدُ أَنِّي عبدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ.

ثُمَّ أَمَرَ بِلَالاً فَنَادَى بِالنَّاسِ: إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الفَاجِرِ».

٢١ - عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ البَجَلِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ بِهِ جُرْحٌ، فَجَزِعَ[2]، فَأَخَذَ

---

(١) يَرْتَابَ: يَشُكَّ فِي صِدْقِ النَّبِيِّ ﷺ.

(٢) فَجزِعَ: لَمْ يَصْبِرْ.

سِكِّيناً فَحَزَّ[١] بِهَا يَدَهُ، فَمَا رَقَأَ[٢] الدَّمُ حَتَّى مَاتَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: بَادَرَنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ[٣]، حَرَّمْتُ عَلَيْهِ الجَنَّةَ».



(١) فَحَزَّ: قَطَعَ.

(٢) رَقَأَ: انْقَطَعَ.

(٣) بَادَرَنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ: كِنَايَةٌ عَنِ اسْتِعْجَالِهِ المَوْتَ.

بَابُ أَوَّلُ الإِسْلَامِ قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

٢٢ - عَنِ المُسَيِّبِ بْنِ حَزْنٍ ﵄ قَالَ: «لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الوَفَاةُ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ المُغِيرَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **يَا عَمِّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ** - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «أُحَاجُّ لَكَ[1]» - **بِهَا عِنْدَ اللَّهِ.**

فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: يَا أَبَا طَالِبٍ، أَتَرْغَبُ عَنْ[2] مِلَّةِ عَبْدِ المُطَّلِبِ؟

فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعرِضُهَا عَلَيْهِ وَيُعِيدُ لَهُ تِلْكَ المَقَالَةَ، حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ المُطَّلِبِ، وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَمَا وَاللَّهِ، لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ،** فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسۡتَغۡفِرُواْ لِلۡمُشۡرِكِينَ وَلَوۡ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرۡبَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمۡ أَنَّهُمۡ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَحِيمِ﴾.

وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهۡدِي مَنۡ أَحۡبَبۡتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهۡدِي مَن يَشَآءُۚ وَهُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُهۡتَدِينَ﴾».



(١) أُحَاجُّ لَكَ: أُظْهِرُ لَكَ بِهَا الحُجَّةَ.
(٢) أَتَرْغَبُ عَنْ: أَتُعْرِضُ عَنْ.

بَابُ الدُّعَاءِ إِلَى الإِسْلَامِ

٢٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - حِينَ أُنْزِلَ عَلَيْهِ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ -:

«يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، ٱشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً.

زَادَ البُخَارِيُّ: «يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً».

يَا بَنِي عَبْدِ المُطَّلِبِ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً.

يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِ المُطَّلِبِ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً.

يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ، لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً.

يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ، سَلِينِي مَا شِئْتِ، لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً».

٢٤ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ * وَرَهْطَكَ[1] مِنْهُمُ المُخْلَصِينَ[2]﴾؛ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى صَعِدَ الصَّفَا، فَهَتَفَ[3]: يَا صَبَاحَاهْ[4].

---

(١) وَرَهْطَكَ: قَوْمَكَ.

(٢) المُخْلَصِينَ: المُخْتَارِينَ.

(٣) فَهَتَفَ: صَاحَ.

(٤) يَا صَبَاحَاهْ: كَلِمَةٌ يَقُولُهَا المُسْتَغِيثُ، وَكَأَنَّهُ يَقُولُ: (قَدْ غَشِيَنَا العَدُوُّ).

فَقَالُوا: مَنْ هَذَا الَّذِي يَهْتِفُ؟ قَالُوا: مُحَمَّدٌ، فَٱجْتَمَعُوا إِلَيْهِ.

فَقَالَ: **يَا بَنِي فُلَانٍ، يَا بَنِي فُلَانٍ، يَا بَنِي فُلَانٍ، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، يَا بَنِي عَبْدِ المُطَّلِبِ.**

وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «**يَا بَنِي فِهْرٍ، يَا بَنِي عَدِيٍّ،** - بِبُطُونِ قُرَيْشٍ -».

فَٱجْتَمَعُوا إِلَيْهِ.

فَقَالَ: **أَرَأَيْتَكُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلاً تَخْرُجُ بِسَفْحِ[1] هَذَا الجَبَلِ، أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِيَّ؟**

قَالُوا: مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ كَذِباً.

قَالَ: **فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ[2] عَذَابٍ شَدِيدٍ.**

فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبّاً لَكَ! أَمَا جَمَعْتَنَا إِلَّا لِهَذَا؟! ثُمَّ قَامَ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ﴾».

بَابُ الدُّعَاءِ إِلَى الشَّهَادَتَيْنِ وَشَرَائِعِ الإِسْلَامِ

٢٥ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ - حِينَ بَعَثَهُ إِلَى اليَمَنِ -: «**إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْماً أَهْلَ كِتَابٍ، فَإِذَا جِئْتَهُمْ؛ فَٱدْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ.**

---

(١) بِسَفْحِ: أَسْفَلَ.

(٢) بَيْنَ يَدَيْ: قُدَّامَ.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ: عِبَادَةُ اللَّهِ ﷻ».

فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ؛ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ.

فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ؛ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ.

فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ؛ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ(١).

وَاتَّقِ دَعْوَةَ المَظْلُومِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «بَيْنَهَا» - وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ».

٢٦ - عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ وَمُعَاذاً إِلَى اليَمَنِ - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «وَبَعَثَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى مِخْلَافٍ(٢)» -.

فَقَالَ: يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا، وَبَشِّرَا - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَعَلِّمَا» - وَلَا تُنَفِّرَا، وَتَطَاوَعَا وَلَا تَخْتَلِفَا».

زَادَ مُسْلِمٌ فِي أَوَّلِهِ فِي رِوَايَةٍ: «ٱدْعُوَا النَّاسَ».



---

(١) وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ: نَفَائِسُهَا.

(٢) مِخْلَافٍ: إِقْلِيمٍ.

بَابُ فَضْلِ مَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ الكِتَابَيْنِ*

٢٧ - عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ، وَأَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ فَآمَنَ بِهِ وَٱتَّبَعَهُ وَصَدَّقَهُ؛ فَلَهُ أَجْرَانِ.

وَعَبْدٌ مَمْلُوكٌ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ تَعَالَى وَحَقَّ سَيِّدِهِ؛ فَلَهُ أَجْرَانِ.

وَرَجُلٌ كَانَتْ لَهُ أَمَةٌ فَغَذَاهَا[1] فَأَحْسَنَ غِذَاءَهَا، ثُمَّ أَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ أَدَبَهَا - زَادَ البُخَارِيُّ: «وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا» -، ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا؛ فَلَهُ أَجْرَانِ».

بَابُ ٱسْتِكْبَارِ اليَهُودِ عَنْ دَعْوَةِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ تَابَعَنِي - وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «لَوْ آمَنَ بِي» - عَشَرَةٌ مِنَ اليَهُودِ[2]؛ لَمْ يَبْقَ عَلَى ظَهْرِهَا يَهُودِيٌّ إِلَّا أَسْلَمَ».



(١) فَغَذَاهَا: أَطْعَمَهَا.

(٢) عَشَرَةٌ مِنَ اليَهُودِ: أَيْ: مِنْ أَحْبَارِهِمْ.

بَابٌ أَيُّ الإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟*

٢٩ - عَنْ أَبِي مُوسَى ﵁ قَالَ: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: **مَنْ سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ**».

٣٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﵄: «أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: **تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ**».



بَابُ ٱبْتِلَاءِ أَهْلِ الإِسْلَامِ

٣١ - عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ رضي الله عنهما قَالَ: «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَحْصُوا لِي كَمْ يَلْفِظُ الإِسْلَامَ[1]؟

فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَخَافُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ مَا بَيْنَ السِّتِّ مِئَةٍ إِلَى السَّبْعِ مِئَةٍ؟

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «فَقُلْنَا: نَخَافُ وَنَحْنُ أَلْفٌ وَخَمْسُ مِئَةٍ؟».

قَالَ: إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ، لَعَلَّكُمْ أَنْ تُبْتَلَوْا.

فَٱبْتُلِينَا حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ مِنَّا لَا يُصَلِّي إِلَّا سِرّاً».



(١) كَمْ يَلْفِظُ الإِسْلَامَ: أَيْ: كَمْ عَدَدُ مَنْ يَتَلَفَّظُ بِكَلِمَةِ الإِسْلَامِ.

بَابُ الأَمْرِ بِقِتَالِ النَّاسِ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ

٣٢ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ؛ عَصَمُوا[١] مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلَامِ[٢]، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ[٣]».

٣٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَٱسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ العَرَبِ؛ قَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ لِأَبِي بَكْرٍ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ؟

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ، لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ؛ فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ المَالِ، وَاللَّهِ، لَوْ مَنَعُونِي عِقَالاً[٤] كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهِ.

فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ: فَوَاللَّهِ، مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ عز وجل قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ؛ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الحَقُّ».

---

(١) عَصَمُوا: مَنَعُوا.

(٢) إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلَامِ: أَيْ: إِلَّا بِحَقٍّ مِنْ حُقُوقِ الإِسْلَامِ مِنِ اسْتِيفَاءِ قِصَاصٍ، أَوْ غَرَامَةِ إِتْلَافِ مَالٍ.

(٣) وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ: أَيْ: جَزَاؤُهُمْ وَمُحَاسَبَتُهُمْ عَلَى اللَّهِ بِأَنَّهُمْ مُخْلِصُونَ أَمْ لَا.

(٤) عِقَالاً: حَبْلاً يُشَدُّ بِهِ البَعِيرُ.

بَابُ قَوْلِ المُشْرِكِ: أَسْلَمْتُ لِلَّه

٣٤ - عَنِ المِقْدَادِ ٱبْنِ الأَسْوَدِ ﵁ أَنَّهُ قَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلاً مِنَ الكُفَّارِ فَقَاتَلَنِي، فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيَّ بِالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا، ثُمَّ لَاذَ مِنِّي[1] بِشَجَرَةٍ فَقَالَ: أَسْلَمْتُ لِلَّهِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَلَمَّا أَهْوَيْتُ[2] لِأَقْتُلَهُ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» -، أَفَأَقْتُلُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعْدَ أَنْ قَالَهَا؟

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقْتُلْهُ.

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ قَدْ قَطَعَ يَدِي ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ أَنْ قَطَعَهَا، أَفَأَقْتُلُهُ؟

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقْتُلْهُ؛ فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ، وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ».

بَابُ تَحْرِيمِ قَتْلِ الكَافِرِ بَعْدَ أَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

٣٥ - عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ﵄ قَالَ: «بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ[3]، فَصَبَّحْنَا[4] الحُرَقَاتِ مِنْ جُهَيْنَةَ[5]، فَأَدْرَكْتُ رَجُلاً فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَطَعَنْتُهُ، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ.

---

(١) لَاذَ مِنِّي: مَنَعَ نَفْسَهُ مِنِّي.
(٢) أَهْوَيْتُ: مِلْتُ.
(٣) سَرِيَّةٍ: قِطْعَةٍ مِنَ الجَيْشِ.
(٤) فَصَبَّحْنَا: أَيْ: هَاجَمْنَا صَبَاحاً.
(٥) الحُرَقَاتِ مِنْ جُهَيْنَةَ: بَطْنٌ مِنْ جُهَيْنَةَ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَقَتَلْتَهُ؟**

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا قَالَهَا خَوْفاً مِنَ السِّلَاحِ.

قَالَ: **أَفَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لَا؟**

فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي أَسْلَمْتُ يَوْمَئِذٍ».



بَابٌ إِذَا عَمِلَ الكَافِرُ أَعْمَالاً صَالِحَةً ثُمَّ أَسْلَمَ

٣٦ - عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رضي الله عنه: «أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ أُمُوراً كُنْتُ أَتَحَنَّثُ بِهَا فِي الجَاهِلِيَّةِ - مِنْ صَدَقَةٍ، أَوْ عَتَاقَةٍ[1]، أَوْ صِلَةِ رَحِمٍ - أَفِيهَا أَجْرٌ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَسْلَمْتَ عَلَى مَا أَسْلَفْتَ مِنْ خَيْرٍ**».

بَابٌ هَلْ يُؤَاخَذُ بِأَعْمَالِ الجَاهِلِيَّةِ؟

٣٧ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: «قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنُؤَاخَذُ بِمَا عَمِلْنَا فِي الجَاهِلِيَّةِ؟

قَالَ: **مَنْ أَحْسَنَ فِي الإِسْلَامِ؛ لَمْ يُؤَاخَذْ بِمَا عَمِلَ فِي الجَاهِلِيَّةِ، وَمَنْ أَسَاءَ فِي الإِسْلَامِ؛ أُخِذَ بِالأَوَّلِ وَالآخِرِ**».

٣٨ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «أَنَّ نَاساً مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ قَتَلُوا فَأَكْثَرُوا، وَزَنَوْا فَأَكْثَرُوا، ثُمَّ أَتَوْا مُحَمَّداً ﷺ، فَقَالُوا: إِنَّ الَّذِي تَقُولُ وَتَدْعُو لَحَسَنٌ، وَلَوْ تُخْبِرُنَا أَنَّ لِمَا عَمِلْنَا كَفَّارَةً.

فَنَزَلَ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾، وَنَزَلَ: ﴿يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ﴾».

---

(١) عَتَاقَةٍ: إِعْتَاقٍ.

بَابٌ إِذَا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ

٣٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ؛ فَكُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِئَةِ ضِعْفٍ، وَكُلُّ سَيِّئَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ بِمِثْلِهَا، حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ».



بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّمَائِمِ

٤٠ - عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَسُولاً: **لَا يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ**[1] - أَوْ **قِلَادَةٌ - إِلَّا قُطِعَتْ**».



(١) وَتَرٍ: أَيْ: وَتَرُ القَوْسِ.

بَابُ النَّهْيِ عَنْ بِنَاءِ المَسَاجِدِ عَلَى القُبُورِ

٤١ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «لَمَّا ٱشْتَكَى[١] النَّبِيُّ ﷺ ذَكَرَتْ بَعْضُ نِسَائِهِ كَنِيسَةً رَأَيْنَهَا بِأَرْضِ الحَبَشَةِ، يُقَالُ لَهَا: مَارِيَةُ.

وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ وَأُمُّ حَبِيبَةَ رضي الله عنهما أَتَتَا أَرْضَ الحَبَشَةِ، فَذَكَرَتَا مِنْ حُسْنِهَا وَتَصَاوِيرَ فِيهَا، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: **أُولَئِكِ إِذَا مَاتَ مِنْهُمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِداً، ثُمَّ صَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَةَ، أُولَئِكِ شِرَارُ الخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ**».

زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «**يَوْمَ القِيَامَةِ**».

٤٢ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فِي مَرَضِهِ الَّذِي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ -: **لَعَنَ اللَّهُ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى، ٱتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**.

قَالَتْ: فَلَوْلَا ذَاكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِداً».

٤٣ - عَنْ عَائِشَةَ وَٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهم قَالَا: «لَمَّا نَزَلَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ[٢] ﷺ؛ طَفِقَ[٣] يَطْرَحُ[٤] خَمِيصَةً[٥] لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا

---

(١) اشْتَكَى: مَرِضَ.

(٢) نَزَلَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ: أَيْ: حَضَرَتْهُ الوَفَاةُ.

(٣) طَفِقَ: جَعَلَ.

(٤) يَطْرَحُ: يُلْقِي.

(٥) خَمِيصَةً: كِسَاءً أَسْوَدَ مُعَلَّماً.

ٱغْتَمَّ(١) كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ - وَهُوَ كَذَلِكَ -: **لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى اليَهُودِ وَالنَّصَارَى، ٱتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ،** يُحَذِّرُ مِثْلَ مَا صَنَعُوا».



(١) اغْتَمَّ: تَسَخَّنَ وَأَخَذَ بِنَفَسِهِ مِنْ شِدَّةِ الحَرِّ.

بَابُ الكِهَانَةِ

٤٤ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «سَأَلَ أُنَاسٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الكُهَّانِ[1]؟ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **لَيْسُوا بِشَيْءٍ**.

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ أَحْيَاناً الشَّيْءَ يَكُونُ حَقّاً.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **تِلْكَ الكَلِمَةُ مِنَ الحَقِّ يَخْطَفُهَا الجِنِّيُّ، فَيَقُرُّهَا[2] فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ[3] قَرَّ الدَّجَاجَةِ[4]، فَيَخْلِطُونَ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ مِئَةِ كَذْبَةٍ**».

بَابُ مَا يَكُونُ فِيهِ الشُّؤْمُ

٤٥ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ[5] فِي شَيْءٍ** - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «**إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ**» -؛ **فَفِي الدَّارِ وَالمَرْأَةِ وَالفَرَسِ**».

---

(١) الكُهَّانِ: جَمْعُ كَاهِنٍ، وَهُوَ: الَّذِي يَدَّعِي عِلْمَ الغَيْبِ.

(٢) فَيَقُرُّهَا: يُرَدِّدُهَا.

(٣) وَلِيِّهِ: أَيِ: الَّذِي يُوَالِيهِ، وَهُوَ: الكَاهِنُ.

(٤) قَرَّ الدَّجَاجَةِ: صَوْتُهَا إِذَا قَطَّعَتْهُ.

(٥) الشُّؤْمُ: مَا كَانَ مِنْ عَادَةِ الجَاهِلِيَّةِ تَتَطَيَّرُ بِهِ.

بَابُ لَا عَدْوَى وَلَا صَفرَ وَلَا هَامَةَ

٤٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى[١] وَلَا صَفَرَ[٢] وَلَا هَامَةَ[٣]».

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «وَلَا نَوْءَ[٤]».

فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا بَالُ الإِبِلِ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظِّبَاءُ[٥]، فَيَجِيءُ البَعِيرُ الأَجْرَبُ[٦] فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيُجْرِبُهَا كُلَّهَا؟

قَالَ: فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ؟».

بَابُ الفَأْلِ*

٤٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا طِيَرَةَ[٧]، وَخَيْرُهَا الفَأْلُ.

قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الفَأْلُ؟ قَالَ: الكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ».



(١) لَا عَدْوَى: العَدْوَى: مُجَاوَزَةُ العِلَّةِ صَاحِبَهَا إِلَى غَيْرِهِ.
(٢) وَلَا صَفَرَ: الصَّفَرُ: دَاءٌ يَأْخُذُ فِي البَطْنِ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ يُعْدِي.
(٣) وَلَا هَامَةَ: الهَامَةُ: طَيْرٌ، وَكَانَتِ العَرَبُ تَعْتَقِدُ أَنَّ عِظَامَ المَيِّتِ - وَقِيلَ: رُوحُهُ - تَنْقَلِبُ هَامَةً تَطِيرُ.
(٤) وَلَا نَوْءَ: النَّوْءُ: النَّجْمُ.
(٥) الظِّبَاءُ: الحَيَوَانُ المَعْرُوفُ، شَبَّهَهَا بِهَا فِي النَّشَاطِ وَالقُوَّةِ وَالسَّلَامَةِ مِنَ الدَّاءِ.
(٦) الأَجْرَبُ: المُصَابُ بِالحِكَّةِ.
(٧) لَا طِيَرَةَ: الطِّيَرَةُ: مَا يُتَشَاءَمُ بِهِ.

بَابُ الرِّيَاءِ وَالسُّمْعَةِ*

٤٨ - عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ البَجَلِيِّ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُسَمِّعْ يُسَمِّعِ اللَّهُ بِهِ[١] - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «يَوْمَ القِيَامَةِ، وَمَنْ يُشَاقِقْ[٢] يَشْقُقِ اللَّهُ عَلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ» -، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ بِهِ[٣]».

بَابُ لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ*

٤٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يُؤْذِينِي ٱبْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ[٤]؛ بِيَدِي الأَمْرُ، أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ».

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «فَإِذَا شِئْتُ قَبَضْتُهُمَا».

٥٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ[٥]؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ».

بَابُ أَبْغَضِ الأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ*

٥١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَخْنَعَ ٱسْمٍ[٦]

---

(١) مَنْ يُسَمِّعْ يُسَمِّعِ اللَّهُ بِهِ: أَيْ: مَنْ يُسَمِّعِ النَّاسَ عَمَلَهُ يَفْضَحْهُ اللَّهُ.
(٢) يُشَاقِقْ: يُضِرُّ النَّاسَ بِالمَشَقَّةِ.
(٣) وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ بِهِ: أَيْ: مَنْ يُرِ النَّاسَ عَمَلَهُ يَفْضَحْهُ اللَّهُ.
(٤) وَأَنَا الدَّهْرُ: أَيْ: مَالِكُ الدَّهْرِ وَمُصَرِّفُهُ.
(٥) يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ: أَيْ: يَا دَهْرُ حَرَمَكَ اللَّهُ كَمَا جَعَلْتَنِي مَحْرُوماً.
(٦) أَخْنَعَ اسْمٍ: أَذَلُّهُ وَأَوْضَعُهُ.

عِنْدَ اللَّهِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «أَغْيَظُ رَجُلٍ عَلَى اللَّهِ[1] يَوْمَ القِيَامَةِ، وَأَخْبَثُهُ وَأَغْيَظُهُ عَلَيْهِ» -: رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الأَمْلَاكِ؛ لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ ﷻ».



(١) أَغْيَظُ رَجُلٍ عَلَى اللَّهِ: أَكْثَرُ مَنْ يَغْضَبُ اللَّهُ عَلَيْهِ.

بَابُ العَزْمِ بِالدُّعَاءِ وَلَا يَقُلْ: إِنْ شِئْتَ

٥٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، ٱرْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، ٱرْزُقْنِي إِنْ شِئْتَ، وَلْيَعْزِمْ مَسْأَلَتَهُ[1] - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَلْيُعَظِّمِ الرَّغْبَةَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ» -؛ إِنَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ، لَا مُكْرِهَ لَهُ».

بَابٌ لَا يَقُولُ العَبْدُ لِمَالِكِهِ: رَبِّي، وَلَا المَالِكُ: عَبْدِي

٥٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: ٱسْقِ رَبَّكَ، أَطْعِمْ رَبَّكَ، وَضِّئْ رَبَّكَ.

وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: رَبِّي، وَلْيَقُلْ: سَيِّدِي، مَوْلَايَ.

وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي، أَمَتِي - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «كُلُّكُمْ عَبِيدُ اللَّهِ، وَكُلُّ نِسَائِكُمْ إِمَاءُ اللَّهِ» -، وَلْيَقُلْ: فَتَايَ، فَتَاتِي، غُلَامِي».



(١) وَلْيَعْزِمْ مَسْأَلَتَهُ: لِيَجْزِمْ بِهَا مُحْسِناً ظَنَّهُ بِاللَّهِ.

بَابُ عَذَابِ المُصَوِّرِينَ يَوْمَ القِيَامَةِ*

٥٤ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ سَتَرْتُ سَهْوَةً[١] لِي بِقِرَامٍ[٢] فِيهِ تَمَاثِيلُ[٣]، فَلَمَّا رَآهُ هَتَكَهُ[٤] وَتَلَوَّنَ وَجْهُهُ وَقَالَ: يَا عَائِشَةُ، أَشَدُّ النَّاسِ عَذَاباً عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ القِيَامَةِ: الَّذِينَ يُضَاهُونَ[٥] بِخَلْقِ اللَّهِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَأْمُرْنَا أَنْ نَكْسُوَ الحِجَارَةَ وَالطِّينَ» -، فَقَطَعْنَاهُ، فَجَعَلْنَا مِنْهُ وِسَادَةً[٦] أَوْ وِسَادَتَيْنِ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «فَاتَّخَذَتْ مِنْهُ نُمْرُقَتَيْنِ[٧]، فَكَانَتَا فِي البَيْتِ يَجْلِسُ عَلَيْهِمَا»، وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَكَانَ يَرْتَفِقُ[٨] بِهِمَا فِي البَيْتِ».

٥٥ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها «أَنَّهَا اشْتَرَتْ نُمْرُقَةً فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَلَمَّا رَآهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى البَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ، فَعَرَفَتْ فِي وَجْهِهِ الكَرَاهِيَةَ.

فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ، فَمَاذَا أَذْنَبْتُ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا بَالُ هَذِهِ النُّمْرُقَةِ؟

---

(١) سَهْوَةً: بَيْتٌ صَغِيرٌ مُنْحَدِرٌ فِي الأَرْضِ كَالخِزَانَةِ الصَّغِيرَةِ.
(٢) بِقِرَامٍ: سِتْرٍ رَقِيقٍ.
(٣) تَمَاثِيلُ: صُوَرٌ مُصَوَّرَةٌ عَلَى صِفَةِ الأَجْسَادِ.
(٤) هَتَكَهُ: مَزَّقَهُ وَأَتْلَفَهُ.
(٥) يُضَاهُونَ: يُشَبِّهُونَ.
(٦) وِسَادَةً: مَا يُجْعَلُ تَحْتَ الرَّأْسِ عِنْدَ النَّوْمِ.
(٧) نُمْرُقَتَيْنِ: وِسَادَتَيْنِ صَغِيرَتَيْنِ.
(٨) يَرْتَفِقُ: يَنْتَفِعُ.

فَقَالَتِ: ٱشْتَرَيْتُهَا لَكَ تَقْعُدُ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدُهَا.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ، وَيُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ.

ثُمَّ قَالَ: إِنَّ البَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّوَرُ لَا تَدْخُلُهُ المَلَائِكَةُ».

٥٦ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَشَدِّ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ القِيَامَةِ عَذَاباً: المُصَوِّرِينَ».

٥٧ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ».

٥٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ عز وجل: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ خَلْقاً كَخَلْقِي؟ فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً[1]، أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً».



(١) ذَرَّةً: نَمْلَةً صَغِيرَةً.

بَابٌ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى

٥٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِلَّهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ ٱسْماً، مَنْ حَفِظَهَا - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «مَنْ أَحْصَاهَا» - دَخَلَ الجَنَّةَ، وَاللَّهُ وِتْرٌ يُحِبُّ الوِتْرَ».

بَابُ نُزُولِ الرَّبِّ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا

٦٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخِرُ، فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟ وَمَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ؟ وَمَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ؟».

بَابُ قُرْبِ اللَّهِ مِنْ عَابِدِيهِ

٦١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي» -، إِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَإٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَإٍ هُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ.

وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْراً تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعاً[١]، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعاً تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعاً[٢]، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً[٣]».

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «وَإِذَا تَلَقَّانِي[٤] بِبَاعٍ أَتَيْتُهُ بِأَسْرَعَ».

---

(١) ذِرَاعاً: الذِّرَاعُ: مِنْ طَرَفِ المِرْفَقِ إِلَى طَرَفِ الإِصْبَعِ الوُسْطَى.

(٢) بَاعاً: البَاعُ: طُولُ ذِرَاعَي الإِنْسَانِ وَعَضُدَيْهِ وَعَرْضُ صَدْرِهِ، وَذَلِكَ أَرْبَعَةُ أَذْرُعٍ.

(٣) هَرْوَلَةً: بَيْنَ المَشْيِ وَالعَدْوِ.

(٤) تَلَقَّانِي: اسْتَقْبَلَنِي.

بَابٌ فِي سَعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَنَّهَا سَبَقَتْ غَضَبَهُ

٦٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «لَمَّا قَضَى اللَّهُ» - الخَلْقَ؛ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ كِتَاباً قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الخَلْقَ»، وَزَادَ فِي رِوَايَةٍ: «وَهُوَ يَكْتُبُ عَلَى نَفْسِهِ» - فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ العَرْشِ: إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «سَبَقَتْ» - غَضَبِي».

٦٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِئَةَ جُزْءٍ، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «يَرْحَمُ بِهَا عِبَادَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ» -، وَأَنْزَلَ فِي الأَرْضِ جُزْءاً وَاحِداً، فَمِنْ ذَلِكَ الجُزْءِ يَتَرَاحَمُ الخَلَائِقُ، حَتَّى تَرْفَعَ الدَّابَّةُ حَافِرَهَا(١) عَنْ وَلَدِهَا خَشْيَةَ أَنْ تُصِيبَهُ».

٦٤ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: «قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سَبْيٌ، فَإِذَا ٱمْرَأَةٌ مِنَ السَّبْيِ قَدْ تَحْلُبُ ثَدْيَهَا تَسْقِي، إِذَا وَجَدَتْ صَبِيّاً فِي السَّبْيِ أَخَذَتْهُ، فَأَلْصَقَتْهُ بِبَطْنِهَا وَأَرْضَعَتْهُ.

فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: أَتُرَوْنَ هَذِهِ طَارِحَةً(٢) وَلَدَهَا فِي النَّارِ؟

قُلْنَا: لَا، وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَى أَنْ لَا تَطْرَحَهُ.

---

(١) حَافِرَهَا: هُوَ كَالقَدَمِ لِلإِنْسَانِ.
(٢) طَارِحَةً: مُلْقِيَةً.

فَقَالَ: «لَلَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بِوَلَدِهَا».

بَابُ إِثْبَاتِ صِفَةِ الغَضَبِ لِلَّهِ

٦٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ فَعَلُوا هَذَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ حِينَئِذٍ يُشِيرُ إِلَى رَبَاعِيَتِهِ[1].

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى رَجُلٍ يَقْتُلُهُ رَسُولُ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عز وجل».



(١) رَبَاعِيَتِهِ: سِنُّهُ الَّتِي تَلِي الثَّنِيَّةَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ.

بَابُ إِثْبَاتِ صِفَةِ الغَيْرَةِ لِلَّهِ

٦٦ - عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ﵁ قَالَ: «قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: لَوْ رَأَيْتُ رَجُلاً مَعَ ٱمْرَأَتِي لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُصْفِحٍ عَنْهُ[١]، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ؟ فَوَاللَّهِ، لَأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ، وَاللَّهُ أَغْيَرُ مِنِّي، مِنْ أَجْلِ غَيْرَةِ اللَّهِ حَرَّمَ الفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَلَا شَخْصَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ.

وَلَا شَخْصَ - وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «وَلَا أَحَدَ» - أَحَبُّ إِلَيْهِ العُذْرُ[٢] مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ بَعَثَ اللَّهُ الْمُرْسَلِينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ.

وَلَا شَخْصَ أَحَبُّ إِلَيْهِ المِدْحَةُ[٣] مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَعَدَ اللَّهُ الجَنَّةَ».

٦٧ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا أَحَدَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ، وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَلَا أَحَدَ أَحَبُّ إِلَيْهِ المَدْحُ مِنَ اللَّهِ، وَلِذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ».

٦٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ، وَإِنَّ المُؤْمِنَ يَغَارُ، وَغَيْرَةُ اللَّهِ: أَنْ يَأْتِيَ المُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ».



---

(١) غَيْرَ مُصْفِحٍ عَنْهُ: غَيْرَ ضَارِبٍ بِعُرْضِ السَّيْفِ، بَلْ بِحَدِّهِ.
(٢) العُذْرُ: الإِعْذَارُ.
(٣) المِدْحَةُ: المَدْحُ.

بَابُ إِثْبَاتِ صِفَةِ المَحَبَّةِ وَالبُغْضِ لِلَّهِ

٦٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْداً دَعَا جِبْرِيلَ فَقَالَ: إِنِّي أُحِبُّ فُلَاناً فَأَحِبَّهُ، فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي فِي السَّمَاءِ فَيَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَاناً فَأَحِبُّوهُ، فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ القَبُولُ فِي الأَرْضِ.

وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْداً دَعَا جِبْرِيلَ فَيَقُولُ: إِنِّي أُبْغِضُ فُلَاناً فَأَبْغِضْهُ، فَيُبْغِضُهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ فُلَاناً فَأَبْغِضُوهُ، فَيُبْغِضُونَهُ، ثُمَّ تُوضَعُ لَهُ البَغْضَاءُ فِي الأَرْضِ».



بَابُ إِثْبَاتِ صِفَةِ السَّتْرِ لِلَّهِ

٧٠ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُدْنِي المُؤْمِنَ فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ[1] وَيَسْتُرُهُ، فَيَقُولُ: أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ أَيْ رَبِّ، حَتَّى إِذَا قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ وَرَأَى فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ هَلَكَ؛ قَالَ: سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ اليَوْمَ، فَيُعْطَى كِتَابَ حَسَنَاتِهِ.

وَأَمَّا الكَافِرُ وَالمُنَافِقُونَ؛ فَيَقُولُ الأَشْهَادُ: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ عَلَىٰ رَبِّهِمْ ۚ أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾».

٧١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ أُمَّتِي مُعَافىً إِلَّا المُجَاهِرِينَ، وَإِنَّ مِنَ المُجَاهَرَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلاً، ثُمَّ يُصْبِحَ وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَيَقُولَ: يَا فُلَانُ، عَمِلْتُ البَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ».



(١) كَنَفَهُ: سِتْرَهُ.

بَابٌ لَا أَحَدَ أَصْبَرُ عَلَى أَذىً مِنَ اللَّهِ

٧٢ - عَنْ أَبِي مُوسَى ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَى أَذىً يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى؛ إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ لَهُ نِدّاً[1] - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «إِنَّهُ يُشْرَكُ بِهِ» - وَيَجْعَلُونَ لَهُ وَلَداً، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يَرْزُقُهُمْ وَيُعَافِيهِمْ وَيُعْطِيهِمْ».



(١) نِدّاً: مِثْلاً.

بَابُ إِثْبَاتِ صِفَةِ التَّعَجُّبِ وَالضَّحِكِ لِلَّهِ

٧٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: «أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَابَنِي الجَهْدُ[1].

فَأَرْسَلَ إِلَى نِسَائِهِ فَلَمْ يَجِدْ عِنْدَهُنَّ شَيْئاً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَلَا رَجُلٌ يُضَيِّفُهُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ، يَرْحَمُهُ اللَّهُ؟**

فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَذَهَبَ إِلَى أَهْلِهِ، فَقَالَ لِٱمْرَأَتِهِ: ضَيْفُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَا تَدَّخِرِيهِ[2] شَيْئاً.

قَالَتْ: وَاللَّهِ، مَا عِنْدِي إِلَّا قُوتُ[3] الصِّبْيَةِ.

قَالَ: فَإِذَا أَرَادَ الصِّبْيَةُ العَشَاءَ فَنَوِّمِيهِمْ، وَتَعَالَيْ فَأَطْفِئِي السِّرَاجَ وَنَطْوِي بُطُونَنَا[4] اللَّيْلَةَ، فَفَعَلَتْ.

ثُمَّ غَدَا[5] الرَّجُلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: **لَقَدْ عَجِبَ اللَّهُ ﷻ - أَوْ ضَحِكَ - مِنْ فُلَانٍ وَفُلَانَةَ**، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ[6]﴾».

---

(١) الجَهْدُ: المَشَقَّةُ مِنَ الجُوعِ.
(٢) لَا تَدَّخِرِيهِ: لَا تُمْسِكِي عَنْهُ.
(٣) قُوتُ: القُوتُ: مَا يُمْسِكُ الرَّمَقَ.
(٤) وَنَطْوِي بُطُونَنَا: نَجْمَعُهَا، لِأَنَّ الجُوعَ يَطْوِي جِلْدَ البَطْنِ.
(٥) غَدَا: خَرَجَ أَوَّلَ النَّهَارِ.
(٦) خَصَاصَةٌ: حَاجَةٌ.

بَابُ إِثْبَاتِ اليَدَيْنِ لِلَّهِ

٧٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَدُ اللَّهِ - وَلَفْظُ مُسْلِمٍ وَرِوَايَةٌ لِلْبُخَارِيِّ: «يَمِينُ اللَّهِ» - مَلْأَى لَا يَغِيضُهَا[1] نَفَقَةٌ، سَحَّاءُ[2] اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ، أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَغِضْ مَا فِي يَدِهِ.

وَقَالَ: عَرْشُهُ عَلَى المَاءِ، وَبِيَدِهِ الأُخْرَى المِيزَانُ[3] - وَلَفْظُ مُسْلِمٍ وَرِوَايَةٌ لِلْبُخَارِيِّ: «القَبْضُ» -، يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ».



(١) لَا يَغِيضُهَا: لَا يَنْقُصُهَا.
(٢) سَحَّاءُ: دَائِمَةُ الصَّبِّ بِالعَطَاءِ.
(٣) المِيزَانُ: العَدْلُ بَيْنَ الخَلْقِ.

بَابُ إِثْبَاتِ القَدَمِ لِلَّهِ

٧٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ يُلْقَى فِيهَا وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ؟ حَتَّى يَضَعَ رَبُّ العِزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ، فَيَنْزَوِيَ[1] بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ وَتَقُولُ: قَطْ[2] قَطْ بِعِزَّتِكَ وَكَرَمِكَ.

وَلَا يَزَالُ فِي الجَنَّةِ فَضْلٌ[3] حَتَّى يُنْشِئَ اللَّهُ لَهَا خَلْقاً، فَيُسْكِنَهُمْ فَضْلَ الجَنَّةِ».



(١) فَيَنْزَوِيَ: يَنْضَمَّ.

(٢) قَطْ: يَكْفِينِي.

(٣) فَضْلٌ: أَيْ: زِيَادَةُ مَسَاكِنَ خَالِيَةٍ مِنَ السُّكَّانِ.

بَابُ تَفْسِيرِ الإِيمَانِ

٧٦ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: «إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ القَيْسِ لَمَّا أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنِ القَوْمُ؟ قَالُوا: رَبِيعَةُ.

قَالَ: مَرْحَباً بِالقَوْمِ غَيْرَ خَزَايَا[١] وَلَا نَدَامَى[٢].

فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيَكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الحَرَامِ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الحَيُّ مِنْ كُفَّارِ مُضَرَ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ فَصْلٍ نُخْبِرْ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا وَنَدْخُلْ بِهِ الجَنَّةَ، وَسَأَلُوهُ عَنِ الأَشْرِبَةِ.

فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ، وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ.

أَمَرَهُمْ بِالإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحْدَهُ، قَالَ: أَتَدْرُونَ مَا الإِيمَانُ بِاللَّهِ وَحْدَهُ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

قَالَ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ، وَأَنْ تُعْطُوا مِنَ المَغْنَمِ الخُمُسَ.

وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: عَنِ الحَنْتَمِ[٣]، وَالدُّبَّاءِ[٤]، وَالنَّقِيرِ[٥]، وَالمُزَفَّتِ[٦].

---

(١) غَيْرَ خَزَايَا: غَيْرَ ذَلِيلِينَ وَلَا مُهَانِينَ.

(٢) وَلَا نَدَامَى: وَلَا نَادِمِينَ.

(٣) الحَنْتَم: الجِرَارُ الخُضْرُ مِنَ الفَخَّارِ.

(٤) وَالدُّبَّاءِ: القَرْعُ يُجَوَّفُ وَيُتَّخَذُ وِعَاءً.

(٥) وَالنَّقِيرِ: أَصْلُ النَّخْلَةِ يُنْقَرُ وَسَطُهُ فَيُجْعَلُ إِنَاءً.

(٦) وَالمُزَفَّتِ: الإِنَاءُ الَّذِي طُلِيَ بِالزِّفْتِ.

وَقَالَ: «احْفَظُوهُنَّ، وَأَخْبِرُوا بِهِنَّ مَنْ وَرَاءَكُمْ».

بَابُ الإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ

٧٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ.

قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: حَجٌّ مَبْرُورٌ».

٧٨ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: الإِيمَانُ بِاللَّهِ، وَالجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ.

قُلْتُ: أَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ[1]؟ قَالَ: أَنْفَسُهَا[2] عِنْدَ أَهْلِهَا، وَأَكْثَرُهَا ثَمَناً.

قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: تُعِينُ صَانِعاً، أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقَ[3].

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ ضَعُفْتُ عَنْ بَعْضِ العَمَلِ؟

قَالَ: تَكُفُّ شَرَّكَ عَنِ النَّاسِ؛ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ مِنْكَ عَلَى نَفْسِكَ».

٧٩ - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: «سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا.

---

(١) أَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ: أَيْ: لِلْعِتْقِ.

(٢) أَنْفَسُهَا: أَفْضَلُهَا.

(٣) لِأَخْرَقَ: مَنْ لَا يُحْسِنُ صَنْعَةً.

قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: ثُمَّ بِرُّ الوَالِدَيْنِ.

قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: ثُمَّ الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

بَابُ شُعَبِ الإِيمَانِ

٨٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الإِيمَانُ بِضْعٌ[١] وَسَبْعُونَ - أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ - شُعْبَةً[٢]، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ».



(١) بِضْعٌ: مَا بَيْنَ الثَّلَاثِ إِلَى التِّسْعِ.

(٢) شُعْبَةً: خَصْلَةً.

بَابُ حَلَاوَةِ الإِيمَانِ*

٨١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ:

مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا.

وَأَنْ يُحِبَّ المَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ.

وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ».

بَابُ زِيَادَةِ طُمَأْنِينَةِ القَلْبِ بِتَظَاهُرِ الأَدِلَّةِ

٨٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ ﷺ[(١)] إِذْ قَالَ: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾.

وَيَرْحَمُ اللَّهُ لُوطاً؛ لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ[(٢)].

وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السِّجْنِ طُولَ لَبْثِ يُوسُفَ؛ لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ[(٣)]».

---

(١) نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ ﷺ: أَيْ: أَنَّ الشَّكَّ لَوْ كَانَ مُتَطَرِّقاً إِلَى الأَنْبِيَاءِ لَكُنْتُ أَنَا أَحَقَّ بِهِ مِنْ إِبْرَاهِيمَ، وَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي لَمْ أَشُكَّ، فَاعْلَمُوا أَنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَشُكَّ.

(٢) رُكْنٍ شَدِيدٍ: أَيِ: اللَّهُ تَعَالَى.

(٣) لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ: لَأَسْرَعْتُ الإِجَابَةَ فِي الخُرُوجِ مِنَ السِّجْنِ.

بَابُ تَفَاضُلِ أَهْلِ الإِيمَانِ فِيهِ

٨٣ - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ ﵁ قَالَ: «أَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ نَحْوَ اليَمَنِ فَقَالَ: أَلَا إِنَّ الإِيمَانَ هَاهُنَا، وَإِنَّ القَسْوَةَ وَغِلَظَ القُلُوبِ فِي الفَدَّادِينَ[1] عِنْدَ أُصُولِ أَذْنَابِ الإِبِلِ[2]، حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ فِي رَبِيعَةَ وَمُضَرَ».

٨٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَأْسُ الكُفْرِ نَحْوَ المَشْرِقِ، وَالفَخْرُ وَالخُيَلَاءُ فِي أَهْلِ الخَيْلِ وَالإِبِلِ وَالفَدَّادِينَ - أَهْلِ الوَبَرِ[3] -، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الغَنَمِ».

٨٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَاءَ أَهْلُ اليَمَنِ، هُمْ أَرَقُّ أَفْئِدَةً - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «وَأَضْعَفُ قُلُوباً» -، الإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالفِقْهُ يَمَانٍ، وَالحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ».



(١) الفَدَّادِينَ: الَّذِينَ تَعْلُو أَصْوَاتُهُمْ فِي حُرُوثِهِمْ وَمَوَاشِيهِمْ.

(٢) عِنْدَ أُصُولِ أَذْنَابِ الإِبِلِ: أَيْ: يَمْشُونَ خَلْفَهَا لِلرَّعْيِ وَلِسَقْيِ المَاءِ.

(٣) أَهْلِ الوَبَرِ: بَيَانٌ لِلْفَدَّادِينَ، وَالمُرَادُ بِهِمْ: سُكَّانُ الصَّحَارِي.

بَابُ زِيَادَةِ الإِيمَانِ وَنُقْصَانِه*

٨٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ.

وَلَا يَشْرَبُ الخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ.

وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ.

وَلَا يَنْتَهِبُ[1] نُهْبَةً يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ حِينَ يَنْتَهِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ».

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «وَلَا يَغُلُّ[2] أَحَدُكُمْ حِينَ يَغُلُّ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، فَإِيَّاكُمْ إِيَّاكُمْ».

وَزَادَا فِي رِوَايَةٍ: «وَالتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدُ».

بَابُ نُقْصَانِ الإِيمَانِ بِنَقْصِ الطَّاعَاتِ

٨٧ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَضْحىً أَوْ فِطْرٍ إِلَى المُصَلَّى - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «ثُمَّ ٱنْصَرَفَ فَوَعَظَ النَّاسَ وَأَمَرَهُمْ بِالصَّدَقَةِ» -، فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، تَصَدَّقْنَ؛ فَإِنِّي أُرِيتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ، فَقُلْنَ: وَبِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

---

(١) وَلَا يَنْتَهِبُ: لَا يَأْخُذُ مَالَ المُسْلِمِ قَهْراً جَهْراً.

(٢) يَغُلُّ: الغُلُولُ: الأَخْذُ مِنْ مَالِ الغَنِيمَةِ قَبْلَ القِسْمَةِ.

قَالَ: تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ العَشِيرَ[١].

مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ[٢] الرَّجُلِ الحَازِمِ[٣] مِنْ إِحْدَاكُنَّ.

قُلْنَ: وَمَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعَقْلِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: أَلَيْسَ شَهَادَةُ المَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ؟ قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا.

أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ؟ قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا».



---

(١) وَتَكْفُرْنَ العَشِيرَ: تَجْحَدْنَ إِحْسَانَ الزَّوْجِ.

(٢) لِلُبِّ: لِعَقْلِ.

(٣) الحَازِمِ: الضَّابِطِ لِأَمْرِهِ.

بَابُ حُبُّ الرَّسُولِ ﷺ مِنَ الإِيمَانِ*

٨٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ» - وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ».

بَابُ عَلَامَةُ الإِيمَانِ حُبُّ الأَنْصَارِ*

٨٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «آيَةُ[1] الإِيمَانِ: حُبُّ الأَنْصَارِ، وَآيَةُ النِّفَاقِ: بُغْضُ الأَنْصَارِ».

٩٠ - عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الأَنْصَارُ لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ».



---

(١) آيَةُ: عَلَامَةُ.

بَابٌ مِنَ الإِيمَانِ أَنْ يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ*

٩١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ».

بَابٌ مِنَ الإِيمَانِ مُجَانَبَةُ أَذَى الجَارِ

٩٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ؛ فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَلْيُحْسِنْ إِلَى جَارِهِ» -.

وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ؛ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ.

زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ؛ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ».

وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ؛ فَلْيَقُلْ خَيْراً أَوْ لِيَسْكُتْ».



بَابُ مَثَلُ المُؤْمِنِ مَثَلُ النَّخْلَةِ

٩٣ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخْبِرُونِي بِشَجَرَةٍ مَثَلُهَا مَثَلُ المُسْلِمِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ لَمَا بَرَكَتُهُ كَبَرَكَةِ المُسْلِمِ» -، تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا، وَلَا تَحُتُّ[1] وَرَقَهَا.

فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ وَثَمَّ[2] أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَلَمَّا لَمْ يَتَكَلَّمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هِيَ النَّخْلَةُ».

بَابُ مَثَلِ المُؤْمِنِ وَالكَافِرِ وَالمُنَافِقِ

٩٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ المُؤْمِنِ كَمَثَلِ خَامَةِ الزَّرْعِ[3] يَفِيءُ وَرَقُهُ[4]، مِنْ حَيْثُ أَتَتْهَا الرِّيحُ تُكَفِّئُهَا[5]، فَإِذَا سَكَنَتِ ٱعْتَدَلَتْ، وَكَذَلِكَ المُؤْمِنُ يُكَفَّأُ بِالبَلَاءِ.

وَمَثَلُ الكَافِرِ كَمَثَلِ الأَرْزَةِ[6] - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «وَالفَاجِرُ كَالأَرْزَةِ» -، صَمَّاءَ[7] مُعْتَدِلَةً، حَتَّى يَقْصِمَهَا[8] اللَّهُ إِذَا شَاءَ».

---

(١) وَلَا تَحُتُّ: لَا تُسْقِطُ.

(٢) وَثَمَّ: هُنَاكَ.

(٣) خَامَةِ الزَّرْعِ: أَوَّلُ مَا يَنْبُتُ مِنْهُ.

(٤) يَفِيءُ وَرَقُهُ: يَمِيلُ وَيَرْجِعُ.

(٥) تُكَفِّئُهَا: تُقَلِّبُهَا وَتُحَوِّلُهَا مِنْ جِهَةٍ إِلَى أُخْرَى.

(٦) الأَرْزَةِ: شَجَرَةٌ تُشْبِهُ شَجَرَةَ الصَّنَوْبَرِ.

(٧) صَمَّاءَ: صُلْبَةً مِنْ غَيْرِ تَجْوِيفٍ.

(٨) يَقْصِمَهَا: يَكْسِرَهَا.

٩٥ - عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ تُفِيئُهَا الرِّيَاحُ؛ تَصْرَعُهَا[١] مَرَّةً وَتَعْدِلُهَا[٢]، حَتَّى يَأْتِيَهُ أَجَلُهُ.

وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ مَثَلُ الأَرْزَةِ الْمُجْذِيَةِ[٣] الَّتِي لَا يُصِيبُهَا شَيْءٌ، حَتَّى يَكُونَ انْجِعَافُهَا[٤] مَرَّةً وَاحِدَةً».



(١) تَصْرَعُهَا: تُسْقِطُهَا.

(٢) وَتَعْدِلُهَا: تُقِيمُهَا.

(٣) الْمُجْذِيَةِ: الثَّابِتَةِ القَائِمَةِ.

(٤) انْجِعَافُهَا: انْقِلَاعُهَا.

بَابُ العَفْوِ عَنْ حَدِيثِ النَّفْسِ

٩٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ[1] لِأُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ يَتَكَلَّمُوا، أَوْ يَعْمَلُوا بِهِ».

بَابُ الوَسْوَسَةِ فِي الإِيمَانِ

٩٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا وَكَذَا؟ حَتَّى يَقُولَ لَهُ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَ ذَلِكَ؛ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلْيَنْتَهِ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً؛ فَلْيَقُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ».



(١) تَجَاوَزَ: لَمْ يُؤَاخِذْ بِالذَّنْبِ.

بَابُ مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ أَوْ سَيِّئَةٍ

٩٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ: إِذَا أَرَادَ عَبْدِي أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً؛ فَلَا تَكْتُبُوهَا عَلَيْهِ حَتَّى يَعْمَلَهَا، فَإِنْ عَمِلَهَا فَٱكْتُبُوهَا بِمِثْلِهَا، وَإِنْ تَرَكَهَا مِنْ أَجْلِي فَٱكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً».

٩٩ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ﵄، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى - قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ:

فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا؛ كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً.

وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا؛ كَتَبَهَا اللَّهُ ﷻ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِ مِئَةِ ضِعْفٍ، إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ.

وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا؛ كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً.

وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا؛ كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً».

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «أَوْ مَحَاهَا اللَّهُ، وَلَا يَهْلِكُ عَلَى اللَّهِ إِلَّا هَالِكٌ».



بَابُ الوَعِيدِ عَلَى المَعَاصِي

١٠٠ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ؛ فَلَيْسَ مِنَّا».

١٠١ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ وَأَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ ٱدَّعَى[1] إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ؛ فَالجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ».

١٠٢ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الخُدُودَ، وَشَقَّ الجُيُوبَ[2]، وَدَعَا بِدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ».

١٠٣ - عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قَتَّاتٌ[3]».

١٠٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ:

رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ[4] بِالفَلَاةِ[5] يَمْنَعُهُ مِنَ ٱبْنِ السَّبِيلِ.

---

(١) ادَّعَى: انْتَسَبَ.

(٢) الجُيُوبَ: جَمْعُ جَيْبٍ، وَهُوَ: مَا يُفْتَحُ مِنَ الثَّوْبِ لِيُدْخَلَ فِيهِ الرَّأْسُ.

(٣) قَتَّاتٌ: نَمَّامٌ.

(٤) فَضْلِ مَاءٍ: مَاءٍ زَائِدٍ عَمَّا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ.

(٥) بِالفَلَاةِ: مَفَازَةٍ وَقَفْرٍ.

زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «فَيَقُولُ اللَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ: اليَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي، كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ يَدَاكَ».

وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلاً بِسِلْعَةٍ بَعْدَ العَصْرِ، فَحَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ لَأَخَذَهَا بِكَذَا وَكَذَا، فَصَدَّقَهُ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ العَصْرِ؛ لِيَقْتَطِعَ[1] بِهَا مَالَ ٱمْرِئٍ مُسْلِمٍ» -.

وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَاماً لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَا، فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا وَفَى[2]، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا لَمْ يَفِ».



(١) لِيَقْتَطِعَ: لِيَأْخُذَ.

(٢) وَفَى: أَيْ: أَتَمَّ جَمِيعَ مَا الْتَزَمَهُ مِنَ العُهُودِ وَالحُقُوقِ.

بَابُ مَنِ ٱسْتُرْعِيَ رَعِيَّةً فَلَمْ يَنْصَحْ*

١٠٥ - عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ؛ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الجَنَّةَ».

بَابُ مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذِّبَ بِهِ

١٠٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ؛ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ[1] بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِداً مُخَلَّداً فِيهَا أَبَداً.

وَمَنْ شَرِبَ سُمّاً فَقَتَلَ نَفْسَهُ؛ فَهُوَ يَتَحَسَّاهُ[2] فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِداً مُخَلَّداً فِيهَا أَبَداً.

وَمَنْ تَرَدَّى[3] مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ؛ فَهُوَ يَتَرَدَّى فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِداً مُخَلَّداً فِيهَا أَبَداً».

١٠٧ - عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ[4] غَيْرِ الإِسْلَامِ كَاذِباً؛ فَهُوَ كَمَا قَالَ.

وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ؛ عُذِّبَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ.

وَلَعْنُ المُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ، وَمَنْ رَمَى مُؤْمِناً بِكُفْرٍ؛ فَهُوَ كَقَتْلِهِ».

---

(١) يَتَوَجَّأُ: يَطْعُنُ.

(٢) يَتَحَسَّاهُ: يَتَكَلَّفُ فِي شُرْبِهِ.

(٣) تَرَدَّى: أَسْقَطَ نَفْسَهُ.

(٤) بِمِلَّةٍ: دِينٍ.

بَابُ مَوَالِي النَّبِيِّ ﷺ مِنَ القَبَائِلِ

١٠٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُرَيْشٌ، وَالأَنْصَارُ، وَمُزَيْنَةُ، وَجُهَيْنَةُ، وَأَسْلَمُ، وَغِفَارُ، وَأَشْجَعُ؛ مَوَالِيَّ[١]، لَيْسَ لَهُمْ مَوْلًى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ[٢]».

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: لَيْسُوا لِي بِأَوْلِيَاءَ

١٠٩ - عَنْ عَمْرِو بْنِ العَاصِي رضي الله عنه قَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - جِهَاراً غَيْرَ سِرٍّ - يَقُولُ: أَلَا إِنَّ آلَ أَبِي - يَعْنِي: فُلَاناً - لَيْسُوا لِي بِأَوْلِيَاءَ[٣]، إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللَّهُ وَصَالِحُ المُؤْمِنِينَ[٤]».



(١) مَوَالِيَّ: أَيْ: هُمْ نَاصِرُوهُ وَالمُخْتَصُّونَ بِهِ.
(٢) لَيْسَ لَهُمْ مَوْلًى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ: أَيْ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ نَاصِرُهُمْ وَمُتَكَفِّلٌ بِأُمُورِهِمْ.
(٣) لَيْسُوا لِي بِأَوْلِيَاءَ: أَيْ: لَا أَنْصُرُهُمْ وَلَا أَتَكَفَّلُ بِأُمُورِهِمْ.
(٤) إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللَّهُ وَصَالِحُ المُؤْمِنِينَ: أَيْ: إِنَّمَا أَنْصُرُ وَأَتَكَفَّلُ بِأَمْرِ مَنْ كَانَ صَالِحاً.

بَابٌ ظُلْمٌ دُونَ ظُلْمٍ *

١١٠ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتِ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى المُسْلِمِينَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟

قَالَ: **لَيْسَ ذَلِكَ، إِنَّمَا هُوَ الشِّرْكُ؛ أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ لُقْمَانُ لِٱبْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ: ﴿يَٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾؟**».



بَابُ عَلَامَاتِ المُنَافِقِ*

١١١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقاً خَالِصاً، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ(١) مِنْهُنَّ؛ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْ نِفَاقٍ حَتَّى يَدَعَهَا: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ(٢)».

١١٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «آيَةُ المُنَافِقِ ثَلَاثٌ - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ» -: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا ٱؤْتُمِنَ خَانَ».



---

(١) خَلَّةٌ: خَصْلَةٌ.

(٢) فَجَرَ: مَالَ عَنِ الحَقِّ، وَقَالَ البَاطِلَ وَالكَذِبَ.

بَابُ كُفْرٌ دُونَ كُفْرٍ

١١٣ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَفَّرَ الرَّجُلُ أَخَاهُ؛ فَقَدْ بَاءَ[١] بِهَا أَحَدُهُمَا».

١١٤ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ٱدَّعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ - وَهُوَ يَعْلَمُهُ -؛ إِلَّا كَفَرَ.

وَمَنِ ٱدَّعَى مَا لَيْسَ لَهُ؛ فَلَيْسَ مِنَّا، وَلْيَتَبَوَّأْ[٢] مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

وَمَنْ دَعَا رَجُلاً بِالكُفْرِ، أَوْ قَالَ: عَدُوَّ اللَّهِ - وَلَيْسَ كَذَلِكَ -؛ إِلَّا حَارَ[٣] عَلَيْهِ».

١١٥ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سِبَابُ[٤] المُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ».

١١٦ - عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ -: «ٱسْتَنْصِتِ النَّاسَ[٥]»، ثُمَّ قَالَ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

١١٧ - عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «صَلَّى بِنَا

---

(١) بَاءَ: رَجَعَ.
(٢) وَلْيَتَبَوَّأْ: وَلْيَتَّخِذْ.
(٣) حَارَ: رَجَعَ.
(٤) سِبَابُ: شَتْمُ.
(٥) اسْتَنْصِتِ النَّاسَ: اطْلُبْ مِنْهُمُ السُّكُوتَ.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالحُدَيْبِيَةِ[١] فِي إِثْرِ السَّمَاءِ[٢] كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا ٱنْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

قَالَ: قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ.

فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ؛ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالكَوْكَبِ.

وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ[٣] كَذَا وَكَذَا؛ فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالكَوْكَبِ».



(١) بِالحُدَيْبِيَةِ: شَمَالَ غَرْبِ مَكَّةَ، بَيْنَهَا وَبَيْنَ جُدَّةَ، تَبْعُدُ عَنْ مَكَّةَ (٢٠) كِيلُومِتْراً.

(٢) فِي إِثْرِ السَّمَاءِ: عَقِيبَ مَطَرٍ.

(٣) بِنَوْءِ: نَجْمٍ.

بَابُ أَكْبَرِ الكَبَائِرِ

١١٨ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: **أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدّاً وَهُوَ خَلَقَكَ**، قُلْتُ لَهُ: إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ!

قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: **ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مَخَافَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ.**

قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: **ثُمَّ أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ**[١]».

١١٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**أَكْبَرُ الكَبَائِرِ: الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ، وَقَوْلُ الزُّورِ** - أَوْ قَالَ: **وَشَهَادَةُ الزُّورِ** -».

١٢٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**ٱجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقَاتِ**[٢]»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هُنَّ؟

قَالَ: **الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالحَقِّ، وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ**[٣]**، وَقَذْفُ المُحْصَنَاتِ الغَافِلَاتِ المُؤْمِنَاتِ**».

١٢١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الكَبَائِرِ: أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ.**

---

(١) حَلِيلَةَ جَارِكَ: امْرَأَتُهُ.

(٢) المُوبِقَاتِ: الذُّنُوبَ المُهْلِكَات.

(٣) وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ: الفِرَارُ عَنِ القِتَالِ يَوْمَ ازْدِحَامِ الطَّائِفَتَيْنِ.

وَلَفْظُ مُسْلِمٍ: «مِنَ الكَبَائِرِ: شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ».

قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟

قَالَ: يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ».



بَابُ مَخَافَةِ المُؤْمِنِ أَنْ يَحْبَطَ عَمَلُهُ

١٢٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ٱفْتَقَدَ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا أَعْلَمُ لَكَ عِلْمَهُ[1]، فَأَتَاهُ، فَوَجَدَهُ جَالِساً فِي بَيْتِهِ، مُنَكِّساً[2] رَأْسَهُ، فَقَالَ لَهُ: مَا شَأْنُكَ؟

فَقَالَ: شَرٌّ؛ كَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ؛ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ.

فَأَتَى الرَّجُلُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ كَذَا وَكَذَا.

فَقَالَ: ٱذْهَبْ إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ: إِنَّكَ لَسْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَلَكِنَّكَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ».

بَابُ الزَّمَنِ الَّذِي لَا يُقْبَلُ فِيهِ الإِيمَانُ

١٢٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ مِنْ مَغْرِبِهَا؛ آمَنَ النَّاسُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ، فَيَوْمَئِذٍ ﴿لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِىٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا﴾».



(١) عِلْمَهُ: أَيْ: خَبَرَهُ.

(٢) مُنَكِّساً: خَافِضاً.

بَابُ رَفْعِ الأَمَانَةِ وَالإِيمَانِ مِنْ بَعْضِ القُلُوبِ

١٢٤ - عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ ﵄ قَالَ: «حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَيْنِ قَدْ رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا، وَأَنَا أَنْتَظِرُ الآخَرَ.

حَدَّثَنَا أَنَّ الأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جِذْرِ[1] قُلُوبِ الرِّجَالِ، ثُمَّ نَزَلَ القُرْآنُ، فَعَلِمُوا مِنَ القُرْآنِ، وَعَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ.

ثُمَّ حَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِ الأَمَانَةِ، قَالَ: يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ الأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ، فَيَظَلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ الوَكْتِ[2].

ثُمَّ يَنَامُ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ الأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ، فَيَظَلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ المَجْلِ[3]؛ كَجَمْرٍ دَحْرَجْتَهُ[4] عَلَى رِجْلِكَ فَنَفِطَ[5]، فَتَرَاهُ مُنْتَبِراً[6] وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ - ثُمَّ أَخَذَ حَصىً فَدَحْرَجَهُ عَلَى رِجْلِهِ -.

فَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَبَايَعُونَ لَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الأَمَانَةَ، حَتَّى يُقَالَ: إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلاً أَمِيناً.

حَتَّى يُقَالَ لِلرَّجُلِ: مَا أَجْلَدَهُ[7]! مَا أَظْرَفَهُ[8]! مَا أَعْقَلَهُ! وَمَا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ».

---

(١) جِذْرِ: أَصْل.
(٢) الوَكْتِ: الأَثَر اليَسِير.
(٣) المَجْلِ: النُّفَّاخَاتِ الَّتِي تَخْرُجُ فِي الأَيْدِي مَمْلُوءَةً مَاءً.
(٤) دَحْرَجْتَهُ: قَلَّبْتَهُ.
(٥) فَنَفِطَ: وَرِمَ.
(٦) مُنْتَبِراً: مُرْتَفِعاً.
(٧) مَا أَجْلَدَهُ: مَا أَقْوَاهُ وَأَشَدَّهُ.
(٨) مَا أَظْرَفَهُ: مَا أَذْكَى قَلْبَهُ.

بَابُ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ ﷺ*

١٢٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَثَلِي وَمَثَلُ الأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بُنْيَاناً فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ، إِلَّا مَوْضِعَ لَبِنَةٍ(١) مِنْ زَاوِيَةٍ مِنْ زَوَايَاهُ.

فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِهِ وَيَعْجَبُونَ لَهُ وَيَقُولُونَ: هَلَّا وُضِعَتْ هَذِهِ اللَّبِنَةُ! فَأَنَا اللَّبِنَةُ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ».

بَابُ وُجُوبِ طَاعَتِهِ ﷺ

١٢٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنهما: «أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ خَاصَمَ الزُّبَيْرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شِرَاجِ(٢) الحَرَّةِ(٣) الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ، فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: سَرِّحِ المَاءَ(٤) يَمُرُّ، فَأَبَى عَلَيْهِمْ.

فَٱخْتَصَمُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ: ٱسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ أَرْسِلِ المَاءَ إِلَى جَارِكَ.

فَغَضِبَ الأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْ كَانَ ٱبْنَ عَمَّتِكَ؟!

فَتَلَوَّنَ وَجْهُ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: يَا زُبَيْرُ ٱسْقِ، ثُمَّ ٱحْبِسِ المَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الجَدْرِ(٥)».

---

(١) لَبِنَةٍ: اللَّبِنَةُ: قِطْعَةٌ مِنَ الطِّينِ تُعْجَنُ وَتُيَبَّسُ وَيُبْنَى بِهَا مِنْ غَيْرِ إِحْرَاقٍ.
(٢) شِرَاجِ: مَسَايِلِ المَاءِ.
(٣) الحَرَّةِ: أَرْضٌ ذَاتُ حِجَارَةٍ سُودٍ.
(٤) سَرِّحِ المَاءَ: أَرْسِلْهُ.
(٥) الجَدْرِ: أَصْلِ الحَائِطِ.

كِتَابُ صِفَةِ القِيَامَةِ وَالجَنَّةِ وَالنَّارِ

بَابُ فِتْنَةِ القَبْرِ[(١)]

١٢٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «العَبْدُ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتُوُلِّيَ[(٢)] وَذَهَبَ أَصْحَابُهُ حَتَّى إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ[(٣)]؛ أَتَاهُ مَلَكَانِ فَأَقْعَدَاهُ فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؛ مُحَمَّدٍ ﷺ؟ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، فَيُقَالُ: ٱنْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَداً مِنَ الجَنَّةِ، فَيَرَاهُمَا جَمِيعاً.

وَأَمَّا الكَافِرُ - أَوِ المُنَافِقُ - فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ، فَيُقَالُ: لَا دَرَيْتَ[(٤)] وَلَا تَلَيْتَ[(٥)]، ثُمَّ يُضْرَبُ بِمِطْرَقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً بَيْنَ أُذُنَيْهِ، فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ[(٦)] إِلَّا الثَّقَلَيْنِ».

١٢٨ - عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «المُسْلِمُ إِذَا سُئِلَ فِي القَبْرِ: يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «يُقَالُ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّيَ اللَّهُ، وَنَبِيِّي مُحَمَّدٌ ﷺ» -، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ﴾».

---

(١) فِتْنَةِ القَبْرِ: أَيِ: الِامْتِحَانُ فِيهِ وَالِاخْتِبَارُ.

(٢) وَتُوُلِّيَ: أُدْبِرَ وَأُعْرِضَ عَنْ قَبْرِهِ.

(٣) قَرْعَ نِعَالِهِمْ: صَوتُ خَفْقِهَا بِالأَرْضِ.

(٤) لَا دَرَيْتَ: لَا عَلِمْتَ مَا هُوَ الحَقُّ.

(٥) وَلَا تَلَيْتَ: وَلَا قَرَأْتَ القُرْآنَ.

(٦) مَنْ يَلِيهِ: مَنْ يَقْرُبُ مِنْهُ.

بَابُ مَا جَاءَ فِي عَذَابِ القَبْرِ *

١٢٩ - عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ ﵁ قَالَ: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَمَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَسَمِعَ صَوْتاً، فَقَالَ: **يَهُودُ تُعَذَّبُ فِي قُبُورِهَا**».

بَابُ المَيِّتِ يُعْرَضُ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالغَدَاةِ وَالعَشِيِّ *

١٣٠ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﵄ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالغَدَاةِ[١] وَالعَشِيِّ[٢]؛ إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، يُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ**».



(١) بِالغَدَاةِ: أَوَّلَ النَّهَارِ.

(٢) وَالعَشِيِّ: آخِرَ النَّهَارِ.

بَابُ البَعْثِ بَعْدَ المَوْتِ

١٣١ - عَنْ خَبَّابِ بْنِ الأَرَتِّ ﷺ قَالَ: «كُنْتُ قَيْناً[١] فِي الجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ لِي عَلَى العَاصِي بْنِ وَائِلٍ دَرَاهِمُ، فَأَتَيْتُهُ أَتَقَاضَاهُ[٢]، فَقَالَ: لَا أَقْضِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ.

فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ، لَا أَكْفُرُ بِمُحَمَّدٍ ﷺ حَتَّى يُمِيتَكَ اللَّهُ، ثُمَّ يَبْعَثَكَ.

قَالَ: فَدَعْنِي حَتَّى أَمُوتَ، ثُمَّ أُبْعَثَ فَأُوتَى مَالاً وَوَلَداً، ثُمَّ أَقْضِيَكَ، فَنَزَلَتْ: ﴿أَفَرَءَيْتَ ٱلَّذِى كَفَرَ بِـَٔايَـٰتِنَا وَقَالَ لَأُوتَيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا﴾ الآيَةَ».

بَابُ يُبْعَثُ النَّاسُ عَلَى أَعْمَالِهِمْ

١٣٢ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَاباً؛ أَصَابَ العَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ، ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ**».

بَابُ لَا يُنْجِي أَحَدَكُمْ عَمَلُهُ

١٣٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**قَارِبُوا**[٣]

---

(١) قَيْناً: حَدَّاداً.

(٢) أَتَقَاضَاهُ: أَطْلُبُ مِنْهُ قَضَاءَ دَيْنِي.

(٣) قَارِبُوا: أَيْ: إِنْ لَمْ تَسْتَطِيعُوا الأَخْذَ بِالأَكْمَلِ فَاعْمَلُوا بِمَا يَقْرُبُ مِنْهُ.

وَسَدِّدُوا[١] - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «وَٱغْدُوا[٢] وَرُوحُوا[٣]، وَشَيْءٌ مِنَ الدُّلْجَةِ[٤]، وَالقَصْدَ[٥] القَصْدَ تَبْلُغُوا» -، وَٱعْلَمُوا أَنَّهُ لَنْ يَنْجُوَ أَحَدٌ مِنْكُمْ بِعَمَلِهِ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «لَنْ يُدْخِلَ أَحداً مِنْكُم عَمَلُهُ الجَنَّةَ» -.

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا أَنْتَ؟

قَالَ: وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ[٦] اللَّهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ».



(١) وَسَدِّدُوا: الْزَمُوا السَّدَادَ مِنْ غَيْرِ إِفْرَاطٍ وَلَا تَفْرِيطٍ.
(٢) وَاغْدُوا: الغَدْوَةُ: سَيْرُ أَوَّلِ النَّهَارِ إِلَى الزَّوَالِ.
(٣) وَرُوحُوا: الرَّوْحَةُ: السَّيْرُ مِنَ الزَّوَالِ إِلَى آخِرِ النَّهَارِ.
(٤) الدُّلْجَةِ: سَيْرِ آخِرِ اللَّيْلِ.
(٥) وَالقَصْدَ: التَّوَسُّطَ وَطَلَبَ الأَسَدِّ.
(٦) يَتَغَمَّدَنِي: يَسْتُرُنِي.

بَابُ صِفَةِ الأَرْضِ يَوْمَ القِيامَةِ

١٣٤ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ عَفْرَاءَ[1]، كَقُرْصَةِ النَّقِيِّ[2]، لَيْسَ فِيهَا عَلَمٌ[3] لِأَحَدٍ».

بَابُ طَيِّ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ يَوْمَ القِيامَةِ

١٣٥ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَطْوِي اللَّهُ ﷻ السَّمَوَاتِ يَوْمَ القِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ اليُمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا المَلِكُ، أَيْنَ الجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ المُتَكَبِّرُونَ؟

ثُمَّ يَطْوِي الأَرَضِينَ بِشِمَالِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا المَلِكُ، أَيْنَ الجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ المُتَكَبِّرُونَ؟».

١٣٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقْبِضُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الأَرْضَ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا المَلِكُ، أَيْنَ مُلُوكُ الأَرْضِ؟».

١٣٧ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَأْخُذُ اللَّهُ ﷻ سَمَوَاتِهِ وَأَرَضِيهِ بِيَدَيْهِ، فَيَقُولُ: أَنَا اللَّهُ - وَيَقْبِضُ أَصَابِعَهُ وَيَبْسُطُهَا - أَنَا المَلِكُ.

---

(١) عَفْرَاءَ: بَيَاضُهَا لَيْسَ بِنَاصِعٍ.
(٢) كَقُرْصَةِ النَّقِيِّ: كَخُبْزٍ نَقِيٍّ سَالِمٍ مِنَ الغِشِّ وَالنِّخَالِ.
(٣) عَلَمٌ: عَلَامَةٌ.

حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى المِنْبَرِ يَتَحَرَّكُ مِنْ أَسْفَلِ شَيْءٍ مِنْهُ، حَتَّى إِنِّي لَأَقُولُ: أَسَاقِطٌ هُوَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟».

بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾*

١٣٨ - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: «جَاءَ حَبْرٌ[١] إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ - أَوْ يَا أَبَا القَاسِمِ -، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالأَرَضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالجِبَالَ وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالمَاءَ وَالثَّرَى[٢] عَلَى إِصْبَعٍ.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «وَالجِبَالَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ».

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «وَالشَّجَرَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «وَالشَّجَرَ، وَالأَنْهَارَ عَلَى إِصْبَعٍ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ».

وَسَائِرَ الخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَهُزُّهُنَّ، فَيَقُولُ: أَنَا المَلِكُ، أَنَا المَلِكُ.

فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَعَجُّباً مِمَّا قَالَ الحَبْرُ، تَصْدِيقاً لَهُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾».



(١) حَبْرٌ: عَالِمٌ.
(٢) وَالثَّرَى: التُّرَابُ.

بَابُ كَيْفَ الحَشْرُ؟*

١٣٩ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ القِيَامَةِ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلاً[1].

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، النِّسَاءُ وَالرِّجَالُ جَمِيعاً يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ؟

قَالَ ﷺ: يَا عَائِشَةُ، الأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يَنْظُرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ».

١٤٠ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّكُمْ مُلَاقُو اللَّهِ مُشَاةً حُفَاةً عُرَاةً غُرْلاً».

١٤١ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيباً بِمَوْعِظَةٍ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ تُحْشَرُونَ إِلَى اللَّهِ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلاً، ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ وَعْدًا عَلَيْنَآ إِنَّا كُنَّا فَٰعِلِينَ﴾.

أَلَا وَإِنَّ أَوَّلَ الخَلَائِقِ يُكْسَى يَوْمَ القِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ عليه السلام.

أَلَا وَإِنَّهُ سَيُجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي، فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أَصْحَابِي.

فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ.

فَأَقُولُ كَمَا قَالَ العَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾.

---

(١) غُرْلاً: غَيْرَ مَخْتُونِينَ.

فَيُقَالُ لِي: إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ[١] مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ».

١٤٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى ثَلَاثِ طَرَائِقَ[٢]:

رَاغِبِينَ[٣] رَاهِبِينَ[٤].

وَٱثْنَانِ عَلَى بَعِيرٍ، وَثَلَاثَةٌ عَلَى بَعِيرٍ، وَأَرْبَعَةٌ عَلَى بَعِيرٍ، وَعَشَرَةٌ عَلَى بَعِيرٍ.

وَتَحْشُرُ بَقِيَّتَهُمُ النَّارُ، تَبِيتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا، وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا[٥]، وَتُصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا، وَتُمْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا».

بَابُ عَرَقِ النَّاسِ يَوْمَ القِيَامَةِ

١٤٣ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «﴿يَوْمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ حَتَّى يَغِيبَ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ[٦] إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ».

١٤٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَعْرَقُ النَّاسُ يَوْمَ القِيَامَةِ حَتَّى يَذْهَبَ عَرَقُهُمْ فِي الأَرْضِ سَبْعِينَ ذِرَاعاً[٧] - وَلَفْظُ

---

(١) مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ: أَيْ: رَجَعُوا إِلَى الكُفْرِ.
(٢) طَرَائِقَ: فِرَقٍ.
(٣) رَاغِبِينَ: أَيْ: رَاغِبِينَ فِي الجَنَّةِ.
(٤) رَاهِبِينَ: أَيْ: رَاهِبِينَ مِنَ النَّارِ.
(٥) قَالُوا: مِنَ القَيْلُولَةِ، وَهِيَ: نَوْمُ نِصْفِ النَّهَارِ.
(٦) رَشْحِهِ: عَرَقِهِ.
(٧) ذِرَاعاً: الذِّرَاعُ - بِالكَسْرِ -: مِنْ طَرَفِ المِرْفَقِ إِلَى طَرَفِ الإِصْبَعِ الوُسْطَى.

مُسْلِمٍ: «بَاعاً[١]» -، وَيُلْجِمُهُمْ[٢] حَتَّى يَبْلُغَ آذَانَهُمْ».

بَابٌ يُحْشَرُ الكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ

١٤٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: «أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يُحْشَرُ الكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ؟ قَالَ: أَلَيْسَ الَّذِي أَمْشَاهُ عَلَى رِجْلَيْهِ فِي الدُّنْيَا قَادِراً عَلَى أَنْ يُمْشِيَهُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ؟».



(١) بَاعاً: البَاعُ: طُولُ ذِرَاعَيِ الإِنْسَانِ وَعَضُدَيْهِ وَعَرْضُ صَدْرِهِ، وَذَلِكَ أَرْبَعَةُ أَذْرُعٍ.

(٢) وَيُلْجِمُهُمْ: يَبْلُغُ أَفْوَاهَهُمْ.

بَابُ إِثْبَاتِ حَوْضِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ

١٤٦ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يَوْماً فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «بَعْدَ ثَمَانِي سِنِينَ» - صَلَاتَهُ عَلَى المَيِّتِ، ثُمَّ ٱنْصَرَفَ إِلَى المِنْبَرِ فَقَالَ: إِنِّي فَرَطٌ[١] لَكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «وَإِنَّ مَوْعِدَكُمُ الحَوْضُ» -، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِيَ الآنَ، وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الأَرْضِ - أَوْ مَفَاتِيحَ الأَرْضِ -».

بَابُ صِفَاتِ الحَوْضِ

١٤٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ، وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ[٢]، وَمَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ الوَرِقِ[٣] - وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ» -، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ المِسْكِ، وَكِيزَانُهُ[٤] كَنُجُومِ السَّمَاءِ، فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَا يَظْمَأُ بَعْدَهُ أَبَداً».

١٤٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَدْرُ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ[٥] وَصَنْعَاءَ[٦] مِنَ اليَمَنِ، وَإِنَّ فِيهِ مِنَ الأَبَارِيقِ

---

(١) فَرَطٌ: الفَرَطُ: الَّذِي يَتَقَدَّمُ القَوْمَ إِلَى المَاءِ لِيُهَيِّئَ لَهُمْ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ.
(٢) وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ: أَطْرَافُهُ سَوَاءٌ، فَطُولُهُ كَعَرْضِهِ.
(٣) الوَرِقِ: الفِضَّةِ.
(٤) وَكِيزَانُهُ: مَا اتَّسَعَ رَأْسُهُ مِنْ أَوَانِي الشُّرْبِ.
(٥) أَيْلَةَ: مَدِينَةٌ فِي نِهَايَةِ خَلِيجِ العَقَبَةِ، مِنَ البَحْرِ الأَحْمَرِ.
(٦) بَيْنَ أَيْلَةَ وَصَنْعَاءَ: أَلْفٌ وَثَمَانُ مِئَةِ (١٨٠٠) كِيلُومِتْرٍ، وَأَطْوَالُ الحَوْضِ فِي الأَحَادِيثِ عَلَى سَبِيلِ التَّقْرِيبِ وَالتَّمْثِيلِ لَا التَّحْدِيدِ.

- وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «تُرَى فِيهِ أَبَارِيقُ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ» - كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ».

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «أَوْ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ».

١٤٩ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ، ثُمَّ صَعِدَ المِنْبَرَ - كَالمُوَدِّعِ لِلْأَحْيَاءِ وَالأَمْوَاتِ - فَقَالَ: إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الحَوْضِ، وَإِنَّ عَرْضَهُ كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ إِلَى الجُحْفَةِ[1].

إِنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا، وَتَقْتَتِلُوا، فَتَهْلِكُوا كَمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَكَانَتْ آخِرَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى المِنْبَرِ».

١٥٠ - عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ رضي الله عنه: «أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: حَوْضُهُ مَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالمَدِينَةِ[2]».

١٥١ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَمَامَكُمْ حَوْضاً مَا بَيْنَ نَاحِيَتَيْهِ كَمَا بَيْنَ جَرْبَاءَ وَأَذْرُحَ[3]».

---

(١) الجُحْفَةِ: جَنُوبَ شَرْقِ رَابِغ، تَبْعُدُ عَنْهَا اثْنَيْنِ وَعِشْرِينَ (٢٢) كِيلُومِتْراً، وَبَيْنَ أَيْلَةَ وَالجُحْفَةِ ثَمَانُ مِئَةٍ وَخَمْسُونَ (٨٥٠) كِيلُومِتْراً تَقْرِيباً.

(٢) بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالمَدِينَةِ: أَلْفٌ وَمِئَةٌ وَعِشْرُونَ (١١٢٠) كِيلُومِتْراً.

(٣) جَرْبَاءَ وَأَذْرُحَ: مَدِينَتَانِ مُتَجَاوِرَتَانِ شَرْقَ الأُرْدُنِّ، شَمَالَ غَرْبِ مَعَانٍ، وَهُمَا مُتَلَازِمَتَانِ فِي الذِّكْرِ لِتَجَاوُرِهِمَا، بَيْنَهُمَا ثَلَاثَةُ (٣) كِيلُومِتْرَاتٍ.

بَابُ مَنْ يُذَادُ عَنِ الحَوْضِ

١٥٢ - عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: «سَمِعْتُ سَهْلاً ﵁ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الحَوْضِ، مَنْ وَرَدَ شَرِبَ، وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَداً، وَلَيَرِدَنَّ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَعْرِفُهُمْ وَيَعْرِفُونِي، ثُمَّ يُحَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ.

قَالَ أَبُو حَازِمٍ: فَسَمِعَ النُّعْمَانُ بْنُ أَبِي عَيَّاشٍ وَأَنَا أُحَدِّثُهُمْ هَذَا الحَدِيثَ، فَقَالَ: وَأَنَا أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ لَسَمِعْتُهُ يَزِيدُ فَيَقُولُ: إِنَّهُمْ مِنِّي، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا عَمِلُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ: سُحْقاً[١] سُحْقاً لِمَنْ بَدَّلَ بَعْدِي».

١٥٣ - عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ﵄ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي عَلَى الحَوْضِ حَتَّى أَنْظُرَ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ مِنْكُمْ، وَسَيُؤْخَذُ أُنَاسٌ دُونِي فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، مِنِّي وَمِنْ أُمَّتِي، فَيُقَالُ: أَمَا شَعَرْتَ[٢] مَا عَمِلُوا بَعْدَكَ؟ وَاللَّهِ، مَا بَرِحُوا[٣] بَعْدَكَ يَرْجِعُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ[٤]».

١٥٤ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الحَوْضِ، وَلَأُنَازِعَنَّ أَقْوَاماً ثُمَّ لَأُغْلَبَنَّ عَلَيْهِمْ.

---

(١) سُحْقاً: بُعْداً.

(٢) شَعَرْتَ: عَلِمْتَ.

(٣) مَا بَرِحُوا: مَا زَالُوا.

(٤) يَرْجِعُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ: أَيْ: يَرْتَدُّونَ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «وَلَيُرْفَعَنَّ مَعِي رِجَالٌ مِنْكُمْ ثُمَّ لَيُخْتَلَجُنَّ[١] دُونِي».

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: «حَتَّى إِذَا أَهْوَيْتُ[٢] لِأُنَاوِلَهُمُ ٱخْتُلِجُوا دُونِي».

فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أَصْحَابِي، أَصْحَابِي، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ».

١٥٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَأَذُودَنَّ[٣] رِجَالاً عَنْ حَوْضِي كَمَا تُذَادُ الغَرِيبَةُ مِنَ الإِبِلِ عَنِ الحَوْضِ».



---

(١) لَيُخْتَلَجُنَّ: لَيُجْذَبُنَّ.

(٢) أَهْوَيْتُ: مِلْتُ.

(٣) لَأَذُودَنَّ: لَأَطْرُدَنَّ.

بَابُ ٱخْتِبَاءِ النَّبِيِّ ﷺ دَعْوَةَ الشَّفَاعَةِ لِأُمَّتِهِ

١٥٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ دَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ فَٱسْتُجِيبَ لَهُ، وَإِنِّي أُرِيدُ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - أَنْ أُؤَخِّرَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ القِيَامَةِ».

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «فَهِيَ نَائِلَةٌ[1] - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً».

بَابُ شَفَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي المَوْقِفِ

١٥٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْماً بِلَحْمٍ، فَرُفِعَ إِلَيْهِ الذِّرَاعُ - وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ -، فَنَهَسَ مِنْهَا نَهْسَةً[2]، فَقَالَ: أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَهَلْ تَدْرُونَ بِمَ ذَاكَ؟

يَجْمَعُ اللَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ العَالَمِينَ» - فِي صَعِيدٍ[3] وَاحِدٍ، فَيُسْمِعُهُمُ الدَّاعِي[4]، وَيَنْفُذُهُمُ البَصَرُ[5]، وَتَدْنُو الشَّمْسُ، فَيَبْلُغُ النَّاسَ مِنَ الغَمِّ وَالكَرْبِ مَا لَا يُطِيقُونَ، وَمَا لَا يَحْتَمِلُونَ.

---

(١) نَائِلَةٌ: مُعْطَاةٌ.

(٢) فَنَهَسَ مِنْهَا نَهْسَةً: أَخَذَ لَحْماً بِأَطْرَافِ أَسْنَانِهِ.

(٣) صَعِيدٍ: أَرْضٌ بَارِزَةٌ وَاسِعَةٌ.

(٤) فَيُسْمِعُهُمُ الدَّاعِي: أَيْ: إِذَا دَعَاهُمْ دَاعٍ سَمِعُوهُ.

(٥) وَيَنْفُذُهُمُ البَصَرُ: أَيْ: يُحِيطُ بِهِمْ بَصَرُ النَّاظِرِ لِاسْتِوَاءِ الأَرْضِ.

فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: أَلَا تَرَوْنَ مَا أَنْتُمْ فِيهِ؟ أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ بَلَغَكُمْ؟ أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ؟

فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: ٱئْتُوا آدَمَ، فَيَأْتُونَ آدَمَ، فَيَقُولُونَ: يَا آدَمُ، أَنْتَ أَبُو البَشَرِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَمَرَ المَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ، ٱشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى إِلَى مَا قَدْ بَلَغَنَا؟

فَيَقُولُ آدَمُ: إِنَّ رَبِّي غَضِبَ اليَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ نَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُهُ، نَفْسِي نَفْسِي، ٱذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي؛ ٱذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ.

فَيَأْتُونَ نُوحاً، فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ، أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى الأَرْضِ، وَسَمَّاكَ اللَّهُ عَبْداً شَكُوراً؛ ٱشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغَنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُ بِهَا عَلَى قَوْمِي، نَفْسِي نَفْسِي، ٱذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ.

فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ[١] مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ؛ ٱشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى إِلَى مَا قَدْ بَلَغَنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ إِبْرَاهِيمُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ

(١) وَخَلِيلُهُ: الخُلَّةُ: أَعْلَى أَنْوَاعِ المَحَبَّةِ.

قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَا يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ - وَذَكَرَ كَذِبَاتِهِ -، نَفْسِي نَفْسِي، ٱذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي؛ ٱذْهَبُوا إِلَى مُوسَى.

فَيَأْتُونَ مُوسَى ﷺ، فَيَقُولُونَ: يَا مُوسَى، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، فَضَّلَكَ اللَّهُ بِرِسَالَاتِهِ وَبِتَكْلِيمِهِ عَلَى النَّاسِ؛ ٱشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغَنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ مُوسَى: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَتَلْتُ نَفْساً لَمْ أُومَرْ بِقَتْلِهَا، نَفْسِي نَفْسِي، ٱذْهَبُوا إِلَى عِيسَى.

فَيَأْتُونَ عِيسَى، فَيَقُولُونَ: يَا عِيسَى، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، وَكَلَّمْتَ النَّاسَ فِي المَهْدِ[1]، وَكَلِمَةٌ مِنْهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ، وَرُوحٌ مِنْهُ؛ فَٱشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغَنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ عِيسَى ﷺ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ - وَلَمْ يَذْكُرْ لَهُ ذَنْباً -، نَفْسِي نَفْسِي، ٱذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، ٱذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ.

فَيَأْتُونِي فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، وَخَاتَمُ الأَنْبِيَاءِ، وَغَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؛ ٱشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغَنَا؟

فَأَنْطَلِقُ، فَآتِي تَحْتَ العَرْشِ، فَأَقَعُ سَاجِداً لِرَبِّي، ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ

(١) فِي المَهْدِ: أَيْ: حَالَ كَوْنِكَ صَبِيّاً فِي المَهْدِ.

وَيُلْهِمُنِي[(١)] مِنْ مَحَامِدِهِ، وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئاً لَمْ يَفْتَحْهُ لِأَحَدٍ قَبْلِي.

ثُمَّ يُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ، ٱرْفَعْ رَأْسَكَ، سَلْ تُعْطَهْ، ٱشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أُمَّتِي أُمَّتِي.

فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ، أَدْخِلِ الجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِ مِنَ البَابِ الأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الجَنَّةِ، وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الأَبْوَابِ.

وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنَّ مَا بَيْنَ المِصْرَاعَيْنِ[(٢)] مِنْ مَصَارِيعِ الجَنَّةِ - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «إِلَى عِضَادَتَيِ البَابِ[(٣)]» - لَكَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَرٍ[(٤)] - وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «مَكَّةَ وَحِمْيَرَ[(٥)]» -، أَوْ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى[(٦)]».

١٥٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَجْتَمِعُ المُؤْمِنُونَ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ» - يَوْمَ القِيَامَةِ،

---

(١) وَيُلْهِمُنِي: يُلْقِي فِي رُوعِي.

(٢) المِصْرَاعَيْنِ: جَانِبَا البَابِ.

(٣) عِضَادَتَيِ البَابِ: خَشَبَتَاهُ مِنْ جَانِبَيْهِ.

(٤) وَهَجَرٍ: مَدِينَةٌ شَرْقَ السُّعُودِيَّةِ، تُعْرَفُ الآنَ بِالأَحْسَاءِ، وَبَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَرٍ أَلْفٌ وَمِئَتَا (١٢٠٠) كِيلُومِتْرٍ.

(٥) وَحِمْيَرَ: صَنْعَاءُ، وَهِيَ: بَلَدُ قَبِيلَةِ حِمْيَرَ، بَيْنَهَا وَبَيْنَ مَكَّةَ أَلْفٌ وَخَمْسُونَ (١٠٥٠) كِيلُومِتْراً.

(٦) وَبُصْرَى: مَدِينَةٌ جَنُوبَ دِمَشْقَ، تَبْعُدُ عَنْهَا مِئَةً وَثَلَاثِينَ (١٣٠) كِيلُومِتْراً، وَبَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى أَلْفٌ وَمِئَتَانِ وَخَمْسُونَ (١٢٥٠) كِيلُومِتْراً.

فَيَقُولُونَ: لَوِ ٱسْتَشْفَعْنَا[١] إِلَى رَبِّنَا - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا» -.

فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ أَبُو النَّاسِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ، وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ؛ فَٱشْفَعْ لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا، فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ[٢]، وَيَذْكُرُ ذَنْبَهُ فَيَسْتَحِي، ٱئْتُوا نُوحاً؛ فَإِنَّهُ أَوَّلُ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ الأَرْضِ.

فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ سُؤَالَهُ رَبَّهُ مَا لَيْسَ لَهُ بِهِ عِلْمٌ فَيَسْتَحِي فَيَقُولُ: ٱئْتُوا خَلِيلَ الرَّحْمَنِ.

فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، ٱئْتُوا مُوسَى؛ عَبْداً كَلَّمَهُ اللَّهُ، وَأَعْطَاهُ التَّوْرَاةَ.

فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ قَتْلَ النَّفْسِ بِغَيْرِ نَفْسٍ فَيَسْتَحِي مِنْ رَبِّهِ فَيَقُولُ: ٱئْتُوا عِيسَى؛ عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ، وَكَلِمَةَ اللَّهِ وَرُوحَهُ.

فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، ٱئْتُوا مُحَمَّداً ﷺ؛ عَبْداً غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ.

فَيَأْتُونِي، فَأَنْطَلِقُ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ عَلَى رَبِّي، فَيُؤْذَنُ، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ سَاجِداً، فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ.

---

(١) لَوِ اسْتَشْفَعْنَا: لَوْ سَأَلْنَا أَحَداً يَشْفَعُ لَنَا.
(٢) لَسْتُ هُنَاكُمْ: أَيْ: لَسْتُ أَهْلاً لِذَلِكَ.

ثُمَّ يُقَالُ: ٱرْفَعْ رَأْسَكَ، وَسَلْ تُعْطَهْ، وَقُلْ يُسْمَعْ، وَٱشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأَحْمَدُهُ بِتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ.

ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحُدُّ لِي حَدّاً[١]، فَأُدْخِلُهُمُ الجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ إِلَيْهِ فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي... - مِثْلَهُ -.

ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحُدُّ لِي حَدّاً، فَأُدْخِلُهُمُ الجَنَّةَ.

ثُمَّ أَعُودُ الرَّابِعَةَ، فَأَقُولُ: مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ القُرْآنُ[٢]».



(١) فَيَحُدُّ لِي حَدّاً: أَيْ: يُعَيِّنُ لِي طَائِفَةً مُعَيَّنَةً.

(٢) مَنْ حَبَسَهُ القُرْآنُ: أَيْ: مَنْ ذُكِرَ فِي القُرْآنِ أَنَّهُ مُخَلَّدٌ.

بَابُ فِي أَنَّ النَّارَ مَخْلُوقَةٌ الآنَ

١٥٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ٱشْتَكَتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا، فَقَالَتْ: يَا رَبِّ، أَكَلَ بَعْضِي بَعْضاً - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «فَأْئْذَنْ لِي أَتَنَفَّسْ» -، فَأَذِنَ لَهَا - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «فِي كُلِّ عَامٍ» - بِنَفَسَيْنِ؛ نَفَسٍ فِي الشِّتَاءِ، وَنَفَسٍ فِي الصَّيْفِ؛ فَهُوَ أَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الحَرِّ، وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهَرِيرِ[١]».

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ لِآدَمَ: أَخْرِجْ بَعْثَ النَّارِ

١٦٠ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: يَا آدَمُ، فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ[٢] وَسَعْدَيْكَ[٣]، وَالخَيْرُ فِي يَدَيْكَ.

قَالَ: يَقُولُ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «فَيُنَادَى بِصَوْتٍ» -: أَخْرِجْ بَعْثَ النَّارِ[٤]، قَالَ: وَمَا بَعْثُ النَّارِ؟

قَالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعُ مِئَةٍ وَتِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ.

قَالَ: فَذَاكَ حِينَ يَشِيبُ الصَّغِيرُ، وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا، وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى، وَمَا هُمْ بِسُكَارَى، وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ.

---

(١) الزَّمْهَرِير: شِدَّةُ البَرْدِ.
(٢) لَبَّيْكَ: إِقَامَةً عَلَى طَاعَتِكَ بَعْدَ إِقَامَةٍ.
(٣) وَسَعْدَيْكَ: إِسْعَاداً بَعْدَ إِسْعَادٍ.
(٤) بَعْثَ النَّارِ: أَيْ: مَنْ يُرْسَلُ إِلَى النَّارِ.

فَٱشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّنَا ذَلِكَ الرَّجُلُ؟

فَقَالَ: أَبْشِرُوا؛ فَإِنَّ مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ أَلْفاً، وَمِنْكُمْ رَجُلٌ.

ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الجَنَّةِ، فَحَمِدْنَا اللَّهَ وَكَبَّرْنَا.

ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الجَنَّةِ، فَحَمِدْنَا اللَّهَ وَكَبَّرْنَا.

ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ(١) أَهْلِ الجَنَّةِ، إِنَّ مَثَلَكُمْ فِي الأُمَمِ كَمَثَلِ الشَّعَرَةِ البَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الأَسْوَدِ، أَوْ كَالرَّقْمَةِ(٢) فِي ذِرَاعِ الحِمَارِ».



(١) شَطْرَ: نِصْفَ.

(٢) كَالرَّقْمَةِ: القِطْعَةِ البَيْضَاءِ.

بَابُ يَدْخُلُ الجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفاً بِغَيْرِ حِسَابٍ*

١٦١ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الأُمَمُ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ يَمُرُّ مَعَهُ الأُمَّةُ، وَالنَّبِيُّ يَمُرُّ مَعَهُ النَّفَرُ[1]، وَالنَّبِيُّ يَمُرُّ مَعَهُ العَشَرَةُ، وَالنَّبِيُّ يَمُرُّ مَعَهُ الخَمْسَةُ، وَالنَّبِيُّ يَمُرُّ وَحْدَهُ.

فَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ كَثِيرٌ[2]، قُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ، هَؤُلَاءِ أُمَّتِي؟

قَالَ: لَا - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى ﷺ وَقَوْمُهُ» -، وَلَكِنِ ٱنْظُرْ إِلَى الأُفُقِ[3]، فَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ كَثِيرٌ، قَالَ: هَؤُلَاءِ أُمَّتُكَ، وَهَؤُلَاءِ سَبْعُونَ أَلْفاً قُدَّامَهُمْ، لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلَا عَذَابَ.

قُلْتُ: وَلِمَ؟ قَالَ: كَانُوا لَا يَكْتَوُونَ، وَلَا يَسْتَرْقُونَ[4]، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ[5]، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ.

فَقَامَ إِلَيْهِ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ، فَقَالَ: ٱدْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ ٱجْعَلْهُ مِنْهُمْ.

ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ آخَرُ، قَالَ: ٱدْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ».

---

(١) النَّفَرُ: جَمَاعَةُ الرِّجَالِ مَا بَيْنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى العَشَرَةِ.
(٢) سَوَادٌ كَثِيرٌ: أَيْ: أَشْخَاصٌ كَثِيرُونَ عَنْ بُعْدٍ.
(٣) الأُفُق: نَوَاحِي السَّمَاءِ وَالأَرْضِ.
(٤) وَلَا يَسْتَرْقُونَ: لَا يَطْلُبُونَ الرُّقْيَةَ.
(٥) وَلَا يَتَطَيَّرُونَ: لَا يَتَشَاءَمُونَ.

١٦٢ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيَدْخُلَنَّ الجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفاً - أَوْ قَالَ: سَبْعُ مِئَةِ أَلْفٍ -، مُتَمَاسِكُونَ آخِذٌ بَعْضُهُمْ بَعْضاً، لَا يَدْخُلُ أَوَّلُهُمْ حَتَّى يَدْخُلَ آخِرُهُمْ، وُجُوهُهُمْ عَلَى صُورَةِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ».



بَابُ مَنْ نُوقِشَ الحِسَابَ عُذِّبَ*

١٦٣ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حُوسِبَ يَوْمَ القِيَامَةِ عُذِّبَ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «هَلَكَ» -.

فَقُلْتُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾؟

فَقَالَ: لَيْسَ ذَاكِ الحِسَابُ، إِنَّمَا ذَاكِ العَرْضُ[١]، مَنْ نُوقِشَ الحِسَابَ[٢] يَوْمَ القِيَامَةِ عُذِّبَ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «هَلَكَ» -».

بَابُ القِصَاصِ يَوْمَ القِيَامَةِ*

١٦٤ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ القِيَامَةِ فِي الدِّمَاءِ».



(١) العَرْضُ: إِبْرَازُ الأَعْمَالِ وَإِظْهَارُهَا، فَيُعَرِّفُ صَاحِبَهَا بِذُنُوبِهِ، ثُمَّ يَتَجَاوَزُ عَنْهُ.

(٢) نُوقِشَ الحِسَابَ: اسْتُقْصِيَ أَمْرُهُ فِي الحِسَابِ حَتَّى لَا يُتْرَكَ مِنْهُ شَيْءٌ.

بَابٌ فِي المِيزَانِ

١٦٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ العَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ القِيَامَةِ، لَا يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ،** ٱقْرَؤُوا: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَزْنًا﴾».



بَابُ تَتْبَعُ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ

١٦٦ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ القِيَامَةِ أَذَّنَ مُؤَذِّنٌ: لِيَتَّبِعْ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ.

زَادَ البُخَارِيُّ: «فَيَذْهَبُ أَصْحَابُ الصَّلِيبِ مَعَ صَلِيبِهِمْ، وَأَصْحَابُ الأَوْثَانِ مَعَ أَوْثَانِهِمْ، وَأَصْحَابُ كُلِّ آلِهَةٍ مَعَ آلِهَتِهِمْ».

فَلَا يَبْقَى أَحَدٌ كَانَ يَعْبُدُ غَيْرَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ مِنَ الأَصْنَامِ وَالأَنْصَابِ[١] إِلَّا يَتَسَاقَطُونَ فِي النَّارِ.

حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ مِنْ بَرٍّ وَفَاجِرٍ وَغُبَّرِ[٢] أَهْلِ الكِتَابِ؛ فَيُدْعَى اليَهُودُ، فَيُقَالُ لَهُمْ: مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟

قَالُوا: كُنَّا نَعْبُدُ عُزَيْرَ ٱبْنَ اللَّهِ.

فَيُقَالُ: كَذَبْتُمْ، مَا ٱتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ صَاحِبَةٍ وَلَا وَلَدٍ، فَمَاذَا تَبْغُونَ؟

قَالُوا: عَطِشْنَا يَا رَبَّنَا، فَٱسْقِنَا.

فَيُشَارُ إِلَيْهِمْ: أَلَا تَرِدُونَ؟

فَيُحْشَرُونَ إِلَى النَّارِ كَأَنَّهَا سَرَابٌ[٣] يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضاً، فَيَتَسَاقَطُونَ فِي النَّارِ.

---

(١) وَالأَنْصَابِ: جَمْعُ نُصُبٍ، وَهُوَ: الحَجَرُ الَّذِي يُنْصَبُ لِيُعْبَدَ.
(٢) وَغُبَّرِ: بَقَايَا.
(٣) سَرَابٌ: السَّرَابُ: مَا يَتَرَاءَى فِي وَسَطِ النَّهَارِ فِي الحَرِّ الشَّدِيدِ يَلْمَعُ كَالمَاءِ.

ثُمَّ يُدْعَى النَّصارَى، فَيُقالُ لَهُمْ: مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟

قالُوا: كُنَّا نَعْبُدُ المَسِيحَ ٱبْنَ اللَّهِ.

فَيُقَالُ لَهُمْ: كَذَبْتُمْ، مَا ٱتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ صَاحِبَةٍ وَلَا وَلَدٍ.

فَيُقَالُ لَهُمْ: مَاذَا تَبْغُونَ؟

فَيَقُولُونَ: عَطِشْنَا يَا رَبَّنَا، فَٱسْقِنَا.

فَيُشَارُ إِلَيْهِمْ: أَلَا تَرِدُونَ؟

فَيُحْشَرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ كَأَنَّهَا سَرَابٌ يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضاً، فَيَتَسَاقَطُونَ فِي النَّارِ.

حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ تَعَالَى مِنْ بَرٍّ وَفَاجِرٍ؛ أَتَاهُمْ رَبُّ العَالَمِينَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي أَدْنَى صُورَةٍ[١] مِنَ الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا، قَالَ: فَمَا تَنْتَظِرُونَ؟ تَتْبَعُ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ.

قَالُوا: يَا رَبَّنَا، فَارَقْنَا النَّاسَ فِي الدُّنْيَا أَفْقَرَ مَا كُنَّا إِلَيْهِمْ وَلَمْ نُصَاحِبْهُمْ.

فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ.

فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ لَا نُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً - مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثاً -، حَتَّى إِنَّ بَعْضَهُمْ لَيَكَادُ أَنْ يَنْقَلِبَ[٢].

---

(١) أَدْنَى صُورَةٍ: أَقْرَبِ صِفَةٍ.

(٢) يَنْقَلِبَ: يَرْجِعَ عَنِ الصَّوَابِ مِنْ شِدَّةِ الِامْتِحَانِ.

فَيَقُولُ: هَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ آيَةٌ[١] فَتَعْرِفُونَهُ بِهَا؟

فَيَقُولُونَ: نَعَمْ.

فَيُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ - وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «فَيَقُولُونَ: السَّاقُ، فَيَكْشِفُ عَنْ سَاقِهِ» -، فَلَا يَبْقَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ لِلَّهِ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِهِ؛ إِلَّا أَذِنَ اللَّهُ لَهُ بِالسُّجُودِ - وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ» -، وَلَا يَبْقَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ اتِّقَاءً وَرِيَاءً؛ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ ظَهْرَهُ طَبَقَةً وَاحِدَةً[٢]، كُلَّمَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ خَرَّ عَلَى قَفَاهُ[٣].

ثُمَّ يَرْفَعُونَ رُؤُوسَهُمْ وَقَدْ تَحَوَّلَ فِي صُورَتِهِ الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ، فَقَالَ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا».



---

(١) آيَةٌ: عَلَامَةٌ.

(٢) جَعَلَ اللَّهُ ظَهْرَهُ طَبَقَةً وَاحِدَةً: أَيْ: صَارَ فَقَارُ ظَهْرِهِ وَاحِداً كَالصَّفْحَةِ.

(٣) قَفَاهُ: مُؤَخَّرِ عُنُقِهِ.

بَابُ رُؤْيَةِ اللَّهِ يَوْمَ القِيَامَةِ

١٦٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: «أَنَّ نَاساً قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ القِيَامَةِ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلْ تُضَارُّونَ[1] - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «تُمَارُونَ[2]» - فِي رُؤْيَةِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ؟

قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: هَلْ تُضَارُّونَ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «تُمَارُونَ» - فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟

قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ.

يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ القِيَامَةِ فَيَقُولُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئاً فَلْيَتَّبِعْهُ.

فَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الشَّمْسَ الشَّمْسَ، وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ القَمَرَ القَمَرَ، وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الطَّوَاغِيتَ[3] الطَّوَاغِيتَ.

وَتَبْقَى هَذِهِ الأُمَّةُ فِيهَا مُنَافِقُوهَا، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي صُورَةٍ غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ.

---

(١) هَلْ تُضَارُّونَ: هَلْ يَحْصُلُ لَكُمْ تَزَاحُمٌ وَتَنَازُعٌ يَتَضَرَّرُ بِهِ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ؟
(٢) تُمَارُونَ: تُجَادِلُونَ.
(٣) الطَّوَاغِيتَ: جَمْعُ طَاغُوتٍ، وَهِيَ: الأَصْنَامُ.

فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِيَنَا رَبُّنَا، فَإِذَا جَاءَ رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ.

فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ.

فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا، فَيَتَّبِعُونَهُ.

وَيُضْرَبُ[١] الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَيْ جَهَنَّمَ[٢]، فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُ، وَلَا يَتَكَلَّمُ يَوْمَئِذٍ إِلَّا الرُّسُلُ، وَدَعْوَى الرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ!

وَفِي جَهَنَّمَ كَلَالِيبُ[٣] مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ[٤]، هَلْ رَأَيْتُمُ السَّعْدَانَ؟

قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا قَدْرُ عِظَمِهَا إِلَّا اللَّهُ، تَخْطَفُ النَّاسَ[٥] بِأَعْمَالِهِمْ؛ فَمِنْهُمُ المُوبَقُ[٦] بِعَمَلِهِ، وَمِنْهُمُ المُجَازَى[٧] حَتَّى يُنَجَّى - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «وَمِنْهُمْ مَنْ يُخَرْدَلُ[٨] ثُمَّ يَنْجُو» -.

---

(١) وَيُضْرَبُ: يُمَدُّ.
(٢) بَيْنَ ظَهْرَيْ جَهَنَّمَ: عَلَى وَسَطِهَا.
(٣) كَلَالِيبُ: حَدِيدٌ مَعْطُوفُ الرَّأْسِ.
(٤) السَّعْدَانِ: نَبْتٌ لَهُ شَوْكٌ عَظِيمٌ مِنْ كُلِّ الجَوَانِبِ.
(٥) تَخْطَفُ النَّاسَ: تَأْخُذُهُمْ بِسُرْعَةٍ.
(٦) المُوبَقُ: المُهْلَكُ.
(٧) المُجَازَى: أَيْ: بِعَمَلِهِ.
(٨) يُخَرْدَلُ: يُقَطَّعُ.

حَتَّى إِذَا فَرَغَ اللَّهُ مِنَ القَضَاءِ بَيْنَ العِبَادِ وَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ بِرَحْمَتِهِ مَنْ أَرَادَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؛ أَمَرَ المَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً - مِمَّنْ أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَرْحَمَهُ -؛ مِمَّنْ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَيَعْرِفُونَهُمْ فِي النَّارِ؛ يَعْرِفُونَهُمْ بِأَثَرِ السُّجُودِ، تَأْكُلُ النَّارُ مِنِ ٱبْنِ آدَمَ إِلَّا أَثَرَ السُّجُودِ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السُّجُودِ.

فَيُخْرَجُونَ مِنَ النَّارِ وَقَدِ ٱمْتَحَشُوا[١]، فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ مَاءُ الحَيَاةِ، فَيَنْبُتُونَ مِنْهُ كَمَا تَنْبُتُ الحِبَّةُ[٢] فِي حَمِيلِ السَّيْلِ[٣]».



(١) امْتَحَشُوا: احْتَرَقُوا.

(٢) الحِبَّةُ: بِزْرُ البُقُولِ.

(٣) حَمِيلِ السَّيْلِ: مَا جَاءَ بِهِ مِنْ طِينٍ وَنَحْوِهِ.

بَابُ صِفَةِ أَهْلِ الجَنَّةِ وَالنَّارِ فِي الدُّنْيَا

١٦٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَحَاجَّتِ[١] الجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ النَّارُ: أُوثِرْتُ بِالمُتَكَبِّرِينَ وَالمُتَجَبِّرِينَ.

وَقَالَتِ الجَنَّةُ: فَمَا لِي لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا ضُعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ[٢] وَغِرَّتُهُمْ[٣]؟

قَالَ اللَّهُ لِلْجَنَّةِ: إِنَّمَا أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي.

وَقَالَ لِلنَّارِ: إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِلْؤُهَا.

فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِئُ حَتَّى يَضَعَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رِجْلَهُ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «قَدَمَهُ عَلَيْهَا» -، تَقُولُ: قَطْ[٤] قَطْ قَطْ، فَهُنَالِكَ تَمْتَلِئُ وَيُزْوَى[٥] بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَلَا يَظْلِمُ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَداً.

وَأَمَّا الجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقاً».

١٦٩ - عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الجَنَّةِ؟

---

(١) تَحَاجَّتْ: تَخَاصَمَتْ.
(٢) وَسَقَطُهُمْ: المُحْتَقَرُونَ مِنْهُمْ.
(٣) وَغِرَّتُهُمْ: أَيْ: مَنْ لَيْسَ لَهُمْ حِذْقٌ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا.
(٤) قَطْ: يَكْفِينِي.
(٥) وَيُزْوَى: يُضَمُّ.

قَالُوا: بَلَى، قَالَ ﷺ: **كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعَّفٍ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ.**

ثُمَّ قَالَ: **أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟** قَالُوا: بَلَى، قَالَ: **كُلُّ عُتُلٍّ[١] جَوَّاظٍ[٢] مُسْتَكْبِرٍ».**

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «كُلُّ جَوَّاظٍ زَنِيمٍ[٣] مُتَكَبِّرٍ».

١٧٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ النَّاقَةَ وَذَكَرَ الَّذِي عَقَرَهَا[٤] فَقَالَ: ﴿إِذِ ٱنۢبَعَثَ[٥] أَشْقَىٰهَا﴾: **ٱنۢبَعَثَ لَهَا رَجُلٌ عَزِيزٌ عَارِمٌ[٦] مَنِيعٌ فِي رَهْطِهِ[٧]، مِثْلُ أَبِي زَمْعَةَ.**

ثُمَّ ذَكَرَ النِّسَاءَ فَوَعَظَ فِيهِنَّ، ثُمَّ قَالَ: **إِلَامَ يَجْلِدُ أَحَدُكُمُ ٱمْرَأَتَهُ جَلْدَ العَبْدِ، وَلَعَلَّهُ يُضَاجِعُهَا مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ؟!**

ثُمَّ وَعَظَهُمْ فِي ضَحِكِهِمْ مِنَ الضَّرْطَةِ[٨] فَقَالَ: **إِلَامَ يَضْحَكُ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ؟!».**

---

(١) عُتُلٍّ: جَافٍ فَظٍّ غَلِيظٍ.
(٢) جَوَّاظٍ: جَمُوعٍ مَنُوعٍ.
(٣) زَنِيمٍ: مَعْرُوفٍ بِشَرِّهِ.
(٤) عَقَرَهَا: جَرَحَهَا وَقَتَلَهَا.
(٥) انْبَعَثَ: قَامَ.
(٦) عَارِمٌ: شِرِّيرٌ مُفْسِدٌ.
(٧) مَنِيعٌ فِي رَهْطِهِ: قَوِيٌّ ذُو مَنَعَةٍ فِي قَوْمِهِ.
(٨) الضَّرْطَةِ: الرِّيحِ الخَارِجِ مِنَ الدُّبُرِ بِصَوْتٍ.

١٧١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ عَامِرٍ الخُزَاعِيَّ يَجُرُّ قُصْبَهُ[١] فِي النَّارِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السُّيُوبَ[٢]».

١٧٢ - عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ﵄ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ القِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ[٣] أَقْتَابُ بَطْنِهِ[٤] فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الحِمَارُ بِالرَّحَى[٥].

فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ فَيَقُولُونَ: يَا فُلَانُ، مَا لَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالمَعْرُوفِ، وَتَنْهَى عَنِ المُنْكَرِ؟

فَيَقُولُ: بَلَى، قَدْ كُنْتُ آمُرُ بِالمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَى عَنِ المُنْكَرِ وَآتِيهِ».



(١) قُصْبَهُ: أَمْعَاءَهُ.

(٢) سَيَّبَ السُّيُوبَ: شَرَعَ إِرْسَالَ النَّاقَةِ تَسِيرُ حَيْثُ شَاءَتْ، فَلَا تُمْنَعُ مِنَ المَرَاعِي، وَلَا تُرْكَبُ، وَلَا تُحْلَبُ؛ تَقَرُّباً لِأَصْنَامِهِمْ.

(٣) فَتَنْدَلِقُ: تَخْرُجُ.

(٤) أَقْتَابُ بَطْنِهِ: أَمْعَاؤُهَا.

(٥) بِالرَّحَى: الَّتِي يُطْحَنُ فِيهَا البُرُّ وَالشَّعِيرُ.

بَابُ أَكْثَرِ أَهْلِ الجَنَّةِ وَالنَّارِ

١٧٣ - عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُمْتُ عَلَى بَابِ الجَنَّةِ؛ فَإِذَا عَامَّةُ مَنْ دَخَلَهَا المَسَاكِينُ، وَإِذَا أَصْحَابُ الجَدِّ مَحْبُوسُونَ[١]، إِلَّا أَصْحَابَ النَّارِ فَقَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ.

وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ؛ فَإِذَا عَامَّةُ مَنْ دَخَلَهَا النِّسَاءُ».



(١) أَصْحَابُ الجَدِّ مَحْبُوسُونَ: أَصْحَابُ الغِنَى وَالحَظِّ مَحْبُوسُونَ لِلْحِسَابِ.

بَابٌ فِي تَفَاضُلِ أَهْلِ الجَنَّةِ

١٧٤ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ[(١)] أَهْلَ الغُرَفِ مِنْ فَوْقِهِمْ، كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ[(٢)] الغَابِرَ[(٣)] مِنَ الأُفُقِ مِنَ المَشْرِقِ أَوِ المَغْرِبِ؛ لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ.

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تِلْكَ مَنَازِلُ الأَنْبِيَاءِ لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ؟

قَالَ: بَلَى، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ؛ رِجَالٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَّقُوا المُرْسَلِينَ».



---

(١) لَيَتَرَاءَوْنَ: يَنْظُرُونَ.

(٢) الدُّرِّيَّ: شَدِيدَ الإِضَاءَةِ.

(٣) الغَابِرَ: الذَّاهِبَ.

بَابُ طَمَعِ آخِرِ مَنْ يَدْخُلُ الجَنَّةَ فِي كَرَمِ اللَّهِ

١٧٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَفْرُغُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ القَضَاءِ بَيْنَ العِبَادِ، وَيَبْقَى رَجُلٌ مُقْبِلٌ بِوَجْهِهِ عَلَى النَّارِ - وَهُوَ آخِرُ أَهْلِ الجَنَّةِ دُخُولاً الجَنَّةَ -، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ، ٱصْرِفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ، فَإِنَّهُ قَدْ قَشَبَنِي[1] رِيحُهَا وَأَحْرَقَنِي ذَكَاؤُهَا[2]، فَيَدْعُو اللَّهَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُوَهُ.

ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: هَلْ عَسَيْتَ إِنْ فَعَلْتُ ذَلِكَ بِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَهُ؟ فَيَقُولُ: لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ، وَيُعْطِي رَبَّهُ مِنْ عُهُودٍ وَمَوَاثِيقَ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَيَصْرِفُ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ.

فَإِذَا أَقْبَلَ عَلَى الجَنَّةِ وَرَآهَا سَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، ثُمَّ يَقُولُ: أَيْ رَبِّ، قَدِّمْنِي إِلَى بَابِ الجَنَّةِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: أَلَيْسَ قَدْ أَعْطَيْتَ عُهُودَكَ وَمَوَاثِيقَكَ لَا تَسْأَلُنِي غَيْرَ الَّذِي أَعْطَيْتُكَ؟ وَيْلَكَ يَا ٱبْنَ آدَمَ، مَا أَغْدَرَكَ!

فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ - يَدْعُو اللَّهَ -، حَتَّى يَقُولَ لَهُ: فَهَلْ عَسَيْتَ إِنْ أَعْطَيْتُكَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَهُ؟ فَيَقُولُ: لَا وَعِزَّتِكَ، فَيُعْطِي رَبَّهُ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ عُهُودٍ وَمَوَاثِيقَ، فَيُقَدِّمُهُ إِلَى بَابِ الجَنَّةِ.

---

(١) قَشَبَنِي: آذَانِي.
(٢) ذَكَاؤُهَا: لَهَبُهَا.

فَإِذَا قَامَ عَلَى بَابِ الجَنَّةِ ٱنْفَهَقَتْ[١] لَهُ الجَنَّةُ، فَرَأَى مَا فِيهَا مِنَ الخَيْرِ وَالسُّرُورِ، فَيَسْكُتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، ثُمَّ يَقُولُ: أَيْ رَبِّ، أَدْخِلْنِي الجَنَّةَ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ: أَلَيْسَ قَدْ أَعْطَيْتَ عُهُودَكَ وَمَوَاثِيقَكَ أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَ مَا أُعْطِيتَ؟ وَيْلَكَ يَا ٱبْنَ آدَمَ، مَا أَغْدَرَكَ!

فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ، لَا أَكُونُ أَشْقَى خَلْقِكَ، فَلَا يَزَالُ يَدْعُو اللَّهَ حَتَّى يَضْحَكَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْهُ، فَإِذَا ضَحِكَ اللَّهُ مِنْهُ؛ قَالَ: ٱدْخُلِ الجَنَّةَ.

فَإِذَا دَخَلَهَا؛ قَالَ اللَّهُ لَهُ: تَمَنَّهْ، فَيَسْأَلُ رَبَّهُ وَيَتَمَنَّى، حَتَّى إِنَّ اللَّهَ لَيُذَكِّرُهُ مِنْ كَذَا وَكَذَا، حَتَّى إِذَا ٱنْقَطَعَتْ بِهِ الأَمَانِيُّ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ذَلِكَ لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ.

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَشْهَدُ أَنِّي حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْلَهُ: ذَلِكَ لَكَ وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهِ».

١٧٦ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجاً مِنْهَا، وَآخِرَ أَهْلِ الجَنَّةِ دُخُولاً الجَنَّةَ؛ رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ حَبْواً[٢]، فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ: ٱذْهَبْ فَٱدْخُلِ الجَنَّةَ، فَيَأْتِيهَا فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلْأَى.

---

(١) انْفَهَقَتْ: انْفَتَحَتْ.

(٢) حَبْواً: مَشْياً عَلَى اليَدَيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ.

فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، وَجَدْتُهَا مَلْأَى، فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ: ٱذْهَبْ فَٱدْخُلِ الجَنَّةَ، فَيَأْتِيهَا فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلْأَى.

فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، وَجَدْتُهَا مَلْأَى، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: ٱذْهَبْ فَٱدْخُلِ الجَنَّةَ، فَإِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا وَعَشَرَةَ أَمْثَالِهَا - أَوْ إِنَّ لَكَ عَشَرَةَ أَمْثَالِ الدُّنْيَا -، فَيَقُولُ: أَتَسْخَرُ بِي - أَوْ أَتَضْحَكُ بِي - وَأَنْتَ المَلِكُ؟

لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ[١]، فَكَانَ يُقَالُ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «يَقُولُ» -: ذَاكَ أَدْنَى أَهْلِ الجَنَّةِ مَنْزِلَةً».



(١) نَوَاجِذُهُ: أَنْيَابُهُ.

بَابُ كُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ

١٧٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَلَقَ اللَّهُ ﷻ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ، طُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعاً[١]، فَلَمَّا خَلَقَهُ قَالَ: ٱذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أُولَئِكَ النَّفَرِ - وَهُمْ نَفَرٌ مِنَ المَلَائِكَةِ جُلُوسٌ - فَٱسْتَمِعْ مَا يُجِيبُونَكَ، فَإِنَّهَا تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ.

فَذَهَبَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَزَادُوهُ: وَرَحْمَةُ اللَّهِ.

فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ، وَطُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعاً، فَلَمْ يَزَلِ الخَلْقُ يَنْقُصُ بَعْدَهُ حَتَّى الآنَ».

بَابُ صِفَةِ أَهْلِ الجَنَّةِ فِي الجَنَّةِ

١٧٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ[٢] تَدْخُلُ الجَنَّةَ - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «مِنْ أُمَّتِي» - عَلَى صُورَةِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ.

وَالَّذِينَ عَلَى إِثْرِهِمْ كَأَشَدِّ كَوْكَبٍ إِضَاءَةً.

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «ثُمَّ هُمْ بَعْدَ ذَلِكَ مَنَازِلُ».

قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، لَا ٱخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ.

---

(١) سِتُّونَ ذِرَاعاً: تُسَاوِي: سَبْعَةً وَعِشْرِينَ مِتْراً وَسِتِّينَ سَنْتِمِتْراً (٢٧,٦).

(٢) زُمْرَةٍ: جَمَاعَةٍ.

لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ؛ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا يُرَى مُخُّ سَاقِهَا[١] مِنْ وَرَاءِ لَحْمِهَا مِنَ الحُسْنِ - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «وَمَا فِي الجَنَّةِ أَعْزَبُ[٢]» -، يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً[٣] وَعَشِيّاً[٤].

لَا يَسْقَمُونَ، وَلَا يَمْتَخِطُونَ[٥]، وَلَا يَبْصُقُونَ.

زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «لَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَبُولُونَ».

آنِيَتُهُمُ الذَّهَبُ وَالفِضَّةُ، وَأَمْشَاطُهُمُ[٦] الذَّهَبُ - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «وَالفِضَّةُ» -.

وَوَقُودُ مَجَامِرِهِمُ[٧] الأَلُوَّةُ[٨]، وَرَشْحُهُمُ المِسْكُ».



(١) مُخُّ سَاقِهَا: مَا فِي دَاخِلِ عَظْمِ سَاقِهَا.
(٢) أَعْزَبُ: لَيْسَ لَهُ زَوْجَةٌ.
(٣) بُكْرَةً: أَوَّلَ النَّهَارِ.
(٤) وَعَشِيّاً: آخِرَ النَّهَارِ.
(٥) يَمْتَخِطُونَ: المُخَاطُ: مَا يَسِيلُ مِنَ الأَنْفِ.
(٦) وَأَمْشَاطُهُمُ: جَمْعُ مِشْطٍ، وَهُوَ: مَا يُسَرَّحُ بِهِ الشَّعَرُ.
(٧) مَجَامِرِهِمْ: مَا يُوقَدُ بِهِ مَبَاخِرُهُمْ.
(٨) الأَلُوَّةُ: عُودُ الطِّيبِ الَّذِي يُبَخَّرُ بِهِ.

بَابٌ فِي صِفَةِ الجَنَّةِ

١٧٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الجَنَّةِ شَجَرَةً؛ يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِئَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا، وَٱقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ﴾».

١٨٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِيَ الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ[1] عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ؛ ذُخْراً[2]، بَلْهَ مَا أَطْلَعَكُمُ اللَّهُ عَلَيْهِ[3]».

١٨١ - عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فِي الجَنَّةِ خَيْمَةٌ مِنْ لُؤْلُؤَةٍ مُجَوَّفَةٍ[4]، عَرْضُهَا سِتُّونَ مِيلاً[5].

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «الخَيْمَةُ دُرَّةٌ[6]، طُولُهَا فِي السَّمَاءِ سِتُّونَ مِيلاً» لَكِنَّ لَفْظَ البُخَارِيِّ: «ثَلَاثُونَ مِيلاً[7]».

فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ مَا يَرَوْنَ الآخَرِينَ، يَطُوفُ عَلَيْهِمُ المُؤْمِنُ».

١٨٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَزْوَاجُهُمُ الحُورُ العِينُ، أَخْلَاقُهُمْ عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ».

---

(١) وَلَا خَطَرَ: وَلَا وَقَعَ.
(٢) ذُخْراً: مُدَّخَراً لَهُمْ عِنْدِي.
(٣) بَلْهَ مَا أَطْلَعَكُمُ اللَّهُ عَلَيْهِ: أَيْ: دَعُوا عَنْكُمْ مَا أَطْلَعَكُمْ عَلَيْهِ، فَالَّذِي لَمْ يُطْلِعْكُمْ عَلَيْهِ أَعْظَمُ.
(٤) مُجَوَّفَةٍ: خَالِيَةٍ مِنَ الدَّاخِلِ، يُسْكَنُ فِيهَا.
(٥) سِتُّونَ مِيلاً: تُسَاوِي: مِئَةً وَخَمْسَةً وَسِتِّينَ كِيلُومِتْراً وَسِتَّ مِئَةِ مِتْرٍ (١٦٥,٦).
(٦) دُرَّةٌ: لُؤْلُؤَةٌ.
(٧) ثَلَاثُونَ مِيلاً: تُسَاوِي اثْنَيْنِ وَثَمَانِينَ كِيلُومِتْراً وَثَمَانَ مِئَةِ مِتْرٍ (٨٢,٨).

بَابُ نُزُلِ أَهْلِ الجَنَّةِ

١٨٣ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**تَكُونُ الأَرْضُ يَوْمَ القِيَامَةِ خُبْزَةً وَاحِدَةً**[١]**، يَكْفَؤُهَا**[٢] **الجَبَّارُ بِيَدِهِ، كَمَا يَكْفَأُ أَحَدُكُمْ خُبْزَتَهُ فِي السَّفَرِ، نُزُلاً**[٣] **لِأَهْلِ الجَنَّةِ.**

فَأَتَى رَجُلٌ مِنَ اليَهُودِ فَقَالَ: بَارَكَ الرَّحْمَنُ عَلَيْكَ أَبَا القَاسِمِ، أَلَا أُخْبِرُكَ بِنُزُلِ أَهْلِ الجَنَّةِ يَوْمَ القِيَامَةِ؟ قَالَ: **بَلَى.**

قَالَ: تَكُونُ الأَرْضُ خُبْزَةً وَاحِدَةً - كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَنَظَرَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ.

قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكَ بِإِدَامِهِمْ[٤]؟ قَالَ: **بَلَى.**

قَالَ: إِدَامُهُمْ بَالَامُ[٥] وَنُونٌ[٦].

قَالُوا: وَمَا هَذَا؟

قَالَ: ثَوْرٌ وَنُونٌ، يَأْكُلُ مِنْ زَائِدَةِ كَبِدِهِمَا[٧] سَبْعُونَ أَلْفاً».



(١) خُبْزَةً وَاحِدَةً: كَالرَّغِيفِ العَظِيمِ.
(٢) يَكْفَؤُهَا: يُمِيلُهَا.
(٣) نُزُلاً: مَا يُهَيَّأُ لِلضَّيْفِ عِنْدَ قُدُومِهِ.
(٤) بِإِدَامِهِمْ: مَا يُؤْكَلُ مَعَ الخُبْزِ.
(٥) بَالَامُ: الثَّوْرُ - بِاللُّغَةِ العِبْرَانِيَّةِ -.
(٦) وَنُونٌ: حُوتٌ.
(٧) زَائِدَةِ كَبِدِهِمَا: هِيَ: القِطْعَةُ المُنْفَرِدَةُ المُتَعَلِّقَةُ بِالكَبِدِ، وَهِيَ أَطْيَبُهَا.

بَابُ رُؤْيَةِ اللَّهِ فِي الجَنَّةِ

١٨٤ - عَنْ أَبِي مُوسَى ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «جَنَّتَانِ مِنْ فِضَّةٍ؛ آنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَجَنَّتَانِ مِنْ ذَهَبٍ؛ آنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَمَا بَيْنَ القَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِدَاءُ الكِبْرِيَاءِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةِ عَدْنٍ».

١٨٥ - عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵁ قَالَ: «كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ إِذْ نَظَرَ إِلَى القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «عِيَاناً» - كَمَا تَرَوْنَ هَذَا القَمَرَ، لَا تُضَامُّونَ[1] فِي رُؤْيَتِهِ.

فَإِنِ ٱسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَقَبْلَ غُرُوبِهَا».

زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «فَٱفْعَلُوا».



(١) لَا تُضَامُّونَ: لَا تُزَاحِمُونَ غَيْرَكُمْ حِينَ النَّظَرِ إِلَيْهِ.

بَابُ كَلَامِ الرَّبِّ مَعَ أَهْلِ الجَنَّةِ*

١٨٦ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْلِ الجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الجَنَّةِ.

فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ[1] رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ[2]، وَالخَيْرُ فِي يَدَيْكَ.

فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيتُمْ؟

فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى يَا رَبِّ، وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَداً مِنْ خَلْقِكَ؟

فَيَقُولُ: أَلَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟

فَيَقُولُونَ: يَا رَبِّ، وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟

فَيَقُولُ: أُحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي؛ فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَداً».



(١) لَبَّيْكَ: إِقَامَةً عَلَى طَاعَتِكَ بَعْدَ إِقَامَةٍ.

(٢) وَسَعْدَيْكَ: إِسْعَاداً بَعْدَ إِسْعَادٍ.

بَابٌ فِي شِدَّةِ حَرِّ نَارِ جَهَنَّمَ

١٨٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**نَارُكُمْ هَذِهِ الَّتِي يُوقِدُ ٱبْنُ آدَمَ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءاً مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ**».

قَالُوا: وَاللَّهِ، إِنْ كَانَتْ لَكَافِيَةً يَا رَسُولَ اللَّهِ!

قَالَ: **فَإِنَّهَا فُضِّلَتْ عَلَيْهَا بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءاً، كُلُّهَا مِثْلُ حَرِّهَا**».



بَابُ عِظَمِ خَلْقِ الكَافِرِ فِي النَّارِ

١٨٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ - يَرْفَعُهُ - قَالَ: «مَا بَيْنَ مَنْكِبَي[1] الكَافِرِ فِي النَّارِ مَسِيرَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ لِلرَّاكِبِ المُسْرِعِ».

بَابُ أَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَاباً

١٨٩ - عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَاباً يَوْمَ القِيَامَةِ رَجُلٌ عَلَى أَخْمَصِ قَدَمَيْهِ[2] جَمْرَتَانِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «مَنْ لَهُ نَعْلَانِ وَشِرَاكَانِ[3] مِنْ نَارٍ» -، يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ كَمَا يَغْلِي المِرْجَلُ[4] وَالقُمْقُمُ[5]».

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «مَا يَرَى أَنَّ أَحَداً أَشَدُّ مِنْهُ عَذَاباً».

بَابُ طَلَبِ الكَافِرِ الفِدَاءَ مِنَ العَذَابِ

١٩٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَاباً - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «لِلْكَافِرِ» -: لَوْ كَانَتْ لَكَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، أَكُنْتَ مُفْتَدِياً بِهَا[6]؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ.

---

(١) مَنْكِبَي: المَنْكِبُ: مَجْمَعُ عَظْمِ العَضُدِ وَالكَتِفِ.
(٢) أَخْمَصِ قَدَمَيْهِ: بَاطِنِ قَدَمَيْهِ الَّذِي لَا يَصِلُ إِلَى الأَرْضِ.
(٣) وَشِرَاكَانِ: الشِّرَاكُ: السَّيْرُ الَّذِي يَكُونُ فِي النَّعْلِ عَلَى ظَهْرِ القَدَمِ.
(٤) المِرْجَلُ: القِدْرُ الَّذِي يُغْلَى فِيهِ المَاءُ.
(٥) وَالقُمْقُمُ: مَا يُسَخَّنُ فِيهِ المَاءُ مِنْ نُحَاسٍ وَغَيْرِهِ.
(٦) مُفْتَدِياً بِهَا: مُعْطِياً إِيَّاهَا لِإِنْقَاذِكَ.

فَيَقُولُ - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «كَذَبْتَ» -: قَدْ أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ[١] آدَمَ؛ أَنْ لَا تُشْرِكَ - أَحْسِبُهُ قَالَ - وَلَا أُدْخِلَكَ النَّارَ؛ فَأَبَيْتَ إِلَّا الشِّرْكَ».

بَابُ شَفَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ لِأَبِي طَالِبٍ

١٩١ - عَنِ العَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ رضي الله عنه قَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَفَعْتَ أَبَا طَالِبٍ بِشَيْءٍ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَحُوطُكَ[٢] وَيَغْضَبُ لَكَ؟

قَالَ: نَعَمْ، هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ[٣] مِنْ نَارٍ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَجَدْتُهُ فِي غَمَرَاتٍ[٤] مِنَ النَّارِ، فَأَخْرَجْتُهُ إِلَى ضَحْضَاحٍ» -، وَلَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ».

١٩٢ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - وَذُكِرَ عِنْدَهُ عَمُّهُ أَبُو طَالِبٍ - فَقَالَ: «لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ؛ فَيُجْعَلُ فِي ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ يَبْلُغُ كَعْبَيْهِ، يَغْلِي مِنْهُ أُمُّ دِمَاغِهِ[٥]».



---

(١) صُلْبِ: ظَهْرِ.
(٢) يَحُوطُكَ: يَصُونُكَ وَيَحْفَظُكَ.
(٣) ضَحْضَاحٍ: مَا رَقَّ مِنَ المَاءِ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ إِلَى نَحْوِ الكَعْبَيْنِ.
(٤) فِي غَمَرَاتٍ: مُغَطّىً وَفِي شِدَّةٍ.
(٥) أُمُّ دِمَاغِهِ: أَصْلُهُ.

بَابُ الشَّفَاعَةِ فِي خُرُوجِ المُوَحِّدِينَ مِنَ النَّارِ

١٩٣ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُضْرَبُ الجِسْرُ(١) عَلَى جَهَنَّمَ، وَتَحِلُّ الشَّفَاعَةُ، وَيَقُولُونَ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الجِسْرُ؟

قَالَ: دَحْضٌ مَزِلَّةٌ(٢)، فِيهِ خَطَاطِيفُ(٣) وَكَلَالِيبُ وَحَسَكٌ(٤) تَكُونُ بِنَجْدٍ، فِيهَا شُوَيْكَةٌ - وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «وَحَسَكَةٌ مُفَلْطَحَةٌ(٥) لَهَا شَوْكَةٌ عُقَيْفَاءُ(٦)، تَكُونُ بِنَجْدٍ» -، يُقَالُ لَهَا: السَّعْدَانُ.

فَيَمُرُّ المُؤْمِنُونَ كَطَرْفِ العَيْنِ، وَكَالبَرْقِ، وَكَالرِّيحِ، وَكَالطَّيْرِ، وَكَأَجَاوِيدِ الخَيْلِ(٧) وَالرِّكَابِ(٨)؛ فَنَاجٍ مُسَلَّمٌ، وَمَخْدُوشٌ مُرْسَلٌ(٩)، وَمَكْدُوسٌ(١٠) فِي نَارِ جَهَنَّمَ.

---

(١) الجِسْرُ: الصِّرَاطُ.
(٢) دَحْضٌ مَزِلَّةٌ: مَوْضِعٌ تَزِلُّ فِيهِ الأَقْدَامُ وَلَا تَسْتَقِرُّ.
(٣) خَطَاطِيفُ: حَدِيدٌ مُعْوَجٌّ.
(٤) وَحَسَكٌ: نَبَاتٌ لَهُ ثَمَرٌ خَشِنٌ يَتَعَلَّقُ بِأَصْوَافِ الغَنَمِ.
(٥) مُفَلْطَحَةٌ: وَاسِعَةٌ.
(٦) عُقَيْفَاءُ: مُعْوَجَّةٌ.
(٧) وَكَأَجَاوِيدِ الخَيْلِ: كَالخَيْلِ الجَوَادِ.
(٨) وَالرِّكَابَ: الإِبِلَ.
(٩) وَمَخْدُوشٌ مُرْسَلٌ: أَيْ: مَجْرُوحٌ مِنَ الكَلَالِيبِ وَلَا يَسْقُطُ فِي النَّارِ.
(١٠) وَمَكْدُوسٌ: رَاكِبٌ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ.

زَادَ البُخَارِيُّ: «حَتَّى يَمُرَّ آخِرُهُمْ يُسْحَبُ سَحْباً».

حَتَّى إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ؛ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ بِأَشَدَّ مُنَاشَدَةً لِلَّهِ فِي ٱسْتِقْصَاءِ الحَقِّ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لِلَّهِ يَوْمَ القِيَامَةِ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ فِي النَّارِ[١]؛ يَقُولُونَ: رَبَّنَا، كَانُوا يَصُومُونَ مَعَنَا، وَيُصَلُّونَ، وَيَحُجُّونَ.

فَيُقَالُ لَهُمْ: أَخْرِجُوا مَنْ عَرَفْتُمْ، فَتُحَرَّمُ صُوَرُهُمْ عَلَى النَّارِ، فَيُخْرِجُونَ خَلْقاً كَثِيراً قَدْ أَخَذَتِ النَّارُ إِلَى نِصْفِ سَاقَيْهِ، وَإِلَى رُكْبَتَيْهِ.

ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا، مَا بَقِيَ فِيهَا أَحَدٌ مِمَّنْ أَمَرْتَنَا بِهِ، فَيَقُولُ: ٱرْجِعُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ دِينَارٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ خَلْقاً كَثِيراً.

ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا، لَمْ نَذَرْ فِيهَا أَحَداً مِمَّنْ أَمَرْتَنَا، ثُمَّ يَقُولُ: ٱرْجِعُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ نِصْفِ دِينَارٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ خَلْقاً كَثِيراً.

ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا، لَمْ نَذَرْ فِيهَا مِمَّنْ أَمَرْتَنَا أَحَداً، ثُمَّ يَقُولُ: ٱرْجِعُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ[٢] مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ خَلْقاً كَثِيراً، ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا، لَمْ نَذَرْ فِيهَا خَيْراً.

---

(١) مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ...: أَيْ: أَنَّ مُنَاشَدَةَ الْمُؤْمِنِينَ لِلَّهِ أَنْ يُخَلِّصَ إِخْوَانَهُمْ مِنَ النَّارِ أَشَدُّ مِنْ مُنَاشَدَةِ الرَّجُلِ لِلَّهِ فِي الدُّنْيَا أَنْ يُخَلِّصَ لَهُ حَقَّهُ مِمَّنِ اعْتَدَى عَلَيْهِ.

(٢) ذَرَّةٍ: نَمْلَةٍ صَغِيرَةٍ.

فَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ: شَفَعَتِ المَلَائِكَةُ، وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ، وَشَفَعَ المُؤْمِنُونَ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ - وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «فَيَقُولُ الجَبَّارُ: بَقِيَتْ شَفَاعَتِي» -، فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ، فَيُخْرِجُ مِنْهَا قَوْماً لَمْ يَعْمَلُوا خَيْراً قَطُّ قَدْ عَادُوا حُمَماً[١]- وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «فَيُخْرِجُ أَقْوَاماً قَدِ ٱمْتَحَشُوا» -، فَيُلْقِيهِمْ فِي نَهَرٍ فِي أَفْوَاهِ الجَنَّةِ[٢] يُقَالُ لَهُ: نَهَرُ الحَيَاةِ، فَيَخْرُجُونَ - وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «فَيَنْبُتُونَ فِي حَافَتَيْهِ[٣]» - كَمَا تَخْرُجُ الحِبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ، أَلَا تَرَوْنَهَا تَكُونُ إِلَى الحَجَرِ، أَوْ إِلَى الشَّجَرِ؛ مَا يَكُونُ إِلَى الشَّمْسِ أُصَيْفِرُ وَأُخَيْضِرُ، وَمَا يَكُونُ مِنْهَا إِلَى الظِّلِّ يَكُونُ أَبْيَضَ؟

فَيَخْرُجُونَ كَاللُّؤْلُؤِ فِي رِقَابِهِمُ الخَوَاتِمُ، يَعْرِفُهُمْ أَهْلُ الجَنَّةِ؛ هَؤُلَاءِ عُتَقَاءُ اللَّهِ الَّذِينَ أَدْخَلَهُمُ اللَّهُ الجَنَّةَ بِغَيْرِ عَمَلٍ عَمِلُوهُ وَلَا خَيْرٍ قَدَّمُوهُ.

ثُمَّ يَقُولُ: ٱدْخُلُوا الجَنَّةَ فَمَا رَأَيْتُمُوهُ فَهُوَ لَكُمْ».

١٩٤ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه - فِي حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ -، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فَأَنْطَلِقُ فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فَيُؤْذَنُ لِي، فَأَقُومُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَأَحْمَدُهُ بِمَحَامِدَ لَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ الآنَ، يُلْهِمُنِيهِ اللَّهُ، ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِداً.

فَيُقَالُ لِي: يَا مُحَمَّدُ، ٱرْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَهْ، وَٱشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَقُولُ: رَبِّ، أُمَّتِي أُمَّتِي.

---

(١) حُمَماً: فَحْماً.

(٢) أَفْوَاهِ الجَنَّةِ: أَوَائِلُهَا.

(٣) حَافَتَيْهِ: جَانِبَيْهِ.

فَيُقَالُ: ٱنْطَلِقْ، فَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ بُرَّةٍ(١) أَوْ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيمَانٍ؛ فَأَخْرِجْهُ مِنْهَا، فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ.

ثُمَّ أَرْجِعُ إِلَى رَبِّي فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ المَحَامِدِ، ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِداً.

فَيُقَالُ لِي: يَا مُحَمَّدُ، ٱرْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَهْ، وَٱشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَقُولُ: أُمَّتِي أُمَّتِي.

فَيُقَالُ لِيَ: ٱنْطَلِقْ، فَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ؛ فَأَخْرِجْهُ مِنْهَا، فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ.

ثُمَّ أَعُودُ إِلَى رَبِّي فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ المَحَامِدِ، ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِداً.

فَيُقَالُ لِي: يَا مُحَمَّدُ، ٱرْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَهْ، وَٱشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أُمَّتِي أُمَّتِي.

فَيُقَالُ لِي: ٱنْطَلِقْ، فَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَدْنَى أَدْنَى أَدْنَى مِنْ مِثْقَالِ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ؛ فَأَخْرِجْهُ مِنَ النَّارِ، فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ.

ثُمَّ أَرْجِعُ إِلَى رَبِّي فِي الرَّابِعَةِ، فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ المَحَامِدِ، ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِداً.

فَيُقَالُ لِي: يَا مُحَمَّدُ، ٱرْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَ، وَٱشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، ٱئْذَنْ لِي فِيمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

---

(١) بُرَّةٍ: حَبَّةِ قَمْحٍ.

قَالَ: لَيْسَ ذَاكَ لَكَ - أَوْ قَالَ: لَيْسَ ذَاكَ إِلَيْكَ -، وَلَكِنْ وَعِزَّتِي وَكِبْرِيَائِي وَعَظَمَتِي وَجِبْرِيَائِي[1]، لَأُخْرِجَنَّ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

١٩٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً.

ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الخَيْرِ مَا يَزِنُ بُرَّةً.

ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الخَيْرِ مَا يَزِنُ ذَرَّةً».

١٩٦ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ بِالشَّفَاعَةِ كَأَنَّهُمُ الثَّعَارِيرُ[2]».



(١) وَجِبْرِيَائِي: سُلْطَانِي.
(٢) الثَّعَارِيرُ: القِثَّاءُ الصِّغَارُ.

بَابٌ فِي ذَبْحِ المَوْتِ

١٩٧ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُجَاءُ بِالمَوْتِ يَوْمَ القِيَامَةِ كَأَنَّهُ كَبْشٌ أَمْلَحُ[1]، فَيُقَالُ: يَا أَهْلَ الجَنَّةِ، هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟

فَيَشْرَئِبُّونَ[2] وَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ: نَعَمْ، هَذَا المَوْتُ - زَادَ البُخَارِيُّ: «وَكُلُّهُمْ قَدْ رَآهُ» -.

وَيُقَالُ: يَا أَهْلَ النَّارِ، هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟

فَيَشْرَئِبُّونَ وَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ: نَعَمْ، هَذَا المَوْتُ - زَادَ البُخَارِيُّ: «وَكُلُّهُمْ قَدْ رَآهُ» -.

فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيُذْبَحُ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَهْلَ الجَنَّةِ، خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ، خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ.

ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ ٱلْحَسْرَةِ إِذْ قُضِىَ ٱلْأَمْرُ وَهُمْ فِى غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الدُّنْيَا».

١٩٨ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَارَ أَهْلُ الجَنَّةِ إِلَى الجَنَّةِ وَصَارَ أَهْلُ النَّارِ إِلَى النَّارِ؛ أُتِيَ بِالمَوْتِ حَتَّى يُجْعَلَ بَيْنَ الجَنَّةِ وَالنَّارِ، ثُمَّ يُذْبَحُ.

---

(١) أَمْلَحُ: أَبْيَضُ يُخَالِطُهُ سَوَادٌ.

(٢) فَيَشْرَئِبُّونَ: يَرْفَعُونَ رُؤُوسَهُمْ.

ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الجَنَّةِ، لَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ، لَا مَوْتَ. فَيَزْدَادُ أَهْلُ الجَنَّةِ فَرَحاً إِلَى فَرَحِهِمْ، وَيَزْدَادُ أَهْلُ النَّارِ حُزْناً إِلَى حُزْنِهِمْ».



كِتَابُ القَدَرِ

بَابٌ فِي القَدَرِ*

١٩٩ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ المَصْدُوقُ: إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْماً، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ عَلَقَةً[١] مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ مُضْغَةً[٢] مِثْلَ ذَلِكَ.

ثُمَّ يُرْسَلُ المَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكَتْبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ.

فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَدْخُلُهَا.

وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ، فَيَدْخُلُهَا».

٢٠٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - وَرَفَعَ الحَدِيثَ - أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ وَكَّلَ بِالرَّحِمِ مَلَكاً، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ، نُطْفَةٌ[٣]، أَيْ رَبِّ، عَلَقَةٌ، أَيْ رَبِّ، مُضْغَةٌ.

---

(١) عَلَقَةً: قِطْعَةَ دَمٍ جَامِدٍ.

(٢) مُضْغَةً: قِطْعَةَ لَحْمٍ قَدْرَ مَا يُمْضَغُ.

(٣) نُطْفَةٌ: النُّطْفَةُ: مَاءُ الرَّجُلِ.

فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَقْضِيَ خَلْقاً قَالَ المَلَكُ: أَيْ رَبِّ، ذَكَرٌ أَوْ أُنْثَى؟ شَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ؟ فَمَا الرِّزْقُ؟ فَمَا الأَجَلُ؟ فَيُكْتَبُ كَذَلِكَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ».



بَابُ كُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ

٢٠١ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ: «كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الغَرْقَدِ[(١)]، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَعَدَ وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ، وَمَعَهُ مِخْصَرَةٌ[(٢)] فَنَكَّسَ[(٣)] فَجَعَلَ يَنْكُتُ[(٤)] بِمِخْصَرَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ، مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ[(٥)]، إِلَّا وَقَدْ كَتَبَ اللَّهُ مَكَانَهَا مِنَ الجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَإِلَّا وَقَدْ كُتِبَتْ شَقِيَّةً أَوْ سَعِيدَةً.

فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نَمْكُثُ عَلَى كِتَابِنَا وَنَدَعُ العَمَلَ؛ مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ، فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ؛ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ؟

فَقَالَ: ٱعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ؛ أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ فَيُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَٱتَّقَىٰ ۝ وَصَدَّقَ بِٱلْحُسْنَىٰ ۝ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْيُسْرَىٰ ۝ وَأَمَّا مَنۢ بَخِلَ وَٱسْتَغْنَىٰ ۝ وَكَذَّبَ بِٱلْحُسْنَىٰ ۝ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْعُسْرَىٰ﴾».

٢٠٢ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنهما قَالَ: «قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعُلِمَ أَهْلُ الجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ.

قِيلَ: فَفِيمَ يَعْمَلُ العَامِلُونَ؟ قَالَ: كُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ».

---

(١) بَقِيعِ الغَرْقَدِ: مَوْضِعٌ شَرْقَ المَسْجِدِ النَّبَوِيِّ كَانَ فِيهِ شَجَرُ الغَرْقَدِ، وَهُوَ شَجَرٌ فِيهِ شَوْكٌ.
(٢) مِخْصَرَةٌ: مَا يَأْخُذُهُ الإِنْسَانُ بِيَدِهِ وَيَخْتَصِرُهُ مِنْ عَصاً لَطِيفَةٍ وَنَحْوِهَا.
(٣) فَنَكَّسَ: خَفَضَ رَأْسَهُ.
(٤) يَنْكُتُ: يَضْرِبُ فِي الأَرْضِ.
(٥) مَنْفُوسَةٍ: مَخْلُوقَةٍ.

بَابُ كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الفِطْرَةِ

٢٠٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الفِطْرَةِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «إِلَّا عَلَى هَذِهِ المِلَّةِ[١] حَتَّى يُبَيِّنَ عَنْهُ لِسَانُهُ» -، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُمَجِّسَانِهِ[٢] - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «وَيُشَرِّكَانِهِ» -، كَمَا تُنْتَجُ[٣] البَهِيمَةُ بَهِيمَةً جَمْعَاءَ[٤]، هَلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ[٥]».

زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «حَتَّى تَكُونُوا أَنْتُمْ تَجْدَعُونَهَا».

بَابُ تَقْدِيرِ المَعَاصِي عَلَى العَبْدِ

٢٠٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ٱبْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزِّنَى، أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ[٦]؛ فَزِنَى العَيْنَيْنِ النَّظَرُ، وَزِنَى اللِّسَانِ النُّطْقُ - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «وَالأُذُنَانِ زِنَاهُمَا الِٱسْتِمَاعُ، وَاليَدُ زِنَاهَا البَطْشُ، وَالرِّجْلُ زِنَاهَا الخُطَا» -، وَالنَّفْسُ تَمَنَّى وَتَشْتَهِي، وَالفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ».



---

(١) المِلَّةِ: الدِّينِ.
(٢) وَيُمَجِّسَانِهِ: يَجْعَلَانِهِ مَجُوسِيّاً.
(٣) تُنْتَجُ: تَلِدُ.
(٤) جَمْعَاءَ: تَامَّةَ الأَعْضَاءِ.
(٥) جَدْعَاءَ: مَقْطُوعَةَ الأُذُنِ أَوْ غَيْرِهَا مِنَ الأَعْضَاءِ.
(٦) لَا مَحَالَةَ: لَا بُدَّ لَهُ مِنْهُ.

بَابُ الأَعْمَالُ بِالخَوَاتِيمِ

٢٠٥ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﵁ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ العَبْدَ لَيَعْمَلُ - فِيمَا يَرَى النَّاسُ - عَمَلَ أَهْلِ الجَنَّةِ، وَإِنَّهُ لَمِنْ أَهْلِ النَّارِ. وَيَعْمَلُ - فِيمَا يَرَى النَّاسُ - عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، وَإِنَّمَا الأَعْمَالُ بِخَوَاتِيمِهَا».

بَابُ مَا قِيلَ فِي أَوْلَادِ المُشْرِكِينَ*

٢٠٦ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: «سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَطْفَالِ المُشْرِكِينَ، فَقَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ إِذْ خَلَقَهُمْ».



بَابُ حِجَاجِ آدَمَ وَمُوسَى عليهما السلام

٢٠٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ٱحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى عليهما السلام عِنْدَ رَبِّهِمَا، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى[1].

قَالَ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ، وَأَسْكَنَكَ فِي جَنَّتِهِ، ثُمَّ أَهْبَطْتَ النَّاسَ بِخَطِيئَتِكَ إِلَى الأَرْضِ؟

فَقَالَ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي ٱصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ، وَأَعْطَاكَ الأَلْوَاحَ فِيهَا تِبْيَانُ كُلِّ شَيْءٍ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «وَخَطَّ لَكَ بِيَدِهِ» -، وَقَرَّبَكَ نَجِيّاً[2]، فَبِكَمْ وَجَدْتَ اللَّهَ كَتَبَ التَّوْرَاةَ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ؟

قَالَ مُوسَى: بِأَرْبَعِينَ عَاماً.

قَالَ آدَمُ: فَهَلْ وَجَدْتَ فِيهَا وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى؟ قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: أَفَتَلُومُنِي عَلَى أَنْ عَمِلْتُ عَمَلاً كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيَّ أَنْ أَعْمَلَهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى».



(١) فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى: أَيْ: غَلَبَهُ بِالحُجَّةِ.

(٢) وَقَرَّبَكَ نَجِيّاً: أَيْ: قَرَّبَكَ مِنْهُ حَتَّى كَلَّمَكَ مِنْ غَيْرِ وَاسِطَةٍ.

كِتَابُ الطَّهَارَةِ

بَابُ مَا يَقُولُ عِنْدَ الخَلَاءِ*

٢٠٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الخَلَاءَ قَالَ: **اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الخُبُثِ وَالخَبَائِثِ**[١]».

بَابُ حِفْظِ العَوْرَةِ

٢٠٩ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَمَّا بُنِيَتِ الكَعْبَةُ ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَبَّاسٌ يَنْقُلَانِ حِجَارَةً، فَقَالَ العَبَّاسُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: ٱجْعَلْ إِزَارَكَ عَلَى عَاتِقِكَ[٢] مِنَ الحِجَارَةِ، فَفَعَلَ فَخَرَّ إِلَى الأَرْضِ وَطَمَحَتْ[٣] عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ: **إِزَارِي إِزَارِي**، فَشَدَّ عَلَيْهِ إِزَارَهُ».

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فَمَا رُئِيَ بَعْدَ ذَلِكَ اليَوْمِ عُرْيَاناً».

بَابُ النَّهْيِ عَنِ ٱسْتِقْبَالِ القِبْلَةِ لِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ

٢١٠ - عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا أَتَيْتُمُ الغَائِطَ[٤]؛ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا القِبْلَةَ وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا بِبَوْلٍ وَلَا غَائِطٍ، وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا**».

---

(١) الخُبُثِ وَالخَبَائِثِ: ذُكُورِ الشَّيَاطِينِ وَإِنَاثِهِمْ.
(٢) عَاتِقِكَ: مَا بَيْنَ المَنْكِبِ وَالعُنُقِ.
(٣) وَطَمَحَتْ: ارْتَفَعَتْ.
(٤) الغَائِطَ: مَوْضِعَ قَضَاءِ الحَاجَةِ.

٢١١ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: «رَقِيتُ[١] عَلَى بَيْتِ أُخْتِي حَفْصَةَ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاعِداً لِحَاجَتِهِ، مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ مُسْتَدْبِرَ القِبْلَةِ».

بَابُ البَوْلِ قَائِماً وَقَاعِداً*

٢١٢ - عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ ﵄ قَالَ: «كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَٱنْتَهَى[٢] إِلَى سُبَاطَةِ قَوْمٍ[٣] فَبَالَ قَائِماً، فَتَنَحَّيْتُ[٤].

فَقَالَ: ٱدْنُهْ[٥]، فَدَنَوْتُ حَتَّى قُمْتُ عِنْدَ عَقِبَيْهِ[٦]، فَتَوَضَّأَ فَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ[٧]».

بَابُ آدَابِ قَضَاءِ الحَاجَةِ

٢١٣ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُمْسِكَنَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ وَهُوَ يَبُولُ، وَلَا يَتَمَسَّحْ مِنَ الخَلَاءِ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الإِنَاءِ».

٢١٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْثِرْ[٨]، وَمَنِ ٱسْتَجْمَرَ[٩] فَلْيُوتِرْ».

---

(١) رَقِيتُ: صَعِدْتُ.
(٢) فَانْتَهَى: وَصَلَ.
(٣) سُبَاطَةِ قَوْمٍ: مَوْضِعٌ يَرْمُونَ فِيهِ التُّرَابَ وَالأَوْسَاخَ.
(٤) فَتَنَحَّيْتُ: تَبَاعَدْتُ.
(٥) ادْنُهْ: اقْرُبْ مِنِّي.
(٦) عَقِبَيْهِ: مُؤَخَّرِ قَدَمَيْهِ.
(٧) خُفَّيْهِ: الخُفُّ: مَا يَسْتُرُ القَدَمَ.
(٨) فَلْيَسْتَنْثِرْ: لِيُخْرِجِ المَاءَ الَّذِي اسْتَنْشَقَهُ.
(٩) اسْتَجْمَرَ: مَسَحَ مَحَلَّ البَوْلِ وَالغَائِطِ بِالأَحْجَارِ الصِّغَارِ.

بَابُ خِصَالِ الفِطْرَةِ

٢١٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَمْسٌ مِنَ الفِطْرَةِ: الخِتَانُ، وَالِاسْتِحْدَادُ[١]، وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ، وَنَتْفُ الإِبْطِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ».

٢١٦ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَالِفُوا المُشْرِكِينَ؛ أَحْفُوا الشَّوَارِبَ[٢]، وَأَوْفُوا اللِّحَى[٣]».

بَابُ السِّوَاكِ*

٢١٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ».

٢١٨ - عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «لِلتَّهَجُّدِ» - يَشُوصُ فَاهُ[٤] بِالسِّوَاكِ».

٢١٩ - عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَوَجَدْتُهُ يَسْتَنُّ[٥] بِسِوَاكٍ بِيَدِهِ، يَقُولُ: أُعْ أُعْ[٦] - وَالسِّوَاكُ فِي فِيهِ[٧] -؛ كَأَنَّهُ يَتَهَوَّعُ[٨]».

وَلَفْظُ مُسْلِمٍ: «دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَطَرَفُ السِّوَاكِ عَلَى لِسَانِهِ».

---

(١) وَالِاسْتِحْدَادُ: حَلْقُ شَعَرِ العَانَةِ.
(٢) أَحْفُوا الشَّوَارِبَ: خُذُوا مَا طَالَ مِنْهَا عَلَى الشَّفَةِ.
(٣) وَأَوْفُوا اللِّحَى: اتْرُكُوهَا وَافِيَةً كَامِلَةً.
(٤) يَشُوصُ فَاهُ: يَدْلُكُ أَسْنَانَهُ عَرْضاً.
(٥) يَسْتَنُّ: يَدْلُكُ أَسْنَانَهُ.
(٦) أُعْ أُعْ: حِكَايَةُ صَوْتِهِ ﷺ.
(٧) فِيهِ: فَمِهِ.
(٨) يَتَهَوَّعُ: يَتَقَيَّأُ.

بَابٌ لَا تُقْبَلُ صَلاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ*

٢٢٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ».

بَابُ الوُضُوءِ بِالمُدِّ وَالاغْتِسَالِ بِالصَّاعِ

٢٢١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِالمُدِّ[١]، وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ[٢]، إِلَى خَمْسَةِ أَمْدَادٍ[٣]».

بَابُ التَّيَمُّنِ فِي الطُّهُورِ وَغَيْرِهِ

٢٢٢ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ التَّيَمُّنُ فِي تَنَعُّلِهِ[٤]، وَتَرَجُّلِهِ[٥]، وَطُهُورِهِ، وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ».



(١) بِالمُدِّ: يُسَاوِي: أَرْبَعَ مِئَةٍ وَاثْنَيْنِ وَأَرْبَعِينَ (٤٤٢) مِلِّيلِتْراً.
(٢) بِالصَّاعِ: يُسَاوِي: لِتْراً وَسَبْعَ مِئَةٍ وَسَبْعِينَ مِلِّيلِتْراً (١,٧٧).
(٣) خَمْسَةِ أَمْدَادٍ: تُسَاوِي: لِتْرَيْنِ وَمِئَتَيْ مِلِّيلِتْرٍ (٢,٢).
(٤) تَنَعُّلِهِ: لُبْسِ نَعْلِهِ.
(٥) وَتَرَجُّلِهِ: تَسْرِيحِ شَعَرِهِ.

بَابُ صِفَةِ الوُضُوءِ

٢٢٣ - عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ رضي الله عنهما: «أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: تَوَضَّأْ لَنَا وُضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَا بِإِنَاءٍ، فَأَكْفَأَ مِنْهُ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهُمَا ثَلَاثاً - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «فَغَسَلَ مَرَّتَيْنِ» -.

ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ، فَٱسْتَخْرَجَهَا فَمَضْمَضَ وَٱسْتَنْشَقَ مِنْ كَفٍّ وَاحِدَةٍ، فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثاً.

ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ، فَٱسْتَخْرَجَهَا فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثاً.

ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ، فَٱسْتَخْرَجَهَا فَغَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى المِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ.

ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ، فَٱسْتَخْرَجَهَا فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ فَأَقْبَلَ بِيَدَيْهِ وَأَدْبَرَ.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «بَدَأَ بِمُقَدَّمِ رَأْسِهِ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ[1]، ثُمَّ رَدَّهُمَا حَتَّى رَجَعَ إِلَى المَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ».

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى لَهُمَا: «فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ مَرَّةً وَاحِدَةً».

ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الكَعْبَيْنِ.

ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَ وُضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

بَابُ غَسْلِ الأَعْقَابِ*

٢٢٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلاً لَمْ يَغْسِلْ عَقِبَيْهِ؛ فَقَالَ: وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ».

(١) قَفَاهُ: مُؤَخَّرُ عُنُقِهِ.

بَابُ فَضْلِ الوُضُوءِ

٢٢٥ - عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ أَنَّ عُثْمَانَ ﷺ: «دَعَا بِوَضُوءٍ[١] فَتَوَضَّأَ، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَٱسْتَنْثَرَ.

ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ اليُمْنَى إِلَى المِرْفَقِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ اليُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ.

ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ اليُمْنَى إِلَى الكَعْبَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ اليُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ.

ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**».

٢٢٦ - عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ ثُمَّ قَالَ: **مَنْ تَوَضَّأَ مِثْلَ هَذَا الوُضُوءِ، ثُمَّ أَتَى المَسْجِدَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ.**

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «ثُمَّ خَرَجَ إِلَى المَسْجِدِ لَا يَنْهَزُهُ[٢] إِلَّا الصَّلَاةُ».

---

(١) بِوَضُوءٍ: اسْمٌ لِلْمَاءِ المُعَدِّ لِلْوُضُوءِ.

(٢) لَا يَنْهَزُهُ: لَا يُنْهِضُهُ.

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى لَهُ: «ثُمَّ مَشَى إِلَى الصَّلَاةِ المَكْتُوبَةِ، فَصَلَّاهَا مَعَ النَّاسِ».

غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَكَانَتْ صَلَاتُهُ وَمَشْيُهُ إِلَى المَسْجِدِ نَافِلَةً».

قَالَ: وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَغْتَرُّوا[1]».

بَابُ فَضْلِ مَنْ أَحْسَنَ وُضُوءَهُ

٢٢٧ - عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ فَيُحْسِنُ الوُضُوءَ فَيُصَلِّي صَلَاةً - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «ثُمَّ يُصَلِّي المَكْتُوبَةَ» -؛ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الَّتِي تَلِيهَا».

بَابُ حِلْيَةِ[2] الوُضُوءِ

٢٢٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ غُرّاً[3] مُحَجَّلِينَ[4] مِنْ أَثَرِ الوُضُوءِ - وَفِي

---

(١) لَا تَغْتَرُّوا: لَا تَجْسُرُوا عَلَى الذُّنُوبِ اعْتِمَاداً عَلَى المَغْفِرَةِ.
(٢) حِلْيَةِ: الحِلْيَةُ: البَيَاضُ.
(٣) غُرّاً: بِيضَ الوُجُوهِ.
(٤) مُحَجَّلِينَ: بِيضَ مَوَاضِعِ الوُضُوءِ مِنَ الأَيْدِي وَالأَقْدَامِ.

رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «مِنْ إِسْبَاغِ[1] الوُضُوءِ» -، فَمَنِ ٱسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ».

❖ ❖ ❖

(١) إِسْبَاغِ: إِكْمَالِ.

بَابُ المَسْحِ عَلَى الخُفَّيْنِ*

٢٢٩ - عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ﷺ قَالَ: «كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي مَسِيرٍ، فَقَالَ لِي: **أَمَعَكَ مَاءٌ؟** قُلْتُ: نَعَمْ.

فَنَزَلَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَمَشَى حَتَّى تَوَارَى[1] فِي سَوَادِ اللَّيْلِ، ثُمَّ جَاءَ فَأَفْرَغْتُ عَلَيْهِ مِنَ الإِدَاوَةِ[2]، فَغَسَلَ وَجْهَهُ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ[3] مِنْ صُوفٍ فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُخْرِجَ ذِرَاعَيْهِ مِنْهَا حَتَّى أَخْرَجَهُمَا مِنْ أَسْفَلِ الجُبَّةِ، فَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَمَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ وَعَلَى العِمَامَةِ» -.

ثُمَّ أَهْوَيْتُ[4] لِأَنْزِعَ خُفَّيْهِ فَقَالَ: **دَعْهُمَا؛ فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ**، وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا».



(١) تَوَارَى: اسْتَتَرَ.

(٢) الإِدَاوَةِ: إِنَاءٍ صَغِيرٍ مِنْ جِلْدٍ.

(٣) جُبَّةٌ: مَا قُطِعَ مِنَ الثِّيَابِ وَخِيطَ.

(٤) أَهْوَيْتُ: مِلْتُ.

بَابُ غَسْلِ المَذْيِ وَالوُضُوءِ مِنْهُ*

٢٣٠ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ: «كُنْتُ رَجُلاً مَذَّاءً[1]، وَكُنْتُ أَسْتَحْيِي أَنْ أَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ لِمَكَانِ ٱبْنَتِهِ، فَأَمَرْتُ المِقْدَادَ ٱبْنَ الأَسْوَدِ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: يَغْسِلُ ذَكَرَهُ وَيَتَوَضَّأُ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «تَوَضَّأْ وَٱنْضَحْ[2] فَرْجَكَ».

بَابُ نَسْخِ الوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ

٢٣١ - عَنْ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْتَزُّ[3] مِنْ كَتِفِ شَاةٍ فَأَكَلَ مِنْهَا، فَدُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقَامَ وَطَرَحَ[4] السِّكِّينَ وَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

بَابُ نَوْمُ الجَالِسِ لَا يَنْقُضُ الوُضُوءَ

٢٣٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَالنَّبِيُّ ﷺ يُنَاجِي رَجُلاً[5]، فَلَمْ يَزَلْ يُنَاجِيهِ حَتَّى نَامَ أَصْحَابُهُ، ثُمَّ جَاءَ فَصَلَّى بِهِمْ».

---

(١) مَذَّاءً: كَثِيرَ المَذْيِ، وَهُوَ: مَاءٌ أَبْيَضُ رَقِيقٌ لَزِجٌ يَخْرُجُ عِنْدَ الشَّهْوَةِ.

(٢) وَانْضَحْ: رُشَّ بِالمَاءِ.

(٣) يَحْتَزُّ: يَقْطَعُ.

(٤) وَطَرَحَ: أَلْقَى.

(٥) يُنَاجِي رَجُلاً: يُحَادِثُهُ سِرّاً.

بَابُ مَنْ شَكَّ فِي الحَدَثِ بَنَى عَلَى اليَقِينِ

٢٣٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ ﵄ قَالَ: «شُكِيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الرَّجُلُ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ(١) أَنَّهُ يَجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ، قَالَ: **لَا يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتاً، أَوْ يَجِدَ رِيحاً**».



(١) يُخَيَّلُ إِلَيْهِ: يَظُنُّ.

بَابُ إذَا ٱلْتَقَى الخِتَانَانِ*

٢٣٤ - عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ قَالَ: «سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُصِيبُ مِنَ المَرْأَةِ ثُمَّ يُكْسِلُ[1]، فَقَالَ: **يَغْسِلُ مَا أَصَابَهُ مِنَ المَرْأَةِ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي**».

٢٣٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الأَرْبَعِ[2] ثُمَّ جَهَدَهَا[3]؛ فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الغُسْلُ**».

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «**وَإِنْ لَمْ يُنْزِلْ**».

بَابُ وُجُوبِ الغُسْلِ عَلَى المَرْأَةِ إِذَا رَأَتِ المَاءَ

٢٣٦ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ﷺ قَالَتْ: «جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الحَقِّ، فَهَلْ عَلَى المَرْأَةِ مِنْ غُسْلٍ إِذَا ٱحْتَلَمَتْ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **نَعَمْ، إِذَا رَأَتِ المَاءَ**.

فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَتَحْتَلِمُ المَرْأَةُ؟

فَقَالَ: **تَرِبَتْ يَدَاكِ[4]، فَبِمَ يُشْبِهُهَا وَلَدُهَا؟**».

---

(١) يُكْسِلُ: يُجَامِعُ وَلَا يُنْزِلُ.

(٢) شُعَبِهَا الأَرْبَعِ: اليَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ.

(٣) جَهَدَهَا: كِنَايَةٌ عَنِ الإِيلَاجِ.

(٤) تَرِبَتْ يَدَاكِ: لَصِقَتَا بِالتُّرَابِ، كِنَايَةٌ عَنِ الافْتِقَارِ.

بَابُ مَنْ طَافَ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلٍ وَاحِدٍ*

٢٣٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ بِغُسْلٍ وَاحِدٍ».



بَابُ التَّسَتُّرِ فِي الغُسْلِ عِنْدَ النَّاسِ*

٢٣٨ - عَنْ أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: «ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الفَتْحِ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ ٱبْنَتُهُ تَسْتُرُهُ بِثَوْبٍ.

فَسَلَّمْتُ فَقَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قُلْتُ: أُمُّ هَانِئٍ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: مَرْحَباً بِأُمِّ هَانِئٍ.

فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ؛ قَامَ فَصَلَّى ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفاً[1] فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «ثُمَّ أَخَذَ ثَوْبَهُ فَٱلْتَحَفَ بِهِ، ثُمَّ صَلَّى ثَمَانَ رَكَعَاتٍ سُبْحَةَ الضُّحَى».

فَلَمَّا ٱنْصَرَفَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زَعَمَ ٱبْنُ أُمِّي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ قَاتِلٌ رَجُلاً أَجَرْتُهُ[2]؛ فُلَانُ ٱبْنُ هُبَيْرَةَ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتِ يَا أُمَّ هَانِئٍ، - وَذَلِكَ ضُحىً -».

٢٣٩ - عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الحَارِثِ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: «وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَاءً وَسَتَرْتُهُ فَٱغْتَسَلَ».

---

(١) مُلْتَحِفاً: أَيْ: مَلْفُوفاً.

(٢) أَجَرْتُهُ: أَمَّنْتُهُ.

بَابُ جَوَازِ الاِغْتِسَالِ عُرْيَاناً فِي الخَلْوَةِ

٢٤٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَغْتَسِلُونَ عُرَاةً، يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى سَوْأَةِ بَعْضٍ.

وَكَانَ مُوسَى ﷺ يَغْتَسِلُ وَحْدَهُ، فَقَالُوا: وَاللَّهِ، مَا يَمْنَعُ مُوسَى أَنْ يَغْتَسِلَ مَعَنَا إِلَّا أَنَّهُ آدَرُ[١].

فَذَهَبَ مَرَّةً يَغْتَسِلُ، فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ فَفَرَّ الحَجَرُ بِثَوْبِهِ، فَجَمَحَ[٢] مُوسَى بِأَثَرِهِ يَقُولُ: ثَوْبِي حَجَرُ! ثَوْبِي حَجَرُ! حَتَّى نَظَرَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَى سَوْأَةِ مُوسَى، فَقَالُوا: وَاللَّهِ، مَا بِمُوسَى مِنْ بَأْسٍ.

فَقَامَ الحَجَرُ بَعْدُ حَتَّى نُظِرَ إِلَيْهِ، فَأَخَذَ ثَوْبَهُ فَطَفِقَ[٣] بِالحَجَرِ ضَرْباً.

وَاللَّهِ، إِنَّهُ بِالحَجَرِ نَدَبٌ[٤] سِتَّةٌ أَوْ سَبْعَةٌ؛ ضَرْبُ مُوسَى بِالحَجَرِ».



(١) آدَرُ: مَنْفُوخُ الخِصْيَةِ.

(٢) فَجَمَحَ: جَرَى أَشَدَّ الجَرْيِ.

(٣) فَطَفِقَ: شَرَعَ.

(٤) نَدَبٌ: أَثَرٌ.

بَابُ صِفَةِ غُسْلِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٤١ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ٱغْتَسَلَ مِنَ الجَنَابَةِ؛ غَسَلَ يَدَيْهِ.

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ».

وَتَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ ٱغْتَسَلَ.

ثُمَّ يُخَلِّلُ بِيَدِهِ شَعرَهُ، حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ قَدْ أَرْوَى بَشَرَتَهُ[١]؛ أَفَاضَ عَلَيْهِ المَاءَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ».

٢٤٢ - عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الحَارِثِ رضي الله عنها قَالَتْ: «أَدْنَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ غُسْلَهُ مِنَ الجَنَابَةِ، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثاً.

ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ، ثُمَّ أَفْرَغَ بِهِ عَلَى فَرْجِهِ وَغَسَلَهُ بِشِمَالِهِ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «وَغَسَلَ فَرْجَهُ وَمَا أَصَابَهُ مِنَ الأَذَى».

ثُمَّ ضَرَبَ بِشِمَالِهِ الأَرْضَ فَدَلَكَهَا دَلْكاً شَدِيداً - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «ثُمَّ غَسَلَهَا» -.

ثُمَّ تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «غَيْرَ رِجْلَيْهِ» -.

ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ[٢] مِلْءَ كَفِّهِ.

---

(١) أَرْوَى بَشَرَتَهُ: بَلَغَ المَاءُ مِنْ شَعَرِهِ إِلَى جِلْدَةِ رَأْسِهِ.

(٢) حَفَنَاتٍ: الحَفْنَةُ: مِلْءُ الكَفَّيْنِ جَمِيعاً.

ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ.

ثُمَّ تَنَحَّى عَنْ مَقَامِهِ ذَلِكَ فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِالمِنْدِيلِ فَرَدَّهُ».

زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «فَجَعَلَ يَنْفُضُ بِيَدِهِ».

٢٤٣ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ٱغْتَسَلَ مِنَ الجَنَابَةِ؛ دَعَا بِشَيْءٍ نَحْوَ الحِلَابِ[1] فَأَخَذَ بِكَفِّهِ، بَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِهِ الأَيْمَنِ، ثُمَّ الأَيْسَرِ، ثُمَّ أَخَذَ بِكَفَّيْهِ فَقَالَ بِهِمَا[2] عَلَى رَأْسِهِ».

بَابُ الرَّجُلِ وَالمَرْأَةِ يَغْتَسِلَانِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ

٢٤٤ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَيُبَادِرُنِي[3] حَتَّى أَقُولَ: دَعْ لِي، دَعْ لِي» -، تَخْتَلِفُ أَيْدِينَا فِيهِ - مِنَ الجَنَابَة -».

بَابُ غَسْلِ المَحِيضِ*

٢٤٥ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «سَأَلَتِ ٱمْرَأَةٌ النَّبِيَّ ﷺ: كَيْفَ تَغْتَسِلُ مِنْ حَيْضَتِهَا؟

فَذَكَرَتْ أَنَّهُ عَلَّمَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ، ثُمَّ تَأْخُذُ فِرْصَةً[4] مِنْ مِسْكٍ فَتَطَهَّرُ بِهَا.

---

(١) الحِلَاب: إِنَاءٌ يَمْلَؤُهُ قَدْرُ حَلْبَةِ النَّاقَةِ.

(٢) فَقَالَ بِهِمَا: أَيْ: أَفَاضَ بِهِمَا المَاءَ.

(٣) فَيُبَادِرُنِي: يَسْبِقُنِي لِأَخْذِ المَاءِ.

(٤) فِرْصَةً: قِطْعَةً مِنْ قُطْنٍ أَوْ صُوفٍ.

قَالَتْ: كَيْفَ أَتَطَهَّرُ بِهَا؟

قَالَ: **تَطَهَّرِي بِهَا، سُبْحَانَ اللَّهِ!** وَٱسْتَتَرَ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَٱجْتَذَبْتُهَا إِلَيَّ - وَعَرَفْتُ مَا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ - فَقُلْتُ: تَتَبَّعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِ».



بَابُ الجُنُبِ يَخْرُجُ وَيَمْشِي فِي السُّوقِ وَغَيْرِهِ*

٢٤٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: «أَنَّهُ لَقِيَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ المَدِينَةِ وَهُوَ جُنُبٌ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «لَقِيَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا جُنُبٌ، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَمَشَيْتُ مَعَهُ حَتَّى قَعَدَ».

فَٱنْسَلَّ[1] فَذَهَبَ فَٱغْتَسَلَ، فَتَفَقَّدَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَهُ قَالَ: أَيْنَ كُنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقِيتَنِي وَأَنَا جُنُبٌ فَكَرِهْتُ أَنْ أُجَالِسَكَ حَتَّى أَغْتَسِلَ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سُبْحَانَ اللَّهِ! إِنَّ المُؤْمِنَ لَا يَنْجُسُ».

بَابُ الوُضُوءِ لِلْجُنُبِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَنَامَ

٢٤٧ - عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ جُنُباً فَأَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَنَامَ؛ تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ».

٢٤٨ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: «ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ تُصِيبُهُ جَنَابَةٌ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَوَضَّأْ، وَٱغْسِلْ ذَكَرَكَ، ثُمَّ نَمْ».



(١) فَانْسَلَّ: خَرَجَ بِرِفْقٍ.

بَابُ بَدْءِ التَّيَمُّمِ

٢٤٩ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالبَيْدَاءِ(١) - أَوْ بِذَاتِ الجَيْشِ(٢) - ٱنْقَطَعَ عِقْدٌ(٣) لِي، فَأَقَامَ(٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ٱلْتِمَاسِهِ(٥)، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ.

فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيَمُّمِ: ﴿فَتَيَمَّمُوا۟﴾».

٢٥٠ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂: «أَنَّهَا ٱسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلَادَةً فَهَلَكَتْ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاساً مِنْ أَصْحَابِهِ فِي طَلَبِهَا، فَأَدْرَكَتْهُمُ الصَّلَاةُ فَصَلَّوْا بِغَيْرِ وُضُوءٍ، فَلَمَّا أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ؛ شَكَوْا ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَنَزَلَتْ آيَةُ التَّيَمُّمِ».

بَابُ التَّيَمُّمُ ضَرْبَةٌ

٢٥١ - عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ ﵄ قَالَ: «بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي

---

(١) بِالبَيْدَاءِ: غَرْبَ ذِي الحُلَيْفَةِ بَعْدَ وَادِي العَقِيقِ مُبَاشَرَةً، تَبْعُدُ عَنِ المَسْجِدِ النَّبَوِيِّ خَمْسَةَ عَشَرَ (١٥) كِيلُومِتْراً.

(٢) بِذَاتِ الجَيْشِ: هِيَ: ذُو الحُلَيْفَةِ، جَنُوبَ غَرْبِ المَسْجِدِ النَّبَوِيِّ، تَبْعُدُ عَنْهُ أَرْبَعَةَ عَشَرَ (١٤) كِيلُومِتْراً.

(٣) عِقْدٌ: قِلَادَةٌ تُعَلَّقُ فِي العُنُقِ.

(٤) فَأَقَامَ: أَيْ: مَكَثَ.

(٥) الْتِمَاسِهِ: طَلَبِهِ.

حَاجَةٍ، فَأَجْنَبْتُ فَلَمْ أَجِدِ المَاءَ، فَتَمَرَّغْتُ[١] فِي الصَّعِيدِ[٢] كَمَا تَمَرَّغُ الدَّابَّةُ.

ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ.

فَقَالَ: **إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ بِيَدَيْكَ هَكَذَا**، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدَيْهِ الأَرْضَ ضَرْبَةً وَاحِدَةً.

زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «وَنَفَخَ فِيهِمَا»، وَفِي رِوَايَةٍ: «ثُمَّ نَفَضَهَا».

ثُمَّ مَسَحَ الشِّمَالَ عَلَى اليَمِينِ، وَظَاهِرَ كَفَّيْهِ، وَوَجْهَهُ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ».



(١) فَتَمَرَّغْتُ: تَقَلَّبْتُ.

(٢) الصَّعِيدِ: التُّرَابِ.

بَابُ قِرَاءَةِ الرَّجُلِ فِي حَجْرِ ٱمْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ *

٢٥٢ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَّكِئُ فِي حَجْرِي[1] وَأَنَا حَائِضٌ، فَيَقْرَأُ القُرْآنَ».

بَابُ مُبَاشَرَةِ الحَائِضِ *

٢٥٣ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَتْ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضاً أَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَأْتَزِرَ فِي فَوْرِ حَيْضَتِهَا[2]، ثُمَّ يُبَاشِرُهَا.

وَأَيُّكُمْ يَمْلِكُ إِرْبَهُ[3] كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْلِكُ إِرْبَهُ؟».

بَابُ النَّوْمِ مَعَ الحَائِضِ وَهِيَ فِي ثِيَابِهَا *

٢٥٤ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «بَيْنَمَا أَنَا مُضْطَجِعَةٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الخَمِيلَةِ[4] إِذْ حِضْتُ، فَٱنْسَلَلْتُ فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حِيضَتِي[5].

فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَنَفِسْتِ؟**

قُلْتُ: نَعَمْ، فَدَعَانِي فَٱضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الخَمِيلَةِ».

---

(١) حَجْرِي: حِضْنِي.
(٢) فَوْرِ حَيْضَتِهَا: مُعْظَمِهَا وَوَقْتِ كَثْرَتِهَا.
(٣) يَمْلِكُ إِرْبَهُ: يَضْبِطُ فَرْجَهُ.
(٤) الخَمِيلَةَ: كِسَاءٌ فِي أَطْرَافِهِ أَهْدَابٌ تُجَمِّلُهُ.
(٥) ثِيَابَ حِيضَتِي: أَيِ: الَّتِي أَعْدَدْتُهَا لِأَلْبَسَهَا حَالَ الحَيْضِ.

بَابُ غَسْلِ الحَائِضِ رَأْسَ زَوْجِهَا وَتَرْجِيلِهِ*

٢٥٥ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخْرِجُ إِلَيَّ رَأْسَهُ مِنَ المَسْجِدِ وَهُوَ مُجَاوِرٌ[1]، فَأَغْسِلُهُ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فَأُرَجِّلُهُ[2]» - وَأَنَا حَائِضٌ».

بَابُ الِاسْتِحَاضَةِ*

٢٥٦ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي ٱمْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهُرُ، أَفَأَدَعُ الصَّلَاةَ؟

فَقَالَ: لَا، إِنَّمَا ذَلِكِ عِرْقٌ[3] وَلَيْسَ بِالحَيْضَةِ.

فَإِذَا أَقْبَلَتِ الحَيْضَةُ: فَدَعِي الصَّلَاةَ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ: فَٱغْسِلِي عَنْكِ الدَّمَ وَصَلِّي».

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «وَلَكِنْ دَعِي الصَّلَاةَ قَدْرَ الأَيَّامِ الَّتِي كُنْتِ تَحِيضِينَ فِيهَا، ثُمَّ ٱغْتَسِلِي وَصَلِّي».

بَابُ لَا تَقْضِي الحَائِضُ الصَّلَاةَ*

٢٥٧ - عَنْ مُعَاذَةَ قَالَتْ: «سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها فَقُلْتُ: مَا بَالُ الحَائِضِ تَقْضِي الصَّوْمَ وَلَا تَقْضِي الصَّلَاةَ؟

---

(١) مُجَاوِرٌ: مُعْتَكِفٌ.

(٢) فَأُرَجِّلُهُ: أُسَرِّحُ شَعَرَهُ.

(٣) إِنَّمَا ذَلِكِ عِرْقٌ: أَيِ: انْفَجَر، وَالعِرْقُ: وَاحِدُ العُرُوقِ.

فَقَالَتْ: أَحَرُورِيَّةٌ[1] أَنْتِ؟! قُلْتُ: لَسْتُ بِحَرُورِيَّةٍ، وَلَكِنِّي أَسْأَلُ. قَالَتْ: كَانَ يُصِيبُنَا ذَلِكِ، فَنُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّوْمِ وَلَا نُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّلَاةِ».



(١) أَحَرُورِيَّةٌ: الحَرُورِيَّةُ: طَائِفَةٌ مِنَ الخَوَارِجِ.

بَابُ البَوْلِ فِي المَاءِ الدَّائِمِ*

٢٥٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي المَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ».

وَلَفْظُ مُسْلِمٍ: «مِنْهُ».

بَابُ وُجُوبِ الِاسْتِبْرَاءِ[١] مِنَ البَوْلِ

٢٥٩ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: «مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَبْرَيْنِ فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «وَإِنَّهُ لَكَبِيرٌ» -.

أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ، وَأَمَّا الآخَرُ فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ[٢] مِنْ بَوْلِهِ.

فَدَعَا بِعَسِيبٍ[٣] رَطْبٍ فَشَقَّهُ بِاثْنَيْنِ، ثُمَّ غَرَسَ عَلَى هَذَا وَاحِداً وَعَلَى هَذَا وَاحِداً، ثُمَّ قَالَ: لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَيْبَسَا».

بَابُ الِاسْتِنْجَاءِ بِالمَاءِ*

٢٦٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ الخَلَاءَ، فَأَحْمِلُ أَنَا وَغُلَامٌ نَحْوِي[٤] إِدَاوَةً مِنْ مَاءٍ وَعَنَزَةً[٥]، فَيَسْتَنْجِي بِالمَاءِ».

---

(١) الِاسْتِبْرَاءِ: إِنْقَاءُ الذَّكَرِ عِنْدَ البَوْلِ.
(٢) لَا يَسْتَتِرُ: لَا يَتَحَرَّزُ.
(٣) بِعَسِيبٍ: جَرِيدِ النَّخْلِ.
(٤) نَحْوِي: مُقَارِبٌ لِي فِي السِّنِّ.
(٥) وَعَنَزَةً: عَصاً أَقْصَرَ مِنَ الرُّمْحِ فِيهَا سِنَانٌ.

بَابُ بَوْلِ الصِّبْيَانِ*

٢٦١ - عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّهَا أَتَتْ بِٱبْنٍ لَهَا صَغِيرٍ لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَجْلَسَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجْرِهِ، فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَنَضَحَهُ[1] وَلَمْ يَغْسِلْهُ».

بَابُ الأَرْضِ يُصِيبُهَا البَوْلُ كَيْفَ تُغْسَلُ؟

٢٦٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ أَعْرَابِيّاً بَالَ فِي المَسْجِدِ، فَقَامَ إِلَيْهِ بَعْضُ القَوْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **دَعُوهُ وَلَا تُزْرِمُوهُ**[2].

فَلَمَّا فَرَغَ دَعَا بِدَلْوٍ[3] مِنْ مَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ».

بَابُ غَسْلِ الدَّمِ*

٢٦٣ - عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «جَاءَتِ ٱمْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِحْدَانَا يُصِيبُ ثَوْبَهَا مِنْ دَمِ الحَيْضَةِ، كَيْفَ تَصْنَعُ بِهِ؟

قَالَ: **تَحُتُّهُ**[4]، **ثُمَّ تَقْرُصُهُ**[5] **بِالمَاءِ، ثُمَّ تَنْضَحُهُ**[6]، **ثُمَّ تُصَلِّي فِيهِ**».

---

(١) فَنَضَحَهُ: رَشَّهُ.
(٢) وَلَا تُزْرِمُوهُ: لَا تَقْطَعُوا عَلَيْهِ بَوْلَهُ.
(٣) بِدَلْوٍ: مَا يُسْتَقَى بِهِ.
(٤) تَحُتُّهُ: تَحُكُّهُ.
(٥) تَقْرُصُهُ: تَقْلَعُهُ بِظُفْرِهَا.
(٦) تَنْضَحُهُ: تَغْسِلُهُ.

بَابُ حُكْمِ وُلُوغِ الكَلْبِ

٢٦٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا شَرِبَ الكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ؛ فَلْيَغْسِلْهُ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «طَهُورُ إِنَاءِ أَحَدِكُمْ إِذَا وَلَغَ[1] فِيهِ الكَلْبُ».

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى لَهُ: «فَلْيُرِقْهُ[2]، ثُمَّ لِيَغْسِلْهُ».

سَبْعَ مَرَّاتٍ».

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «أُولَاهُنَّ بِالتُّرَابِ».

❖ ❖ ❖

---

(١) وَلَغَ: شَرِبَ بِطَرَفِ لِسَانِهِ.

(٢) فَلْيُرِقْهُ: فَلْيَصُبَّهُ.

بَابُ طَهَارَةِ جُلُودِ المَيْتَةِ بِالدِّبَاغِ

٢٦٥ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: «تُصُدِّقَ عَلَى مَوْلَاةٍ[1] لِمَيْمُونَةَ بِشَاةٍ فَمَاتَتْ، فَمَرَّ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: **هَلَّا أَخَذْتُمْ إِهَابَهَا[2] فَدَبَغْتُمُوهُ[3] فَٱنْتَفَعْتُمْ بِهِ؟**

فَقَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ! فَقَالَ: **إِنَّمَا حَرُمَ أَكْلُهَا**».



(١) مَوْلَاةٍ: عَتِيقَةٍ.

(٢) إِهَابَهَا: جِلْدَهَا قَبْلَ الدِّبَاغِ.

(٣) فَدَبَغْتُمُوهُ: أَزَلْتُمْ مَا فِيهِ مِنَ النَّتْنِ وَالرُّطُوبَاتِ النَّجِسَةِ.

كِتَابُ الصَّلَاةِ

بَابُ الأَرْضُ مَسْجِدٌ وَطَهُورٌ

٢٦٦ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُعْطِيتُ خَمْساً لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الأَنْبِيَاءِ قَبْلِي:

نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ[1] مَسِيرَةَ شَهْرٍ[2]، وَجُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِداً وَطَهُوراً، وَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ، وَأُحِلَّتْ لِيَ الغَنَائِمُ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ».

بَابُ فَضْلِ بِنَاءِ المَسَاجِدِ

٢٦٧ - عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ بَنَى مَسْجِداً لِلَّهِ؛ بَنَى اللَّهُ لَهُ فِي الجَنَّةِ مِثْلَهُ».

بَابُ أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ أَوَّلَ؟

٢٦٨ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ فِي الأَرْضِ أَوَّلَ؟ قَالَ: المَسْجِدُ الحَرَامُ.

قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: المَسْجِدُ الأَقْصَى.

---

(١) بِالرُّعْبِ: بِالخَوْفِ يُقْذَفُ فِي قُلُوبِ أَعْدَائِي.

(٢) مَسِيرَةَ شَهْرٍ: قَدْرَ مَسِيرَةِ شَهْرٍ.

قُلْتُ: كَمْ كَانَ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: أَرْبَعُونَ سَنَةً، ثُمَّ أَيْنَمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ بَعْدُ فَصَلِّهْ؛ فَإِنَّ الفَضْلَ فِيهِ».

بَابُ نَبْشِ القُبُورِ وَٱتِّخَاذِ أَرْضِهَا مَسْجِداً

٢٦٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ المَدِينَةَ، فَنَزَلَ فِي عُلْوِ المَدِينَةِ[١]، فِي حَيٍّ يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، فَأَقَامَ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً.

ثُمَّ إِنَّهُ أَرْسَلَ إِلَى مَلَأِ بَنِي النَّجَّارِ، فَجَاؤُوا مُتَقَلِّدِينَ بِسُيُوفِهِمْ[٢].

فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَأَبُو بَكْرٍ رِدْفُهُ[٣]، وَمَلَأُ بَنِي النَّجَّارِ حَوْلَهُ، حَتَّى أَلْقَى[٤] بِفِنَاءِ أَبِي أَيُّوبَ[٥].

فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي حَيْثُ أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ، وَيُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الغَنَمِ[٦].

ثُمَّ إِنَّهُ أَمَرَ بِالمَسْجِدِ، فَأَرْسَلَ إِلَى مَلَأِ بَنِي النَّجَّارِ فَجَاؤُوا، فَقَالَ: يَا بَنِي النَّجَّارِ، ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ هَذَا[٧].

---

(١) عُلْوِ المَدِينَةِ: عَالِيَتُهَا، وَالمُرَادُ: قُبَاءُ.
(٢) مُتَقَلِّدِينَ بِسُيُوفِهِمْ: جَاعِلِينَ حَمَائِلَ سُيُوفِهِمْ عَلَى مَنَاكِبِهِمْ.
(٣) رِدْفُهُ: رَاكِبٌ خَلْفَهُ.
(٤) أَلْقَى: نَزَلَ.
(٥) بِفِنَاءِ أَبِي أَيُّوبَ: المَكَانِ المُتَّسِعِ أَمَامَ دَارِهِ.
(٦) مَرَابِضِ الغَنَمِ: أَمَاكِنِ إِقَامَتِهَا.
(٧) ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ هَذَا: بَايِعُونِي بُسْتَانَكُمْ هَذَا بِالثَّمَنِ.

قَالُوا: لَا وَاللَّهِ، لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ.

قَالَ أَنَسٌ: كَانَ فِيهِ نَخْلٌ وَقُبُورُ الْمُشْرِكِينَ وَخِرَبٌ[١]، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّخْلِ فَقُطِعَ، وَبِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَنُبِشَتْ[٢]، وَبِالْخِرَبِ فَسُوِّيَتْ.

فَصَفُّوا النَّخْلَ قِبْلَةً، وَجَعَلُوا عِضَادَتَيْهِ[٣] حِجَارَةً، فَكَانُوا يَرْتَجِزُونَ[٤] - وَلَفْظُ الْبُخَارِيِّ: «وَجَعَلُوا يَنْقُلُونَ الصَّخْرَ وَهُمْ يَرْتَجِزُونَ» - وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُمْ، وَهُمْ يَقُولُونَ:

اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الآخِرَهْ فَانْصُرِ الأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَهْ».



---

(١) وَخِرَبٌ: مَا تَخَرَّبَ مِنَ الْبِنَاءِ.
(٢) فَنُبِشَتْ: اسْتُخْرِجَتْ.
(٣) عِضَادَتَيْهِ: جَانِبَيْهِ.
(٤) يَرْتَجِزُونَ: يَقُولُونَ رَجَزاً، وَهُوَ ضَرْبٌ مِنَ الشِّعْرِ.

بَابُ بَدْءِ الأَذَانِ*

٢٧٠ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا المَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ فَيَتَحَيَّنُونَ الصَّلَوَاتِ(١)، وَلَيْسَ يُنَادِي بِهَا أَحَدٌ.

فَتَكَلَّمُوا يَوْماً فِي ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمُ: ٱتَّخِذُوا نَاقُوساً(٢) مِثْلَ نَاقُوسِ النَّصَارَى، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَرْناً(٣) مِثْلَ قَرْنِ اليَهُودِ.

فَقَالَ عُمَرُ: أَوَلَا تَبْعَثُونَ رَجُلاً يُنَادِي بِالصَّلَاةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا بِلَالُ، قُمْ فَنَادِ بِالصَّلَاةِ».

بَابُ فَضْلِ الأَذَانِ

٢٧١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ لَهُ ضُرَاطٌ(٤) حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأْذِينَ.

فَإِذَا قُضِيَ التَّأْذِينُ أَقْبَلَ، حَتَّى إِذَا ثُوِّبَ بِالصَّلَاةِ(٥) أَدْبَرَ.

حَتَّى إِذَا قُضِيَ التَّثْوِيبُ أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطُرَ(٦) بَيْنَ المَرْءِ وَنَفْسِهِ؛ يَقُولُ لَهُ: ٱذْكُرْ كَذَا، وَٱذْكُرْ كَذَا - لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ مِنْ قَبْلُ -، حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ مَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى».

---

(١) فَيَتَحَيَّنُونَ الصَّلَوَاتِ: يُقَدِّرُونَ وَقْتَهَا لِيَأْتُوا إِلَيْهَا فِيهِ.
(٢) نَاقُوساً: مِضْرَابُ النَّصَارَى الَّذِي يَضْرِبُونَهُ لِأَوْقَاتِ الصَّلَاةِ.
(٣) قَرْناً: أَيْ: بُوقاً يُنْفَخُ فِيهِ.
(٤) ضُرَاطٌ: رِيحٌ خَارِجٌ مِنَ الدُّبُرِ بِصَوْتٍ.
(٥) ثُوِّبَ بِالصَّلَاةِ: أُقِيمَتْ.
(٦) يَخْطُرَ: يُوَسْوِسَ.

بَابُ الأَذَانُ مَثْنَى مَثْنَى*

٢٧٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: «أُمِرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ[1] الأَذَانَ وَيُوتِرَ الإِقَامَةَ».

زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «إِلَّا الإِقَامَةَ».

بَابٌ هَلْ يَتَتَبَّعُ المُؤَذِّنُ فَاهُ هَاهُنَا وَهَاهُنَا، وَهَلْ يَلْتَفِتُ فِي الأَذَانِ؟*

٢٧٣ - عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ ﵁ قَالَ: «أَذَّنَ بِلَالٌ، فَجَعَلْتُ أَتَتَبَّعُ فَاهُ[2] هَاهُنَا وَهَاهُنَا - يَقُولُ يَمِيناً وَشِمَالاً -، يَقُولُ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الفَلَاحِ».

بَابُ أَذَانِ الأَعْمَى إِذَا كَانَ لَهُ مَنْ يُخْبِرُهُ*

٢٧٤ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﵄: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ بِلَالاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَٱشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ٱبْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ.
ثُمَّ قَالَ: وَكَانَ رَجُلاً أَعْمَى، لَا يُنَادِي حَتَّى يُقَالَ لَهُ: أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ».

بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا سَمِعَ المُؤَذِّنَ

٢٧٥ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ؛ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ المُؤَذِّنُ».



---

(١) يَشْفَعَ: يَأْتِي بِهِ مَثْنَى. (٢) فَاهُ: فَمَهُ.

بَابُ فَضْلِ كَثْرَةِ الخُطَا إِلَى المَسَاجِدِ

٢٧٦ - عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ أَجْراً فِي الصَّلَاةِ: أَبْعَدُهُمْ إِلَيْهَا مَمْشىً فَأَبْعَدُهُمْ.

وَالَّذِي يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الإِمَامِ؛ أَعْظَمُ أَجْراً مِنَ الَّذِي يُصَلِّيهَا ثُمَّ يَنَامُ».

بَابُ فَضْلِ مَنْ غَدَا إِلَى المَسْجِدِ أَوْ رَاحَ

٢٧٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ غَدَا[(١)] إِلَى المَسْجِدِ أَوْ رَاحَ[(٢)]؛ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِي الجَنَّةِ نُزُلاً[(٣)] كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ».

بَابُ إِتْيَانِ الصَّلَاةِ فِي سَكِينَةٍ وَوَقَارٍ

٢٧٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الإِقَامَةَ؛ فَامْشُوا إِلَى الصَّلَاةِ، وَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَالوَقَارِ وَلَا تُسْرِعُوا؛ فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا».

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ يَعْمِدُ[(٤)] إِلَى الصَّلَاةِ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ».



(١) غَدَا: الغَدْوَةُ: السَّيْرُ أَوَّلَ النَّهَارِ إِلَى الزَّوَالِ.
(٢) رَاحَ: الرَّوْحَةُ: السَّيْرُ مِنَ الزَّوَالِ إِلَى آخِرِ النَّهَارِ.
(٣) نُزُلاً: مَا يُهَيَّأُ لِلضَّيْفِ عِنْدَ قُدُومِهِ.
(٤) يَعْمِدُ: يَقْصِدُ.

بَابُ الصَّلَوَاتُ الخَمْسُ كَفَّارَةٌ*

٢٧٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهراً بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمسَ مَرَّاتٍ، هَل يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ[1] شَيْءٌ؟ قَالُوا: لَا يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ.

قَالَ: فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ، يَمْحُو اللَّهُ بِهِنَّ الخَطَايَا».

بَابُ فَضْلِ صَلاتَي الصُّبْحِ وَالعَصْرِ

٢٨٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الفَجْرِ وَصَلَاةِ العَصْرِ.

ثُمَّ يَعْرُجُ[2] الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ - وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ -: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ».

٢٨١ - عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى البَرْدَيْنِ[3]؛ دَخَلَ الجَنَّةَ».



---

(١) دَرَنِهِ: وَسَخِهِ.

(٢) يَعْرُجُ: يَصْعَدُ.

(٣) البَرْدَيْنِ: الصُّبْحَ وَالعَصْرَ.

بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الحَصِيرِ*

٢٨٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَتْهُ فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: **قُومُوا فَأُصَلِّيَ لَكُمْ.**

فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ[1] لَنَا قَدِ ٱسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لُبِسَ[2]، فَنَضَحْتُهُ[3] بِمَاءٍ.

فَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَصَفَفْتُ أَنَا وَالْيَتِيمُ وَرَاءَهُ، وَالعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا.

فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ ٱنْصَرَفَ».

٢٨٣ - عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقاً.

فَرُبَّمَا تَحْضُرُ الصَّلَاةُ وَهُوَ فِي بَيْتِنَا، فَيَأْمُرُ بِالبِسَاطِ الَّذِي تَحْتَهُ فَيُكْنَسُ[4]، ثُمَّ يُنْضَحُ.

ثُمَّ يَؤُمُّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَنَقُومُ خَلْفَهُ فَيُصَلِّي بِنَا - وَكَانَ بِسَاطُهُمْ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ -».

---

(١) حَصِيرٍ: بِسَاطٌ يُصْنَعُ مِنْ سَعَفِ النَّخْلِ.
(٢) لُبِسَ: اسْتُعْمِلَ.
(٣) فَنَضَحْتُهُ: رَشَشْتُهُ.
(٤) فَيُكْنَسُ: يُزَالُ مَا عَلَيْهِ مِنَ التُّرَابِ.

بَابُ إِذَا صَلَّى إِلَى فِرَاشٍ فِيهِ حَائِضٌ*

٢٨٤ - عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الحَارِثِ ﵂ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا حِذَاءَهُ[1] - وَأَنَا حَائِضٌ -، وَرُبَّمَا أَصَابَنِي ثَوْبُهُ إِذَا سَجَدَ، وَكَانَ يُصَلِّي عَلَى الخُمْرَةِ[2]».



(١) حِذَاءَهُ: مُحَاذِيَةٌ لَهُ.

(٢) الخُمْرَةِ: سَجَّادَةٌ صَغِيرَةٌ مِنْ سَعَفِ النَّخْلِ، تُنْسَجُ بِالخُيُوطِ.

بَابُ إِبَاحَةِ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الَّذِي أَصَابَهُ المَنِيُّ

٢٨٥ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كُنْتُ أَغْسِلُ الجَنَابَةَ[1] مِنْ ثَوْبِ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ وَإِنَّ بُقَعَ المَاءِ فِي ثَوْبِهِ».

بَابُ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الوَاحِدِ

٢٨٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ سَائِلاً سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الوَاحِدِ؛ فَقَالَ: **أَوَلِكُلِّكُمْ ثَوْبَانِ؟!**».

٢٨٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَا يُصَلِّي أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى عَاتِقَيْهِ[2] مِنْهُ شَيْءٌ**».

٢٨٨ - عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُلْتَحِفاً، مُخَالِفاً بَيْنَ طَرَفَيْهِ».

٢٨٩ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ الحَارِثِ قَالَ: «سَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الوَاحِدِ، فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **إِنْ كَانَ وَاسِعاً فَٱلْتَحِفْ بِهِ، وَإِنْ كَانَ ضَيِّقاً فَٱتَّزِرْ بِهِ**».

بَابُ كَرَاهَةِ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ لَهُ أَعْلَامٌ

٢٩٠ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي

---

(١) أَغْسِلُ الجَنَابَةَ: أَيْ: أَثَرَهَا.

(٢) عَاتِقَيْهِ: العَاتِقُ: مَا بَيْنَ المَنْكِبِ وَالعُنُقِ.

خَمِيصَةٍ[١] ذَاتِ أَعْلَامٍ[٢]، فَنَظَرَ إِلَى عَلَمِهَا، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ: «ٱذْهَبُوا بِهَذِهِ الخَمِيصَةِ إِلَى أَبِي جَهْمِ بْنِ حُذَيْفَةَ وَٱئْتُونِي بِأَنْبِجَانِيِّهِ[٣]؛ فَإِنَّهَا أَلْهَتْنِي آنِفاً فِي صَلَاتِي».

بَابُ مَنْ صَلَّى فِي فَرُّوجِ حَرِيرٍ ثُمَّ نَزَعَهُ*

٢٩١ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﵁ قَالَ: «أُهْدِيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرُّوجُ[٤] حَرِيرٍ فَلَبِسَهُ ثُمَّ صَلَّى فِيهِ، ثُمَّ ٱنْصَرَفَ فَنَزَعَهُ نَزْعاً شَدِيداً كَالكَارِهِ لَهُ، ثُمَّ قَالَ: لَا يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ».

بَابُ الصَّلَاةِ فِي النِّعَالِ*

٢٩٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁: «أَنَّهُ سُئِلَ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي النَّعْلَيْنِ؟ قَالَ: نَعَمْ».



---

(١) خَمِيصَةٍ: كِسَاءٍ أَسْوَدَ مُعَلَّمٍ.
(٢) أَعْلَامٍ: خُطُوطٍ.
(٣) بِأَنْبِجَانِيِّهِ: كِسَائِهِ الغَلِيظِ.
(٤) فَرُّوجُ: ثَوْبٌ ضَيِّقُ الكُمَّيْنِ وَالوَسَطِ، مَشْقُوقٌ مِنْ خَلْفٍ.

بَابُ مَوَاقِيتِ الصَّلاَةِ

٢٩٣ - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَزَلَ جِبْرِيلُ فَأَمَّنِي، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، يَحْسُبُ بِأَصَابِعِهِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «ثُمَّ قَالَ[1]: بِهَذَا أُمِرْتَ» -».

٢٩٤ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالهَاجِرَةِ[2]، وَالعَصْرَ وَالشَّمْسُ نَقِيَّةٌ[3]، وَالمَغْرِبَ إِذَا وَجَبَتْ[4].

وَالعِشَاءَ أَحْيَاناً يُؤَخِّرُهَا، وَأَحْيَاناً يُعَجِّلُ؛ كَانَ إِذَا رَآهُمْ قَدِ ٱجْتَمَعُوا عَجَّلَ، وَإِذَا رَآهُمْ قَدْ أَبْطَؤُوا أَخَّرَ.

وَالصُّبْحَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّيهَا بِغَلَسٍ[5]».

بَابُ وَقْتِ الفَجْرِ

٢٩٥ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيُصَلِّي الصُّبْحَ، فَيَنْصَرِفُ النِّسَاءُ مُتَلَفِّعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ[6]، مَا يُعْرَفْنَ مِنَ الغَلَسِ».

---

(١) ثُمَّ قَالَ: أَيْ: جِبْرِيلُ عليه السلام.

(٢) بِالهَاجِرَةِ: الهَاجِرَةُ: نِصْفُ النَّهَارِ عِنْدَ اشْتِدَادِ الحَرِّ.

(٣) نَقِيَّةٌ: صَافِيَةٌ خَالِصَةٌ لَمْ يَدْخُلْهَا بَعْدُ صُفْرَةٌ.

(٤) وَجَبَتْ: غَابَتْ.

(٥) بِغَلَسٍ: الغَلَسُ: ظُلْمَةُ آخِرِ اللَّيْلِ إِذَا اخْتَلَطَتْ بِضَوْءِ الصَّبَاحِ.

(٦) مُتَلَفِّعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ: مُتَغَطِّيَاتٍ بِأَكْسِيَتِهِنَّ.

٢٩٦ - عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الفَجْرِ مِنَ المِئَةِ إِلَى السِّتِّينَ، وَكَانَ يَنْصَرِفُ حِينَ يَعْرِفُ بَعْضُنَا وَجْهَ بَعْضٍ».



بَابُ وَقْتُ الظُّهْرِ عِنْدَ الزَّوَالِ

٢٩٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شِدَّةِ الحَرِّ، فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدُنَا أَنْ يُمَكِّنَ جَبْهَتَهُ مِنَ الأَرْضِ؛ بَسَطَ[1] ثَوْبَهُ فَسَجَدَ عَلَيْهِ».

بَابُ الإِبْرَادِ بِالظُّهْرِ فِي شِدَّةِ الحَرِّ

٢٩٨ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَرَادَ المُؤَذِّنُ أَنْ يُؤَذِّنَ لِلظُّهْرِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَبْرِدْ[2]، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُؤَذِّنَ فَقَالَ لَهُ: أَبْرِدْ، حَتَّى رَأَيْنَا فَيْءَ[3] التُّلُولِ[4].

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ[5]، فَإِذَا ٱشْتَدَّ الحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ».



(١) بَسَطَ: مَدَّ.
(٢) أَبْرِدْ: أَخِّرْ إِلَى حِينِ يَبْرُدُ النَّهَارُ.
(٣) فَيْءَ: ظِلَّ، وَيَكُونُ بَعْدَ الزَّوَالِ.
(٤) التُّلُولِ: جَمْعُ تَلٍّ، وَهُوَ: كُلُّ بَارِزٍ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ مِنْ تُرَابٍ أَوْ رَمْلٍ.
(٥) فَيْحِ جَهَنَّمَ: انْتِشَارِ حَرِّهَا وَتَنَفُّسِهَا.

بَابُ وَقْتِ العَصْرِ

٢٩٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي العَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا، لَمْ يَظْهَرِ الفَيْءُ فِي حُجْرَتِهَا».

٣٠٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي العَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ حَيَّةٌ، فَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى العَوَالِي[1]، فَيَأْتِي العَوَالِيَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ».

٣٠١ - عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا نُصَلِّي العَصْرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ تُنْحَرُ الجَزُورُ[2] فَتُقْسَمُ عَشْرَ قِسَمٍ ثُمَّ تُطْبَخُ، فَنَأْكُلُ لَحْماً نَضِيجاً[3] قَبْلَ مَغِيبِ الشَّمْسِ».

بَابُ إِثْمِ مَنْ فَاتَتْهُ العَصْرُ

٣٠٢ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الَّذِي تَفُوتُهُ صَلَاةُ العَصْرِ؛ كَأَنَّمَا وُتِرَ[4] أَهْلَهُ وَمَالَهُ».

بَابُ مَنْ قَالَ: الصَّلَاةُ الوُسْطَى هِيَ صَلَاةُ العَصْرِ

٣٠٣ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَوْمَ الأَحْزَابِ -: «شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الوُسْطَى؛ صَلَاةِ العَصْرِ، مَلَأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَاراً».

---

(١) العَوَالِي: حَيٌّ جَنُوبَ المَسْجِدِ النَّبَوِيِّ.
(٢) الجَزُورُ: البَعِيرُ أَوِ النَّاقَةُ.
(٣) نَضِيجاً: مَطْبُوخاً.
(٤) وُتِرَ: أَيْ: نُقِصَ.

بَابُ وَقْتِ المَغْرِبِ

٣٠٤ - عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ ﵁: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي المَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَتَوَارَتْ بِالحِجَابِ[(١)]».

٣٠٥ - عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ﵁ قَالَ: «كُنَّا نُصَلِّي المَغْرِبَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَنْصَرِفُ أَحَدُنَا وَإِنَّهُ لَيُبْصِرُ مَوَاقِعَ نَبْلِهِ[(٢)]».



---

(١) وَتَوَارَتْ بِالحِجَابِ: اسْتَتَرَتْ بِمَا يَحْجُبُهَا عَنِ الأَبْصَارِ.

(٢) مَوَاقِعَ نَبْلِهِ: المَوَاضِعَ الَّتِي تَصِلُ إِلَيْهَا سِهَامُهُ إِذَا رَمَى بِهَا.

بَابُ وَقْتِ العِشَاءِ

٣٠٦ - عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ ﵁ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤَخِّرُ العِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، وَيَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا، وَالحَدِيثَ بَعْدَهَا».

٣٠٧ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالعَتَمَةِ[1]، حَتَّى نَادَاهُ عُمَرُ: نَامَ النِّسَاءُ وَالصِّبْيَانُ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: **مَا يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ غَيْرُكُمْ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ**، وَلَا يُصَلَّى يَوْمَئِذٍ إِلَّا بِالمَدِينَةِ.

وَكَانُوا يُصَلُّونَ العَتَمَةَ فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ[2] إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الأَوَّلِ».

٣٠٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: «أَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ العِشَاءَ ذَاتَ لَيْلَةٍ إِلَى شَطْرِ[3] اللَّيْلِ - أَوْ كَادَ يَذْهَبُ شَطْرُ اللَّيْلِ -، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: **إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَنَامُوا، وَإِنَّكُمْ لَمْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا ٱنْتَظَرْتُمُ الصَّلَاةَ.**

زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «**وَإِنَّ القَوْمَ لَا يَزَالُونَ فِي خَيْرٍ مَا ٱنْتَظَرُوا الخَيْرَ**».

كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِيصِ[4] خَاتَمِهِ مِنْ فِضَّةٍ».

---

(١) أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالعَتَمَةِ: أَخَّرَ العِشَاءَ حَتَّى اشْتَدَّتْ ظُلْمَةُ اللَّيْلِ.
(٢) الشَّفَقُ: الحُمْرَةُ الَّتِي تَلِي الشَّمْسَ بَعْدَ الغُرُوبِ.
(٣) شَطْرِ: نِصْفِ.
(٤) وَبِيصِ: بَرِيقِ.

٣٠٩ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَعْتَمَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ العِشَاءَ حَتَّى رَقَدَ[1] نَاسٌ وَٱسْتَيْقَظُوا، وَرَقَدُوا وَٱسْتَيْقَظُوا.

فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ فَقَالَ: الصَّلَاةَ، فَخَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ - كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ الآنَ - يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً، وَاضِعاً يَدَهُ عَلَى شِقِّ رَأْسِهِ، قَالَ: **لَوْلَا أَنْ يَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُصَلُّوهَا كَذَلِكَ**».



(١) رَقَدَ: نَامَ.

بَابُ تَحْوِيلِ القِبْلَةِ

٣١٠ - عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنهما قَالَ: «لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المَدِينَةَ صَلَّى نَحْوَ بَيْتِ المَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ - أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ - شَهْراً، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يُوَجَّهَ إِلَى الكَعْبَةِ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ ۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا ۚ﴾، فَوُجِّهَ نَحْوَ الكَعْبَةِ.

وَصَلَّى مَعَهُ رَجُلٌ العَصْرَ، ثُمَّ خَرَجَ فَمَرَّ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الأَنْصَارِ فَقَالَ: هُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَّهُ قَدْ وُجِّهَ إِلَى الكَعْبَةِ، فَٱنْحَرَفُوا وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ العَصْرِ».

زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «وَكَانَتِ اليَهُودُ قَدْ أَعْجَبَهُمْ إِذْ كَانَ يُصَلِّي قِبَلَ بَيْتِ المَقْدِسِ وَأَهْلُ الكِتَابِ، فَلَمَّا وَلَّى[1] وَجْهَهُ قِبَلَ البَيْتِ، أَنْكَرُوا ذَلِكَ».



(١) وَلَّى: أَيْ: وَجَّهَ.

بَابُ سُتْرَةِ المُصَلِّي

٣١١ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ العِيدِ أَمَرَ بِالحَرْبَةِ[١] فَتُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا وَالنَّاسُ وَرَاءَهُ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ».

٣١٢ - عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: «رَأَيْتُ بِلَالاً أَخْرَجَ عَنَزَةً فَرَكَزَهَا[٢]، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ[٣] مُشَمِّراً[٤]، فَصَلَّى إِلَى العَنَزَةِ بِالنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ وَالدَّوَابَّ يَمُرُّونَ بَيْنَ يَدَيِ العَنَزَةِ».

٣١٣ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْرِضُ رَاحِلَتَهُ وَهُوَ يُصَلِّي إِلَيْهَا».

بَابُ الصَّلَاةِ إِلَى الأُسْطُوَانَةِ*

٣١٤ - عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رضي الله عنه: «أَنَّهُ كَانَ يَتَحَرَّى[٥] الصَّلَاةَ عِنْدَ الأُسْطُوَانَةِ[٦] الَّتِي عِنْدَ المُصْحَفِ، وَقَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَهَا».

---

(١) بِالحَرْبَةِ: الرُّمْحِ القَصِيرِ.
(٢) فَرَكَزَهَا: غَرَزَهَا.
(٣) حُلَّةٍ حَمْرَاءَ: إِزَارٌ وَرِدَاءٌ فِيهِمَا خُطُوطٌ حَمْرَاءُ.
(٤) مُشَمِّراً: رَافِعاً لَهَا إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ.
(٥) يَتَحَرَّى: يَقْصِدُ.
(٦) الأُسْطُوَانَةِ: العَمُودِ.

بَابُ سُتْرَةُ الإِمَامِ سُتْرَةُ مَنْ خَلْفَهُ*

٣١٥ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «أَقْبَلْتُ رَاكِباً عَلَى حِمَارٍ أَتَانٍ[١]، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ[٢] الٱحْتِلَامَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ بِمِنىً إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ.

فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ فَنَزَلْتُ، وَأَرْسَلْتُ الأَتَانَ تَرْتَعُ[٣]، وَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ، فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ».

بَابُ قَدْرُ كَمْ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ بَيْنَ المُصَلِّي وَالسُّتْرَةِ؟*

٣١٦ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنهما قَالَ: «كَانَ بَيْنَ مُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ الجِدَارِ مَمَرُّ الشَّاةِ».

٣١٧ - عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ بَيْنَ المِنْبَرِ وَالقِبْلَةِ قَدْرُ مَمَرِّ الشَّاةِ».

بَابُ يَرُدُّ المُصَلِّي مَنْ مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ*

٣١٨ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ، فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَجْتَازَ[٤] بَيْنَ يَدَيْهِ؛ فَلْيَدْفَعْ فِي نَحْرِهِ[٥]**.

---

(١) أَتَانٍ: الأُنْثَى مِنَ الحُمُرِ.
(٢) نَاهَزْتُ: قَارَبْتُ.
(٣) تَرْتَعُ: تَرْعَى.
(٤) يَجْتَازَ: يَمُرَّ.
(٥) فَلْيَدْفَعْ فِي نَحْرِهِ: أَيْ: بِالإِشَارَةِ وَلَطِيفِ المَنْعِ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَلَا يَدَعْ أَحَداً يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلْيَدْرَأْهُ مَا ٱسْتَطَاعَ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «فَلْيَمْنَعْهُ، فَإِنْ أَبَى فَلْيَمْنَعْهُ».

فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ[1]؛ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ».

بَابُ إِثْمِ المَارِّ بَيْنَ يَدَيِ المُصَلِّي*

٣١٩ - عَنْ أَبِي جُهَيْمِ بْنِ الحَارِثِ الأَنْصَارِيِّ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ المَارُّ بَيْنَ يَدَيِ المُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ؛ لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْراً لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ.

قَالَ الرَّاوِي: لَا أَدْرِي؛ قَالَ: أَرْبَعِينَ يَوْماً أَوْ شَهْراً أَوْ سَنَةً».

بَابُ الِاعْتِرَاضِ بَيْنَ يَدَيِ المُصَلِّي

٣٢٠ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «وَاللَّهِ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَإِنِّي عَلَى السَّرِيرِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ القِبْلَةِ مُضْطَجِعَةً - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فَيَتَوَسَّطُ السَّرِيرَ» -، فَتَبْدُو لِيَ الحَاجَةُ فَأَكْرَهُ أَنْ أَجْلِسَ فَأُوذِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْسَلُّ مِنْ عِنْدِ رِجْلَيْهِ».

٣٢١ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرِجْلَايَ فِي قِبْلَتِهِ، فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي[2] فَقَبَضْتُ رِجْلَيَّ، وَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهُمَا، وَالبُيُوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحُ».

---

(١) فَلْيُقَاتِلْهُ: فَلْيَدْفَعْهُ أَشَدَّ مِنَ الدَّفْعِ الأَوَّلِ.

(٢) غَمَزَنِي: طَعَنَ بِإِصْبَعِهِ فِيَّ.

بَابُ تَحِيَّةِ المَسْجِدِ

٣٢٢ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ المَسْجِدَ؛ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ».

بَابٌ مَتَى يَقُومُ النَّاسُ لِلصَّلَاةِ؟

٣٢٣ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ؛ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي، وَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ».

بَابٌ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا المَكْتُوبَةَ*

٣٢٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٱبْنِ بُحَيْنَةَ رضي الله عنهما قَالَ: «أُقِيمَتْ صَلَاةُ الصُّبْحِ، فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلاً يُصَلِّي وَالمُؤَذِّنُ يُقِيمُ، فَقَالَ: أَتُصَلِّي الصُّبْحَ أَرْبَعاً؟!».

بَابٌ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَتَذَكَّرَ أَنَّهُ عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ

٣٢٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَعُدِّلَتِ الصُّفُوفُ قِيَاماً، فَخَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَامَ فِي مُصَلَّاهُ - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «قَبْلَ أَنْ يُكَبِّرَ» - ذَكَرَ أَنَّهُ جُنُبٌ، فَقَالَ لَنَا: مَكَانَكُمْ.

ثُمَّ رَجَعَ فَٱغْتَسَلَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، فَكَبَّرَ فَصَلَّيْنَا مَعَهُ».

بَابٌ إِذَا حَضَرَ الطَّعَامُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ*

٣٢٦ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وُضِعَ عَشَاءُ أَحَدِكُمْ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ؛ فَٱبْدَؤُوا بِالعَشَاءِ، وَلَا يَعْجَلَنَّ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهُ».

بَابُ رَفْعِ اليَدَيْنِ فِي الصَّلاَةِ

٣٢٧ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ لِلصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى تَكُونَا حَذْوَ[1] مَنْكِبَيْهِ[2]، ثُمَّ كَبَّرَ.

فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ.

وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ.

زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «وَإِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ رَفَعَ يَدَيْهِ».

وَلَا يَفْعَلُهُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ».

زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ حِينَ يَسْجُدُ».

٣٢٨ - عَنْ مَالِكِ بْنِ الحُوَيْرِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «كَبَّرَ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ» - حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا أُذُنَيْهِ.

وَإِذَا رَكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا أُذُنَيْهِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فُرُوعَ أُذُنَيْهِ[3]» -.

وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَقَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ؛ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ».

---

(١) حَذْوَ: بِمُحَاذَاةِ.

(٢) مَنْكِبَيْهِ: المَنْكِبُ: مَجْمَعُ عَظْمِ العَضُدِ وَالكَتِفِ.

(٣) فُرُوعَ أُذُنَيْهِ: أَيْ: أَعَالِيهِمَا.

بَابُ التَّكْبِيرِ عِنْدَ كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ

٣٢٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْكَعُ.

ثُمَّ يَقُولُ: **سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ** حِينَ يَرْفَعُ صُلْبَهُ[(١)] مِنَ الرُّكُوعِ.

ثُمَّ يَقُولُ - وَهُوَ قَائِمٌ -: **رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ.**

ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَهْوِي سَاجِداً، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ.

ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَسْجُدُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ.

ثُمَّ يَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ كُلِّهَا حَتَّى يَقْضِيَهَا.

وَيُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ المَثْنَى[(٢)] بَعْدَ الجُلُوسِ».

٣٣٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: «أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ كُلَّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ، وَيُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ».



(١) صُلْبَهُ: ظَهْرَهُ.

(٢) مِنَ المَثْنَى: مِنَ الثِّنْتَيْنِ، وَالمُرَادُ: مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ.

بَابُ مَا يَقُولُ بَعْدَ تَكْبِيرَةِ الإحْرَامِ

٣٣١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَبَّرَ فِي الصَّلَاةِ؛ سَكَتَ هُنَيَّةً[1] قَبْلَ أَنْ يَقْرَأَ.

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، أَرَأَيْتَ سُكُوتَكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالقِرَاءَةِ، مَا تَقُولُ؟

قَالَ: أَقُولُ: اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ.

اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ[2].

اللَّهُمَّ ٱغْسِلْنِي مِنْ خَطَايَايَ بِالثَّلْجِ وَالمَاءِ وَالبَرَدِ».

بَابُ تَرْكِ الجَهْرِ بِالبَسْمَلَةِ

٣٣٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ ﵄ كَانُوا يَفْتَتِحُونَ الصَّلَاةَ بِـ ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾».

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «لَا يَذْكُرُونَ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ فِي أَوَّلِ قِرَاءَةٍ وَلَا فِي آخِرِهَا».

---

(١) هُنَيَّةً: قَلِيلاً مِنَ الزَّمَانِ.

(٢) الدَّنَسِ: الوَسَخِ وَنَحْوِهِ.

بَابُ وُجُوبِ قِرَاءَةِ الفَاتِحَةِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ

٣٣٣ - عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ».

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «فَصَاعِداً».

بَابُ فَضْلِ التَّأْمِينِ*

٣٣٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَمَّنَ الإِمَامُ فَأَمِّنُوا.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «إِذَا قَالَ الإِمَامُ: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾؛ فَقُولُوا: آمِينَ».

فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ المَلَائِكَةِ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».



بَابُ الجَهْرِ وَالمُخَافَتَةِ فِي الصَّلَاةِ

٣٣٥ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ - قَالَ: «نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَارٍ[1] بِمَكَّةَ.

فَكَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالقُرْآنِ، فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ المُشْرِكُونَ سَبُّوا القُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا﴾».



(١) مُتَوَارٍ: مُتَخَفٍّ.

بَابُ القِرَاءَةِ فِي الفَجْرِ*

٣٣٦ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: «ٱنْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَامِدِينَ(١) إِلَى سُوقِ عُكَاظٍ(٢) - زَادَ مُسْلِمٌ فِي أَوَّلِهِ: «مَا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الجِنِّ وَمَا رَآهُمْ» -، وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الشَّيَاطِينِ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ وَأُرْسِلَتْ عَلَيْهِمُ الشُّهُبُ(٣)، فَرَجَعَتِ الشَّيَاطِينُ إِلَى قَوْمِهِمْ، فَقَالُوا: مَا لَكُمْ؟

فَقَالُوا: حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ وَأُرْسِلَتْ عَلَيْنَا الشُّهُبُ.

قَالُوا: مَا حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ إِلَّا شَيْءٌ حَدَثَ، فَٱضْرِبُوا مَشَارِقَ الأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا(٤) فَٱنْظُرُوا مَا هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ؟

فَٱنْصَرَفَ أُولَئِكَ الَّذِينَ تَوَجَّهُوا نَحْوَ تِهَامَةَ(٥) إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَهُوَ بِنَخْلَةَ(٦) - عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عُكَاظٍ، وَهُوَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الفَجْرِ.

فَلَمَّا سَمِعُوا القُرْآنَ ٱسْتَمَعُوا لَهُ، فَقَالُوا: هَذَا وَاللَّهِ الَّذِي حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ!

---

(١) عَامِدِينَ: قَاصِدِينَ.
(٢) عُكَاظٍ: شَمَالَ شَرْقِ الطَّائِفِ، يَبْعُدُ عَنْهُ خَمْسَةً وَثَلَاثِينَ (٣٥) كِيلُومِتْراً.
(٣) الشُّهُبُ: الشِّهَابُ: شُعْلَةُ نَارٍ سَاطِعَةٌ كَالكَوْكَبِ يَنْقَضُّ.
(٤) فَاضْرِبُوا مَشَارِقَ الأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا: أَيْ: سِيرُوا فِيهَا كُلِّهَا.
(٥) تِهَامَةَ: اسْمٌ لِكُلِّ مَا نَزَلَ عَنْ نَجْدٍ مِنْ بِلَادِ الحِجَازِ.
(٦) بِنَخْلَةَ: مَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالطَّائِفِ، يَبْعُدُ عَنْ مَكَّةَ سِتِّينَ (٦٠) كِيلُومِتْراً، وَيُسَمَّى الآنَ بِالمَضِيق.

فَهُنَالِكَ حِينَ رَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ، وَقَالُوا: يَا قَوْمَنَا، ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا * يَهْدِىٓ إِلَى ٱلرُّشْدِ فَـَٔامَنَّا بِهِۦ وَلَن نُّشْرِكَ بِرَبِّنَآ أَحَدًا﴾، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُلْ أُوحِىَ إِلَىَّ﴾، وَإِنَّمَا أُوحِيَ إِلَيْهِ قَوْلُ الجِنِّ».



بَابُ القِرَاءَةِ فِي الظُّهْرِ وَالعَصْرِ

٣٣٧ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ فِي الأُولَيَيْنِ بِأُمِّ الكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ، وَفِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُخْرَيَيْنِ بِأُمِّ الكِتَابِ، وَيُسْمِعُنَا الآيَةَ - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «أَحْيَاناً» -.

وَيُطَوِّلُ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى مَا لَا يُطَوِّلُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ.

وَهَكَذَا فِي العَصْرِ، وَهَكَذَا فِي الصُّبْحِ».



بَابُ القِرَاءَةِ فِي المَغْرِبِ*

٣٣٨ - عَنْ أُمِّ الفَضْلِ بِنْتِ الحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي المَغْرِبِ بِالمُرْسَلَاتِ عُرْفاً، ثُمَّ مَا صَلَّى لَنَا بَعْدَهَا حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ».

٣٣٩ - عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِالطُّورِ فِي المَغْرِبِ».



بَابُ القِرَاءَةِ فِي العِشَاءِ*

٣٤٠ - عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ كَانَ فِي سَفَرٍ فَصَلَّى العِشَاءَ الآخِرَةَ، فَقَرَأَ فِي إِحْدَى الرَّكْعَتَيْنِ: ﴿وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيْتُونِ﴾».

زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «فَمَا سَمِعْتُ أَحَداً أَحْسَنَ صَوْتاً مِنْهُ».

٣٤١ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ ﷺ كَانَ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَأْتِي قَوْمَهُ فَيُصَلِّي بِهِمُ الصَّلَاةَ، فَقَرَأَ بِهِمُ البَقَرَةَ فَتَجَوَّزَ(١) رَجُلٌ فَصَلَّى صَلَاةً خَفِيفَةً - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِم: «فَٱنْحَرَفَ رَجُلٌ فَسَلَّمَ ثُمَّ صَلَّى وَحْدَهُ وَٱنْصَرَفَ» -، فَبَلَغَ ذَلِكَ مُعَاذاً فَقَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ.

فَبَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلَ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا قَوْمٌ نَعْمَلُ بِأَيْدِينَا، وَنَسْقِي بِنَوَاضِحِنَا(٢)، وَإِنَّ مُعَاذاً صَلَّى بِنَا البَارِحَةَ فَقَرَأَ البَقَرَةَ فَتَجَوَّزْتُ، فَزَعَمَ أَنِّي مُنَافِقٌ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **يَا مُعَاذُ، أَفَتَّانٌ(٣) أَنْتَ؟** - ثَلَاثاً - **ٱقْرَأْ: ﴿وَٱلشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾، وَ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، وَنَحْوَهَا**».



(١) فَتَجَوَّزَ: خَفَّفَ.
(٢) بِنَوَاضِحِنَا: إِبِلِنَا الَّتِي نَسْقِي عَلَيْهَا.
(٣) أَفَتَّانٌ: أَمُنَفِّرٌ.

بَابُ وَضْعِ الأَكُفِّ عَلَى الرُّكَبِ فِي الرُّكُوعِ*

٣٤٢ - عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: «صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي، فَطَبَّقْتُ بَيْنَ كَفَّيَّ[1] ثُمَّ وَضَعْتُهُمَا بَيْنَ فَخِذَيَّ، فَنَهَانِي أَبِي وَقَالَ: كُنَّا نَفْعَلُهُ فَنُهِينَا عَنْهُ، وَأُمِرْنَا أَنْ نَضَعَ أَيْدِيَنَا عَلَى الرُّكَبِ».

بَابُ مَا يُقَالُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ

٣٤٣ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «سُبْحَانَكَ رَبِّي» - وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِي؛ يَتَأَوَّلُ القُرْآنَ[2]».

٣٤٤ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةً بَعْدَ أَنْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ: ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ﴾ إِلَّا يَقُولُ فِيهَا: سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِي».

بَابُ فَضْلِ التَّحْمِيدِ

٣٤٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الإِمَامُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ؛ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ المَلَائِكَةِ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».



---

(١) فَطَبَّقْتُ بَيْنَ كَفَّيَّ: أَلْصَقْتُ بَيْنَ بَاطِنَيْ كَفَّيَّ فِي حَالِ الرُّكُوعِ.

(٢) يَتَأَوَّلُ القُرْآنَ: يَفْعَلُ مَا أُمِرَ بِهِ فِيهِ.

بَابُ صِفَةِ السُّجُودِ

٣٤٦ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ: عَلَى الجَبْهَةِ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَى أَنْفِهِ -، وَاليَدَيْنِ، وَالرُّكْبَتَيْنِ، وَأَطْرَافِ القَدَمَيْنِ، وَلَا نَكْفِتَ[1] الثِّيَابَ وَالشَّعَرَ».

٣٤٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ٱعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ، وَلَا يَبْسُطْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ ٱنْبِسَاطَ الكَلْبِ».

٣٤٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٱبْنِ بُحَيْنَةَ ﵄: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَجَدَ فَرَّجَ يَدَيْهِ عَنْ إِبْطَيْهِ[2]، حَتَّى إِنِّي لَأَرَى بَيَاضَ إِبْطَيْهِ».



---

(١) وَلَا نَكْفِتَ: لَا نَجْمَعَ وَلَا نَضُمَّ.

(٢) فَرَّجَ يَدَيْهِ عَنْ إِبْطَيْهِ: أَيْ: بَاعَدَ مِرْفَقَيْهِ وَعَضُدَيْهِ عَنْ جَنْبَيْهِ.

بَابُ التَّشَهُّدِ فِي الصَّلاَةِ

٣٤٩ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: «عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَكَفِّي بَيْنَ كَفَّيْهِ - التَّشَهُّدَ، كَمَا يُعَلِّمُنِي السُّورَةَ مِنَ القُرْآنِ».

٣٥٠ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: «كُنَّا نَقُولُ فِي الصَّلَاةِ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ.

فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ: إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ؛ فَإِذَا قَعَدَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَقُلِ:

التَّحِيَّاتُ[1] لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ، وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ - فَإِذَا قَالَهَا أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالأَرْضِ -، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ المَسْأَلَةِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «مِنَ الثَّنَاءِ» - مَا شَاءَ».

بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ*

٣٥١ - عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ﷺ قَالَ: «سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؛ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ البَيْتِ - فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ عَلَّمَنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ -؟

(١) التَّحِيَّاتُ: التَّعْظِيمَاتُ.

قَالَ: قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ.

لَفْظُ مُسْلِمٍ وَرِوَايَةٌ لِلْبُخَارِيِّ: «كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ».

إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ.

اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ.

لَفْظُ مُسْلِمٍ وَرِوَايَةٌ لِلْبُخَارِيِّ: «كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ».

إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ».

٣٥٢ - عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه: «أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟

قَالَ: قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ.

وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ».

بَابُ مَا يُسْتَعَاذُ مِنْهُ فِي الصَّلَاةِ

٣٥٣ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عَجُوزَيْنِ[١] مِنْ عُجُزِ يَهُودِ المَدِينَةِ دَخَلَتَا عَلَيَّ، فَزَعَمَتَا أَنَّ أَهْلَ القُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ.

---

(١) عَجُوزَيْنِ: امْرَأَتَيْنِ كَبِيرَتَيْنِ فِي السِّنِّ.

فَقَالَ: صَدَقْتَا، إِنَّهُمْ يُعَذَّبُونَ عَذَاباً تَسْمَعُهُ البَهَائِمُ.

فَمَا رَأَيْتُهُ بَعْدُ فِي صَلَاةٍ إِلَّا يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ».

٣٥٤ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ المَأْثَمِ[1] وَالمَغْرَمِ[2].

فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيذُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنَ المَغْرَمِ!

قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ؛ حَدَّثَ فَكَذَبَ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ».

بَابُ الدُّعَاءِ قَبْلَ السَّلَامِ*

٣٥٥ - عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: عَلِّمْنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي، قَالَ: قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْماً كَثِيراً - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «كَبِيراً» -، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ؛ فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي، إِنَّكَ أَنْتَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ».

٣٥٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا فَرَغَ أَحَدُكُمْ مِنَ التَّشَهُّدِ الآخِرِ؛ فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ: مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ المَحْيَا وَالمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ المَسِيحِ الدَّجَّالِ».

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «وَمِنْ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ».

---

(١) المَأْثَم: الإِثْم.

(٢) وَالمَغْرَم: الدَّيْن.

بَابٌ كَيْفَ الِانْصِرَافُ مِنَ الصَّلَاةِ؟

٣٥٧ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: «أَكْثَرُ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْصَرِفُ عَنْ شِمَالِهِ».



بَابُ أَقَلِّ مَا تُجْزِئُ بِهِ الصَّلَاةُ

٣٥٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁: «أَنَّ رَجُلاً دَخَلَ المَسْجِدَ فَصَلَّى - وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَاحِيَةِ المَسْجِدِ -، فَجَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ»، ولِمُسْلِمٍ: «فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّلَامَ» -: ٱرْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ.

فَرَجَعَ فَصَلَّى، ثُمَّ سَلَّمَ، فَقَالَ: وَعَلَيْكَ، ٱرْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ.

قَالَ فِي الثَّالِثَةِ: فَأَعْلِمْنِي.

قَالَ: إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَسْبِغْ(١) الوُضُوءَ.

ثُمَّ ٱسْتَقْبِلِ القِبْلَةَ، فَكَبِّرْ وَٱقْرَأْ بِمَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ.

ثُمَّ ٱرْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعاً، ثُمَّ ٱرْفَعْ رَأْسَكَ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِماً.

ثُمَّ ٱسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِداً، ثُمَّ ٱرْفَعْ حَتَّى تَسْتَوِيَ وَتَطْمَئِنَّ جَالِساً.

ثُمَّ ٱسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِداً، ثُمَّ ٱرْفَعْ حَتَّى تَسْتَوِيَ قَائِماً.

ثُمَّ ٱفْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا».



---

(١) فَأَسْبِغْ: أَكْمِلْ.

بَابُ ٱعْتِدَالِ أَرْكَانِ الصَّلَاةِ

٣٥٩ - عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنهما قَالَ: «رَمَقْتُ[1] الصَّلَاةَ مَعَ مُحَمَّدٍ ﷺ فَوَجَدْتُ قِيَامَهُ، فَرَكْعَتَهُ، فَٱعْتِدَالَهُ بَعْدَ رُكُوعِهِ، فَسَجْدَتَهُ، فَجَلْسَتَهُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، فَسَجْدَتَهُ، فَجَلْسَتَهُ مَا بَيْنَ التَّسْلِيمِ وَالِٱنْصِرَافِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «مَا خَلَا القِيَامَ وَالقُعُودَ» -؛ قَرِيباً مِنَ السَّوَاءِ».

٣٦٠ - عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «إِنِّي لَا آلُو[2] أَنْ أُصَلِّيَ بِكُمْ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا.

فَكَانَ أَنَسٌ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ؛ ٱنْتَصَبَ قَائِماً حَتَّى يَقُولَ القَائِلُ: قَدْ نَسِيَ.

وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ؛ مَكَثَ حَتَّى يَقُولَ القَائِلُ: قَدْ نَسِيَ».

بَابُ الأَمْرِ بِتَحْسِينِ الصَّلَاةِ وَإِتْمَامِهَا

٣٦١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**أَتِمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَوَاللَّهِ، إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي إِذَا مَا رَكَعْتُمْ، وَإِذَا مَا سَجَدْتُمْ**».



---

(١) رَمَقْتُ: نَظَرْتُ نَظَراً مُتَتَابِعاً.

(٢) لَا آلُو: لَا أُقَصِّرُ.

بَابُ الذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ*

٣٦٢ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «كُنَّا نَعْرِفُ ٱنْقِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالتَّكْبِيرِ».

٣٦٣ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «أَنَّ رَفْعَ الصَّوْتِ بِالذِّكْرِ حِينَ يَنْصَرِفُ النَّاسُ مِنَ المَكْتُوبَةِ؛ كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَالَ: كُنْتُ أَعْلَمُ إِذَا ٱنْصَرَفُوا بِذَلِكَ إِذَا سَمِعْتُهُ».

٣٦٤ - عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «إِذَا سَلَّمَ» -: **لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ** - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «ثَلَاثَ مَرَّاتٍ» -، **اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ**[1]».

٣٦٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: «أَنَّ فُقَرَاءَ المُهَاجِرِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ[2] بِالدَّرَجَاتِ العُلَى وَالنَّعِيمِ المُقِيمِ، فَقَالَ: **وَمَا ذَاكَ؟**

قَالُوا: يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ وَلَا نَتَصَدَّقُ، وَيُعْتِقُونَ وَلَا نُعْتِقُ.

---

(١) وَلَا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ: أَيْ: لَا يَنْفَعُ ذَا الغِنَى مِنْكَ غِنَاهُ، وَإِنَّمَا يَنْفَعُهُ العَمَلُ الصَّالِحُ.

(٢) أَهْلُ الدُّثُورِ: أَصْحَابُ الأَمْوَالِ الكَثِيرَةِ.

وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «وَلَهُمْ فَضْلٌ[(١)] مِنْ أَمْوَالٍ يَحُجُّونَ بِهَا وَيَعْتَمِرُونَ وَيُجَاهِدُونَ» بَدَلَ: «وَيُعْتِقُونَ وَلَا نُعْتِقُ».

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَفَلَا أُعَلِّمُكُمْ شَيْئاً تُدْرِكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ، وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ، وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ إِلَّا مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ؟** قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: **تُسَبِّحُونَ، وَتُكَبِّرُونَ، وَتَحْمَدُونَ، دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ - ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ مَرَّةً -**».



(١) فَضْلٌ: زِيَادَةٌ.

بَابُ لَا يَرُدُّ السَّلَامَ فِي الصَّلَاةِ*

٣٦٦ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: «كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَيَرُدُّ عَلَيْنَا.

فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ سَلَّمْنَا عَلَيْهِ؛ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْنَا.

فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَيْكَ فِي الصَّلَاةِ فَتَرُدُّ عَلَيْنَا، فَقَالَ: **إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلاً**».

٣٦٧ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَنِي لِحَاجَةٍ، ثُمَّ أَدْرَكْتُهُ وَهُوَ يَسِيرُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَأَشَارَ إِلَيَّ - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «وَأَنَا أَسْمَعُهُ يَقْرَأُ، يُومِئُ[1] بِرَأْسِهِ» -، فَلَمَّا فَرَغَ دَعَانِي فَقَالَ: **إِنَّكَ سَلَّمْتَ آنِفاً وَأَنَا أُصَلِّي** - وَهُوَ مُوَجِّهٌ[2] حِينَئِذٍ قِبَلَ المَشْرِقِ -».

بَابُ مَا يُنْهَى عَنْهُ مِنَ الكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ*

٣٦٨ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رضي الله عنه قَالَ: «كُنَّا نَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ؛ يُكَلِّمُ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ وَهُوَ إِلَى جَنْبِهِ فِي الصَّلَاةِ، حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ[3]﴾، فَأُمِرْنَا بِالسُّكُوتِ، وَنُهِينَا عَنِ الكَلَامِ».



(١) يُومِئُ: يُشِيرُ.
(٢) مُوَجِّهٌ: مُتَوَجِّهٌ.
(٣) قَانِتِينَ: سَاكِنِينَ.

بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ العَمَلِ فِي الصَّلَاةِ*

٣٦٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ عِفْرِيتاً مِنَ الجِنِّ جَعَلَ يَفْتِكُ عَلَيَّ[١] البَارِحَةَ، لِيَقْطَعَ عَلَيَّ الصَّلَاةَ، وَإِنَّ اللَّهَ أَمْكَنَنِي مِنْهُ فَذَعَتُّهُ[٢].

فَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَرْبِطَهُ إِلَى جَنْبِ سَارِيَةٍ[٣] مِنْ سَوَارِي المَسْجِدِ، حَتَّى تُصْبِحُوا تَنْظُرُونَ إِلَيْهِ كُلُّكُمْ، ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سُلَيْمَانَ: ﴿رَبِّ ٱغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَّا يَنۢبَغِي لِأَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِيٓ﴾، فَرَدَّهُ اللَّهُ خَاسِئاً».

٣٧٠ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَؤُمُّ النَّاسَ وَأُمَامَةُ بِنْتُ أَبِي العَاصِي - وَهِيَ ٱبْنَةُ زَيْنَبَ بِنْتِ النَّبِيِّ ﷺ - عَلَى عَاتِقِهِ، فَإِذَا رَكَعَ وَضَعَهَا، وَإِذَا رَفَعَ مِنَ السُّجُودِ أَعَادَهَا».

٣٧١ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنهما قَالَ: «أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى ٱمْرَأَةٍ: ٱنْظُرِي غُلَامَكِ النَّجَّارَ؛ يَعْمَلْ لِي أَعْوَاداً أُكَلِّمُ النَّاسَ عَلَيْهَا، فَعَمِلَ هَذِهِ الثَّلَاثَ دَرَجَاتٍ.

ثُمَّ أَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوُضِعَتْ هَذَا المَوْضِعَ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «فَٱحْتَمَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَوَضَعَهُ حَيْثُ تَرَوْنَ» -، فَهِيَ مِنْ طَرْفَاءِ[٤] الغَابَةِ[٥].

---

(١) يَفْتِكُ عَلَيَّ: يَأْتِينِي عَلَى غَفْلَةٍ.
(٢) فَذَعَتُّهُ: خَنَقْتُهُ.
(٣) سَارِيَةٍ: عَمُودٍ.
(٤) طَرْفَاءِ: شَجَرٌ مِنْ شَجَرِ البَادِيَةِ.
(٥) الغَابَةِ: مَوْضِعٌ شَمَالَ غَرْبِ المَسْجِدِ النَّبَوِيِّ، يَبْعُدُ عَنْهُ سِتَّةَ (٦) كِيلُومِتْرَاتٍ.

وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَيْهِ فَكَبَّرَ، وَكَبَّرَ النَّاسُ وَرَاءَهُ - وَهُوَ عَلَى المِنْبَرِ -، ثُمَّ رَفَعَ، فَنَزَلَ القَهْقَرَى[1] حَتَّى سَجَدَ فِي أَصْلِ المِنْبَرِ[2]، ثُمَّ عَادَ، حَتَّى فَرَغَ مِنْ آخِرِ صَلَاتِهِ.

ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: **يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي إِنَّمَا صَنَعْتُ هَذَا لِتَأْتَمُّوا[3] بِي، وَلِتَعَلَّمُوا صَلَاتِي**».

بَابُ تَسْوِيَةِ التُّرَابِ فِي الصَّلَاةِ

٣٧٢ - عَنْ مُعَيْقِيبٍ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي الرَّجُلِ يُسَوِّي التُّرَابَ حَيْثُ يَسْجُدُ، قَالَ: **إِنْ كُنْتَ فَاعِلاً فَوَاحِدَةً**».

بَابُ الخَصْرِ فِي الصَّلَاةِ*

٣٧٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِراً[4]».



---

(١) فَنَزَلَ القَهْقَرَى: مَشَى إِلَى خَلْفٍ وَوَجْهُهُ إِلَى الأَمَامِ.
(٢) فِي أَصْلِ المِنْبَرِ: أَيْ: عَلَى الأَرْضِ إِلَى جَنْبِ الدَّرَجَةِ السُّفْلَى مِنْهُ.
(٣) لِتَأْتَمُّوا: تَقْتَدُوا.
(٤) مُخْتَصِراً: وَاضِعاً يَدَهُ عَلَى خَصْرِهِ.

بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الجَماعَةِ*

٣٧٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الجَمِيعِ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ خَمْساً وَعِشْرِينَ دَرَجَةً.

فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ، وَأَتَى المَسْجِدَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ؛ لَمْ يَخْطُ خُطْوَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ خَطِيئَةً، حَتَّى يَدْخُلَ المَسْجِدَ.

وَإِذَا دَخَلَ المَسْجِدَ؛ كَانَ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتْ تَحْبِسُهُ، وَتُصَلِّي عَلَيْهِ المَلَائِكَةُ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ: اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ٱرْحَمْهُ - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «اللَّهُمَّ تُبْ عَلَيْهِ» -، مَا لَمْ يُؤْذِ - يُحْدِثْ فِيهِ -».

٣٧٥ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الفَذِّ[1] بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً».

بَابُ وُجُوبِ صَلَاةِ الجَمَاعَةِ*

٣٧٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَثْقَلَ صَلَاةٍ عَلَى المُنَافِقِينَ: صَلَاةُ العِشَاءِ وَصَلَاةُ الفَجْرِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْواً[2]».

---

(١) الفَذِّ: المُنْفَرِدِ المُصَلِّي وَحْدَهُ.

(٢) حَبْواً: مَشْياً عَلَى اليَدَيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ.

٣٧٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِحَطَبٍ فَيُحْطَبَ، ثُمَّ آمُرَ بِالصَّلَاةِ فَيُؤَذَّنَ لَهَا، ثُمَّ آمُرَ رَجُلاً فَيَؤُمَّ النَّاسَ، ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَى رِجَالٍ[1] فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ.

وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَرْقاً سَمِيناً[2]، أَوْ مِرْمَاتَيْنِ[3] حَسَنَتَيْنِ؛ لَشَهِدَ العِشَاءَ».

بَابُ شُهُودِ النِّسَاءِ الجَمَاعَةَ

٣٧٨ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﵄ قَالَ: «كَانَ النَّاسُ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُمْ عَاقِدُو أُزْرِهِمْ[4] مِنَ الصِّغَرِ عَلَى رِقَابِهِمْ، فَقِيلَ لِلنِّسَاءِ: لَا تَرْفَعْنَ رُؤُوسَكُنَّ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرِّجَالُ جُلُوساً».

٣٧٩ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﵄ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا ٱسْتَأْذَنَتْ أَحَدَكُمُ ٱمْرَأَتُهُ إِلَى المَسْجِدِ - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «بِاللَّيْلِ» - فَلَا يَمْنَعْهَا».



(١) ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَى رِجَالٍ: آتِيَهُمْ.
(٢) عَرْقاً سَمِيناً: عَظْماً عَلَيْهِ بَقِيَّةُ لَحمٍ.
(٣) مِرْمَاتَيْنِ: تَثْنِيَةُ مِرْمَاةٍ، وَهِيَ: ظِلْفُ الشَّاةِ كَالظُّفْرِ مِنَ الإِنْسَانِ.
(٤) أُزْرِهِمْ: جَمْعُ إِزَارٍ.

بَابُ فَضْلِ التَّهْجِيرِ وَالصَّفِّ الأَوَّلِ

٣٨٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا[1] عَلَيْهِ؛ لَاسْتَهَمُوا.

وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ[2]؛ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ.

وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي العَتَمَةِ[3] وَالصُّبْحِ؛ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْواً».

بَابُ إِقَامَةِ الصُّفُوفِ وَتَسْوِيَتِهَا

٣٨١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَوُّوا صُفُوفَكُمْ؛ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ».

وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «مِنْ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ».

٣٨٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُّوا، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي».

زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «وَكَانَ أَحَدُنَا يُلْزِقُ مَنْكِبَهُ بِمَنْكِبِ صَاحِبِهِ، وَقَدَمَهُ بِقَدَمِهِ».

---

(١) يَسْتَهِمُوا: يَقْتَرِعُوا.

(٢) التَّهْجِيرِ: المُبَادَرَةُ إِلَى أَوَّلِ وَقْتِ الصَّلَاةِ.

(٣) العَتَمَةِ: صَلَاةُ العِشَاءِ.

٣٨٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**أَقِيمُوا الصَّفَّ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّ إِقَامَةَ الصَّفِّ مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ**».

٣٨٤ - عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يَوْماً فَقَامَ حَتَّى كَادَ يُكَبِّرُ، فَرَأَى رَجُلاً بَادِياً صَدْرُهُ مِنَ الصَّفِّ فَقَالَ: **عِبَادَ اللَّهِ، لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ**(١)».



(١) لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ: أَيْ: لَيُوقِعَنَّ بَيْنَكُمُ العَدَاوَةَ وَالبَغْضَاءَ وَاخْتِلَافَ القُلُوبِ.

بَابُ مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلاةِ رَكْعَةً*

٣٨٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ مَعَ الإِمَامِ؛ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ».

٣٨٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ؛ فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «فَلْيُتِمَّ صَلَاتَهُ».

وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ العَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ؛ فَقَدْ أَدْرَكَ العَصْرَ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «فَلْيُتِمَّ صَلَاتَهُ».



بَابُ قَضَاءِ الصَّلَاةِ الفَائِتَةِ

٣٨٧ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنهما قَالَ: «كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنَّا أَسْرَيْنَا[١] حَتَّى كُنَّا فِي آخِرِ اللَّيْلِ وَقَعْنَا وَقْعَةً[٢] - وَلَا وَقْعَةَ أَحْلَى عِنْدَ المُسَافِرِ مِنْهَا -، فَمَا أَيْقَظَنَا إِلَّا حَرُّ الشَّمْسِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنِ ٱسْتَيْقَظَ: فُلَانٌ، ثُمَّ فُلَانٌ، ثُمَّ فُلَانٌ، ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ الرَّابِعُ.

وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَامَ لَمْ يُوقَظْ حَتَّى يَكُونَ هُوَ يَسْتَيْقِظُ؛ لِأَنَّا لَا نَدْرِي مَا يَحْدُثُ لَهُ فِي نَوْمِهِ.

فَلَمَّا ٱسْتَيْقَظَ عُمَرُ وَرَأَى مَا أَصَابَ النَّاسَ - وَكَانَ رَجُلاً جَلِيداً[٣] -، فَكَبَّرَ وَرَفَعَ صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ، فَمَا زَالَ يُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ حَتَّى ٱسْتَيْقَظَ بِصَوْتِهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا ٱسْتَيْقَظَ شَكَوْا إِلَيْهِ الَّذِي أَصَابَهُمْ، قَالَ: **لَا ضَيْرَ[٤] - أَوْ لَا يَضِيرُ -، ٱرْتَحِلُوا.**

فَٱرْتَحَلَ فَسَارَ غَيْرَ بَعِيدٍ ثُمَّ نَزَلَ فَدَعَا بِالوَضُوءِ[٥] فَتَوَضَّأَ، وَنُودِيَ بِالصَّلَاةِ فَصَلَّى بِالنَّاسِ.

---

(١) أَسْرَيْنَا: سِرْنَا لَيْلاً.
(٢) وَقَعْنَا وَقْعَةً: نِمْنَا نَوْمَةً، كَأَنَّهُمْ سَقَطُوا عَنِ الحَرَكَةِ.
(٣) جَلِيداً: قَوِيّاً فِي نَفْسِهِ وَجِسْمِهِ.
(٤) لَا ضَيْرَ: لَا ضَرَرَ.
(٥) بِالوَضُوءِ: اسْمٌ لِلْمَاءِ المُعَدِّ لِلْوُضُوءِ.

فَلَمَّا ٱنْفتَلَ[١] مِنْ صَلَاتِهِ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ مُعْتَزِلٍ[٢] لَمْ يُصَلِّ مَعَ القَوْمِ، قَالَ: **مَا مَنَعَكَ يَا فُلَانُ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَ القَوْمِ؟** قَالَ: أَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ وَلَا مَاءَ، قَالَ: **عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ[٣]، فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ.**

ثُمَّ سَارَ النَّبِيُّ ﷺ، فَٱشْتَكَى إِلَيْهِ النَّاسُ مِنَ العَطَشِ، فَنَزَلَ فَدَعَا فُلَاناً وَدَعَا عَلِيّاً، فَقَالَ: **ٱذْهَبَا، فَٱبْتَغِيَا المَاءَ.**

فَٱنْطَلَقَا، فَتَلَقَّيَا[٤] ٱمْرَأَةً بَيْنَ مَزَادَتَيْنِ[٥] - أَوْ سَطِيحَتَيْنِ[٦]- مِنْ مَاءٍ عَلَى بَعِيرٍ لَهَا، فَقَالَا لَهَا: أَيْنَ المَاءُ؟

قَالَتْ: عَهْدِي بِالمَاءِ أَمْسِ هَذِهِ السَّاعَةَ[٧] وَنَفَرُنَا خُلُوفاً[٨].

قَالَا لَهَا: ٱنْطَلِقِي إِذاً، قَالَتْ: إِلَى أَيْنَ؟

قَالَا: إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتِ: الَّذِي يُقَالُ لَهُ: الصَّابِئُ[٩]؟

قَالَا: هُوَ الَّذِي تَعْنِينَ فَٱنْطَلِقِي.

---

(١) انْفَتَلَ: انْصَرَفَ.
(٢) مُعْتَزِلٍ: مُنْفَرِدٍ.
(٣) بِالصَّعِيدِ: التُّرَاب.
(٤) فَتَلَقَّيَا: اسْتَقْبَلَا.
(٥) مَزَادَتَيْنِ: المَزَادَةُ: القِرْبَةُ الكَبِيرَةُ.
(٦) سَطِيحَتَيْنِ: السَّطِيحَةُ: إِنَاءٌ مِنْ جِلْدَيْنِ سُطِحَ أَحَدُهُمَا عَلَى الآخَرِ.
(٧) أَمْسِ هَذِهِ السَّاعَةَ: أَيْ: فِي مِثْلِ هَذِهِ السَّاعَةِ.
(٨) وَنَفَرُنَا خُلُوفاً: رِجَالُنَا غُيَّباً.
(٩) الصَّابِئُ: الخَارِجُ مِنْ دِينٍ إِلَى دِينٍ.

فَجَاءَا بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَحَدَّثَاهُ الحَدِيثَ، فَٱسْتَنْزَلُوهَا عَنْ بَعِيرِهَا.

وَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِإِنَاءٍ، فَفَرَّغَ[١] فِيهِ مِنْ أَفْوَاهِ المَزَادَتَيْنِ - أَوْ سَطِيحَتَيْنِ -، وَأَوْكَأَ[٢] أَفْوَاهَهُمَا وَأَطْلَقَ العَزَالِيَ[٣].

وَلَفْظُ مُسْلِمٍ: «فَأَمَرَ بِرَاوِيَتِهَا[٤] فَأُنِيخَتْ[٥]، فَمَجَّ[٦] فِي العَزْلَاوَيْنِ العُلْيَاوَيْنِ[٧]، ثُمَّ بَعَثَ بِرَاوِيَتِهَا».

وَنُودِيَ فِي النَّاسِ: ٱسْقُوا وَٱسْتَقُوا[٨].

فَسَقَى مَنْ شَاءَ وَٱسْتَقَى مَنْ شَاءَ، وَكَانَ آخِرَ ذَاكَ أَنْ أَعْطَى الَّذِي أَصَابَتْهُ الجَنَابَةُ إِنَاءً مِنْ مَاءٍ؛ قَالَ: **ٱذْهَبْ فَأَفْرِغْهُ عَلَيْكَ.**

وَلَفْظُ مُسْلِمٍ: «فَشَرِبْنَا وَنَحْنُ أَرْبَعُونَ رَجُلاً عِطَاشٌ حَتَّى رَوِينَا، وَمَلَأْنَا كُلَّ قِرْبَةٍ مَعَنَا وَإِدَاوَةٍ[٩]، وَغَسَّلْنَا صَاحِبَنَا، غَيْرَ أَنَّا لَمْ نَسْقِ بَعِيراً».

---

(١) فَفَرَّغَ: صَبَّ.
(٢) وَأَوْكَأَ: رَبَطَ.
(٣) العَزَالِيَ: جَمْعُ عَزْلَاءَ، وَهِيَ: فَمُ المَزَادَةِ الأَسْفَلُ.
(٤) بِرَاوِيَتِهَا: جَمَلِهَا الَّذِي يَحْمِلُ المَاءَ.
(٥) فَأُنِيخَتْ: أُبْرِكَتْ.
(٦) فَمَجَّ: أَرْسَلَ المَاءَ مِنَ الفَمِ.
(٧) العَزْلَاوَيْنِ العُلْيَاوَيْنِ: أَيْ: فَمُ المَزَادَتَيْنِ الأَعْلَى.
(٨) وَاسْتَقُوا: اسْقُوا مَاشِيَتَكُمْ.
(٩) وَإِدَاوَةٍ: إِنَاءٍ صَغِيرٍ مِنْ جِلْدٍ.

وَهِيَ قَائِمَةٌ تَنْظُرُ إِلَى مَا يُفْعَلُ بِمَائِهَا، وَايْمُ اللَّهِ، لَقَدْ أُقْلِعَ عَنْهَا[١] وَإِنَّهُ لَيُخَيَّلُ إِلَيْنَا أَنَّهَا أَشَدُّ مِلأَةً[٢] مِنْهَا حِينَ ٱبْتَدَأَ فِيهَا.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **ٱجْمَعُوا لَهَا.**

فَجَمَعُوا لَهَا مِنْ بَيْنِ عَجْوَةٍ[٣] وَدَقِيقَةٍ[٤] وَسَوِيقَةٍ[٥]، حَتَّى جَمَعُوا لَهَا طَعَاماً، فَجَعَلُوهُ فِي ثَوْبٍ وَحَمَلُوهَا عَلَى بَعِيرِهَا، وَوَضَعُوا الثَّوْبَ بَيْنَ يَدَيْهَا.

قَالَ لَهَا: **تَعْلَمِينَ** - وَلَفْظُ مُسْلِمٍ: «**ٱذْهَبِي فَأَطْعِمِي هَذَا عِيَالَكِ، وَٱعْلَمِي**» - **مَا رَزِئْنَا[٦] مِنْ مَائِكِ شَيْئاً، وَلَكِنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي أَسْقَانَا**».

٣٨٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ نَسِيَ صَلَاةً** - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «**إِذَا رَقَدَ أَحَدُكُمْ عَنِ الصَّلَاةِ، أَوْ غَفَلَ عَنْهَا**» -؛ **فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا، لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ**».

بَابُ قَضَاءِ الصَّلَاةِ؛ الأُولَى فَالأُولَى*

٣٨٩ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما: «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ يَوْمَ الخَنْدَقِ جَعَلَ يَسُبُّ كُفَّارَ قُرَيْشٍ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ، مَا كِدْتُ

---

(١) أُقْلِعَ عَنْهَا: كُفَّ عَنْ تِلْكَ المَزَادَتَيْنِ.
(٢) مِلأَةً: امْتِلَاءً.
(٣) عَجْوَةٍ: نَوْعٌ جَيِّدٌ مِنْ تَمْرِ المَدِينَةِ.
(٤) وَدَقِيقَةٍ: طَحِينٍ.
(٥) وَسَوِيقَةٍ: السَّوِيقُ: القَمْحُ أَوِ الشَّعِيرُ المَقْلُوُّ ثُمَّ يُطْحَنُ.
(٦) مَا رَزِئْنَا: مَا نَقَصْنَا.

أَنْ أُصَلِّيَ العَصْرَ حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **فَوَاللَّهِ، إِنْ صَلَّيْتُهَا**[١].

فَنَزَلْنَا إِلَى بُطْحَانَ[٢]، فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَوَضَّأْنَا، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ العَصْرَ بَعْدَمَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا المَغْرِبَ».



(١) إِنْ صَلَّيْتُهَا: مَا صَلَّيْتُهَا.

(٢) بُطْحَانَ: وَادٍ يُحِيطُ بِالمَدِينَةِ جَنُوباً وَغَرْباً.

بَابُ الرُّخْصَةِ فِي التَّخَلُّفِ عَنِ الجَمَاعَةِ بِعُذْرٍ

٣٩٠ - عَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ ﵁: «أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ أَنْكَرْتُ بَصَرِي[١] وَأَنَا أُصَلِّي لِقَوْمِي، وَإِذَا كَانَتِ الأَمْطَارُ سَالَ الوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ، وَلَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ آتِيَ مَسْجِدَهُمْ فَأُصَلِّيَ لَهُمْ، وَوَدِدْتُ أَنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَأْتِي فَتُصَلِّي فِي مُصَلًّى؛ فَأَتَّخِذَهُ مُصَلًّى.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **سَأَفْعَلُ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ -**، فَغَدَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ حِينَ ٱرْتَفَعَ النَّهَارُ، فَٱسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَذِنْتُ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى دَخَلَ البَيْتَ.

ثُمَّ قَالَ: **أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ؟** فَأَشَرْتُ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ البَيْتِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرَ، فَقُمْنَا وَرَاءَهُ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، وَحَبَسْنَاهُ عَلَى خَزِيرٍ[٢] صَنَعْنَاهُ لَهُ».

بَابُ الصَّلَاةِ فِي الرِّحَالِ فِي المَطَرِ

٣٩١ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﵄: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ مُؤَذِّناً يُؤَذِّنُ، ثُمَّ يَقُولُ عَلَى إِثْرِهِ: أَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ[٣]، فِي اللَّيْلَةِ البَارِدَةِ أَوِ المَطِيرَةِ[٤] فِي السَّفَرِ».

---

(١) أَنْكَرْتُ بَصَرِي: ضَعُفَ أَوْ عَمِيَ.

(٢) خَزِيرٍ: طَعَامٌ يُتَّخَذُ مِنْ دَقِيقٍ وَلَحْمٍ.

(٣) فِي الرِّحَالِ: أَيْ: فِي بُيُوتِكُمْ.

(٤) المَطِيرَةِ: كَثِيرَةِ المَطَرِ.

٣٩٢ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «أَنَّهُ قَالَ لِمُؤَذِّنِهِ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ: إِذَا قُلْتَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ؛ فَلَا تَقُلْ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قُلْ: صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ.

فَكَأَنَّ النَّاسَ ٱسْتَنْكَرُوا ذَاكَ! فَقَالَ: أَتَعْجَبُونَ مِنْ ذَا؟ قَدْ فَعَلَ ذَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي».



بَابٌ مَنْ أَحَقُّ بِالإِمَامَةِ؟

٣٩٣ - عَنْ مَالِكِ بْنِ الحُوَيْرِثِ ﵁ قَالَ: «أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ وَنَحْنُ شَبَبَةٌ[١] مُتَقَارِبُونَ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً، فَظَنَّ أَنَّا ٱشْتَقْنَا أَهْلَنَا وَسَأَلَنَا عَمَّنْ تَرَكْنَا فِي أَهْلِنَا، فَأَخْبَرْنَاهُ - وَكَانَ رَفِيقاً رَحِيماً -.

فَقَالَ: ٱرْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ فَعَلِّمُوهُمْ وَمُرُوهُمْ، وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي.

وَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ؛ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فَأَذِّنَا، ثُمَّ أَقِيمَا» -، ثُمَّ لِيَؤُمَّكُمْ أَكْبَرُكُمْ».

بَابٌ أَهْلُ العِلْمِ وَالفَضْلِ أَحَقُّ بِالإِمَامَةِ*

٣٩٤ - عَنْ أَبِي مُوسَى ﵁ قَالَ: «مَرِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَٱشْتَدَّ مَرَضُهُ، فَقَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ.

فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ[٢]، مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ.

فَقَالَ: مُرِي أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَإِنَّكُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ[٣]، فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ حَيَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

---

(١) شَبَبَةٌ: جَمْعُ شَابٍّ.

(٢) رَقِيقٌ: رَقِيقُ القَلْبِ، كَثِيرُ البُكَاءِ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ.

(٣) صَوَاحِبُ يُوسُفَ: أَيْ: فِي إِظْهَارِ خِلَافِ مَا فِي البَاطِنِ.

٣٩٥ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﵄ قَالَ: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يُصْلِحُ بَيْنَ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، وَحَانَتِ الصَّلَاةُ فَجَاءَ بِلَالٌ أَبَا بَكْرٍ ﵄، فَقَالَ: حُبِسَ[1] النَّبِيُّ ﷺ؛ فَتَؤُمُّ النَّاسَ؟ قَالَ: نَعَمْ - إِنْ شِئْتُمْ -.

فَأَقَامَ بِلَالٌ الصَّلَاةَ، فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ ﵁ فَصَلَّى، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ يَشُقُّهَا شَقّاً حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ الأَوَّلِ.

فَأَخَذَ النَّاسُ بِالتَّصْفِيحِ[2]، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ ﵁ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا ٱلْتَفَتَ، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فِي الصَّفِّ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ: مَكَانَكَ.

فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ فَحَمِدَ اللَّهَ، ثُمَّ رَجَعَ القَهْقَرَى وَرَاءَهُ، وَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى».

زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «فَلَمَّا ٱنْصَرَفَ قَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا مَنَعَكَ أَنْ تَثْبُتَ إِذْ أَمَرْتُكَ؟».



---

(١) حُبِسَ: تَأَخَّرَ.

(٢) بِالتَّصْفِيحِ: التَّصْفِيقُ.

بَابُ ٱسْتِخْلَافِ الإِمَامِ إِذَا غَابَ

٣٩٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُصَلِّي لَهُمْ فِي وَجَعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ.

حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الِاثْنَيْنِ وَهُمْ صُفُوفٌ فِي الصَّلَاةِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «فِي صَلَاةِ الفَجْرِ» - كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِتْرَ الحُجْرَةِ، فَنَظَرَ إِلَيْنَا وَهُوَ قَائِمٌ، كَأَنَّ وَجْهَهُ وَرَقَةُ مُصْحَفٍ[1]، ثُمَّ تَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَاحِكاً.

فَبُهِتْنَا[2] وَنَحْنُ فِي الصَّلَاةِ مِنْ فَرَحٍ بِخُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنَكَصَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقِبَيْهِ[3] لِيَصِلَ الصَّفَّ، وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَارِجٌ لِلصَّلَاةِ.

فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ: أَنْ أَتِمُّوا صَلَاتَكُمْ.

ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَرْخَى السِّتْرَ، فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ».



---

(١) كَأَنَّ وَجْهَهُ وَرَقَةُ مُصْحَفٍ: وَذَلِكَ لِرِقَّةِ الجِلْدِ وَصَفَاءِ البَشَرَةِ وَالجَمَالِ.

(٢) فَبُهِتْنَا: دُهِشْنَا.

(٣) وَنَكَصَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقِبَيْهِ: رَجَعَ.

بَابُ إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ*

٣٩٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «سَقَطَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ فَرَسٍ فَجُحِشَ شِقُّهُ الأَيْمَنُ[1]، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَعُودُهُ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى بِنَا قَاعِداً، فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ قُعُوداً.

فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ؛ فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا سَجَدَ فَٱسْجُدُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَٱرْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ؛ فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ، وَإِذَا صَلَّى قَاعِداً؛ فَصَلُّوا قُعُوداً أَجْمَعُونَ».

٣٩٨ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «ٱشْتَكَى[2] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يَعُودُونَهُ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِساً، فَصَلَّوْا بِصَلَاتِهِ قِيَاماً، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ: أَنِ ٱجْلِسُوا، فَجَلَسُوا».

٣٩٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ؛ فَلَا تَخْتَلِفُوا عَلَيْهِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «إِنَّمَا الإِمَامُ جُنَّةٌ[3]» -.

فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَٱرْكَعُوا.

وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ؛ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ.

وَإِذَا سَجَدَ فَٱسْجُدُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِساً؛ فَصَلُّوا جُلُوساً أَجْمَعُونَ».



---

(١) فَجُحِشَ شِقُّهُ الأَيْمَنُ: انْخَدَشَ جِلْدُهُ.

(٢) اشْتَكَى: مَرِضَ.

(٣) جُنَّةٌ: سُتْرَةٌ.

بَابُ مَتَى يَسْجُدُ مَنْ خَلْفَ الإِمَامِ؟*

٤٠٠ - عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنهما: «أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ لَمْ أَرَ أَحَداً يَحْنِي ظَهْرَهُ، حَتَّى يَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَبْهَتَهُ عَلَى الأَرْضِ، ثُمَّ يَخِرُّ مَنْ وَرَاءَهُ سُجَّداً».

بَابُ إِثْمِ مَنْ رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الإِمَامِ*

٤٠١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الإِمَامِ أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ؟ - أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ؟ -**».



بَابُ الرَّجُلِ يَأْتَمُّ بِالإِمَامِ وَيَأْتَمُّ النَّاسُ بِالمَأْمُومِ*

٤٠٢ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ[1] فَقَالَ: أَصَلَّى النَّاسُ؟ قُلْنَا: لَا، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: ضَعُوا لِي مَاءً فِي المِخْضَبِ[2] فَفَعَلْنَا، فَٱغْتَسَلَ ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنُوءَ[3] فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ.

ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: أَصَلَّى النَّاسُ؟ قُلْنَا: لَا، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

فَقَالَ: ضَعُوا لِي مَاءً فِي المِخْضَبِ فَفَعَلْنَا، فَٱغْتَسَلَ ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنُوءَ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ.

ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: أَصَلَّى النَّاسُ؟ قُلْنَا: لَا، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

فَقَالَ: ضَعُوا لِي مَاءً فِي المِخْضَبِ فَفَعَلْنَا، فَٱغْتَسَلَ ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنُوءَ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ.

ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: أَصَلَّى النَّاسُ؟ فَقُلْنَا: لَا، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، - وَالنَّاسُ عُكُوفٌ فِي المَسْجِدِ يَنْتَظِرُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِصَلَاةِ العِشَاءِ الآخِرَةِ -.

---

(١) ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ: اشْتَدَّ مَرَضُهُ.

(٢) المِخْضَبِ: إِنَاءٌ تُغْسَلُ فِيهِ الثِّيَابُ.

(٣) لِيَنُوءَ: يَقُومَ وَيَنْهَضَ.

فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ: أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَأَتَاهُ الرَّسُولُ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ.

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ - وَكَانَ رَجُلاً رَقِيقاً -: يَا عُمَرُ، صَلِّ بِالنَّاسِ، فَقَالَ عُمَرُ: أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ، فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الأَيَّامَ.

ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ خِفَّةً، فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ - أَحَدُهُمَا العَبَّاسُ - لِصَلَاةِ الظُّهْرِ، وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ.

فَلَمَّا رَآهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ، فَأَوْمَأَ[١] إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ: أَنْ لَا يَتَأَخَّرَ، وَقَالَ لَهُمَا: **أَجْلِسَانِي إِلَى جَنْبِهِ**، فَأَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «حَتَّى جَلَسَ عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ» -.

وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي - وَهُوَ قَائِمٌ - بِصَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُ النَّاسَ التَّكْبِيرَ» -، وَالنَّبِيُّ ﷺ قَاعِدٌ».



(١) فَأَوْمَأَ: أَشَارَ.

بَابُ أَمْرِ الأَئِمَّةِ بِتَخْفِيفِ الصَّلَاةِ فِي تَمَامٍ

٤٠٣ - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ؛ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا، فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ غَضِبَ فِي مَوْعِظَةٍ قَطُّ أَشَدَّ مِمَّا غَضِبَ يَوْمَئِذٍ، فَقَالَ:

يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ مِنْكُمْ مُنَفِّرِينَ، فَأَيُّكُمْ أَمَّ النَّاسَ فَلْيُوجِزْ[1]؛ فَإِنَّ مِنْ وَرَائِهِ الكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الحَاجَةِ».

٤٠٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَمَّ أَحَدُكُمُ النَّاسَ فَلْيُخَفِّفْ؛ فَإِنَّ فِيهِمُ الصَّغِيرَ وَالكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَالمَرِيضَ، فَإِذَا صَلَّى وَحْدَهُ؛ فَلْيُصَلِّ كَيْفَ شَاءَ».

٤٠٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ إِمَامٍ قَطُّ أَخَفَّ صَلَاةً، وَلَا أَتَمَّ صَلَاةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

بَابُ مَنْ أَخَفَّ الصَّلَاةَ عِنْدَ بُكَاءِ الصَّبِيِّ*

٤٠٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَدْخُلُ الصَّلَاةَ أُرِيدُ إِطَالَتَهَا فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ؛ فَأُخَفِّفُ - مِنْ شِدَّةِ وَجْدِ أُمِّهِ بِهِ[2] -».



(١) فَلْيُوجِزْ: فَلْيُخَفِّفْ.

(٢) مِنْ شِدَّةِ وَجْدِ أُمِّهِ بِهِ: أَيْ: مِنْ حُزْنِهَا وَاشْتِغَالِ قَلْبِهَا بِهِ.

بَابُ الِاسْتِلْقَاءِ فِي المَسْجِدِ وَمَدِّ الرِّجْلِ *

٤٠٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ رضي الله عنهما: «أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَلْقِياً[١] فِي المَسْجِدِ، وَاضِعاً إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الأُخْرَى».

بَابُ البُزَاقِ فِي المَسْجِدِ

٤٠٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ[٢]؛ فَلَا يَبْزُقَنَّ[٣] بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَنْ شِمَالِهِ تَحْتَ قَدَمِهِ اليُسْرَى**».

٤٠٩ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «رَأَى النَّبِيُّ ﷺ نُخَامَةً[٤] فِي قِبْلَةِ المَسْجِدِ وَهُوَ يُصَلِّي بَيْنَ يَدَيِ النَّاسِ فَحَتَّهَا[٥]، ثُمَّ قَالَ حِينَ انْصَرَفَ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «فَتَغَيَّظَ[٦] عَلَى أَهْلِ المَسْجِدِ، وَقَالَ» -: **إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّ اللَّهَ قِبَلَ وَجْهِهِ؛ فَلَا يَتَنَخَّمَنَّ أَحَدٌ قِبَلَ وَجْهِهِ فِي الصَّلَاةِ**».

بَابُ كَفَّارَةِ البُزَاقِ فِي المَسْجِدِ *

٤١٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**البُزَاقُ فِي المَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا**».

❖ ❖ ❖

(١) مُسْتَلْقِياً: مُضْطَجِعاً.

(٢) يُنَاجِي رَبَّهُ: النَّجْوُ: السِّرُّ بَيْنَ اثْنَيْنِ.

(٣) يَبْزُقَنَّ: يَبْصُقَنَّ.

(٤) نُخَامَةً: بَزْقَةٌ تَخْرُجُ مِنْ أَقْصَى الحَلْقِ.

(٥) فَحَتَّهَا: حَكَّهَا.

(٦) فَتَغَيَّظَ: غَضِبَ.

بَابُ مَنْ يُمْنَعُ مِنَ المَسْجِدِ

٤١١ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﵄ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ البَقْلَةِ[1]؛ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسَاجِدَنَا حَتَّى يَذْهَبَ رِيحُهَا - يَعْنِي: الثُّومَ -».

٤١٢ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ ثُوماً أَوْ بَصَلاً؛ فَلْيَعْتَزِلْنَا - أَوْ لِيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا -، وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ.

وَإِنَّهُ أُتِيَ بِقِدْرٍ فِيهِ خَضِرَاتٌ مِنْ بُقُولٍ فَوَجَدَ لَهَا رِيحاً، فَسَأَلَ فَأُخْبِرَ بِمَا فِيهَا مِنَ البُقُولِ.

فَقَالَ: قَرِّبُوهَا - إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ -، فَلَمَّا رَآهُ كَرِهَ أَكْلَهَا قَالَ: كُلْ؛ فَإِنِّي أُنَاجِي مَنْ لَا تُنَاجِي».



(١) البَقْلَةِ: الشَّجَرَة.

بَابٌ إِذَا لَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى؟

٤١٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي جَاءَهُ الشَّيْطَانُ فَلَبَسَ عَلَيْهِ[1] حَتَّى لَا يَدْرِيَ كَمْ صَلَّى، فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ؛ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ».

بَابٌ إِذَا شَكَّ فِي صَلَاتِهِ

٤١٤ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ؛ فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي.

وَإِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ؛ فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ فَلْيُتِمَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيُسَلِّمْ، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ».

بَابٌ إِذَا نَسِيَ التَّشَهُّدَ الأَوَّلَ

٤١٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٱبْنِ بُحَيْنَةَ رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ، فَلَمَّا أَتَمَّ صَلَاتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ؛ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ سَجْدَةٍ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ، وَسَجَدَهُمَا النَّاسُ مَعَهُ؛ مَكَانَ مَا نَسِيَ مِنَ الجُلُوسِ».

زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «ثُمَّ سَلَّمَ».

---

(١) فَلَبَسَ عَلَيْهِ: خَلَّطَ عَلَيْهِ صَلَاتَهُ.

بَابُ إِذَا نَقصَ رَكْعَةً فِي صَلاتِهِ

٤١٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: «صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى صَلاَتَيِ العَشِيِّ[١]، فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، فَقَامَ إِلَى خَشَبَةٍ مَعْرُوضَةٍ فِي المَسْجِدِ، فَاتَّكَأَ[٢] عَلَيْهَا كَأَنَّهُ غَضْبَانُ، وَوَضَعَ يَدَهُ اليُمْنَى عَلَى اليُسْرَى وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، وَوَضَعَ خَدَّهُ الأَيْمَنَ عَلَى ظَهْرِ كَفِّهِ اليُسْرَى.

وَخَرَجَتِ السَّرَعَانُ[٣] مِنْ أَبْوَابِ المَسْجِدِ فَقَالُوا: قَصُرَتِ الصَّلَاةُ؟

وَفِي القَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ.

وَفِي القَوْمِ رَجُلٌ فِي يَدَيْهِ طُولٌ يُقَالُ لَهُ: ذُو اليَدَيْنِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَسِيتَ أَمْ قُصِرَتِ الصَّلَاةُ؟

قَالَ: لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تُقْصَرْ.

فَقَالَ: أَكَمَا يَقُولُ ذُو اليَدَيْنِ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ.

فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى مَا تَرَكَ، ثُمَّ سَلَّمَ.

ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ.

ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ».

---

(١) صَلاَتَي العَشِيِّ: أَي: الظُّهرِ وَالعَصْرِ.
(٢) فَاتَّكَأَ: اعْتَمَدَ.
(٣) السَّرَعَانُ: أَوَائِلُ النَّاسِ خُرُوجاً مِنَ المَسْجِدِ.

بَابُ إِذَا زَادَ رَكْعَةً فِي الصَّلَاةِ

٤١٧ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ ﵁ قَالَ: «صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ خَمْساً، فَقِيلَ: أَزِيدَ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالُوا: صَلَّيْتَ خَمْساً، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَمَا سَلَّمَ».

بَابُ مَا يَقُولُهُ إِذَا رَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ

٤١٨ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لِي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرْتُمُ التَّصْفِيقَ؟ مَنْ رَابَهُ[1] شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُسَبِّحْ؛ فَإِنَّهُ إِذَا سَبَّحَ ٱلْتُفِتَ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «وَلْيُصَفِّحِ[2] النِّسَاءُ» -».



(١) رَابَهُ: أَصَابَهُ.

(٢) وَلْيُصَفِّحْ: وَلْيُصَفِّقْ.

بَابُ مَنْ سَجَدَ لِسُجُودِ القَارِئِ

٤١٩ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: «رُبَّمَا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ القُرْآنَ، فَيَمُرُّ بِالسَّجْدَةِ فَيَسْجُدُ بِنَا حَتَّى ٱزْدَحَمْنَا عِنْدَهُ، حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدُنَا مَكَاناً يَسْجُدُ فِيهِ، فِي غَيْرِ صَلَاةٍ».

٤٢٠ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «أَوَّلُ سُورَةٍ أُنْزِلَتْ فِيهَا سَجْدَةٌ ﴿وَٱلنَّجۡمِ﴾، فَسَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسَجَدَ مَنْ خَلْفَهُ، إِلَّا رَجُلاً رَأَيْتُهُ أَخَذَ كَفّاً مِنْ تُرَابٍ فَسَجَدَ عَلَيْهِ، فَرَأَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ قُتِلَ كَافِراً».

زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «وَهُوَ أُمَيَّةُ بْنُ خَلَفٍ».

٤٢١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «سَجَدْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ﴾ وَ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ﴾».

بَابُ مَنْ قَرَأَ السَّجْدَةَ وَلَمْ يَسْجُدْ*

٤٢٢ - عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «قَرَأْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ﴿وَٱلنَّجۡمِ﴾، فَلَمْ يَسْجُدْ فِيهَا».



بَابُ صَلَاةِ المُسَافِرِ

٤٢٣ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ فِي الحَضَرِ وَالسَّفَرِ - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «ثُمَّ هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ» -، فَأُقِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ، وَزِيدَ فِي صَلَاةِ الحَضَرِ».

٤٢٤ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ لَا يَزِيدُ فِي السَّفَرِ عَلَى رَكْعَتَيْنِ، وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ كَذَلِكَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ».

بَابٌ يَقْصُرُ إِذَا خَرَجَ مِنْ مَوْضِعِهِ

٤٢٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ بِالمَدِينَةِ أَرْبَعاً، وَصَلَّى العَصْرَ بِذِي الحُلَيْفَةِ[1] رَكْعَتَيْنِ».

بَابُ المُقَامِ الَّذِي تُقْصَرُ بِمِثْلِهِ الصَّلَاةُ

٤٢٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ المَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعَ.

قِيلَ لَهُ: كَمْ أَقَامَ بِمَكَّةَ؟ قَالَ: عَشْراً».

بَابُ قَصْرِ الصَّلَاةِ بِمِنىً

٤٢٧ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمِنىً

---

(١) بِذِي الحُلَيْفَةِ: جَنُوبَ غَرْبِ المَسْجِدِ النَّبَوِيِّ، يَبْعُدُ عَنْهُ أَرْبَعَةَ عَشَرَ (١٤) كِيلُومِتْراً، وَيُعْرَفُ اليَوْمَ بِأَبْيَارِ عَلِيٍّ.

رَكْعَتَيْنِ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَمَعَ عُثْمَانَ صَدْراً مِنْ إِمَارَتِهِ[١]، ثُمَّ أَتَمَّهَا».

٤٢٨ - عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ ﵁ قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِنىً - آمَنَ مَا كَانَ النَّاسُ وَأَكْثَرَهُ[٢] - رَكْعَتَيْنِ».



(١) صَدْراً مِنْ إِمَارَتِهِ: أَوَائِلُ خِلَافَتِهِ.

(٢) آمَنَ مَا كَانَ النَّاسُ وَأَكْثَرَهُ: أَيْ: فِي زَمَنٍ كَانَ النَّاسُ فِيهِ أَكْثَرَ أَمْناً وَعَدَداً.

بَابُ الجَمْعِ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ فِي السَّفَرِ

٤٢٩ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ فِي السَّفَرِ يُؤَخِّرُ صَلَاةَ المَغْرِبِ، حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ صَلَاةِ العِشَاءِ».

٤٣٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ٱرْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ[1]؛ أَخَّرَ الظُّهْرَ إِلَى وَقْتِ العَصْرِ، ثُمَّ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا.

فَإِنْ زَاغَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحِلَ؛ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ».

بَابُ الجَمْعِ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ فِي الحَضَرِ

٤٣١ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِالمَدِينَةِ سَبْعاً[2] وَثَمَانِياً[3] - الظُّهْرَ وَالعَصْرَ، وَالمَغْرِبَ وَالعِشَاءَ -».

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ»، وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: «فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ».



(١) تَزِيغَ الشَّمْسُ: تَمِيلَ عَنْ وَسَطِ السَّمَاءِ.

(٢) سَبْعاً: سَبْعَ رَكَعَاتٍ جَمْعاً، وَهِيَ: المَغْرِبُ وَالعِشَاءُ.

(٣) وَثَمَانِياً: ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ جَمْعاً، وَهِيَ: الظُّهْرُ وَالعَصْرُ.

بَابُ صَلاةِ النَّافِلَةِ عَلَى الدَّابَّةِ فِي السَّفَرِ

٤٣٢ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي السَّفَرِ عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ، يُومِئُ إِيمَاءً[١]؛ صَلَاةَ اللَّيْلِ - إِلَّا الفَرَائِضَ -، وَيُوتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ».

بَابُ تَرْكِ التَّطَوُّعِ فِي السَّفَرِ

٤٣٣ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: «صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ، فَمَا رَأَيْتُهُ يُسَبِّحُ[٢]».

بَابُ ٱسْتِحْبَابِ رَكْعَتَيْنِ فِي المَسْجِدِ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ

٤٣٤ - عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ﵁: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَقْدَمُ مِنْ سَفَرٍ إِلَّا نَهَاراً فِي الضُّحَى، فَإِذَا قَدِمَ بَدَأَ بِالمَسْجِدِ فَصَلَّى فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ فِيهِ».

٤٣٥ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ قَالَ: «خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَأَبْطَأَ بِي جَمَلِي وَأَعْيَا[٣]، ثُمَّ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلِي وَقَدِمْتُ بِالغَدَاةِ[٤].

فَجِئْتُ المَسْجِدَ فَوَجَدْتُهُ عَلَى بَابِ المَسْجِدِ، قَالَ: **الآنَ حِينَ قَدِمْتَ؟** قُلْتُ: نَعَمْ.

قَالَ: **فَدَعْ جَمَلَكَ، وَٱدْخُلْ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ**».

---

(١) يُومِئُ إِيمَاءً: يُشِيرُ بِرَأْسِهِ.
(٢) يُسَبِّحُ: يُصَلِّي النَّافِلَةَ.
(٣) وَأَعْيَا: تَعِبَ.
(٤) بِالغَدَاةِ: أَوَّلَ النَّهَارِ.

بَابُ صَلَاةِ الخَوْفِ

٤٣٦ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الخَوْفِ بِإِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ رَكْعَةً، وَالطَّائِفَةُ الأُخْرَى مُوَاجِهَةُ العَدُوِّ.

ثُمَّ ٱنْصَرَفُوا وَقَامُوا فِي مَقَامِ أَصْحَابِهِمْ مُقْبِلِينَ عَلَى العَدُوِّ.

وَجَاءَ أُولَئِكَ، ثُمَّ صَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ رَكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ.

ثُمَّ قَضَى هَؤُلَاءِ رَكْعَةً، وَهَؤُلَاءِ رَكْعَةً».

٤٣٧ - عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَّاتٍ، عَمَّنْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ ذَاتِ الرِّقَاعِ[١] صَلَاةَ الخَوْفِ: «أَنَّ طَائِفَةً صَفَّتْ مَعَهُ، وَطَائِفَةٌ وِجَاهَ[٢] العَدُوِّ.

فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ ثَبَتَ قَائِماً وَأَتَمُّوا لِأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ ٱنْصَرَفُوا فَصَفُّوا وِجَاهَ العَدُوِّ.

وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الأُخْرَى فَصَلَّى بِهِمُ الرَّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ، ثُمَّ ثَبَتَ جَالِساً وَأَتَمُّوا لِأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ».

٤٣٨ - عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما - فِي صَلَاةِ الخَوْفِ - قَالَ: «فَإِنْ كَانَ خَوْفٌ هُوَ أَشَدَّ مِنْ ذَلِكَ صَلَّوْا رِجَالاً[٣] قِيَاماً عَلَى أَقْدَامِهِمْ أَوْ

---

(١) ذَاتِ الرِّقَاعِ: غَزْوَةٌ شَرْقَ المَدِينَةِ، بِمَوْضِعٍ يَبْعُدُ عَنْهَا مِئَةَ (١٠٠) كِيلُومِتْرٍ، بَيْنَ الحِنَاكِيَّةِ وَالشَّقْرَةِ.

(٢) وِجَاهَ: مُقَابِلَ.

(٣) رِجَالاً: جَمْعُ رَاجِلٍ، ضِدُّ الرَّاكِبِ.

رُكْبَاناً، مُسْتَقْبِلِي القِبْلَةِ أَوْ غَيْرَ مُسْتَقْبِلِيهَا.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَإِذَا كَانَ خَوْفٌ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَصَلِّ رَاكِباً أَوْ قَائِماً تُومِئُ إِيمَاءً».

قَالَ نَافِعٌ: لَا أُرَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ذَكَرَ ذَلِكَ إِلَّا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».



بَابُ السُّنَنِ الرَّاتِبَةِ

٤٣٩ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ الظُّهْرِ سَجْدَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا سَجْدَتَيْنِ، وَبَعْدَ المَغْرِبِ سَجْدَتَيْنِ، وَبَعْدَ العِشَاءِ سَجْدَتَيْنِ، وَبَعْدَ الجُمُعَةِ سَجْدَتَيْنِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ» بَدَلَ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الجُمُعَةِ -.

فَأَمَّا المَغْرِبُ وَالعِشَاءُ وَالجُمُعَةُ؛ فَصَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِهِ».

بَابُ رَكْعَتَيْ سُنَّةِ الفَجْرِ

٤٤٠ - عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ ﵄: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَكَتَ المُؤَذِّنُ مِنَ الأَذَانِ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ وَبَدَا الصُّبْحُ؛ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تُقَامَ الصَّلَاةُ».

٤٤١ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي رَكْعَتَيِ الفَجْرِ فَيُخَفِّفُ، حَتَّى إِنِّي أَقُولُ: هَلْ قَرَأَ فِيهِمَا بِأُمِّ القُرْآنِ؟».

٤٤٢ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَشَدَّ مِنْهُ تَعَاهُداً[1] عَلَى رَكْعَتَيِ الفَجْرِ».

بَابُ الضِّجْعَةِ بَعْدَ رَكْعَتَيِ الفَجْرِ

٤٤٣ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى رَكْعَتَيِ الفَجْرِ؛ فَإِنْ كُنْتُ مُسْتَيْقِظَةً حَدَّثَنِي، وَإِلَّا ٱضْطَجَعَ».

(١) تَعَاهُداً: مُحَافَظَةً وَمُدَاوَمَةً.

بَابٌ فِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ العَصْرِ

٤٤٤ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ العَصْرِ - قَالَتْ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْهُمَا، ثُمَّ رَأَيْتُهُ يُصَلِّيهِمَا.

أَمَّا حِينَ صَلَّاهُمَا؛ فَإِنَّهُ صَلَّى العَصْرَ، ثُمَّ دَخَلَ وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِنْ بَنِي حَرَامٍ مِنَ الأَنْصَارِ فَصَلَّاهُمَا.

فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ الجَارِيَةَ، فَقُلْتُ: قُومِي بِجَنْبِهِ فَقُولِي لَهُ: تَقُولُ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَسْمَعُكَ تَنْهَى عَنْ هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ، وَأَرَاكَ تُصَلِّيهِمَا، فَإِنْ أَشَارَ بِيَدِهِ فَٱسْتَأْخِرِي عَنْهُ.

فَفَعَلَتِ الجَارِيَةُ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ فَٱسْتَأْخَرَتْ عَنْهُ.

فَلَمَّا ٱنْصَرَفَ قَالَ: **يَا بِنْتَ أَبِي أُمَيَّةَ، سَأَلْتِ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ العَصْرِ، إِنَّهُ أَتَانِي نَاسٌ مِنْ عَبْدِ القَيْسِ بِالإِسْلَامِ مِنْ قَوْمِهِمْ، فَشَغَلُونِي عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، فَهُمَا هَاتَانِ**».

٤٤٥ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «صَلَاتَانِ مَا تَرَكَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي قَطُّ سِرّاً وَلَا عَلَانِيَةً: رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الفَجْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ العَصْرِ».



بَابُ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ المَغْرِبِ

٤٤٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: «كَانَ المُؤَذِّنُ إِذَا أَذَّنَ قَامَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَبْتَدِرُونَ السَّوَارِيَ[١]، حَتَّى يَخْرُجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُمْ كَذَلِكَ؛ يُصَلُّونَ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ المَغْرِبِ، وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ شَيْءٌ».

بَابٌ بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ لِمَنْ شَاءَ*

٤٤٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ[٢] صَلَاةٌ، بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ، ثُمَّ قَالَ فِي الثَّالِثَةِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فِي الرَّابِعَةِ» -: لِمَنْ شَاءَ».



---

(١) يَبْتَدِرُونَ السَّوَارِيَ: يَتَسَارَعُونَ إِلَيْهَا.

(٢) أَذَانَيْنِ: أَيِ: الأَذَانُ وَالإِقَامَةُ.

بَابُ صَلاةِ الضُّحَى

٤٤٨ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي سُبْحَةَ الضُّحَى[١] قَطُّ، وَإِنِّي لأُسَبِّحُهَا.

وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَدَعُ العَمَلَ وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ؛ خَشْيَةَ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ فَيُفْرَضَ عَلَيْهِمْ».

٤٤٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: «أَوْصَانِي خَلِيلِي[٢] ﷺ بِثَلَاثٍ: بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكْعَتَيِ الضُّحَى، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَرْقُدَ[٣]».

بَابُ صَلَاةِ الضُّحَى فِي السَّفَرِ*

٤٥٠ - عَنْ أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ ﵂: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ بَيْتَهَا يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، فَصَلَّى ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ، مَا رَأَيْتُهُ صَلَّى صَلَاةً قَطُّ أَخَفَّ مِنْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ».



---

(١) سُبْحَةَ الضُّحَى: نَافِلَةَ الضُّحَى.

(٢) خَلِيلِي: الخُلَّةُ: أَعْلَى أَنْوَاعِ المَحَبَّةِ.

(٣) أَرْقُدَ: أَنَامَ.

بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ تَرْكِ قِيَامِ اللَّيْلِ لِمَنْ كَانَ يَقُومُهُ*

٤٥١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ؛ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ».

بَابُ التَّرْغِيبِ فِي قِيَامِ اللَّيْلِ

٤٥٢ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةَ[١] فَقَالَ: أَلَا تُصَلُّونَ؟ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا[٢].

فَٱنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قُلْتُ لَهُ ذَلِكَ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ يَضْرِبُ فَخِذَهُ وَيَقُولُ: ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾».

بَابُ عَقْدِ الشَّيْطَانِ عَلَى قَافِيَةِ الرَّأْسِ إِذَا لَمْ يُصَلِّ بِاللَّيْلِ*

٤٥٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ[٣] رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ، يَضْرِبُ كُلَّ عُقْدَةٍ مَكَانَهَا: عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَٱرْقُدْ.

فَإِنِ ٱسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ ٱنْحَلَّتْ عُقْدَةٌ.

فَإِنْ تَوَضَّأَ ٱنْحَلَّتْ عُقْدَةٌ.

---

(١) طَرَقَهُ وَفَاطِمَةَ: أَتَاهُمَا لَيْلاً.

(٢) فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا: إِذَا شَاءَ أَنْ يُوقِظَنَا أَيْقَظَنَا.

(٣) قَافِيَةِ: مُؤَخَّرِ.

فَإِنْ صَلَّى ٱنْحَلَّتْ عُقَدُهُ كُلُّهَا، فَأَصْبَحَ نَشِيطاً طَيِّبَ النَّفْسِ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلَانَ».

بَابُ مَا يُعَاقَبُ بِهِ تَارِكُ قِيَامِ اللَّيْلِ

٤٥٤ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: «ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ فَقِيلَ: مَا زَالَ نَائِماً حَتَّى أَصْبَحَ؛ مَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقَالَ: بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ».



بَابُ وَقْتِ قِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ

٤٥٥ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ - عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -: «كَانَ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، وَيُحْيِي آخِرَهُ، ثُمَّ إِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى أَهْلِهِ قَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ يَنَامُ.

فَإِذَا كَانَ عِنْدَ النِّدَاءِ الأَوَّلِ: وَثَبَ(١) فَأَفَاضَ عَلَيْهِ المَاءَ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جُنُباً تَوَضَّأَ وُضُوءَ الرَّجُلِ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ صَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ».

٤٥٦ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «أَنَّهَا سُئِلَتْ عَنْ عَمَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: كَانَ يُحِبُّ الدَّائِمَ(٢).

ثُمَّ سُئِلَتْ: أَيَّ حِينٍ كَانَ يُصَلِّي؟ فَقَالَتْ: كَانَ إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ(٣) قَامَ فَصَلَّى».



---

(١) وَثَبَ: قَامَ بِسُرْعَةٍ.

(٢) الدَّائِمَ: أَيِ: الَّذِي يَسْتَمِرُّ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ.

(٣) الصَّارِخَ: الدِّيكُ.

بَابُ مَا يُسْتَفْتَحُ بِهِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ

٤٥٧ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ قَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ، أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ[١] وَمَنْ فِيهِنَّ.

زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «وَلَكَ الحَمْدُ، أَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ».

وَلَكَ الحَمْدُ، لَكَ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ.

وَلَكَ الحَمْدُ، أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ.

وَلَكَ الحَمْدُ، أَنْتَ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ.

وَلَكَ الحَمْدُ، أَنْتَ الحَقُّ، وَوَعْدُكَ الحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَقَوْلُكَ حَقٌّ، وَالجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ.

اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ[٢]، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَٱغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي» -، أَنْتَ المُقَدِّمُ، وَأَنْتَ المُؤَخِّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ - أَوْ لَا إِلَهَ غَيْرُكَ -».

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «أَنْتَ إِلَهِي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ».

---

(١) قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ: قَائِمٌ بِأُمُورِهِمَا.

(٢) وَبِكَ خَاصَمْتُ: أَيْ: وَبِإِعَانَتِكَ خَاصَمْتُ أَعْدَاءَكَ.

بَابُ صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى

٤٥٨ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى**[1]، **فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمُ الصُّبْحَ؛ صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً تُوتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى**».

بَابُ صَلَاةُ اللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً

٤٥٩ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُوتِرُ مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْهَا ٱضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ المُؤَذِّنُ؛ فَيُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ».

٤٦٠ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «أَنَّهَا سُئِلَتْ: كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ؟

قَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً؛ يُصَلِّي أَرْبَعاً فَلَا تَسْأَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعاً فَلَا تَسْأَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثاً.

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟ فَقَالَ: **يَا عَائِشَةُ، إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي**».

٤٦١ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَتَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَهْلِهِ سَاعَةً ثُمَّ رَقَدَ.

---

(١) مَثْنَى مَثْنَى: أَيْ: يُسَلِّمُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ.

فَلَمَّا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخِرُ قَامَ فَتَوَضَّأَ وَٱسْتَنَّ[١]، فَصَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً».



(١) وَاسْتَنَّ: دَلَكَ أَسْنَانَهُ بِالسِّوَاكِ.

بَابُ صَلَاةُ اللَّيْلِ ثَلَاث عَشْرَةَ رَكْعَةً

٤٦٢ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «قَامَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ فَأَتَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ فَأَتَى القِرْبَةَ(١) فَأَطْلَقَ شِنَاقَهَا(٢)، ثُمَّ تَوَضَّأَ وُضُوءاً بَيْنَ الوُضُوءَيْنِ وَلَمْ يُكْثِرْ - وَقَدْ أَبْلَغَ(٣) -، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى.

فَقُمْتُ فَتَمَطَّيْتُ(٤) كَرَاهِيَةَ أَنْ يَرَى أَنِّي كُنْتُ أَنْتَبِهُ لَهُ، فَتَوَضَّأْتُ، فَقَامَ فَصَلَّى، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَدَارَنِي عَنْ يَمِينِهِ.

فَتَتَامَّتْ(٥) صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ ٱضْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ - وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ -.

فَأَتَاهُ بِلَالٌ فَآذَنَهُ(٦) بِالصَّلَاةِ، فَقَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

وَكَانَ فِي دُعَائِهِ: **اللَّهُمَّ ٱجْعَلْ فِي قَلْبِي نُوراً، وَفِي بَصَرِي نُوراً، وَفِي سَمْعِي نُوراً.**

وَعَنْ يَمِينِي نُوراً، وَعَنْ يَسَارِي نُوراً، وَفَوْقِي نُوراً، وَتَحْتِي نُوراً.

وَأَمَامِي نُوراً، وَخَلْفِي نُوراً - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «**وَٱجْعَلْ فِي نَفْسِي نُوراً**» -، **وَعَظِّمْ لِي نُوراً**».

(١) القِرْبَةَ: مَا يُسْتَقَى بِهِ المَاءُ.
(٢) شِنَاقَهَا: خَيْطُهَا الَّذِي يُشَدُّ بِهِ فَمُهَا.
(٣) أَبْلَغَ: أَكْمَلَ.
(٤) فَتَمَطَّيْتُ: تَمَدَّدْتُ بِجِسْمِي كَأَنِّي اسْتَيْقَظْتُ الآنَ.
(٥) فَتَتَامَّتْ: تَكَامَلَتْ.
(٦) فَآذَنَهُ: أَعْلَمَهُ.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «وَٱجْعَلْ لِي نُوراً»، وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَٱجْعَلْنِي نُوراً».

٤٦٣ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «أَنَّهُ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ - وَهِيَ خَالَتُهُ - قَالَ: فَٱضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الوِسَادَةِ[1]، وَٱضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا.

فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى ٱنْتَصَفَ اللَّيْلُ، أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ، أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ، ٱسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ» -، ثُمَّ قَرَأَ العَشْرَ الآيَاتِ الخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ.

ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنٍّ[2] مُعَلَّقَةٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «ثُمَّ حَرَّكَنِي فَقُمْتُ» -، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى.

فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ اليُمْنَى عَلَى رَأْسِي، وَأَخَذَ بِأُذُنِي اليُمْنَى يَفْتِلُهَا[3] - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَجَعَلْتُ إِذَا أَغْفَيْتُ يَأْخُذُ بِشَحْمَةِ أُذُنِي» -.

---

(١) الوِسَادَة: مَا يُجْعَلُ تَحْتَ الرَّأْسِ عِنْدَ النَّوْمِ.

(٢) شَنٌّ: قِرْبَةٍ بَالِيَةٍ.

(٣) يَفْتِلُهَا: يَدْلُكُهَا.

فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ.

ثُمَّ أَوْتَرَ، ثُمَّ ٱضْطَجَعَ حَتَّى جَاءَ المُؤَذِّنُ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «ثُمَّ ٱحْتَبَى[1] حَتَّى إِنِّي لَأَسْمَعُ نَفَسَهُ رَاقِداً» -، فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ».

٤٦٤ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً؛ يُصَلِّي ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ يُوتِرُ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «تِسْعَ رَكَعَاتٍ قَائِماً يُوتِرُ مِنْهُنَّ» -.

ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَرَكَعَ.

ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَيْنَ النِّدَاءِ وَالإِقَامَةِ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ».



(١) احْتَبَى: الِاحْتِبَاءُ: أَنْ يَجْمَعَ ظَهْرَهُ وَسَاقَيْهِ بِيَدِهِ أَوْ بِعِمَامَةٍ وَنَحْوِهَا.

بَابُ طُولِ السُّجُودِ فِي قِيَامِ اللَّيْلِ*

٤٦٥ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، كَانَتْ تِلْكَ صَلَاتَهُ؛ يَسْجُدُ السَّجْدَةَ مِنْ ذَلِكَ قَدْرَ مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ.

وَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الفَجْرِ، ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ المُنَادِي لِلصَّلَاةِ».

بَابُ مَنْ نَامَ عِنْدَ السَّحَرِ*

٤٦٦ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَا أَلْفَى[1] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ السَّحَرُ الأَعْلَى[2] فِي بَيْتِي - أَوْ عِنْدِي - إِلَّا نَائِماً[3]».



(١) أَلْفَى: وَجَدَ.

(٢) السَّحَرُ الأَعْلَى: قُبَيْلَ الصُّبْحِ.

(٣) إِلَّا نَائِماً: أَيْ: لَا تَجِدُهُ السَّحَرَ عِنْدَهَا إِلَّا نَائِماً.

بَابُ الوِتْرِ

٤٦٧ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ٱجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وِتْراً».

بَابُ سَاعَاتِ الوِتْرِ *

٤٦٨ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَٱنْتَهَى[1] وِتْرُهُ إِلَى السَّحَرِ».

بَابُ إِيقَاظِ النَّبِيِّ ﷺ أَهْلَهُ بِالوِتْرِ *

٤٦٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا رَاقِدَةٌ مُعْتَرِضَةٌ عَلَى فِرَاشِهِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ أَيْقَظَنِي فَأَوْتَرْتُ».



(١) فَٱنْتَهَى: وَصَلَ.

بَابُ جَوَازِ النَّافِلَةِ قَائِماً وَقَاعِداً

٤٧٠ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ جَالِساً، حَتَّى إِذَا كَبِرَ قَرَأَ جَالِساً، حَتَّى إِذَا بَقِيَ عَلَيْهِ مِنَ السُّورَةِ ثَلَاثُونَ أَوْ أَرْبَعُونَ آيَةً قَامَ فَقَرَأَهُنَّ، ثُمَّ رَكَعَ».



بَابُ التَّطَوُّعِ فِي البَيْتِ*

٤٧١ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ٱجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُوراً».

٤٧٢ - عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ البَيْتِ الَّذِي يُذْكَرُ اللَّهُ فِيهِ، وَالبَيْتِ الَّذِي لَا يُذْكَرُ اللَّهُ فِيهِ - وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «مَثَلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذْكُرُ رَبَّهُ» -؛ مَثَلُ الحَيِّ وَالمَيِّتِ».

٤٧٣ - عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ٱتَّخَذَ حُجْرَةً فِي المَسْجِدِ مِنْ حَصِيرٍ[1]، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا لَيَالِيَ حَتَّى ٱجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ.

ثُمَّ فَقَدُوا صَوْتَهُ لَيْلَةً فَظَنُّوا أَنَّهُ قَدْ نَامَ، فَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَتَنَحْنَحُ[2] لِيَخْرُجَ إِلَيْهِمْ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ وَحَصَبُوا البَابَ[3]، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُغْضَباً» -، فَقَالَ: مَا زَالَ بِكُمُ الَّذِي رَأَيْتُ مِنْ صَنِيعِكُمْ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيْكُمْ، وَلَوْ كُتِبَ عَلَيْكُمْ مَا قُمْتُمْ بِهِ.

فَصَلُّوا - أَيُّهَا النَّاسُ - فِي بُيُوتِكُمْ؛ فَإِنَّ أَفْضَلَ صَلَاةِ المَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةَ المَكْتُوبَةَ».



(١) حَصِيرٍ: بِسَاطٌ يُصْنَعُ مِنْ سَعَفِ النَّخْلِ.
(٢) يَتَنَحْنَحُ: يُرَدِّدُ صَوْتاً فِي جَوْفِهِ.
(٣) وَحَصَبُوا البَابَ: رَمَوْهُ بِالحَصَى الصِّغَارِ.

بَابُ القَصْدِ[١] وَالمُدَاوَمَةِ عَلَى العَمَلِ*

٤٧٤ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَصِيرٌ، وَكَانَ يُحَجِّرُهُ[٢] مِنَ اللَّيْلِ فَيُصَلِّي فِيهِ، فَجَعَلَ النَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ، وَيَبْسُطُهُ[٣] بِالنَّهَارِ.

فَثَابُوا[٤] ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ مِنَ الأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا.

وَإِنَّ أَحَبَّ الأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ مَا دُووِمَ عَلَيْهِ، وَإِنْ قَلَّ».

٤٧٥ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً دَاوَمَ عَلَيْهَا».

٤٧٦ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂: «أَنَّهَا سُئِلَتْ: كَيْفَ كَانَ عَمَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ هَلْ كَانَ يَخُصُّ شَيْئاً مِنَ الأَيَّامِ؟

قَالَتْ: لَا، كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً[٥]، وَأَيُّكُمْ يَسْتَطِيعُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَطِيعُ؟».

---

(١) القَصْدِ: التَّوَسُّطِ وَطَلَبِ الأَسَدِّ.

(٢) يُحَجِّرُهُ: يَتَّخِذُهُ حُجْرَةً يَسْتَتِرُ فِيهَا.

(٣) وَيَبْسُطُهُ: أَيْ: يَجْعَلُهُ بِساطاً.

(٤) فَثَابُوا: اجْتَمَعُوا.

(٥) دِيمَةً: دَائِماً مُتَّصِلاً.

بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّشْدِيدِ فِي العِبَادَةِ*

٤٧٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المَسْجِدَ وَحَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ سَارِيَتَيْنِ(١) فَقَالَ: مَا هَذَا؟

قَالُوا: لِزَيْنَبَ؛ تُصَلِّي، فَإِذَا كَسِلَتْ أَوْ فَتَرَتْ أَمْسَكَتْ بِهِ.

فَقَالَ: حُلُّوهُ(٢)، لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ، فَإِذَا كَسِلَ أَوْ فَتَرَ؛ قَعَدَ».

٤٧٨ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي ٱمْرَأَةٌ، فَقَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ فَقُلْتُ: ٱمْرَأَةٌ لَا تَنَامُ؛ تُصَلِّي.

قَالَ: عَلَيْكُمْ مِنَ العَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَوَاللَّهِ، لَا يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَوَاللَّهِ، لَا يَسْأَمُ اللَّهُ حَتَّى تَسْأَمُوا» -.

وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ».

بَابُ النُّعَاسِ فِي الصَّلَاةِ

٤٧٩ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ؛ فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسُبُّ نَفْسَهُ!».



(١) سَارِيَتَيْنِ: السَّارِيَةُ: العَمُودُ.
(٢) حُلُّوهُ: فُكُّوهُ.

بَابُ الأَوْقَاتِ الَّتِي نُهِيَ عَنِ الصَّلَاةِ فِيهَا

٤٨٠ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ العَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «حَتَّى تَرْتَفِعَ» - الشَّمْسُ».

٤٨١ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحَرَّوْا[1] بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا؛ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بِقَرْنَيِ الشَّيْطَانِ».

٤٨٢ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا بَدَا حَاجِبُ الشَّمْسِ[2] فَأَخِّرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَبْرُزَ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَخِّرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَغِيبَ».



(١) لَا تَحَرَّوْا: لَا تَقْصِدُوا.

(٢) حَاجِبُ الشَّمْسِ: طَرَفُهَا الأَعْلَى.

بَابُ فَضْلِ القُرْآنِ

٤٨٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنَ الأَنْبِيَاءِ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ أُعْطِيَ مِنَ الآيَاتِ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ البَشَرُ.

وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيتُ وَحْياً أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعاً يَوْمَ القِيَامَةِ».

بَابُ نُزُولِ السَّكِينَةِ لِقِرَاءَةِ القُرْآنِ

٤٨٤ - عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الكَهْفِ وَعِنْدَهُ فَرَسٌ مَرْبُوطٌ بِشَطَنَيْنِ[١]، فَتَغَشَّتْهُ[٢] سَحَابَةٌ فَجَعَلَتْ تَدُورُ وَتَدْنُو، وَجَعَلَ فَرَسُهُ يَنْفِرُ مِنْهَا.

فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: تِلْكَ السَّكِينَةُ[٣] تَنَزَّلَتْ لِلْقُرْآنِ».



(١) بِشَطَنَيْنِ: حَبْلَيْنِ طَوِيلَيْنِ.

(٢) فَتَغَشَّتْهُ: أَحَاطَتْ بِهِ.

(٣) السَّكِينَةُ: المُرَادُ بِهَا هُنَا: المَلَائِكَةُ.

بَابٌ أُنْزِلَ القُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ*

٤٨٥ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَؤُهَا - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَنِيهَا -، فَكِدْتُ أَنْ أَعْجَلَ عَلَيْهِ[1]، ثُمَّ أَمْهَلْتُهُ حَتَّى ٱنْصَرَفَ، ثُمَّ لَبَّبْتُهُ بِرِدَائِهِ[2] فَجِئْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتَنِيهَا.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرْسِلْهُ[3]؛ ٱقْرَأْ، فَقَرَأَ القِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَكَذَا أُنْزِلَتْ.

ثُمَّ قَالَ لِيَ: ٱقْرَأْ، فَقَرَأْتُ.

فَقَالَ: هَكَذَا أُنْزِلَتْ، إِنَّ هَذَا القُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ؛ فَٱقْرَؤُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ».

٤٨٦ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ فَرَاجَعْتُهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ فَيَزِيدُنِي حَتَّى ٱنْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ».

بَابٌ فِي القِرَاءَاتِ

٤٨٧ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ﴿مُّدَّكِرٍ﴾ دَالاً».

---

(١) فَكِدْتُ أَنْ أَعْجَلَ عَلَيْهِ: قَارَبْتُ أَنْ أُخَاصِمَهُ وَأُظْهِرَ بَوَادِرَ غَضَبِي عَلَيْهِ.

(٢) لَبَّبْتُهُ بِرِدَائِهِ: أَخَذْتُ بِمَجَامِعِ رِدَائِهِ فِي عُنُقِهِ وَجَرَرْتُهُ بِهِ.

(٣) أَرْسِلْهُ: أَطْلِقْهُ.

٤٨٨ - عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: «لَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَقَالَ لِي: مِمَّنْ أَنْتَ؟

قُلْتُ: مِنْ أَهْلِ العِرَاقِ، قَالَ: مِنْ أَيِّهِمْ؟ قُلْتُ: مِنْ أَهْلِ الكُوفَةِ.

قَالَ: هَلْ تَقْرَأُ عَلَى قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ.

قَالَ: فَٱقْرَأْ ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ﴾.

فَقَرَأْتُ ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى * وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى * وَالذَّكَرِ وَالأُنْثَى﴾.

فَضَحِكَ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَؤُهَا».



بَابُ ٱقْرَؤُوا القُرْآنَ مَا ٱئْتَلَفَتْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ*

٤٨٩ - عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ البَجَلِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ٱقْرَؤُوا القُرْآنَ مَا ٱئْتَلَفَتْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ فَقُومُوا».

بَابُ النَّهْيِ عَنِ ٱتِّبَاعِ مُتَشَابِهِ القُرْآنِ

٤٩٠ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾.

قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ؛ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللَّهُ فَٱحْذَرُوهُمْ».



بَابُ مَثَلِ الَّذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ وَالَّذِي لَا يَقْرَؤُهُ

٤٩١ - عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ المُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «وَيَعْمَلُ بِهِ» -: مَثَلُ الأُتْرُجَّةِ(١)؛ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ.

وَمَثَلُ المُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ القُرْآنَ - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «وَيَعْمَلُ بِهِ» -: مَثَلُ التَّمْرَةِ؛ لَا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ.

وَمَثَلُ المُنَافِقِ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «الفَاجِرِ» - الَّذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ: مَثَلُ الرَّيْحَانَةِ(٢)؛ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ.

وَمَثَلُ المُنَافِقِ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «الفَاجِرِ» - الَّذِي لَا يَقْرَأُ القُرْآنَ: كَمَثَلِ الحَنْظَلَةِ(٣)؛ لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ».

بَابُ فَضْلِ حَافِظِ القُرْآنِ

٤٩٢ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ وَهُوَ حَافِظٌ لَهُ - وَلَفْظُ مُسْلِمٍ: «المَاهِرُ بِالقُرْآنِ» -؛ مَعَ السَّفَرَةِ(٤) الكِرَامِ(٥) البَرَرَةِ(٦)».

---

(١) الأُتْرُجَّة: فَاكِهَةٌ شَبِيهَةٌ بِالبُرْتُقَالِ.

(٢) الرَّيْحَانَة: الرَّيْحَانُ: هُوَ كُلُّ نَبْتٍ طَيِّبِ الرِّيحِ مِنْ أَنْوَاعِ المَشْمُوم.

(٣) الحَنْظَلَة: الحَنْظَلُ: نَبَاتٌ يَمْتَدُّ عَلَى الأَرْضِ، وَيُضْرَبُ بِهِ المَثَلُ فِي المَرَارَة.

(٤) السَّفَرَة: المَلَائِكَة.

(٥) الكِرَام: المُكْرَمِينَ عِنْدَ اللَّهِ.

(٦) البَرَرَة: المُطِيعِينَ.

وَمَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ وَهُوَ يَتَعَاهَدُهُ[١] وَهُوَ عَلَيْهِ شَدِيدٌ؛ فَلَهُ أَجْرَانِ».

بَابُ ٱسْتِذْكَارِ القُرْآنِ وَتَعَاهُدِهِ *

٤٩٣ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ القُرْآنِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الإِبِلِ المُعَقَّلَةِ[٢]؛ إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ».

٤٩٤ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: «سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ قَارِئاً يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ فِي المَسْجِدِ، فَقَالَ: يَرْحَمُهُ اللَّهُ، لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً، أَسْقَطْتُهَا - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «كُنْتُ أُنْسِيتُهَا» - مِنْ سُورَةِ كَذَا وَكَذَا».

٤٩٥ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِئْسَمَا لِأَحَدِهِمْ يَقُولُ: نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ، بَلْ هُوَ نُسِّيَ.

ٱسْتَذْكِرُوا القُرْآنَ؛ فَلَهُوَ أَشَدُّ تَفَصِّياً[٣] مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ[٤] بِعُقُلِهَا[٥]».



(١) يَتَعَاهَدُهُ: يَضْبِطُهُ وَيَتَفَقَّدُهُ.

(٢) المُعَقَّلَةِ: المَشْدُودَةِ بِالحَبْلِ.

(٣) تَفَصِّياً: تَفَلُّتاً وَذَهَاباً.

(٤) النَّعَمِ: الإِبِلِ.

(٥) بِعُقُلِهَا: جَمْعُ عِقَالٍ، وَهُوَ: الحَبْلُ الَّذِي يُشَدُّ بِهِ البَعِيرُ.

بَابُ ٱسْتِحْبَابِ تَحْسِينِ الصَّوْتِ بِالقُرْآنِ

٤٩٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا أَذِنَ[١] اللَّهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ حَسَنِ الصَّوْتِ يَتَغَنَّى بِالقُرْآنِ[٢]، يَجْهَرُ بِهِ».

٤٩٧ - عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «لَوْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا أَسْتَمِعُ لِقِرَاءَتِكَ البَارِحَةَ! لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْمَاراً مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ».

بَابُ التَّرْتِيلِ فِي القِرَاءَةِ*

٤٩٨ - عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ٱبْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه فَقَالَ: قَرَأْتُ المُفَصَّلَ[٣] اللَّيْلَةَ فِي رَكْعَةٍ، فَقَالَ: هَذّاً[٤] كَهَذِّ الشِّعْرِ؟!

لَقَدْ عَرَفْتُ النَّظَائِرَ[٥] الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرُنُ بَيْنَهُنَّ[٦]، فَذَكَرَ عِشْرِينَ سُورَةً مِنَ المُفَصَّلِ - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «عَلَى تَأْلِيفِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ» -؛ سُورَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ».

زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «ثَمَانِيَ عَشْرَةَ سُورَةً مِنَ المُفَصَّلِ، وَسُورَتَيْنِ مِنْ آلِ ﴿حمٓ﴾».

---

(١) أَذِنَ: اسْتَمَعَ.
(٢) يَتَغَنَّى بِالقُرْآنِ: يُحَسِّنُ الصَّوْتَ بِهِ.
(٣) المُفَصَّلَ: مِنَ الحُجُرَاتِ إِلَى النَّاسِ.
(٤) هَذّاً: سُرْعَةً.
(٥) النَّظَائِرَ: السُّوَرَ المُتَقَارِبَةَ فِي الطُّولِ وَالقِصَرِ.
(٦) يَقْرُنُ بَيْنَهُنَّ: يَجْمَعُ بَيْنَ سُورَتَيْنِ مِنْهُنَّ فِي رَكْعَةٍ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «آخِرُهُنَّ الحَوَامِيمُ؛ ﴿حمٓ﴾ الدُّخَانِ، وَ﴿عَمَّ يَتَسَآءَلُونَ﴾».

بَابُ التَّرْجِيعِ فِي القِرَاءَةِ

٤٩٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ رضي الله عنه قَالَ: «قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الفَتْحِ فِي مَسِيرٍ لَهُ سُورَةَ الفَتْحِ - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «قِرَاءَةً لَيِّنَةً» - عَلَى رَاحِلَتِهِ، فَرَجَّعَ[1] فِي قِرَاءَتِهِ».

بَابُ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْمَعَ القُرْآنَ مِنْ غَيْرِهِ*

٥٠٠ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: «قَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «وَهُوَ عَلَى المِنْبَرِ» -: ٱقْرَأْ عَلَيَّ، قُلْتُ: آقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ؟! قَالَ: فَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي.

فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ النِّسَاءِ حَتَّى بَلَغْتُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا﴾ قَالَ: أَمْسِكْ[2] - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «حَسْبُكَ الآنَ» -، فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ[3]».

٥٠١ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: «كُنْتُ بِحِمْصَ، فَقَالَ لِي بَعْضُ القَوْمِ: ٱقْرَأْ عَلَيْنَا، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِم سُورَةَ يُوسُفَ.

---

(١) فَرَجَّعَ: رَدَّدَ.
(٢) أَمْسِكْ: أَيْ: يَكْفِيكَ مَا قَرَأْتَهُ.
(٣) تَذْرِفَانِ: تَسِيلَانِ دَمْعاً.

فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ: وَاللَّهِ، مَا هَكَذَا أُنْزِلَتْ.

قُلْتُ: وَيْحَكَ! وَاللَّهِ، لَقَدْ قَرَأْتُهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِي: **أَحْسَنْتَ**».



بَابُ فِي كَمْ يُقْرَأُ القُرْآنُ؟*

٥٠٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﵄ قَالَ: «قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ٱقْرَإِ القُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ، قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ.

قَالَ: فَٱقْرَأْهُ فِي كُلِّ عِشْرِينَ، قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ.

قَالَ: فَٱقْرَأْهُ فِي كُلِّ عَشْرٍ، قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ.

قَالَ: فَٱقْرَأْهُ فِي كُلِّ سَبْعٍ، وَلَا تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ».

٥٠٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﵄، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ٱقْرَإِ القُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ، قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ، فَمَا زَالَ حَتَّى قَالَ: فِي ثَلَاثٍ».

بَابُ ٱغْتِبَاطِ صَاحِبِ القُرْآنِ[١]*

٥٠٤ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﵄، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي ٱثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ القُرْآنَ؛ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً؛ فَهُوَ يُنْفِقُهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ».



(١) اغْتِبَاطِ صَاحِبِ القُرْآنِ: تَمَنِّي مِثْلَ نِعْمَتِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَتَحَوَّلَ عَنْهُ.

بَابُ فَضْلِ قِرَاءَةِ الآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ البَقَرَةِ

٥٠٥ - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ ﵁ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ بِالآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ البَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ؛ كَفَتَاهُ».

بَابُ فَضْلِ قِرَاءَةِ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾

٥٠٦ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ رَجُلاً عَلَى سَرِيَّةٍ[1]، وَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِمْ، فَيَخْتِمُ بِـ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾.

فَلَمَّا رَجَعُوا ذُكِرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: سَلُوهُ لِأَيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ؟

فَسَأَلُوهُ فَقَالَ: لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُ».



(١) سَرِيَّةٍ: قِطْعَةٍ مِنَ الجَيْشِ.

كِتَابُ الجُمُعَةِ

بَابُ هِدَايَةِ هَذهِ الأُمَّةِ لِيَوْمِ الجُمُعَةِ

٥٠٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَحْنُ الآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «وَنَحْنُ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الجَنَّةَ» -، بَيْدَ[١] أَنَّهُمْ أُوتُوا الكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا، وَأُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ.

وَهَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ فَٱخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَدَانَا اللَّهُ لَهُ، فَهُمْ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ؛ فَاليَهُودُ غَداً، وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ».

بَابُ السَّاعَةِ الَّتِي فِي يَوْمِ الجُمُعَةِ*

٥٠٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ أَبُو القَاسِمِ ﷺ: «إِنَّ فِي الجُمُعَةِ لَسَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ قَائِمٌ يُصَلِّي[٢] يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْراً؛ إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَقَالَ بِيَدِهِ - يُقَلِّلُهَا -».



---

(١) بَيْدَ: غَيْرَ.

(٢) قَائِمٌ يُصَلِّي: مُلَازِمٌ لِلدُّعَاءِ.

بَابُ مَا يُقْرَأُ فِي صَلاَةِ الفَجْرِ يَوْمَ الجُمُعَةِ*

٥٠٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي الفَجْرِ يَوْمَ الجُمُعَةِ: ﴿الٓمٓ تَنْزِيلُ﴾، وَ﴿هَلْ أَتَى﴾».

بَابُ الغُسْلِ يَوْمَ الجُمُعَةِ

٥١٠ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﵄، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ - وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى المِنْبَرِ -: «مَنْ جَاءَ مِنْكُمُ الجُمُعَةَ؛ فَلْيَغْتَسِلْ».

٥١١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «حَقٌّ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ؛ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ».

٥١٢ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «كَانَ النَّاسُ يَنْتَابُونَ الجُمُعَةَ[1] مِنْ مَنَازِلِهِمْ مِنَ العَوَالِي[2]، فَيَأْتُونَ فِي العَبَاءِ[3]، وَيُصِيبُهُمُ الغُبَارُ، فَتَخْرُجُ مِنْهُمُ الرِّيحُ.

فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنْسَانٌ مِنْهُمْ وَهُوَ عِنْدِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ أَنَّكُمْ تَطَهَّرْتُمْ لِيَوْمِكُمْ هَذَا».

بَابُ السِّوَاكِ وَالطِّيبِ لِلْجُمُعَةِ

٥١٣ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﵁ قَالَ: «أَشْهَدُ عَلَى

(١) يَنْتَابُونَ الجُمُعَةَ: يَأْتُونَهَا.

(٢) العَوَالِي: حَيٌّ جَنُوبَ المَسْجِدِ النَّبَوِيِّ.

(٣) العَبَاءِ: ضَرْبٌ مِنَ الأَكْسِيَةِ فِيهِ خُطُوطٌ سُودٌ.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الغُسْلُ يَوْمَ الجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ، وَأَنْ يَسْتَنَّ، وَأَنْ يَمَسَّ طِيباً إِنْ وَجَدَ».

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «وَلَوْ مِنْ طِيبِ المَرْأَةِ».

بَابُ فَضْلِ التَّبْكِيرِ لِلْجُمُعَةِ

٥١٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ ٱغْتَسَلَ يَوْمَ الجُمُعَةِ غُسْلَ الجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ[1]؛ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً[2].

وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ؛ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً.

وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ؛ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشاً أَقْرَنَ.

وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ؛ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً.

وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الخَامِسَةِ؛ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً.

فَإِذَا خَرَجَ الإِمَامُ؛ حَضَرَتِ المَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ».

٥١٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الجُمُعَةِ؛ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ المَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ يَكْتُبُونَ الأَوَّلَ فَالأَوَّلَ.

فَإِذَا جَلَسَ الإِمَامُ؛ طَوَوُا الصُّحُفَ، وَجَاؤُوا يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ».



(١) رَاحَ: ذَهَبَ أَوَّلَ النَّهَارِ.
(٢) بَدَنَةً: بَعِيراً.

بَابُ وَقْتِ الجُمُعَةِ

٥١٦ - عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ ﵁ قَالَ: «كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الجُمُعَةَ، فَنَرْجِعُ وَمَا نَجِدُ لِلْحِيطَانِ فَيْئاً[1] نَسْتَظِلُّ بِهِ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «ثُمَّ نَرْجِعُ نَتَتَبَّعُ الفَيْءَ».

٥١٧ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﵄ قَالَ: «مَا كُنَّا نَقِيلُ[2] فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا نَتَغَدَّى إِلَّا بَعْدَ الجُمُعَةِ».



(١) فَيْئاً: ظِلّاً، وَيَكُونُ بَعْدَ الزَّوَالِ.
(٢) نَقِيلُ: القَيْلُولَةُ: نَوْمُ نِصْفِ النَّهَارِ.

بَابُ الخُطْبَةِ قَائِماً*

٥١٨ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الجُمُعَةِ قَائِماً، ثُمَّ يَجْلِسُ، ثُمَّ يَقُومُ».

٥١٩ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ قَائِماً يَوْمَ الجُمُعَةِ، فَجَاءَتْ عِيرٌ[1] مِنَ الشَّامِ فَٱنْفَتَلَ[2] النَّاسُ إِلَيْهَا، حَتَّى لَمْ يَبْقَ إِلَّا ٱثْنَا عَشَرَ رَجُلاً - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ» -، فَأُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ الَّتِي فِي الجُمُعَةِ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا۟ تِجَـٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا۟ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا﴾».

بَابُ القِرَاءَةِ فِي الخُطْبَةِ

٥٢٠ - عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ رضي الله عنه: «أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَى المِنْبَرِ: ﴿وَنَادَوْا۟ يَـٰمَـٰلِكُ﴾».

بَابُ الإِنْصَاتِ يَوْمَ الجُمُعَةِ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ*

٥٢١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ: أَنْصِتْ يَوْمَ الجُمُعَةِ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ؛ فَقَدْ لَغَوْتَ[3]».

---

(١) عِيرٌ: إِبِلٌ تَحْمِلُ الطَّعَامَ.

(٢) فَانْفَتَلَ: انْصَرَفَ.

(٣) لَغَوْتَ: قُلْتَ السَّاقِطَ مِنَ القَوْلِ.

بَابُ مَنْ جَاءَ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ*

٥٢٢ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ قَالَ: «دَخَلَ رَجُلٌ المَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الجُمُعَةِ، فَقَالَ: أَصَلَّيْتَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: قُمْ فَصَلِّ الرَّكْعَتَيْنِ».

٥٢٣ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الجُمُعَةِ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ؛ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ، وَلْيَتَجَوَّزْ فِيهِمَا(١)».



(١) وَلْيَتَجَوَّزْ فِيهِمَا: لِيُخَفِّفْهُمَا.

بَابُ تَرْكِ الأَذَانِ فِي العِيدِ

٥٢٤ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵃ قَالَا: «لَمْ يَكُنْ يُؤَذَّنُ يَوْمَ الفِطْرِ وَلَا يَوْمَ الأَضْحَى».

بَابُ الخُرُوجِ إِلَى المُصَلَّى بِغَيْرِ مِنْبَرٍ*

٥٢٥ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﵁: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ يَوْمَ الأَضْحَى وَيَوْمَ الفِطْرِ فَيَبْدَأُ بِالصَّلَاةِ.

فَإِذَا صَلَّى صَلَاتَهُ وَسَلَّمَ، قَامَ فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ وَهُمْ جُلُوسٌ فِي مُصَلَّاهُمْ، فَإِنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ بِبَعْثٍ[1] ذَكَرَهُ لِلنَّاسِ، أَوْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ بِغَيْرِ ذَلِكَ أَمَرَهُمْ بِهَا.

وَكَانَ يَقُولُ: **تَصَدَّقُوا، تَصَدَّقُوا، تَصَدَّقُوا**، وَكَانَ أَكْثَرَ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءُ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ».

بَابُ خُرُوجِ النِّسَاءِ وَالحُيَّضِ إِلَى المُصَلَّى*

٥٢٦ - عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ﵂ قَالَتْ: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُخْرِجَهُنَّ فِي الفِطْرِ وَالأَضْحَى - العَوَاتِقَ[2]، وَالحُيَّضَ، وَذَوَاتِ الخُدُورِ[3] -.

---

(١) بِبَعْثٍ: إِرْسَالُ طَائِفَةٍ مِنَ الجَيْشِ إِلَى جِهَةٍ مَا.

(٢) العَوَاتِقَ: الأَبْكَارَ البَالِغَاتِ.

(٣) وَذَوَاتِ الخُدُورِ: الأَبْكَارَ المُحْتَجِبَاتِ فِي البُيُوتِ.

فَأَمَّا الحُيَّضُ فَيَعْتَزِلْنَ الصَّلَاةَ، وَيَشْهَدْنَ الخَيْرَ وَدَعْوَةَ المُسْلِمِينَ.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِحْدَانَا لَا يَكُونُ لَهَا جِلْبَابٌ[١]؟ قَالَ: **لِتُلْبِسْهَا أُخْتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا**».

٥٢٧ - عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كُنَّا نُؤْمَرُ أَنْ نَخْرُجَ يَوْمَ العِيدِ، حَتَّى نُخْرِجَ البِكْرَ مِنْ خِدْرِهَا[٢]، حَتَّى نُخْرِجَ الحُيَّضَ، فَيَكُنَّ خَلْفَ النَّاسِ، فَيُكَبِّرْنَ بِتَكْبِيرِهِمْ، وَيَدْعُونَ بِدُعَائِهِمْ؛ يَرْجُونَ بَرَكَةَ ذَلِكَ اليَوْمِ وَطُهْرَتَهُ».

بَابُ تَرْكِ الصَّلَاةِ قَبْلَ العِيدِ وَبَعْدَهَا فِي المُصَلَّى

٥٢٨ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ أَضْحىً أَوْ فِطْرٍ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا».

بَابُ الخُطْبَةِ بَعْدَ العِيدِ*

٥٢٩ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «شَهِدْتُ صَلَاةَ الفِطْرِ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ، فَكُلُّهُمْ يُصَلِّيهَا قَبْلَ الخُطْبَةِ ثُمَّ يَخْطُبُ.

فَنَزَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ - كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ حِينَ يُجَلِّسُ الرِّجَالَ بِيَدِهِ -، ثُمَّ أَقْبَلَ يَشُقُّهُمْ حَتَّى جَاءَ النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ فَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ

---

(١) جِلْبَابٌ: كِسَاءٌ تَسْتَتِرُ النِّسَاءُ بِهِ إِذَا خَرَجْنَ مِنْ بُيُوتِهِنَّ.

(٢) خِدْرِهَا: الخِدْرُ: سِتْرٌ يُجْعَلُ لِلْبِكْرِ فِي جَنْبِ البَيْتِ.

ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا﴾، فَتَلَا هَذِهِ الآيَةَ حَتَّى فَرَغَ مِنْهَا، ثُمَّ قَالَ حِينَ فَرَغَ مِنْهَا: **أَنْتُنَّ عَلَى ذَلِكِ؟**

فَقَالَتِ ٱمْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ - لَمْ يُجِبْهُ غَيْرُهَا مِنْهُنَّ -: نَعَمْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ.

قَالَ: **فَتَصَدَّقْنَ** - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فَرَأَى أَنَّهُ لَمْ يُسْمِعِ النِّسَاءَ، فَأَتَاهُنَّ فَذَكَّرَهُنَّ وَوَعَظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ» -، فَبَسَطَ بِلَالٌ ثَوْبَهُ، ثُمَّ قَالَ: هَلُمَّ[1] فِدىً لَكُنَّ أَبِي وَأُمِّي.

فَجَعَلْنَ يُلْقِينَ الفَتَخَ[2] وَالخَوَاتِمَ فِي ثَوْبِ بِلَالٍ».



(١) هَلُمَّ: هَاتُوا.

(٢) الفَتَخَ: الخَوَاتِيمَ العِظَامَ.

بَابُ الضَّرْبِ بِالدُّفِّ يَوْمَ العِيدِ

٥٣٠ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو بَكْرٍ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ مِنْ جَوَارِي الأَنْصَارِ، تُغَنِّيَانِ بِمَا تَقَاوَلَتْ[١] بِهِ الأَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثَ[٢] - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «تُدَفِّفَانِ[٣]، وَتَضْرِبَانِ» -، وَلَيْسَتَا بِمُغَنِّيَتَيْنِ.

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَبِمَزْمُورِ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ - وَذَلِكَ فِي يَوْمِ عِيدٍ -.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيداً** - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «**دَعْهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ؛ فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ**» -، **وَهَذَا عِيدُنَا**».

بَابُ الحِرَابِ وَالدَّرَقِ يَوْمَ العِيدِ*

٥٣١ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ يَوْمَ عِيدٍ يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالدَّرَقِ[٤] وَالحِرَابِ[٥]، فَإِمَّا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَإِمَّا قَالَ: **تَشْتَهِينَ تَنْظُرِينَ؟** فَقُلْتُ: نَعَمْ.

فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ، خَدِّي عَلَى خَدِّهِ وَهُوَ يَقُولُ: **دُونَكُمْ[٦] يَا بَنِي أَرْفِدَةَ[٧]**.

---

(١) تَقَاوَلَتْ: قَالَتْهُ فَخْراً.
(٢) يَوْمَ بُعَاثَ: يَوْمٌ جَرَتْ فِيهِ بَيْنَ قَبِيلَتَي الأَنْصَارِ الأَوْسِ وَالخَزْرَجِ فِي الجَاهِلِيَّةِ حَرْبٌ قَبْلَ الهِجْرَةِ بِخَمْسِ سِنِينَ، وَكَانَ الظُّهُورُ فِيهِ لِلأَوْسِ.
(٣) تُدَفِّفَانِ: تَضْرِبَانِ بِالدُّفِّ.
(٤) بِالدَّرَقِ: جَمْعُ دَرَقَةٍ، وَهِيَ: التُّرْسُ.
(٥) وَالحِرَابِ: الرِّمَاحِ القَصِيرَةِ.
(٦) دُونَكُمْ: أَيْ: الْزَمُوا مَا أَنْتُمْ فِيهِ.
(٧) أَرْفِدَةَ: جَدُّ الحَبَشَةِ.

حَتَّى إِذَا مَلِلْتُ قَالَ: **حَسْبُكِ؟** قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: **فَٱذْهَبِي**».

٥٣٢ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «وَاللَّهِ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ عَلَى بَابِ حُجْرَتِي، وَالحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ بِحِرَابِهِمْ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ لِكَيْ أَنْظُرَ إِلَى لَعِبِهِمْ، ثُمَّ يَقُومُ مِنْ أَجْلِي حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّتِي أَنْصَرِفُ».

٥٣٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: «بَيْنَمَا الحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِحِرَابِهِمْ، إِذْ دَخَلَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ، فَأَهْوَى[١] إِلَى الحَصْبَاءِ[٢] يَحْصِبُهُمْ بِهَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ ﷺ: **دَعْهُمْ يَا عُمَرُ**».



(١) فَأَهْوَى: أَمَالَ يَدَهُ.

(٢) الحَصْبَاءِ: الحَصَى الصِّغَارِ.

بَابُ صِفَةِ الاَسْتِسْقَاءِ

٥٣٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ رضي الله عنهما قَالَ: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى المُصَلَّى فَٱسْتَسْقَى[1]».

٥٣٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ رضي الله عنهما قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ خَرَجَ يَسْتَسْقِي - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «فَقَامَ فَدَعَا اللَّهَ قَائِماً» -، فَحَوَّلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ، وَٱسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ يَدْعُو، ثُمَّ حَوَّلَ رِدَاءَهُ، ثُمَّ صَلَّى لَنَا رَكْعَتَيْنِ، جَهَرَ فِيهِمَا بِالقِرَاءَةِ».

بَابُ رَفْعِ الإِمَامِ يَدَهُ فِي الاَسْتِسْقَاءِ*

٥٣٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: «أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الِاسْتِسْقَاءِ، حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ».

بَابُ الاَسْتِسْقَاءِ فِي الخُطْبَةِ يَوْمَ الجُمُعَةِ*

٥٣٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: «أَنَّ رَجُلاً دَخَلَ المَسْجِدَ يَوْمَ جُمُعَةٍ، مِنْ بَابٍ كَانَ نَحْوَ دَارِ القَضَاءِ[2]، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَٱسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِماً، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ الأَمْوَالُ، وَٱنْقَطَعَتِ السُّبُلُ[3]، فَٱدْعُ اللَّهَ يُغِثْنَا.

---

(١) فَاسْتَسْقَى: طَلَبَ السُّقْيَا، أَيْ: إِنْزَالَ الغَيْثِ عَلَى البِلَادِ وَالعِبَادِ.

(٢) دَارِ القَضَاءِ: دَارٌ كَانَتْ لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه.

(٣) وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ: أَيْ: لَمْ تَسْلُكِ الإِبِلُ الطُّرُقَ لِهَلَاكِهَا.

فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: **اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا.**

قَالَ أَنَسٌ: وَلَا وَاللَّهِ، مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ وَلَا قَزَعَةٍ[(١)]، وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ[(٢)] مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ، فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ[(٣)]، فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ ٱنْتَشَرَتْ، ثُمَّ أَمْطَرَتْ، فَلَا وَاللَّهِ، مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سَبْتاً[(٤)].

ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ البَابِ فِي الجُمُعَةِ المُقْبِلَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَٱسْتَقْبَلَهُ قَائِماً فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ الأَمْوَالُ، وَٱنْقَطَعَتِ السُّبُلُ؛ فَٱدْعُ اللَّهَ يُمْسِكْهَا عَنَّا.

فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: **اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا** - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثاً» -، **اللَّهُمَّ عَلَى الآكَامِ[(٥)]، وَالظِّرَابِ[(٦)]، وَبُطُونِ الأَوْدِيَةِ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ،** فَٱنْقَلَعَتْ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فَمَا يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ السَّحَابِ إِلَّا ٱنْفَرَجَتْ» -، وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ».



---

(١) قَزَعَةٍ: قِطْعَةٍ رَقِيقَةٍ مِنَ السَّحَابِ.
(٢) سَلْعٍ: جَبَلٌ يَبْعُدُ عَنْ سَاحَةِ المَسْجِدِ النَّبَوِيِّ الشَّمَالِيَّةِ الغَرْبِيَّةِ خَمْسَ مِئَةِ (٥٠٠) مِتْرٍ.
(٣) مِثْلُ التُّرْسِ: أَيْ: مُسْتَدِيرَةٌ.
(٤) سَبْتاً: أَيْ: أُسْبُوعاً.
(٥) الآكَامِ: جَمْعُ أَكَمَةٍ، وَهِيَ: المَكَانُ المُرْتَفِعُ عَلَى مَا حَوْلَهُ.
(٦) وَالظِّرَابِ: الجِبَالِ الصِّغَارِ.

بَابُ النِّدَاءِ بِـ «الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ» فِي الكُسُوفِ*

٥٣٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﵄ قَالَ: «لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُودِيَ: إِنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ».

بَابُ صَلَاةِ الكُسُوفِ

٥٣٩ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ، فَقَامَ فَأَطَالَ القِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ.

ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ القِيَامَ - وَهُوَ دُونَ القِيَامِ الأَوَّلِ -.

ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ - وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ -.

ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ.

ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الأُولَى.

ثُمَّ ٱنْصَرَفَ وَقَدِ ٱنْجَلَتِ[١] الشَّمْسُ، فَخَطَبَ النَّاسَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: **إِنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ؛ فَٱدْعُوا اللَّهَ، وَكَبِّرُوا، وَصَلُّوا، وَتَصَدَّقُوا.**

ثُمَّ قَالَ: **يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، وَاللَّهِ، مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَزْنِيَ عَبْدُهُ أَوْ تَزْنِيَ أَمَتُهُ.**

---

(١) انْجَلَتْ: انْكَشَفَتْ.

يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، وَاللَّهِ، لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ؛ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً».

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ؟».

بَابُ الجَهْرِ بِالقِرَاءَةِ فِي الكُسُوفِ*

٥٤٠ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَهَرَ فِي صَلَاةِ الخُسُوفِ بِقِرَاءَتِهِ، فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ، وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ».

بَابُ الذِّكْرِ فِي الكُسُوفِ*

٥٤١ - عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: «خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَامَ فَزِعاً يَخْشَى أَنْ تَكُونَ السَّاعَةُ حَتَّى أَتَى المَسْجِدَ.

فَقَامَ يُصَلِّي بِأَطْوَلِ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ، مَا رَأَيْتُهُ يَفْعَلُهُ فِي صَلَاةٍ قَطُّ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذِهِ الآيَاتِ الَّتِي يُرْسِلُ اللَّهُ لَا تَكُونُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُرْسِلُهَا يُخَوِّفُ بِهَا عِبَادَهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئاً؛ فَٱفْزَعُوا إِلَى ذِكْرِهِ وَدُعَائِهِ وَٱسْتِغْفَارِهِ».

٥٤٢ - عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه قَالَ: «ٱنْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا؛ فَٱدْعُوا اللَّهَ، وَصَلُّوا حَتَّى تَنْكَشِفَ».



بَابُ مَا عُرِضَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي صَلَاةِ الكُسُوفِ

٥٤٣ - عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنهما قَالَتْ: «خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ وَهِيَ تُصَلِّي، فَقُلْتُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ يُصَلُّونَ؟

فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى السَّمَاءِ، فَقُلْتُ: آيَةٌ؟ قَالَتْ[١]: نَعَمْ.

فَأَطَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ القِيَامَ جِدّاً، حَتَّى تَجَلَّانِي الغَشْيُ[٢]، فَأَخَذْتُ قِرْبَةً مِنْ مَاءٍ إِلَى جَنْبِي، فَجَعَلْتُ أَصُبُّ عَلَى رَأْسِي - أَوْ عَلَى وَجْهِي - مِنَ المَاءِ، فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ.

فَخَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ رَأَيْتُهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا، حَتَّى الجَنَّةَ وَالنَّارَ.

وَإِنَّهُ قَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي القُبُورِ قَرِيباً - أَوْ مِثْلَ - فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ، فَيُؤْتَى أَحَدُكُمْ فَيُقَالُ: مَا عِلْمُكَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟

فَأَمَّا المُؤْمِنُ - أَوِ المُوقِنُ - فَيَقُولُ: هُوَ مُحَمَّدٌ، هُوَ رَسُولُ اللَّهِ، جَاءَنَا بِالبَيِّنَاتِ وَالهُدَى، فَأَجَبْنَا وَأَطَعْنَا - ثَلَاثَ مِرَارٍ -، فَيُقَالُ لَهُ: نَمْ، قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ إِنَّكَ لَتُؤْمِنُ بِهِ، فَنَمْ صَالِحاً.

---

(١) قَالَتْ: أَيْ: أَشَارَتْ.

(٢) تَجَلَّانِي الغَشْيُ: غَطَّانِي طَرَفٌ مِنَ الإِغْمَاءِ.

وَأَمَّا المُنَافِقُ - أَوِ المُرْتَابُ - فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئاً، فَقُلْتُ».

٥٤٤ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «ٱنْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ مَعَهُ - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «فَقَامَ قِيَاماً طَوِيلاً نَحْواً مِنْ قِرَاءَةِ سُورَةِ البَقَرَةِ» -، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْنَاكَ تَنَاوَلْتَ شَيْئاً فِي مَقَامِكَ هَذَا، ثُمَّ رَأَيْنَاكَ كَفَفْتَ.

فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ الجَنَّةَ، فَتَنَاوَلْتُ مِنْهَا عُنْقُوداً، وَلَوْ أَخَذْتُهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيَتِ الدُّنْيَا، وَرَأَيْتُ النَّارَ فَلَمْ أَرَ كَاليَوْمِ مَنْظَراً قَطُّ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ، قَالُوا: بِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: بِكُفْرِهِنَّ، قِيلَ: أَيَكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟

قَالَ: بِكُفْرِ العَشِيرِ[1]، وَبِكُفْرِ الإِحْسَانِ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئاً؛ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْراً قَطُّ!».

٥٤٥ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - لَمَّا خَسَفَتِ الشَّمْسُ - قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ فِي مَقَامِي هَذَا كُلَّ شَيْءٍ وُعِدْتُهُ، حَتَّى لَقَدْ رَأَيْتُ أُرِيدُ أَنْ آخُذَ قِطْفاً[2] مِنَ الجَنَّةِ حِينَ رَأَيْتُمُونِي جَعَلْتُ أَتَقَدَّمُ.

وَلَقَدْ رَأَيْتُ جَهَنَّمَ يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضاً حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُ.

---

(١) بِكُفْرِ العَشِيرِ: جَحْدِ إِحْسَانِ الزَّوْجِ.

(٢) قِطْفاً: عُنْقُوداً.

وَرَأَيْتُ فِيهَا عَمْرَو بْنَ لُحَيٍّ، وَهُوَ الَّذِي سَيَّبَ السَّوَائِبَ[١]».



(١) سَيَّبَ السَّوَائِبَ: شَرَعَ إِرْسَالَ النَّاقَةِ تَسِيرُ حَيْثُ شَاءَتْ، فَلَا تُمْنَعُ مِنَ المَرَاعِي، وَلَا تُرْكَبُ، وَلَا تُحْلَبُ؛ تَقَرُّباً لِأَصْنَامِهِمْ.

بَابُ الخَوْفِ مِنَ الرِّيحِ وَالغَيْمِ

٥٤٦ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمُ الرِّيحِ وَالغَيْمِ؛ عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ، فَإِذَا مَطَرَتْ سُرَّ بِهِ، وَذَهَبَ عَنْهُ ذَلِكَ.

فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: إِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ عَذَاباً سُلِّطَ عَلَى أُمَّتِي.

وَيَقُولُ إِذَا رَأَى المَطَرَ: رَحْمَةٌ».

٥٤٧ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَى النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الغَيْمَ فَرِحُوا رَجَاءَ أَنْ يَكُونَ فِيهِ المَطَرُ، وَأَرَاكَ إِذَا رَأَيْتَهُ عَرَفْتُ فِي وَجْهِكَ الكَرَاهِيَةَ؟

فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ، مَا يُؤَمِّنُنِي أَنْ يَكُونَ فِيهِ عَذَابٌ؟ قَدْ عُذِّبَ قَوْمٌ بِالرِّيحِ، وَقَدْ رَأَى قَوْمٌ العَذَابَ فَقَالُوا: ﴿هَٰذَا عَارِضٌ مُّمۡطِرُنَاۚ﴾».

بَابٌ فِي رِيحِ الصَّبَا وَالدَّبُورِ

٥٤٨ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ﵄، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا[1]، وَأُهْلِكَتْ عَادٌ بِالدَّبُورِ[2]».



(١) بِالصَّبَا: الرِّيحِ الشَّرْقِيَّةِ.

(٢) بِالدَّبُورِ: الرِّيحِ الغَرْبِيَّةِ.

بَابُ القُنُوتِ عِنْدَ النَّوَازِلِ

٥٤٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ عَلَى أَحَدٍ أَوْ يَدْعُوَ لِأَحَدٍ؛ قَنَتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ.

فَرُبَّمَا قَالَ - إِذَا قَالَ: **سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ** -: **اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الوَلِيدَ بْنَ الوَلِيدِ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ** - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «**وَالمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ المُؤْمِنِينَ**» -.

اللَّهُمَّ ٱشْدُدْ وَطْأَتَكَ[١] عَلَى مُضَرَ، وَٱجْعَلْهَا سِنِينَ[٢] كَسِنِي يُوسُفَ[٣]؛ يَجْهَرُ بِذَلِكَ.

وَكَانَ يَقُولُ فِي بَعْضِ صَلَاتِهِ فِي صَلَاةِ الفَجْرِ: **اللَّهُمَّ ٱلْعَنْ فُلَاناً وَفُلَاناً** - لِأَحْيَاءٍ[٤] مِنَ العَرَبِ -، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ الآيَةَ».

٥٥٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا أَصْحَابَ بِئْرِ مَعُونَةَ[٥] ثَلَاثِينَ صَبَاحاً[٦] - وَفِي رِوَايَةٍ

---

(١) وَطْأَتَكَ: عُقُوبَتَك.
(٢) سِنِينَ: قَحْطاً.
(٣) كَسِنِي يُوسُفَ: أَيْ: كَسِنِي أَيَّامِ يُوسُفَ مِنَ القَحْطِ العَامِّ سَبْعَةَ أَعْوَامٍ.
(٤) لِأَحْيَاءٍ: قَبَائِل.
(٥) مَعُونَةَ: أَرْضٌ مُنْبَسِطَةٌ غَرْبَ السُّوَيْرِقِيَّةِ، تَبْعُدُ عَنِ المَدِينَةِ مِئَتَيْ (٢٠٠) كِيلُومِتْرٍ جَنُوباً.
(٦) صَبَاحاً: أَيْ: فِي صَلَاةِ الفَجْرِ.

لِلْبُخَارِيِّ: «أَرْبَعِينَ صَبَاحاً» -؛ يَدْعُو عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ[1] وَلِحْيَانَ[2]، وَعُصَيَّةَ[3] عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ.

قَالَ أَنَسٌ: أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ فِي الَّذِينَ قُتِلُوا بِبِئْرِ مَعُونَةَ قُرْآناً قَرَأْنَاهُ حَتَّى نُسِخَ بَعْدُ: أَنْ بَلِّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَرَضِينَا عَنْهُ».

٥٥١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: «قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْراً حِينَ قُتِلَ القُرَّاءُ، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَزِنَ حُزْناً قَطُّ أَشَدَّ مِنْهُ».

٥٥٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ أَنَّهُ سُئِلَ: «هَلْ قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ؟ قَالَ: نَعَمْ، بَعْدَ الرُّكُوعِ يَسِيراً».

٥٥٣ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: «لَأُقَرِّبَنَّ صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﵁ يَقْنُتُ فِي الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَصَلَاةِ العِشَاءِ وَصَلَاةِ الصُّبْحِ بَعْدَمَا يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَيَدْعُو لِلْمُؤْمِنِينَ وَيَلْعَنُ الكُفَّارَ».



(١) رِعْلٍ وَذَكْوَانَ: بَطْنَانِ مِنْ سُلَيْم.

(٢) وَلِحْيَانَ: بَطْنٌ مِنْ هُذَيْلٍ، مَسَاكِنُهُمْ ضَوَاحِي مَكَّةَ قَبْلَ مَرِّ الظَّهْرَانِ، تَبْعُدُ عَنْ مَكَّةَ ثَلَاثِينَ (٣٠) كِيلُومِتْراً.

(٣) وَعُصَيَّةَ: بَطْنٌ مِنْ سُلَيْمٍ.

آخِرُ ٱلْجُزْءِ ٱلْأَوَّلِ

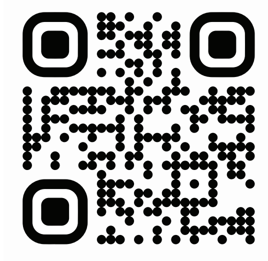
تَمَّ بِحَمْدِ ٱللهِ

الفِهْرِسُ



مؤسسة طالب العلم للنشر والتوزيع

+٩٦٦ ٥٠ ٦٠ ٩٠ ٤٤٨



ردمك: ٤ ـ ٣٧٢١ ـ ٠٤ ـ ٦٠٣ ـ ٩٧٨





المُتَّفَقُ عَلَيْهِ

جمعُ وترتيبُ

د. عبد المحسن بن محمد القاسم

إمام وخطيب المسجد النبوي الشريف

الجُزءُ الثَّاني






الجامع
لما في الصحيحين
المُتَّفَقُ عليهِ

ⓗ عبد المحسن بن محمد القاسم ١٤٤٤هـ.

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

القاسم، عبد المحسن بن محمد

الجامع لما في الصحيحين (١-٣)/ جزء. / عبد المحسن بن محمد القاسم - ط١ . .

- المدينة المنورة، ١٤٤٤هـ

٣مج.

ردمك: ٧-٣٧٢٠-٠٤-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)

ردمك: ١-٣٧٢٢-٠٤-٦٠٣-٩٧٨ (ج٢)

١- الحديث الصحيح أ. العنوان

ديوي ٢٣٥ ١٤٤٤/٤٥٧٠

رقم الإيداع: ١٤٤٤/٤٥٧٠

ردمك: ٧-٣٧٢٠-٠٤-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)

ردمك: ١-٣٧٢٢-٠٤-٦٠٣-٩٧٨ (ج٢)

الطبعة الأولى

١٤٤٤هـ - ٢٠٢٢م

متون طالب العلم

محققة على (٥٠٠) مخطوطة

المستوى السابع (١)

الجامع لما في الصحيحين

المتفق عليه

جمع وترتيب

د. عبد المحسن بن محمد القاسم

إمام وخطيب المسجد النبوي الشريف

الجزء الثاني

من أول الجنائز إلى آخر الإمارة



كِتَابُ الجَنَائِزِ

بَابُ ثَوَابِ المُؤْمِنِ فِيمَا يُصِيبُهُ

٥٥٤ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا يُصِيبُ المُؤْمِنَ مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا؛ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، أَوْ حَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً**».

٥٥٥ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ ﵄، أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَا يُصِيبُ المُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ**[١]**، وَلَا نَصَبٍ**[٢]**، وَلَا سَقَمٍ، وَلَا حَزَنٍ حَتَّى الهَمِّ يُهَمُّهُ؛ إِلَّا كُفِّرَ بِهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِ**».

٥٥٦ - عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: «قَالَ لِي ٱبْنُ عَبَّاسٍ ﵄: أَلَا أُرِيكَ ٱمْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى.

قَالَ: هَذِهِ المَرْأَةُ السَّوْدَاءُ؛ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ: إِنِّي أُصْرَعُ وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَٱدْعُ اللَّهَ لِي.

---

(١) وَصَبٍ: مَرَضٍ دَائِمٍ.

(٢) نَصَبٍ: مَشَقَّةٍ وَتَعَبٍ.

قَالَ: **إِنْ شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكِ الجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَكِ،** قَالَتْ: أَصْبِرُ.

قَالَتْ: فَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَٱدْعُ اللَّهَ أَنْ لَا أَتَكَشَّفَ، فَدَعَا لَهَا».



بَابُ البُكَاءِ عِنْدَ المَرِيضِ*

٥٥٧ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «ٱشْتَكَى[١] سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ شَكْوَى لَهُ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُهُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ.

فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ وَجَدَهُ فِي غَشِيَّةٍ[٢]، فَقَالَ: أَقَدْ قَضَى[٣]؟

قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَبَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

فَلَمَّا رَأَى القَوْمُ بُكَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَكَوْا، فَقَالَ: أَلَا تَسْمَعُونَ؟ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ العَيْنِ، وَلَا بِحُزْنِ القَلْبِ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا - وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ - أَوْ يَرْحَمُ».

بَابُ لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ المَوْتَ لِضُرٍّ نَزَلَ بِهِ

٥٥٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ المَوْتَ لِضُرٍّ نَزَلَ بِهِ.

فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ مُتَمَنِّياً فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الحَيَاةُ خَيْراً لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الوَفَاةُ خَيْراً لِي».

---

(١) اشْتَكَى: مَرِضَ.

(٢) غَشِيَّةٍ: إِغْمَاءٍ.

(٣) قَضَى: مَاتَ.

بَابٌ مَنْ أَحبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ*

٥٥٩ - عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ».



بَابُ الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الأُولَى*

٥٦٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: «مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِٱمْرَأَةٍ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرٍ، فَقَالَ: **ٱتَّقِي اللَّهَ وَٱصْبِرِي**.

قَالَتْ: إِلَيْكَ عَنِّي، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَبْ بِمُصِيبَتِي - وَلَمْ تَعْرِفْهُ -، فَقِيلَ لَهَا: إِنَّهُ النَّبِيُّ ﷺ.

فَأَتَتْ بَابَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدَهُ بَوَّابِينَ[1]، فَقَالَتْ: لَمْ أَعْرِفْكَ، فَقَالَ: **إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الأُولَى**».



(١) بَوَّابِينَ: مَنْ يَقِفُونَ عَلَى بَابِهِ يَمْنَعُونَ النَّاسَ مِنَ الدُّخُولِ عَلَيْهِ.

بَابُ فَضْلِ مَنْ مَاتَ لَهُ وَلَدٌ فَٱحْتَسَبَ*

٥٦١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ المُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الوَلَدِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ، إِلَّا تَحِلَّةَ القَسَمِ[1]».

٥٦٢ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «جَاءَتِ ٱمْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَهَبَ الرِّجَالُ بِحَدِيثِكَ، فَٱجْعَلْ لَنَا مِنْ نَفْسِكَ يَوْماً نَأْتِيكَ فِيهِ، تُعَلِّمُنَا مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ.

قَالَ: ٱجْتَمِعْنَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا.

فَٱجْتَمَعْنَ، فَأَتَاهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّمَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: مَا مِنْكُنَّ مِنِ ٱمْرَأَةٍ تُقَدِّمُ بَيْنَ يَدَيْهَا[2] مِنْ وَلَدِهَا ثَلَاثَةً، إِلَّا كَانُوا لَهَا حِجَاباً مِنَ النَّارِ.

فَقَالَتِ ٱمْرَأَةٌ: وَٱثْنَيْنِ، وَٱثْنَيْنِ، وَٱثْنَيْنِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَٱثْنَيْنِ، وَٱثْنَيْنِ، وَٱثْنَيْنِ».



(١) تَحِلَّةَ القَسَمِ: مَا تَنْحَلُّ بِهِ اليَمِينُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾.
(٢) تُقَدِّمُ بَيْنَ يَدَيْهَا: أَيْ: يَمُوتُ لَهَا.

بابُ البُكَاءِ عَلَى المَيِّتِ

٥٦٣ - عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ﵄ قَالَ: «كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ إِحْدَى بَنَاتِهِ تَدْعُوهُ وَتُخْبِرُهُ أَنَّ صَبِيّاً لَهَا فِي المَوْتِ.

فَقَالَ لِلرَّسُولِ: ٱرْجِعْ إِلَيْهَا فَأَخْبِرْهَا أَنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ، وَلَهُ مَا أَعْطَى، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمّىً، فَمُرْهَا فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ.

فَعَادَ الرَّسُولُ فَقَالَ: إِنَّهَا قَدْ أَقْسَمَتْ لَتَأْتِيَنَّهَا.

فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَامَ مَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَٱنْطَلَقْتُ مَعَهُمْ، فَرُفِعَ إِلَيْهِ الصَّبِيُّ وَنَفْسُهُ تَقَعْقَعُ[1] كَأَنَّهَا فِي شَنَّةٍ[2]، فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ[3].

فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: مَا هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «فِي قُلُوبِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ» -، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ».

بَابُ المَيِّتُ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ

٥٦٤ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ المَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ».

---

(١) تَقَعْقَعُ: تَضْطَرِبُ وَتَتَحَرَّكُ.

(٢) شَنَّةٍ: قِرْبَةٍ بَالِيَةٍ.

(٣) فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ: نَزَلَ الدَّمْعُ مِنْهُمَا.

٥٦٥ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها - وَذُكِرَ عِنْدَهَا أَنَّ ٱبْنَ عُمَرَ يَرْفَعُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: «**إِنَّ المَيِّتَ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ** - فَقَالَتْ: وَهِلَ[1].

إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنَّهُ لَيُعَذَّبُ بِخَطِيئَتِهِ** - أَوْ **بِذَنْبِهِ** -، **وَإِنَّ أَهْلَهُ لَيَبْكُونَ عَلَيْهِ الآنَ**».

٥٦٦ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى يَهُودِيَّةٍ يُبْكَى عَلَيْهَا، فَقَالَ: **إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَلَيْهَا، وَإِنَّهَا لَتُعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا**».

٥٦٧ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ يَزِيدُ الكَافِرَ عَذَاباً بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ**».



(١) وَهِلَ: غَلِطَ وَنَسِيَ.

بَابُ التَّشْدِيدِ فِي النِّيَاحَةِ[(١)]

٥٦٨ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ».

٥٦٩ - عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ﵁ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ».

٥٧٠ - عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «لَمَّا جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَتْلُ ٱبْنِ حَارِثَةَ، وَجَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ؛ جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْرَفُ فِيهِ الحُزْنُ، وَأَنَا أَنْظُرُ مِنْ صَائِرِ البَابِ[(٢)].

فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ - وَذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ -، فَأَمَرَهُ أَنْ يَذْهَبَ فَيَنْهَاهُنَّ فَذَهَبَ، فَأَتَاهُ فَذَكَرَ أَنَّهُنَّ لَمْ يُطِعْنَهُ.

فَأَمَرَهُ الثَّانِيَةَ أَنْ يَذْهَبَ فَيَنْهَاهُنَّ، فَذَهَبَ، ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ: وَاللَّهِ، لَقَدْ غَلَبْنَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ.

فَزَعَمَتْ[(٣)] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ٱذْهَبْ فَٱحْثُ[(٤)] فِي أَفْوَاهِهِنَّ مِنَ التُّرَابِ».

٥٧١ - عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ﵂ قَالَتْ: «لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿يُبَايِعْنَكَ

---

(١) النِّيَاحَةِ: رَفْعُ الصَّوْتِ بِالبُكَاءِ وَالنَّدْبِ.
(٢) صَائِرِ البَابِ: شَقُّهُ.
(٣) فَزَعَمَتْ: الزَّعْمُ هُنَا: القَوْلُ المُحَقَّقُ.
(٤) فَاحْثُ: ارْمِ.

عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئاً وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ كَانَ مِنْهُ النِّيَاحَةُ.

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا آلَ فُلَانٍ؛ فَإِنَّهُمْ كَانُوا أَسْعَدُونِي[1] فِي الجَاهِلِيَّةِ، فَلَا بُدَّ لِي مِنْ أَنْ أُسْعِدَهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِلَّا آلَ فُلَانٍ**».

وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «فَمَا قَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ شَيْئاً، فَٱنْطَلَقَتْ وَرَجَعَتْ، فَبَايَعَهَا».



(١) أَسْعَدُونِي: سَاعَدُونِي فِي البُكَاءِ وَالنَّوْحِ.

بَابُ غَسْلِ المَرْأَةِ

٥٧٢ - عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُنَّ فِي غَسْلِ ٱبْنَتِهِ: «ٱبْدَأْنَ بِمَيَامِنِهَا، وَمَوَاضِعِ الوُضُوءِ مِنْهَا».

٥٧٣ - عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رضي الله عنها: «أَنَّهُنَّ جَعَلْنَ رَأْسَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ قُرُونٍ[1]؛ نَقَضْنَهُ[2]، ثُمَّ غَسَلْنَهُ، ثُمَّ جَعَلْنَهُ ثَلَاثَةَ قُرُونٍ».

٥٧٤ - عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رضي الله عنها - فِي غَسْلِ ٱبْنَةِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَتْ: «فَضَفَرْنَا شَعَرَهَا ثَلَاثَةَ أَثْلَاثٍ - زَادَ البُخَارِيُّ: «وَأَلْقَيْنَاهَا خَلْفَهَا» -؛ قَرْنَيْهَا وَنَاصِيَتَهَا».

٥٧٥ - عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ نَغْسِلُ ٱبْنَتَهُ، فَقَالَ: - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «لَمَّا مَاتَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» - ٱغْسِلْنَهَا ثَلَاثاً، أَوْ خَمْساً - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «ٱغْسِلْنَهَا وِتْراً؛ ثَلَاثاً أَوْ خَمْساً أَوْ سَبْعاً» -، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكِ - إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكِ -، بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَٱجْعَلْنَ فِي الآخِرَةِ كَافُوراً - أَوْ شَيْئاً مِنْ كَافُورٍ -، فَإِذَا فَرَغْتُنَّ فَآذِنَّنِي[3].

فَلَمَّا فَرَغْنَا آذَنَّاهُ، فَأَلْقَى إِلَيْنَا حَقْوَهُ[4]، فَقَالَ: أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ[5]».



(١) قُرُونٍ: ضَفَائِرَ.
(٢) نَقَضْنَهُ: حَلَلْنَ ضَفَائِرَهُ.
(٣) فَآذِنَّنِي: أَعْلِمْنَنِي.
(٤) حَقْوَهُ: إِزَارَهُ.
(٥) أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ: اجْعَلْنَهُ مِمَّا يَلِي جَسَدَهَا.

بَابُ إِذَا لَمْ يَجِدْ كَفَناً إِلَّا مَا يُوَارِي رَأْسَهُ أَوْ قَدَمَيْهِ غَطَّى رَأْسَهُ*

٥٧٦ - عَنْ خَبَّابِ بْنِ الأَرَتِّ ﵁ قَالَ: «هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، نَبْتَغِي وَجْهَ اللَّهِ، فَوَجَبَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ.

فَمِنَّا مَنْ مَضَى[١] لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئاً[٢] - مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ -، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ شَيْءٌ يُكَفَّنُ فِيهِ إِلَّا نَمِرَةٌ[٣]، فَكُنَّا إِذَا وَضَعْنَاهَا عَلَى رَأْسِهِ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا وَضَعْنَاهَا عَلَى رِجْلَيْهِ خَرَجَ رَأْسُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **ضَعُوهَا مِمَّا يَلِي رَأْسَهُ، وَٱجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ الإِذْخِرَ[٤]**.

وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ[٥]، فَهُوَ يَهْدِبُهَا[٦]».

بَابُ الثِّيَابِ البِيضِ لِلْكَفَنِ*

٥٧٧ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ[٧] مِنْ كُرْسُفٍ[٨]، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ[٩] وَلَا عِمَامَةٌ».

---

(١) مَضَى: مَاتَ.
(٢) لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئاً: أَيْ: مِنَ الغَنَائِمِ.
(٣) نَمِرَةٌ: كِسَاءٌ مُلَوَّنٌ مِنْ صُوفٍ.
(٤) الإِذْخِرَ: نَبْتٌ حِجَازِيٌّ طَيِّبُ الرَّائِحَةِ.
(٥) أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ: أَيْ: فُتِحَتْ لَهُ الدُّنْيَا.
(٦) يَهْدِبُهَا: يَجْتَنِيهَا.
(٧) سَحُولِيَّةٍ: ثِيَابٌ مَنْسُوبَةٌ إِلَى قَرْيَةٍ بِاليَمَنِ.
(٨) كُرْسُفٍ: قُطْنٍ.
(٩) قَمِيصٌ: ثَوْبٌ مَخِيطٌ بِكُمَّيْنِ.

بَابُ تَسْجِيَةِ المَيِّتِ

٥٧٨ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «سُجِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ[١] حِينَ مَاتَ بِثَوْبِ حِبَرَةٍ[٢]».



(١) سُجِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: غُطِّيَ جَمِيعُ بَدَنِهِ.

(٢) بِثَوْبِ حِبَرَةٍ: ثِيَابٌ حَسَنَةٌ مِنْ كَتَّانٍ أَوْ قُطْنٍ.

بَابُ فَضْلِ الصَّلَاةِ عَلَى الجَنَازَةِ وَٱتِّبَاعِهَا

٥٧٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ ٱتَّبَعَ جَنَازَةَ مُسْلِمٍ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «مَنْ خَرَجَ مَعَ جَنَازَةٍ مِنْ بَيْتِهَا» - إِيمَاناً وَٱحْتِسَاباً، وَكَانَ مَعَهُ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا وَيَفْرُغَ مِنْ دَفْنِهَا - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «حَتَّى تُوضَعَ فِي اللَّحْدِ» -؛ فَإِنَّهُ يَرْجِعُ مِنَ الأَجْرِ بِقِيرَاطَيْنِ، كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «مِثْلُ الجَبَلَيْنِ العَظِيمَيْنِ»، وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «أَصْغَرُهُمَا مِثْلُ أُحُدٍ».

وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ؛ فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيرَاطٍ».

بَابُ أَيْنَ يَقُومُ الإِمَامُ مِنَ المَيِّتِ؟

٥٨٠ - عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رضي الله عنه قَالَ: «صَلَّيْتُ وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى ٱمْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نِفَاسِهَا[1]، فَقَامَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ وَسَطَهَا».

بَابٌ فِي صِفَةِ صَلَاةِ الجَنَازَةِ

٥٨١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعَى النَّجَاشِيَّ[2] فِي اليَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «فَقَالَ: ٱسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ» -، وَخَرَجَ بِهِمْ إِلَى المُصَلَّى، فَصَفَّ بِهِمْ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ».



---

(١) فِي نِفَاسِهَا: حِينَ وِلَادَتِهَا.

(٢) نَعَى النَّجَاشِيَّ: أَخْبَرَ بِمَوْتِهِ.

بَابُ القِيَامِ لِلْجَنَازَةِ*

٥٨٢ - عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمُ الجَنَازَةَ؛ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَاشِياً مَعَهَا فَلْيَقُمْ حَتَّى تُخَلِّفَهُ[1]، أَوْ تُوضَعَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُخَلِّفَهُ».

بَابُ مَتَى يَقْعُدُ إِذَا قَامَ لِلْجَنَازَةِ؟*

٥٨٣ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الجَنَازَةَ فَقُومُوا، فَمَنْ تَبِعَهَا فَلَا يَجْلِسْ حَتَّى تُوضَعَ».

بَابُ مَنْ قَامَ لِجَنَازَةِ يَهُودِيٍّ*

٥٨٤ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَرَّتْ جَنَازَةٌ، فَقَامَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقُمْنَا مَعَهُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا يَهُودِيَّةٌ، فَقَالَ: إِنَّ المَوْتَ فَزَعٌ، فَإِذَا رَأَيْتُمُ الجَنَازَةَ فَقُومُوا».

٥٨٥ - عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ وَسَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ﷺ قَالَا: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ فَقَامَ، فَقِيلَ: إِنَّهُ يَهُودِيٌّ، فَقَالَ: أَلَيْسَتْ نَفْساً؟».



(١) تُخَلِّفَهُ: تَتْرُكَهُ وَرَاءَهَا.

بَابُ الإِسْرَاعِ بِالجَنَازَةِ

٥٨٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَسْرِعُوا بِالجَنَازَةِ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَرَّبْتُمُوهَا إِلَى الخَيْرِ، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ ذَلِكَ كَانَ شَرّاً تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ».

بَابُ ٱتِّبَاعِ النِّسَاءِ الجَنَائِزَ*

٥٨٧ - عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «نُهِينَا عَنِ ٱتِّبَاعِ الجَنَائِزِ، وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا[1]».



(١) وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا: لَمْ نُلْزَمِ التَّرْكَ.

بَابُ الصَّلاَةِ عَلَى المَيِّتِ الغَائِبِ

٥٨٨ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - حِينَ مَاتَ النَّجَاشِيُّ -: «مَاتَ اليَوْمَ رَجُلٌ صَالِحٌ، فَقُومُوا فَصَلُّوا عَلَى أَخِيكُمْ أَصْحَمَةَ».

بَابُ الصَّلاَةِ عَلَى القَبْرِ بَعْدَمَا يُدْفَنُ*

٥٨٩ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ﵄: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ٱنْتَهَى إِلَى قَبْرٍ رَطْبٍ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «قَبْرٍ مَنْبُوذٍ» - فَصَلَّى عَلَيْهِ، وَصَفُّوا خَلْفَهُ، وَكَبَّرَ أَرْبَعاً».

٥٩٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁: «أَنَّ ٱمْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَتْ تَقُمُّ المَسْجِدَ[1] - أَوْ شَابّاً -، فَفَقَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَ عَنْهَا - أَوْ عَنْهُ -، فَقَالُوا: مَاتَ.

قَالَ: أَفَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي؟ فَكَأَنَّهُمْ صَغَّرُوا أَمْرَهَا - أَوْ أَمْرَهُ -.

فَقَالَ: دُلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ، فَدَلُّوهُ فَصَلَّى عَلَيْهَا».

زَادَ مُسْلِمٌ: «ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذِهِ القُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا، وَإِنَّ اللَّهَ ﷻ يُنَوِّرُهَا لَهُمْ بِصَلَاتِي عَلَيْهِمْ».



(١) تَقُمُّ المَسْجِدَ: تَكْنُسُهُ.

بَابُ إِخْرَاجِ المَيِّتِ مِنَ اللَّحْدِ بَعْدَ أَنْ يُوضَعَ

٥٩١ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَتَى النَّبِيُّ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ بَعْدَمَا أُدْخِلَ قَبْرَهُ، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ وَوُضِعَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ[1]، وَنَفَثَ[2] عَلَيْهِ مِنْ رِيقِهِ، وَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ».



(١) رُكْبَتَيْهِ: أَيْ: رُكْبَتَا النَّبِيِّ ﷺ.

(٢) وَنَفَثَ: النَّفْثُ: شَبِيهٌ بِالنَّفْخِ بِلَا رِيقٍ.

بَابُ ثَنَاءِ النَّاسِ عَلَى المَيِّتِ*

٥٩٢ – عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مُرَّ بِجَنَازَةٍ فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا خَيْراً، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَجَبَتْ، وَجَبَتْ، وَجَبَتْ.

وَمُرَّ بِجَنَازَةٍ فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا شَرّاً، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَجَبَتْ، وَجَبَتْ، وَجَبَتْ.

قَالَ عُمَرُ: فِدىً لَكَ أَبِي وَأُمِّي، مُرَّ بِجَنَازَةٍ فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا خَيْراً، فَقُلْتَ: وَجَبَتْ، وَجَبَتْ، وَجَبَتْ، وَمُرَّ بِجَنَازَةٍ، فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا شَرّاً، فَقُلْتَ: وَجَبَتْ، وَجَبَتْ، وَجَبَتْ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْراً؛ وَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ، وَمَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرّاً؛ وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ.

أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الأَرْضِ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الأَرْضِ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الأَرْضِ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «قَالَ: شَهَادَةُ القَوْمِ؛ المُؤْمِنُونَ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الأَرْضِ».

بَابُ يَتْبَعُ المَيِّتَ ثَلاثَةٌ

٥٩٣ – عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَتْبَعُ المَيِّتَ ثَلَاثَةٌ، فَيَرْجِعُ ٱثْنَانِ وَيَبْقَى وَاحِدٌ؛ يَتْبَعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ، فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ، وَيَبْقَى عَمَلُهُ».

بَابُ مَا جَاءَ فِي مُسْتَرِيحٍ وَمُسْتَرَاحٍ مِنْهُ

٥٩٤ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُرَّ عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ فَقَالَ: مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاحٌ مِنْهُ.

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا المُسْتَرِيحُ وَالمُسْتَرَاحُ مِنْهُ؟

قَالَ: العَبْدُ المُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا وَأَذَاهَا إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ.

وَالعَبْدُ الفَاجِرُ يَسْتَرِيحُ مِنْهُ العِبَادُ وَالبِلَادُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ».



كِتَابُ الزَّكَاةِ

بَابُ القَدْرِ الَّذِي تَجِبُ فِيهِ الصَّدَقَةُ

٥٩٥ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ[1] صَدَقَةٌ، وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ[2] صَدَقَةٌ، وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ[3] صَدَقَةٌ».

بَابُ لَا زَكَاةَ عَلَى المُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَفَرَسِهِ

٥٩٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ عَلَى المُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَلَا فَرَسِهِ صَدَقَةٌ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «لَيْسَ فِي العَبْدِ صَدَقَةٌ إِلَّا صَدَقَةُ الفِطْرِ».

بَابٌ فِي تَقْدِيمِ الزَّكَاةِ وَمَنْعِهَا

٥٩٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُمَرَ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَقِيلَ: مَنَعَ ٱبْنُ جَمِيلٍ وَخَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ وَالعَبَّاسُ - عَمُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا يَنْقِمُ ٱبْنُ جَمِيلٍ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيراً فَأَغْنَاهُ اللَّهُ؟

---

(١) خَمْسَةِ أَوْسُقٍ: تُساوِي: ثَلَاثَ مِئَةٍ (٣٠٠) صَاعٍ.

(٢) ذَوْدٍ: إِبِلٍ.

(٣) خَمْسِ أَوَاقٍ: تُسَاوِي: ثَلَاثَ مِئَةٍ وَخَمْسِينَ (٣٥٠) جِرَاماً مِنَ الفِضَّةِ.

وَأَمَّا خَالِدٌ، فَإِنَّكُمْ تَظْلِمُونَ خَالِداً؛ قَدِ ٱحْتَبَسَ[١] أَدْرَاعَهُ[٢] وَأَعْتَادَهُ[٣] فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

وَأَمَّا العَبَّاسُ، فَهِيَ عَلَيَّ - وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «فَهِيَ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ» -، وَمِثْلُهَا مَعَهَا.

ثُمَّ قَالَ: يَا عُمَرُ، أَمَا شَعَرْتَ[٤] أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنْوُ[٥] أَبِيهِ؟».



(١) احْتَبَسَ: وَقَفَ.
(٢) أَدْرَاعَهُ: جَمْعُ دِرْعٍ؛ وَهُوَ: مَا يُلْبَسُ فِي الحَرْبِ.
(٣) وَأَعْتَادَهُ: آلَاتُ الحَرْبِ مِنَ السِّلَاحِ وَالدَّوَابِّ وَغَيْرِهَا.
(٤) شَعَرْتَ: عَلِمْتَ.
(٥) صِنْوُ: مِثْلُ.

بَابُ تَفْسِيرِ المِسْكِينِ

٥٩٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ المِسْكِينُ بِهَذَا الطَّوَّافِ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ، فَتَرُدُّهُ اللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ، وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ.

قَالُوا: فَمَا المِسْكِينُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: الَّذِي لَا يَجِدُ غِنىً يُغْنِيهِ - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «وَيَسْتَحْيِي» -، وَلَا يُفْطَنُ لَهُ[١] فَيُتَصَدَّقَ عَلَيْهِ، وَلَا يَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئاً».

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «إِنَّمَا المِسْكِينُ المُتَعَفِّفُ، ٱقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا[٢]﴾».

بَابُ إِعْطَاءِ المُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ

٥٩٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: «أَنَّ أُنَاساً مِنَ الأَنْصَارِ قَالُوا يَوْمَ حُنَيْنٍ[٣] - حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ[٤] مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ مَا أَفَاءَ، فَطَفِقَ[٥] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي رِجَالاً مِنْ قُرَيْشٍ المِئَةَ مِنَ الإِبِلِ - فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ، يُعْطِي قُرَيْشاً وَيَتْرُكُنَا، وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ!

---

(١) وَلَا يُفْطَنُ لَهُ: لَا يُعْلَمُ أَنَّهُ مُحْتَاجٌ.

(٢) إِلْحَافاً: إِلْحَاحاً.

(٣) حُنَيْنٍ: وَادٍ شَرْقَ مَكَّةَ، يَبْعُدُ عَنْهَا ثَلَاثِينَ (٣٠) كِيلُومِتْراً تَقْرِيباً مِنْ جِهَةِ الطَّائِفِ، يُسَمَّى اليَوْمَ: وَادِي الشَّرَائِعِ.

(٤) أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ: أَيْ: غَنِمَ.

(٥) فَطَفِقَ: جَعَلَ.

فَحُدِّثَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَوْلِهِمْ، فَأَرْسَلَ إِلَى الأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ(١) مِنْ أَدَمٍ(٢).

فَلَمَّا ٱجْتَمَعُوا جَاءَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: **مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ؟** - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «وَكَانُوا لَا يَكْذِبُونَ» -.

فَقَالَ لَهُ فُقَهَاءُ الأَنْصَارِ: أَمَّا ذَوُو رَأْيِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئاً، وَأَمَّا أُنَاسٌ مِنَّا حَدِيثَةٌ أَسْنَانُهُمْ(٣)؛ قَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ، يُعْطِي قُرَيْشاً وَيَتْرُكُنَا، وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ!

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **فَإِنِّي أُعْطِي رِجَالاً حَدِيثِي عَهْدٍ بِكُفْرٍ، أَتَأَلَّفُهُمْ.**

أَفَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالأَمْوَالِ، وَتَرْجِعُونَ إِلَى رِحَالِكُمْ(٤) بِرَسُولِ اللَّهِ؟ فَوَاللَّهِ، لَمَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ.

فَقَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ رَضِينَا.

قَالَ: **فَإِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ أَثَرَةً(٥) شَدِيدَةً، فَٱصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوُا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنِّي عَلَى الحَوْضِ،** قَالُوا: سَنَصْبِرُ».

---

(١) قُبَّةٍ: خَيْمَةٍ.
(٢) أَدَمٍ: جِلْدٍ مَدْبُوغٍ.
(٣) حَدِيثَةٌ أَسْنَانُهُمْ: أَيْ: شَبَابٌ.
(٤) رِحَالِكُمْ: بُيُوتِكُمْ.
(٥) سَتَجِدُونَ أَثَرَةً: سَتَرَوْنَ اسْتِقْلَالَ بَعْضِ النَّاسِ بِالأَمْوَالِ وَحِرْمَانَكُمْ مِنْهَا.

٦٠٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: «جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الأَنْصارَ، فَقَالَ: أَفِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ؟ فَقَالُوا: لَا، إِلَّا ٱبْنُ أُخْتٍ لَنَا.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ ٱبْنَ أُخْتِ القَوْمِ مِنْهُمْ.

فَقَالَ: إِنَّ قُرَيْشاً حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ وَمُصِيبَةٍ، وَإِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أَجْبُرَهُمْ وَأَتَأَلَّفَهُمْ.

أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا، وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ إِلَى بُيُوتِكُمْ؟

لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِياً، وَسَلَكَ الأَنْصَارُ شِعْباً[1]؛ لَسَلَكْتُ شِعْبَ الأَنْصَارِ».

٦٠١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ ﷺ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا فَتَحَ حُنَيْناً قَسَمَ الغَنَائِمَ، فَأَعْطَى المُؤَلَّفَةَ قُلُوبُهُمْ، فَبَلَغَهُ أَنَّ الأَنْصَارَ يُحِبُّونَ أَنْ يُصِيبُوا مَا أَصَابَ النَّاسُ.

فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَطَبَهُمْ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضُلَّالاً فَهَدَاكُمُ اللَّهُ بِي؟ وَعَالَةً[2] فَأَغْنَاكُمُ اللَّهُ بِي؟ وَمُتَفَرِّقِينَ فَجَمَعَكُمُ اللَّهُ بِي؟

وَيَقُولُونَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنُّ[3].

---

(١) شِعْباً: طَرِيقاً بَيْنَ جَبَلَيْنِ.
(٢) وَعَالَةً: فُقَرَاءَ.
(٣) أَمَنُّ: مِنَ المَنِّ؛ وَهُوَ: العَطَاءُ.

فَقَالَ: أَلَا تُجِيبُونِي؟ فَقَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنُّ.

فَقَالَ: أَمَا إِنَّكُمْ لَوْ شِئْتُمْ أَنْ تَقُولُوا كَذَا وَكَذَا، وَكَانَ مِنَ الأَمْرِ كَذَا وَكَذَا - لِأَشْيَاءَ عَدَّدَهَا -.

فَقَالَ: أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاءِ[(١)] وَالإِبِلِ، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ إِلَى رِحَالِكُمْ؟

الأَنْصَارُ شِعَارٌ[(٢)] وَالنَّاسُ دِثَارٌ[(٣)]، وَلَوْلَا الهِجْرَةُ لَكُنْتُ ٱمْرَأً مِنَ الأَنْصَارِ.

وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِياً وَشِعْباً، لَسَلَكْتُ وَادِيَ الأَنْصَارِ وَشِعْبَهُمْ.

إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً؛ فَٱصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الحَوْضِ».

٦٠٢ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ آثَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاساً فِي القِسْمَةِ، فَأَعْطَى الأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِئَةً مِنَ الإِبِلِ، وَأَعْطَى عُيَيْنَةَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَأَعْطَى أُنَاساً مِنْ أَشْرَافِ العَرَبِ، وَآثَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي القِسْمَةِ.

فَقَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ، إِنَّ هَذِهِ لَقِسْمَةٌ مَا عُدِلَ فِيهَا، وَمَا أُرِيدَ فِيهَا وَجْهُ اللَّهِ.

---

(١) بِالشَّاءِ: جَمْعُ شَاةٍ.
(٢) شِعَارٌ: ثَوْبٌ يَلِي الجَسَدَ.
(٣) دِثَارٌ: ثَوْبٌ فَوْقَ الشِّعَارِ.

فَقُلْتُ: وَاللَّهِ، لَأُخْبِرَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ حَتَّى كَانَ كَالصِّرْفِ[1]، ثُمَّ قَالَ: **فَمَنْ يَعْدِلُ إِنْ لَمْ يَعْدِلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟!**

ثُمَّ قَالَ: **يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ**».



(١) كَالصِّرْفِ: الصِّبْغِ الأَحْمَرِ.

بَابُ صَدَقَةِ الفِطْرِ

٦٠٣ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: «فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الفِطْرِ صَاعاً مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ[١].

عَلَى العَبْدِ وَالحُرِّ، وَالذَّكَرِ وَالأُنْثَى، وَالصَّغِيرِ وَالكَبِيرِ مِنَ المُسْلِمِينَ.

وَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ».

٦٠٤ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﵁ قَالَ: «كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الفِطْرِ صَاعاً مِنْ طَعَامٍ[٢]، أَوْ صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعاً مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعاً مِنْ أَقِطٍ[٣]، أَوْ صَاعاً مِنْ زَبِيبٍ».



(١) صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ: يُسَاوي: أَلْفاً وَمِئَتَيْ (١٢٠٠) جِرَامٍ.

(٢) صَاعاً مِنْ طَعَامٍ: المُرَادُ بِالطَّعَامِ هُنَا: البُرُّ، وَيُسَاوي: أَلْفاً وَثَلَاثَ مِئَةٍ وَسِتِّينَ (١٣٦٠) جِرَاماً تَقْرِيباً.

(٣) أَقِطٍ: لَبَنٌ يُطْبَخُ ثُمَّ يُجَفَّفُ.

بَابُ التَّغْلِيظِ فِي حَبْسِ الزَّكَاةِ

٦٠٥ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: «ٱنْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الكَعْبَةِ -، فَلَمَّا رَآنِي قَالَ: **هُمُ الأَخْسَرُونَ وَرَبِّ الكَعْبَةِ.**

فَجِئْتُ حَتَّى جَلَسْتُ، فَلَمْ أَتَقَارَّ[١] أَنْ قُمْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، مَنْ هُمْ؟

قَالَ: **هُمُ الأَكْثَرُونَ أَمْوَالاً، إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا** - مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ، وَمِنْ خَلْفِهِ، وَعَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ - **وَقَلِيلٌ مَا هُمْ.**

مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ وَلَا بَقَرٍ وَلَا غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهَا؛ إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ القِيَامَةِ أَعْظَمَ مَا كَانَتْ وَأَسْمَنَهُ، تَنْطَحُهُ[٢] بِقُرُونِهَا وَتَطَؤُهُ بِأَظْلَافِهَا[٣]، كُلَّمَا نَفِدَتْ[٤] أُخْرَاهَا عَادَتْ عَلَيْهِ أُولَاهَا، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ».



(١) فَلَمْ أَتَقَارَّ: لَمْ أَلْبَثْ.

(٢) تَنْطَحُهُ: تَضْرِبُهُ.

(٣) بِأَظْلَافِهَا: جَمْعُ ظِلْفٍ؛ وَهُوَ: مِنَ الشَّاءِ وَالبَقَرِ وَنَحْوِهِ كَالظُّفْرِ مِنَ الإِنْسَانِ.

(٤) نَفِدَتْ: أَيْ: مَرَّتْ عَلَيْهِ.

بَابُ الصَّدَقَةِ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ*

٦٠٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ - وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ، زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «فَيَضَعُهَا فِي حَقِّهَا» -، إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ بِيَمِينِهِ - وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً -.

فَتَرْبُو[1] فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنَ الجَبَلِ، كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ[2] - أَوْ فَصِيلَهُ[3] -».

بَابُ فَضْلِ إِخْفَاءِ الصَّدَقَةِ

٦٠٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ:

إِمَامٌ عَدْلٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ.

وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي المَسَاجِدِ - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «إِذَا خَرَجَ مِنْهُ حَتَّى يَعُودَ إِلَيْهِ» -.

وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ ٱجْتَمَعَا عَلَيْهِ، وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ.

وَرَجُلٌ دَعَتْهُ ٱمْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ.

وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ.

---

(١) فَتَرْبُو: تَزِيدُ.

(٢) فَلُوَّهُ: الصَّغِيرُ مِنْ أَوْلَادِ الفَرَسِ.

(٣) فَصِيلَهُ: الفَصِيلُ: وَلَدُ النَّاقَةِ.

وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِياً[١] فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ».



(١) خَالِياً: أَيْ فِي مَوْضِعٍ خَالٍ مِنَ الخَلْقِ.

بَابُ فَضْلِ النَّفَقَةِ

٦٠٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَا ٱبْنَ آدَمَ، أَنْفِقْ أُنْفِقْ عَلَيْكَ».

٦٠٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ[١] فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ الجَنَّةِ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، هَذَا خَيْرٌ.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «دَعَاهُ خَزَنَةُ الجَنَّةِ؛ كُلُّ خَزَنَةِ بَابٍ: أَيْ فُلُ[٢]، هَلُمَّ[٣]».

فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ؛ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ.

وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الجِهَادِ؛ دُعِيَ مِنْ بَابِ الجِهَادِ.

وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ؛ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرَّيَّانِ.

وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ؛ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ.

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عَلَى مَنْ دُعِيَ مِنْ تِلْكَ الأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الأَبْوَابِ كُلِّهَا؟

قَالَ: نَعَمْ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ».



---

(١) زَوْجَيْنِ: شَيْئَيْنِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ.

(٢) أَيْ فُلُ: يَا فُلَانُ.

(٣) هَلُمَّ: تَعَالَ.

بَابُ المُبَادَرَةِ بِالصَّدَقَةِ

٦١٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا يَسُرُّنِي أَنَّ لِي أُحُداً ذَهَباً تَأْتِي عَلَيَّ ثَالِثَةٌ[1] وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ، إِلَّا دِينَارٌ أُرْصِدُهُ[2] لِدَيْنٍ عَلَيَّ».

٦١١ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﵁ قَالَ: «إِنَّ خَلِيلِي[3] أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ دَعَانِي فَأَجَبْتُهُ، فَقَالَ: أَتَرَى أُحُداً؟ فَنَظَرْتُ مَا عَلَيَّ مِنَ الشَّمْسِ[4] وَأَنَا أَظُنُّ أَنَّهُ يَبْعَثُنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ، فَقُلْتُ: أَرَاهُ، فَقَالَ: مَا يَسُرُّنِي أَنَّ لِي مِثْلَهُ ذَهَباً أُنْفِقُهُ كُلَّهُ، إِلَّا ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ».



(١) ثَالِثَةٌ: ثَالِثُ لَيْلَةٍ.

(٢) أُرْصِدُهُ: أُعِدُّهُ.

(٣) خَلِيلِي: الخُلَّةُ: أَعْلَى أَنْوَاعِ المَحَبَّةِ.

(٤) فَنَظَرْتُ مَا عَلَيَّ مِنَ الشَّمْسِ: أَيْ: نَظَرْتُ إِلَى الشَّمْسِ لِأَعْلَمَ مَا بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ.

بَابُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنىً

٦١٢ - عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ - أَوْ خَيْرُ الصَّدَقَةِ - عَنْ ظَهْرِ غِنىً، وَاليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى، وَٱبْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ[١]».

بَابُ فَضْلِ صَدَقَةِ الشَّحِيحِ الصَّحِيحِ*

٦١٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: «أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ؟

فَقَالَ - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «أَمَا وَأَبِيكَ لَتُنَبَّأَنَّهُ[٢]» -: أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ[٣]، تَخْشَى الفَقْرَ وَتَأْمُلُ الغِنَى- وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَتَأْمُلُ البَقَاءَ» -.

وَلَا تُمْهِلْ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الحُلْقُومَ قُلْتَ: لِفُلَانٍ كَذَا، وَلِفُلَانٍ كَذَا، أَلَا وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ!».

بَابُ الحَثِّ عَلَى الصَّدَقَةِ وَلَوْ بِالقَلِيلِ

٦١٤ - عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّهُ ذَكَرَ النَّارَ فَتَعَوَّذَ مِنْهَا وَأَشَاحَ[٤] بِوَجْهِهِ - ثَلَاثَ مِرَارٍ -، ثُمَّ قَالَ: ٱتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ».

---

(١) بِمَنْ تَعُولُ: مَنْ تَجِبُ عَلَيْكَ نَفَقَتُهُ.
(٢) لَتُنَبَّأَنَّهُ: لَتُخْبَرَنَّ بِهِ.
(٣) شَحِيحٌ: بَخِيلٌ حَرِيصٌ عَلَى المَالِ.
(٤) وَأَشَاحَ: أَعْرَضَ.

٦١٥ - عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ اللَّهُ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ[1]، فَيَنْظُرُ أَيْمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ[2] فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ، فَٱتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ**».

٦١٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «**يَا نِسَاءَ المُسْلِمَاتِ، لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةٌ لِجَارَتِهَا، وَلَوْ فِرْسِنَ شَاةٍ[3]**».



(١) تَرْجُمَانٌ: مُفَسِّرٌ لِلْكَلَامِ بِلُغَةٍ عَنْ لُغَةٍ.

(٢) أَشْأَمَ مِنْهُ: شِمَالَهُ.

(٣) فِرْسِنَ شَاةٍ: الفِرْسِنُ لِلشَّاةِ: بِمَنْزِلَةِ الحَافِرِ لِلْفَرَسِ.

بَابُ الصَّدَقَةِ قَبْلَ الرَّدِّ*

٦١٧ - عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَصَدَّقُوا، فَيُوشِكُ الرَّجُلُ يَمْشِي بِصَدَقَتِهِ فَيَقُولُ الَّذِي أُعْطِيَهَا: لَوْ جِئْتَنَا بِهَا بِالأَمْسِ قَبِلْتُهَا، فَأَمَّا الآنَ فَلَا حَاجَةَ لِي بِهَا، فَلَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا».

٦١٨ - عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ، ثُمَّ لَا يَجِدُ أَحَداً يَأْخُذُهَا مِنْهُ.

وَيُرَى الرَّجُلُ الوَاحِدُ يَتْبَعُهُ أَرْبَعُونَ ٱمْرَأَةً يَلُذْنَ بِهِ[1]؛ مِنْ قِلَّةِ الرِّجَالِ وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ».



(١) يَلُذْنَ بِهِ: يَلْتَجِئْنَ إِلَيْهِ.

بَابُ اليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى

٦١٩ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﵄ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ - وَهُوَ عَلَى المِنْبَرِ، وَهُوَ يَذْكُرُ الصَّدَقَةَ وَالتَّعَفُّفَ عَنِ المَسْأَلَةِ -: «اليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى، وَاليَدُ العُلْيَا المُنْفِقَةُ، وَالسُّفْلَى السَّائِلَةُ».

بَابُ الحَثِّ عَلَى الإِنْفَاقِ وَكَرَاهَةِ الإِحْصَاءِ

٦٢٠ - عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ﵄ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَنْفِقِي، وَلَا تُحْصِي(١) فَيُحْصِيَ اللَّهُ عَلَيْكِ(٢)».

٦٢١ - عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ﵄: «أَنَّهَا جَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَيْسَ لِي شَيْءٌ إِلَّا مَا أَدْخَلَ عَلَيَّ الزُّبَيْرُ، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ أَرْضَخَ(٣) مِمَّا يُدْخِلُ عَلَيَّ؟ فَقَالَ: ٱرْضَخِي مَا ٱسْتَطَعْتِ، وَلَا تُوعِي(٤) فَيُوعِيَ اللَّهُ عَلَيْكِ(٥)».

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «لَا تُوكِي(٦) فَيُوكَى عَلَيْكِ».



(١) وَلَا تُحْصِي: لَا تُعْطِي مَالَكِ الفُقَرَاءَ بِالعَدِّ وَالقِلَّةِ.
(٢) فَيُحْصِيَ اللَّهُ عَلَيْكِ: أَيْ: يُعْطِيكِ اللَّهُ القَلِيلَ.
(٣) أَرْضَخَ: الرَّضْخُ: العَطِيَّةُ القَلِيلَةُ.
(٤) وَلَا تُوعِي: لَا تَمْنَعِي مَالَكِ فِي الوِعَاءِ عَنِ الفُقَرَاءِ.
(٥) فَيُوعِيَ اللَّهُ عَلَيْكِ: أَيْ: يَمْنَعَ اللَّهُ عَنْكِ نِعَمَهُ.
(٦) لَا تُوكِي: لَا تَشُدِّي عَلَى مَا عِنْدَكِ وَتَمْنَعِيهِ.

بَابٌ فِي المُنْفِقِ وَالمُمْسِكِ

٦٢٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ العِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقاً خَلَفاً، وَيَقُولُ الآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكاً تَلَفاً».

بَابُ مَثَلِ المُتَصَدِّقِ وَالبَخِيلِ*

٦٢٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَثَلَ البَخِيلِ وَالمُتَصَدِّقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُنَّتَانِ[1] مِنْ حَدِيدٍ، قَدِ اضْطُرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى ثُدِيِّهِمَا[2] وَتَرَاقِيهِمَا[3].

فَجَعَلَ المُتَصَدِّقُ كُلَّمَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ انْبَسَطَتْ عَنْهُ، حَتَّى تُغَشِّيَ أَنَامِلَهُ[4] وَتَعْفُوَ أَثَرَهُ[5].

وَجَعَلَ البَخِيلُ كُلَّمَا هَمَّ بِصَدَقَةٍ قَلَصَتْ[6]، وَأَخَذَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَكَانَهَا، فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِإِصْبَعِهِ فِي جَيْبِهِ: فَلَوْ رَأَيْتَهُ يُوَسِّعُهَا وَلَا تَوَسَّعُ».



(١) جُنَّتَانِ: سُتْرَتَانِ.
(٢) ثُدِيِّهِمَا: جَمْعُ ثَدْيٍ.
(٣) وَتَرَاقِيهِمَا: التَّرْقُوَةُ: العَظْمُ مَا بَيْنَ ثُغْرَةِ النَّحْرِ وَالعَاتِقِ.
(٤) تُغَشِّيَ أَنَامِلَهُ: تَسْتُرَهَا.
(٥) وَتَعْفُوَ أَثَرَهُ: تَمْحُو خَطَايَاهُ.
(٦) قَلَصَتْ: انْضَمَّتْ وَالْتَصَقَتْ عَلَيْهِ.

بَابُ أَجْرِ الخَازِنِ الأَمِينِ

٦٢٤ - عَنْ أَبِي مُوسَى ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الخَازِنَ المُسْلِمَ الأَمِينَ الَّذِي يُنْفِذُ - وَرُبَّمَا قَالَ: يُعْطِي - مَا أُمِرَ بِهِ، فَيُعْطِيهِ كَامِلاً مُوَفَّراً[١]، طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ، فَيَدْفَعُهُ إِلَى الَّذِي أُمِرَ لَهُ بِهِ؛ أَحَدُ المُتَصَدِّقَيْنِ».

بَابُ المَرْأَةِ تَتَصَدَّقُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا

٦٢٥ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَنْفَقَتِ المَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا» - غَيْرَ مُفْسِدَةٍ؛ كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ، وَلِزَوْجِهَا أَجْرُهُ بِمَا كَسَبَ، وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ، لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئاً».

٦٢٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَصُمِ المَرْأَةُ وَبَعْلُهَا[٢] شَاهِدٌ[٣] إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا تَأْذَنْ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ.

وَمَا أَنْفَقَتْ مِنْ كَسْبِهِ مِنْ غَيْرِ أَمْرِهِ؛ فَإِنَّ نِصْفَ أَجْرِهِ لَهُ».



---

(١) مُوَفَّراً: تَامّاً.

(٢) وَبَعْلُهَا: زَوْجُهَا.

(٣) شَاهِدٌ: حَاضِرٌ.

بَابٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ

٦٢٧ - عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ، قِيلَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: يَعْتَمِلُ بِيَدَيْهِ، فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ.

قِيلَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ؟ قَالَ: يُعِينُ ذَا الحَاجَةِ المَلْهُوفَ[١].

قِيلَ لَهُ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ؟ قَالَ: يَأْمُرُ بِالمَعْرُوفِ - أَوِ الخَيْرِ -.

قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: يُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ؛ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ».

٦٢٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ سُلَامَى[٢] مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ:

تَعْدِلُ بَيْنَ الِاثْنَيْنِ صَدَقَةٌ.

وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا، أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ.

وَالكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ.

زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «وَدَلُّ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ».

وَتُمِيطُ[٣] الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ».



---

(١) المَلْهُوف: المَكْرُوب.
(٢) كُلُّ سُلَامَى: جَمِيعُ عِظَامِ البَدَنِ وَمَفَاصِلِهِ.
(٣) وَتُمِيطُ: تُزِيل.

بَابُ الصَّدَقَةِ عَلَى الأَقَارِبِ

٦٢٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: «كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ بِالمَدِينَةِ مَالاً - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «مِنْ نَخْلٍ» -، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرَحَى[1]، وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ المَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ.

فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾؛ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾، وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرَحَى، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بِرَّهَا[2] وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ شِئْتَ.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **بَخٍ[3]، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ** - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «**ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ[4]، ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ**» -، **قَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ فِيهَا، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الأَقْرَبِينَ**، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ».

٦٣٠ - عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الحَارِثِ ﵂: «أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً[5] وَلَمْ تَسْتَأْذِنِ النَّبِيَّ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُهَا الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهَا فِيهِ، قَالَتْ:

---

(١) بَيْرَحَى: بُسْتَانٌ لِأَبِي طَلْحَةَ.

(٢) بِرَّهَا: خَيْرَهَا وَأَجْرَهَا.

(٣) بَخْ: كَلِمَةٌ يُرَادُ بِهَا: تَعْظِيمُ الأَمْرِ وَتَفْخِيمُهُ.

(٤) رَائِحٌ: وَاصِلٌ نَفْعُهُ إِلَى صَاحِبِهِ.

(٥) وَلِيدَةً: أَمَةً.

أَشَعَرْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنِّي أَعْتَقْتُ وَلِيدَتِي؟ قَالَ: أَوَفَعَلْتِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: أَمَا إِنَّكِ لَوْ أَعْطَيْتِهَا أَخْوَالَكِ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكِ».

٦٣١ - عَنْ زَيْنَبَ - ٱمْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﵄ - قَالَتْ: «كُنْتُ فِي المَسْجِدِ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ.

فَٱنْطَلَقْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَوَجَدْتُ ٱمْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ عَلَى البَابِ، حَاجَتُهَا مِثْلُ حَاجَتِي - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أُلْقِيَتْ عَلَيْهِ المَهَابَةُ» -، فَمَرَّ عَلَيْنَا بِلَالٌ، فَقُلْنَا: سَلِ النَّبِيَّ ﷺ: أَيَجْزِي[1] عَنِّي أَنْ أُنْفِقَ عَلَى زَوْجِي وَأَيْتَامٍ لِي فِي حَجْرِي[2]؟ وَقُلْنَا: لَا تُخْبِرْ بِنَا.

فَدَخَلَ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: مَنْ هُمَا؟ قَالَ: زَيْنَبُ، قَالَ: أَيُّ الزَّيَانِبِ؟ قَالَ: ٱمْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ.

قَالَ: نَعَمْ، لَهَا أَجْرَانِ: أَجْرُ القَرَابَةِ، وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ».

٦٣٢ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ﵂ قَالَتْ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لِي أَجْرٌ فِي بَنِي أَبِي سَلَمَةَ؛ أُنْفِقُ عَلَيْهِمْ، وَلَسْتُ بِتَارِكَتِهِمْ هَكَذَا وَهَكَذَا، إِنَّمَا هُمْ بَنِيَّ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، لَكِ فِيهِمْ أَجْرُ مَا أَنْفَقْتِ عَلَيْهِمْ».

٦٣٣ - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ المُسْلِمَ إِذَا أَنْفَقَ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا؛ كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً».



---

(١) أَيَجْزِي: هَلْ يَكْفِي.

(٢) حَجْرِي: حَضَانَتِي.

بَابُ الصَّدَقَةِ عَنِ المَيِّتِ

٦٣٤ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂: «أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمِّيَ ٱفْتُلِتَتْ نَفْسَهَا[١] وَلَمْ تُوصِ، وَأَظُنُّهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ، أَفَلَهَا أَجْرٌ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَهَلْ لِي أَجْرٌ؟» - إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ».

بَابُ صَدَقَةِ النَّافِلَةِ عَلَى المُشْرِكِ

٦٣٥ - عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ﵄ قَالَتْ: «قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ - إِذْ عَاهَدَهُمْ[٢] -، فَٱسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ رَاغِبَةٌ[٣]، أَفَأَصِلُ أُمِّي؟ قَالَ: نَعَمْ، صِلِي أُمَّكِ».



---

(١) افْتُلِتَتْ نَفْسَهَا: مَاتَتْ فَجْأَةً.

(٢) عَاهَدَهُمْ: أَيْ: عَاهَدَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فِي الحُدَيْبِيَةِ.

(٣) وَهِيَ رَاغِبَةٌ: طَامِعَةٌ فِي شَيْءٍ تَأْخُذُهُ وَهِيَ عَلَى شِرْكِهَا.

بَابُ مَنْ تَصدَّق عَلَى مَنْ لَيْسَ بِأَهْلٍ

٦٣٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ: لَأَتَصَدَّقَنَّ اللَّيْلَةَ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصُدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ، قَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ، عَلَى زَانِيَةٍ، لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ.

فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ غَنِيٍّ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصُدِّقَ عَلَى غَنِيٍّ، قَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ، عَلَى غَنِيٍّ، لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ.

فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصُدِّقَ عَلَى سَارِقٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ، عَلَى زَانِيَةٍ، وَعَلَى غَنِيٍّ، وَعَلَى سَارِقٍ.

فَأُتِيَ فَقِيلَ لَهُ: أَمَّا صَدَقَتُكَ فَقَدْ قُبِلَتْ، أَمَّا الزَّانِيَةُ فَلَعَلَّهَا تَسْتَعِفُّ بِهَا عَنْ زِنَاهَا.

وَلَعَلَّ الغَنِيَّ يَعْتَبِرُ[١] فَيُنْفِقُ مِمَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ.

وَلَعَلَّ السَّارِقَ يَسْتَعِفُّ بِهَا عَنْ سَرِقَتِهِ».



---

(١) يَعْتَبِرُ: يَتَّعِظُ.

بَابُ ٱسْتِمَالَةِ الإِمَامِ رَعِيَّتَهُ عِنْدَ القِسْمَةِ

٦٣٧ - عَنِ المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رضي الله عنهما قَالَ: «قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْبِيَةً[1] وَلَمْ يُعْطِ مَخْرَمَةَ شَيْئاً.

فَقَالَ مَخْرَمَةُ: يَا بُنَيَّ، ٱنْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَٱنْطَلَقْتُ مَعَهُ، قَالَ: ٱدْخُلْ فَٱدْعُهُ لِي، فَدَعَوْتُهُ لَهُ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا، فَقَالَ: خَبَأْتُ هَذَا لَكَ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ: رَضِيَ مَخْرَمَةُ».



(١) أَقْبِيَةً: جَمْعُ قَبَاءٍ؛ وَهُوَ: الفَرُّوجُ؛ وَهُوَ: ثَوْبٌ ضَيِّقُ الكُمَّيْنِ وَالوَسَطِ، مَشْقُوقٌ مِنْ خَلْفٍ.

بَابُ كَرَاهَةِ المَسْأَلَةِ

٦٣٨ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ، حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ القِيَامَةِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ» - وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةُ لَحْمٍ[1]».

بَابُ الِاسْتِعْفَافِ عَنِ المَسْأَلَةِ*

٦٣٩ - عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذَا المَالَ خَضِرَةٌ[2] حُلْوَةٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِطِيبِ نَفْسٍ[3] بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ[4] لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ».

٦٤٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَأَنْ يَغْدُوَ أَحَدُكُمْ[5] فَيَحْطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ، فَيَتَصَدَّقَ بِهِ وَيَسْتَغْنِيَ بِهِ مِنَ النَّاسِ؛ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ رَجُلاً، أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ ذَلِكَ».



(١) مُزْعَةُ لَحْمٍ: قِطْعَةٌ يَسِيرَةٌ مِنَ اللَّحْمِ.
(٢) خَضِرَةٌ: نَاعِمَةٌ طَرِيَّةٌ.
(٣) بِطِيبِ نَفْسٍ: بِغَيْرِ سُؤَالٍ وَلَا تَطَلُّعٍ إِلَيْهِ.
(٤) بِإِشْرَافِ نَفْسٍ: بِتَطَلُّعٍ إِلَيْهِ.
(٥) يَغْدُوَ أَحَدُكُمْ: يَخْرُجَ أَوَّلَ النَّهَارِ.

بَابُ فَضْلِ التَّعَفُّفِ وَالصَّبْرِ

٦٤١ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﵁: «أَنَّ نَاساً مِنَ الأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ، حَتَّى إِذَا نَفِدَ مَا عِنْدَهُ قَالَ: مَا يَكُنْ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ.

وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَصْبِرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ مِنْ عَطَاءٍ خَيْرٌ وَأَوْسَعُ مِنَ الصَّبْرِ».

بَابٌ فِي الكَفَافِ وَالقَنَاعَةِ

٦٤٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ ٱجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتاً[(١)] - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «كَفَافاً[(٢)]» -».

بَابُ الغِنَى غِنَى النَّفْسِ*

٦٤٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ الغِنَى عَنْ كَثْرَةِ العَرَضِ[(٣)]، وَلَكِنَّ الغِنَى غِنَى النَّفْسِ».



(١) قُوتاً: مَا يُمْسِكُ الرَّمَقَ.
(٢) كَفَافاً: قَدْرَ الكِفَايَةِ.
(٣) العَرَضِ: مَا يُجْمَعُ مِنْ مَتَاعِ الدُّنْيَا.

بَابُ مَنْ أُعْطِيَ غَيْرَ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ

٦٤٤ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِينِي العَطَاءَ، فَأَقُولُ: أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي، حَتَّى أَعْطَانِي مَرَّةً مَالاً، فَقُلْتُ: أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: خُذْهُ فَتَمَوَّلْهُ[1] وَتَصَدَّقْ بِهِ، فَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا المَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ فَخُذْهُ، وَإِلَّا فَلَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ».

بَابُ إِعْطَاءِ مَنْ سَأَلَ بِفُحْشٍ وَغِلْظَةٍ

٦٤٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ رِدَاءٌ نَجْرَانِيٌّ[2] غَلِيظُ الحَاشِيَةِ[3]، فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ، فَجَبَذَهُ[4] بِرِدَائِهِ جَبْذَةً شَدِيدَةً.

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «رَجَعَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي نَحْرِ الأَعْرَابِيِّ»، وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى لَهُ: «فَجَاذَبَهُ حَتَّى ٱنْشَقَّ البُرْدُ[5]».

نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ[6] عُنُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أَثَّرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَبْذَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ.

فَٱلْتَفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَضَحِكَ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ».



---

(١) فَتَمَوَّلْهُ: اتَّخِذْهُ مَالاً.

(٢) نَجْرَانِيٌّ: نِسْبَةً إِلَى نَجْرَانَ، مَدِينَةٌ جَنُوبَ السُّعُودِيَّةِ.

(٣) الحَاشِيَةِ: الطَّرَف.

(٤) فَجَبَذَهُ: جَذَبَهُ.

(٥) البُرْدُ: كِسَاءٌ مُخَطَّطٌ.

(٦) صَفْحَةِ: جَانِب.

بَابُ الدُّعَاءِ لِمَنْ أَتَى بِصَدَقَتِهِ

٦٤٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى ﵄ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ قَالَ: **اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ**[١].

فَأَتَاهُ أَبِي - أَبُو أَوْفَى - بِصَدَقَتِهِ، فَقَالَ: **اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى**».



(١) اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ: اللَّهُمَّ ارْحَمْهُمْ وَاغْفِرْ لَهُمْ.

بَابُ تَحْرِيمِ الصَّدَقَةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَآلِهِ

٦٤٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنِّي لَأَنْقَلِبُ[١] إِلَى أَهْلِي فَأَجِدُ التَّمْرَةَ سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي، ثُمَّ أَرْفَعُهَا لِآكُلَهَا، ثُمَّ أَخْشَى أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً فَأُلْقِيهَا».

٦٤٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ سَأَلَ عَنْهُ: أَهَدِيَّةٌ أَمْ صَدَقَةٌ؟

فَإِنْ قِيلَ: صَدَقَةٌ؛ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: كُلُوا، وَلَمْ يَأْكُلْ.

وَإِنْ قِيلَ: هَدِيَّةٌ؛ ضَرَبَ بِيَدِهِ[٢] ﷺ فَأَكَلَ مَعَهُمْ».

٦٤٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: «أَخَذَ الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ[٣]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كِخْ كِخْ[٤]، ٱرْمِ بِهَا، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ؟».



---

(١) لَأَنْقَلِبُ: أَرْجِعُ.
(٢) ضَرَبَ بِيَدِهِ: أَيْ: مَدَّ يَدَهُ سَرِيعاً.
(٣) فِيهِ: فَمِهِ.
(٤) كِخْ كِخْ: كَلِمَةُ زَجْرٍ لِلصَّبِيِّ عَمَّا يُرِيدُ أَخْذَهُ.

بَابُ إِذَا تَحَوَّلَتِ الصَّدَقَةُ*

٦٥٠ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثُ سُنَنٍ:

إِحْدَى السُّنَنِ: أَنَّهَا أُعْتِقَتْ فَخُيِّرَتْ فِي زَوْجِهَا.

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ.

وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالبُرْمَةُ[1] تَفُورُ بِلَحْمٍ، فَقُرِّبَ إِلَيْهِ خُبْزٌ وَأُدْمٌ[2] مِنْ أُدْمِ البَيْتِ، فَقَالَ: أَلَمْ أَرَ البُرْمَةَ فِيهَا لَحْمٌ؟

قَالُوا: بَلَى، وَلَكِنْ ذَلِكَ لَحْمٌ تُصُدِّقَ بِهِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِلَحْمِ بَقَرٍ، فَقِيلَ: هَذَا مَا تُصُدِّقَ بِهِ» - عَلَى بَرِيرَةَ، وَأَنْتَ لَا تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ.

قَالَ: عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ».

٦٥١ - عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: «بَعَثَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ مِنَ الصَّدَقَةِ، فَبَعَثْتُ إِلَى عَائِشَةَ مِنْهَا بِشَيْءٍ.

فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَائِشَةَ قَالَ: هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟

قَالَتْ: لَا، إِلَّا أَنَّ نُسَيْبَةَ[3] بَعَثَتْ إِلَيْنَا مِنَ الشَّاةِ الَّتِي بَعَثْتُمْ بِهَا إِلَيْهَا، قَالَ: إِنَّهَا قَدْ بَلَغَتْ مَحِلَّهَا[4]».

❖ ❖ ❖

(١) وَالبُرْمَةُ: القِدْرُ.
(٢) وَأُدْمٌ: مَا يُؤْكَلُ مَعَ الخُبْزِ.
(٣) نُسَيْبَةُ: هِيَ: أُمُّ عَطِيَّةَ.
(٤) بَلَغَتْ مَحِلَّهَا: زَالَ عَنْهَا حُكْمُ الصَّدَقَةِ وَصَارَتْ حَلَالاً لَنَا.

كِتَابُ الصِّيَامِ

بَابُ فَضْلِ الصَّوْمِ*

٦٥٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ عز وجل: كُلُّ عَمَلِ ٱبْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ.

وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ[(١)]، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ؛ فَلَا يَرْفُثْ[(٢)] يَوْمَئِذٍ وَلَا يَسْخَبْ[(٣)] - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «وَلَا يَجْهَلْ» -، فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ[(٤)]؛ فَلْيَقُلْ: إِنِّي ٱمْرُؤٌ صَائِمٌ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «إِنِّي صَائِمٌ - مَرَّتَيْنِ -» -.

وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ[(٥)] أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ رِيحِ المِسْكِ.

وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا: إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ بِفِطْرِهِ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ».

٦٥٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ عَمَلِ ٱبْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ؛ الحَسَنَةُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا، إِلَى سَبْعِ مِئَةِ ضِعْفٍ.

---

(١) جُنَّةٌ: سُتْرَةٌ مِنَ النَّارِ.

(٢) فَلَا يَرْفُثْ: لَا يَتَكَلَّمْ بِكَلَامٍ فَاحِشٍ.

(٣) وَلَا يَسْخَبْ: لَا يُخَاصِمْ.

(٤) قَاتَلَهُ: دَافَعَهُ.

(٥) لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ: لَتَغَيُّرُ رَائِحَةِ فَمِهِ.

قَالَ اللَّهُ ﷻ: إِلَّا الصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ؛ يَدَعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ - زَادَ البُخَارِيُّ: «وَشَرَابَهُ» - مِنْ أَجْلِي».

بَابُ الرَّيَّانُ لِلصَّائِمِينَ*

٦٥٤ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ فِي الجَنَّةِ بَاباً يُقَالُ لَهُ: الرَّيَّانُ، يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ، لَا يَدْخُلُ مَعَهُمْ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، يُقَالُ: أَيْنَ الصَّائِمُونَ؟ فَيَدْخُلُونَ مِنْهُ، فَإِذَا دَخَلَ آخِرُهُمْ أُغْلِقَ، فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ».

بَابُ فَضْلِ الصَّوْمِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ*

٦٥٥ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﵁ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَامَ يَوْماً فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ بَاعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفاً[1]».



(١) خَرِيفاً: أَيْ: سَنَةً.

بَابُ فَضْلِ شَهْرِ رَمَضَانَ

٦٥٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ؛ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الجَنَّةِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «أَبْوَابُ السَّمَاءِ»، وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ» -، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ، وَصُفِّدَتِ[1] الشَّيَاطِينُ».

بَابُ لَا يَتَقَدَّمُ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ*

٦٥٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقَدَّمُوا رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ، إِلَّا رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْماً فَلْيَصُمْهُ».

بَابُ بِمَ يَثْبُتُ دُخُولُ الشَّهْرِ وَخُرُوجُهُ؟

٦٥٨ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ رَمَضَانَ فَقَالَ: «لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوُا الهِلَالَ، وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ أُغْمِيَ عَلَيْكُمْ[2] فَٱقْدِرُوا لَهُ[3]».

٦٥٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ غُبِّيَ[4] عَلَيْكُمْ؛ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ؛ فَصُومُوا ثَلَاثِينَ يَوْماً».

---

(١) وَصُفِّدَتِ: شُدَّتْ بِالأَغْلَالِ.

(٢) أُغْمِيَ عَلَيْكُمْ: أَيْ: حَالَ دُونَ رُؤْيَتِهِ غَيْمٌ أَوْ غُبَارٌ.

(٣) فَاقْدِرُوا لَهُ: قَدِّرُوا لَهُ عَدَدَ ثَلَاثِينَ يَوْماً.

(٤) غُبِّيَ: خَفِيَ.

بَابُ ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُۖ﴾ *

٦٦٠ - عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رضي الله عنه قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدۡيَةٞ طَعَامُ مِسۡكِينٖۖ﴾، كَانَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُفْطِرَ وَيَفْتَدِيَ، حَتَّى نَزَلَتِ الآيَةُ الَّتِي بَعْدَهَا فَنَسَخَتْهَا».

بَابُ عَدَدِ أَيَّامِ الشَّهْرِ

٦٦١ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ**[1]، **لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ، الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا** - وَعَقَدَ الإِبْهَامَ فِي الثَّالِثَةِ -.

وَالشَّهْرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا - يَعْنِي: تَمَامَ ثَلَاثِينَ -».

بَابُ شَهْرَا عِيدٍ لَا يَنْقُصَانِ *

٦٦٢ - عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**شَهْرَا عِيدٍ لَا يَنْقُصَانِ**[2]: **رَمَضَانُ، وَذُو الحِجَّةِ**».



---

(١) أُمِّيَّةٌ: عَلَى أَصْلِ وِلَادَةِ أُمِّنَا.

(٢) لَا يَنْقُصَانِ: أَيْ: لَا يَنْقُصُ أَجْرُهُمَا وَالثَّوَابُ المُرَتَّبُ عَلَيْهِمَا، وَإِنْ نَقَصَ عَدَدُهُمَا.

بَابُ وَقْتِ السُّحُورِ

٦٦٣ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنهما قَالَ: «أُنْزِلَتْ: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾ وَلَمْ يَنْزِلْ: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾، فَكَانَ رِجَالٌ إِذَا أَرَادُوا الصَّوْمَ رَبَطَ أَحَدُهُمْ فِي رِجْلِهِ الخَيْطَ الأَبْيَضَ وَالخَيْطَ الأَسْوَدَ، وَلَمْ يَزَلْ يَأْكُلُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ رُؤْيَتُهُمَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدُ: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾، فَعَلِمُوا أَنَّهُ إِنَّمَا يَعْنِي: اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ».

٦٦٤ - عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَجْعَلُ تَحْتَ وِسَادَتِي[1] عِقَالَيْنِ[2]: عِقَالاً أَبْيَضَ، وَعِقَالاً أَسْوَدَ، أَعْرِفُ اللَّيْلَ مِنَ النَّهَارِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنَّ وِسَادَكَ لَعَرِيضٌ[3]! إِنَّمَا هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ، وَبَيَاضُ النَّهَارِ**».

٦٦٥ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «أَنَّ بِلَالاً كَانَ يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **كُلُوا وَٱشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ٱبْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ؛ فَإِنَّهُ لَا يُؤَذِّنُ حَتَّى يَطْلُعَ الفَجْرُ**.

---

(١) وِسَادَتِي: الوِسَادَةُ: مَا يُجْعَلُ تَحْتَ الرَّأْسِ عِنْدَ النَّوْمِ.

(٢) عِقَالَيْنِ: العِقَالُ: الحَبْلُ الَّذِي يُشَدُّ بِهِ البَعِيرُ.

(٣) وِسَادَكَ لَعَرِيضٌ: أَيْ إِنْ جَعَلْتَ تَحْتَ وِسَادِكَ الخَيْطَيْنِ فَوِسَادُكَ يَعْلُوهُمَا وَيُغَطِّيهِمَا، وَحِينَئِذٍ يَكُونُ عَرِيضاً.

وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ أَذَانِهِمَا إِلَّا أَنْ يَرْقَى[(١)] ذَا وَيَنْزِلَ ذَا».

٦٦٦ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَمْنَعَنَّ أَحداً مِنْكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ - أَوْ قَالَ: نِدَاءُ بِلَالٍ - مِنْ سَحُورِهِ، فَإِنَّهُ يُؤَذِّنُ - أَوْ قَالَ: يُنَادِي - بِلَيْلٍ لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ[(٢)]، وَيُوقِظَ نَائِمَكُمْ.

وَقَالَ: إِنَّ الفَجْرَ لَيْسَ الَّذِي يَقُولُ هَكَذَا - وَجَمَعَ أَصَابِعَهُ ثُمَّ نَكَسَهَا[(٣)] إِلَى الأَرْضِ -، وَلَكِنِ الَّذِي يَقُولُ هَكَذَا - وَوَضَعَ المُسَبِّحَةَ[(٤)] عَلَى المُسَبِّحَةِ وَمَدَّ يَدَيْهِ -».

بَابُ قَدْرُ كَمْ بَيْنَ السُّحُورِ وَصَلَاةِ الفَجْرِ؟*

٦٦٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ﷺ قَالَ: «تَسَحَّرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قُمْنَا إِلَى الصَّلَاةِ.

قُلْتُ: كَمْ كَانَ قَدْرُ مَا بَيْنَهُمَا؟ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «كَمْ كَانَ بَيْنَ الأَذَانِ وَالسُّحُورِ؟» - قَالَ: خَمْسِينَ آيَةً».

بَابُ بَرَكَةِ السُّحُورِ مِنْ غَيْرِ إِيجَابٍ*

٦٦٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَةً».



---

(١) يَرْقَى: يَصْعَدَ.

(٢) لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ: لِيَرُدَّ القَائِمَ المُتَهَجِّدَ إِلَى رَاحَتِهِ لِيَنَامَ غَفْوَةً لِيُصْبِحَ نَشِيطاً، أَوْ يُوتِرَ.

(٣) نَكَسَهَا: قَلَبَهَا.

(٤) المُسَبِّحَةَ: السَّبَّابَةَ؛ وَهِيَ: الَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ.

بَابٌ مَتَى يَحِلُّ فِطْرُ الصَّائِمِ؟*

٦٦٩ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَاهُنَا، وَأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَاهُنَا، وَغَرَبَتِ الشَّمْسُ؛ فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ».

٦٧٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى ﵄ قَالَ: «سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ صَائِمٌ، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ: ٱنْزِلْ فَٱجْدَحْ[1] لَنَا.

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَمْسَيْتَ؟ قَالَ: ٱنْزِلْ فَٱجْدَحْ لَنَا.

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عَلَيْكَ نَهَاراً، قَالَ: ٱنْزِلْ فَٱجْدَحْ لَنَا، فَنَزَلَ فَجَدَحَ.

ثُمَّ قَالَ: إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا؛ فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ - وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ قِبَلَ المَشْرِقِ -».

بَابُ تَعْجِيلِ الإِفْطَارِ*

٦٧١ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﵄ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الفِطْرَ».



(١) فَاجْدَحْ: حَرِّكِ السَّوِيقَ بِالمَاءِ حَتَّى يَسْتَوِيَ.

بَابُ الوِصَالِ فِي الصَّوْمِ

٦٧٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الوِصَالِ[1]، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ: فَإِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تُوَاصِلُ!

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **وَأَيُّكُمْ مِثْلِي؟ إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي.**

فَلَمَّا أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا عَنِ الوِصَالِ وَاصَلَ بِهِمْ يَوْماً، ثُمَّ يَوْماً، ثُمَّ رَأَوُا الهِلَالَ، فَقَالَ: **لَوْ تَأَخَّرَ الهِلَالُ لَزِدْتُكُمْ**، كَالمُنَكِّلِ[2] لَهُمْ حِينَ أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا».

٦٧٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «وَاصَلَ النَّبِيُّ ﷺ آخِرَ الشَّهْرِ، وَوَاصَلَ أُنَاسٌ مِنَ النَّاسِ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: **لَوْ مُدَّ بِيَ الشَّهْرُ لَوَاصَلْتُ وِصالاً يَدَعُ المُتَعَمِّقُونَ[3] تَعَمُّقَهُمْ، إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ؛ إِنِّي أَظَلُّ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِ**».

٦٧٤ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «نَهَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الوِصَالِ رَحْمَةً لَهُمْ».



---

(١) الوِصَالِ: صَوْمُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ دُونَ فِطْرٍ فِي اللَّيْلِ.
(٢) كَالمُنَكِّلِ: المُعَاقِب.
(٣) المُتَعَمِّقُونَ: المُتَشَدِّدُون.

بَابُ الصَّائِمِ إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ نَاسِياً*

٦٧٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ؛ فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ».

بَابُ القُبْلَةِ وَالمُبَاشَرَةِ لِلصَّائِمِ

٦٧٦ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقَبِّلُ - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «فِي رَمَضَانَ» - وَهُوَ صَائِمٌ، وَيُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَلَكِنَّهُ أَمْلَكُكُمْ لِإِرْبِهِ[1]».

بَابُ الصَّائِمِ يُصْبِحُ جُنُباً*

٦٧٧ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُدْرِكُهُ الفَجْرُ فِي رَمَضَانَ وَهُوَ جُنُبٌ - مِنْ غَيْرِ حُلُمٍ -، فَيَغْتَسِلُ وَيَصُومُ».



(١) أَمْلَكُكُمْ لِإِرْبِهِ: أَضْبَطُكُمْ لِفَرْجِهِ.

بَابُ كَفَّارَةِ مَنْ أَتَى أَهْلَهُ فِي رَمَضَانَ

٦٧٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: هَلَكْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: وَمَا أَهْلَكَكَ؟ قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى ٱمْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ.

قَالَ: هَلْ تَجِدُ مَا تُعْتِقُ رَقَبَةً؟ قَالَ: لَا.

قَالَ: فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟ قَالَ: لَا.

قَالَ: فَهَلْ تَجِدُ مَا تُطْعِمُ سِتِّينَ مِسْكِيناً؟ قَالَ: لَا.

ثُمَّ جَلَسَ، فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَرَقٍ[1] فِيهِ تَمْرٌ، فَقَالَ: تَصَدَّقْ بِهَذَا، قَالَ: أَفْقَرَ مِنَّا؟ فَمَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا[2] أَهْلُ بَيْتٍ أَحْوَجُ إِلَيْهِ مِنَّا، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: ٱذْهَبْ فَأَطْعِمْهُ أَهْلَكَ».



(١) بِعَرَقٍ: زِنْبِيلٌ مَنْسُوجٌ مِنَ الخُوصِ يَسَعُ خَمْسَةَ عَشَرَ (١٥) صَاعاً، وَيُسَاوِي: وَاحِداً وَعِشْرِينَ كِيلُوجِرَاماً وَستَّ مِئَةِ مِلِّيجِرَامٍ (٢١,٦) مِنَ الأَرُزِّ.

(٢) لَابَتَيْهَا: أَرْضَيْهَا ذَوَاتَي الحِجَارَةِ السُّودِ.

بَابُ الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ وَالإِفْطَارِ*

٦٧٩ - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﵁ قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ، حَتَّى إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الحَرِّ، وَمَا فِينَا صَائِمٌ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ».

٦٨٠ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: «سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عُسْفَانَ[1]، ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ فِيهِ شَرَابٌ، فَشَرِبَهُ نَهَاراً لِيَرَاهُ النَّاسُ، ثُمَّ أَفْطَرَ حَتَّى دَخَلَ مَكَّةَ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «فَلَمْ يَزَلْ مُفْطِراً حَتَّى ٱنْسَلَخَ[2] الشَّهْرُ».

٦٨١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: «سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ، فَلَمْ يَعِبِ الصَّائِمُ عَلَى المُفْطِرِ، وَلَا المُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ».

٦٨٢ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂: «أَنَّ حَمْزَةَ بْنَ عَمْرٍو الأَسْلَمِيَّ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَجُلٌ أَسْرُدُ الصَّوْمَ[3]، أَفَأَصُومُ فِي السَّفَرِ؟ قَالَ: صُمْ إِنْ شِئْتَ، وَأَفْطِرْ إِنْ شِئْتَ».

بَابُ فَضْلِ الإِفْطَارِ فِي السَّفَرِ عَلَى الصِّيَامِ

٦٨٣ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَرَأَى رَجُلاً قَدِ ٱجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ، وَقَدْ ظُلِّلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَا لَهُ؟

(١) عُسْفَانُ: بَلَدٌ شَمَالَ مَكَّةَ، يَبْعُدُ عَنْهَا ثَمَانِينَ (٨٠) كِيلُومِتْراً عَلَى طَرِيقِ المَدِينَةِ.
(٢) انْسَلَخَ: انْقَضَى.
(٣) أَسْرُدُ الصَّوْمَ: أُتَابِعُهُ.

قَالُوا: رَجُلٌ صَائِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَيْسَ البِرَّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ**».

٦٨٤ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي السَّفَرِ، فَمِنَّا الصَّائِمُ وَمِنَّا المُفْطِرُ، فَنَزَلْنَا مَنْزِلاً فِي يَوْمٍ حَارٍّ، أَكْثَرُنَا ظِلّاً صَاحِبُ الكِسَاءِ، وَمِنَّا مَنْ يَتَّقِي الشَّمْسَ بِيَدِهِ، فَسَقَطَ الصُّوَّامُ، وَقَامَ المُفْطِرُونَ، فَضَرَبُوا الأَبْنِيَةَ[1]، وَسَقَوُا الرِّكَابَ[2].

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **ذَهَبَ المُفْطِرُونَ اليَوْمَ بِالأَجْرِ**».



(١) فَضَرَبُوا الأَبْنِيَةَ: أَيْ: نَصَبُوا الخِيَامَ.
(٢) الرِّكَابَ: الإِبِلَ.

بَابٌ مَتَى يُقْضَى قَضَاءُ رَمَضَانَ؟*

٦٨٥ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ يَكُونُ عَلَيَّ الصَّوْمُ مِنْ رَمَضَانَ، فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقْضِيَهُ إِلَّا فِي شَعْبَانَ».

بَابُ صَوْمِ سَرَرِ شَعْبَانَ

٦٨٦ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ - أَوْ لِآخَرَ -: «أَصُمْتَ مِنْ سَرَرِ شَعْبَانَ[1]؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَإِذَا أَفْطَرْتَ، فَصُمْ يَوْمَيْنِ».

بَابُ مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صَوْمٌ*

٦٨٧ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ؛ صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ».

٦٨٨ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «صَوْمُ نَذْرٍ» -، أَفَأَقْضِيهِ عَنْهَا؟

فَقَالَ: لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دَيْنٌ أَكُنْتَ قَاضِيَهُ عَنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى».



(١) سَرَرِ شَعْبَانَ: آخِرُهُ.

بَابُ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ*

٦٨٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَتْ قُرَيْشٌ تَصُومُ عَاشُورَاءَ فِي الجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُهُ.

فَلَمَّا هَاجَرَ إِلَى المَدِينَةِ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا فُرِضَ شَهْرُ رَمَضَانَ قَالَ: **مَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ**».

٦٩٠ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ المَدِينَةَ، فَوَجَدَ اليَهُودَ صِياماً يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَا هَذَا اليَوْمُ الَّذِي تَصُومُونَهُ؟**

فَقَالُوا: هَذَا يَوْمٌ عَظِيمٌ أَنْجَى اللَّهُ فِيهِ مُوسَى وَقَوْمَهُ، وَغَرَّقَ فِرْعَوْنَ وَقَوْمَهُ، فَصَامَهُ مُوسَى شُكْراً فَنَحْنُ نَصُومُهُ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **فَنَحْنُ أَحَقُّ وَأَوْلَى بِمُوسَى مِنْكُمْ**، فَصَامَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ».

٦٩١ - عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ ٱبْنِ عَفْرَاءَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: «أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَدَاةَ[1] عَاشُورَاءَ إِلَى قُرَى الأَنْصَارِ الَّتِي حَوْلَ المَدِينَةِ: **مَنْ كَانَ أَصْبَحَ صَائِماً؛ فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، وَمَنْ كَانَ أَصْبَحَ مُفْطِراً؛ فَلْيُتِمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ.**

فَكُنَّا بَعْدَ ذَلِكَ نَصُومُهُ وَنُصَوِّمُ صِبْيَانَنَا الصِّغَارَ مِنْهُمْ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ -.

---

(١) غَدَاةَ: صَبَاح.

وَنَذْهَبُ إِلَى المَسْجِدِ، فَنَجْعَلُ لَهُمُ اللُّعْبَةَ مِنَ العِهْنِ[١]، فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ عَلَى الطَّعَامِ أَعْطَيْنَاهَا إِيَّاهُ عِنْدَ الإِفْطَارِ».

٦٩٢ - عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «هَذَا يَوْمُ عَاشُورَاءَ، وَلَمْ يَكْتُبِ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، وَأَنَا صَائِمٌ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَصُومَ فَلْيَصُمْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُفْطِرَ فَلْيُفْطِرْ».

٦٩٣ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَحَرَّى[٢] صِيَامَ يَوْمٍ فَضَّلَهُ عَلَى غَيْرِهِ إِلَّا هَذَا اليَوْمَ؛ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَهَذَا الشَّهْرَ - يَعْنِي: شَهْرَ رَمَضَانَ -».

بَابُ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ*

٦٩٤ - عَنْ أُمِّ الفَضْلِ بِنْتِ الحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ نَاساً تَمَارَوْا[٣] عِنْدَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ صَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْسَ بِصَائِمٍ.

فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِقَدَحِ[٤] لَبَنٍ - وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ بِعَرَفَةَ - فَشَرِبَهُ».



(١) العِهْنِ: الصُّوفِ.
(٢) يَتَحَرَّى: يَقْصِدُ.
(٣) تَمَارَوْا: اخْتَلَفُوا.
(٤) بِقَدَحِ: إِنَاءٍ لِلشُّرْبِ.

بَابُ مَا يُذْكَرُ مِنْ صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ وَإِفْطَارِهِ*

٦٩٥ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يَصُومُ.

وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ٱسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ قَطُّ إِلَّا رَمَضَانَ.

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «وَلَا أَفْطَرَهُ كُلَّهُ حَتَّى يَصُومَ مِنْهُ، حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ[1] ﷺ».

وَمَا رَأَيْتُهُ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْهُ صِيَاماً فِي شَعْبَانَ».

زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ»، وَزَادَ مُسْلِمٌ: «كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلاً».

بَابُ صَوْمِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ*

٦٩٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَحَبَّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ، وَأَحَبَّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ، كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَيَقُومُ ثُلُثَهُ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَكَانَ يَصُومُ يَوْماً، وَيُفْطِرُ يَوْماً».

٦٩٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: «قَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّكَ لَتَصُومُ الدَّهْرَ، وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ.

(١) مَضَى لِسَبِيلِهِ: تُوُفِّيَ.

قَالَ: إِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمَتْ لَهُ العَيْنُ[(١)]، وَنَفِهَتْ لَهُ النَّفْسُ[(٢)]، لَا صَامَ مَنْ صَامَ الدَّهْرَ، صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّهِ.

قُلْتُ: فَإِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ.

زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «قَالَ: فَصُمْ يَوْماً وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ، قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ».

قَالَ: فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ، كَانَ يَصُومُ يَوْماً وَيُفْطِرُ يَوْماً، وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى[(٣)]».

٦٩٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ؟ قُلْتُ: بَلَى.

قَالَ: فَلَا تَفْعَلْ، قُمْ وَنَمْ، وَصُمْ وَأَفْطِرْ، فَإِنَّ لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقّاً، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقّاً، وَإِنَّ لِزَوْرِكَ[(٤)] عَلَيْكَ حَقّاً، وَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقّاً - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَإِنَّ لِوَلَدِكَ عَلَيْكَ حَقّاً» -.

وَإِنَّكَ عَسَى أَنْ يَطُولَ بِكَ عُمُرٌ، وَإِنَّ مِنْ حَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنَّ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا، فَذَلِكَ الدَّهْرُ كُلُّهُ.

---

(١) هَجَمَتْ لَهُ العَيْنُ: غَارَتْ وَدَخَلَتْ فِي مَوْضِعِهَا.
(٢) وَنَفِهَتْ لَهُ النَّفْسُ: تَعِبَتْ وَكَلَّتْ.
(٣) إِذَا لَاقَى: أَيِ: العَدُوَّ.
(٤) لِزَوْرِكَ: ضَيْفِكَ.

فَشَدَّدْتُ فَشُدِّدَ عَلَيَّ، فَقُلْتُ: فَإِنِّي أُطِيقُ غَيْرَ ذَلِكَ، قَالَ: فَصُمْ مِنْ كُلِّ جُمُعَةٍ[١] ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ.

فَشَدَّدْتُ فَشُدِّدَ عَلَيَّ، قُلْتُ: أُطِيقُ غَيْرَ ذَلِكَ، قَالَ: فَصُمْ صَوْمَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «فَإِنَّهُ كَانَ أَعْبَدَ النَّاسِ» -.

قُلْتُ: وَمَا صَوْمُ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ؟ قَالَ: نِصْفُ الدَّهْرِ».

٦٩٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذُكِرَ لَهُ صَوْمِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ، فَأَلْقَيْتُ لَهُ وِسَادَةً مِنْ أَدَمٍ[٢] حَشْوُهَا لِيفٌ[٣]، فَجَلَسَ عَلَى الأَرْضِ، وَصَارَتِ الوِسَادَةُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ.

فَقَالَ لِي: أَمَا يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ[٤].

قَالَ: خَمْساً، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: سَبْعاً، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: تِسْعاً، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: أَحَدَ عَشَرَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ.

---

(١) جُمُعَةٍ: أُسْبُوع.
(٢) أَدَم: جِلْدٍ مَدْبُوغ.
(٣) لِيفٌ: مَا يَخْرُجُ فِي أُصُولِ سَعَفِ النَّخْلِ.
(٤) يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَيْ: أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ؛ شَطْرُ[١] الدَّهْرِ، صِيَامُ يَوْمٍ وَإِفْطَارُ يَوْمٍ».



(١) شَطْرُ: نِصْفُ.

بَابُ صَوْمِ يَوْمِ الجُمُعَةِ*

٧٠٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَصُمْ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الجُمُعَةِ، إِلَّا أَنْ يَصُومَ قَبْلَهُ، أَوْ يَصُومَ بَعْدَهُ».

بَابُ النَّهْيِ عَنْ صَوْمِ يَوْمَيِ العِيدِ

٧٠١ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الفِطْرِ وَالنَّحْرِ».



بَابُ التَّرْغِيبِ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ

٧٠٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَاناً وَٱحْتِسَاباً؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

٧٠٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَاناً وَٱحْتِسَاباً؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ.

وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ القَدْرِ إِيمَاناً وَٱحْتِسَاباً؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

٧٠٤ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ[١] فَصَلَّى فِي المَسْجِدِ، فَصَلَّى رِجَالٌ بِصَلَاتِهِ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ يَتَحَدَّثُونَ بِذَلِكَ، فَٱجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ.

فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي اللَّيْلَةِ الثَّانِيَةِ، فَصَلَّوْا بِصَلَاتِهِ.

فَأَصْبَحَ النَّاسُ يَذْكُرُونَ ذَلِكَ، فَكَثُرَ أَهْلُ المَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ، فَخَرَجَ فَصَلَّوْا بِصَلَاتِهِ.

فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةُ عَجَزَ المَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ[٢]، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

فَطَفِقَ[٣] رِجَالٌ مِنْهُمْ يَقُولُونَ: الصَّلَاةَ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الفَجْرِ.

(١) جَوْفِ اللَّيْلِ: وَسَطُهُ.
(٢) عَجَزَ المَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ: كِنَايَةٌ عَنْ شِدَّةِ امْتِلَاءِ المَسْجِدِ.
(٣) فَطَفِقَ: جَعَلَ.

فَلَمَّا قَضَى الفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، ثُمَّ تَشَهَّدَ، فَقَالَ: **أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ شَأْنُكُمُ اللَّيْلَةَ، وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ صَلاةُ اللَّيْلِ فَتَعْجِزُوا عَنْهَا**».

زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ».



بَابُ ٱعْتِكَافِ العَشْرِ الأَوْسَطِ مِنْ رَمَضَانَ*

٧٠٥ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﵁ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَاوِرُ(١) فِي رَمَضَانَ العَشْرَ الَّتِي فِي وَسَطِ الشَّهْرِ، فَإِذَا كَانَ حِينَ يُمْسِي مِنْ عِشْرِينَ لَيْلَةً تَمْضِي وَيَسْتَقْبِلُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ؛ رَجَعَ إِلَى مَسْكَنِهِ، وَرَجَعَ مَنْ كَانَ يُجَاوِرُ مَعَهُ».

بَابُ العَمَلِ فِي العَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ*

٧٠٦ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ العَشْرُ: أَحْيَا اللَّيْلَ(٢)، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ، وَجَدَّ، وَشَدَّ المِئْزَرَ(٣)».

بَابُ ٱعْتِكَافِ العَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ

٧٠٧ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ العَشْرَ الأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ ﷻ، ثُمَّ ٱعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ».

بَابُ المُعْتَكِفُ يَدْخُلُ البَيْتَ لِحَاجَتِهِ

٧٠٨ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَدْخُلُ البَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةٍ إِذَا كَانَ مُعْتَكِفاً».

(١) يُجَاوِرُ: يَعْتَكِفُ.
(٢) أَحْيَا اللَّيْلَ: اسْتَغْرَقَهُ بِالسَّهَرِ فِي الصَّلَاةِ.
(٣) وَشَدَّ المِئْزَرَ: أَيْ: اسْتَعَدَّ.

بَابُ الِاعْتِكَافِ فِي شَوَّالٍ*

٧٠٩ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ صَلَّى الفَجْرَ، ثُمَّ دَخَلَ مُعْتَكَفَهُ.

وَإِنَّهُ أَمَرَ بِخِبَائِهِ[1] فَضُرِبَ؛ أَرَادَ الِاعْتِكَافَ فِي العَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَأَمَرَتْ زَيْنَبُ بِخِبَائِهَا فَضُرِبَ، وَأَمَرَ غَيْرُهَا مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ بِخِبَائِهِ فَضُرِبَ.

فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الفَجْرَ نَظَرَ؛ فَإِذَا الأَخْبِيَةُ، فَقَالَ: آلْبِرَّ تُرِدْنَ؟

فَأَمَرَ بِخِبَائِهِ فَقُوِّضَ[2]، وَتَرَكَ الِاعْتِكَافَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، حَتَّى اعْتَكَفَ فِي العَشْرِ الأَوَّلِ مِنْ شَوَّالٍ».



(١) بِخِبَائِهِ: الخِبَاءُ: خَيْمَةٌ مِنْ وَبَرٍ أَوْ صُوفٍ.
(٢) فَقُوِّضَ: أُزِيلَ.

بَابُ تَحَرِّي لَيْلَةِ القَدْرِ فِي الوِتْرِ مِنَ العَشْرِ الأَوَاخِرِ *

٧١٠ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: «كَانُوا لَا يَزَالُونَ يَقُصُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الرُّؤْيَا أَنَّهَا فِي اللَّيْلَةِ السَّابِعَةِ مِنَ العَشْرِ الأَوَاخِرِ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ[1] فِي العَشْرِ الأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيَهَا؛ فَلْيَتَحَرَّهَا مِنَ العَشْرِ الأَوَاخِرِ**».

٧١١ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﵁ قَالَ: «ٱعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ الأُوَلِ مِنْ رَمَضَانَ وَٱعْتَكَفْنَا مَعَهُ.

فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي تَطْلُبُ أَمَامَكَ، فَٱعْتَكَفَ العَشْرَ الأَوْسَطَ، فَٱعْتَكَفْنَا مَعَهُ.

فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي تَطْلُبُ أَمَامَكَ.

فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ خَطِيباً صَبِيحَةَ عِشْرِينَ مِنْ رَمَضَانَ فَقَالَ: **مَنْ كَانَ ٱعْتَكَفَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلْيَرْجِعْ، فَإِنِّي أُرِيتُ لَيْلَةَ القَدْرِ، وَإِنِّي نُسِّيتُهَا** - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «**فَجَاءَ رَجُلَانِ يَحْتَقَّانِ[2] - مَعَهُمَا الشَّيْطَانُ - فَنُسِّيتُهَا**» -، **وَإِنَّهَا فِي العَشْرِ الأَوَاخِرِ فِي وِتْرٍ، وَإِنِّي رَأَيْتُ كَأَنِّي أَسْجُدُ فِي طِينٍ وَمَاءٍ**.

وَكَانَ سَقْفُ المَسْجِدِ جَرِيدَ النَّخْلِ[3]، وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ شَيْئاً،

---

(١) تَوَاطَأَتْ: تَوَافَقَتْ.

(٢) يَحْتَقَّانِ: يَطْلُبُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَقَّهُ.

(٣) جَرِيدَ النَّخْلِ: سَعَفَ النَّخْلِ.

فَجَاءَتْ قَزَعَةٌ[١] فَأُمْطِرْنَا، فَصَلَّى بِنَا النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ وَالمَاءِ عَلَى جَبْهَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَرْنَبَتِهِ[٢]- زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «مِنْ صُبْحِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ» -؛ تَصْدِيقَ رُؤْيَاهُ».

بَابُ ٱلْتِمَاسِ لَيْلَةِ القَدْرِ فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ*

٧١٢ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «أَنَّ رِجَالاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أُرُوا لَيْلَةَ القَدْرِ فِي المَنَامِ فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيَهَا؛ فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ».



(١) قَزَعَةٌ: قِطْعَةٌ رَقِيقَةٌ مِنَ السَّحَابِ.
(٢) وَأَرْنَبَتِهِ: طَرَفِ أَنْفِهِ.

كِتَابُ الحَجِّ

بَابُ فَضْلِ الحَجِّ وَالعُمْرَةِ

٧١٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ حَجَّ لِلَّهِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «مَنْ أَتَى هَذَا البَيْتَ» - فَلَمْ يَرْفُثْ[1] وَلَمْ يَفْسُقْ؛ رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ».

٧١٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «العُمْرَةُ إِلَى العُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالحَجُّ المَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الجَنَّةُ».

بَابُ فَضْلِ العُمْرَةِ فِي رَمَضَانَ

٧١٥ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِٱمْرَأَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ - يُقَالُ لَهَا: أُمُّ سِنَانٍ -: مَا مَنَعَكِ أَنْ تَكُونِي حَجَجْتِ مَعَنَا؟

قَالَتْ: نَاضِحَانِ[2] كَانَا لِأَبِي فُلَانٍ - زَوْجِهَا -؛ حَجَّ هُوَ وَٱبْنُهُ عَلَى أَحَدِهِمَا، وَكَانَ الآخَرُ يَسْقِي عَلَيْهِ غُلَامُنَا.

قَالَ: فَعُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَقْضِي حَجَّةً - أَوْ حَجَّةً مَعِي -».



---

(١) فَلَمْ يَرْفُثْ: لَمْ يَتَكَلَّمْ بِكَلَامٍ فَاحِشٍ.

(٢) نَاضِحَانِ: بَعِيرَانِ نَسْقِي بِهِمَا.

بَابُ جَوَازِ العُمْرَةِ فِي أَشْهُرِ الحَجِّ

٧١٦ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ العُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الحَجِّ مِنْ أَفْجَرِ الفُجُورِ فِي الأَرْضِ، وَيَجْعَلُونَ المُحَرَّمَ صَفراً.

وَيَقُولُونَ: إِذَا بَرَأَ الدَّبَرْ[(١)]، وَعَفَا الأَثَرْ[(٢)]، وَٱنْسَلَخَ صَفَرْ؛ حَلَّتِ العُمْرَةُ لِمَنِ ٱعْتَمَرْ.

فَقَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ صَبِيحَةَ رَابِعَةٍ[(٣)] مُهِلِّينَ[(٤)] بِالحَجِّ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً، فَتَعَاظَمَ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الحِلِّ[(٥)]؟ قَالَ: **الحِلُّ كُلُّهُ**».

بَابُ هَلِ ٱعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَجَبٍ؟

٧١٧ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «مَا ٱعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَجَبٍ».

بَابُ كَمْ حَجَّ النَّبِيُّ ﷺ وَٱعْتَمَرَ؟

٧١٨ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا تِسْعَ عَشْرَةَ، وَأَنَّهُ حَجَّ بَعْدَمَا هَاجَرَ حَجَّةً وَاحِدَةً؛ حَجَّةَ الوَدَاعِ».

---

(١) الدَّبَرْ: الجُرْحُ الَّذِي يَكُونُ فِي ظَهْرِ البَعِيرِ.

(٢) وَعَفَا الأَثَرْ: أَي: انْمَحَى أَثَرُ سَيْرِ الإِبِلِ وَغَيْرِهَا.

(٣) صَبِيحَةَ رَابِعَةٍ: أَيْ: صُبْحُ رَابِعَةٍ مِنْ شَهْرِ ذِي الحِجَّةِ.

(٤) مُهِلِّينَ: مُلَبِّينَ.

(٥) أَيُّ الحِلِّ: أَيُّ شَيْءٍ مِنَ الأَشْيَاءِ يَحِلُّ لَنَا؟

٧١٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «ٱعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَ عُمَرٍ كُلُّهُنَّ فِي ذِي القَعْدَةِ، إِلَّا الَّتِي كَانَتْ مَعَ حَجَّتِهِ.

عُمْرَةً مِنَ الحُدَيْبِيَةِ[١] فِي ذِي القَعْدَةِ، وَعُمْرَةً مِنَ العَامِ المُقْبِلِ فِي ذِي القَعْدَةِ.

وَعُمْرَةً مِنَ الجِعْرَانَةِ[٢] - حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ - فِي ذِي القَعْدَةِ، وَعُمْرَةً مَعَ حَجَّتِهِ».



(١) الحُدَيْبِيَة: شَمَالَ غَرْبِ مَكَّةَ، بَيْنَهَا وَبَيْنَ جُدَّةَ، تَبْعُدُ عَنْ مَكَّةَ عِشْرِينَ (٢٠) كِيلُومِتْراً.

(٢) الجِعْرَانَةِ: شَمَالَ شَرْقِ مَكَّةَ جِهَةَ الطَّائِفِ، تَبْعُدُ عَنْ مَكَّةَ عِشْرِينَ (٢٠) كِيلُومِتْراً.

بَابُ سَفَرِ المَرْأَةِ مَعَ مَحْرَمٍ إِلَى حَجٍّ وَغَيْرِه

٧٢٠ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﵄، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِٱمْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ تُسَافِرُ مَسِيرَةَ ثَلَاثِ لَيَالٍ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَوْقَ ثَلَاثٍ» -؛ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ».

٧٢١ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﵁: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ تُسَافِرَ المَرْأَةُ مَسِيرَةَ يَوْمَيْنِ إِلَّا وَمَعَهَا زَوْجُهَا، أَوْ ذُو مَحْرَمٍ».

٧٢٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِٱمْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ تُسَافِرُ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «مَسِيرَةَ لَيْلَةٍ»، وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى لَهُ: «مَسِيرَةَ يَوْمٍ» - إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ عَلَيْهَا».

٧٢٣ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ يَقُولُ: لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِٱمْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ، وَلَا تُسَافِرِ المَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ.

فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ٱمْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَّةً، وَإِنِّي ٱكْتُتِبْتُ(١) فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: ٱنْطَلِقْ فَحُجَّ مَعَ ٱمْرَأَتِكَ».



---

(١) اكْتُتِبْتُ: أَيْ: كُتِبَ اسْمِي فِي جُمْلَةِ الغُزَاةِ.

بَابُ مَوَاقِيتِ الحَجِّ وَالعُمْرَةِ

٧٢٤ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَّتَ لِأَهْلِ المَدِينَةِ: ذَا الحُلَيْفَةِ[١]، وَلِأَهْلِ الشَّامِ: الجُحْفَةَ[٢]، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ: قَرْنَ المَنَازِلِ[٣]، وَلِأَهْلِ اليَمَنِ: يَلَمْلَمَ[٤].

وَقَالَ: **هُنَّ لَهُمْ، وَلِكُلِّ آتٍ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِنَّ، مِمَّنْ أَرَادَ الحَجَّ وَالعُمْرَةَ.**

وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَمِنْ حَيْثُ أَنْشَأَ، حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ».

بَابٌ فِي المَوَاضِعِ الَّتِي صَلَّى فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ

٧٢٥ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَاخَ[٥] بِالبَطْحَاءِ[٦] الَّتِي بِذِي الحُلَيْفَةِ فَصَلَّى بِهَا».

٧٢٦ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ٱسْتَقْبَلَ فُرْضَتَيِ[٧]

---

(١) ذَا الحُلَيْفَةِ: جَنُوبَ غَرْبِ المَسْجِدِ النَّبَوِيِّ، يَبْعُدُ عَنْهُ أَرْبَعَةَ عَشَرَ (١٤) كِيلُومِتْراً، وَيُعْرَفُ اليَوْمَ بِأَبْيَارِ عَلِيٍّ.

(٢) الجُحْفَةَ: جَنُوبَ شَرْقِ رَابِغ، تَبْعُدُ عَنْهَا اثْنَيْنِ وَعِشْرِينَ (٢٢) كِيلُومِتْراً.

(٣) قَرْنَ المَنَازِلِ: شَمَالَ الطَّائِفِ، يَبْعُدُ عَنْهَا خَمْسَةً وَأَرْبَعِينَ (٤٥) كِيلُومِتْراً، وَيُعْرَفُ اليَوْمَ بِالسَّيْلِ الكَبِيرِ.

(٤) يَلَمْلَمَ: جَنُوبَ غَرْبِ مَكَّةَ، يَبْعُدُ عَنْهَا تِسْعِينَ (٩٠) كِيلُومِتْراً.

(٥) أَنَاخَ: أَبْرَكَ رَاحِلَتَهُ.

(٦) بِالبَطْحَاءِ: مَسِيلٌ فِيهِ دِقَاقُ الحَصَى.

(٧) فُرْضَتَي: تَثْنِيَةُ فُرْضَةٍ؛ وَهِيَ: الثَّنِيَّةُ المُرْتَفِعَةُ مِنَ الجَبَلِ.

الجَبَلِ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الجَبَلِ الطَّوِيلِ نَحْوَ الكَعْبَةِ؛ يَجْعَلُ المَسْجِدَ الَّذِي بُنِيَ ثَمَّ[(١)] يَسَارَ المَسْجِدِ الَّذِي بِطَرَفِ الأَكَمَةِ[(٢)].

وَمُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْفَلَ مِنْهُ عَلَى الأَكَمَةِ السَّوْدَاءِ، يَدَعُ مِنَ الأَكَمَةِ عَشْرَ أَذْرُعٍ[(٣)] أَوْ نَحْوَهَا، ثُمَّ يُصَلِّي مُسْتَقْبِلَ الفُرْضَتَيْنِ مِنَ الجَبَلِ الطَّوِيلِ الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَ الكَعْبَةِ ﷺ».

بَابُ التَّعْرِيسِ بِذِي الحُلَيْفَةِ

٧٢٧ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ وَهُوَ فِي مُعَرَّسِهِ[(٤)] مِنْ ذِي الحُلَيْفَةِ فِي بَطْنِ الوَادِي، فَقِيلَ: إِنَّكَ بِبَطْحَاءَ مُبَارَكَةٍ».



(١) ثَمَّ: هُنَاكَ.

(٢) الأَكَمَةِ: المَكَانِ المُرْتَفِعِ عَلَى مَا حَوْلَهُ.

(٣) عَشْرَ أَذْرُعٍ: تُسَاوِي: أَرْبَعَةَ أَمْتَارٍ وَسِتِّينَ سَنْتِمِتْراً (٤,٦).

(٤) مُعَرَّسِهِ: مَوْضِعُ تَعْرِيسِهِ، وَالتَّعْرِيسُ: نُزُولُ المُسَافِرِ آخِرَ اللَّيْلِ نَزْلَةً لِلنَّوْمِ وَالِاسْتِرَاحَةِ.

بَابُ مَا لَا يَلْبَسُ المُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ*

٧٢٨ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَا يَلْبَسُ المُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَلْبَسُوا القُمُصَ[1]، وَلَا العَمَائِمَ، وَلَا السَّرَاوِيلَاتِ[2]، وَلَا البَرَانِسَ[3]، وَلَا الخِفَافَ[4]، إِلَّا أَحَدٌ لَا يَجِدُ النَّعْلَيْنِ، فَلْيَلْبَسِ الخُفَّيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الكَعْبَيْنِ.

وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئاً مَسَّهُ الزَّعْفَرَانُ وَلَا الوَرْسُ[5]».

زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «وَلَا تَنْتَقِبِ المَرْأَةُ المُحْرِمَةُ، وَلَا تَلْبَسِ القُفَّازَيْنِ».

٧٢٩ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ بِعَرَفَاتٍ: مَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الخُفَّيْنِ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَاراً فَلْيَلْبَسْ سَرَاوِيلَ - لِلْمُحْرِمِ -».

بَابُ الطِّيبِ لِلْمُحْرِمِ

٧٣٠ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كُنْتُ أُطَيِّبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِإِحْرَامِهِ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ، وَلِحِلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالبَيْتِ».

---

(١) القُمُصَ: جَمْعُ قَمِيصٍ؛ وَهُوَ: الثَّوْبُ المَخِيطُ بِكُمَّيْنِ.

(٢) السَّرَاوِيلَاتِ: جَمْعُ سِرْوَالٍ؛ وَهُوَ مَعْرُوفٌ.

(٣) البَرَانِسَ: جَمْعُ بُرْنُسٍ؛ وَهُوَ: ثَوْبٌ رَأْسُهُ مِنْهُ مُلْتَزِقٌ بِهِ.

(٤) الخِفَافَ: جَمْعُ خُفٍّ؛ وَهُوَ: مَا يَسْتُرُ القَدَمَ.

(٥) الوَرْسُ: نَبْتٌ أَصْفَرُ، طَيِّبُ الرِّيحِ، يُصْبَغُ بِهِ.

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «بِطِيبٍ فِيهِ مِسْكٌ».

٧٣١ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي بِذَرِيرَةٍ(١) فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ؛ لِلْحِلِّ وَالإِحْرَامِ».

٧٣٢ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ: يَتَطَيَّبُ بِأَطْيَبِ مَا يَجِدُ، ثُمَّ أَرَى وَبِيصَ(٢) الدُّهْنِ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ بَعْدَ ذَلِكَ».

٧٣٣ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «كُنْتُ أُطَيِّبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ، ثُمَّ يُصْبِحُ مُحْرِماً يَنْضَخُ(٣) طِيباً».



---

(١) بِذَرِيرَةٍ: نَوْعٌ مِنَ الطِّيبِ.

(٢) وَبِيصَ: بَرِيق.

(٣) يَنْضَخُ: يَفُوحُ.

بَابُ إِشْعَارِ البُدْنِ وَتَقْلِيدِهَا

٧٣٤ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «فَتَلْتُ[١] قَلَائِدَ[٢] بُدْنِ[٣] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيَّ - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «مِنْ عِهْنٍ» -، ثُمَّ أَشْعَرَهَا[٤] وَقَلَّدَهَا[٥]، ثُمَّ بَعَثَ بِهَا إِلَى البَيْتِ، وَأَقَامَ بِالمَدِينَةِ، فَمَا حَرُمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَانَ لَهُ حِلّاً».

٧٣٥ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّةً إِلَى البَيْتِ غَنَماً فَقَلَّدَهَا».

بَابُ رُكُوبِ البُدْنِ*

٧٣٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلاً يَسُوقُ بَدَنَةً، فَقَالَ: ٱرْكَبْهَا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا بَدَنَةٌ! فَقَالَ: ٱرْكَبْهَا، وَيْلَكَ! - فِي الثَّانِيَةِ، أَوْ فِي الثَّالِثَةِ -».



---

(١) فَتَلْتُ: مِنْ فَتَلَهُ يَفْتِلُهُ إِذَا لَوَاهُ.

(٢) قَلَائِدَ: جَمْعُ قِلَادَةٍ؛ وَهِيَ: مَا يُعَلَّق بالعُنُق.

(٣) بُدْنِ: جَمْعُ بَدَنَةٍ؛ وَهِيَ: نَاقَةٌ أَوْ بَقَرَةٌ تُنْحَرُ بِمَكَّةَ.

(٤) أَشْعَرَهَا: شَقَّ أَحَدَ جَنْبَيْ سَنَامِ البَدَنَةِ حَتَّى يَسِيلَ دَمُهَا.

(٥) وَقَلَّدَهَا: عَلَّقَ شَيْئاً فِي عُنُقِهَا.

بَابُ صِفَةِ تَلْبِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ

٧٣٧ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُهِلُّ مُلَبِّداً[١]، يَقُولُ: **لَبَّيْكَ[٢] اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ**، لَا يَزِيدُ عَلَى هَؤُلَاءِ الكَلِمَاتِ».

بَابُ إِهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ

٧٣٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُلَبِّي بِالحَجِّ وَالعُمْرَةِ جَمِيعاً».

٧٣٩ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبَّى بِالحَجِّ وَحْدَهُ».

بَابُ مَنْ أَهَلَّ حِينَ ٱسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ*

٧٤٠ - عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ: «أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، رَأَيْتُكَ تَصْنَعُ أَرْبَعاً لَمْ أَرَ أَحَداً مِنْ أَصْحَابِكَ يَصْنَعُهَا، قَالَ: مَا هُنَّ يَا ٱبْنَ جُرَيْجٍ؟

قَالَ: رَأَيْتُكَ لَا تَمَسُّ مِنَ الأَرْكَانِ إِلَّا اليَمَانِيَيْنِ.

وَرَأَيْتُكَ تَلْبَسُ النِّعَالَ السِّبْتِيَّةَ[٣]، وَرَأَيْتُكَ تَصْبُغُ بِالصُّفْرَةِ.

وَرَأَيْتُكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهَلَّ النَّاسُ إِذَا رَأَوُا الهِلَالَ، وَلَمْ تُهْلِلْ أَنْتَ حَتَّى يَكُونَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ.

---

(١) مُلَبِّداً: جَاعِلاً فِي شَعَرِهِ شَيْئاً مِنْ صَمْغٍ عِنْدَ الإِحْرَامِ.

(٢) لَبَّيْكَ: إِقَامَةً عَلَى طَاعَتِكَ بَعْدَ إِقَامَةٍ.

(٣) السِّبْتِيَّةَ: الَّتِي لَا شَعَرَ فِيهَا.

فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَمَّا الأَرْكَانُ؛ فَإِنِّي لَمْ أَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمَسُّ إِلَّا اليَمَانِيَيْنِ.

وَأَمَّا النِّعَالُ السِّبْتِيَّةُ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ النِّعَالَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعَرٌ، وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا.

وَأَمَّا الصُّفْرَةُ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْبُغُ بِهَا، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَصْبُغَ بِهَا.

وَأَمَّا الإِهْلَالُ؛ فَإِنِّي لَمْ أَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُهِلُّ حَتَّى تَنْبَعِثَ بِهِ رَاحِلَتُهُ[(١)]».

بَابُ مَنْ أَهَلَّ كَإِهْلَالِ غَيْرِهِ

٧٤١ - عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعَثَنِي إِلَى اليَمَنِ، فَوَافَقْتُهُ فِي العَامِ الَّذِي حَجَّ فِيهِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **يَا أَبَا مُوسَى، كَيْفَ قُلْتَ حِينَ أَحْرَمْتَ؟**

قُلْتُ: لَبَّيْكَ إِهْلَالاً كَإِهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ.

فَقَالَ: **هَلْ سُقْتَ هَدْياً؟** فَقُلْتُ: لَا - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «قَالَ: أَحْسَنْتَ» -.

قَالَ: **فَانْطَلِقْ فَطُفْ بِالبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، ثُمَّ أَحِلَّ**».



(١) حَتَّى تَنْبَعِثَ بِهِ رَاحِلَتُهُ: حَتَّى تَسْتَوِيَ بِهِ قَائِمَةً.

بَابٌ كَيْفَ تُهِلُّ الحَائِضُ وَالنُّفَسَاءُ؟*

٧٤٢ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الوَدَاعِ، فَأَهْلَلْنَا بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ؛ فَلْيُهِلَّ بِالحَجِّ مَعَ العُمْرَةِ، ثُمَّ لَا يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعاً.**

فَقَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ؛ لَمْ أَطُفْ بِالبَيْتِ وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «حَتَّى دَخَلَتْ لَيْلَةُ عَرَفَةَ» -، فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: **ٱنْقُضِي رَأْسَكِ[1] وَٱمْتَشِطِي[2]، وَأَهِلِّي بِالحَجِّ، وَدَعِي العُمْرَةَ**، فَفَعَلْتُ.

فَلَمَّا قَضَيْنَا الحَجَّ أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ إِلَى التَّنْعِيمِ[3]؛ فَٱعْتَمَرْتُ، فَقَالَ: **هَذِهِ مَكَانُ عُمْرَتِكِ.**

فَطَافَ الَّذِينَ أَهَلُّوا بِالعُمْرَةِ بِالبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ، ثُمَّ حَلُّوا، ثُمَّ طَافُوا طَوَافاً آخَرَ بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مِنىً لِحَجِّهِمْ.

وَأَمَّا الَّذِينَ كَانُوا جَمَعُوا الحَجَّ وَالعُمْرَةَ فَإِنَّمَا طَافُوا طَوَافاً وَاحِداً».

٧٤٣ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا نَرَى إِلَّا الحَجَّ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِسَرِفَ[4] أَوْ قَرِيباً مِنْهَا حِضْتُ، فَدَخَلَ عَلَيَّ

---

(١) انْقُضِي رَأْسَكِ: حُلِّي ضَفَائِرَهُ.

(٢) وَامْتَشِطِي: أَصْلِحِي شَعَرَكِ بِالمُشْطِ.

(٣) التَّنْعِيم: شَمَالُ غَرْبِ المَسْجِدِ الحَرَامِ، يَبْعُدُ عَنْهُ سِتَّةَ (٦) كِيلُومِتْرَاتٍ عَلَى طَرِيقِ المَدِينَةِ، وَهُوَ أَقْرَبُ الحِلِّ إِلَى المَسْجِدِ الحَرَامِ.

(٤) بِسَرِف: وَادٍ شَمَالَ شَرْقِ مَكَّةَ.

النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، فَقَالَ: أَنَفِسْتِ؟ - يَعْنِي: الحَيْضَةَ - قُلْتُ: نَعَمْ.

قَالَ: إِنَّ هَذَا شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، فَاقْضِي مَا يَقْضِي الحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالبَيْتِ حَتَّى تَغْتَسِلِي - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «حَتَّى تَطْهُرِي» -.

وَضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نِسَائِهِ بِالبَقَرِ».

٧٤٤ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَصْدُرُ[١] النَّاسُ بِنُسُكَيْنِ وَأَصْدُرُ بِنُسُكٍ وَاحِدٍ؟ قَالَ: انْتَظِرِي، فَإِذَا طَهَرْتِ فَاخْرُجِي إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَهِلِّي مِنْهُ - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «وَلْيُرْدِفْكِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ» -، ثُمَّ الْقَيْنَا عِنْدَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنَّهَا عَلَى قَدْرِ نَصَبِكِ[٢] - أَوْ قَالَ: نَفَقَتِكِ -».



(١) يَصْدُرُ: يَرْجِعُ.

(٢) نَصَبِكِ: مَشَقَّتِكِ وَتَعَبِكِ.

بَابُ حَجِّ المَرْأَةِ عَنِ الرَّجُلِ *

٧٤٥ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «كَانَ الفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[1]، فَجَاءَتْهُ ٱمْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمَ[2] تَسْتَفْتِيهِ، فَجَعَلَ الفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْرِفُ وَجْهَ الفَضْلِ إِلَى الشِّقِّ الآخَرِ.

قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الحَجِّ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخاً كَبِيراً لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَثْبُتَ عَلَى الرَّاحِلَةِ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ».

بَابُ الِٱشْتِرَاطِ فِي الحَجِّ

٧٤٦ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ لَهَا: أَرَدْتِ الحَجَّ؟ قَالَتْ: وَاللَّهِ، مَا أَجِدُنِي إِلَّا وَجِعَةً.

فَقَالَ لَهَا: حُجِّي وَٱشْتَرِطِي، وَقُولِي: اللَّهُمَّ مَحِلِّي[3] حَيْثُ حَبَسْتَنِي».



(١) رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: رَاكِباً خَلْفَهُ.

(٢) خَثْعَمَ: قَبِيلَةٌ فِي السُّعُودِيَّةِ، مَسَاكِنُهُمْ شَرْقَ جَنُوبِ البَاحَةِ، تَبْعُدُ عَنْهَا تِسْعِينَ (٩٠) كِيلُومِتْراً.

(٣) مَحِلِّي: مَكَانَ تَحَلُّلِي مِنَ الإِحْرَامِ.

بَابُ التَّمَتُّعِ وَالإِقْرَانِ وَالإِفْرَادِ بِالحَجِّ

٧٤٧ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يُهِلَّ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُهِلَّ بِحَجٍّ فَلْيُهِلَّ، وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُهِلَّ بِعُمْرَةٍ فَلْيُهِلَّ.

فَأَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحَجٍّ، وَأَهَلَّ بِهِ نَاسٌ مَعَهُ، وَأَهَلَّ نَاسٌ بِالعُمْرَةِ وَالحَجِّ، وَأَهَلَّ نَاسٌ بِعُمْرَةٍ، وَكُنْتُ فِيمَنْ أَهَلَّ بِالعُمْرَةِ».

٧٤٨ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِخَمْسٍ بَقِينَ مِنْ ذِي القَعْدَةِ، وَلَا نَرَى إِلَّا أَنَّهُ الحَجُّ، حَتَّى إِذَا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ؛ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ إِذَا طَافَ بِالبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ أَنْ يَحِلَّ».

بَابُ جَوَازِ التَّمَتُّعِ

٧٤٩ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ﵁ قَالَ: «نَزَلَتْ آيَةُ المُتْعَةِ فِي كِتَابِ اللَّهِ - يَعْنِي: مُتْعَةَ الحَجِّ -، وَأَمَرَنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ لَمْ تَنْزِلْ آيَةٌ تَنْسَخُ آيَةَ مُتْعَةِ الحَجِّ، وَلَمْ يَنْهَ عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى مَاتَ».

بَابُ مَا يَجِبُ عَلَى المُتَمَتِّعِ

٧٥٠ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: «تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ بِالعُمْرَةِ إِلَى الحَجِّ وَأَهْدَى، فَسَاقَ مَعَهُ الهَدْيَ مِنْ ذِي الحُلَيْفَةِ.

وَبَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَهَلَّ بِالعُمْرَةِ، ثُمَّ أَهَلَّ بِالحَجِّ، وَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالعُمْرَةِ إِلَى الحَجِّ؛ فَكَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ أَهْدَى فَسَاقَ الهَدْيَ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُهْدِ.

فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ قَالَ لِلنَّاسِ: **مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَى؛ فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ مِنْ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَجَّهُ.**

وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَهْدَى؛ فَلْيَطُفْ بِالبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ وَلْيُقَصِّرْ وَلْيَحْلِلْ، ثُمَّ لِيُهِلَّ بِالحَجِّ وَلْيُهْدِ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَدْياً فَلْيَصُمْ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ فِي الحَجِّ، وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ.

وَطَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ، فَٱسْتَلَمَ الرُّكْنَ أَوَّلَ شَيْءٍ.

ثُمَّ خَبَّ[1] ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ مِنَ السَّبْعِ، وَمَشَى أَرْبَعَةَ أَطْوَافٍ.

ثُمَّ رَكَعَ حِينَ قَضَى طَوَافَهُ بِالبَيْتِ عِنْدَ المَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ فَٱنْصَرَفَ.

فَأَتَى الصَّفَا، فَطَافَ بِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ سَبْعَةَ أَطْوَافٍ.

ثُمَّ لَمْ يَحْلِلْ مِنْ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ حَتَّى قَضَى حَجَّهُ، وَنَحَرَ هَدْيَهُ يَوْمَ النَّحْرِ.

وَأَفَاضَ فَطَافَ بِالبَيْتِ، ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ.

وَفَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ أَهْدَى وَسَاقَ الهَدْيَ مِنَ النَّاسِ».



(١) خَبَّ: أَسْرَعَ.

بَابٌ مَتَى يَحِلُّ القَارِنُ؟

٧٥١ - عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ ﵄: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يَحْلِلْنَ عَامَ حَجَّةِ الوَدَاعِ، فَقُلْتُ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَحِلَّ؟ قَالَ: إِنِّي لَبَّدْتُ رَأْسِي، وَقَلَّدْتُ هَدْيِي، فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ هَدْيِي».

بَابُ فَسْخِ الحَجِّ إِلَى العُمْرَةِ لِمَنْ لَمْ يَسُقِ الهَدْيَ

٧٥٢ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ قَالَ: «أَهْلَلْنَا - أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ - بِالحَجِّ خَالِصاً وَحْدَهُ.

فَقَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ صُبْحَ رَابِعَةٍ مَضَتْ مِنْ ذِي الحِجَّةِ، فَأَمَرَنَا أَنْ نَحِلَّ، قَالَ: حِلُّوا وَأَصِيبُوا النِّسَاءَ.

فَقُلْنَا: لَمَّا لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلَّا خَمْسٌ أَمَرَنَا أَنْ نُفْضِيَ إِلَى نِسَائِنَا، فَنَأْتِيَ عَرَفَةَ تَقْطُرُ مَذَاكِيرُنَا المَنِيَّ!

فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِينَا فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي أَتْقَاكُمْ لِلَّهِ وَأَصْدَقُكُمْ وَأَبَرُّكُمْ، وَلَوْلَا هَدْيِي لَحَلَلْتُ كَمَا تَحِلُّونَ، وَلَوِ ٱسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا ٱسْتَدْبَرْتُ لَمْ أَسُقِ الهَدْيَ، فَحِلُّوا، فَحَلَلْنَا وَسَمِعْنَا وَأَطَعْنَا.

فَقَدِمَ عَلِيٌّ مِنْ سِعَايَتِهِ[1] فَقَالَ: بِمَ أَهْلَلْتَ؟ قَالَ: بِمَا أَهَلَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ.

---

(١) مِنْ سِعَايَتِهِ: مِنْ عَمَلِهِ فِي السَّعْيِ فِي الصَّدَقَاتِ.

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **فَأَهْدِ وَٱمْكُثْ حَرَاماً**، قَالَ: وَأَهْدَى لَهُ عَلِيٌّ هَدْياً.

فَقَالَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلِعَامِنَا هَذَا أَمْ لِأَبَدٍ؟ فَقَالَ: **لِأَبَدٍ**».

٧٥٣ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما: «أَنَّهُ حَجَّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ سَاقَ الهَدْيَ مَعَهُ، وَقَدْ أَهَلُّوا بِالحَجِّ مُفْرَداً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَحِلُّوا مِنْ إِحْرَامِكُمْ، فَطُوفُوا بِالبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، وَقَصِّرُوا، وَأَقِيمُوا حَلَالاً حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ فَأَهِلُّوا بِالحَجِّ، وَٱجْعَلُوا الَّتِي قَدِمْتُمْ بِهَا مُتْعَةً.**

قَالُوا: كَيْفَ نَجْعَلُهَا مُتْعَةً وَقَدْ سَمَّيْنَا الحَجَّ؟

قَالَ: **ٱفْعَلُوا مَا آمُرُكُمْ بِهِ، فَإِنِّي لَوْلَا أَنِّي سُقْتُ الهَدْيَ لَفَعَلْتُ مِثْلَ الَّذِي أَمَرْتُكُمْ بِهِ، وَلَكِنْ لَا يَحِلُّ مِنِّي حَرَامٌ حَتَّى يَبْلُغَ الهَدْيُ مَحِلَّهُ**، فَفَعَلُوا».



بَابُ المُفْرِدِ يَعْتَمِرُ بَعْدَ الحَجِّ

٧٥٤ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ أَنَّهَا قَالَتْ - فِي حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ -: «نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المُحَصَّبَ[١]، فَدَعَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: **ٱخْرُجْ بِأُخْتِكَ مِنَ الحَرَمِ فَلْتُهِلَّ بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ لْتَطُفْ بِالبَيْتِ، فَإِنِّي أَنْتَظِرُكُمَا هَاهُنَا.**

فَخَرَجْنَا فَأَهْلَلْتُ، ثُمَّ طُفْتُ بِالبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ، فَجِئْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ فِي مَنْزِلِهِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ[٢] -، فَقَالَ: **هَلْ فَرَغْتِ؟** قُلْتُ: نَعَمْ.

فَآذَنَ فِي أَصْحَابِهِ بِالرَّحِيلِ، فَخَرَجَ فَمَرَّ بِالبَيْتِ فَطَافَ بِهِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى المَدِينَةِ».



---

(١) المُحَصَّبَ: هُوَ: مِمَّا يَلِي العَقَبَةَ الكُبْرَى مِنْ جِهَةِ مَكَّةَ، وَيُعْرَفُ اليَوْمَ بِمَجَرِّ الكَبْشِ.

(٢) جَوْفِ اللَّيْلِ: وَسَطُهُ.

بَابُ لُبْسِ المُحْرِمِ وَطِيبِهِ جَاهِلاً

٧٥٥ - عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ ﵁: «أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لَيْتَنِي أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ.

قَالَ: فَبَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ بِالجِعْرَانَةِ وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ قَدْ أُظِلَّ بِهِ[١]- مَعَهُ فِيهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ -، إِذْ جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ عَلَيْهِ جُبَّةٌ[٢] مُتَضَمِّخٌ[٣] بِطِيبٍ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «وَهُوَ مُتَضَمِّخٌ بِالخَلُوقِ[٤]» -، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ فِي جُبَّةٍ بَعْدَمَا تَضَمَّخَ بِالطِّيبِ؟

فَأَشَارَ عُمَرُ إِلَى يَعْلَى بِيَدِهِ: أَنْ تَعَالَ، فَجَاءَ يَعْلَى فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْمَرُّ الوَجْهِ، يَغِطُّ[٥] كَذَلِكَ سَاعَةً، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ[٦]، فَقَالَ: أَيْنَ الَّذِي يَسْأَلُنِي عَنِ العُمْرَةِ آنِفاً؟

فَٱلْتُمِسَ[٧] الرَّجُلُ فَأُتِيَ بِهِ، فَقَالَ: أَمَّا الطِّيبُ الَّذِي بِكَ فَٱغْسِلْهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «ٱغْسِلْ أَثَرَ الخَلُوقِ عَنْكَ، وَأَنْقِ الصُّفْرَةَ» -، وَأَمَّا الجُبَّةُ فَٱنْزِعْهَا، ثُمَّ ٱصْنَعْ فِي عُمْرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ».

---

(١) وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ قَدْ أُظِلَّ بِهِ: جُعِلَ الثَّوْبُ لَهُ كَالظُّلَّةِ يَسْتَظِلُّ بِهِ.
(٢) جُبَّةٌ: مَا قُطِعَ مِنَ الثِّيَابِ وَخِيطَ.
(٣) مُتَضَمِّخٌ: مُتَلَطِّخٌ.
(٤) بِالخَلُوقِ: طِيبٌ يُخْلَطُ بِالزَّعْفَرَانِ.
(٥) يَغِطُّ: يَتَرَدَّدُ صَوْتُ نَفَسِهِ كَالنَّائِمِ مِنْ شِدَّةِ ثِقَلِ الوَحْيِ.
(٦) سُرِّيَ عَنْهُ: أُزِيلَ مَا بِهِ، وَكُشِفَ عَنْهُ.
(٧) فَالْتُمِسَ: طُلِبَ.

بَابُ نِكَاحِ المُحْرِمِ*

٧٥٦ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَبَنَى بِهَا[1] وَهُوَ حَلَالٌ، وَمَاتَتْ بِسَرِفَ».



(١) وَبَنَى بِهَا: البِنَاءُ: الدُّخُولُ بِالزَّوْجَةِ.

بَابُ تَحْرِيمِ الصَّيْدِ لِلْمُحْرِمِ

٧٥٧ - عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ رضي الله عنه: «أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِمَاراً وَحْشِيّاً وَهُوَ بِالأَبْوَاءِ[١] - أَوْ بِوَدَّانَ[٢] -، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ: فَلَمَّا أَنْ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا فِي وَجْهِي؛ قَالَ: **إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَّا حُرُمٌ**».

٧٥٨ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه قَالَ: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاجّاً[٣]، وَخَرَجْنَا مَعَهُ، فَصَرَفَ مِنْ أَصْحَابِهِ[٤] - فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ -، فَقَالَ: **خُذُوا سَاحِلَ البَحْرِ حَتَّى تَلْقَوْنِي**، فَأَخَذُوا سَاحِلَ البَحْرِ.

فَلَمَّا انْصَرَفُوا قِبَلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحْرَمُوا كُلُّهُمْ، إِلَّا أَبَا قَتَادَةَ فَإِنَّهُ لَمْ يُحْرِمْ.

فَبَيْنَمَا هُمْ يَسِيرُونَ إِذْ رَأَوْا حُمُرَ وَحْشٍ، فَحَمَلَ عَلَيْهَا[٥] أَبُو قَتَادَةَ فَعَقَرَ[٦] مِنْهَا أَتَاناً[٧]، فَنَزَلُوا فَأَكَلُوا مِنْ لَحْمِهَا، فَقَالُوا: أَكَلْنَا لَحماً وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ! فَحَمَلُوا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِ الأَتَانِ.

---

(١) بِالأَبْوَاءِ: وَادٍ جَنُوبَ غَرْبِ المَدِينَةِ، يَبْعُدُ عَنْهَا مِئَتَيْنِ وَعِشْرِينَ (٢٢٠) كِيلُومِتْراً، بِالقُرْبِ مِنْ بَلْدَةِ مَسْتُورَة.

(٢) بِوَدَّانَ: مَكَانٌ قُرْبَ الأَبْوَاءِ.

(٣) حَاجّاً: خَرَجَ قَاصِداً لِلْبَيْتِ.

(٤) فَصَرَفَ مِنْ أَصْحَابِهِ: صَرَفَ بَعْضَ أَصْحَابِهِ.

(٥) فَحَمَلَ عَلَيْهَا: أَيْ: شَدَّ عَلَيْهَا.

(٦) فَعَقَرَ: جَرَحَ وَقَتَلَ.

(٧) أَتَاناً: الأَتَانُ: الأُنْثَى مِنَ الحُمُرِ.

فَلَمَّا أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا أَحْرَمْنَا، وَكَانَ أَبُو قَتَادَةَ لَمْ يُحْرِمْ، فَرَأَيْنَا حُمُرَ وَحْشٍ، فَحَمَلَ عَلَيْهَا أَبُو قَتَادَةَ، فَعَقَرَ مِنْهَا أَتَاناً، فَنَزَلْنَا فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهَا، فَقُلْنَا: نَأْكُلُ لَحْمَ صَيْدٍ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ؟ فَحَمَلْنَا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِهَا.

فَقَالَ: هَلْ مِنْكُمْ أَحَدٌ أَمَرَهُ أَوْ أَشَارَ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَكُلُوا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِهَا».

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فَقَالَ: هَلْ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ؟ قَالُوا: مَعَنَا رِجْلُهُ، فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَكَلَهَا».

٧٥٩ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه قَالَ: «انْطَلَقْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ الحُدَيْبِيَةِ، فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ وَلَمْ أُحْرِمْ، فَأُنْبِئْنَا بِعَدُوٍّ بِغَيْقَةَ[(١)]، فَتَوَجَّهْنَا نَحْوَهُمْ، فَبَصُرَ أَصْحَابِي بِحِمَارِ وَحْشٍ، فَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَضْحَكُ إِلَى بَعْضٍ، فَنَظَرْتُ فَرَأَيْتُهُ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «فَلَمْ يُؤْذِنُونِي[(٢)] بِهِ، وَأَحَبُّوا لَوْ أَنِّي أَبْصَرْتُهُ، وَالْتَفَتُّ فَأَبْصَرْتُهُ» -، فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ الفَرَسَ فَطَعَنْتُهُ فَأَثْبَتُّهُ[(٣)]، فَاسْتَعَنْتُهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُعِينُونِي، فَأَكَلْنَا مِنْهُ.

ثُمَّ لَحِقْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَخَشِينَا أَنْ نُقْتَطَعَ[(٤)] -، أَرْفَعُ

---

(١) بِغَيْقَةَ: جَنُوبَ شَرْقِ بَدْرٍ، تَبْعُدُ عَنْهَا أَرْبَعِينَ (٤٠) كِيلُومِتْراً.

(٢) يُؤْذِنُونِي: يُعْلِمُونِي.

(٣) فَأَثْبَتُّهُ: جَعَلْتُهُ ثَابِتاً فِي مَكَانِهِ لَا يُفَارِقُهُ.

(٤) نُقْتَطَعَ: نَصِيرَ مَقْطُوعِينَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُنْفَصِلِينَ عَنْهُ؛ لِأَنَّهُ سَبَقَنَا.

فَرَسِي[١] شَأْواً[٢] وَأَسِيرُ عَلَيْهِ شَأْواً، فَلَقِيتُ رَجُلاً مِنْ بَنِي غِفَارٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ فَقُلْتُ: أَيْنَ تَرَكْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟

فَقَالَ: تَرَكْتُه بِتَعْهَنَ[٣]، وَهُوَ قَائِلٌ السُّقْيَا[٤].

فَلَحِقْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَصْحَابَكَ أَرْسَلُوا يَقْرَؤُونَ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ، وَإِنَّهُمْ قَدْ خَشُوا أَنْ يَقْتَطِعَهُمُ العَدُوُّ دُونَكَ فَٱنْظُرْهُمْ، فَفَعَلَ.

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا ٱصَّدْنَا[٥] حِمَارَ وَحْشٍ، وَإِنَّ عِنْدَنَا فَاضِلَةً[٦].

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: **كُلُوا** - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «**إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطْعَمَكُمُوهَا اللَّهُ**» - وَهُمْ مُحْرِمُونَ».



(١) أَرْفَعُ فَرَسِي: أُكَلِّفُهُ السَّيْرَ.

(٢) شَأْواً: شَوْطاً وَمَدىً.

(٣) بِتَعْهَنَ: عَيْنُ مَاءٍ شَمَالَ الأَبْوَاءِ، تَبْعُدُ عَنْهَا خَمْسِينَ (٥٠) كِيلُومِتْراً.

(٤) وَهُوَ قَائِلٌ السُّقْيَا: مِنَ القَيْلُولَةِ، أَيْ: تَرَكْتُهُ فِي اللَّيْلِ بِتَعْهَنَ وَفِي عَزْمِهِ أَنْ يَقِيلَ بِالسُّقْيَا.
وَالسُّقْيَا: قَرْيَةٌ فِي وَادِي الفَرْعِ جَنُوبَ المَدِينَةِ، تَبْعُدُ عَنْهَا مِئَةً وَخَمْسِينَ (١٥٠) كِيلُومِتْراً.

(٥) اصَّدْنَا: اصْطَدْنَا.

(٦) فَاضِلَةً: أَيْ: قِطْعَةً بَقِيَتْ مِنْهُ.

بَابُ مَا يَقْتُلُ المُحْرِمُ مِنَ الدَّوَابِّ*

٧٦٠ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَمْسٌ فَوَاسِقُ[(١)] يُقْتَلْنَ فِي الحِلِّ وَالحَرَمِ: الحَيَّةُ، وَالغُرَابُ الأَبْقَعُ[(٢)]، وَالفَأْرَةُ، وَالكَلْبُ العَقُورُ[(٣)]، وَالحُدَيَّا[(٤)]».

٧٦١ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَيْسَ عَلَى المُحْرِمِ فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ: الغُرَابُ، وَالحِدَأَةُ، وَالعَقْرَبُ، وَالفَأْرَةُ، وَالكَلْبُ العَقُورُ».

٧٦٢ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنْ إِحْدَى نِسْوَةِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الكَلْبِ العَقُورِ، وَالفَارَةِ، وَالعَقْرَبِ، وَالحُدَيَّا، وَالغُرَابِ، وَالحَيَّةِ، قَالَ: وَفِي الصَّلَاةِ أَيْضاً».



(١) فَوَاسِقُ: كَثِيرَةُ الضَّرَرِ.
(٢) الأَبْقَعُ: هُوَ الَّذِي فِي ظَهْرِهِ وَبَطْنِهِ بَيَاضٌ.
(٣) العَقُورُ: الجَارِحُ.
(٤) وَالحُدَيَّا: طَائِرٌ مَعْرُوفٌ.

بَابُ التَّخْيِيرِ فِي فِدْيَةِ الأَذَى

٧٦٣ - عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِهِ زَمَنَ الحُدَيْبِيَةِ، فَقَالَ لَهُ: آذَاكَ هَوَامُّ رَأْسِكَ[(١)]؟ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «مَا كُنْتُ أُرَى أَنَّ الجَهْدَ[(٢)] بَلَغَ مِنْكَ مَا أَرَى» - قَالَ: نَعَمْ.

فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: ٱحْلِقْ رَأْسَكَ، ثُمَّ ٱذْبَحْ شَاةً نُسُكاً، أَوْ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمْ ثَلَاثَةَ آصُعٍ[(٣)] مِنْ تَمْرٍ عَلَى سِتَّةِ مَسَاكِينَ».

٧٦٤ - عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رضي الله عنه: «أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مُحْرِماً، فَقَمِلَ رَأْسُهُ[(٤)] وَلِحْيَتُهُ.

فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَدَعَا الحَلَّاقَ، فَحَلَقَ رَأْسَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: هَلْ عِنْدَكَ نُسُكٌ؟ قَالَ: مَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ.

فَأَمَرَهُ أَنْ يَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ يُطْعِمَ سِتَّةَ مَسَاكِينَ، لِكُلِّ مِسْكِينَيْنِ صَاعٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عز وجل فِيهِ خَاصَّةً: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ﴾، ثُمَّ كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ عَامَّةً».



(١) هَوَامُّ رَأْسِكَ: المُرَادُ: القَمْلُ.

(٢) الجَهْدَ: المَشَقَّةُ.

(٣) آصُعٍ: جَمْعُ صَاعٍ، وَثَلَاثَةُ آصُعٍ تُسَاوِي أَرْبَعَةَ كِيلُوجِرَامٍ وَثَلَاثَ مِئَةٍ وَعِشْرِينَ مِلِّيجِرَاماً (٤,٣٢) مِنَ الأَرُزِّ.

(٤) فَقَمِلَ رَأْسُهُ: كَثُرَ قَمْلُهُ.

بَابُ الحِجَامَةِ لِلْمُحْرِمِ*

٧٦٥ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: «ٱحْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَأْسِهِ وَهُوَ مُحْرِمٌ، مِنْ وَجَعٍ كَانَ بِهِ، بِمَاءٍ يُقَالُ لَهُ: لَحْيُ جَمَلٍ[1]».

بَابُ الاِغْتِسَالِ لِلْمُحْرِمِ*

٧٦٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ: «أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا أَيُّوبَ الأَنْصَارِيَّ ﵁: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ؟

قَالَ: فَوَضَعَ أَبُو أَيُّوبَ ﵁ يَدَهُ عَلَى الثَّوْبِ فَطَأْطَأَهُ[2] حَتَّى بَدَا لِي رَأْسُهُ، ثُمَّ قَالَ لِإِنْسَانٍ يَصُبُّ: ٱصْبُبْ.

فَصَبَّ عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ حَرَّكَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُهُ ﷺ يَفْعَلُ».

بَابُ كَيْفَ يُكَفَّنُ المُحْرِمُ؟*

٧٦٧ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: «بَيْنَا رَجُلٌ وَاقِفٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَرَفَةَ، إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَوَقَصَتْهُ[3] - أَوْ قَالَ: فَأَوْقَصَتْهُ -، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **ٱغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ** - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فِي ثَوْبَيْهِ» -، **وَلَا تَمَسُّوهُ طِيباً، وَلَا تُخَمِّرُوا[4] رَأْسَهُ** - زَادَ مُسْلِمٌ فِي

---

(١) لَحْيُ جَمَلٍ: مَوْضِعٌ جَنُوبَ غَرْبِ المَدِينَةِ، يَبْعُدُ عَنْهَا مِئَةً وَخَمْسَةً وَثَلَاثِينَ (١٣٥) كِيلُومِتْراً.

(٢) فَطَأْطَأَهُ: خَفَضَهُ.

(٣) فَوَقَصَتْهُ: كَسَرَتْ عُنُقَهُ.

(٤) وَلَا تُخَمِّرُوا: لَا تُغَطُّوا.

رِوَايَةٍ: «وَلَا وَجْهَهُ» -، وَلَا تُحَنِّطُوهُ[١]؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ مُلَبِّياً - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «مُلَبِّداً» -».



(١) وَلَا تُحَنِّطُوهُ: الحَنُوطُ: أَخْلَاطٌ مِنْ طِيبٍ تُجْمَعُ؛ وَهِيَ لِلْمَيِّتِ خَاصَّةً.

بَابُ مِنْ أَيْنَ يَدْخُلُ مَكَّةَ؟*

٧٦٨ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ مِنْ طَرِيقِ الشَّجَرَةِ[١]، وَيَدْخُلُ مِنْ طَرِيقِ المُعَرَّسِ[٢].

وَإِذَا دَخَلَ مَكَّةَ؛ دَخَلَ مِنَ الثَّنِيَّةِ[٣] العُلْيَا[٤]، وَيَخْرُجُ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى[٥]».

٧٦٩ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَامَ الفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ[٦]، وَخَرَجَ مِنْ كُداً[٧]».

بَابُ الِٱغْتِسَالِ عِنْدَ دُخُولِ مَكَّةَ*

٧٧٠ - عَنْ نَافِعٍ قَالَ: «كَانَ ٱبْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما إِذَا دَخَلَ أَدْنَى الحَرَمِ أَمْسَكَ عَنِ التَّلْبِيَةِ، ثُمَّ يَبِيتُ بِذِي طَوىً[٨]، ثُمَّ يُصَلِّي بِهِ الصُّبْحَ وَيَغْتَسِلُ، وَيُحَدِّثُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ».



---

(١) الشَّجَرَةِ: المُرَادُ بِهَا: الَّتِي عِنْدَ مَسْجِدِ ذِي الحُلَيْفَةِ بِالمَدِينَةِ.
(٢) طَرِيقِ المُعَرَّسِ: أَي: البَطْحَاءُ القَرِيبَةُ مِنْ ذِي الحُلَيْفَةِ فِيمَا بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ المَدِينَةِ.
(٣) الثَّنِيَّةِ: الطَّرِيقُ فِي الجَبَلِ.
(٤) الثَّنِيَّةِ العُلْيَا: تُسَمَّى اليَوْمَ: المَعْلَاةَ.
(٥) الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى: تُسَمَّى اليَوْمَ: المَسْفَلَةَ.
(٦) مِنْ كَدَاءٍ: أَيْ: مِنَ الثَّنِيَّةِ العُلْيَا.
(٧) مِنْ كُداً: أَيْ: مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى.
(٨) بِذِي طَوىً: يُسَمَّى اليَوْمَ: جَرْوَل.

بَابُ الطَّوَافِ عَلَى وُضُوءٍ*

٧٧١ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂: «أَنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ - حِينَ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ - أَنَّهُ تَوَضَّأَ، ثُمَّ طَافَ».

بَابُ لَا يَطُوفُ بِالبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَلَا يَحُجُّ مُشْرِكٌ*

٧٧٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: «بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ فِي الحَجَّةِ الَّتِي أَمَّرَهُ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَبْلَ حَجَّةِ الوَدَاعِ - فِي رَهْطٍ[1] يُؤَذِّنُونَ فِي النَّاسِ يَوْمَ النَّحْرِ: لَا يَحُجُّ بَعْدَ العَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالبَيْتِ عُرْيَانٌ».

بَابُ تَقْبِيلِ الحَجَرِ*

٧٧٣ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﵁: «أَنَّهُ جَاءَ إِلَى الحَجَرِ الأَسْوَدِ فَقَبَّلَهُ فَقَالَ: إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ».

بَابُ ٱسْتِلَامِ الرُّكْنِ بِالمِحْجَنِ*

٧٧٤ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ﵄: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ عَلَى بَعِيرٍ، يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجَنٍ[2]».

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «كُلَّمَا أَتَى عَلَى الرُّكْنِ أَشَارَ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ فِي يَدِهِ وَكَبَّرَ».

---

(١) رَهْطٍ: مَا دُونَ العَشَرَةِ مِنَ الرِّجَالِ.

(٢) بِمِحْجَنٍ: عَصاً مُعْوَجَّةِ الرَّأْسِ.

بَابُ الرَّمَلِ فِي الحَجِّ وَالعُمْرَةِ *

٧٧٥ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا طَافَ فِي الحَجِّ وَالعُمْرَةِ أَوَّلَ مَا يَقْدَمُ؛ فَإِنَّهُ يَسْعَى ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ بِالبَيْتِ، ثُمَّ يَمْشِي أَرْبَعَةً.

ثُمَّ يُصَلِّي سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ».

٧٧٦ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «رَمَلَ[١] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الحَجَرِ إِلَى الحَجَرِ ثَلَاثاً، وَمَشَى أَرْبَعاً».

بَابٌ كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الرَّمَلِ؟ *

٧٧٧ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالَ المُشْرِكُونَ: إِنَّهُ يَقْدَمُ عَلَيْكُمْ وَفْدٌ وَهَنَهُمْ[٢] حُمَّى يَثْرِبَ.

زَادَ مُسْلِمٌ: «وَلَقُوا مِنْهَا شِدَّةً، فَجَلَسُوا مِمَّا يَلِي الحِجْرَ».

فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرْمُلُوا الأَشْوَاطَ الثَّلَاثَةَ، وَأَنْ يَمْشُوا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ، وَلَمْ يَمْنَعْهُ أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَرْمُلُوا الأَشْوَاطَ كُلَّهَا إِلَّا الإِبْقَاءُ عَلَيْهِمْ[٣]».

٧٧٨ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «إِنَّمَا سَعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَمَلَ بِالبَيْتِ لِيُرِيَ المُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ».

---

(١) رَمَلَ: أَسْرَعَ المَشْيَ مَعَ تَقَارُبِ الخُطَا.

(٢) وَهَنَهُمْ: أَضْعَفَهُمْ.

(٣) الإِبْقَاءُ عَلَيْهِمْ: الرِّفْقُ بِهِمْ.

بَابُ الطَّوَافِ رَاكِباً

٧٧٩ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ﵂ قَالَتْ: «شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي(١) فَقَالَ: طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ.

فَطُفْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَئِذٍ يُصَلِّي إِلَى جَنْبِ البَيْتِ، وَهُوَ يَقْرَأُ بِالطُّورِ وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ».



(١) أَشْتَكِي: مَرِيضَةٌ.

بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّعْيِ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ*

٧٨٠ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْعَى بِبَطْنِ المَسِيلِ(١) إِذَا طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ».

٧٨١ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «أَنَّ الأَنْصَارَ كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُسْلِمُوا - هُمْ وَغَسَّانُ(٢) - يُهِلُّونَ لِمَنَاةَ(٣)، فَتَحَرَّجُوا أَنْ يَطَّوَّفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، وَكَانَ ذَلِكَ سُنَّةً فِي آبَائِهِمْ؛ مَنْ أَحْرَمَ لِمَنَاةَ لَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ.

وَإِنَّهُمْ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ حِينَ أَسْلَمُوا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عز وجل فِي ذَلِكَ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾».



(١) بِبَطْنِ المَسِيلِ: مَوْضِعٌ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، جُعِلَتِ الأَمْيَالُ الخُضْرُ عَلَامَتَهُ.
(٢) وَغَسَّانُ: اسْمُ قَبِيلَةٍ.
(٣) لِمَنَاةَ: اسْمُ صَنَمٍ.

بَابُ الحَلْقِ وَالتَّقْصِيرِ عِنْدَ الإِحْلَالِ*

٧٨٢ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: «حَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَلَقَ طَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَقَصَّرَ بَعْضُهُمْ».

٧٨٣ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﵄ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ ٱرْحَمِ المُحَلِّقِينَ.

قَالُوا: وَالمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ ٱرْحَمِ المُحَلِّقِينَ.

قَالُوا: وَالمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَالمُقَصِّرِينَ».

٧٨٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ.

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلِلْمُقَصِّرِينَ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ.

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلِلْمُقَصِّرِينَ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ.

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلِلْمُقَصِّرِينَ؟ قَالَ: وَلِلْمُقَصِّرِينَ».

٧٨٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: «لَمَّا رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الجَمْرَةَ وَنَحَرَ نُسُكَهُ وَحَلَقَ؛ نَاوَلَ الحَالِقَ شِقَّهُ الأَيْمَنَ فَحَلَقَهُ، ثُمَّ دَعَا أَبَا طَلْحَةَ الأَنْصَارِيَّ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ.

ثُمَّ نَاوَلَهُ الشِّقَّ الأَيْسَرَ، فَقَالَ: ٱحْلِقْ، فَحَلَقَهُ، فَأَعْطَاهُ أَبَا طَلْحَةَ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَحَلَقَهُ فَأَعْطَاهُ أُمَّ سُلَيْمٍ» -، فَقَالَ: ٱقْسِمْهُ بَيْنَ النَّاسِ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَوَزَّعَهُ الشَّعَرَةَ وَالشَّعَرَتَيْنِ بَيْنَ النَّاسِ».

٧٨٦ - عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رضي الله عنهما قَالَ: «قَصَّرْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[١] - زَادَ مُسْلِمٌ: «عِنْدَ الْمَرْوَةِ» - بِمِشْقَصٍ[٢]».



(١) قَصَّرْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَخَذْتُ مِنْ شَعَرِ رَأْسِهِ.

(٢) بِمِشْقَصٍ: نَصْلٍ، وَهُوَ: الحَدِيدَةُ الَّتِي عَلَى رَأْسِ السَّهْمِ.

بَابُ أَيْنَ يُصَلِّي الظُّهْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ؟*

٧٨٧ - عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ قَالَ: «سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ شَيْءٍ عَقَلْتَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَيْنَ صَلَّى الظُّهْرَ - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «وَالعَصْرَ» - يَوْمَ التَّرْوِيَةِ؟ قَالَ: بِمِنًى.

قُلْتُ: فَأَيْنَ صَلَّى العَصْرَ يَوْمَ النَّفْرِ[١]؟ قَالَ: بِالأَبْطَحِ[٢]».

بَابُ التَّلْبِيَةِ وَالتَّكْبِيرِ إِذَا غَدَا مِنْ مِنًى إِلَى عَرَفَةَ*

٧٨٨ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الثَّقَفِيِّ: «أَنَّهُ سَأَلَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه - وَهُمَا غَادِيَانِ[٣] مِنْ مِنًى إِلَى عَرَفَةَ -: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ فِي هَذَا اليَوْمِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟

فَقَالَ: كَانَ يُهِلُّ المُهِلُّ[٤] مِنَّا فَلَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ، وَيُكَبِّرُ المُكَبِّرُ مِنَّا فَلَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَمِنَّا المُكَبِّرُ وَمِنَّا المُهَلِّلُ، وَلَا يَعِيبُ أَحَدُنَا عَلَى صَاحِبِهِ».



(١) يَوْمَ النَّفْرِ: اليَوْمُ الثَّالِثُ مِنْ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ.
(٢) بِالأَبْطَحِ: وَادٍ مُتَّسِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَمِنًى.
(٣) غَادِيَانِ: ذَاهِبَانِ أَوَّلَ النَّهَارِ.
(٤) يُهِلُّ المُهِلُّ: يُلَبِّي المُلَبِّي.

بَابُ الوُقُوفِ بِعَرَفَةَ*

٧٨٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ قُرَيْشٌ وَمَنْ دَانَ دِينَهَا يَقِفُونَ بِالمُزْدَلِفَةِ، وَكَانُوا يُسَمَّوْنَ الحُمْسَ[١]، وَكَانَ سَائِرُ العَرَبِ يَقِفُونَ بِعَرَفَةَ.

فَلَمَّا جَاءَ الإِسْلَامُ أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَأْتِيَ عَرَفَاتٍ فَيَقِفَ بِهَا، ثُمَّ يُفِيضَ[٢] مِنْهَا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا۟ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ﴾».

٧٩٠ - عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَضْلَلْتُ بَعِيراً لِي، فَذَهَبْتُ أَطْلُبُهُ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاقِفاً مَعَ النَّاسِ بِعَرَفَةَ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ، إِنَّ هَذَا لَمِنَ الحُمْسِ، فَمَا شَأْنُهُ هَاهُنَا؟».

بَابُ السَّيْرِ إِذَا دَفَعَ مِنْ عَرَفَةَ*

٧٩١ - عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّهُ سُئِلَ - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْدَفَهُ مِنْ عَرَفَاتٍ -: كَيْفَ كَانَ يَسِيرُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ؟ قَالَ: كَانَ يَسِيرُ العَنَقَ[٣]، فَإِذَا وَجَدَ فَجْوَةً[٤] نَصَّ[٥]».



(١) يُسَمَّوْنَ الحُمْسَ: سُمُّوا حُمْساً؛ لِأَنَّهُمْ تَحَمَّسُوا فِي دِينِهِمْ: أَيْ: تَشَدَّدُوا.

(٢) يُفِيضَ: يَدْفَعَ فِي السَّيْرِ.

(٣) العَنَقَ: السَّيْرُ بَيْنَ الإِبْطَاءِ وَالإِسْرَاعِ.

(٤) فَجْوَةً: مُتَّسَعاً بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ.

(٥) نَصَّ: حَرَّكَ الدَّابَّةَ لِتَبْلُغَ أَقْصَى سَيْرِهَا.

بَابُ الجَمْعِ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ بِالمُزْدَلِفَةِ*

٧٩٢ - عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ﵄ قَالَ: «دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالشِّعْبِ[١] نَزَلَ فَبَالَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَلَمْ يُسْبِغِ الوُضُوءَ[٢]، فَقُلْتُ لَهُ: الصَّلَاةَ؟ قَالَ: **الصَّلَاةُ أَمَامَكَ.**

فَرَكِبَ، فَلَمَّا جَاءَ المُزْدَلِفَةَ نَزَلَ فَتَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الوُضُوءَ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى المَغْرِبَ، ثُمَّ أَنَاخَ[٣] كُلُّ إِنْسَانٍ بَعِيرَهُ فِي مَنْزِلِهِ - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «وَلَمْ يَحُلُّوا[٤] حَتَّى أَقَامَ العِشَاءَ الآخِرَةَ» -، ثُمَّ أُقِيمَتِ العِشَاءُ فَصَلَّاهَا، وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئاً».

٧٩٣ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: «جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ المَغْرِبِ وَالعِشَاءِ بِجَمْعٍ[٥] لَيْسَ بَيْنَهُمَا سَجْدَةٌ - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «وَلَا عَلَى إِثْرِ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا» -، وَصَلَّى المَغْرِبَ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ، وَصَلَّى العِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ».

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ».

---

(١) بِالشِّعْبِ: مَا انْفَرَجَ بَيْنَ الجَبَلَيْنِ، عَلَى يَسَارِ الذَّاهِبِ مِنْ عَرَفَةَ إِلَى مُزْدَلِفَةَ.
(٢) وَلَمْ يُسْبِغِ الوُضُوءَ: أَيْ: خَفَّفَهُ.
(٣) أَنَاخَ: أَبْرَكَ.
(٤) وَلَمْ يَحُلُّوا: لَمْ يَنْزِلُوا.
(٥) بِجَمْعٍ: المُزْدَلِفَةِ.

بَابٌ مَتَى يُصَلِّي الفَجْرَ بِجَمْعٍ؟*

٧٩٤ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: «مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى صَلَاةً إِلَّا لِمِيقَاتِهَا إِلَّا صَلَاتَيْنِ: صَلَاةَ المَغْرِبِ وَالعِشَاءِ بِجَمْعٍ، وَصَلَّى الفَجْرَ يَوْمَئِذٍ قَبْلَ مِيقَاتِهَا».

بَابُ الرُّخْصَةِ لِلنِّسَاءِ فِي الإِفَاضَةِ مِنْ جَمْعٍ قَبْلَ الصُّبْحِ

٧٩٥ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتِ: «ٱسْتَأْذَنَتْ سَوْدَةُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ المُزْدَلِفَةِ تَدْفَعُ قَبْلَهُ وَقَبْلَ حَطْمَةِ النَّاسِ(١) - وَكَانَتِ ٱمْرَأَةً ثَبِطَةً(٢) - فَأَذِنَ لَهَا، فَخَرَجَتْ قَبْلَ دَفْعِهِ، وَحَبَسَنَا حَتَّى أَصْبَحْنَا فَدَفَعْنَا بِدَفْعِهِ».

٧٩٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - مَوْلَى أَسْمَاءَ -، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنهما: «أَنَّهَا نَزَلَتْ لَيْلَةَ جَمْعٍ عِنْدَ المُزْدَلِفَةِ، فَقَامَتْ تُصَلِّي، فَصَلَّتْ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَتْ: يَا بُنَيَّ، هَلْ غَابَ القَمَرُ؟ قُلْتُ: لَا.

فَصَلَّتْ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَتْ: هَلْ غَابَ القَمَرُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَٱرْتَحِلُوا.

فَٱرْتَحَلْنَا، وَمَضَيْنَا حَتَّى رَمَتِ الجَمْرَةَ، ثُمَّ رَجَعَتْ فَصَلَّتِ الصُّبْحَ فِي مَنْزِلِهَا، فَقُلْتُ لَهَا: يَا هَنْتَاهْ(٣)، مَا أُرَانَا إِلَّا قَدْ غَلَّسْنَا(٤).

---

(١) حَطْمَةِ النَّاسِ: زَحْمَتُهُمْ.

(٢) ثَبِطَةً: ثَقِيلَةَ الحَرَكَةِ بَطِيئَةً.

(٣) يَا هَنْتَاهْ: يَا هَذِهِ.

(٤) غَلَّسْنَا: تَقَدَّمْنَا عَلَى الوَقْتِ المَشْرُوعِ.

قَالَتْ: يَا بُنَيَّ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَذِنَ لِلظُّعُنِ[(١)]».

٧٩٧ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «بَعَثَ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَحَرٍ مِنْ جَمْعٍ فِي ثَقَلِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ[(٢)]».



(١) لِلظُّعُنِ: النِّسَاءِ.

(٢) فِي ثَقَلِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ: فِي رَحْلِهِ وَمَتَاعِهِ.

بَابُ مَتَى يَقْطَعُ التَّلْبِيَةَ؟

٧٩٨ - عَنِ الفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ العَقَبَةِ».

بَابُ رَمْيِ الجِمَارِ*

٧٩٩ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّهُ أَتَى جَمْرَةَ العَقَبَةِ، فَٱسْتَبْطَنَ الوَادِيَ[١]، فَٱسْتَعْرَضَهَا[٢] - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «وَجَعَلَ البَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ وَمِنىً عَنْ يَمِينِهِ» -، فَرَمَاهَا مِنْ بَطْنِ الوَادِي بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ، وَقَالَ: هَذَا - وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، - مَقَامُ[٣] الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ البَقَرَةِ[٤]».



(١) فَاسْتَبْطَنَ الوَادِيَ: دَخَلَ بَطْنَهُ.
(٢) فَاسْتَعْرَضَهَا: أَتَاهَا مِنْ عَرْضِهَا.
(٣) مَقَامُ: مَوْضِعُ قِيَامٍ.
(٤) الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ البَقَرَةِ: أَيْ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

بَابُ نَحْرِ الإِبِلِ مُقَيَّدَةً*

٨٠٠ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّهُ أَتَى عَلَى رَجُلٍ وَهُوَ يَنْحَرُ بَدَنَتَهُ بَارِكَةً، فَقَالَ: ٱبْعَثْهَا قِيَاماً[١] مُقَيَّدَةً[٢]؛ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ ﷺ».

بَابُ الصَّدَقَةِ بِلُحُومِ الهَدْيِ وَجُلُودِهَا وَجِلَالِهَا

٨٠١ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقُومَ عَلَى بُدْنِهِ، وَأَنْ أَتَصَدَّقَ بِلَحْمِهَا وَجُلُودِهَا وَأَجِلَّتِهَا[٣]، وَأَنْ لَا أُعْطِيَ الجَزَّارَ مِنْهَا، قَالَ: **نَحْنُ نُعْطِيهِ مِنْ عِنْدِنَا**».



---

(١) قِيَاماً: قَائِمَةً.

(٢) مُقَيَّدَةً: مَعْقُولَةَ اليَدِ اليُسْرَى.

(٣) وَأَجِلَّتِهَا: جَمْعُ جُلٍّ؛ وَهُوَ: مَا يُطْرَحُ عَلَى ظَهْرِ البَعِيرِ مِنْ كِسَاءٍ وَنَحْوِهِ.

بَابُ فِيمَنْ قَدَّمَ نُسُكاً عَلَى آخَرَ فِي حَجِّهِ

٨٠٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﵄ قَالَ: «وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ بِمِنىً لِلنَّاسِ يَسْأَلُونَهُ.

فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ أَشْعُرْ فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ؟

فَقَالَ: ٱذْبَحْ وَلَا حَرَجَ.

ثُمَّ جَاءَهُ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ أَشْعُرْ فَنَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ؟

فَقَالَ: ٱرْمِ وَلَا حَرَجَ.

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «إِنِّي أَفَضْتُ إِلَى البَيْتِ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ، قَالَ: ٱرْمِ وَلَا حَرَجَ».

فَمَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ وَلَا أُخِّرَ إِلَّا قَالَ: ٱفْعَلْ وَلَا حَرَجَ».

بَابُ فِيمَنْ يَبِيتُ بِمَكَّةَ لَيَالِيَ مِنىً مِنْ عِلَّةٍ

٨٠٣ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﵄: «أَنَّ العَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ المُطَّلِبِ ٱسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيتَ بِمَكَّةَ لَيَالِيَ مِنىً مِنْ أَجْلِ سِقَايَتِهِ فَأَذِنَ لَهُ».



بَابُ طَوَافِ الوَدَاعِ*

٨٠٤ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «أُمِرَ النَّاسُ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِمْ بِالبَيْتِ، إِلَّا أَنَّهُ خُفِّفَ عَنِ المَرْأَةِ الحَائِضِ».

بَابُ تَرْكِ الحَائِضِ طَوَافَ الوَدَاعِ

٨٠٥ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «حَاضَتْ صَفِيَّةُ لَيْلَةَ النَّفْرِ فَقَالَتْ: مَا أُرَانِي إِلَّا حَابِسَتَكُمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **عَقْرَى**[1] **حَلْقَى**[2]، **أَطَافَتْ يَوْمَ النَّحْرِ؟** قِيلَ: نَعَمْ، قَالَ: **فَٱنْفِرِي**».



(١) عَقْرَى: عقَرَهَا اللَّهُ، أَيْ: جَرَحَهَا وَقَتَلَهَا.

(٢) حَلْقَى: أَصَابَهَا اللَّهُ بِوَجَعٍ فِي حَلْقِهَا؛ ظَاهِرُهُ الدُّعَاءُ عَلَيْهَا، وَلَيْسَ بِدُعَاءٍ فِي الحَقِيقَةِ.

بَابُ النُّزُولِ بِمَكَّةَ لِلْحَاجِّ وَتَوْرِيثِ دُورِهَا

٨٠٦ - عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ﷺ قَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَنْزِلُ فِي دَارِكَ بِمَكَّةَ؟

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «وَذَلِكَ زَمَنَ الفَتْحِ»، وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى لَهُمَا: «وَذَلِكَ فِي حَجَّتِهِ».

فَقَالَ: وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مِنْ رِبَاعٍ[1] أَوْ دُورٍ؟».

بَابُ إِقَامَةِ المُهَاجِرِ بِمَكَّةَ بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِهِ*

٨٠٧ - عَنِ العَلَاءِ بْنِ الحَضْرَمِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُقِيمُ المُهَاجِرُ بِمَكَّةَ بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِهِ ثَلَاثاً».



(١) رِبَاعٍ: مَنَازِلَ.

بَابُ نُزُولِ المُحَصَّبِ بَعْدَ النَّفْرِ

٨٠٨ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: «نُزُولُ الأَبْطَحِ لَيْسَ بِسُنَّةٍ، إِنَّمَا نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَنَّهُ كَانَ أَسْمَحَ لِخُرُوجِهِ إِذَا خَرَجَ».

٨٠٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الغَدِ يَوْمَ النَّحْرِ - وَهُوَ بِمِنىً -: نَحْنُ نَازِلُونَ غَداً بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ[١]؛ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الكُفْرِ[٢] - يَعْنِي: ذَلِكَ المُحَصَّبَ[٣] -».

بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا رَجَعَ مِنَ الحَجِّ أَوِ العُمْرَةِ أَوِ الغَزْوِ*

٨١٠ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَفَلَ مِنَ الجُيُوشِ[٤] أَوِ السَّرَايَا[٥] أَوِ الحَجِّ أَوِ العُمْرَةِ، إِذَا أَوْفَى[٦] عَلَى ثَنِيَّةٍ أَوْ فَدْفَدٍ[٧]؛ كَبَّرَ ثَلَاثاً، ثُمَّ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آيِبُونَ[٨]، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، سَاجِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «حَامِدُونَ،

---

(١) بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ: سَفْح جَبَلِ بَنِي كِنَانَةَ.
(٢) تَقَاسَمُوا عَلَى الكُفْرِ: تَحَالَفُوا وَتَعَاهَدُوا عَلَيْهِ.
(٣) المُحَصَّبَ: المُرَادُ: الشِّعْبُ الَّذِي أَحَدُ طَرَفَيْهِ مِنىً، وَالآخَرُ مُتَّصِلٌ بِالأَبْطَحِ، وَيَنْتَهِي عِنْدَهُ.
(٤) قَفَلَ مِنَ الجُيُوشِ: رَجَعَ مِنَ الغَزْوِ.
(٥) السَّرَايَا: جَمْعُ سَرِيَّةٍ؛ وَهِيَ: القِطْعَةُ مِنَ الجَيْشِ.
(٦) أَوْفَى: ارْتَفَعَ.
(٧) فَدْفَدٍ: مَوْضِعٍ مُرْتَفِعٍ.
(٨) آيِبُونَ: رَاجِعُونَ.

لِرَبِّنَا سَاجِدُونَ» -، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ».

٨١١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: «أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَا وَأَبُو طَلْحَةَ - وَصَفِيَّةُ رَدِيفَتُهُ عَلَى نَاقَتِهِ - حَتَّى إِذَا كُنَّا بِظَهْرِ المَدِينَةِ قَالَ: آيِبُونَ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى قَدِمْنَا المَدِينَةَ».



بَابُ الصَّلَاةِ فِي الكَعْبَةِ*

٨١٢ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الفَتْحِ وَهُوَ مُرْدِفٌ أُسَامَةَ عَلَى القَصْوَاءِ[1] وَمَعَهُ بِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، حَتَّى أَنَاخَ عِنْدَ البَيْتِ، ثُمَّ قَالَ لِعُثْمَانَ: ٱئْتِنَا بِالمِفْتَاحِ، فَجَاءَهُ بِالمِفْتَاحِ فَفَتَحَ لَهُ البَابَ.

فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَأُسَامَةُ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ، ثُمَّ أَغْلَقُوا عَلَيْهِمُ البَابَ، فَمَكَثَ نَهَاراً طَوِيلاً.

ثُمَّ خَرَجَ وَٱبْتَدَرَ[2] النَّاسُ الدُّخُولَ، فَسَبَقْتُهُمْ فَوَجَدْتُ بِلَالاً قَائِماً مِنْ وَرَاءِ البَابِ، فَقُلْتُ لَهُ: أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟

فَقَالَ: صَلَّى بَيْنَ ذَيْنِكَ العَمُودَيْنِ المُقَدَّمَيْنِ.

وَكَانَ البَيْتُ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ سَطْرَيْنِ[3]، صَلَّى بَيْنَ العَمُودَيْنِ مِنَ السَّطْرِ المُقَدَّمِ، وَجَعَلَ بَابَ البَيْتِ خَلْفَ ظَهْرِهِ، وَٱسْتَقْبَلَ بِوَجْهِهِ الَّذِي يَسْتَقْبِلُكَ حِينَ تَلِجُ[4] البَيْتَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الجِدَارِ».

بَابُ مَوْضِعِ الصَّلَاةِ مِنَ الكَعْبَةِ

٨١٣ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «لَمَّا دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ البَيْتَ؛ دَعَا

---

(١) القَصْوَاءِ: اسْمُ نَاقَةِ النَّبِيِّ ﷺ.
(٢) وَابْتَدَرَ: أَسْرَعَ.
(٣) سَطْرَيْنِ: صَفَّيْنِ.
(٤) تَلِجُ: تَدْخُلُ.

فِي نَوَاحِيهِ كُلِّهَا، وَلَمْ يُصَلِّ حَتَّى خَرَجَ مِنْهُ، فَلَمَّا خَرَجَ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ فِي قُبُلِ الكَعْبَةِ(١)، وَقَالَ: هَذِهِ القِبْلَةُ».

بَابُ مَنْ لَمْ يَدْخُلِ الكَعْبَةَ*

٨١٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنهما: «أَنَّهُ سُئِلَ: أَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ البَيْتَ فِي عُمْرَتِهِ؟ قَالَ: لَا».

بَابُ جَدْرِ الكَعْبَةِ وَبَابِهَا

٨١٥ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الجَدْرِ(٢) أَمِنَ البَيْتِ هُوَ؟ قَالَ: نَعَمْ.

قُلْتُ: فَلِمَ لَمْ يُدْخِلُوهُ فِي البَيْتِ؟ قَالَ: إِنَّ قَوْمَكِ قَصَّرَتْ بِهِمُ النَّفَقَةُ.

قُلْتُ: فَمَا شَأْنُ بَابِهِ مُرْتَفِعاً؟

قَالَ: فَعَلَ ذَلِكِ قَوْمُكِ لِيُدْخِلُوا مَنْ شَاؤُوا، وَيَمْنَعُوا مَنْ شَاؤُوا.

وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ فِي الجَاهِلِيَّةِ، فَأَخَافُ أَنْ تُنْكِرَ قُلُوبُهُمْ؛ لَنَظَرْتُ أَنْ أُدْخِلَ الجَدْرَ فِي البَيْتِ، وَأَنْ أُلْزِقَ بَابَهُ بِالأَرْضِ».

٨١٦ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «يَا عَائِشَةُ، لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ لَأَمَرْتُ بِالبَيْتِ فَهُدِمَ، فَأَدْخَلْتُ فِيهِ مَا

---

(١) قُبُلِ الكَعْبَةِ: مُسْتَقْبَلِ بَابِهَا.

(٢) الجَدْرِ: حِجْرِ إِسْمَاعِيلَ.

أُخْرِجَ مِنْهُ، وَأَلْزَقْتُهُ بِالأَرْضِ، وَجَعَلْتُ لَهُ بَابَيْنِ؛ باباً شَرْقِيّاً وَبَاباً غَرْبِيّاً - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «بَاباً يَدْخُلُ النَّاسُ مِنْهُ، وَبَاباً يَخْرُجُونَ مِنْهُ» -، فَبَلَغْتُ بِهِ أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ».

بَابُ دُخُولِ الحَرَمِ وَمَكَّةَ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ*

٨١٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ مِغْفَرٌ[1]، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: ٱبْنُ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الكَعْبَةِ، فَقَالَ: ٱقْتُلُوهُ».



(١) مِغْفَرٌ: مَا يُلْبَسُ عَلَى الرَّأْسِ مِنْ دِرْعِ الحَدِيدِ.

بَابُ تَحْرِيمِ مَكَّةَ

٨١٨ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الفَتْحِ - فَتْحِ مَكَّةَ -: إِنَّ هَذَا البَلَدَ حَرَّمَهُ اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ.

وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ القِتَالُ فِيهِ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَمْ يَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ.

لَا يُعْضَدُ[١] شَوْكُهُ، وَلَا يُنَفَّرُ[٢] صَيْدُهُ، وَلَا يَلْتَقِطُ[٣] لُقَطَتَهُ إِلَّا مَنْ عَرَّفَهَا، وَلَا يُخْتَلَى خَلَاهَا[٤].

فَقَالَ العَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا الإِذْخِرَ[٥]؛ فَإِنَّهُ لِقَيْنِهِمْ[٦] وَلِبُيُوتِهِمْ، فَقَالَ: إِلَّا الإِذْخِرَ».

٨١٩ - عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ العَدَوِيِّ ﵁: «أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ - وَهُوَ يَبْعَثُ البُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ -:

ٱئْذَنْ لِي أَيُّهَا الأَمِيرُ أُحَدِّثْكَ قَوْلاً قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الغَدَ[٧] مِنْ

---

(١) لَا يُعْضَدُ: لَا يُقْطَعُ.
(٢) وَلَا يُنَفَّرُ: لَا يُزْعَجُ مِنْ مَكَانِهِ.
(٣) يَلْتَقِطُ: يَأْخُذُ.
(٤) وَلَا يُخْتَلَى خَلَاهَا: لَا يُحْصَدُ عُشْبُهَا الرَّطْبُ.
(٥) الإِذْخِرَ: نَبْتٌ حِجَازِيٌّ طَيِّبُ الرَّائِحَةِ.
(٦) لِقَيْنِهِمْ: حَدَّادِيهِمْ وَصَائِغِيهِمْ.
(٧) الغَدَ: أَيْ: ثَانِي يَوْمِ الفَتْحِ.

يَوْمِ الفَتْحِ، سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ، وَوَعَاهُ قَلْبِي، وَأَبْصَرَتْهُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ: أَنَّهُ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ، فَلَا يَحِلُّ لِٱمْرِئٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ: أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَماً، وَلَا يَعْضِدَ بِهَا شَجَرَةً.

فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ بِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهَا؛ فَقُولُوا لَهُ: إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ، وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي فِيهَا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ.

وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا اليَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالأَمْسِ، وَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الغَائِبَ».

٨٢٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عز وجل عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ؛ قَامَ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الفِيلَ، وَسَلَّطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالمُؤْمِنِينَ.

وَإِنَّهَا لَنْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ كَانَ قَبْلِي، وَإِنَّهَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، وَإِنَّهَا لَنْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ بَعْدِي.

فَلَا يُنَفَّرُ صَيْدُهَا، وَلَا يُخْتَلَى شَوْكُهَا، وَلَا تَحِلُّ سَاقِطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ[١].

وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ؛ إِمَّا أَنْ يُفْدَى[٢]، وَإِمَّا أَنْ يُقْتَلَ.

---

(١) لِمُنْشِدٍ: مُعَرِّفٍ.

(٢) أَنْ يُفْدَى: يُعْطَى الدِّيَةَ.

فَقَالَ العَبَّاسُ: إِلَّا الإِذْخِرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّا نَجْعَلُهُ فِي قُبُورِنَا وَبُيُوتِنَا.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِلَّا الإِذْخِرَ.**

فَقَامَ أَبُو شَاهٍ - رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ اليَمَنِ - فَقَالَ: ٱكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **ٱكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ**».



بَابُ حَرَمِ المَدِينَةِ*

٨٢١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ ﵄ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَدَعَا لِأَهْلِهَا.

وَإِنِّي حَرَّمْتُ المَدِينَةَ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ.

وَإِنِّي دَعَوْتُ فِي صَاعِهَا وَمُدِّهَا[1] بِمِثْلَيْ مَا دَعَا بِهِ إِبْرَاهِيمُ لِأَهْلِ مَكَّةَ».

٨٢٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «المَدِينَةُ حَرَمٌ مِنْ كَذَا إِلَى كَذَا، لَا يُقْطَعُ شَجَرُهَا، وَلَا يُحْدَثُ فِيهَا حَدَثٌ[2]».

٨٢٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا[3] حَرَامٌ».



(١) وَمُدِّهَا: المُدُّ يُسَاوِي ثَلَاثَ مِئَةِ (٣٠٠) جِرَامٍ مِنَ الشَّعِيرِ.

(٢) وَلَا يُحْدَثُ فِيهَا حَدَثٌ: لَا يُعْمَلُ فِيهَا عَمَلٌ مُخَالِفٌ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

(٣) لَابَتَيْهَا: أَرْضَيْهَا ذَوَاتَيِ الحِجَارَةِ السُّودِ.

بَابُ الإِيمَانُ يَأْرِزُ إِلَى المَدِينَةِ*

٨٢٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الإِيمَانَ لَيَأْرِزُ[١] إِلَى المَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا».

بَابُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ بِالبَرَكَةِ فِي المَدِينَةِ

٨٢٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مِكْيَالِهِمْ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ وَمُدِّهِمْ - يَعْنِي: أَهْلَ المَدِينَةِ -».

٨٢٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ ٱجْعَلْ بِالمَدِينَةِ ضِعْفَيْ مَا بِمَكَّةَ مِنَ البَرَكَةِ».

٨٢٧ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «قَدِمْنَا المَدِينَةَ وَهِيَ وَبِيئَةٌ[٢]، فَٱشْتَكَى[٣] أَبُو بَكْرٍ، وَٱشْتَكَى بِلَالٌ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَكْوَى أَصْحَابِهِ قَالَ: اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا المَدِينَةَ كَمَا حَبَّبْتَ مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، وَصَحِّحْهَا[٤]، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدِّهَا، وَحَوِّلْ حُمَّاهَا إِلَى الجُحْفَةِ[٥]».



(١) لَيَأْرِزُ: يَنْضَمُّ وَيَجْتَمِعُ.
(٢) وَبِيئَةٌ: ذَاتُ وَبَاءٍ.
(٣) فَاشْتَكَى: مَرِضَ.
(٤) وَصَحِّحْهَا: أَيْ: صَحِّحِ المَدِينَةَ مِنَ الأَمْرَاضِ.
(٥) الجُحْفَةِ: جَنُوبَ شَرْقِ رَابِغٍ، تَبْعُدُ عَنْهَا اثْنَيْنِ وَعِشْرِينَ (٢٢) كِيلُومِتْراً.

بَابُ الوَعِيدِ عَلَى مَنْ أَحْدَثَ أَوْ آوَى مُحْدِثاً

٨٢٨ - عَنْ يَزِيدَ بْنِ شَرِيكٍ التَّيْمِيِّ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «مَا عِنْدَنَا كِتَابٌ نَقْرَؤُهُ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ - غَيْرَ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ -.

فَأَخْرَجَهَا، فَإِذَا فِيهَا أَشْيَاءُ مِنَ الجِرَاحَاتِ[(١)] وَأَسْنَانِ الإِبِلِ[(٢)]، وَفِيهَا:

المَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثاً أَوْ آوَى مُحْدِثاً؛ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ القِيَامَةِ صَرْفٌ[(٣)] وَلَا عَدْلٌ[(٤)].

وَمَنْ وَالَى قَوْماً[(٥)] بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ؛ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ القِيَامَةِ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ.

وَذِمَّةُ المُسْلِمِينَ[(٦)] وَاحِدَةٌ، يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِماً[(٧)]؛ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ القِيَامَةِ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ».

---

(١) الجِرَاحَاتِ: أَيْ: أَحْكَامِ الجِرَاحَاتِ.
(٢) وَأَسْنَانِ الإِبِلِ: أَعْمَارُ إِبِلِ الدِّيَاتِ - مُغَلَّظَةً وَمُخَفَّفَةً -.
(٣) صَرْفٌ: فَرِيضَةٌ.
(٤) عَدْلٌ: نَافِلَةٌ.
(٥) وَالَى قَوْماً: بِأَنْ يَقُولَ مُعْتَقٌ لِغَيْرِ مُعْتِقِهِ: أَنْتَ مَوْلَايَ.
(٦) وَذِمَّةُ المُسْلِمِينَ: عَهْدُهُمْ.
(٧) أَخْفَرَ مُسْلِماً: نَقَضَ عَهْدَهُ.

بَابُ إِثْمِ مَنْ كَادَ أَهْلَ المَدِينَةِ*

٨٢٩ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَرَادَ أَهْلَ المَدِينَةِ بِسُوءٍ - وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «لَا يَكِيدُ أَهْلَ المَدِينَةِ أَحَدٌ إِلَّا» -؛ أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ المِلْحُ فِي المَاءِ».

بَابُ المَدِينَةُ تَنْفِي خَبَثَهَا

٨٣٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ القُرَى[1]، يَقُولُونَ: يَثْرِبَ، وَهِيَ المَدِينَةُ تَنْفِي النَّاسَ[2]، كَمَا يَنْفِي الكِيرُ[3] خَبَثَ الحَدِيدِ».

٨٣١ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄: «أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَصَابَ الأَعْرَابِيَّ وَعَكٌ[4] بِالمَدِينَةِ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَقِلْنِي بَيْعَتِي[5]، فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: أَقِلْنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى.

ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: أَقِلْنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى، فَخَرَجَ الأَعْرَابِيُّ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا المَدِينَةُ كَالكِيرِ؛ تَنْفِي خَبَثَهَا،

---

(١) تَأْكُلُ القُرَى: يَفْتَحُ أَهْلُهَا القُرَى، فَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَهُمْ وَيَسْبُونَ ذَرَارِيَّهُمْ.
(٢) تَنْفِي النَّاسَ: أَيْ: تَنْفِي شِرَارَهُمْ.
(٣) الكِيرُ: مَا يَنْفُخُ فِيهِ الحَدَّادُ لِإِشْعَالِ النَّارِ؛ لِتَصْفِيَةِ خَبَثِ الحَدِيدِ وَالذَّهَبِ وَالفِضَّةِ.
(٤) وَعَكٌ: حُمّىً.
(٥) أَقِلْنِي بَيْعَتِي: أَبْطِلْهَا.

وَيَنْصَعُ[(١)] طَيِّبُهَا».

٨٣٢ - عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّهَا طَيْبَةُ - يَعْنِي: المَدِينَةَ -، وَإِنَّهَا تَنْفِي الخَبَثَ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «الذُّنُوبَ» - كَمَا تَنْفِي النَّارُ خَبَثَ الفِضَّةِ».

بَابُ لَا يَدْخُلُ المَدِينَةَ الطَّاعُونُ وَلَا الدَّجَّالُ

٨٣٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى أَنْقَابِ المَدِينَةِ[(٢)] مَلَائِكَةٌ، لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونُ وَلَا الدَّجَّالُ».



---

(١) وَيَنْصَعُ: يَخْلُصُ وَيَتَمَيَّزُ.

(٢) أَنْقَابِ المَدِينَةِ: مَدَاخِلُهَا.

بَابُ مَنْ رَغِبَ عَنِ المَدِينَةِ*

٨٣٤ - عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ ﵁ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُفْتَحُ اليَمَنُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبُسُّونَ[١]، فَيَتَحَمَّلُونَ[٢] بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ.

ثُمَّ يُفْتَحُ الشَّامُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبُسُّونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ.

ثُمَّ يُفْتَحُ العِرَاقُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبُسُّونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ».

٨٣٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَتْرُكُونَ المَدِينَةَ عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ، لَا يَغْشَاهَا[٣] إِلَّا العَوَافِ[٤] - يُرِيدُ: عَوَافِيَ السِّبَاعِ وَالطَّيْرِ -.

وَآخِرُ مَنْ يُحْشَرُ رَاعِيَانِ مِنْ مُزَيْنَةَ[٥]، يُرِيدَانِ المَدِينَةَ، يَنْعِقَانِ بِغَنَمِهِمَا[٦] فَيَجِدَانِهَا وَحْشاً[٧]، حَتَّى إِذَا بَلَغَا ثَنِيَّةَ الوَدَاعِ[٨] خَرَّا[٩] عَلَى وُجُوهِهِمَا».

---

(١) يَبُسُّونَ: يَزْجُرُونَ إِبِلَهُمْ. (٢) فَيَتَحَمَّلُونَ: يَرْتَحِلُونَ.

(٣) يَغْشَاهَا: يَسْكُنُهَا.

(٤) العَوَافِ: جَمْعُ عَافِيَةٍ؛ وَهِيَ: الَّتِي تَطْلُبُ أَقْوَاتَهَا مِنَ الطُّيُورِ وَالسِّبَاعِ.

(٥) مُزَيْنَةَ: اسْمُ قَبِيلَةٍ.

(٦) يَنْعِقَانِ بِغَنَمِهِمَا: يَزْجُرَانِ غَنَمَهُمَا. (٧) وَحْشاً: خَالِيَةً لَيْسَ بِهَا أَحَدٌ.

(٨) ثَنِيَّةَ الوَدَاعِ: مَوْضِعٌ مِنْ جَبَلِ سَلْعٍ بِالمَدِينَةِ عَلَى مَتْنِهِ الشَّرْقِيِّ.

(٩) خَرَّا: سَقَطَا.

بَابُ مَا جَاءَ فِي المِنْبَرِ

٨٣٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الجَنَّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي».

بَابٌ أُحُدٌ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ

٨٣٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي طَلْحَةَ: ٱلْتَمِسْ[1] لِي غُلَاماً مِنْ غِلْمَانِكُمْ يَخْدُمُنِي.

فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ يُرْدِفُنِي وَرَاءَهُ، فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُلَّمَا نَزَلَ.

ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا بَدَا لَهُ أُحُدٌ قَالَ: هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ.

فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى المَدِينَةِ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا مِثْلَمَا حَرَّمَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ».

٨٣٨ - عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه قَالَ: «أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ، حَتَّى إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى المَدِينَةِ قَالَ: هَذِهِ طَابَةُ، وَهَذَا أُحُدٌ، جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ».



---

(١) الْتَمِسْ: اطْلُبْ.

بَابُ فَضْلِ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ مَكَّةَ وَالمَدِينَةِ*

٨٣٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلَّا المَسْجِدَ الحَرَامَ».

٨٤٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِي هَذَا، وَمَسْجِدِ الحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الأَقْصَى».

بَابُ فَضْلِ مَسْجِدِ قُبَاءٍ

٨٤١ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ كُلَّ سَبْتٍ، مَاشِياً وَرَاكِباً».

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «فَيُصَلِّي فِيهِ رَكْعَتَيْنِ».



كِتَابُ النِّكَاحِ

بَابُ التَّرْغِيبِ فِي النِّكَاحِ*

٨٤٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «جَاءَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ[١] إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَأَنَّهُمْ تَقَالُّوهَا[٢]، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ.

قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَداً.

وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أُفْطِرُ - وَلَفْظُ مُسْلِمٍ: «وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا آكُلُ اللَّحْمَ» -.

وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَداً.

فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: **أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا؟ أَمَا وَاللَّهِ، إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ[٣]، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ[٤] سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي**».

---

(١) ثَلَاثَةُ رَهْطٍ: ثَلَاثَةُ رِجَالٍ.

(٢) تَقَالُّوهَا: رَأَوْا أَنَّهَا قَلِيلَةٌ.

(٣) وَأَرْقُدُ: أَنَامُ.

(٤) رَغِبَ عَنْ: أَعْرَضَ عَنْ.

بَابُ مَنْ لَمْ يَسْتَطِعِ البَاءَةَ فَلْيَصُمْ*

٨٤٣ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ ﵁ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ ٱسْتَطَاعَ مِنْكُمُ البَاءَةَ[1] فَلْيَتَزَوَّجْ؛ فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ؛ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ[2]**».

بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّبَتُّلِ وَالخِصَاءِ*

٨٤٤ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ﵁ قَالَ: «رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ التَّبَتُّلَ[3]، وَلَوْ أَذِنَ لَهُ لَٱخْتَصَيْنَا».

٨٤٥ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ ﵁ قَالَ: «كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ لَنَا نِسَاءٌ، فَقُلْنَا: أَلَا نَسْتَخْصِي؟ فَنَهَانَا عَنْ ذَلِكَ، ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا أَنْ نَنْكِحَ المَرْأَةَ بِالثَّوْبِ إِلَى أَجَلٍ».



---

(١) البَاءَةَ: الجِمَاعَ.
(٢) وِجَاءٌ: قَاطِعٌ لِلشَّهْوَةِ.
(٣) التَّبَتُّلَ: الِانْقِطَاعَ عَنِ النِّسَاءِ.

بَابُ ٱسْتِحْبَابِ نِكَاحِ ذَاتِ الدِّينِ

٨٤٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تُنْكَحُ المَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا، وَلِحَسَبِهَا[١]، وَلِجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا؛ فَٱظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ[٢]».

بَابُ الحَثِّ عَلَى نِكَاحِ الأَبْكَارِ

٨٤٧ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هَلَكَ أَبِي وَتَرَكَ سَبْعَ بَنَاتٍ - أَوْ تِسْعَ بَنَاتٍ -، فَتَزَوَّجْتُ ٱمْرَأَةً ثَيِّباً.

فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَزَوَّجْتَ يَا جَابِرُ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ.

فَقَالَ: بِكْراً أَمْ ثَيِّباً؟ قُلْتُ: بَلْ ثَيِّباً.

قَالَ: فَهَلَّا جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ، وَتُضَاحِكُهَا وَتُضَاحِكُكَ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فَأَيْنَ أَنْتَ مِنَ العَذَارَى[٣] وَلِعَابِهَا[٤]؟» -.

فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ هَلَكَ وَتَرَكَ بَنَاتٍ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَجِيئَهُنَّ بِمِثْلِهِنَّ، فَتَزَوَّجْتُ ٱمْرَأَةً تَقُومُ عَلَيْهِنَّ وَتُصْلِحُهُنَّ.

فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ - أَوْ قَالَ: خَيْراً -».

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «قَالَ: أَصَبْتَ»، وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «قَالَ: فَبَارَكَ اللَّهُ عَلَيْكَ».



---

(١) وَلِحَسَبِهَا: شَرَفِهَا.

(٢) تَرِبَتْ يَدَاكَ: لَصِقَتَا بِالتُّرَابِ، كِنَايَةٌ عَنِ الافْتِقَارِ.

(٣) العَذَارَى: الأَبْكَارِ. (٤) وَلِعَابِهَا: مُلَاعَبَتِهَا.

بَابٌ لَا تُنْكَحُ المَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا*

٨٤٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُجْمَعُ بَيْنَ المَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَلَا بَيْنَ المَرْأَةِ وَخَالَتِهَا».

بَابُ النِّكَاحِ الَّذِي تَحِلُّ بِهِ المُطَلَّقَةُ ثَلَاثاً لِمُطَلِّقِهَا

٨٤٩ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «جَاءَتِ ٱمْرَأَةُ رِفَاعَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ رِفَاعَةَ، فَطَلَّقَنِي فَبَتَّ طَلَاقِي[1] - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «آخِرَ ثَلَاثِ تَطْلِيقَاتٍ» -، فَتَزَوَّجْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزَّبِيرِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَتَزَوَّجَهَا رَجُلٌ، ثُمَّ طَلَّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا» -، وَإِنَّ مَا مَعَهُ مِثْلُ هُدْبَةِ الثَّوْبِ[2]، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَتُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ؟ لَا، حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ[3] وَيَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَهَا كَمَا ذَاقَ الأَوَّلُ» -.

وَأَبُو بَكْرٍ عِنْدَهُ وَخَالِدٌ بِالبَابِ يَنْتَظِرُ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ، فَنَادَى: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَا تَسْمَعُ هَذِهِ مَا تَجْهَرُ بِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟!».



---

(١) فَبَتَّ طَلَاقِي: طَلَّقَنِي ثَلَاثاً.

(٢) هُدْبَةِ الثَّوْبِ: طَرَفُهُ الَّذِي لَمْ يُنْسَجْ؛ كِنَايَةٌ عَنْ عُنَّتِهِ وَضَعْفِ آلَتِهِ.

(٣) حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ: كِنَايَةٌ عَنِ الجِمَاعِ.

بَابُ لَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ

٨٥٠ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَتْرُكَ الخَاطِبُ قَبْلَهُ، أَوْ يَأْذَنَ لَهُ الخَاطِبُ».



بَابُ النَّظَرِ إِلَى المَرْأَةِ قَبْلَ التَّزْوِيجِ*

٨٥١ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنهما: «أَنَّ ٱمْرَأَةً جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْتُ لِأَهَبَ لَكَ نَفْسِي، فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَعَّدَ(١) النَّظَرَ إِلَيْهَا وَصَوَّبَهُ(٢)، ثُمَّ طَأْطَأَ رَأْسَهُ(٣)، فَلَمَّا رَأَتِ المَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئاً جَلَسَتْ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «فَقَالَ: مَا لِي اليَوْمَ فِي النِّسَاءِ مِنْ حَاجَةٍ» -.

فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا.

فَقَالَ: هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «أَعْطِهَا ثَوْباً، قَالَ: لَا أَجِدُ» -.

قَالَ: ٱذْهَبْ إِلَى أَهْلِكَ فَٱنْظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئاً؟ فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا وَجَدْتُ شَيْئاً.

قَالَ: ٱنْظُرْ وَلَوْ خَاتَماً مِنْ حَدِيدٍ، فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا خَاتَماً مِنْ حَدِيدٍ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي - قَالَ سَهْلٌ: مَا لَهُ رِدَاءٌ - فَلَهَا نِصْفُهُ.

---

(١) فَصَعَّدَ: رَفَعَ.

(٢) وَصَوَّبَهُ: خَفَضَهُ.

(٣) طَأْطَأَ رَأْسَهُ: خَفَضَهُ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ؟ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَبِسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ شَيْءٌ.

فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى طَالَ مَجْلِسُهُ ثُمَّ قَامَ، فَرَآهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُوَلِّياً[١]، فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: مَاذَا مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ؟ قَالَ: مَعِي سُورَةُ كَذَا، وَسُورَةُ كَذَا، وَسُورَةُ كَذَا - عَدَّهَا -، قَالَ: أَتَقْرَؤُهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: ٱذْهَبْ، فَقَدْ مَلَّكْتُكَهَا - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «زَوَّجْتُكَهَا»، وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «أَنْكَحْتُكَهَا» - بِمَا مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَعَلِّمْهَا مِنَ القُرْآنِ» -».

بَابُ الكَلَامِ مَعَ المَرْأَةِ حِينَ خِطْبَتِهَا

٨٥٢ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «ذُكِرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٱمْرَأَةٌ مِنَ العَرَبِ، فَأَمَرَ أَبَا أُسَيْدٍ أَنْ يُرْسِلَ إِلَيْهَا، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا فَقَدِمَتْ، فَنَزَلَتْ فِي أُجُمِ[٢] بَنِي سَاعِدَةَ.

فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَاءَهَا فَدَخَلَ عَلَيْهَا، فَإِذَا ٱمْرَأَةٌ مُنَكِّسَةٌ[٣] رَأْسَهَا، فَلَمَّا كَلَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ.

---

(١) مُوَلِّياً: مُنْصَرِفاً.
(٢) أُجُم: حِصْن.
(٣) مُنَكِّسَةٌ: خَافِضَةٌ.

قَالَ: **قَدْ أَعَذْتُكِ مِنِّي.**

فَقَالُوا لَهَا: أَتَدْرِينَ مَنْ هَذَا؟ فَقَالَتْ: لَا.

فَقَالُوا: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَكِ لِيَخْطُبَكِ.

قَالَتْ: أَنَا كُنْتُ أَشْقَى مِنْ ذَلِكَ[١]».



---

(١) أَنَا كُنْتُ أَشْقَى مِنْ ذَلِكَ: مُرَادُهَا إِثْبَاتُ الشَّقَاءِ لَهَا لِمَا فَاتَهَا مِنَ التَّزَوُّجِ.

بَابُ الشُّرُوطِ فِي النِّكَاحِ*

٨٥٣ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَحَقَّ الشُّرُوطِ أَنْ يُوفَى بِهِ مَا ٱسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الفُرُوجَ».

بَابُ الشُّرُوطِ الَّتِي لَا تَحِلُّ فِي النِّكَاحِ*

٨٥٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسْأَلُ المَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَكْتَفِئَ[1] صَحْفَتَهَا[2]، وَلْتَنْكِحْ؛ فَإِنَّمَا لَهَا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهَا - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَإِنَّ اللَّهَ عز وجل رَازِقُهَا» -».



(١) لِتَكْتَفِئَ: تَكُبَّ.

(٢) صَحْفَتَهَا: إِنَاءٌ كَالقَصْعَةِ المَبْسُوطَةِ.

بَابُ إِذْنُ البِكْرِ الصَّمْتُ، وَإِذْنُ الثَّيِّبِ الكَلَامُ

٨٥٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُنْكَحُ الأَيِّمُ[١] حَتَّى تُسْتَأْمَرَ[٢]، وَلَا تُنْكَحُ البِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ إِذْنُهَا؟ قَالَ: أَنْ تَسْكُتَ».

بَابُ تَزْوِيجِ الأَبِ البِكْرَ الصَّغِيرَةَ

٨٥٦ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، فَقَدِمْنَا المَدِينَةَ فَنَزَلْنَا فِي بَنِي الحَارِثِ بْنِ خَزْرَجٍ، فَوُعِكْتُ[٣] - زَادَ مُسْلِمٌ: «شَهْراً» - فَتَمَرَّقَ[٤] شَعَرِي، فَوَفَى جُمَيْمَةً[٥].

فَأَتَتْنِي أُمِّي - أُمُّ رُومَانَ - وَإِنِّي لَفِي أُرْجُوحَةٍ[٦]، وَمَعِي صَوَاحِبُ لِي، فَصَرَخَتْ بِي فَأَتَيْتُهَا لَا أَدْرِي مَا تُرِيدُ بِي، فَأَخَذَتْ بِيَدِي حَتَّى أَوْقَفَتْنِي عَلَى بَابِ الدَّارِ وَإِنِّي لَأَنْهَجُ[٧]، حَتَّى سَكَنَ بَعْضُ نَفَسِي.

ثُمَّ أَخَذَتْ شَيْئاً مِنْ مَاءٍ فَمَسَحَتْ بِهِ وَجْهِي وَرَأْسِي، ثُمَّ أَدْخَلَتْنِي الدَّارَ، فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ فِي البَيْتِ، فَقُلْنَ: عَلَى الخَيْرِ وَالبَرَكَةِ

---

(١) الأَيِّمُ: مَنْ مَاتَ عَنْهَا زَوْجُهَا، أَوْ طَلَّقَهَا.
(٢) تُسْتَأْمَرَ: يُطْلَبَ أَمْرُهَا.
(٣) فَوُعِكْتُ: أَصَابَتْنِي حُمَّى.
(٤) فَتَمَرَّقَ: تَسَاقَطَ.
(٥) فَوَفَى جُمَيْمَةً: كَثُرَ الشَّعَرُ النَّازِلُ إِلَى الأُذُنَيْنِ.
(٦) أُرْجُوحَةٍ: خَشَبَةٌ يَلْعَبُ عَلَيْهَا الصِّبْيَانُ وَالجَوَارِي الصِّغَارُ.
(٧) لَأَنْهَجُ: أَنْفُخُ مِنَ التَّعَبِ.

وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ(١)، فَأَسْلَمَتْنِي إِلَيْهِنَّ، فَأَصْلَحْنَ مِنْ شَأْنِي(٢)، فَلَمْ يَرُعْنِي(٣) إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضُحىً، فَأَسْلَمْنَنِي إِلَيْهِ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ».

٨٥٧ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «تَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ بِنْتُ سِتٍّ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «بِنْتُ سَبْعٍ» -، وَبَنَى بِهَا(٤) وَهِيَ بِنْتُ تِسْعٍ - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «وَلُعَبُهَا مَعَهَا» -، وَمَاتَ عَنْهَا وَهِيَ بِنْتُ ثَمَانَ عَشْرَةَ».



(١) وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ: أَيْ: عَلَى خَيْرِ حَظٍّ.
(٢) فَأَصْلَحْنَ مِنْ شَأْنِي: أَيْ: زَيَّنَّنِي إِلَيْهِ.
(٣) فَلَمْ يَرُعْنِي: لَمْ يَفْجَأْنِي.
(٤) وَبَنَى بِهَا: البِنَاءُ: الدُّخُولُ بِالزَّوْجَةِ.

بَابُ نِكَاحِ الشِّغَارِ

٨٥٨ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشِّغَارِ[١]».

بَابُ نِكَاحِ المُتْعَةِ

٨٥٩ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَسَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رضي الله عنهم قَالَا: «خَرَجَ عَلَيْنَا مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - زَادَ البُخَارِيُّ فِي أَوَّلِهِ: «كُنَّا فِي جَيْشٍ» - فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَذِنَ لَكُمْ أَنْ تَسْتَمْتِعُوا - يَعْنِي: مُتْعَةَ النِّسَاءِ -».

٨٦٠ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ نِكَاحِ المُتْعَةِ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَعَنْ لُحُومِ الحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ».



(١) الشِّغَارِ: أَنْ يُزَوِّجَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ، عَلَى أَنْ يُزَوِّجَهُ الآخَرُ ابْنَتَهُ؛ لَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ.

بَابُ الصَّدَاقِ

٨٦١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَثَرَ صُفْرَةٍ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي تَزَوَّجْتُ ٱمْرَأَةً - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «فَقَالَ: كَمْ أَصْدَقْتَهَا؟» -.

عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ[1] مِنْ ذَهَبٍ.

قَالَ: فَبَارَكَ اللَّهُ لَكَ، أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ».

بَابُ مَنْ جَعَلَ عِتْقَ الأَمَةِ صَدَاقَهَا*

٨٦٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ، وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا».



(١) وَزْنِ نَوَاةٍ: تُسَاوِي ثَمَانِيَةَ (٨) جِرَامَاتٍ.

بَابُ تَجَمُّلِ المَرْأَةِ لِزَوْجِهَا فِي عُرْسِهَا

٨٦٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «صَارَتْ صَفِيَّةُ لِدِحْيَةَ[١] فِي مَقْسَمِهِ[٢]، وَجَعَلُوا يَمْدَحُونَهَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيَقُولُونَ: مَا رَأَيْنَا فِي السَّبْيِ مِثْلَهَا، فَبَعَثَ إِلَى دِحْيَةَ فَأَعْطَاهُ بِهَا مَا أَرَادَ.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «قَالَ: **خُذْ جَارِيَةً مِنَ السَّبْيِ غَيْرَهَا**»، وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَٱشْتَرَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعَةِ أَرْؤُسٍ[٣]».

ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَى أُمِّي، فَقَالَ: **أَصْلِحِيهَا** - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ تُصَنِّعُهَا لَهُ وَتُهَيِّئُهَا - وَأَحْسِبُهُ قَالَ - وَتَعْتَدُّ فِي بَيْتِهَا» -.

ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ، حَتَّى إِذَا جَعَلَهَا فِي ظَهْرِهِ نَزَلَ، ثُمَّ ضَرَبَ[٤] عَلَيْهَا القُبَّةَ[٥].

فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْلٌ[٦] زَادٍ فَلْيَأْتِنَا بِهِ.**

فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِفَضْلِ التَّمْرِ وَفَضْلِ السَّوِيقِ[٧]، حَتَّى جَعَلُوا

---

(١) لِدِحْيَةَ: هُوَ: دِحْيَةُ الكَلْبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
(٢) مَقْسَمِهِ: نَصِيبِهِ مِنَ الغَنِيمَةِ.
(٣) أَرْؤُسٍ: أَنْفُسٍ.
(٤) ضَرَبَ: رَكَزَ.
(٥) القُبَّةَ: الخَيْمَةَ.
(٦) فَضْلٌ: زِيَادَةٌ.
(٧) السَّوِيقِ: القَمْحُ أَوِ الشَّعِيرُ المَقْلُوُّ ثُمَّ يُطْحَنُ.

مِنْ ذَلِكَ سَوَاداً[١] حَيْساً[٢]، فَجَعَلُوا يَأْكُلُونَ مِنْ ذَلِكَ الحَيْسِ، وَيَشْرَبُونَ مِنْ حِيَاضٍ[٣] إِلَى جَنْبِهِمْ مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ.

فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيمَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا».



(١) سَوَاداً: كَوْماً مُرْتَفِعاً.

(٢) حَيْساً: طَعَامٌ مُتَّخَذٌ مِنَ التَّمْرِ وَالأَقِطِ وَالسَّمْنِ.

(٣) حِيَاضٍ: مَجَامِعُ المَاءِ.

بَابُ وَلِيمَةِ العُرْسِ

٨٦٤ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: «مَا أَوْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَيْءٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلَمَ عَلَى زَيْنَبَ؛ أَوْلَمَ بِشَاةٍ».

٨٦٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: «بُنِيَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِزَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ بِخُبْزٍ وَلَحْمٍ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فَأَشْبَعَ النَّاسَ خُبْزاً وَلَحْماً»، زَادَ مُسْلِمٌ: «حَتَّى تَرَكُوهُ» -، فَأُرْسِلْتُ عَلَى الطَّعَامِ دَاعِياً، فَيَجِيءُ قَوْمٌ فَيَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ فَيَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ، فَدَعَوْتُ حَتَّى مَا أَجِدُ أَحَداً أَدْعُو.

فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا أَجِدُ أَحَداً أَدْعُوهُ.

قَالَ: ٱرْفَعُوا طَعَامَكُمْ، وَبَقِيَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ يَتَحَدَّثُونَ فِي البَيْتِ.

فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَٱنْطَلَقَ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ البَيْتِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ.

فَقَالَتْ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، كَيْفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ؟

فَتَقَرَّى[1] حُجَرَ نِسَائِهِ كُلِّهِنَّ يَقُولُ لَهُنَّ كَمَا يَقُولُ لِعَائِشَةَ، وَيَقُلْنَ لَهُ كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «ثُمَّ خَرَجَ إِلَى حُجَرِ أُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ كَمَا

---

(١) فَتَقَرَّى: تَتَبَّعَ.

كَانَ يَصْنَعُ صَبِيحَةَ بِنَائِهِ، فَيُسَلِّمُ عَلَيْهِنَّ وَيَدْعُو لَهُنَّ، وَيُسَلِّمْنَ عَلَيْهِ وَيَدْعُونَ لَهُ».

ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ فَإِذَا ثَلَاثَةُ رَهْطٍ فِي البَيْتِ يَتَحَدَّثُونَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ شَدِيدَ الحَيَاءِ، فَخَرَجَ مُنْطَلِقاً نَحْوَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ، فَمَا أَدْرِي آخْبَرْتُهُ أَوْ أُخْبِرَ أَنَّ القَوْمَ خَرَجُوا، فَرَجَعَ، حَتَّى إِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي أُسْكُفَّةِ البَابِ[1] دَاخِلَةً، وَأُخْرَى خَارِجَةً أَرْخَى السِّتْرَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَأُنْزِلَتْ آيَةُ الحِجَابِ».

٨٦٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَرُوساً بِزَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، وَكَانَ تَزَوَّجَهَا بِالمَدِينَةِ، فَدَعَا النَّاسَ لِلطَّعَامِ بَعْدَ ٱرْتِفَاعِ النَّهَارِ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَجَلَسَ مَعَهُ رِجَالٌ بَعْدَمَا قَامَ القَوْمُ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَزَوْجَتُهُ مُوَلِّيَةٌ وَجْهَهَا إِلَى الحَائِطِ» -، حَتَّى قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَشَى - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فَأَخَذَ كَأَنَّهُ يَتَهَيَّأُ لِلْقِيَامِ فَلَمْ يَقُومُوا، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَامَ» -، فَمَشَيْتُ مَعَهُ حَتَّى بَلَغَ بَابَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ.

ثُمَّ ظَنَّ أَنَّهُمْ قَدْ خَرَجُوا، فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ، فَإِذَا هُمْ جُلُوسٌ مَكَانَهُمْ.

فَرَجَعَ فَرَجَعْتُ الثَّانِيَةَ، حَتَّى بَلَغَ حُجْرَةَ عَائِشَةَ.

---

(١) أُسْكُفَّةِ البَابِ: عَتَبَتُهُ الَّتِي يُوطَأُ عَلَيْهَا.

فَرَجَعَ فَرَجَعْتُ، فَإِذَا هُمْ قَدْ قَامُوا، فَضَرَبَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ بِالسِّتْرِ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الحِجَابِ».

٨٦٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ خَيْبَرَ وَالمَدِينَةِ ثَلَاثاً يُبْنَى عَلَيْهِ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ.

فَدَعَوْتُ المُسْلِمِينَ إِلَى وَلِيمَتِهِ، فَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خُبْزٍ وَلَا لَحْمٍ؛ أُمِرَ بِالأَنْطَاعِ[1] فَأَلْقَى فِيهَا مِنَ التَّمْرِ وَالأَقِطِ[2] وَالسَّمْنِ، فَكَانَتْ وَلِيمَتَهُ.

فَقَالَ المُسْلِمُونَ: إِحْدَى أُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ أَوْ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ؟

فَقَالُوا: إِنْ حَجَبَهَا فَهِيَ مِنْ أُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ، وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا فَهِيَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ.

فَلَمَّا ٱرْتَحَلَ وَطَّى[3] لَهَا خَلْفَهُ وَمَدَّ الحِجَابَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ».



(١) بِالأَنْطَاعِ: النِّطَعُ: بِسَاطٌ مِنْ جِلْدٍ.
(٢) وَالأَقِطِ: لَبَنٌ يُطْبَخُ ثُمَّ يُجَفَّفُ.
(٣) وَطَّى: أَصْلَحَ مَا تَحْتَهَا لِلرُّكُوبِ.

بَابُ إِجَابَةِ الدَّاعِي فِي العُرْسِ وَغَيْرِهِ*

٨٦٨ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجِيبُوا هَذِهِ الدَّعْوَةَ[١] إِذَا دُعِيتُمْ لَهَا».

٨٦٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «بِئْسَ الطَّعَامُ طَعَامُ الوَلِيمَةِ؛ يُدْعَى إِلَيْهِ الأَغْنِيَاءُ وَيُتْرَكُ المَسَاكِينُ، فَمَنْ لَمْ يَأْتِ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ».



(١) هَذِهِ الدَّعْوَةَ: دَعْوَةَ الوَلِيمَةِ.

بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ*

٨٧٠ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ قَالَ: بِٱسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرْ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَداً».

زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «وَلَمْ يُسَلَّطْ عَلَيْهِ».

بَابُ ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾*

٨٧١ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قَالَ: «كَانَتِ اليَهُودُ تَقُولُ: إِذَا أَتَى الرَّجُلُ ٱمْرَأَتَهُ مِنْ دُبُرِهَا فِي قُبُلِهَا، كَانَ الوَلَدُ أَحْوَلَ، فَنَزَلَتْ: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾».

بَابُ العَزْلِ*

٨٧٢ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: «غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ بَلْمُصْطَلِقِ[١] فَسَبَيْنَا كَرَائِمَ العَرَبِ، فَطَالَتْ عَلَيْنَا العُزْبَةُ[٢] وَرَغِبْنَا فِي الفِدَاءِ[٣]، فَأَرَدْنَا أَنْ نَسْتَمْتِعَ وَنَعْزِلَ[٤]، فَقُلْنَا: نَفْعَلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا لَا نَسْأَلُهُ؟!

---

(١) بَلْمُصْطَلِق: بَنِي المُصْطَلِقِ، وَدِيَارُهُمْ جَنُوبَ شَرْقِ رَابغٍ، تَبْعُدُ عَنْهَا عِشْرِينَ (٢٠) كِيلُومِتْراً.

(٢) العُزْبَةُ: فَقْدُ الأَزْوَاجِ.

(٣) وَرَغِبْنَا فِي الفِدَاءِ: أَيْ: فِي ثَمَنِ مَبِيعِهَا بَعْدَ الاسْتِمْتَاعِ بِهَا.

(٤) وَنَعْزِلَ: العَزْلُ: أَنْ يُجَامِعَ، ثُمَّ يُنْزِلَ خَارِجَ الفَرْجِ.

فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ العَزْلِ.

فَقَالَ: لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «أَوَإِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ؟! - قَالَهَا ثَلَاثاً -» -، مَا كَتَبَ اللَّهُ خَلْقَ نَسَمَةٍ[1] هِيَ كَائِنَةٌ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ إِلَّا سَتَكُونُ».

٨٧٣ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قَالَ: «كُنَّا نَعْزِلُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالقُرْآنُ يَنْزِلُ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَبَلَغَ ذَلِكَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَنْهَنَا» -».

بَابُ تَحْرِيمِ ٱمْتِنَاعِ المَرْأَةِ مِنْ فِرَاشِ زَوْجِهَا

٨٧٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ ٱمْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَلَمْ تَأْتِهِ، فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا؛ لَعَنَتْهَا المَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «حَتَّى تَرْجِعَ» -».



(١) نَسَمَةٍ: نَفْسٍ.

بَابُ فِي القَسْمِ بَيْنَ النِّسَاءِ

٨٧٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: «مِنَ السُّنَّةِ إِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ البِكْرَ عَلَى الثَّيِّبِ أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعاً وَقَسَمَ، وَإِذَا تَزَوَّجَ الثَّيِّبَ عَلَى البِكْرِ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثاً ثُمَّ قَسَمَ».

٨٧٦ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂: «أَنَّ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا لِعَائِشَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْسِمُ لِعَائِشَةَ بِيَوْمِهَا وَيَوْمِ سَوْدَةَ».

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «وَكَانَتْ أَوَّلَ ٱمْرَأَةٍ تَزَوَّجَهَا بَعْدِي».

٨٧٧ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: «كَانَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِسْعٌ، فَكَانَ يَقْسِمُ لِثَمَانٍ، وَلَا يَقْسِمُ لِوَاحِدَةٍ».

٨٧٨ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَأْذِنُنَا إِذَا كَانَ فِي يَوْمِ لِلْمَرْأَةِ مِنَّا بَعْدَمَا نَزَلَتْ: ﴿تُرْجِي مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ وَتُـْٔوِيٓ إِلَيْكَ مَن تَشَآءُۖ﴾».



بَابُ الغَيْرَةِ

٨٧٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْكُثُ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ فَيَشْرَبُ عِنْدَهَا عَسَلاً، فَتَوَاطَأْتُ[1] أَنَا وَحفْصَةُ أَنَّ أَيَّتَنا ما دَخلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ فَلْتَقُلْ: إِنِّي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرَ[2]، أَكَلْتَ مَغافِيرَ؟

فَدَخَلَ عَلَى إِحْدَاهُمَا، فَقَالَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: **بَلْ شَرِبْتُ عَسَلاً عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، وَلَنْ أَعُودَ لَهُ** - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «**وَقَدْ حَلَفْتُ، لَا تُخْبِرِي بِذَلِكَ أَحداً**» -، فَنَزَلَ: ﴿لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِن تَتُوبَآ﴾ لِعَائِشَةَ وَحفْصَةَ ﴿وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ حَدِيثًا﴾ لِقَوْلِهِ: **بَلْ شَرِبْتُ عَسَلاً**».

٨٨٠ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الحَلْوَاءَ وَالعَسَلَ، فَكَانَ إِذَا صَلَّى العَصْرَ دَارَ عَلَى نِسَائِهِ، فَيَدْنُو مِنْهُنَّ، فَدَخلَ عَلَى حَفْصَةَ، فَٱحْتَبَسَ[3] عِنْدَهَا أَكْثَرَ مِمَّا كَانَ يَحْتَبِسُ - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «فَغِرْتُ» -.

فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ، فَقِيلَ لِي: أَهْدَتْ لَهَا ٱمْرَأَةٌ مِنْ قَوْمِهَا عُكَّةً[4] مِنْ عَسَلٍ، فَسَقَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْهُ شَرْبَةً.

---

(١) فَتَوَاطَأْتُ: اتَّفَقْتُ.

(٢) مَغَافِيرَ: صَمْغٌ حُلْوٌ لَهُ رَائِحَةٌ كَرِيهَةٌ.

(٣) فَاحْتَبَسَ: تَأَخَّرَ.

(٤) عُكَّةً: وِعَاءً أَصْغَرَ مِنَ القِرْبَةِ.

فَقُلْتُ: أَمَا وَاللَّهِ، لَنَحْتَالَنَّ لَهُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِسَوْدَةَ وَقُلْتُ: إِذَا دَخَلَ عَلَيْكِ، فَإِنَّهُ سَيَدْنُو مِنْكِ فَقُولِي لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكَلْتَ مَغَافِيرَ؟ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكِ: لَا.

فَقُولِي لَهُ: مَا هَذِهِ الرِّيحُ؟ - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَشْتَدُّ عَلَيْهِ أَنْ يُوجَدَ مِنْهُ الرِّيحُ - فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكِ: سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ.

فَقُولِي لَهُ: جَرَسَتْ[١] نَحْلُهُ العُرْفُطَ[٢].

وَسَأَقُولُ ذَلِكِ لَهُ، وَقُولِيهِ أَنْتِ يَا صَفِيَّةُ.

فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى سَوْدَةَ - تَقُولُ سَوْدَةُ: وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، لَقَدْ كِدْتُ أَنْ أُبَادِئَهُ بِالَّذِي قُلْتِ لِي وَإِنَّهُ لَعَلَى البَابِ فَرَقاً[٣] مِنْكِ -.

فَلَمَّا دَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكَلْتَ مَغَافِيرَ؟ قَالَ: **لَا**.

قَالَتْ: فَمَا هَذِهِ الرِّيحُ؟ قَالَ: **سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ**، قَالَتْ: جَرَسَتْ نَحْلُهُ العُرْفُطَ.

فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيَّ قُلْتُ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ.

ثُمَّ دَخَلَ عَلَى صَفِيَّةَ، فَقَالَتْ بِمِثْلِ ذَلِكَ.

---

(١) جَرَسَتْ: أَكَلَتْ.

(٢) العُرْفُطَ: شَجَرٌ بِالحِجَازِ.

(٣) فَرَقاً: خَوْفاً.

فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَسْقِيكَ مِنْهُ؟ قَالَ: **لَا حَاجَةَ لِي بِهِ.**

تَقُولُ سَوْدَةُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَاللَّهِ، لَقَدْ حَرَمْنَاهُ، قُلْتُ لَهَا: ٱسْكُتِي».



بَابُ لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلاً إِذَا أَطَالَ الغَيْبَةَ

٨٨١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ(١)، كَانَ لَا يَدْخُلُ إِلَّا غُدْوَةً(٢) أَوْ عَشِيَّةً(٣)».

٨٨٢ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قَالَ: «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَلَمَّا قَدِمْنَا المَدِينَةَ ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ فَقَالَ: **أَمْهِلُوا حَتَّى نَدْخُلَ لَيْلاً** - أَيْ: عِشَاءً - **كَيْ تَمْتَشِطَ(٤) الشَّعِثَةُ(٥)، وَتَسْتَحِدَّ(٦) المُغِيبَةُ(٧)**، وَقَالَ: **إِذَا قَدِمْتَ فَالكَيْسَ الكَيْسَ(٨)**».

٨٨٣ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَطَالَ الرَّجُلُ الغَيْبَةَ، أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ طُرُوقاً».



---

(١) لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ: أَيْ: لَا يَدْخُلُ عَلَيْهِمْ لَيْلاً إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ.
(٢) غُدْوَةً: مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ إِلَى الزَّوَالِ.
(٣) عَشِيَّةً: مِنَ الزَّوَالِ إِلَى آخِرِ النَّهَارِ.
(٤) تَمْتَشِطَ: تُصْلِحَ شَعَرَهَا بِالمُشْطِ.
(٥) الشَّعِثَةُ: مُتَفَرِّقَةُ شَعَرِ الرَّأْسِ.
(٦) وَتَسْتَحِدَّ: الِاسْتِحْدَادُ: حَلْقُ شَعَرِ العَانَةِ بِالحَدِيدِ.
(٧) المُغِيبَةُ: مَنْ غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا.
(٨) فَالكَيْسَ الكَيْسَ: أَيْ: فَعَلَيْكَ بِالجِمَاعِ.

بَابُ الوَصَاةِ بِالنِّسَاءِ*

٨٨٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ٱسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْراً، فَإِنَّهُنَّ خُلِقْنَ مِنْ ضِلَعٍ[(١)].

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «المَرْأَةُ كَالضِّلَعِ»، زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَى طَرِيقَةٍ».

وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلَاهُ، فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «وَكَسْرُهَا طَلَاقُهَا» -، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «وَإِنِ ٱسْتَمْتَعْتَ بِهَا ٱسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَفِيهَا عِوَجٌ» -، فَٱسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْراً».

بَابُ لَوْلَا حَوَّاءُ لَمْ تَخُنْ أُنْثَى زَوْجَهَا الدَّهْرَ

٨٨٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَخْبُثِ الطَّعَامُ، وَلَمْ يَخْنَزِ[(٢)] اللَّحْمُ، وَلَوْلَا حَوَّاءُ[(٣)] لَمْ تَخُنْ أُنْثَى زَوْجَهَا الدَّهْرَ».



(١) ضِلَعٍ: وَاحِدُ الأَضْلَاعِ؛ وَهُوَ: عَظْمٌ مُعْوَجٌّ.

(٢) وَلَمْ يَخْنَزِ: لَمْ يَتَغَيَّرْ وَلَمْ يَنْتُنْ.

(٣) وَلَوْلَا حَوَّاءُ: لِأَنَّهَا أَغْرَتْ آدَمَ بِأَكْلِ الشَّجَرَةِ.

كِتَابُ الرَّضَاعِ

بَابُ مَا يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ

٨٨٦ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الوِلَادَةِ».

٨٨٧ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بِنْتِ حَمْزَةَ: لَا تَحِلُّ لِي، يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ، هِيَ بِنْتُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ».

٨٨٨ - عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ رضي الله عنهما قَالَتْ: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ: هَلْ لَكَ فِي أُخْتِي بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ؟

فَقَالَ: أَفْعَلُ مَاذَا؟ قُلْتُ: تَنْكِحُهَا.

قَالَ: أَوَتُحِبِّينَ ذَلِكِ؟ قُلْتُ: لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيَةٍ[1]، وَأَحَبُّ مَنْ شَرِكَنِي فِي الخَيْرِ أُخْتِي.

قَالَ: فَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِي، قُلْتُ: فَإِنِّي أُخْبِرْتُ أَنَّكَ تَخْطُبُ دُرَّةَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ.

قَالَ: بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ.

---

(١) لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيَةٍ: لَسْتُ خَالِيَةً مِنْ ضَرَّةٍ غَيْرِي.

قَالَ: **لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي[١] فِي حَجْرِي[٢] مَا حَلَّتْ لِي؛ إِنَّهَا ٱبْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ، أَرْضَعَتْنِي وَأَبَاهَا ثُوَيْبَةُ[٣]، فَلَا تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ، وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ**».

بَابُ لَبَنِ الفَحْلِ[٤]*

٨٨٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «جَاءَ عَمِّي مِنَ الرَّضَاعَةِ، فَٱسْتَأْذَنَ عَلَيَّ فَأَبَيْتُ أَنْ آذَنَ لَهُ حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: **إِنَّهُ عَمُّكِ، فَٱئْذَنِي لَهُ.**

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا أَرْضَعَتْنِي المَرْأَةُ وَلَمْ يُرْضِعْنِي الرَّجُلُ!

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنَّهُ عَمُّكِ، فَلْيَلِجْ[٥] عَلَيْكِ**، وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ ضُرِبَ عَلَيْنَا الحِجَابُ[٦]».

بَابُ مَنْ قَالَ: لَا رَضَاعَ بَعْدَ حَوْلَيْنِ*

٨٩٠ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي

---

(١) رَبِيبَتِي: بِنْتَ زَوْجَتِي.
(٢) حَجْرِي: حَضَانَتِي.
(٣) ثُوَيْبَةُ: اسْمُ جَارِيَةٍ لِأَبِي لَهَبٍ.
(٤) لَبَنِ الفَحْلِ: الفَحْلُ: الزَّوْجُ، وَنِسْبَةُ اللَّبَنِ إِلَيْهِ لِكَوْنِهِ السَّبَبَ فِيهِ.
(٥) فَلْيَلِجْ: فَلْيَدْخُلْ.
(٦) ضُرِبَ عَلَيْنَا الحِجَابُ: أُمِرْنَا بِهِ.

رَجُلٌ قَاعِدٌ، فَٱشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَرَأَيْتُ الغَضَبَ فِي وَجْهِهِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلبُخَارِيِّ: «قَالَ: يَا عَائِشَةُ، مَنْ هَذَا؟» -، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ، فَقَالَ: «ٱنْظُرْنَ إِخْوَتَكُنَّ مِنَ الرَّضَاعَةِ؛ فَإِنَّمَا الرَّضَاعَةُ مِنَ المَجَاعَةِ[١]».



(١) مِنَ المَجَاعَةِ: مِمَّنْ يَرْضَعُ لِجُوعِهِ.

كِتَابُ الطَّلَاقِ

بَابُ مَنْ خَيَّرَ نِسَاءَهُ*

٨٩١ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «لَمَّا أُمِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَخْيِيرِ أَزْوَاجِهِ بَدَأَ بِي، فَقَالَ: **إِنِّي ذَاكِرٌ لَكِ أَمْراً، فَلَا عَلَيْكِ أَنْ لَا تَعْجَلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكِ** - قَدْ عَلِمَ أَنَّ أَبَوَيَّ لَمْ يَكُونَا لِيَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ - ثُمَّ قَالَ: **إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَالَ:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ۝ وَإِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلدَّارَ ٱلْءَاخِرَةَ فَإِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَٰتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا﴾.

فَقُلْتُ: فِي أَيِّ هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيَّ؟ فَإِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الآخِرَةَ.

ثُمَّ فَعَلَ أَزْوَاجُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَمَا فَعَلْتُ».

٨٩٢ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «خَيَّرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَٱخْتَرْنَا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَلَمْ يَعُدَّ ذَلِكَ عَلَيْنَا شَيْئاً[1]».



(١) فَلَمْ يَعُدَّ ذَلِكَ عَلَيْنَا شَيْئاً: أَيْ: لَمْ يَعُدَّهُ طَلَاقاً.

بَابُ طَلَاقِ الحَائِضِ

٨٩٣ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «أَنَّهُ طَلَّقَ ٱمْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «تَطْلِيقَةً وَاحِدَةً» -، فَسَأَلَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ.

زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «فَتَغَيَّظَ[1] فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ».

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيَتْرُكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ، ثُمَّ تَطْهُرَ.

ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدُ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ.

فَتِلْكَ العِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ عز وجل أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «حُسِبَتْ عَلَيَّ بِتَطْلِيقَةٍ» -».

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيُطَلِّقْهَا طَاهِراً، أَوْ حَامِلاً»؛ مُخْتَصَراً.



(١) فَتَغَيَّظَ: غَضِبَ.

بَابٌ فِي الإِيلاءِ وَٱعْتِزَالِ النِّسَاءِ

٨٩٤ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ قَالَ: «لَمَّا ٱعْتَزَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ دَخَلْتُ المَسْجِدَ، فَإِذَا النَّاسُ يَنْكُتُونَ بِالحَصَى[١] وَيَقُولُونَ: طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «فَجِئْتُ فَإِذَا البُكَاءُ مِنْ حُجَرِهِنَّ كُلِّهَا» -، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُؤْمَرْنَ بِالحِجَابِ.

فَقُلْتُ: لَأَعْلَمَنَّ ذَلِكَ اليَوْمَ، فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ: يَا بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ، أَقَدْ بَلَغَ مِنْ شَأْنِكِ أَنْ تُؤْذِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟

فَقَالَتْ: مَا لِي وَمَا لَكَ يَا ٱبْنَ الخَطَّابِ؟ عَلَيْكَ بِعَيْبَتِكَ[٢].

فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ فَقُلْتُ لَهَا: يَا حَفْصَةُ، أَقَدْ بَلَغَ مِنْ شَأْنِكِ أَنْ تُؤْذِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ وَاللَّهِ، لَقَدْ عَلِمْتِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يُحِبُّكِ، وَلَوْلَا أَنَا لَطَلَّقَكِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَبَكَتْ أَشَدَّ البُكَاءِ.

فَقُلْتُ لَهَا: أَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: هُوَ فِي خِزَانَتِهِ[٣] فِي المَشْرُبَةِ[٤].

فَدَخَلْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَبَاحٍ غُلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَاعِداً عَلَى أُسْكُفَّةِ المَشْرُبَةِ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَشْرُبَةٍ لَهُ يُرْتَقَى

---

(١) يَنْكُتُونَ بِالحَصَى: يَضْرِبُونَ بِهِ الأَرْضَ.
(٢) عَلَيْكَ بِعَيْبَتِكَ: أَيْ: عَلَيْكَ بِوَعْظِ ابْنَتِكَ حَفْصَةَ.
(٣) خِزَانَتِهِ: الخِزَانَةُ: مَكَانٌ يُخَزَّنُ فِيهِ مَا يُرَادُ حِفْظُهُ.
(٤) المَشْرُبَةِ: كَالغُرْفَةِ العَالِيَةِ يُخَزَّنُ فِيهَا الطَّعَامُ وَغَيْرُهُ.

إِلَيْهَا بِعَجَلَةٍ[١]» - مُدَلٍّ[٢] رِجْلَيْهِ عَلَى نَقِيرٍ[٣] مِنْ خَشَبٍ - وَهُوَ جِذْعٌ يَرْقَى[٤] عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَيَنْحَدِرُ -، فَنَادَيْتُ: يَا رَبَاحُ، ٱسْتَأْذِنْ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَنَظَرَ رَبَاحٌ إِلَى الغُرْفَةِ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئاً.

ثُمَّ قُلْتُ: يَا رَبَاحُ، ٱسْتَأْذِنْ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَنَظَرَ رَبَاحٌ إِلَى الغُرْفَةِ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئاً.

ثُمَّ رَفَعْتُ صَوْتِي فَقُلْتُ: يَا رَبَاحُ، ٱسْتَأْذِنْ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ظَنَّ أَنِّي جِئْتُ مِنْ أَجْلِ حَفْصَةَ، وَاللَّهِ، لَئِنْ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِضَرْبِ عُنُقِهَا لَأَضْرِبَنَّ عُنُقَهَا، وَرَفَعْتُ صَوْتِي.

فَأَوْمَأَ[٥] إِلَيَّ أَنِ ٱرْقَهْ، فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى حَصِيرٍ[٦]، فَجَلَسْتُ، فَأَدْنَى عَلَيْهِ إِزَارَهُ وَلَيْسَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ، وَإِذَا الحَصِيرُ قَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِهِ، فَنَظَرْتُ بِبَصَرِي فِي خِزَانَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا أَنَا بِقَبْضَةٍ مِنْ شَعِيرٍ نَحْوِ الصَّاعِ[٧] وَمِثْلِهَا قَرَظاً[٨] فِي نَاحِيَةِ الغُرْفَةِ،

---

(١) بِعَجَلَةٍ: دَرَجَةٌ مِنْ جِذْعِ النَّخْلِ.
(٢) مُدَلٍّ: مُرْسِلٍ.
(٣) نَقِيرٍ: جِذْعٍ فِيهِ دَرَجٌ.
(٤) يَرْقَى: يَصْعَدُ.
(٥) فَأَوْمَأَ: أَشَارَ.
(٦) حَصِيرٍ: بِسَاطٌ يُصْنَعُ مِنْ سَعَفِ النَّخْلِ.
(٧) الصَّاعِ: يُسَاوِي: أَلْفاً وَمِئَتَيْ (١٢٠٠) جِرَامٍ.
(٨) قَرَظاً: وَرَقُ شَجَرٍ يُدْبَغُ بِهِ.

وَإِذَا أَفِيقٌ[١] مُعَلَّقٌ، فَٱبْتَدَرَتْ عَيْنَايَ[٢].

قَالَ: **مَا يُبْكِيكَ يَا ٱبْنَ الخَطَّابِ؟**

قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَمَا لِي لَا أَبْكِي وَهَذَا الحَصِيرُ قَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِكَ، وَهَذِهِ خِزَانَتُكَ لَا أَرَى فِيهَا إِلَّا مَا أَرَى، وَذَاكَ قَيْصَرُ وَكِسْرَى فِي الثِّمَارِ وَالأَنْهَارِ، وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصِفْوَتُهُ، وَهَذِهِ خِزَانَتُكَ!

فَقَالَ: **يَا ٱبْنَ الخَطَّابِ، أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَنَا الآخِرَةُ وَلَهُمُ الدُّنْيَا؟** قُلْتُ: بَلَى.

وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ حِينَ دَخَلْتُ وَأَنَا أَرَى فِي وَجْهِهِ الغَضَبَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يَشُقُّ عَلَيْكَ مِنْ شَأْنِ النِّسَاءِ؟ فَإِنْ كُنْتَ طَلَّقْتَهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مَعَكَ وَمَلَائِكَتَهُ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ، وَأَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَالمُؤْمِنُونَ مَعَكَ.

وَقَلَّمَا تَكَلَّمْتُ - وَأَحْمَدُ اللَّهَ - بِكَلَامٍ إِلَّا رَجَوْتُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ يُصَدِّقُ قَوْلِي الَّذِي أَقُولُ، وَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ؛ آيَةُ التَّخْيِيرِ: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ﴾، ﴿وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوْلَىٰهُ وَجِبْرِيلُ وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَعْدَ ذَٰلِكَ ظَهِيرٌ﴾ وَكَانَتْ عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ وَحَفْصَةُ تَظَاهَرَانِ[٣] عَلَى سَائِرِ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ.

---

(١) أَفِيقٌ: جِلْدٌ لَمْ يُدْبَغْ.
(٢) فَابْتَدَرَتْ عَيْنَايَ: سَالَتَا بِالدُّمُوعِ.
(٣) تَظَاهَرَانِ: تَتَعَاوَنَانِ.

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَطَلَّقْتَهُنَّ؟ قَالَ: **لَا.**

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي دَخَلْتُ المَسْجِدَ وَالمُسْلِمُونَ يَنْكُتُونَ بِالحَصَى، يَقُولُونَ: طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ، أَفَأَنْزِلُ فَأُخْبِرَهُمْ أَنَّكَ لَمْ تُطَلِّقْهُنَّ؟

قَالَ: **نَعَمْ، إِنْ شِئْتَ.**

فَلَمْ أَزَلْ أُحَدِّثُهُ حَتَّى تَحَسَّرَ[(١)] الغَضَبُ عَنْ وَجْهِهِ، وَحَتَّى كَشَرَ[(٢)] فَضَحِكَ، وَكَانَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ ثَغْراً[(٣)].

ثُمَّ نَزَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَنَزَلْتُ، فَنَزَلْتُ أَتَشَبَّثُ[(٤)] بِالجِذْعِ، وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّمَا يَمْشِي عَلَى الأَرْضِ مَا يَمَسُّهُ بِيَدِهِ.

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا كُنْتَ فِي الغُرْفَةِ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ؟

قَالَ: **إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعاً وَعِشْرِينَ.**

فَقُمْتُ عَلَى بَابِ المَسْجِدِ، فَنَادَيْتُ بِأَعْلَى صَوْتِي: لَمْ يُطَلِّقْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ، وَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٞ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ

---

(١) تَحَسَّرَ: زَالَ وَانْكَشَفَ.

(٢) كَشَرَ: أَبْدَى أَسْنَانَهُ تَبَسُّماً.

(٣) ثَغْراً: الثَّغْرُ: مَا تَقَدَّمَ مِنَ الأَسْنَانِ.

(٤) أَتَشَبَّثُ: أَسْتَمْسِكُ.

﴿ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾، فَكُنْتُ أَنَا ٱسْتَنْبَطْتُ ذَلِكَ الأَمْرَ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ آيَةَ التَّخْيِيرِ».

٨٩٥ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: «لَوْ رَأَيْتَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكُنَّا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ قَوْماً نَغْلِبُ النِّسَاءَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا المَدِينَةَ وَجَدْنَا قَوْماً تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ، فَطَفِقَ[1] نِسَاؤُنَا يَتَعَلَّمْنَ مِنْ نِسَائِهِمْ، فَتَغَضَّبْتُ عَلَى ٱمْرَأَتِي يَوْماً، فَإِذَا هِيَ تُرَاجِعُنِي، فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي.

فَقَالَتْ: مَا تُنْكِرُ أَنْ أُرَاجِعَكَ؟ فَوَاللَّهِ، إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ لَيُرَاجِعْنَهُ، وَتَهْجُرُهُ إِحْدَاهُنَّ اليَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ.

فَقُلْتُ: قَدْ خَابَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُنَّ وَخَسِرَ، أَفَتَأْمَنُ إِحْدَاهُنَّ أَنْ يَغْضَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا لِغَضَبِ رَسُولِهِ ﷺ فَإِذَا هِيَ قَدْ هَلَكَتْ؟ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ: لَا يَغُرَّنَّكِ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكِ هِيَ أَوْسَمَ[2] مِنْكِ وَأَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكِ، فَتَبَسَّمَ أُخْرَى.

فَقُلْتُ: أَسْتَأْنِسُ[3] يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **نَعَمْ**.

---

(١) فَطَفِقَ: جَعَلَ.

(٢) أَوْسَمُ: أَجْمَلُ.

(٣) أَسْتَأْنِسُ: أَنْبَسِطُ بِالحَدِيثِ مَعَكَ.

فَجلَسْتُ فَرَفَعْتُ رَأْسِي فِي البَيْتِ، فَوَاللَّهِ، مَا رَأَيْتُ فِيهِ شَيْئاً يَرُدُّ البَصَرَ(١)، إِلَّا أُهُباً(٢) ثَلَاثَةً.

فَقُلْتُ: ٱدْعُ اللَّهَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ يُوَسِّعَ عَلَى أُمَّتِكَ، فَقَدْ وَسَّعَ عَلَى فَارِسَ وَالرُّومِ(٣) وَهُمْ لَا يَعْبُدُونَ اللَّهَ.

فَٱسْتَوَى جَالِساً ثُمَّ قَالَ: **أَفِي شَكٍّ أَنْتَ يَا ٱبْنَ الخَطَّابِ؟ أُولَئِكَ قَوْمٌ عُجِّلَتْ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا.**

فَقُلْتُ: ٱسْتَغْفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَانَ أَقْسَمَ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ شَهْراً مِنْ شِدَّةِ مَوْجِدَتِهِ(٤) عَلَيْهِنَّ، حَتَّى عَاتَبَهُ اللَّهُ ﷻ».



(١) يَرُدُّ البَصَرَ: يَحْمِلُهُ عَلَى تَكْرَارِ النَّظَرِ.

(٢) أُهُباً: جَمْعُ إِهَابٍ؛ وَهُوَ: الجِلْدُ قَبْلَ الدِّبَاغِ.

(٣) وَالرُّوم: أُمَّةٌ مُخْتَلِطَةٌ قَدِيماً، مِنْ رُومَا وَبُلْغَارِيَا وَإِيطَالْيَا، نَزَحُوا إِلَى تُرْكِيَّا، وَكَانَ لَهُمْ نُفُوذٌ فِي عَهْدِ هِرَقْلَ عَلَى الشَّامِ وَمِصْرَ.

(٤) مَوْجِدَتِهِ: غَضَبِهِ.

بَابُ عِدَّةِ الحَامِلِ

٨٩٦ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «إِنَّ سُبَيْعَةَ الأَسْلَمِيَّةَ نُفِسَتْ[١] بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِلَيَالٍ، وَإِنَّهَا ذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَتَزَوَّجَ».

بَابُ إِحْدَادِ المَرْأَةِ

٨٩٧ - عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ رضي الله عنها قَالَتْ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى المِنْبَرِ: لَا يَحِلُّ لِٱمْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ، تُحِدُّ[٢] عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً».

٨٩٨ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها: «أَنَّ ٱمْرَأَةً تُوُفِّيَ زَوْجُهَا، فَخَافُوا عَلَى عَيْنِهَا، فَأَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ فَٱسْتَأْذَنُوهُ فِي الكُحْلِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «فِي الجَاهِلِيَّةِ» - تَكُونُ فِي شَرِّ بَيْتِهَا فِي أَحْلَاسِهَا[٣] - أَوْ فِي شَرِّ أَحْلَاسِهَا فِي بَيْتِهَا - حَوْلاً[٤]، فَإِذَا مَرَّ كَلْبٌ رَمَتْ بِبَعَرَةٍ[٥] فَخَرَجَتْ، أَفَلَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً؟».

---

(١) نُفِسَتْ: وَلَدَتْ.

(٢) تُحِدُّ: الإِحْدَادُ: الِامْتِنَاعُ مِنَ الزِّينَةِ وَالطِّيبِ.

(٣) أَحْلَاسِهَا: شَرِّ ثِيَابِهَا.

(٤) حَوْلاً: سَنَةً.

(٥) بِبَعَرَةٍ: رَوْثَةٍ.

زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «لَا - مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثاً - قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ...».

٨٩٩ - عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُحِدُّ ٱمْرَأَةٌ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً، وَلَا تَلْبَسُ ثَوْباً مَصْبُوغاً، إِلَّا ثَوْبَ عَصْبٍ[١]، وَلَا تَكْتَحِلُ، وَلَا تَمَسُّ طِيباً، إِلَّا إِذَا طَهُرَتْ نُبْذَةً[٢] مِنْ قُسْطٍ أَوْ أَظْفَارٍ[٣]».



(١) ثَوْبَ عَصْبٍ: ثَوْباً صُبِغَ أَثْنَاءَ النَّسْجِ.

(٢) نُبْذَةً: قِطْعَةً.

(٣) قُسْطٍ أَوْ أَظْفَارٍ: نَوْعَانِ مِنَ البُخُورِ.

كِتَابُ اللِّعَانِ

بَابُ السُّنَّةِ فِي المُتَلاعِنَيْنِ

٩٠٠ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﵄ قَالَ: «جَاءَ عُوَيْمِرٌ العَجْلَانِيُّ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلاً وَجَدَ مَعَ ٱمْرَأَتِهِ رَجُلاً فَيَقْتُلُهُ، أَتَقْتُلُونَهُ بِهِ؟ سَلْ لِي يَا عَاصِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

فَسَأَلَهُ، فَكَرِهَ النَّبِيُّ ﷺ المَسَائِلَ وَعَابَ.

فَرَجَعَ عَاصِمٌ فَأَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَرِهَ المَسَائِلَ.

فَقَالَ عُوَيْمِرٌ: وَاللَّهِ، لَآتِيَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، فَجَاءَ وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى القُرْآنَ خَلْفَ عَاصِمٍ، فَقَالَ لَهُ: **قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيكُمْ قُرْآناً**، فَدَعَا بِهِمَا، فَتَقَدَّمَا فَتَلَاعَنَا - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «فِي المَسْجِدِ» -.

ثُمَّ قَالَ عُوَيْمِرٌ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَمْسَكْتُهَا.

فَفَارَقَهَا وَلَمْ يَأْمُرْهُ النَّبِيُّ ﷺ بِفِرَاقِهَا، فَجَرَتِ السُّنَّةُ فِي المُتَلَاعِنَيْنِ.

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **ٱنْظُرُوهَا؛ فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْمَرَ قَصِيراً مِثْلَ وَحَرَةٍ[1]، فَلَا أُرَاهُ إِلَّا قَدْ كَذَبَ**.

---

(١) وَحَرَةٍ: دُوَيْبَةٌ حَمْرَاءُ تَلْزَقُ بِالأَرْضِ.

وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْحَمَ[(١)] أَعْيَنَ[(٢)] ذَا أَلْيَتَيْنِ[(٣)]، فَلَا أَحْسِبُ[(٤)] إِلَّا قَدْ صَدَقَ عَلَيْهَا.

فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى الأَمْرِ المَكْرُوهِ».

٩٠١ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما - فِي قِصَّةِ الـمُتَلَاعِنَيْنِ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَيِّنْ».

بَابُ عَرْضِ التَّوْبَةِ عَلَى المُتَلاعِنَيْنِ

٩٠٢ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «فَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي العَجْلَانِ[(٥)]، وَقَالَ: اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟ فَأَبَيَا.

وَقَالَ: اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟ فَأَبَيَا.

فَقَالَ: اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟ فَأَبَيَا، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا».

بَابُ المُلَاعَنَةُ لَا تُرْجَمُ إِلَّا بِبَيِّنَةٍ

٩٠٣ - عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ: «أَنَّهُ ذُكِرَ الـمُتَلَاعِنَانِ عِنْدَ

---

(١) أَسْحَمَ: أَسْوَدَ.

(٢) أَعْيَنَ: وَاسِعَ العَيْنِ.

(٣) ذَا أَلْيَتَيْنِ: كَبِيرَ لَحْمِ المَقْعَدَةِ.

(٤) فَلَا أَحْسِبُ: لَا أَظُنُّ.

(٥) أَخَوَيْ بَنِي العَجْلَانِ: أَيِ: الزَّوْجَانِ اللَّذَانِ كَانَا مِنْ بَنِي العَجْلَانِ.

ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، فَقَالَ ٱبْنُ شَدَّادٍ: أَهُمَا اللَّذَانِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **لَوْ كُنْتُ رَاجِماً أَحَداً بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ لَرَجَمْتُهَا؟** فَقَالَ ٱبْنُ عَبَّاسٍ: لَا، تِلْكَ ٱمْرَأَةٌ أَعْلَنَتْ[1]».



(١) أَعْلَنَتْ: أَيِ: الفُجُورَ.

بَابٌ لَا يَجْتَمِعُ المُتَلَاعِنَانِ أَبَداً

٩٠٤ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﵄ - فِي قِصَّةِ المُتَلَاعِنَيْنِ - قَالَ: «فَطَلَّقَهَا ثَلَاثاً قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَفَارَقَهَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ذَاكُمُ التَّفْرِيقُ بَيْنَ كُلِّ مُتَلَاعِنَيْنِ».

بَابُ صَدَاقِ المُلَاعَنَةِ*

٩٠٥ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْمُتَلَاعِنَيْنِ: حِسَابُكُمَا عَلَى اللَّهِ، أَحَدُكُمَا كَاذِبٌ، لَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا.

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَالِي!

قَالَ: لَا مَالَ لَكَ، إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا؛ فَهُوَ بِمَا ٱسْتَحْلَلْتَ مِنْ فَرْجِهَا، وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عَلَيْهَا؛ فَذَاكَ أَبْعَدُ لَكَ مِنْهَا».



بَابُ وَلَدُ المُلَاعَنَةِ يَلْحَقُ بِأُمِّهِ وَيَرِثُهَا وَتَرِثُهُ

٩٠٦ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «أَنَّ رَجُلاً لَاعَنَ ٱمْرَأَتَهُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَٱنْتَفَى مِنْ وَلَدِهَا، فَفَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمَا، وَأَلْحَقَ الوَلَدَ بِالمَرْأَةِ».

٩٠٧ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنهما - فِي قِصَّةِ المُتَلَاعِنَيْنِ - قَالَ: «فَكَانَتْ حَامِلاً، فَكَانَ ٱبْنُهَا يُدْعَى إِلَى أُمِّهِ، ثُمَّ جَرَتِ السُّنَّةُ أَنَّهُ يَرِثُهَا وَتَرِثُ مِنْهُ مَا فَرَضَ اللَّهُ لَهَا».



بَابٌ إِذَا عَرَّضَ بِنَفْيِ الوَلَدِ*

٩٠٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ أَعْرَابِيّاً أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ ٱمْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَاماً أَسْوَدَ، وَإِنِّي أَنْكَرْتُهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟ قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: فَمَا أَلْوَانُهَا؟ قَالَ: حُمْرٌ.

قَالَ: هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقَ[١]؟ قَالَ: إِنَّ فِيهَا لَوُرْقاً.

قَالَ: فَأَنَّى تُرَى ذَلِكَ جَاءَهَا؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِرْقٌ[٢] نَزَعَهَا[٣].

قَالَ: وَلَعَلَّ هَذَا عِرْقٌ نَزَعَهُ، وَلَمْ يُرَخِّصْ لَهُ فِي الِٱنْتِفَاءِ مِنْهُ».

❖ ❖ ❖

---

(١) أَوْرَقَ: أَسْمَرَ.

(٢) عِرْقٌ: أَصْلٌ مِنَ النَّسَبِ.

(٣) نَزَعَهَا: اجْتَذَبَهَا إِلَيْهِ.

بَابُ الوَلَدُ لِلْفِرَاشِ

٩٠٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتِ: «ٱخْتَصَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فِي غُلَامٍ.

فَقَالَ سَعْدٌ: هَذَا - يَا رَسُولَ اللَّهِ - ٱبْنُ أَخِي عُتْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَهِدَ إِلَيَّ أَنَّهُ ٱبْنُهُ، ٱنْظُرْ إِلَى شَبَهِهِ.

وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: هَذَا أَخِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، وُلِدَ عَلَى فِرَاشِ أَبِي مِنْ وَلِيدَتِهِ[١].

فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى شَبَهِهِ، فَرَأَى شَبَهاً بَيِّناً بِعُتْبَةَ، فَقَالَ: **هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ؛ الوَلَدُ لِلْفِرَاشِ[٢] وَلِلْعَاهِرِ الحَجَرُ[٣]، وَٱحْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ بِنْتَ زَمْعَةَ**، فَلَمْ يَرَ سَوْدَةَ قَطُّ».

بَابُ القَائِفِ[٤]*

٩١٠ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ مَسْرُوراً - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «تَبْرُقُ[٥] أَسَارِيرُ وَجْهِهِ[٦]» - فَقَالَ: **يَا عَائِشَةُ، أَلَمْ تَرَيْ أَنَّ مُجَزِّزاً المُدْلِجِيَّ[٧] دَخَلَ عَلَيَّ فَرَأَى أُسَامَةَ وَزَيْداً**

---

(١) وَلِيدَتِهِ: أَمَتِهِ.
(٢) الوَلَدُ لِلْفِرَاشِ: أَي: الوَلَدُ يُنْسَبُ لِصَاحِبِ الفِرَاشِ؛ وَهُوَ: الزَّوْجُ أَوِ السَّيِّدُ.
(٣) وَلِلْعَاهِرِ الحَجَرُ: لِلزَّانِي الخَيْبَةُ، وَلَا حَقَّ لَهُ فِي الوَلَدِ.
(٤) القَائِفِ: الَّذِي يَعْرِفُ الشَّبَهَ وَيُمَيِّزُ الأَثَرَ.
(٥) تَبْرُقُ: تُضِيءُ.
(٦) أَسَارِيرُ وَجْهِهِ: الخُطُوطُ الَّتِي تَكُونُ فِي الجَبْهَةِ.
(٧) مُجَزِّزاً المُدْلِجِيَّ: اسْمُ صَحَابِيٍّ.

وَعَلَيْهِمَا قَطِيفَةٌ[١]، قَدْ غَطَّيَا رُؤُوسَهُمَا وَبَدَتْ أَقْدَامُهُمَا، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ».



(١) قَطِيفَةٌ: كِسَاءٌ لَهُ خَمْلٌ.

كِتَابُ العِتْقِ

بَابُ فَضْلِ العِتْقِ

٩١١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً، أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْواً مِنَ النَّارِ، حَتَّى يُعْتِقَ فَرْجَهُ بِفَرْجِهِ».

بَابُ الإِحْسَانِ إِلَى المَمَالِيك

٩١٢ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ كَلَامٌ، وَكَانَتْ أُمُّهُ أَعْجَمِيَّةً، فَنِلْتُ مِنْهَا[1]، فَذَكَرَنِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

فَقَالَ لِي: أَسَابَبْتَ فُلَاناً؟ قُلْتُ: نَعَمْ.

قَالَ: أَفَنِلْتَ مِنْ أُمِّهِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ.

قَالَ: إِنَّكَ ٱمْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ، قُلْتُ: عَلَى حِينِ سَاعَتِي هَذِهِ مِنْ كِبَرِ السِّنِّ[2]؟

قَالَ: نَعَمْ، هُمْ إِخْوَانُكُمْ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «إِخْوَانُكُمْ خَوَلُكُمْ[3]» -، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ جَعَلَ اللَّهُ أَخَاهُ تَحْتَ يَدِهِ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا يُكَلِّفْهُ مِنَ العَمَلِ مَا

---

(١) فَنِلْتُ مِنْهَا: سَبَبْتُهَا.

(٢) عَلَى حِينِ سَاعَتِي هَذِهِ مِنْ كِبَرِ السِّنِّ؟: أَيْ: هَلْ فِيَّ جَاهِلِيَّةٍ أَوْ جَهْلٍ وَأَنَا شَيْخٌ كَبِيرٌ؟

(٣) خَوَلُكُمْ: خَدَمُكُمْ.

يَغْلِبُهُ، فَإِنْ كَلَّفَهُ مَا يَغْلِبُهُ فَلْيُعِنْهُ عَلَيْهِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَلْيَبِعْهُ» -».

بَابُ قَذْفِ العَبِيدِ*

٩١٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ أَبُو القَاسِمِ ﷺ: «مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ بِالزِّنَى؛ يُقَامُ عَلَيْهِ الحَدُّ يَوْمَ القِيَامَةِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ».

بَابُ العَبْدِ إِذَا أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ وَنَصَحَ سَيِّدَهُ*

٩١٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نِعِمَّا لِلْمَمْلُوكِ أَنْ يُتَوَفَّى يُحْسِنُ عِبَادَةَ اللَّهِ، وَصَحَابَةَ سَيِّدِهِ - وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «وَيَنْصَحُ لِسَيِّدِهِ» -، نِعِمَّا لَهُ».

٩١٥ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ العَبْدَ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ، وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ اللَّهِ؛ فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ».



بَابُ الشَّرِكَةِ فِي الرَّقِيقِ*

٩١٦ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ شِرْكاً لَهُ فِي عَبْدٍ فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ العَبْدِ؛ قُوِّمَ عَلَيْهِ قِيمَةَ العَدْلِ[1]، فَأُعْطِيَ شُرَكَاؤُهُ حِصَصَهُمْ وَعَتَقَ عَلَيْهِ العَبْدُ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ».

بَابُ ذِكْرِ سِعَايَةِ العَبْدِ

٩١٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصاً[2] مِنْ مَمْلُوكِهِ، فَعَلَيْهِ خَلَاصُهُ فِي مَالِهِ[3] - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَهُوَ حُرٌّ مِنْ مَالِهِ» -، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ؛ قُوِّمَ المَمْلُوكُ قِيمَةَ عَدْلٍ، ثُمَّ ٱسْتُسْعِيَ[4] غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ[5]».

بَابُ بَيْعِ المُدَبَّرِ*

٩١٨ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ أَعْتَقَ غُلَاماً لَهُ عَنْ دُبُرٍ[6]؛ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «فَٱحْتَاجَ» -، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي؟ فَٱشْتَرَاهُ نُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بِثَمَانِ مِئَةِ دِرْهَمٍ[7]، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ».

---

(١) قِيمَةَ العَدْلِ: قِيمَة اسْتِوَاءٍ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ وَلَا نَقْصٍ.
(٢) شَقِيصاً: نَصِيباً.
(٣) فَعَلَيْهِ خَلَاصُهُ فِي مَالِهِ: عَلَيْهِ أَدَاءُ قِيمَةِ البَاقِي مِنْ مَالِهِ لِيَتَخَلَّصَ مِنَ الرِّقِّ.
(٤) اسْتُسْعِيَ: طُولِبَ سِعَايَةَ قِيمَةِ نَصِيبِ الآخَرِ.
(٥) غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ: لَا يُكَلَّفُ مَا يَشُقُّ عَلَيْهِ.
(٦) أَعْتَقَ غُلَاماً لَهُ عَنْ دُبُرٍ: عَلَّقَ عِتْقَهُ بِمَوْتِهِ.
(٧) بِثَمَانِ مِئَةِ دِرْهَمٍ: تُسَاوِي: أَلْفاً وَأَرْبَعَ مِئَةِ (١٤٠٠) جِرَامٍ مِنَ الفِضَّةِ.

بَابُ الشُّرُوطِ فِي الوَلَاءِ*

٩١٩ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «جَاءَتْنِي بَرِيرَةُ فَقَالَتْ: كَاتَبْتُ أَهْلِي[١] عَلَى تِسْعِ أَوَاقٍ[٢]، فِي كُلِّ عَامٍ وَقِيَّةٌ[٣] فَأَعِينِينِي.

فَقُلْتُ: إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكِ أَنْ أَعُدَّهَا لَهُمْ وَيَكُونَ وَلَاؤُكِ[٤] لِي فَعَلْتُ.

فَذَهَبَتْ بَرِيرَةُ إِلَى أَهْلِهَا فَقَالَتْ لَهُمْ فَأَبَوْا عَلَيْهَا.

فَجَاءَتْ مِنْ عِنْدِهِمْ - وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ -، فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ عَرَضْتُ ذَلِكِ عَلَيْهِمْ فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الوَلَاءُ لَهُمْ، فَسَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ.

فَأَخْبَرَتْ عَائِشَةُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: خُذِيهَا وَٱشْتَرِطِي لَهُمُ الوَلَاءَ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «وَدَعِيهِمْ يَشْتَرِطُونَ مَا شَاؤُوا» -؛ فَإِنَّمَا الوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ، فَفَعَلَتْ عَائِشَةُ.

ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، مَا بَالُ رِجَالٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطاً لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟! مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ كَانَ مِئَةَ شَرْطٍ، قَضَاءُ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «كِتَابُ» - اللَّهِ أَحَقُّ، وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَقُ، وَإِنَّمَا الوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ».

---

(١) كَاتَبْتُ أَهْلِي: اتَّفَقْتُ مَعَهُمْ عَلَى مَالٍ أُؤَدِّيهِ إِلَيْهِمْ مُنَجَّماً، فَإِذَا أَدَّيْتُهُ صِرْتُ حُرَّةً.

(٢) تِسْعِ أَوَاقٍ: تُسَاوِي: سِتَّ مِئَةٍ وَثَلَاثِينَ (٦٣٠) جِرَاماً مِنَ الفِضَّةِ.

(٣) وَقِيَّةٌ: تُسَاوِي: سَبْعِينَ (٧٠) جِرَاماً مِنَ الفِضَّةِ.

(٤) وَلَاؤُكِ: الَّذِي هُوَ سَبَبُ الإِرْثِ.

٩٢٠ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الوَلَاءُ لِمَنْ أَعْطَى الوَرِقَ**[١]**، وَوَلِيَ النِّعْمَةَ**[٢]».

بَابُ بَيْعِ الوَلَاءِ وَهِبَتِهِ*

٩٢١ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الوَلَاءِ وَعَنْ هِبَتِهِ».



(١) الوَرِقَ: الفِضَّةَ، وَالمُرَادُ هُنَا: المَالُ.
(٢) النِّعْمَةَ: الإِعْتَاقَ.

كِتَابُ البُيُوعِ

بَابُ أَخْذِ الحَلَالِ وَتَرْكِ الشُّبُهَاتِ

٩٢٢ - عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الحَلَالَ بَيِّنٌ، وَإِنَّ الحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ ٱتَّقَى الشُّبُهَاتِ؛ ٱسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ؛ وَقَعَ فِي الحَرَامِ، كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الحِمَى[1]، يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ[2].

أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمىً، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «فِي أَرْضِهِ» - مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً[3]، إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ القَلْبُ».

بَابُ النَّهْيِ عَنْ تَلَقِّي الرُّكْبَانِ

٩٢٣ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ تُتَلَقَّى[4] السِّلَعُ حَتَّى تَبْلُغَ الأَسْوَاقَ».

---

(١) الحِمَى: مَا يَحْمِيهِ الإِمَامُ مِنَ الأَرْضِ لِمَوَاشٍ بِعَيْنِهَا، وَيَمْنَعُ سَائِرَ النَّاسِ الرَّعْيَ فِيهِ.

(٢) يَرْتَعَ فِيهِ: يَرْعَى فِي نَفْسِ الحِمَى.

(٣) مُضْغَةً: قِطْعَةَ لَحْمٍ قَدْرَ مَا يُمْضَغُ.

(٤) تُتَلَقَّى: تُسْتَقْبَلَ.

بَابُ النَّهْيِ عَنْ بَيْعِ الحَاضِرِ لِلْبَادِي

٩٢٤ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُتَلَقَّى الرُّكْبَانُ(١)، وَأَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ».

بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّنَاجُشِ*

٩٢٥ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ النَّجْشِ(٢)».

بَابٌ لَا يَسُمْ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ

٩٢٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَا يَسُمِ المُسْلِمُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ**(٣)».

بَابٌ لَا يَبِيعُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ

٩٢٧ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ**».



---

(١) الرُّكْبَانُ: جَمْعُ رَاكِبٍ؛ أَي: القَافِلَةُ.

(٢) النَّجْشِ: الزِّيَادَةِ فِي ثَمَنِ السِّلْعَةِ وَهُوَ لَا يُرِيدُ شِرَاءَهَا.

(٣) لَا يَسُم المُسْلِمُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ: هُوَ: أَنْ يَقُولَ لِلْبَائِعِ: أَنَا أَشْتَرِي، بَعْدَ أَنْ يَكُونَ البَائِعُ قَدِ اتَّفَقَ مَعَ غَيْرِهِ عَلَى الثَّمَنِ وَلَمْ يَعْقِدَا البَيْعَ.

بَابٌ إِذَا صَدَقَ البَيِّعَانِ وَبَيَّنَا

٩٢٨ - عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «البَيِّعَانِ بِالخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَ[1] بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا».

بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الحَلِفِ فِي البَيْعِ*

٩٢٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الحَلِفُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ[2]، مَمْحَقَةٌ لِلْبَرَكَةِ - وَلَفْظُ مُسْلِمٍ: «لِلرِّبْحِ» -».

بَابُ المُمَاكَسَةِ وَالِاسْتِثْنَاءِ فِي البَيْعِ

٩٣٠ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄: «أَنَّهُ كَانَ يَسِيرُ عَلَى جَمَلٍ لَهُ قَدْ أَعْيَا[3]، فَأَرَادَ أَنْ يُسَيِّبَهُ[4]، قَالَ: فَلَحِقَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَدَعَا لِي وَضَرَبَهُ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فَزَجَرَهُ وَدَعَا لَهُ» -، فَسَارَ سَيْراً لَمْ يَسِرْ مِثْلَهُ.

زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «فَقَالَ لِي: كَيْفَ تَرَى بَعِيرَكَ؟ قُلْتُ: بِخَيْرٍ، قَدْ أَصَابَتْهُ بَرَكَتُكَ».

قَالَ: بِعْنِيهِ بِوُقِيَّةٍ[5]، قُلْتُ: لَا.

---

(١) مُحِقَ: أُزِيلَ.
(٢) مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ: مُرَوِّجٌ لِلْمَتَاعِ.
(٣) أَعْيَا: عَجَزَ عَنِ السَّيْرِ.
(٤) يُسَيِّبَهُ: يُطْلِقَهُ.
(٥) بِوُقِيَّةٍ: تُسَاوِي: سَبْعِينَ (٧٠) جِرَاماً.

ثُمَّ قَالَ: بِعْنِيهِ، فَبِعْتُهُ بِوُقِيَّةٍ، وَٱسْتَثْنَيْتُ عَلَيْهِ حُمْلَانَهُ إِلَى أَهْلِي.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَلَمَّا قَدِمَ صِرَاراً[1] أَمَرَ بِبَقَرَةٍ فَذُبِحَتْ فَأَكَلُوا مِنْهَا»، وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: «ثُمَّ قَسَمَ لَحْمَهَا».

فَلَمَّا بَلَغْتُ أَتَيْتُهُ بِالجَمَلِ، فَنَقَدَنِي ثَمَنَهُ، ثُمَّ رَجَعْتُ.

فَأَرْسَلَ فِي أَثَرِي، فَقَالَ: أَتُرَانِي مَاكَسْتُكَ[2] لِآخُذَ جَمَلَكَ؟! خُذْ جَمَلَكَ وَدَرَاهِمَكَ فَهُوَ لَكَ».



(١) صِرَاراً: مَوْضِعٌ شَرْقَ المَدِينَةِ، يَبْعُدُ عَنِ المَسْجِدِ النَّبَوِيِّ سِتَّةَ (٦) كِيلُومِتْرَاتٍ.

(٢) أَتُرَانِي مَاكَسْتُكَ: أَتَظُنُّ أَنِّي أَنْقَصْتُ الثَّمَنَ.

بَابُ فِي خِيَارِ المُتَبَايِعَيْنِ

٩٣١ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا تَبَايَعَ الرَّجُلَانِ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا وَكَانَا جَمِيعاً، أَوْ يُخَيِّرُ أَحَدُهُمَا الآخَرَ.

فَإِنْ خَيَّرَ أَحَدُهُمَا الآخَرَ فَتَبَايَعَا عَلَى ذَلِكَ؛ فَقَدْ وَجَبَ البَيْعُ.

وَإِنْ تَفَرَّقَا بَعْدَ أَنْ تَبَايَعَا وَلَمْ يَتْرُكْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا البَيْعَ؛ فَقَدْ وَجَبَ البَيْعُ».

بَابُ مَنْ يُخْدَعُ فِي البَيْعِ

٩٣٢ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: «ذَكَرَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ يُخْدَعُ فِي البُيُوعِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ بَايَعْتَ فَقُلْ: لَا خِلَابَةَ[1]».



(١) لَا خِلَابَةَ: لَا خَدِيعَةَ.

بَابُ حُسْنِ القَضَاءِ*

٩٣٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: «أَنَّ رَجُلاً تَقَاضَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ[١] فَأَغْلَظَ لَهُ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ، فَقَالَ: دَعُوهُ؛ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الحَقِّ مَقَالاً[٢]، وَٱشْتَرُوا لَهُ بَعِيراً فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ، وَقَالُوا: لَا نَجِدُ إِلَّا أَفْضَلَ مِنْ سِنِّهِ، قَالَ: ٱشْتَرُوهُ، فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ، فَإِنَّ خَيْرَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً[٣]».

٩٣٤ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ لِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ دَيْنٌ، فَقَضَانِي وَزَادَنِي».

بَابُ فَضْلِ إِنْظَارِ المُعْسِرِ

٩٣٥ - عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَلَقَّتِ المَلَائِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَقَالُوا: أَعَمِلْتَ مِنَ الخَيْرِ شَيْئاً؟ قَالَ: لَا.

قَالُوا: تَذَكَّرْ، قَالَ: كُنْتُ أُدَايِنُ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «كُنْتُ أُبَايِعُ» - النَّاسَ فَآمُرُ فِتْيَانِي أَنْ يُنْظِرُوا المُعْسِرَ[٤]، وَيَتَجَوَّزُوا[٥] عَنِ المُوسِرِ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «فَأُنْظِرُ المُوسِرَ، وَأَتَجَاوَزُ عَنِ المُعْسِرِ».

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: «فَأَتَجَوَّزُ عَنِ المُوسِرِ، وَأُخَفِّفُ عَنِ المُعْسِرِ».

---

(١) تَقَاضَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: طَلَبَ مِنْهُ قَضَاءَ الدَّيْنِ.
(٢) لِصَاحِبِ الحَقِّ مَقَالاً: أَيْ: يَجُوزُ لَهُ أَنْ يُغْلِظَ الكَلَامَ.
(٣) قَضَاءً: وَفَاءً لِلدَّيْنِ.
(٤) يُنْظِرُوا المُعْسِرَ: يُمْهِلُوا المَدْيُونَ الفَقِيرَ.
(٥) وَيَتَجَوَّزُوا: التَّجَوُّزُ: المُسَامَحَةُ فِي الاقْتِضَاءِ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَكُنْتُ أَقْبَلُ المَيْسُورَ، وَأَتَجَاوَزُ عَنِ المَعْسُورِ».

قَالَ: قَالَ اللَّهُ ﷻ: - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «أَنَا أَحَقُّ بِذَا مِنْكَ» - تَجَوَّزُوا عَنْهُ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «فَأَدْخَلَهُ اللَّهُ الجَنَّةَ».

بَابُ ٱسْتِحْبَابِ الوَضْعِ مِنَ الدَّيْنِ

٩٣٦ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَوْتَ خُصُومٍ بِالبَابِ عَالِيَةٍ أَصْوَاتُهُمَا، وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الآخَرَ[١]، وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ[٢]، وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ، لَا أَفْعَلُ.

فَخَرَجَ عَلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَيْنَ المُتَأَلِّي[٣] عَلَى اللَّهِ لَا يَفْعَلُ المَعْرُوفَ؟

فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَهُ أَيُّ ذَلِكَ أَحَبَّ».

٩٣٧ - عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: «أَنَّهُ تَقَاضَى ٱبْنَ أَبِي حَدْرَدٍ دَيْناً كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي المَسْجِدِ، فَٱرْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ[٤] حُجْرَتِهِ، فَنَادَى: يَا كَعْبُ.

---

(١) يَسْتَوْضِعُ الآخَرَ: يَطْلُبُ مِنْهُ أَنْ يَضَعَ لَهُ مِنْ دَيْنِهِ.

(٢) وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ: يَطْلُبُ مِنْهُ أَنْ يَرْفُقَ بِهِ فِي الِاسْتِيفَاءِ وَالمُطَالَبَةِ.

(٣) المُتَأَلِّي: الحَالِفُ.

(٤) سِجْفَ: سِتْر.

قَالَ: لَبَّيْكَ[١] يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: ضَعْ[٢] مِنْ دَيْنِكَ هَذَا - وَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَيِ: الشَّطْرَ[٣] -.

قَالَ: لَقَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: قُمْ فَٱقْضِهِ».

بَابُ الرَّجُلِ يَبْتَاعُ[٤] البَيْعَ فَيُفْلِسُ، وَيُوجَدُ المَتَاعُ بِعَيْنِهِ

٩٣٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بِعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ قَدْ أَفْلَسَ؛ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ».

بَابُ تَحْرِيمِ مَطْلِ الغَنِيِّ، وَصِحَّةِ الحَوَالَةِ[٥]

٩٣٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَطْلُ[٦] الغَنِيِّ ظُلْمٌ، وَإِذَا أُتْبِعَ[٧] أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيءٍ[٨] فَلْيَتْبَعْ».



(١) لَبَّيْكَ: إِقَامَةً عَلَى طَاعَتِكَ بَعْدَ إِقَامَةٍ.
(٢) ضَعْ: حُطَّ.
(٣) الشَّطْرَ: النِّصْفَ.
(٤) يَبْتَاعُ: يَشْتَرِي.
(٥) الحَوَالَةِ: نَقْلُ دَيْنٍ مِنْ ذِمَّةٍ إِلَى ذِمَّةٍ.
(٦) مَطْلُ: مَنْعُ قَضَاءِ مَا اسْتُحِقَّ أَدَاؤُهُ.
(٧) أُتْبِعَ: أُحِيلَ.
(٨) مَلِيءٍ: غَنِيٍّ.

بَابُ بَيْعِ المُلَامَسَةِ وَالمُنَابَذَةِ

٩٤٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ المُلَامَسَةِ[١] وَالمُنَابَذَةِ[٢]».

بَابُ بَيْعِ المُصَرَّاةِ

٩٤١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُصَرُّوا الإِبِلَ وَالغَنَمَ[٣]، فَمَنِ ٱبْتَاعَهَا بَعْدُ؛ فَإِنَّهُ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْتَلِبَهَا - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَهُوَ بِالخِيَارِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ» -: إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ، وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَصَاعَ تَمْرٍ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَصَاعاً مِنْ طَعَامٍ، لَا سَمْرَاءَ[٤]».

بَابُ بَيْعِ حَبَلِ الحَبَلَةِ

٩٤٢ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعِ حَبَلِ الحَبَلَةِ[٥]».

---

(١) المُلَامَسَةِ: أَن يَقُولَ: إِذَا لَمَسْتَ ثَوْبِي، أَوْ لَمَسْتُ ثَوْبَكَ؛ فَقَدْ وَجَبَ البَيْعُ.

(٢) وَالمُنَابَذَةِ: أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِصَاحِبِهِ: انبِذْ إِلَيَّ الثَّوْبَ، أَوْ غَيْرَهُ مِنَ المَتَاعِ، أَوْ أَنْبِذُهُ إِلَيْكَ؛ وَقَدْ وَجَبَ البَيْعُ.

(٣) لَا تُصَرُّوا الإِبِلَ وَالغَنَمَ: لَا تَجْمَعُوا اللَّبَنَ فِي الضَّرْعِ لِيَظُنَّ المُشْتَرِي أَنَّ لَبَنَهَا كَثِيرٌ.

(٤) سَمْرَاءَ: حِنْطَةٍ.

(٥) بَيْعِ حَبَلِ الحَبَلَةِ: هُوَ: البَيْعُ بِثَمَنٍ مُؤَجَّلٍ إِلَى أَنْ تَلِدَ النَّاقَةُ وَيَلِدَ وَلَدُهَا.

بَابُ بَيْعِ الطَّعَامِ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ، وَبَيْعِ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ *

٩٤٣ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ ٱشْتَرَى طَعَاماً فَلَا يَبِعْهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ وَيَقْبِضَهُ».

٩٤٤ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: «رَأَيْتُ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ الطَّعَامَ مُجَازَفَةً[١] يُضْرَبُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعُوهُ حَتَّى يُؤْوُوهُ إِلَى رِحَالِهِمْ[٢]».

بَابُ بَيْعِ فَضْلِ المَاءِ

٩٤٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَمْنَعُوا فَضْلَ المَاءِ[٣] لِتَمْنَعُوا بِهِ الكَلَأَ[٤]».



(١) مُجَازَفَةً: أَيْ: مِنْ غَيْرِ كَيْلٍ وَلَا وَزْنٍ.

(٢) يُؤْوُوهُ إِلَى رِحَالِهِمْ: أَيْ: يَقْبِضُوهُ.

(٣) فَضْلَ المَاءِ: أَيِ: المَاءُ الزَّائِدُ عَمَّا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ.

(٤) الكَلَأُ: النَّبَاتُ.

بَابُ ثَمَنِ الكَلْبِ، وَمَهْرِ البَغِيِّ، وَحُلْوَانِ الكَاهِنِ

٩٤٦ - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ ﷺ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الكَلْبِ، وَمَهْرِ البَغِيِّ[١]، وَحُلْوَانِ الكَاهِنِ[٢]».

بَابُ اقْتِنَاءِ الكَلْبِ

٩٤٧ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنِ اقْتَنَى[٣] كَلْباً إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ مَاشِيَةٍ؛ نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ[٤]».

٩٤٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَمْسَكَ[٥] كَلْباً؛ فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «قِيرَاطَانِ» -، إِلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ».

بَابُ الأَمْرِ بِقَتْلِ الكِلَابِ

٩٤٩ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الكِلَابِ».



(١) وَمَهْرِ البَغِيِّ: مَا تَأْخُذُهُ الزَّانِيَةُ عَلَى الزِّنَى.
(٢) وَحُلْوَانِ الكَاهِنِ: مَا يُعْطَاهُ عَلَى كِهَانَتِهِ، وَالكَاهِنُ: الَّذِي يَدَّعِي عِلْمَ الغَيْبِ.
(٣) اقْتَنَى: اتَّخَذَ.
(٤) قِيرَاطَانِ: المُرَادُ بِالقِيرَاطِ هُنَا: جُزْءٌ مِنْ أَجْرِ عَمَلِهِ.
(٥) أَمْسَكَ: اقْتَنَى.

بَابُ تَحْرِيمِ تِجَارَةِ الخَمْرِ

٩٥٠ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «لَمَّا أُنْزِلَتِ الآيَاتُ مِنْ سُورَةِ البَقَرَةِ فِي الرِّبَا؛ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى المَسْجِدِ فَقَرَأَهُنَّ عَلَى النَّاسِ، ثُمَّ حَرَّمَ تِجَارَةَ الخَمْرِ».

بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الخَمْرِ وَالمَيْتَةِ وَالخِنْزِيرِ وَالأَصْنَامِ

٩٥١ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما: «أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَامَ الفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ: **إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الخَمْرِ، وَالمَيْتَةِ، وَالخِنْزِيرِ، وَالأَصْنَامِ.**

فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ شُحُومَ المَيْتَةِ؛ فَإِنَّهُ يُطْلَى[١] بِهَا السُّفُنُ، وَيُدْهَنُ بِهَا الجُلُودُ، وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ[٢]؟

فَقَالَ: **لَا، هُوَ حَرَامٌ.**

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: **قَاتَلَ اللَّهُ اليَهُودَ؛ إِنَّ اللَّهَ** عز وجل **لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ شُحُومَهَا أَجْمَلُوهُ[٣]، ثُمَّ بَاعُوهُ فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ**».



(١) يُطْلَى: يُلْطَخُ.

(٢) وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ: يَجْعَلُونَهَا فِي سُرُجِهِمْ وَمَصَابِيحِهِمْ.

(٣) أَجْمَلُوهُ: أَذَابُوهُ.

بَابُ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ وَالوَرِقِ بِالوَرِقِ

٩٥٢ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعَتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ، وَلَا تَبِيعُوا الوَرِقَ[١] بِالوَرِقِ، إِلَّا مِثْلاً بِمِثْلٍ، وَلَا تُشِفُّوا[٢] بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَبِيعُوا شَيْئاً غَائِباً[٣] مِنْهُ بِنَاجِزٍ[٤]، إِلَّا يَداً بِيَدٍ».

٩٥٣ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الوَرِقُ بِالذَّهَبِ - وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ» - رِباً إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ[٥]، وَالبُرُّ[٦] بِالبُرِّ رِباً إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِباً إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِباً إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ».

٩٥٤ - عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ، وَالفِضَّةَ بِالفِضَّةِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ، وَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالفِضَّةِ، وَالفِضَّةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شِئْتُمْ».

بَابُ الصَّرْفِ

٩٥٥ - عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رضي الله عنهم قَالَا: «سَأَلْنَا

---

(١) الوَرِقَ: الفِضَّةَ.
(٢) وَلَا تُشِفُّوا: لَا تَزِيدُوا.
(٣) غَائِباً: مُؤَجَّلاً.
(٤) بِنَاجِزٍ: حَاضِرٍ.
(٥) هَاءَ وَهَاءَ: أَيْ: خُذْ وَهَاتِ.
(٦) وَالبُرُّ: القَمْحُ.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّرْفِ[١]، فَقَالَ: **إِنْ كَانَ يَداً بِيَدٍ فَلَا بَأْسَ، وَإِنْ كَانَ نَسَاءً[٢] فَلَا يَصْلُحُ** - وَلَفْظُ مُسْلِمٍ: «**فَهُوَ رِباً**» -».



(١) الصَّرْفِ: بَيْعُ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ، وَالفِضَّةِ بِالفِضَّةِ، أَوْ أَحَدِهِمَا بِالآخَرِ.

(٢) نَسَاءً: مُؤَجَّلاً.

بَابُ لَا رِبَا إِلَّا فِي النَّسِيئَةِ

٩٥٦ - عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّمَا الرِّبَا فِي النَّسِيئَةِ**».

بَابُ إِذَا أَرَادَ بَيْعَ تَمْرٍ بِتَمْرٍ خَيْرٍ مِنْهُ*

٩٥٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَخَا بَنِي عَدِيٍّ الأَنْصَارِيَّ، فَاسْتَعْمَلَهُ عَلَى خَيْبَرَ، فَقَدِمَ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ[1]، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَكُلُّ تَمْرِ خَيْبَرَ هَكَذَا؟**

قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَشْتَرِي الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ مِنَ الجَمْعِ[2].

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **لَا تَفْعَلُوا، وَلَكِنْ مِثْلاً بِمِثْلٍ، أَوْ بِيعُوا هَذَا وَاشْتَرُوا بِثَمَنِهِ مِنْ هَذَا، وَكَذَلِكَ المِيزَانُ**».

٩٥٨ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: «جَاءَ بِلَالٌ بِتَمْرٍ بَرْنِيٍّ[3]، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مِنْ أَيْنَ هَذَا؟**

فَقَالَ بِلَالٌ: تَمْرٌ كَانَ عِنْدَنَا رَدِيءٌ، فَبِعْتُ مِنْهُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ لِمَطْعَمِ النَّبِيِّ ﷺ.

---

(١) جَنِيبٍ: نَوْعٌ جَيِّدٌ مِنَ التَّمْرِ.
(٢) الجَمْعِ: تَمْرٌ رَدِيءٌ مَجْمُوعٌ مِنْ أَنْوَاعٍ مُخْتَلِفَةٍ.
(٣) بَرْنِيٍّ: نَوْعٌ جَيِّدٌ مِنَ التَّمْرِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: **أَوَّهْ**[١]**! عَيْنُ الرِّبَا، لَا تَفْعَلْ** - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «**فَرُدُّوهُ**» -، **وَلَكِنْ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَشْتَرِيَ التَّمْرَ فَبِعْهُ بِبَيْعٍ آخَرَ، ثُمَّ ٱشْتَرِ بِهِ**».



(١) أَوَّهْ: كَلِمَةُ تَوَجُّعٍ.

بَابُ فَضْلِ الزَّرْعِ وَالغَرْسِ إِذَا أُكِلَ مِنْهُ*

٩٥٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْساً، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعاً، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ، أَوْ إِنْسَانٌ، أَوْ بَهِيمَةٌ؛ إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ».

بَابُ الوَقْتِ الَّذِي يَحِلُّ فِيهِ بَيْعُ الثِّمَارِ

٩٦٠ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا؛ نَهَى البَائِعَ وَالمُبْتَاعَ».

٩٦١ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ[(١)] حَتَّى يَأْكُلَ مِنْهُ، أَوْ يُؤْكَلَ[(٢)]، وَحَتَّى يُوزَنَ».

بَابُ وَضْعِ الجَوَائِحِ[(٣)]

٩٦٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى تُزْهِيَ[(٤)]، وَقَالَ: إِذَا مَنَعَ اللَّهُ الثَّمَرَةَ فَبِمَ تَسْتَحِلُّ مَالَ أَخِيكَ؟».



---

(١) بَيْعِ النَّخْلِ: أَيْ: ثَمَرِهِ.

(٢) يُؤْكَلَ: يَصْلُحَ لِأَنْ يُؤْكَلَ.

(٣) وَضْعِ الجَوَائِحِ: أَيْ: أَنْ يَتْرُكَ البَائِعُ ثَمَنَ مَا تَلِفَ، وَالجَائِحَةُ: الآفَةُ المُسْتَأْصِلَةُ تُصِيبُ الثِّمَارَ وَنَحْوَهَا بَعْدَ الزَّهْوِ فَتُهْلِكُهَا.

(٤) تُزْهِيَ: تَحْمَرَّ أَوْ تَصْفَرَّ.

بَابُ مَنْ بَاعَ نَخْلاً عَلَيْهَا ثَمرٌ

٩٦٣ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنِ ٱبْتَاعَ نَخْلاً بَعْدَ أَنْ تُؤَبَّرَ[1] فَثَمَرَتُهَا لِلَّذِي بَاعَهَا، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ المُبْتَاعُ.

وَمَنِ ٱبْتَاعَ عَبْداً فَمَالُهُ لِلَّذِي بَاعَهُ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ المُبْتَاعُ».

بَابُ بَيْعِ العَرَايَا بِالرُّطَبِ

٩٦٤ - عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي العَرَايَا[2] أَنْ تُبَاعَ بِخَرْصِهَا[3] كَيْلاً».

٩٦٥ - عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ.

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «وَقَالَ: ذَلِكَ الرِّبَا، تِلْكَ المُزَابَنَةُ».

وَرَخَّصَ فِي العَرِيَّةِ أَنْ تُبَاعَ بِخَرْصِهَا؛ يَأْكُلُهَا أَهْلُهَا رُطَباً».

٩٦٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْعِ العَرَايَا بِخَرْصِهَا مِنَ التَّمْرِ، فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ[4] - أَوْ فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ -».

---

(١) تُؤَبَّرَ: تُلَقَّحَ.

(٢) العَرَايَا: بَيْعُ الرُّطَبِ عَلَى رُؤُوسِ النَّخْلِ بِالتَّمْرِ بِشُرُوطٍ.

(٣) بِخَرْصِهَا: قَدْرِهَا.

(٤) خَمْسَةِ أَوْسُقٍ: تُسَاوِي: ثَلَاثَ مِئَةِ (٣٠٠) صَاعٍ.

بَابُ شِرَاءِ الطَّعَامِ إِلَى أَجَلٍ *

٩٦٧ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اشْتَرَى مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَاماً إِلَى أَجَلٍ، وَرَهَنَهُ[1] دِرْعاً[2] لَهُ مِنْ حَدِيدٍ».



(١) وَرَهَنَهُ: الرَّهْنُ: حَبْسُ شَيْءٍ يُمْكِنُ اسْتِيفَاءُ الدَّيْنِ مِنْهُ.

(٢) دِرْعاً: هُوَ مَا يُلْبَسُ فِي الحَرْبِ.

بَابُ السَّلَمِ[(١)]

٩٦٨ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ المَدِينَةَ وَهُمْ يُسْلِفُونَ[(٢)] بِالتَّمْرِ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فِي الثَّمَرِ» - السَّنَتَيْنِ وَالثَّلَاثَ، فَقَالَ: مَنْ أَسْلَفَ فِي شَيْءٍ؛ فَفِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ، إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ».



(١) السَّلَمِ: عَقْدٌ عَلَى مَوْصُوفٍ فِي الذِّمَّةِ بِبَدَلٍ يُعْطَى عَاجِلاً.

(٢) يُسْلِفُونَ: يَشْتَرُونَ بِثَمَنٍ حَالٍّ وَيُؤَجِّلُونَ السِّلْعَةَ.

بَابُ المُزَارَعَةِ مَعَ اليَهُودِ*

٩٦٩ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا ظَهَرَ[١] عَلَى خَيْبَرَ؛ أَرَادَ إِخْرَاجَ اليَهُودِ مِنْهَا - وَكَانَتِ الأَرْضُ حِينَ ظَهَرَ عَلَيْهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ، فَأَرَادَ إِخْرَاجَ اليَهُودِ مِنْهَا -.

فَسَأَلَتِ اليَهُودُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُقِرَّهُمْ بِهَا، عَلَى أَنْ يَكْفُوا عَمَلَهَا - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «عَلَى أَنْ يَعْتَمِلُوهَا[٢] مِنْ أَمْوَالِهِمْ» - وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ.

فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **نُقِرُّكُمْ بِهَا عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا.**

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «وَكَانَ الثَّمَرُ يُقْسَمُ عَلَى السُّهْمَانِ[٣] مِنْ نِصْفِ خَيْبَرَ، فَيَأْخُذُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الخُمُسَ».

فَقَرُّوا بِهَا حَتَّى أَجْلَاهُمْ[٤] عُمَرُ إِلَى تَيْمَاءَ[٥] وَأَرِيحَاءَ[٦]».

بَابُ المُزَارَعَةِ بِالشَّطْرِ وَنَحْوِهِ*

٩٧٠ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَامَلَ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا

---

(١) ظَهَرَ: غَلَبَ.
(٢) يَعْتَمِلُوهَا: يَسْعَوْا فِيهَا بِمَا فِيهِ عِمَارَةُ أَرْضِهَا وَإِصْلَاحُهَا.
(٣) عَلَى السُّهْمَانِ: عَلَى عَدَدِ أَنْصِبَاءِ الغَانِمِينَ.
(٤) أَجْلَاهُمْ: أَخْرَجَهُمْ.
(٥) تَيْمَاءَ: مَدِينَةٌ شَمَالَ المَدِينَةِ، تَبْعُدُ عَنْهَا أَرْبَعَ مِئَةٍ وَعِشْرِينَ (٤٢٠) كِيلُومِتْراً.
(٦) وَأَرِيحَاءَ: مَدِينَةٌ شَمَالَ شَرْقِ القُدْسِ، تَبْعُدُ عَنْهَا ثَلَاثِينَ (٣٠) كِيلُومِتْراً.

يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ ثَمَرٍ أَوْ زَرْعٍ، فَكَانَ يُعْطِي أَزْوَاجَهُ مِئَةَ وَسْقٍ[١]؛ ثَمَانُونَ وَسْقَ تَمْرٍ[٢]، وَعِشْرُونَ وَسْقَ شَعِيرٍ[٣]».



(١) مِئَةَ وَسْقٍ: تُسَاوِي: سِتَّةَ آلَافِ (٦٠٠٠) صَاعٍ.

(٢) ثَمَانُونَ وَسْقَ تَمْرٍ: تُسَاوِي: أَرْبَعَةَ آلَافٍ وَثَمَانَ مِئَةِ (٤٨٠٠) صَاعٍ.

(٣) وَعِشْرُونَ وَسْقَ شَعِيرٍ: تُسَاوِي: أَلْفاً وَمِئَتَيْ (١٢٠٠) صَاعٍ.

بَابُ عَارِيَّةِ[(١)] الأَرْضِ

٩٧١ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قَالَ: «كُنَّا فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَأْخُذُ الأَرْضَ بِالثُّلُثِ أَوِ الرُّبُعِ بِالمَاذِيَانَاتِ[(٢)]، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ فَقَالَ: **مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا، فَإِنْ لَمْ يَزْرَعْهَا فَلْيَمْنَحْهَا[(٣)] أَخَاهُ، فَإِنْ لَمْ يَمْنَحْهَا أَخَاهُ فَلْيُمْسِكْهَا**».

٩٧٢ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَأَنْ يَمْنَحَ الرَّجُلُ أَخَاهُ أَرْضَهُ؛ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا خَرْجاً[(٤)] مَعْلُوماً**».

بَابُ كِرَاءِ الأَرْضِ

٩٧٣ - عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رضي الله عنه قَالَ: «كُنَّا أَكْثَرَ الأَنْصَارِ حَقْلاً[(٥)]؛ كُنَّا نُكْرِي[(٦)] الأَرْضَ عَلَى أَنَّ لَنَا هَذِهِ وَلَهُمْ هَذِهِ، فَرُبَّمَا أَخْرَجَتْ هَذِهِ وَلَمْ تُخْرِجْ هَذِهِ، فَنَهَانَا عَنْ ذَلِكَ، وَأَمَّا الوَرِقُ[(٧)] فَلَمْ يَنْهَنَا».

---

(١) عَارِيَّةِ: العَارِيَّةُ: إِبَاحَةُ الِانْتِفَاعِ بِمَا يَحِلُّ الِانْتِفَاعُ بِهِ مَعَ بَقَاءِ عَيْنِهِ لِيَرُدَّهَا عَلَيْهِ.

(٢) بِالمَاذِيَانَاتِ: مَسَايِلِ المِيَاهِ.

(٣) فَلْيَمْنَحْهَا: أَيْ: لِيَجْعَلْهَا مَنِيحَةً، أَيْ: عَارِيَّةً.

(٤) خَرْجاً: أَجْراً.

(٥) حَقْلاً: زَرْعاً.

(٦) نُكْرِي: نُؤَجِّرُ.

(٧) الوَرِقُ: الفِضَّةُ، وَالمُرَادُ هُنَا: المَالُ.

بَابُ النَّهْيِ عَنِ المُحَاقَلَةِ وَالمُزَابَنَةِ وَالمُخَابَرَةِ

٩٧٤ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ المُحَاقَلَةِ[١]، وَالمُزَابَنَةِ[٢]، وَالمُعَاوَمَةِ[٣].

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «عَنْ بَيْعِ الأَرْضِ البَيْضَاءِ سَنَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثاً».

وَالمُخَابَرَةِ[٤]، وَعَنِ الثُّنْيَا[٥]».

٩٧٥ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَطِيبَ، وَلَا يُبَاعُ شَيْءٌ مِنْهُ إِلَّا بِالدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ، إِلَّا العَرَايَا».



(١) المُحَاقَلَةِ: كِرَاءُ الأَرْضِ لِلزِّرَاعَةِ بِالزَّرْعِ.

(٢) وَالمُزَابَنَةِ: بَيْعُ الرُّطَبِ عَلَى رُؤُوسِ النَّخْلِ بِالتَّمْرِ.

(٣) وَالمُعَاوَمَةِ: بَيْعُ ثَمَرِ الشَّجَرَةِ عَامَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً أَوْ أَكْثَرَ.

(٤) وَالمُخَابَرَةِ: المُزَارَعَةُ عَلَى جُزْءٍ مِمَّا يَخْرُجُ مِنَ الأَرْضِ.

(٥) الثُّنْيَا: كُلُّ مَا اسْتُثْنِيَ فِي البَيْعِ مِمَّا لَا يَصِحُّ اسْتِثْنَاؤُهُ.

بَابُ غَرْزِ الخَشَبَةِ فِي جِدَارِ جَارِهِ

٩٧٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَمْنَعْ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ».

بَابُ إِذَا ٱخْتَلَفُوا فِي الطَّرِيقِ المِيتَاءِ[(١)]

٩٧٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِي الطَّرِيقِ؛ جُعِلَ عَرْضُهُ سَبْعَ أَذْرُعٍ[(٢)]».

بَابُ إِثْمِ مَنْ ظَلَمَ شَيْئاً مِنَ الأَرْضِ

٩٧٨ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ ٱقْتَطَعَ[(٣)] شِبْراً مِنَ الأَرْضِ ظُلْماً؛ طَوَّقَهُ اللَّهُ إِيَّاهُ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ[(٤)]».



(١) المِيتَاءِ: أَيِ: الَّتِي لِعَامَّةِ النَّاسِ.

(٢) سَبْعَ أَذْرُعٍ: تُسَاوِي: ثَلَاثَةَ أَمْتَارٍ وَاثْنَيْنِ وَعِشْرِينَ سَنْتِمِتْراً (٣,٢٢).

(٣) اقْتَطَعَ: أَخَذَ.

(٤) طَوَّقَهُ اللَّهُ إِيَّاهُ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ: خَسَفَ بِهِ، فَتَكُونُ كُلُّ أَرْضٍ فِي تِلْكَ الحَالَةِ طَوْقاً فِي عُنُقِهِ.

بَابُ الشُّفْعَةِ

٩٧٩ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ قَالَ: «قَضَى النَّبِيُّ ﷺ بِالشُّفْعَةِ[١] فِي كُلِّ مَالٍ لَمْ يُقْسَمْ، فَإِذَا وَقَعَتِ الحُدُودُ[٢] وَصُرِّفَتِ الطُّرُقُ[٣] فَلَا شُفْعَةَ».



(١) بِالشُّفْعَةِ: تَمَلُّكٌ قَهْرِيٌّ فِي العَقَارِ بِعِوَضٍ، يَثْبُتُ عَلَى الشَّرِيكِ القَدِيمِ لِلشَّرِيكِ الحَادِثِ.

(٢) وَقَعَتِ الحُدُودُ: تَمَيَّزَتِ الأَمْلَاكُ بَعْدَ القِسْمَةِ.

(٣) وَصُرِّفَتِ الطُّرُقُ: بُيِّنَتْ مَصَارِفُهَا وَشَوَارِعُهَا.

بَابُ اللُّقَطَةِ

٩٨٠ - عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الجُهَنِيِّ رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ اللُّقَطَةِ[١] - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «الذَّهَبِ أَوِ الوَرِقِ» -.

فَقَالَ: ٱعْرِفْ وِكَاءَهَا[٢] وَعِفَاصَهَا[٣]، ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةً، ثُمَّ ٱسْتَمْتِعْ بِهَا، فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا[٤] - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «فَعَرَفَ عِفَاصَهَا، وَعَدَدَهَا، وَوِكَاءَهَا» - فَأَدِّهَا إِلَيْهِ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَإِنْ لَمْ تَعْرِفْ فَٱسْتَنْفِقْهَا[٥]، وَلْتَكُنْ وَدِيعَةً عِنْدَكَ».

قَالَ: فَضَالَّةُ الإِبِلِ[٦]؟

فَغَضِبَ حَتَّى ٱحْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ[٧] - أَوْ قَالَ: ٱحْمَرَّ وَجْهُهُ -، فَقَالَ: وَمَا لَكَ وَلَهَا؟ مَعَهَا سِقَاؤُهَا[٨] وَحِذَاؤُهَا[٩]، تَرِدُ المَاءَ وَتَرْعَى الشَّجَرَ، فَذَرْهَا حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا.

---

(١) اللُّقَطَةِ: الشَّيْءُ المَأْخُوذُ ضَائِعاً.
(٢) وِكَاءَهَا: الخَيْطُ الَّذِي يُشَدُّ بِهِ الوِعَاءُ.
(٣) عِفَاصَهَا: الوِعَاءُ الَّذِي تَكُونُ فِيهِ النَّفَقَةُ.
(٤) رَبُّهَا: مَالِكُهَا.
(٥) فَاسْتَنْفِقْهَا: أَنْفِقْهَا.
(٦) فَضَالَّةُ الإِبِلِ: الضَّالَّةُ: الشَّيْءُ الضَّائِعُ.
(٧) وَجْنَتَاهُ: اللَّحْمُ المُرْتَفِعُ مِنَ الخَدَّيْنِ.
(٨) سِقَاؤُهَا: أَيْ: جَوْفُهَا، فَإِنَّهَا تَشْرَبُ المَاءَ فَتَكْتَفِي بِهِ أَيَّاماً.
(٩) وَحِذَاؤُهَا: خُفُّهَا.

قَالَ: فَضَالَّةُ الغَنَمِ؟

قَالَ: لَكَ، أَوْ لِأَخِيكَ، أَوْ لِلذِّئْبِ».

٩٨١ - عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه قَالَ: «وَجَدْتُ صُرَّةً فِيهَا مِئَةُ دِينَارٍ[1] عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتُ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: عَرِّفْهَا حَوْلاً، فَعَرَّفْتُهَا فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا.

ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ: عَرِّفْهَا حَوْلاً، فَعَرَّفْتُهَا فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا.

ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ: عَرِّفْهَا حَوْلاً، فَعَرَّفْتُهَا فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا.

فَقَالَ: ٱحْفَظْ عَدَدَهَا، وَوِعَاءَهَا، وَوِكَاءَهَا، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا، وَإِلَّا فَٱسْتَمْتِعْ بِهَا».



(١) مِئَةُ دِينَارٍ: تُسَاوِي: مِئَتَيْنِ وَخَمْسِينَ (٢٥٠) جِرَاماً مِنَ الذَّهَبِ.

بَابُ لَا تُحْتَلَبُ مَاشِيَةُ أَحَدٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِ*

٩٨٢ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحْلُبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةَ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ، أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تُؤْتَى مَشْرُبَتُهُ(١) فَتُكْسَرَ خِزَانَتُهُ(٢) فَيُنْتَقَلَ طَعَامُهُ؟ فَإِنَّمَا تَخْزُنُ لَهُمْ ضُرُوعُ(٣) مَوَاشِيهِمْ أَطْعِمَتَهُمْ(٤)، فَلَا يَحْلُبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةَ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ».



(١) مَشْرُبَتُهُ: كَالغُرْفَةِ العَالِيَةِ يُخَزَّنُ فِيهَا الطَّعَامُ وَغَيْرُهُ.

(٢) خِزَانَتُهُ: الخِزَانَةُ: مَكَانٌ يُخَزَّنُ فِيهِ مَا يُرَادُ حِفْظُهُ.

(٣) ضُرُوعُ: جَمْعُ ضَرْعٍ؛ وَهُوَ: لِكُلِّ ذَاتِ خُفٍّ وَظِلْفٍ كَالثَّدْيِ لِلْمَرْأَةِ.

(٤) أَطْعِمَتَهُمْ: المُرَادُ هُنَا: اللَّبَنُ.

كِتَابُ الفَرَائِضِ

بَابٌ لَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ[(١)]

٩٨٣ - عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَرِثُ المُسْلِمُ الكَافِرَ، وَلَا يَرِثُ الكَافِرُ المُسْلِمَ».

بَابٌ مَنْ تَرَكَ مَالاً فَلِوَرَثَتِهِ

٩٨٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتَى بِالرَّجُلِ المَيِّتِ عَلَيْهِ الدَّيْنُ، فَيَسْأَلُ: هَلْ تَرَكَ لِدَيْنِهِ مِنْ قَضَاءٍ؟ فَإِنْ حُدِّثَ أَنَّهُ تَرَكَ وَفَاءً صَلَّى عَلَيْهِ، وَإِلَّا قَالَ: صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ.

فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الفُتُوحَ قَالَ: أَنَا أَوْلَى بِالمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَمَنْ تُوُفِّيَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ فَعَلَيَّ قَضَاؤُهُ، وَمَنْ تَرَكَ مَالاً فَهُوَ لِوَرَثَتِهِ».

٩٨٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَأَنَا أَوْلَى بِهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، ٱقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾، فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ مَاتَ وَتَرَكَ مَالاً فَلْيَرِثْهُ عَصَبَتُهُ[(٢)] مَنْ كَانُوا، وَمَنْ تَرَكَ دَيْناً أَوْ ضَيَاعاً[(٣)] فَلْيَأْتِنِي فَأَنَا مَوْلَاهُ».

---

(١) مِلَّتَيْنِ: المِلَّةُ: الدِّينُ.

(٢) عَصَبَتُهُ: المُرَادُ بِالعَصَبَةِ هُنَا: الوَرَثَةُ.

(٣) ضَيَاعاً: عِيَالاً مُحْتَاجِينَ ضَائِعِينَ.

بَابُ أَلْحِقُوا الفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا

٩٨٦ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلْحِقُوا الفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِم: «ٱقْسِمُوا المَالَ بَيْنَ أَهْلِ الفَرَائِضِ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ» -، فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ».

بَابُ مِيرَاثِ الكَلَالَةِ[1]

٩٨٧ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ قَالَ: «عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَرِيضٌ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ مَاشِيَيْنِ، فَوَجَدَنِي قَدْ أُغْمِيَ عَلَيَّ، فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَبَّ عَلَيَّ مِنْ وَضُوئِهِ[2]، فَأَفَقْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي؟ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «إِنَّمَا يَرِثُنِي كَلَالَةٌ» - فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ شَيْئاً حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ المِيرَاثِ».

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فَنَزَلَتْ: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ﴾».



(١) الكَلَالَةِ: مَنْ لَا وَالِدَ لَهُ وَلَا وَلَدَ.

(٢) وَضُوئِهِ: مَاءً تَوَضَّأَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ.

كِتَابُ الهِبَاتِ

بَابُ كَرَاهَةِ تَفْضِيلِ بَعْضِ الأَوْلَادِ فِي الهِبَةِ

٩٨٨ - عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنهما قَالَ: «تَصَدَّقَ عَلَيَّ أَبِي بِبَعْضِ مَالِهِ، فَقَالَتْ أُمِّي عَمْرَةُ بِنْتُ رَوَاحَةَ: لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَٱنْطَلَقَ أَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لِيُشْهِدَهُ عَلَى صَدَقَتِي.

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفَعَلْتَ هَذَا بِوَلَدِكَ كُلِّهِمْ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: ٱتَّقُوا اللَّهَ، وَٱعْدِلُوا فِي أَوْلَادِكُمْ».

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «قَالَ: فَٱرْجِعْهُ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَأَشْهِدْ عَلَى هَذَا غَيْرِي، ثُمَّ قَالَ: أَيَسُرُّكَ أَنْ يَكُونُوا إِلَيْكَ فِي البِرِّ سَوَاءً؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَلَا إِذاً».

٩٨٩ - عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَبِيهِ: «لَا تُشْهِدْنِي عَلَى جَوْرٍ[1]».

بَابُ لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَرْجِعَ فِي هِبَتِهِ وَصَدَقَتِهِ*

٩٩٠ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: «حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ[2] فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَضَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ وَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَبِيعُهُ

(١) جَوْرٍ: ظُلْمٍ.
(٢) حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ: تَصَدَّقْتُ بِفَرَسٍ لِمَنْ يُقَاتِلُ عَلَيْهِ.

بِرُخْصٍ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: **لَا تَشْتَرِهِ، وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ، وَإِنْ أَعْطَاكَهُ بِدِرْهَمٍ**[١]**؛ فَإِنَّ العَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالعَائِدِ** - وَلَفْظُ مُسْلِمٍ وَرِوَايَةٌ لِلْبُخَارِيِّ: «**كَالكَلْبِ يَعُودُ**» - **فِي قَيْئِهِ**».

٩٩١ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَيْسَ لَنَا مَثَلُ السَّوْءِ؛ الَّذِي يَعُودُ فِي هِبَتِهِ كَالكَلْبِ يَرْجِعُ فِي قَيْئِهِ**».



(١) بِدِرْهَمٍ: يُسَاوِي: جِرَاماً وَسَبْعَ مِئَةٍ وَخَمْسِينَ مِلِّيجِرَاماً (١,٧٥) مِنَ الفِضَّةِ.

بَابُ العُمْرَى

٩٩٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**العُمْرَى**[(١)] **جَائِزَةٌ**».

٩٩٣ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَضَى النَّبِيُّ ﷺ بِالعُمْرَى أَنَّهَا لِمَنْ وُهِبَتْ لَهُ».



(١) العُمْرَى: أَنْ يَقُولَ: هَذِهِ الدَّارُ لَكَ عُمُرَكَ، أَوْ يَقُولَ: هَذِهِ الدَّارُ لَكَ عُمُرِي.

كِتَابُ الوَصِيَّةِ

بَابُ الحَثِّ عَلَى الوَصِيَّةِ

٩٩٤ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا حَقُّ ٱمْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ، يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «ثَلَاثَ لَيَالٍ» - إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ».

بَابُ الوَصِيَّةِ بِالثُّلُثِ*

٩٩٥ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ مِنْ وَجَعٍ أَشْفَيْتُ[١] مِنْهُ عَلَى المَوْتِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلَغَنِي مَا تَرَى مِنَ الوَجَعِ، وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ٱبْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثَيْ مَالِي؟ قَالَ: لَا.

قُلْتُ: أَفَأَتَصَدَّقُ بِشَطْرِهِ؟

قَالَ: لَا؛ الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ[٢] وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً[٣] يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ[٤]، وَلَسْتَ تُنْفِقُ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ بِهَا، حَتَّى اللُّقْمَةُ تَجْعَلُهَا فِي فِي[٥] ٱمْرَأَتِكَ.

---

(١) أَشْفَيْتُ: أَشْرَفْتُ.
(٢) تَذَرَ: تَتْرُكَ.
(٣) عَالَةً: فُقَرَاءَ.
(٤) يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ: يَسْأَلُونَهُمْ لِيُعْطُوهُمْ فِي الأَكُفِّ.
(٥) فِي: فَمِ.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُخَلَّفُ[١] بَعْدَ أَصْحَابِي؟

قَالَ: إِنَّكَ لَنْ تُخَلَّفَ فَتَعْمَلَ عَمَلاً تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا ٱزْدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً، وَلَعَلَّكَ تُخَلَّفُ حَتَّى يُنْفَعَ بِكَ أَقْوَامٌ، وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ.

اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ[٢] وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ[٣]، لَكِنِ البَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «يَرْحَمُ اللَّهُ ٱبْنَ عَفْرَاءَ» -، رَثَى[٤] لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَنْ تُوُفِّيَ بِمَكَّةَ».



(١) أُخَلَّفُ: هَلْ يَطُولُ عُمُرِي؟

(٢) أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ: تَمِّمْهَا لَهُمْ وَلَا تَنْقُصْهَا عَلَيْهِمْ.

(٣) وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ: أَيْ: بِتَرْكِ هِجْرَتِهِمْ.

(٤) رَثَى: تَوَجَّعَ.

بَابُ هَلْ أَوْصَى النَّبِيُّ ﷺ؟

٩٩٦ - عَنِ الأَسْوَدِ قَالَ: «ذُكِرَ عِنْدَ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْصَى إِلَى عَلِيٍّ، فَقَالَتْ: مَنْ قَالَهُ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَإِنِّي لَمُسْنِدَتُهُ إِلَى صَدْرِي، فَدَعَا بِالطَّسْتِ[١]، فَٱنْخَنَثَ[٢] فَمَاتَ، فَمَا شَعَرْتُ، فَكَيْفَ أَوْصَى إِلَى عَلِيٍّ؟!».

بَابُ الوَصِيَّةِ بِكِتَابِ اللَّهِ ﷻ *

٩٩٧ - عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ قَالَ: «سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: هَلْ أَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: لَا.

قُلْتُ: فَلِمَ كُتِبَ عَلَى المُسْلِمِينَ الوَصِيَّةُ؟ - أَوْ فَلِمَ أُمِرُوا بِالوَصِيَّةِ؟ -.

قَالَ: أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ ﷻ».

بَابُ وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ بِثَلَاثٍ

٩٩٨ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «ٱشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «يَوْمَ الخَمِيسِ» -، فَقَالَ: **ٱئْتُونِي أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَاباً لَا تَضِلُّوا بَعْدِي**، فَتَنَازَعُوا، وَمَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيٍّ تَنَازُعٌ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «**وَلَا يَنْبَغِي عِنْدِي التَّنَازُعُ**» -، وَقَالُوا: مَا شَأْنُهُ أَهَجَرَ[٣]؟ ٱسْتَفْهِمُوهُ.

---

(١) بِالطَّسْتِ: الطَّسْتُ: إِنَاءٌ كَبِيرٌ مُسْتَدِيرٌ.

(٢) فَانْخَنَثَ: انْثَنَى وَمَالَ.

(٣) أَهَجَرَ؟: أَوَقَعَ مِنْهُ مَا يَقَعُ مِنْ كَلَامِ المَرِيضِ الَّذِي لَا يَنْتَظِمُ وَلَا يُعْتَدُّ بِهِ؟

قَالَ: دَعُونِي - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْوَ وَالِاخْتِلَافَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُومُوا» -، فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ، أُوصِيكُمْ بِثَلَاثٍ: أَخْرِجُوا المُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ العَرَبِ، وَأَجِيزُوا الوَفْدَ[1] بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ، قَالَ الرَّاوِي: وَسَكَتَ[2] عَنِ الثَّالِثَةِ، أَوْ قَالَهَا فَأُنْسِيتُهَا».



(١) وَأَجِيزُوا الوَفْدَ: أَعْطُوا القَوْمَ الَّذِينَ يَقْدَمُونَ المَدِينَةَ العَطِيَّةَ.

(٢) وَسَكَتَ: أَيِ: ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما.

بَابُ الوَقْفِ

٩٩٩ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «أَصَابَ عُمَرُ أَرْضاً بِخَيْبَرَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَأْمِرُهُ[١] فِيهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضاً بِخَيْبَرَ، لَمْ أُصِبْ مَالاً قَطُّ هُوَ أَنْفَسُ[٢] عِنْدِي مِنْهُ، فَمَا تَأْمُرُنِي بِهِ؟

قَالَ: إِنْ شِئْتَ حَبَّسْتَ أَصْلَهَا[٣] وَتَصَدَّقْتَ بِهَا[٤].

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «تَصَدَّقْ بِأَصْلِهِ؛ لَا يُبَاعُ وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُورَثُ، وَلَكِنْ يُنْفَقُ ثَمَرُهُ».

فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ أَنَّهُ لَا يُبَاعُ أَصْلُهَا، وَلَا يُبْتَاعُ، وَلَا يُورَثُ، وَلَا يُوهَبُ.

فَتَصَدَّقَ عُمَرُ فِي الفُقَرَاءِ، وَفِي القُرْبَى، وَفِي الرِّقَابِ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَٱبْنِ السَّبِيلِ، وَالضَّيْفِ، لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالمَعْرُوفِ، أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقاً غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ[٥]».



---

(١) يَسْتَأْمِرُهُ: يَسْتَشِيرُهُ.
(٢) أَنْفَسُ: أَجْوَدُ.
(٣) حَبَّسْتَ أَصْلَهَا: وَقَفْتَهَا.
(٤) وَتَصَدَّقْتَ بِهَا: أَيْ: بِثَمَرَتِهَا.
(٥) غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ: غَيْرَ مُتَّخِذٍ مِنْهَا مَالاً.

كِتَابُ الأَيْمَانِ وَالنُّذُورِ

بَابُ النَّهْيِ عَنِ الحَلِفِ بِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى

١٠٠٠ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّهُ أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ فِي رَكْبٍ - وَعُمَرُ يَحْلِفُ بِأَبِيهِ - فَنَادَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا إِنَّ اللَّهَ عز وجل يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، فَمَنْ كَانَ حَالِفاً فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتْ».

بَابُ مَا يَقُولُ مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ

١٠٠١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلِفِهِ: وَاللَّاتِ وَالعُزَّى فَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ أُقَامِرْكَ[1] فَلْيَتَصَدَّقْ - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «بِشَيْءٍ» -».

بَابُ الكَفَّارَةِ قَبْلَ الحِنْثِ وَبَعْدَهُ*

١٠٠٢ - عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي رَهْطٍ[2] مِنَ الأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ[3].

فَقَالَ: وَاللَّهِ، لَا أَحْمِلُكُمْ، وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ.

---

(١) أُقَامِرْكَ: القِمَارُ: أَنْ يَطْلُبَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَنْ يَغْلِبَ صَاحِبَهُ؛ لِيَأْخُذَ مَالاً جَعَلَاهُ لِلْغَالِبِ.

(٢) رَهْطٍ: مَا دُونَ العَشَرَةِ مِنَ الرِّجَالِ.

(٣) نَسْتَحْمِلُهُ: نَسْأَلُهُ أَنْ يَحْمِلَنَا.

فَلَبِثْنَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أُتِيَ بِإِبِلٍ فَأَمَرَ لَنَا بِثَلَاثِ ذَوْدٍ[١] غُرِّ الذُّرَى[٢]، فَلَمَّا ٱنْطَلَقْنَا قُلْنَا: لَا يُبَارِكُ اللَّهُ لَنَا، أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ، فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا، ثُمَّ حَمَلَنَا، فَأَتَوْهُ فَأَخْبَرُوهُ.

فَقَالَ: مَا أَنَا حَمَلْتُكُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ، وَإِنِّي وَاللَّهِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ ثُمَّ أَرَى خَيْراً مِنْهَا؛ إِلَّا كَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ».

١٠٠٣ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْراً مِنْهَا؛ فَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ».

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فَكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ، وَٱئْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ».

بَابُ الِٱسْتِثْنَاءِ فِي الأَيْمَانِ*

١٠٠٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ نَبِيُّ اللَّهِ: لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ ٱمْرَأَةً.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «عَلَى تِسْعِينَ ٱمْرَأَةً».

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى لَهُمَا: «كَانَ لِسُلَيْمَانَ سِتُّونَ ٱمْرَأَةً».

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «بِمِئَةِ ٱمْرَأَةٍ».

---

(١) بِثَلَاثِ ذَوْدٍ: ثَلَاثِ إِبِلٍ.

(٢) غُرِّ الذُّرَى: بِيضِ الأَسْنِمَةِ.

كُلُّهُنَّ تَأْتِي بِغُلَامٍ يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ - أَوِ المَلَكُ -: قُلْ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمْ يَقُلْ وَنَسِيَ، فَلَمْ تَأْتِ وَاحِدَةٌ مِنْ نِسَائِهِ، إِلَّا وَاحِدَةٌ جَاءَتْ بِشِقٍّ[١] غُلَامٍ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَلَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمْ يَحْنَثْ، وَكَانَ دَرَكاً[٢] لَهُ فِي حَاجَتِهِ».

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «وَأَيْمُ[٣] الَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ؛ لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُرْسَاناً أَجْمَعُونَ».

بَابُ النَّهْيِ عَنِ الإِصْرَارِ عَلَى اليَمِينِ

١٠٠٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَاللَّهِ، لَأَنْ يَلَجَّ[٤] أَحَدُكُمْ بِيَمِينِهِ فِي أَهْلِهِ آثَمُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَنْ يُعْطِيَ كَفَّارَتَهُ الَّتِي فَرَضَ اللَّهُ».



(١) بِشِقٍّ: نِصْفِ.
(٢) دَرَكاً: لَحَاقاً.
(٣) وَايْمُ: مِنْ أَلْفَاظِ القَسَمِ، وَمَعْنَاهُ: وَيَمِينُ.
(٤) يَلَجَّ: يُصِرَّ وَلَا يُكَفِّرَ.

بَابُ النَّهْيِ عَنِ النَّذْرِ

١٠٠٦ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ النَّذْرِ وَقَالَ: إِنَّهُ لَا يَرُدُّ شَيْئاً - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «النَّذْرُ لَا يُقَدِّمُ شَيْئاً وَلَا يُؤَخِّرُهُ»، وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «إِنَّهُ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ» -، وَلَكِنَّهُ يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ البَخِيلِ».

بَابُ النَّذْرُ لَا يُقَدِّمُ شَيْئاً وَلَا يُؤَخِّرُهُ

١٠٠٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ النَّذْرَ لَا يُقَرِّبُ مِنِ ٱبْنِ آدَمَ شَيْئاً لَمْ يَكُنِ اللَّهُ قَدَّرَهُ لَهُ، وَلَكِنِ النَّذْرُ يُوَافِقُ القَدَرَ، فَيُخْرَجُ بِذَلِكَ مِنَ البَخِيلِ مَا لَمْ يَكُنِ البَخِيلُ يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَ».

بَابُ مَنْ نَذَرَ المَشْيَ إِلَى الكَعْبَةِ*

١٠٠٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى شَيْخاً يُهَادَى بَيْنَ ٱبْنَيْهِ[١]، فَقَالَ: مَا بَالُ هَذَا؟

قَالُوا: نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ[٢].

قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَنْ تَعْذِيبِ هَذَا نَفْسَهُ لَغَنِيٌّ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَرْكَبَ».

١٠٠٩ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «نَذَرَتْ أُخْتِي أَنْ تَمْشِيَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ حَافِيَةً، فَأَمَرَتْنِي أَنْ أَسْتَفْتِيَ لَهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَٱسْتَفْتَيْتُهُ.

---

(١) يُهَادَى بَيْنَ ابْنَيْهِ: يُمْسِكَانِهِ مِنْ جَانِبَيْهِ بِعَضُدَيْهِ.

(٢) نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ: أَيْ: إِلَى بَيْتِ اللَّهِ.

فَقَالَ: «لِتَمْشِ، وَلْتَرْكَبْ».

بَابُ النَّذْرِ فِيمَا لَا يَمْلِكُ

١٠١٠ - عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ عَلَى رَجُلٍ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ».

بَابُ نَذْرِ الكَافِرِ إِذَا أَسْلَمَ

١٠١١ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَذَرْتُ فِي الجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «يَوْماً» - فِي المَسْجِدِ الحَرَامِ، قَالَ: فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ».

بَابُ مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ نَذْرٌ*

١٠١٢ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «ٱسْتَفْتَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَذْرٍ كَانَ عَلَى أُمِّهِ، تُوُفِّيَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَٱقْضِهِ عَنْهَا».



كِتَابُ القَسَامَةِ وَالحُدُودِ وَالدِّيَاتِ

بَابُ تَغْلِيظِ تَحْرِيمِ الدِّمَاءِ وَالأَعْرَاضِ وَالأَمْوَالِ

١٠١٣ - عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «جَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَعِيرٍ، وَرَجُلٌ آخِذٌ بِزِمَامِهِ - أَوْ قَالَ: بِخِطَامِهِ -[1]» -: «إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ ٱسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ، السَّنَةُ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْراً، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو القَعْدَةِ، وَذُو الحِجَّةِ، وَالمُحَرَّمُ، وَرَجَبُ شَهْرُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ.

ثُمَّ قَالَ: أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟

قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ ٱسْمِهِ.

قَالَ: أَلَيْسَ ذَا الحِجَّةِ؟

قُلْنَا: بَلَى.

قَالَ: فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟

قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ ٱسْمِهِ.

قَالَ: أَلَيْسَ البَلْدَةَ؟

---

(١) بِزِمَامِهِ - أَوْ قَالَ: بِخِطَامِهِ -: الخِطَامُ وَالزِّمَامُ: مُتَقَارِبَانِ؛ وَهُمَا: حَبْلٌ يُشَدُّ عَلَى رَأْسِ البَعِيرِ.

قُلْنَا: بَلَى.

قَالَ: فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟

قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ ٱسْمِهِ.

قَالَ: أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟

قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «وَأَبْشَارَكُمْ[(١)]» - حَرَامٌ عَلَيْكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، فَلَا تَرْجِعُنَّ بَعْدِي كُفَّاراً - أَوْ ضُلَّالاً - يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ.

أَلَا لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الغَائِبَ، فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يَبْلُغُهُ يَكُونُ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضِ مَنْ سَمِعَهُ.

ثُمَّ قَالَ: أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟ - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «اللَّهُمَّ ٱشْهَدْ» -».

بَابُ إِثْمِ مَنْ سَنَّ القَتْلَ

١٠١٤ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْماً إِلَّا كَانَ عَلَى ٱبْنِ آدَمَ الأَوَّلِ كِفْلٌ[(٢)] مِنْ دَمِهَا، لِأَنَّهُ كَانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ القَتْلَ».

---

(١) وَأَبْشَارَكُمْ: جَمْعُ بَشَرٍ؛ وَهُوَ: ظَاهِرُ جِلْدِ الإِنْسَانِ.

(٢) كِفْلٌ: نَصِيبٌ.

بَابُ مَا يُبَاحُ بِهِ دَمُ المُسْلِمِ

١٠١٥ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَحِلُّ دَمُ ٱمْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ المُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ».



بَابُ القَسَامَةِ(١)*

١٠١٦ - عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ وَرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ﷺ قَالَا: «خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلِ بْنِ زَيْدٍ وَمُحَيِّصَةُ بْنُ مَسْعُودِ بْنِ زَيْدٍ، حَتَّى إِذَا كَانَا بِخَيْبَرَ تَفَرَّقَا فِي بَعْضِ مَا هُنَالِكَ، ثُمَّ إِذَا مُحَيِّصَةُ يَجِدُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ قَتِيلاً فَدَفَنَهُ.

ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هُوَ وَحُوَيِّصَةُ بْنُ مَسْعُودٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ - وَكَانَ أَصْغَرَ القَوْمِ - فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لِيَتَكَلَّمَ قَبْلَ صَاحِبَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَبِّرِ الكُبْرَ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «كَبِّرْ كَبِّرْ» -؛ فِي السِّنِّ، فَصَمَتَ.

فَتَكَلَّمَ صَاحِبَاهُ وَتَكَلَّمَ مَعَهُمَا، فَذَكَرُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَقْتَلَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلٍ.

زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِمَّا أَنْ يَدُوا صَاحِبَكُمْ(٢)، وَإِمَّا أَنْ يُؤْذِنُوا(٣) بِحَرْبٍ، فَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ، فَكَتَبُوا: إِنَّا وَاللَّهِ، مَا قَتَلْنَاهُ».

فَقَالَ لَهُمْ: أَتَحْلِفُونَ خَمْسِينَ يَمِيناً فَتَسْتَحِقُّونَ صَاحِبَكُمْ - أَوْ قَاتِلَكُمْ -؟

---

(١) القَسَامَةِ: الأَوْلِيَاءُ الَّذِينَ يَحْلِفُونَ عَلَى دَعْوَى الدَّمِ.

(٢) يَدُوا صَاحِبَكُمْ: يَدْفَعُوا إِلَيْكُمْ دِيَتَهُ.

(٣) يُؤْذِنُوا: يُعْلِمُوا.

قَالُوا: وَكَيْفَ نَحْلِفُ وَلَمْ نَشْهَدْ؟

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «فَقَالَ لَهُمْ: تَأْتُونَ بِالبَيِّنَةِ عَلَى مَنْ قَتَلَهُ؟ قَالُوا: مَا لَنَا بَيِّنَةٌ».

قَالَ: فَتُبْرِئُكُمْ يَهُودُ بِخَمْسِينَ يَمِيناً.

قَالُوا: وَكَيْفَ نَقْبَلُ أَيْمَانَ قَوْمٍ كُفَّارٍ؟ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى عَقْلَهُ[١]».

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبْطِلَ دَمَهُ، فَوَدَاهُ مِئَةً مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ».



(١) عَقْلَهُ: دِيَتَهُ.

بَابُ المُحَارِبِينَ مِنْ أَهْلِ الكُفْرِ وَالرِّدَّةِ*

١٠١٧ – عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «قَدِمَ رَهْطٌ مِنْ عُكْلٍ – زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «وَعُرَيْنَةَ» – عَلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ كَانُوا فِي الصُّفَّةِ[١]، فَٱجْتَوَوُا المَدِينَةَ[٢]، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبْغِنَا رِسْلاً[٣].

فَقَالَ: مَا أَجِدُ لَكُمْ إِلَّا أَنْ تَلْحَقُوا بِإِبِلِ رَسُولِ اللَّهِ – زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «فَتَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا» –.

فَأَتَوْهَا، فَشَرِبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا حَتَّى صَحُّوا وَسَمِنُوا، وَقَتَلُوا الرَّاعِيَ – زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «وَٱرْتَدُّوا عَنِ الإِسْلَامِ» – وَٱسْتَاقُوا الذَّوْدَ[٤].

فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ الصَّرِيخُ[٥]، فَبَعَثَ الطَّلَبَ[٦] فِي آثَارِهِمْ، فَمَا تَرَجَّلَ[٧] النَّهَارُ حَتَّى أُتِيَ بِهِمْ.

فَأَمَرَ بِمَسَامِيرَ فَأُحْمِيَتْ فَكَحَلَهُمْ، وَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَمَا حَسَمَهُمْ[٨]، ثُمَّ أُلْقُوا فِي الحَرَّةِ[٩]، يَسْتَسْقُونَ[١٠] فَمَا سُقُوا حَتَّى مَاتُوا – وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «وَتَرَكَهُمْ بِالحَرَّةِ يَعَضُّونَ الحِجَارَةَ» –».

---

(١) الصُّفَّة: مَوْضِعٌ مُظَلَّلٌ فِي المَسْجِدِ النَّبَوِيِّ، يَأْوِي إِلَيْهِ المَسَاكِينُ.
(٢) فَاجْتَوَوُا المَدِينَةَ: كَرِهُوا المُقَامَ بِهَا لِضَجَرٍ وَنَوْعٍ مِنْ سَقَمٍ.
(٣) أَبْغِنَا رِسْلاً: اطْلُبْ لَنَا لَبَناً.
(٤) الذَّوْدَ: مَا بَيْنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى العَشْرَةِ مِنَ الإِبِلِ.
(٥) الصَّرِيخُ: المُسْتَغِيثُ.
(٦) الطَّلَبَ: جَمْعُ الطَّالِبِ. (٧) تَرَجَّلَ: ارْتَفَعَ.
(٨) وَمَا حَسَمَهُمْ: لَمْ يَكْوِ العِرْقَ بِالنَّارِ لِيَنْقَطِعَ الدَّمُ.
(٩) الحَرَّةِ: أَرْضٌ ذَاتُ حِجَارَةٍ سُودٍ. (١٠) يَسْتَسْقُونَ: يَطْلُبُونَ المَاءَ.

بَابُ لَعْنِ السَّارِقِ إِذَا لَمْ يُسَمَّ*

١٠١٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ؛ يَسْرِقُ البَيْضَةَ فَتُقْطَعُ يَدُهُ، وَيَسْرِقُ الحَبْلَ فَتُقْطَعُ يَدُهُ».

بَابُ حَدِّ السَّرِقَةِ وَنِصَابِهَا

١٠١٩ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ إِلَّا فِي رُبُعِ دِينَارٍ[١] فَصَاعِداً».

١٠٢٠ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﵄: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطَعَ سَارِقاً فِي مِجَنٍّ[٢] قِيمَتُهُ - وَلَفْظُ البُخَارِيِّ وَرِوَايَةٌ لِمُسْلِمٍ: «ثَمَنُهُ» - ثَلَاثَةُ دَرَاهِمَ[٣]».

١٠٢١ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «لَمْ تُقْطَعْ يَدُ سَارِقٍ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَقَلَّ مِنْ ثَمَنِ المِجَنِّ - حَجَفَةٍ أَوْ تُرْسٍ[٤]- وَكِلَاهُمَا ذُو ثَمَنٍ».



(١) رُبُع دِينَارٍ: يُسَاوِي: سِتَّ مِئَةٍ وَخَمْسَةً وَعِشْرِينَ (٦٢٥) مِلِّيجِرَاماً مِنَ الذَّهَبِ.
(٢) مِجَنٍّ: تُرْسٍ.
(٣) ثَلَاثَةُ دَرَاهِمَ: تُسَاوِي: خَمْسَةَ جِرَامَاتٍ وَمِئَتَيْنِ وَخَمْسِينَ مِلِّيجِرَاماً (٥,٢٥) مِنَ الفِضَّةِ.
(٤) حَجَفَةٍ أَوْ تُرْسٍ: مَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ؛ وَهُوَ: مَا يُسْتَتَرُ بِهِ مِنَ الجُلُودِ.

بَابُ الِاعْتِرَافِ بِالزِّنَى*

١٠٢٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: «أَتَى رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَنَادَاهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي زَنَيْتُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ.

فَتَنَحَّى[1] تِلْقَاءَ وَجْهِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي زَنَيْتُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ.

حَتَّى ثَنَى[2] ذَلِكَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ.

فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ دَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَبِكَ جُنُونٌ؟ قَالَ: لَا.

قَالَ: فَهَلْ أَحْصَنْتَ[3]؟ قَالَ: نَعَمْ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اذْهَبُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ».

١٠٢٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ ﵄ قَالَا: «إِنَّ رَجُلاً مِنَ الأَعْرَابِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْشُدُكَ اللَّهَ[4] إِلَّا قَضَيْتَ لِي بِكِتَابِ اللَّهِ.

---

(١) فَتَنَحَّى: قَصَدَ.

(٢) ثَنَى: كَرَّرَ.

(٣) أَحْصَنْتَ: تَزَوَّجْتَ.

(٤) أَنْشُدُكَ اللَّهَ: أَسْأَلُكَ بِاللَّهِ.

فَقَالَ الخَصْمُ الآخَرُ - وَهُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ -: نَعَمْ، فَٱقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَأْذَنْ لِي.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **قُلْ.**

قَالَ: إِنَّ ٱبْنِي كَانَ عَسِيفاً[١] عَلَى هَذَا، فَزَنَى بِٱمْرَأَتِهِ، وَإِنِّي أُخْبِرْتُ أَنَّ عَلَى ٱبْنِي الرَّجْمَ، فَٱفْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِئَةِ شَاةٍ وَوَلِيدَةٍ[٢]، فَسَأَلْتُ أَهْلَ العِلْمِ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّمَا عَلَى ٱبْنِي جَلْدُ مِئَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ، وَأَنَّ عَلَى ٱمْرَأَةِ هَذَا الرَّجْمَ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ.**

الوَلِيدَةُ وَالغَنَمُ رَدٌّ، وَعَلَى ٱبْنِكَ جَلْدُ مِئَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ.

وَٱغْدُ[٣] يَا أُنَيْسُ إِلَى ٱمْرَأَةِ هَذَا، فَإِنِ ٱعْتَرَفَتْ فَٱرْجُمْهَا.

فَغَدَا عَلَيْهَا، فَٱعْتَرَفَتْ، فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرُجِمَتْ».

بَابُ رَجْمِ الثَّيِّبِ فِي الزِّنَى

١٠٢٤ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «قَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ مُحَمَّداً ﷺ بِالحَقِّ،

---

(١) عَسِيفاً: أَجِيراً.

(٢) وَوَلِيدَةٍ: أَمَةٍ.

(٣) وَاغْدُ: اذْهَبْ.

وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الكِتَابَ، فَكَانَ مِمَّا أُنْزِلَ عَلَيْهِ آيَةُ الرَّجْمِ، قَرَأْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا وَعَقَلْنَاهَا، فَرَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ.

فَأَخْشَى إِنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: مَا نَجِدُ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ! فَيَضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةٍ أَنْزَلَهَا اللَّهُ، وَإِنَّ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى إِذَا أَحْصَنَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، إِذَا قَامَتِ البَيِّنَةُ، أَوْ كَانَ الحَبَلُ[١]، أَوِ الاعْتِرَافُ».



(١) الحَبَلُ: الحَمْلُ.

بَابُ رَجْمِ أَهْلِ الذِّمَّةِ فِي الزِّنَى

١٠٢٥ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِيَهُودِيٍّ وَيَهُودِيَّةٍ قَدْ زَنَيَا، فَٱنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَاءَ يَهُودَ، فَقَالَ: مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَاةِ عَلَى مَنْ زَنَى؟

قَالُوا: نُسَوِّدُ وُجُوهَهُمَا، وَنُحَمِّلُهُمَا[١]، وَنُخَالِفُ بَيْنَ وُجُوهِهِمَا[٢]، وَيُطَافُ بِهِمَا - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «نَفْضَحُهُمْ وَيُجْلَدُونَ» -.

قَالَ: فَأْتُوا بِالتَّوْرَاةِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ.

فَجَاؤُوا بِهَا فَقَرَؤُوهَا حَتَّى إِذَا مَرُّوا بِآيَةِ الرَّجْمِ وَضَعَ الفَتَى الَّذِي يَقْرَأُ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ، وَقَرَأَ مَا بَيْنَ يَدَيْهَا، وَمَا وَرَاءَهَا.

فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ - وَهُوَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -: مُرْهُ فَلْيَرْفَعْ يَدَهُ، فَرَفَعَهَا، فَإِذَا تَحْتَهَا آيَةُ الرَّجْمِ، فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرُجِمَا.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: كُنْتُ فِيمَنْ رَجَمَهُمَا، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَقِيهَا[٣] مِنَ الحِجَارَةِ بِنَفْسِهِ».



(١) وَنُحَمِّلُهُمَا: أَيْ: عَلَى جَمَلٍ.

(٢) وَنُخَالِفُ بَيْنَ وُجُوهِهِمَا: بِأَنْ يُجْعَلَ ظَهْرُ أَحَدِهِمَا إِلَى ظَهْرِ الآخَرِ فِي الدَّابَّةِ الوَاحِدَةِ.

(٣) يَقِيهَا: يَحْفَظُهَا.

بَابُ لَا يُثَرَّبُ عَلَى الأَمَةِ إِذَا زَنَتْ وَلَا تُنْفَى*

١٠٢٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا زَنَتْ أَمَةُ أَحَدِكُمْ فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا؛ فَلْيَجْلِدْهَا الحَدَّ وَلَا يُثَرِّبْ عَلَيْهَا[١].

ثُمَّ إِنْ زَنَتْ؛ فَلْيَجْلِدْهَا الحَدَّ وَلَا يُثَرِّبْ عَلَيْهَا.

ثُمَّ إِنْ زَنَتِ الثَّالِثَةَ فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا؛ فَلْيَبِعْهَا وَلَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعَرٍ[٢] - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «ثُمَّ لِيَبِعْهَا فِي الرَّابِعَةِ» -».



(١) وَلَا يُثَرِّبْ عَلَيْهَا: لَا يُعَيِّرْهَا.

(٢) وَلَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعَرٍ: أَيْ: وَلَوْ بِشَيْءٍ قَلِيلٍ.

بَابُ حَدِّ الخَمْرِ

١٠٢٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁: «أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ جَلَدَ فِي الخَمْرِ بِالجَرِيدِ[1] وَالنِّعَالِ، ثُمَّ جَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ».

١٠٢٨ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﵁ قَالَ: «مَا كُنْتُ لِأُقِيمَ حَدّاً عَلَى أَحَدٍ فَيَمُوتَ، فَأَجِدَ فِي نَفْسِي إِلَّا صَاحِبَ الخَمْرِ، فَإِنَّهُ لَوْ مَاتَ وَدَيْتُهُ[2]؛ وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَسُنَّهُ».

بَابُ كَمِ التَّعْزِيرُ وَالأَدَبُ؟*

١٠٢٩ - عَنْ أَبِي بُرْدَةَ الأَنْصَارِيِّ ﵁ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يُجْلَدُ أَحَدٌ فَوْقَ عَشَرَةِ أَسْوَاطٍ، إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ».



---

(١) بِالجَرِيدِ: سَعَفِ النَّخْلِ.

(٢) وَدَيْتُهُ: أَعْطَيْتُ دِيَتَهُ.

بَابُ كَرَاهِيَةِ الشَّفَاعَةِ فِي الحَدِّ إِذَا رُفِعَ إِلَى السُّلْطَانِ*

١٠٣٠ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «أَنَّ قُرَيْشاً أَهَمَّهُمْ شَأْنُ المَرْأَةِ المَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟

فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ حِبُّ[1] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟

فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» -، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟

ثُمَّ قَامَ فَٱخْتَطَبَ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ: أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الحَدَّ.

وَٱيْمُ اللَّهِ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا».

بَابُ الحُدُودُ كَفَّارَاتٌ لِأَهْلِهَا

١٠٣١ - عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ: «بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ، فَقَالَ: أُبَايِعُكُمْ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «تُبَايِعُونِي» - عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئاً، وَلَا تَسْرِقُوا - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «وَلَا نَقْتُلَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالحَقِّ، وَلَا نَنْتَهِبَ[2]» -، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «وَلَا يَعْضَهَ[3] بَعْضُنَا بَعْضاً» -، وَلَا

---

(١) حِبُّ: مَحْبُوبُ.

(٢) وَلَا نَنْتَهِبَ: لَا نَأْخُذَ مَالَ المُسْلِمِ قَهْراً جَهْراً.

(٣) يَعْضَهَ: يَبْهَتَ.

تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُونِي فِي مَعْرُوفٍ.

فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ.

وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً فَأُخِذَ بِهِ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَطَهُورٌ.

وَمَنْ سَتَرَهُ اللَّهُ فَذَلِكَ إِلَى اللَّهِ؛ إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ».



بَابُ السِّنُّ بِالسِّنِّ*

١٠٣٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: «أَنَّ الرُّبَيِّعَ ٱبْنَةَ النَّضْرِ كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ[1] جارِيَةٍ، فَطَلَبُوا الأَرْشَ[2] وَطَلَبُوا العَفْوَ فَأَبَوْا، فَأَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَهُمْ بِالقِصَاصِ.

فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ: أَتُكْسَرُ ثَنِيَّةُ الرُّبَيِّعِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ، لَا تُكْسَرُ ثَنِيَّتُهَا.

فَقَالَ: يَا أَنَسُ، كِتَابُ اللَّهِ القِصَاصُ، فَرَضِيَ القَوْمُ وَعَفَوْا - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «فَرَضُوا بِالأَرْشِ، وَتَرَكُوا القِصَاصَ» -.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ».

بَابُ إِذَا أَقَرَّ بِالقَتْلِ مَرَّةً قُتِلَ بِهِ*

١٠٣٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: «أَنَّ يَهُودِيّاً رَضَّ[3] رَأْسَ جَارِيَةٍ[4] بَيْنَ حَجَرَيْنِ - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «عَلَى أَوْضَاحٍ[5] لَهَا» -.

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «ثُمَّ أَلْقَاهَا فِي القَلِيبِ[6]».

---

(١) ثَنِيَّةَ: الثَّنِيَّةُ: مُقَدَّمُ الأَسْنَانِ.
(٢) الأَرْشَ: الدِّيَةَ.
(٣) رَضَّ: دَقَّ.
(٤) جارِيَةٍ: بِنْتٍ.
(٥) أَوْضَاحٍ: حُلِيٍّ مِنْ فِضَّةٍ.
(٦) القَلِيبِ: البِئْرُ الَّتِي لَمْ تُبْنَ بِالحِجَارَةِ.

قِيلَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا بِكِ؟ أَفُلَانٌ، أَفُلَانٌ؟ حَتَّى سُمِّيَ اليَهُودِيُّ، فَأَوْمَتْ[1] بِرَأْسِهَا.

فَأُخِذَ اليَهُودِيُّ، فَٱعْتَرَفَ، فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَرُضَّ رَأْسُهُ بَيْنَ حَجَرَيْنِ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُرْجَمَ حَتَّى يَمُوتَ، فَرُجِمَ حَتَّى مَاتَ».



(١) فَأَوْمَتْ: أَشَارَتْ.

بَابُ دِيَةِ جَنِينِ المَرْأَةِ

١٠٣٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «ٱقْتَتَلَتِ ٱمْرَأَتَانِ مِنْ هُذَيْلٍ، فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى بِحَجَرٍ، فَقَتَلَتْهَا وَمَا فِي بَطْنِهَا، فَٱخْتَصَمُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ دِيَةَ جَنِينِهَا غُرَّةٌ[1] - عَبْدٌ أَوْ وَلِيدَةٌ -.

وَقَضَى بِدِيَةِ المَرْأَةِ عَلَى عَاقِلَتِهَا[2]، وَوَرَّثَهَا وَلَدَهَا وَمَنْ مَعَهُمْ.

فَقَالَ حَمَلُ بْنُ النَّابِغَةِ الهُذَلِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَغْرَمُ مَنْ لَا شَرِبَ وَلَا أَكَلَ، وَلَا نَطَقَ وَلَا ٱسْتَهَلَّ[3]؟ فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ[4]!

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الكُهَّانِ».

بَابُ إِبْطَالِ دِيَةِ مَنْ عَضَّ يَدَ رَجُلٍ

١٠٣٥ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَجُلاً عَضَّ يَدَ رَجُلٍ، فَنَزَعَ يَدَهُ مِنْ فَمِهِ، فَوَقَعَتْ ثَنِيَّتَاهُ، فَٱخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

فَقَالَ: يَعَضُّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ كَمَا يَعَضُّ الفَحْلُ[5]؟! - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «أَرَدْتَ أَنْ تَأْكُلَ لَحْمَهُ؟» - لَا دِيَةَ لَكَ».

---

(١) غُرَّةٌ: مَمْلُوكٌ.

(٢) عَاقِلَتِهَا: قَرَابَتِهَا مِنْ قِبَلِ الأَبِ.

(٣) اسْتَهَلَّ: صَاحَ.

(٤) يُطَلُّ: يُهْدَرُ.

(٥) الفَحْلُ: الذَّكَرُ مِنَ الإِبِلِ.

بَابُ جَرْحُ العَجْمَاءِ وَالمَعْدِنُ وَالبِئْرُ جُبَارٌ

١٠٣٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «العَجْمَاءُ[١] جَرْحُهَا جُبَارٌ[٢]، وَالبِئْرُ جُبَارٌ، وَالمَعْدِنُ[٣] جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ[٤] الخُمُسُ».



(١) العَجْمَاءُ: البَهِيمَةُ.

(٢) جُبَارٌ: هَدَرٌ.

(٣) وَالمَعْدِنُ: مَنْبِتُ الجَوَاهِرِ.

(٤) الرِّكَازِ: مَا وُجِدَ مِنْ دَفْنِ الجَاهِلِيَّةِ.

كِتَابُ القَضَاءِ وَالشَّهَادَاتِ

بَابُ أَجْرِ الحَاكِمِ إِذَا ٱجْتَهَدَ فَأَصَابَ أَوْ أَخْطَأَ*

١٠٣٧ - عَنْ عَمْرِو بْنِ العَاصِي رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا حَكَمَ الحَاكِمُ فَٱجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ؛ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَٱجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ؛ فَلَهُ أَجْرٌ».

بَابُ هَلْ يَقْضِي القَاضِي وَهُوَ غَضْبَانُ؟

١٠٣٨ - عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحْكُمْ أَحَدٌ بَيْنَ ٱثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانُ».

بَابُ الأَلَدِّ الخَصِمِ*

١٠٣٩ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ: الأَلَدُّ الخَصِمُ[1]».

بَابُ إِصْلَاحِ الحَاكِمِ بَيْنَ الخَصْمَيْنِ

١٠٤٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ٱشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَاراً[2] لَهُ، فَوَجَدَ الرَّجُلُ الَّذِي ٱشْتَرَى العَقَارَ فِي عَقَارِهِ جَرَّةً[3] فِيهَا ذَهَبٌ.

---

(١) الأَلَدُّ الخَصِمُ: الشَّدِيدُ الخُصُومَةِ.

(٢) عَقَاراً: أَرْضاً وَمَا يَتَّصِلُ بِهَا.

(٣) جَرَّةً: فَخَّاراً.

فَقَالَ لَهُ الَّذِي ٱشْتَرَى العَقَارَ: خُذْ ذَهَبَكَ مِنِّي، إِنَّمَا ٱشْتَرَيْتُ مِنْكَ الأَرْضَ، وَلَمْ أَبْتَعْ[1] مِنْكَ الذَّهَبَ.

وَقَالَ الَّذِي لَهُ الأَرْضُ: إِنَّمَا بِعْتُكَ الأَرْضَ وَمَا فِيهَا، فَتَحَاكَمَا إِلَى رَجُلٍ.

فَقَالَ الَّذِي تَحَاكَمَا إِلَيْهِ: أَلَكُمَا وَلَدٌ؟

قَالَ أَحَدُهُمَا: لِي غُلَامٌ، وَقَالَ الآخَرُ: لِي جَارِيَةٌ.

قَالَ: أَنْكِحُوا الغُلَامَ الجَارِيَةَ، وَأَنْفِقُوا عَلَى أَنْفُسِهِمَا مِنْهُ وَتَصَدَّقَا».



(١) أَبْتَعْ: أَشْتَرِ.

بَابُ الحُكْمِ بِالظَّاهِرِ

١٠٤١ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ[1] بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «فَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَدَقَ» -، فَأَقْضِي نَحْوَ مَا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ شَيْئاً فَلَا يَأْخُذْهُ؛ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ».

زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ فَلْيَتْرُكْهَا».

بَابُ اليَمِينُ عَلَى المُدَّعَى عَلَيْهِ

١٠٤٢ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَٱدَّعَى نَاسٌ دِمَاءَ رِجَالٍ وَأَمْوَالَهُمْ، وَلَكِنَّ اليَمِينَ عَلَى المُدَّعَى عَلَيْهِ».

بَابُ القَضَاءِ بِاليَمِينِ وَالشَّاهِدِ

١٠٤٣ - عَنِ الأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ خُصُومَةٌ فِي بِئْرٍ، فَٱخْتَصَمْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينُهُ، قُلْتُ: إِنَّهُ إِذاً يَحْلِفُ وَلَا يُبَالِي.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا:

---

(١) أَلْحَنَ: أَفْصَحَ وَأَفْطَنَ.

«يَمِينِ صَبْرٍ[١]» - يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالاً، هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ[٢]، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ.

فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ، ثُمَّ ٱقْتَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَـٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ إِلَى ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾».



(١) يَمِينِ صَبْرٍ: هِيَ الَّتِي يُلْزِمُ الحَاكِمُ الخَصْمَ بِهَا.

(٢) فَاجِرٌ: مُتَعَمِّدٌ الكَذِبَ.

بَابُ القَضَاءِ عَلَى الغَائِبِ*

١٠٤٤ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «دَخَلَتْ هِنْدٌ بِنْتُ عُتْبَةَ ٱمْرَأَةُ أَبِي سُفْيَانَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ(١)، لَا يُعْطِينِي مِنَ النَّفَقَةِ مَا يَكْفِينِي وَيَكْفِي بَنِيَّ إِلَّا مَا أَخَذْتُ مِنْ مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمِهِ، فَهَلْ عَلَيَّ فِي ذَلِكَ مِنْ جُنَاحٍ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **خُذِي مِنْ مَالِهِ بِالمَعْرُوفِ مَا يَكْفِيكِ وَيَكْفِي بَنِيكِ**».

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «**لَا، إِلَّا بِالمَعْرُوفِ**».



(١) شَحِيحٌ: بَخِيلٌ حَرِيصٌ عَلَى المَالِ.

بَابُ نَقْضِ الحَاكِمِ مَا يَحْكُمُ بِهِ غَيْرُهُ

١٠٤٥ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ».

١٠٤٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا ٱمْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ٱبْنَاهُمَا؛ جَاءَ الذِّئْبُ فَذَهَبَ بِٱبْنِ إِحْدَاهُمَا.

فَقَالَتْ هَذِهِ لِصَاحِبَتِهَا: إِنَّمَا ذَهَبَ بِٱبْنِكِ أَنْتِ.

وَقَالَتِ الأُخْرَى: إِنَّمَا ذَهَبَ بِٱبْنِكِ.

فَتَحَاكَمَتَا إِلَى دَاوُدَ، فَقَضَى بِهِ لِلْكُبْرَى.

فَخَرَجَتَا عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فَأَخْبَرَتَاهُ، فَقَالَ: ٱئْتُونِي بِالسِّكِّينِ أَشُقُّهُ بَيْنَكُمَا.

فَقَالَتِ الصُّغْرَى: لَا - يَرْحَمُكَ اللَّهُ - هُوَ ٱبْنُهَا، فَقَضَى بِهِ لِلصُّغْرَى».



كِتَابُ الجِهَادِ وَالسِّيَرِ

بَابُ فَضْلِ الجِهَادِ وَالخُرُوجِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

١٠٤٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَغَدْوَةٌ[١] فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ[٢] خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

١٠٤٨ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ: أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ رَجُلٌ مُعْتَزِلٌ فِي شِعْبٍ[٣] مِنَ الشِّعَابِ، يَعْبُدُ رَبَّهُ وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ».

١٠٤٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَضَمَّنَ[٤] - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «تَكَفَّلَ»، وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «انْتَدَبَ[٥]» - اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ؛ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَاداً فِي سَبِيلِي وَإِيمَاناً بِي وَتَصْدِيقاً بِرُسُلِي، فَهُوَ عَلَيَّ ضَامِنٌ أَنْ أُدْخِلَهُ الجَنَّةَ، أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ نَائِلاً مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ».

---

(١) لَغَدْوَةٌ: الغَدْوَةُ: سَيْرُ أَوَّلِ النَّهَارِ إِلَى الزَّوَالِ.

(٢) رَوْحَةٌ: الرَّوْحَةُ: السَّيْرُ مِنَ الزَّوَالِ إِلَى آخِرِ النَّهَارِ.

(٣) شِعْبٍ: طَرِيقٍ بَيْنَ جَبَلَيْنِ.

(٤) تَضَمَّنَ: أَوْجَبَ.

(٥) انْتَدَبَ: سَارَعَ إِلَيْهِ بِالثَّوَابِ.

١٠٥٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: «قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا يَعْدِلُ الجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷿؟ قَالَ: لَا تَسْتَطِيعُونَهُ - وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «لَا أَجِدُهُ» -.

فَأَعَادُوا عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثاً، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: لَا تَسْتَطِيعُونَهُ.

وَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ: مَثَلُ المُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ القَائِمِ القَانِتِ بِآيَاتِ اللَّهِ، لَا يَفْتُرُ مِنْ صِيَامٍ، وَلَا صَلَاةٍ، حَتَّى يَرْجِعَ المُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى».



بَابُ الدُّعَاءِ بِالجِهَادِ وَالشَّهَادَةِ

١٠٥١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «إِذَا ذَهَبَ إِلَى قُبَاءٍ» - يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ فَتُطْعِمُهُ، وَكَانَتْ أُمُّ حَرَامٍ تَحْتَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْماً فَأَطْعَمَتْهُ، ثُمَّ جَلَسَتْ تَفْلِي رَأْسَهُ[١]، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ ٱسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ.

قَالَتْ: فَقُلْتُ: مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: **نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا البَحْرِ[٢]، مُلُوكاً عَلَى الأَسِرَّةِ[٣]** - أَوْ **مِثْلَ المُلُوكِ عَلَى الأَسِرَّةِ** -.

قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ٱدْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَدَعَا لَهَا، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ، ثُمَّ ٱسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ.

قَالَتْ: فَقُلْتُ: مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: **نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ** - كَمَا قَالَ فِي الأُولَى -.

قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ٱدْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ.

---

(١) تَفْلِي رَأْسَهُ: تُفَتِّشُ شَعَرَ رَأْسِهِ.

(٢) ثَبَجَ هَذَا البَحْرِ: ظَهْرُهُ وَوَسَطُهُ.

(٣) مُلُوكاً عَلَى الأَسِرَّةِ: أَيْ: يَرْكَبُونَ مَرَاكِبَ المُلُوكِ.

قَالَ: أَنْتِ مِنَ الأَوَّلِينَ.

فَرَكِبَتْ أُمُّ حَرَامٍ بِنْتُ مِلْحَانَ البَحْرَ فِي زَمَنِ مُعَاوِيَةَ، فَصُرِعَتْ[1] عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ البَحْرِ فَهَلَكَتْ».



(١) فَصُرِعَتْ: سَقَطَتْ.

بَابُ فَضْلِ المُجَاهِدِينَ عَلَى القَاعِدِينَ

١٠٥٢ - عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنهما قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْداً، فَجَاءَ بِكَتِفٍ[1] فَكَتَبَهَا، وَشَكَا ٱبْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ضَرَارَتَهُ[2]، فَنَزَلَتْ: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾».

بَابُ فَضْلِ مَنْ جَهَّزَ غَازِياً أَوْ خَلَفَهُ بِخَيْرٍ*

١٠٥٣ - عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الجُهَنِيِّ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**مَنْ جَهَّزَ غَازِياً فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ[3] بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا**».

بَابُ مَتَى يَغْزُو الغُلَامُ؟

١٠٥٤ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «عَرَضَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ فِي القِتَالِ وَأَنَا ٱبْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً فَلَمْ يُجِزْنِي[4]، وَعَرَضَنِي يَوْمَ الخَنْدَقِ وَأَنَا ٱبْنُ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً فَأَجَازَنِي».



(١) بِكَتِفٍ: عَظْمٍ عَرِيضٍ يَكُونُ فِي أَصْلِ كَتِفِ الحَيَوَانِ.
(٢) ضَرَارَتَهُ: عَمَى بَصَرِهِ.
(٣) خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ: أَيْ: قَامَ مَقَامَهُ فِي النَّظَرِ لَهُمْ.
(٤) فَلَمْ يُجِزْنِي: أَيْ: فِي المُقَاتَلَةِ.

بَابُ الخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ

١٠٥٥ - عَنْ عُرْوَةَ البَارِقِيِّ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ[١] إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ: الأَجْرُ وَالمَغْنَمُ».

١٠٥٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «البَرَكَةُ فِي نَوَاصِي الخَيْلِ».

بَابُ السَّبْقِ بَيْنَ الخَيْلِ*

١٠٥٧ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﵄: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَابَقَ بِالخَيْلِ الَّتِي قَدْ أُضْمِرَتْ[٢] مِنَ الحَفْيَاءِ[٣]، وَكَانَ أَمَدُهَا[٤] ثَنِيَّةَ الوَدَاعِ[٥].

وَسَابَقَ بَيْنَ الخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضْمَرْ مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ».

بَابُ ٱرْتِبَاطِ الخَيْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

١٠٥٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الخَيْلُ لِثَلَاثَةٍ: لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وِزْرٌ.

فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ؛ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَطَالَ لَهَا[٦] فِي

---

(١) مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ: أَيِ: الخَيْرُ مُلَازِمٌ لَهَا.
(٢) أُضْمِرَتْ: قُلِّلَ عَلَفُهَا مُدَّةً لِيَخِفَّ لَحْمُهَا وَتَقْوَى عَلَى الجَرْيِ.
(٣) الحَفْيَاءِ: مَوْضِعٌ شَمَالَ المَدِينَةِ؛ وَتُسَمَّى اليَوْمَ الخَلِيلُ.
(٤) أَمَدُهَا: غَايَتُهَا.
(٥) ثَنِيَّةَ الوَدَاعِ: مَوْضِعٌ مِنْ جَبَلِ سَلْعٍ عَلَى مَتْنِهِ الشَّرْقِيِّ.
(٦) فَأَطَالَ لَهَا: أَيِ: الحَبْلَ الَّذِي رَبَطَهَا بِهِ حَتَّى تَسْرَحَ.

مَرْجٍ[١] أَوْ رَوْضَةٍ[٢]، وَمَا أَصَابَتْ فِي طِيَلِهَا[٣] مِنَ المَرْجِ أَوِ الرَّوْضَةِ؛ كَانَتْ لَهُ حَسنَاتٍ.

وَلَوْ أَنَّهَا قَطعَتْ طِيَلَهَا فَاَسْتَنَّتْ[٤] شَرَفاً[٥] أَوْ شَرَفَيْنِ - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ تَخْطُوهَا أَجْرٌ» -؛ كَانَتْ أَرْوَاثُهَا - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «وَآثَارُهَا» - حَسنَاتٍ لَهُ.

وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهَرٍ فَشَرِبَتْ وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَسْقِيَهَا؛ كَانَ ذَلِكَ لَهُ حَسنَاتٍ.

وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغَنِّياً وَسِتْراً وَتَعَفُّفاً - وَلَفْظُ مُسْلِمٍ: «تَكَرُّماً وَتَجَمُّلاً» -، لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَظُهُورِهَا - زَادَ مُسْلِمٌ: «وَبُطُونِهَا فِي عُسْرِهَا وَيُسْرِهَا» -؛ فَهِيَ لَهُ كَذَلِكَ سِتْرٌ.

وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْراً وَرِيَاءً وَنِوَاءً[٦] لِأَهْلِ الإِسْلَامِ؛ فَهِيَ وِزْرٌ.

وَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الحُمُرِ، فَقَالَ: مَا أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الآيَةُ الجَامِعَةُ الفَاذَّةُ[٧]: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ * وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾».

---

(١) مَرْجٍ: أَرْضٌ وَاسِعَةٌ ذَاتُ نَبَاتٍ، تَسْرَحُ فِيهَا الدَّوَابُّ مُخْتَلِطَةً.
(٢) رَوْضَةٍ: أَرْضٌ فِيهَا مَاءٌ مُسْتَنْقِعٌ مُنْبَسِطٌ.
(٣) فِي طِيَلِهَا: أَيْ: حَبْلُهَا المَرْبُوطَةُ فِيهِ.
(٤) فَاسْتَنَّتْ: عَدَتْ بِمَرَحٍ وَنَشَاطٍ.
(٥) شَرَفاً: مُرْتَفَعاً مِنَ الأَرْضِ، وَالمُرَادُ: الجَرْيُ إِلَى الغَايَةِ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ.
(٦) وَنِوَاءً: عَدَاوَةً.
(٧) الفَاذَّةُ: المُنْفَرِدَةُ فِي مَعْنَاهَا.

بَابُ النِّيَّةِ فِي القِتَالِ

١٠٥٩ - عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلذِّكْرِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانُهُ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «يُقَاتِلُ شَجَاعَةً، وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً[١]»، وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «يُقَاتِلُ غَضَباً» -، فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟

قَالَ: مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ العُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

بَابٌ السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ العَذَابِ*

١٠٦٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ العَذَابِ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ[٢] مِنْ وَجْهِهِ[٣] فَلْيُعَجِّلْ إِلَى أَهْلِهِ».

بَابُ مَا كَانَ يُلَاقِيهِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ مِنَ الجُوعِ فِي الغَزْوِ

١٠٦١ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ﷺ قَالَ: «كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ» - مَا لَنَا طَعَامٌ نَأْكُلُهُ إِلَّا وَرَقُ الحُبْلَةِ[٤] وَهَذَا السَّمُرُ[٥]، حَتَّى إِنَّ أَحَدَنَا لَيَضَعُ[٦] كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ».

---

(١) حَمِيَّةً: أَنَفَةً وَغَضَباً.
(٢) نَهْمَتَهُ: حَاجَتَهُ.
(٣) وَجْهِهِ: جِهَةِ سَفَرِهِ.
(٤) الحُبْلَةِ: شَجَرِ الشَّوْكِ.
(٥) السَّمُرُ: ضَرْبٌ مِنْ شَجَرِ الطَّلْحِ.
(٦) لَيَضَعُ: أَيْ: عِنْدَ قَضَاءِ الحَاجَةِ.

بَابُ السَّفَرِ بِالمَصَاحِفِ إِلَى أَرْضِ العَدُوِّ*

١٠٦٢ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﵄، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّهُ كَانَ يَنْهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ العَدُوِّ، مَخَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ العَدُوُّ».



بَابُ الكِتَابِ إِلَى أَهْلِ الحَرْبِ

١٠٦٣ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ﵄: «أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ ﵁ أَخْبَرَهُ فَقَالَ: ٱنْطَلَقْتُ فِي المُدَّةِ[١] الَّتِي كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَيْنَا أَنَا بِالشَّامِ إِذْ جِيءَ بِكِتَابٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى هِرَقْلَ - يَعْنِي: عَظِيمَ الرُّومِ[٢] -، وَكَانَ دِحْيَةُ الكَلْبِيُّ جَاءَ بِهِ فَدَفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ بُصْرَى، فَدَفَعَهُ عَظِيمُ بُصْرَى إِلَى هِرَقْلَ.

فَقَالَ هِرَقْلُ: هَلْ هَاهُنَا أَحَدٌ مِنْ قَوْمِ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟

قَالُوا: نَعَمْ، فَدُعِيتُ فِي نَفَرٍ[٣] مِنْ قُرَيْشٍ، فَدَخَلْنَا عَلَى هِرَقْلَ، فَأَجْلَسَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ.

فَقَالَ: أَيُّكُمْ أَقْرَبُ نَسَباً مِنْ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟

فَقُلْتُ: أَنَا، فَأَجْلَسُونِي بَيْنَ يَدَيْهِ، وَأَجْلَسُوا أَصْحَابِي خَلْفِي.

ثُمَّ دَعَا بِتَرْجُمَانِهِ[٤] فَقَالَ لَهُ: قُلْ لَهُمْ: إِنِّي سَائِلٌ هَذَا عَنِ الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، فَإِنْ كَذَبَنِي فَكَذِّبُوهُ.

---

(١) فِي المُدَّةِ: أَيْ: فِي مُدَّةِ صُلْحِ الحُدَيْبِيَةِ.

(٢) الرُّومِ: أُمَّةٌ مُخْتَلِطَةٌ قَدِيماً، مِنْ رُومَا وَبُلْغَارِيَا وَإِيطَالْيَا، نَزَحُوا إِلَى تُرْكِيَّا، وَكَانَ لَهُمْ نُفُوذٌ فِي عَهْدِ هِرَقْلَ عَلَى الشَّامِ وَمِصْرَ.

(٣) نَفَرٍ: النَّفَرُ: جَمَاعَةُ الرِّجَالِ مَا بَيْنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى العَشَرَةِ.

(٤) بِتَرْجُمَانِهِ: التَّرْجُمَانُ: المُفَسِّرُ لِلْكَلَامِ بِلُغَةٍ عَنْ لُغَةٍ.

فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: وَايْمُ اللَّهِ، لَوْلَا مَخَافَةُ أَنْ يُؤْثَرَ[١] عَلَيَّ الكَذِبُ لَكَذَبْتُ.

ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ: سَلْهُ كَيْفَ حَسَبُهُ فِيكُمْ؟ قُلْتُ: هُوَ فِينَا ذُو حَسَبٍ.

قَالَ: فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ؟ قُلْتُ: لَا.

قَالَ: فَهَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ قُلْتُ: لَا.

قَالَ: وَمَنْ يَتَّبِعُهُ؛ أَشْرَافُ النَّاسِ أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ؟ قُلْتُ: بَلْ ضُعَفَاؤُهُمْ.

قَالَ: أَيَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ؟ قُلْتُ: لَا، بَلْ يَزِيدُونَ.

قَالَ: هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ سَخْطَةً[٢] لَهُ؟ قُلْتُ: لَا.

قَالَ: فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ.

قَالَ: فَكَيْفَ كَانَ قِتَالُكُمْ إِيَّاهُ؟ قُلْتُ: تَكُونُ الحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ سِجَالاً[٣] يُصِيبُ مِنَّا وَنُصِيبُ مِنْهُ.

قَالَ: فَهَلْ يَغْدِرُ؟ قُلْتُ: لَا، وَنَحْنُ مِنْهُ فِي مُدَّةٍ لَا نَدْرِي مَا هُوَ

---

(١) يُؤْثَرَ: يُرْوَى وَيُحْكَى.

(٢) سَخْطَةً: كَرَاهَةً.

(٣) سِجَالاً: أَيْ: مَرَّةً لَنَا وَمَرَّةً عَلَيْنَا.

صَانِعٌ فِيهَا - فَوَاللَّهِ، مَا أَمْكَنَنِي مِنْ كَلِمَةٍ أُدْخِلُ فِيهَا شَيْئاً غَيْرَ هَذِهِ -.

قَالَ: فَهَلْ قَالَ هَذَا القَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ؟ قُلْتُ: لَا.

قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ: قُلْ لَهُ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ حَسَبِهِ؛ فَزَعَمْتَ أَنَّهُ فِيكُمْ ذُو حَسَبٍ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي أَحْسَابِ قَوْمِهَا[١].

وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كَانَ فِي آبَائِهِ مَلِكٌ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ قُلْتُ: رَجُلٌ يَطْلُبُ مُلْكَ آبَائِهِ.

وَسَأَلْتُكَ عَنْ أَتْبَاعِهِ؛ أَضُعَفَاؤُهُمْ أَمْ أَشْرَافُهُمْ، فَقُلْتَ: بَلْ ضُعَفَاؤُهُمْ، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ.

وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، فَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَدَعَ الكَذِبَ عَلَى النَّاسِ، ثُمَّ يَذْهَبَ فَيَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ.

وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَهُ سَخْطَةً لَهُ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الإِيمَانُ إِذَا خَالَطَ بَشَاشَةَ[٢] القُلُوبِ.

وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَزِيدُونَ أَوْ يَنْقُصُونَ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ، وَكَذَلِكَ الإِيمَانُ حَتَّى يَتِمَّ.

وَسَأَلْتُكَ: هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّكُمْ قَدْ قَاتَلْتُمُوهُ، فَتَكُونُ الحَرْبُ

---

(١) فِي أَحْسَابِ قَوْمِهَا: فِي أَفْضَلِ أَنْسَابِهِمْ وَأَشْرَفِهَا.

(٢) بَشَاشَةَ: أُنْس.

بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ سِجَالاً؛ يَنَالُ مِنْكُمْ وَتَنَالُونَ مِنْهُ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْتَلَى ثُمَّ تَكُونُ لَهُمُ العَاقِبَةُ.

وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَغْدِرُ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّهُ لَا يَغْدِرُ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ لَا تَغْدِرُ.

وَسَأَلْتُكَ: هَلْ قَالَ هَذَا القَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ: لَوْ قَالَ هَذَا القَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ قُلْتُ: رَجُلٌ ٱئْتَمَّ[١] بِقَوْلٍ قِيلَ قَبْلَهُ.

ثُمَّ قَالَ: بِمَ يَأْمُرُكُمْ؟ قُلْتُ: يَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصِّلَةِ وَالعَفَافِ.

قَالَ: إِنْ يَكُنْ مَا تَقُولُ فِيهِ حَقّاً فَإِنَّهُ نَبِيٌّ، وَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ، وَلَمْ أَكُنْ أَظُنُّهُ مِنْكُمْ، وَلَوْ أَنِّي أَعْلَمُ أَنِّي أَخْلُصُ[٢] إِلَيْهِ لَأَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ، وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلْتُ عَنْ قَدَمَيْهِ، وَلَيَبْلُغَنَّ مُلْكُهُ مَا تَحْتَ قَدَمَيَّ.

ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَرَأَهُ، فَإِذَا فِيهِ: **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ، سَلَامٌ عَلَى مَنِ ٱتَّبَعَ الهُدَى، أَمَّا بَعْدُ.**

فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدِعَايَةِ[٣] الإِسْلَامِ، أَسْلِمْ تَسْلَمْ، وَأَسْلِمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ

---

(١) ائْتَمَّ: اقْتَدَى.

(٢) أَخْلُصُ: أَصِلُ.

(٣) بِدِعَايَةِ: دَعْوَة.

أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، وَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الأَرِيسِيِّينَ[١]، وَ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ أَلَّا نَعۡبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشۡرِكَ بِهِۦ شَيۡـٔٗا وَلَا يَتَّخِذَ بَعۡضُنَا بَعۡضًا أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِۚ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَقُولُواْ ٱشۡهَدُواْ بِأَنَّا مُسۡلِمُونَ﴾.

فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَةِ الكِتَابِ ٱرْتَفَعَتِ الأَصْوَاتُ عِنْدَهُ وَكَثُرَ اللَّغْطُ[٢]، وَأَمَرَ بِنَا فَأُخْرِجْنَا.

فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي حِينَ خَرَجْنَا: لَقَدْ أَمِرَ أَمْرُ[٣] ٱبْنِ أَبِي كَبْشَةَ[٤]! إِنَّهُ لَيَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الأَصْفَرِ[٥].

فَمَا زِلْتُ مُوقِناً بِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سَيَظْهَرُ، حَتَّى أَدْخَلَ اللَّهُ عَلَيَّ الإِسْلَامَ».



(١) الأَرِيسِيِّينَ: الفَلَّاحِينَ.
(٢) اللَّغْطُ: أَصْوَاتٌ مُبْهَمَةٌ لَا تُفْهَمُ.
(٣) أَمِرَ أَمْرُ: عَظُمَ شَأْنُ.
(٤) ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ: عَنَى بِهِ نَبِيَّنَا مُحَمَّداً ﷺ.
(٥) بَنِي الأَصْفَرِ: الرُّومِ.

بَابُ مَنْ أَرَادَ غَزْوَةً فَوَرَّى بِغَيْرِهَا

١٠٦٤ - عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ - حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ - قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَلَّمَا يُرِيدُ غَزْوَةً إِلَّا وَرَّى بِغَيْرِهَا[١]، حَتَّى كَانَتْ تِلْكَ الغَزْوَةُ».

بَابُ الحَرْبُ خَدْعَةٌ*

١٠٦٥ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الحَرْبُ خَدْعَةٌ**».

بَابُ الكَذِبِ فِي الحَرْبِ*

١٠٦٦ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ؟ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ.**

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: أَتُحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **نَعَمْ.**

وَلَفْظُ مُسْلِمٍ وَرِوَايَةٌ لِلْبُخَارِيِّ: «قَالَ: ٱئْذَنْ لِي فَلْأَقُلْ، قَالَ: قُلْ».

فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا - يَعْنِي: النَّبِيَّ ﷺ - قَدْ عَنَّانَا[٢] وَسَأَلَنَا الصَّدَقَةَ.

قَالَ: وَأَيْضاً وَاللَّهِ، لَتَمَلُّنَّهُ[٣]، قَالَ: فَإِنَّا قَدِ ٱتَّبَعْنَاهُ فَنَكْرَهُ أَنْ نَدَعَهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى مَا يَصِيرُ أَمْرُهُ، فَلَمْ يَزَلْ يُكَلِّمُهُ حَتَّى ٱسْتَمْكَنَ مِنْهُ فَقَتَلَهُ».



---

(١) وَرَّى بِغَيْرِهَا: أَوْهَمَ غَيْرَهَا.

(٢) عَنَّانَا: أَتْعَبَنَا.

(٣) لَتَمَلُّنَّهُ: تَسْأَمُنَّ مِنْهُ.

بَابُ إِخْرَاجِ اليَهُودِ مِنْ جَزِيرَةِ العَرَبِ*

١٠٦٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: «بَيْنَا نَحْنُ فِي المَسْجِدِ إِذْ خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: ٱنْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ، فَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى جِئْنَاهُمْ.

فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَنَادَاهُمْ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ يَهُودَ، أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا.

فَقَالُوا: قَدْ بَلَّغْتَ يَا أَبَا القَاسِمِ.

فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذَلِكَ أُرِيدُ، أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا.

فَقَالُوا: قَدْ بَلَّغْتَ يَا أَبَا القَاسِمِ.

فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذَلِكَ أُرِيدُ.

فَقَالَ لَهُمُ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: ٱعْلَمُوا أَنَّمَا الأَرْضُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُجْلِيَكُمْ[(١)] مِنْ هَذِهِ الأَرْضِ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئاً فَلْيَبِعْهُ، وَإِلَّا فَٱعْلَمُوا أَنَّ الأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ».

١٠٦٨ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﵄: «أَنَّ يَهُودَ بَنِي النَّضِيرِ وَقُرَيْظَةَ حَارَبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَجْلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَنِي النَّضِيرِ.

وَأَقَرَّ قُرَيْظَةَ وَمَنَّ[(٢)] عَلَيْهِمْ، حَتَّى حَارَبَتْ قُرَيْظَةُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَقَتَلَ

---

(١) أُجْلِيَكُمْ: أُخْرِجَكُمْ.

(٢) وَمَنَّ: أَيْ: تَرَكَهُمْ بِلَا قَتْلٍ وَلَا اسْتِرْقَاقٍ وَلَا فِدَاءٍ.

رِجالَهُمْ، وَقَسَمَ نِسَاءَهُمْ وَأَوْلَادَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بَيْنَ المُسْلِمِينَ، إِلَّا أَنَّ بَعْضَهُمْ لَحِقُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَآمَنَهُمْ[1] وَأَسْلَمُوا.

وَأَجْلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهُودَ المَدِينَةِ كُلَّهُمْ؛ بَنِي قَيْنُقَاعَ[2] - وَهُمْ قَوْمُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ -، وَيَهُودَ بَنِي حَارِثَةَ، وَكُلَّ يَهُودِيٍّ كَانَ بِالمَدِينَةِ».



(١) فَآمَنَهُمْ: جَعَلَهُمْ آمِنِينَ.

(٢) بَنِي قَيْنُقَاعَ: قَبِيلَةٌ مِنَ اليَهُودِ.

بَابُ المُصَالَحَةِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، أَوْ وَقْتٍ مَعْلُومٍ*

١٠٦٩ - عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَمَّا أُحْصِرَ[١] النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ البَيْتِ صَالَحَهُ أَهْلُ مَكَّةَ عَلَى أَنْ يَدْخُلَهَا فَيُقِيمَ بِهَا ثَلَاثاً، وَلَا يَدْخُلَهَا إِلَّا بِجُلُبَّانِ السِّلَاحِ[٢] - السَّيْفِ وَقِرَابِهِ[٣] - وَلَا يَخْرُجَ بِأَحَدٍ مَعَهُ مِنْ أَهْلِهَا، وَلَا يَمْنَعَ أَحَداً يَمْكُثُ بِهَا مِمَّنْ كَانَ مَعَهُ.

قَالَ لِعَلِيٍّ: ٱكْتُبِ الشَّرْطَ بَيْنَنَا: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ.

فَقَالَ لَهُ المُشْرِكُونَ: لَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ تَابَعْنَاكَ، وَلَكِنِ ٱكْتُبْ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَأَمَرَ عَلِيّاً أَنْ يَمْحَاهَا.

فَقَالَ عَلِيٌّ: لَا وَاللَّهِ، لَا أَمْحَاهَا.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرِنِي مَكَانَهَا، فَأَرَاهُ مَكَانَهَا فَمَحَاهَا - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «وَلَيْسَ يُحْسِنُ يَكْتُبُ» -، وَكَتَبَ: ٱبْنُ عَبْدِ اللَّهِ.

فَأَقَامَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا أَنْ كَانَ يَوْمُ الثَّالِثِ قَالُوا لِعَلِيٍّ: هَذَا آخِرُ يَوْمٍ مِنْ شَرْطِ صَاحِبِكَ، فَأْمُرْهُ فَلْيَخْرُجْ، فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ: نَعَمْ، فَخَرَجَ».

---

(١) أُحْصِرَ: مُنِعَ.

(٢) بِجُلُبَّانِ السِّلَاحِ: هُوَ وِعَاءٌ مِنْ جِلْدٍ يُوضَعُ فِيهِ السَّيْفُ مَغْمُوداً، وَيَطْرَحُ فِيهِ الرَّاكِبُ سَوْطَهُ وَيُعَلِّقُهُ فِي آخِرَةِ الرَّحْلِ.

(٣) وَقِرَابِهِ: غِمْدِهِ.

بَابُ صَرْفِ الإِمَامِ أَصْحَابَهُ عَنِ العَدُوِّ

١٠٧٠ - عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ﵁ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ ٱتَّهِمُوا أَنْفُسَكُمْ، فَإِنَّا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الحُدَيْبِيَةِ[1]، وَلَوْ نَرَى قِتَالاً لَقَاتَلْنَا، فَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَسْنَا عَلَى الحَقِّ وَهُمْ عَلَى البَاطِلِ؟ فَقَالَ: **بَلَى**.

فَقَالَ: أَلَيْسَ قَتْلَانَا فِي الجَنَّةِ وَقَتْلَاهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: **بَلَى**.

قَالَ: فَعَلَامَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ[2] فِي دِينِنَا؟ أَنَرْجِعُ وَلَمَّا يَحْكُمِ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟

فَقَالَ: **يَا ٱبْنَ الخَطَّابِ، إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَلَنْ يُضَيِّعَنِي اللَّهُ أَبَداً**.

فَٱنْطَلَقَ عُمَرُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ لَهُ مِثْلَمَا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، وَلَنْ يُضَيِّعَهُ اللَّهُ أَبَداً.

فَنَزَلَتْ سُورَةُ الفَتْحِ فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عُمَرَ إِلَى آخِرِهَا.

فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوَفَتْحٌ هُوَ؟ قَالَ: **نَعَمْ**».

بَابُ تَحْرِيمِ الغَدْرِ

١٠٧١ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا جَمَعَ اللَّهُ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ يَوْمَ القِيَامَةِ، يُرْفَعُ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ[3]، فَقِيلَ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ**».

---

(١) الحُدَيْبِيَةِ: شَمَالَ غَرْبِ مَكَّةَ، بَيْنَهَا وَبَيْنَ جُدَّةَ، تَبْعُدُ عَنْ مَكَّةَ عِشْرِينَ (٢٠) كِيلُومِتْراً.

(٢) الدَّنِيَّةَ: الحَالَةَ النَّاقِصَةَ.

(٣) لِوَاءٌ: أَيْ: عَلَامَةٌ يَشْتَهِرُ بِهَا بَيْنَ النَّاسِ.

بَابُ جَوَازِ حِصَارِ قُرَى المُشْرِكِينَ

١٠٧٢ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الطَّائِفِ فَلَمْ يَنَلْ مِنْهُمْ شَيْئاً، فَقَالَ: إِنَّا قَافِلُونَ[1] إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

قَالَ أَصْحَابُهُ: نَرْجِعُ وَلَمْ نَفْتَتِحْهُ!

فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ٱغْدُوا[2] عَلَى القِتَالِ، فَغَدَوْا عَلَيْهِ، فَأَصَابَهُمْ جِرَاحٌ.

فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّا قَافِلُونَ غَداً، فَأَعْجَبَهُمْ ذَلِكَ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ».

بَابُ مَا يُحْقَنُ بِالأَذَانِ مِنَ الدِّمَاءِ*

١٠٧٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا غَزَا قَوْماً لَمْ يُغِرْ حَتَّى يُصْبِحَ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَاناً أَمْسَكَ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَاناً أَغَارَ بَعْدَمَا يُصْبِحُ».

بَابُ جَوَازِ الإِغَارَةِ عَلَى الكُفَّارِ الَّذِينَ بَلَغَتْهُمْ دَعْوَةُ الإِسْلَامِ

١٠٧٤ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَغَارَ عَلَى بَنِي المُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُّونَ[3]، وَأَنْعَامُهُمْ[4] تُسْقَى عَلَى المَاءِ، فَقَتَلَ

---

(١) قَافِلُونَ: رَاجِعُونَ.
(٢) اغْدُوا: اخْرُجُوا أَوَّلَ النَّهَارِ.
(٣) غَارُّونَ: غَافِلُونَ.
(٤) وَأَنْعَامُهُمْ: الأَنْعَامُ: الإِبِلُ وَالبَقَرُ وَالغَنَمُ.

مُقَاتِلَتَهُمْ، وَسَبَى ذَرَارِيَّهُمْ[١]، وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ جُوَيْرِيَةَ[٢]».



(١) ذَرَارِيَّهُمْ: نِسَاءَهُمْ وَصِبْيَانَهُمْ.

(٢) جُوَيْرِيَةَ: هِيَ أُمُّ المُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

بَابُ الدُّعَاءِ عَلَى المُشْرِكِينَ *

١٠٧٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الأَحْزَابِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الكِتَابِ، سَرِيعَ الحِسَابِ، ٱهْزِمِ الأَحْزَابَ، اللَّهُمَّ ٱهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ».

بَابُ الصَّبْرِ عِنْدَ القِتَالِ *

١٠٧٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا العَدُوَّ؛ يَنْتَظِرُ حَتَّى إِذَا مَالَتِ[1] الشَّمْسُ قَامَ فِيهِمْ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ العَدُوِّ، وَٱسْأَلُوا اللَّهَ العَافِيَةَ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَٱصْبِرُوا، وَٱعْلَمُوا أَنَّ الجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ[2].

ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الكِتَابِ، وَمُجْرِيَ السَّحَابِ، وَهَازِمَ الأَحْزَابِ، ٱهْزِمْهُمْ وَٱنْصُرْنَا عَلَيْهِمْ».

بَابُ الِٱسْتِنْصَارِ عِنْدَ اللِّقَاءِ

١٠٧٧ - عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّهُ سُئِلَ: أَكُنْتُمْ وَلَّيْتُمْ[3] يَوْمَ حُنَيْنٍ[4]؟ فَقَالَ: أَشْهَدُ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ مَا وَلَّى، وَلَكِنَّهُ ٱنْطَلَقَ أَخِفَّاءُ

---

(١) مَالَتِ: زَالَتْ.
(٢) الجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ: أَيْ: أَنَّ الجِهَادَ مَآلُهُ إِلَى الجَنَّةِ.
(٣) وَلَّيْتُمْ: أَدْبَرْتُمْ.
(٤) حُنَيْنٍ: وَادٍ شَرْقَ مَكَّةَ، يَبْعُدُ عَنْهَا ثَلَاثِينَ (٣٠) كِيلُومِتْراً تَقْرِيباً مِنْ جِهَةِ الطَّائِفِ، يُسَمَّى اليَوْمَ وَادِي الشَّرَائِعِ.

مِنَ النَّاسِ(١) وَحُسَّرٌ(٢) إِلَى هَذَا الحَيِّ مِنْ هَوَازِنَ - وَهُمْ قَوْمٌ رُمَاةٌ -، فَرَمَوْهُمْ بِرِشْقٍ(٣) مِنْ نَبْلٍ(٤) كَأَنَّهَا رِجْلٌ مِنْ جَرَادٍ(٥)، فَٱنْكَشَفُوا(٦).

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «وَإِنَّا لَمَّا حَمَلْنَا عَلَيْهِمُ ٱنْكَشَفُوا، فَأَكْبَبْنَا عَلَى الغَنَائِمِ، فَٱسْتَقْبَلُونَا بِالسِّهَامِ».

فَأَقْبَلَ القَوْمُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الحَارِثِ يَقُودُ بِهِ بَغْلَتَهُ، فَنَزَلَ وَدَعَا وَٱسْتَنْصَرَ(٧)، وَهُوَ يَقُولُ: **أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ، أَنَا ٱبْنُ عَبْدِ المُطَّلِبْ، اللَّهُمَّ نَزِّلْ نَصْرَكَ**».

زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «قَالَ: فَمَا رُئِيَ مِنَ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ أَشَدُّ مِنْهُ».



(١) أَخِفَّاءُ مِنَ النَّاسِ: سُرْعَانُهُمْ.
(٢) وَحُسَّرٌ: قَلِيلُو السِّلَاحِ.
(٣) بِرِشْقٍ: اسْمٌ لِلنَّبْلِ الَّتِي تُرْمَى دُفْعَةً وَاحِدَةً.
(٤) نَبْلٍ: سِهَامٍ.
(٥) رِجْلٌ مِنْ جَرَادٍ: جَرَادٌ كَثِيرٌ.
(٦) فَانْكَشَفُوا: انْهَزَمُوا.
(٧) وَاسْتَنْصَرَ: طَلَبَ النَّصْرَ مِنَ اللَّهِ.

بَابُ مُبَايَعَةِ الإِمَامِ الجَيْشَ عِنْدَ إِرَادَةِ القِتَالِ

١٠٧٨ - عَنِ الْمُسَيِّبِ بْنِ حَزْنٍ رضي الله عنهما: «أَنَّهُ كَانَ فِيمَنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَحتَ الشَّجرَةِ، قَالَ: فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنَ العَامِ المُقْبِلِ نَسِينَاهَا، فَلَمْ نَقْدِرْ عَلَيْهَا».

١٠٧٩ - عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رضي الله عنه: «أَنَّهُ سُئِلَ: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الحُدَيْبِيَةِ؟ قَالَ: عَلَى المَوْتِ».

بَابٌ يُقَاتَلُ مِنْ وَرَاءِ الإِمَامِ وَيُتَّقَى بِهِ*

١٠٨٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّمَا الإِمَامُ جُنَّةٌ**[١]**، يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ وَيُتَّقَى بِهِ، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ عز وجل وَعَدَلَ؛ كَانَ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرٌ، وَإِنْ يَأْمُرْ بِغَيْرِهِ؛ كَانَ عَلَيْهِ مِنْهُ**».

بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلإِمَامِ أَنْ يَدْعُوَ أَنْصَارَهُ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ[٢]

١٠٨١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ أَقْبَلَتْ هَوَازِنُ وَغَطَفَانُ وَغَيْرُهُمْ بِذَرَارِيِّهِمْ وَنَعَمِهِمْ، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَئِذٍ عَشَرَةُ آلَافٍ، وَمَعَهُ الطُّلَقَاءُ[٣]، فَأَدْبَرُوا عَنْهُ، حَتَّى بَقِيَ وَحْدَهُ، فَنَادَى يَوْمَئِذٍ نِدَاءَيْنِ، لَمْ يَخْلِطْ بَيْنَهُمَا شَيْئاً، فَٱلْتَفَتَ عَنْ يَمِينِهِ، فَقَالَ: **يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ**.

---

(١) جُنَّةٌ: سُتْرَةٌ.

(٢) حَزَبَهُ أَمْرٌ: أَيْ: نَزَلَ بِهِ مُهِمٌّ أَوْ أَصَابَهُ غَمٌّ.

(٣) الطُّلَقَاءُ: هُمُ الَّذِينَ أَسْلَمُوا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يَوْمَ الفَتْحِ.

فَقَالُوا: لَبَّيْكَ[1] يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبْشِرْ نَحْنُ مَعَكَ.

ثُمَّ ٱلْتَفَتَ عَنْ يَسَارِهِ فَقَالَ: **يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ.**

قَالُوا: لَبَّيْكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبْشِرْ نَحْنُ مَعَكَ - وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ بَيْضَاءَ -.

فَنَزَلَ فَقَالَ: **أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ،** فَٱنْهَزَمَ المُشْرِكُونَ.

وَأَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنَائِمَ كَثِيرَةً، فَقَسَمَ فِي المُهَاجِرِينَ وَالطُّلَقَاءِ، وَلَمْ يُعْطِ الأَنْصَارَ شَيْئاً».



(١) لَبَّيْكَ: إِقَامَةً عَلَى طَاعَتِكَ بَعْدَ إِقَامَةٍ.

بَابُ حَمْلِ النِّسَاءِ القِرَبَ إِلَى النَّاسِ فِي الغَزْوِ*

١٠٨٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ ٱنْهَزَمَ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ مُجَوِّبٌ عَلَيْهِ[١] بِحَجَفَةٍ[٢].

وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلاً رَامِياً شَدِيدَ النَّزْعِ[٣]، وَكَسَرَ يَوْمَئِذٍ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثاً، فَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ الجَعْبَةُ[٤] مِنَ النَّبْلِ، فَيَقُولُ: **ٱنْثُرْهَا لِأَبِي طَلْحَةَ**، وَيُشْرِفُ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى القَوْمِ.

فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي لَا تُشْرِفْ؛ لَا يُصِبْكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ القَوْمِ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ.

وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سُلَيْمٍ - وَإِنَّهُمَا لَمُشَمِّرَتَانِ[٥] أَرَى خَدَمَ سُوقِهِمَا[٦] -، تَنْقُلَانِ القِرَبَ[٧] عَلَى مُتُونِهِمَا[٨]، ثُمَّ تُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِهِمْ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فَتَمْلَآنِهَا، ثُمَّ تَجِيئَانِ تُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ القَوْمِ.

وَلَقَدْ وَقَعَ السَّيْفُ مِنْ يَدَيْ أَبِي طَلْحَةَ إِمَّا مَرَّتَيْنِ وَإِمَّا ثَلَاثاً مِنَ النُّعَاسِ».



---

(١) مُجَوِّبٌ عَلَيْهِ: مُتَرِّسٌ عَلَيْهِ.
(٢) بِحَجَفَةٍ: هِيَ مَا يُسْتَتَرُ بِهِ مِنَ الجُلُودِ.
(٣) النَّزْعِ: الرَّمْيِ.
(٤) الجَعْبَةُ: وِعَاءُ السِّهَامِ.
(٥) لَمُشَمِّرَتَانِ: أَيْ: رَافِعَتَا أَثْوَابِهِمَا.
(٦) خَدَمَ سُوقِهِمَا: خَلْخَالُهُمَا.
(٧) القِرَبَ: جَمْعُ قِرْبَةٍ؛ وَهِيَ: مَا يُسْتَقَى بِهِ المَاءُ.
(٨) مُتُونِهِمَا: ظُهُورِهِمَا.

بَابُ حَرْقِ الدُّورِ وَالنَّخِيلِ *

١٠٨٣ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّقَ نَخْل بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ - وَهِيَ البُوَيْرَةُ[١] -، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عز وجل: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ[٢] أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ وَلِيُخْزِىَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾».



(١) البُوَيْرَةُ: مَوْضِعُ نَخْلِ بَنِي النَّضِيرِ، شَرْقَ العَوَالِي بِالمَدِينَةِ.

(٢) لِينَةٍ: نَخْلَةٍ.

بَابُ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ فِي الحَرْبِ

١٠٨٤ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: «وُجِدَتِ ٱمْرَأَةٌ مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ».

١٠٨٥ - عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ ﵁ قَالَ: «سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الدَّارِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يُبَيَّتُونَ[١]، فَيُصِيبُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ؟ فَقَالَ: **هُمْ مِنْهُمْ**».



(١) يُبَيَّتُونَ: يُغَارُ عَلَيْهِمْ لَيْلاً.

بَابُ مَنْ يُجْرَحُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ*

١٠٨٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا مِنْ كَلْمٍ(١) يُكْلَمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِهِ» - إِلَّا جَاءَ يَوْمَ القِيَامَةِ كَهَيْئَتِهِ حِينَ كُلِمَ - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «تَفَجَّرُ دَماً» -؛ لَوْنُهُ لَوْنُ دَمٍ، وَرِيحُهُ مِسْكٌ».

بَابُ مَنْ يُنْكَبُ(٢) فِي سَبِيلِ اللَّهِ*

١٠٨٧ - عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ البَجَلِيِّ ﷺ قَالَ: «دَمِيَتْ إِصْبَعُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ(٣) فِي بَعْضِ تِلْكَ المَشَاهِدِ، فَقَالَ: هَلْ أَنْتِ إِلَّا إِصْبَعٌ دَمِيتِ! وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتِ!».



---

(١) كَلْمٍ: جُرْحٍ.

(٢) يُنْكَبُ: يُصَابُ فِي جَسَدِهِ فَيَدْمَى.

(٣) دَمِيَتْ إِصْبَعُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: جُرِحَتْ إِصْبَعُهُ فَظَهَرَ مِنْهَا الدَّمُ.

بَابُ تَمَنِّي الشَّهَادَةِ*

١٠٨٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْلَا أَنْ يَشُقَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مَا قَعَدْتُ خِلَافَ[1] سَرِيَّةٍ[2] تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَبَداً، وَلَكِنْ لَا أَجِدُ سَعَةً فَأَحْمِلَهُمْ، وَلَا يَجِدُونَ سَعَةً، وَيَشُقُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي.

وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوَدِدْتُ أَنِّي أَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُقْتَلُ، ثُمَّ أَغْزُو فَأُقْتَلُ، ثُمَّ أَغْزُو فَأُقْتَلُ».

١٠٨٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا وَأَنَّ لَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ غَيْرُ الشَّهِيدِ؛ فَإِنَّهُ يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجِعَ فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ لِمَا يَرَى مِنَ الْكَرَامَةِ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ» -».



(١) خِلَاف: خَلْف.

(٢) سَرِيَّةٍ: قِطْعَةٍ مِنَ الجَيْشِ.

بَابُ ثَوَابِ مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ

١٠٩٠ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فَأَيْنَ أَنَا؟ قَالَ: **فِي الجَنَّةِ**، فَأَلْقَى تَمَرَاتٍ فِي يَدِهِ، ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ».

١٠٩١ - عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ قَالَ: «أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ مُقَنَّعٌ بِالحَدِيدِ[1]، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُقَاتِلُ أَوْ أُسْلِمُ؟ قَالَ: **أَسْلِمْ، ثُمَّ قَاتِلْ**.

فَأَسْلَمَ، ثُمَّ قَاتَلَ فَقُتِلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **عَمِلَ قَلِيلاً وَأُجِرَ كَثِيراً**».



(١) مُقَنَّعٌ بِالحَدِيدِ: مُغَطًّى بِالسِّلَاحِ.

بَابُ بَيَانِ الشُّهَدَاءِ

١٠٩٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: المَطْعُونُ[1]، وَالمَبْطُونُ[2]، وَالغَرِقُ، وَصَاحِبُ الهَدْمِ[3]، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ».

١٠٩٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ».

بَابُ مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ*

١٠٩٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﵄ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ؛ فَهُوَ شَهِيدٌ».

بَابُ الكَافِرِ يَقْتُلُ المُسْلِمَ، ثُمَّ يُسْلِمُ وَيُقْتَلُ

١٠٩٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَضْحَكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الآخَرَ، كِلَاهُمَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ.

فَقَالُوا: كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ فَيُسْتَشْهَدُ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى القَاتِلِ فَيُسْلِمُ، فَيُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ فَيُسْتَشْهَدُ».

❖ ❖ ❖

---

(١) المَطْعُونُ: الَّذِي يَمُوتُ بِالطَّاعُونِ.

(٢) وَالمَبْطُونُ: الَّذِي يَمُوتُ بِمَرَضِ بَطْنِهِ.

(٣) وَصَاحِبُ الهَدْمِ: الَّذِي يَمُوتُ تَحْتَهُ.

بَابُ رَبْطِ الأَسِيرِ وَحَبْسِهِ، وَجَوَازِ المَنِّ عَلَيْهِ

١٠٩٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْلاً قِبَلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ: ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ، سَيِّدُ أَهْلِ اليَمَامَةِ[1]، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ[2] مِنْ سَوَارِي المَسْجِدِ.

فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: **مَاذَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟**

فَقَالَ: عِنْدِي يَا مُحَمَّدُ خَيْرٌ؛ إِنْ تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذَا دَمٍ، وَإِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شَاكِرٍ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ المَالَ فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ.

فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الغَدِ، فَقَالَ: **مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟**

قَالَ: مَا قُلْتُ لَكَ؛ إِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شَاكِرٍ، وَإِنْ تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذَا دَمٍ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ المَالَ فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ.

فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى كَانَ مِنَ الغَدِ، فَقَالَ: **مَاذَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟**

فَقَالَ: عِنْدِي مَا قُلْتُ لَكَ؛ إِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شَاكِرٍ، وَإِنْ تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذَا دَمٍ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ المَالَ فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ.**

---

(١) اليَمَامَةِ: اسْمُ مَوْضِعٍ فِي نَجْدٍ وَسَطَ الجَزِيرَةِ.

(٢) بِسَارِيَةٍ: عَمُودٍ.

فَٱنْطَلَقَ إِلَى نَخْلٍ قَرِيبٍ مِنَ المَسْجِدِ، فَٱغْتَسَلَ، ثُمَّ دَخَلَ المَسْجِدَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

يَا مُحَمَّدُ، وَاللَّهِ، مَا كَانَ عَلَى الأَرْضِ وَجْهٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ، فَقَدْ أَصْبَحَ وَجْهُكَ أَحَبَّ الوُجُوهِ كُلِّهَا إِلَيَّ، وَاللَّهِ، مَا كَانَ مِنْ دِينٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ، فَأَصْبَحَ دِينُكَ أَحَبَّ الدِّينِ كُلِّهِ إِلَيَّ.

وَاللَّهِ، مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ، فَأَصْبَحَ بَلَدُكَ أَحَبَّ البِلَادِ كُلِّهَا إِلَيَّ.

وَإِنَّ خَيْلَكَ أَخَذَتْنِي وَأَنَا أُرِيدُ العُمْرَةَ فَمَاذَا تَرَى؟

فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَمِرَ.

فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ قَالَ لَهُ قَائِلٌ: أَصَبَوْتَ[١]؟

فَقَالَ: لَا، وَلَكِنِّي أَسْلَمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا وَاللَّهِ، لَا يَأْتِيكُمْ مِنَ اليَمَامَةِ حَبَّةُ حِنْطَةٍ حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ».



(١) أَصَبَوْتَ؟: الصَّابِئُ: الخَارِجُ مِنْ دِينٍ إِلَى دِينٍ.

بَابُ مَنْ غَلَبَ العَدُوَّ فَأَقَامَ عَلَى عَرْصَتِهِمْ ثَلاثاً *

١٠٩٧ - عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ يَوْمَ بَدْرٍ بِأَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ رَجُلاً مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ[1]، فَقُذِفُوا فِي طَوِيٍّ[2] مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ خَبِيثٍ مُخْبِثٍ، وَكَانَ إِذَا ظَهَرَ[3] عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالعَرْصَةِ[4] ثَلَاثَ لَيَالٍ.

فَلَمَّا كَانَ بِبَدْرٍ اليَوْمَ الثَّالِثَ أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فَشُدَّ عَلَيْهَا رَحْلُهَا[5]، ثُمَّ مَشَى وَٱتَّبَعَهُ أَصْحَابُهُ، وَقَالُوا: مَا نُرَى يَنْطَلِقُ إِلَّا لِبَعْضِ حَاجَتِهِ، حَتَّى قَامَ عَلَى شَفَةِ الرَّكِيِّ[6]، فَجَعَلَ يُنَادِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ: **يَا فُلَانُ بْنَ فُلَانٍ، وَيَا فُلَانُ بْنَ فُلَانٍ، أَيَسُرُّكُمْ أَنَّكُمْ أَطَعْتُمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنَّا قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقّاً، فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقّاً؟**

فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تُكَلِّمُ مِنْ أَجْسَادٍ لَا أَرْوَاحَ لَهَا!

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ**».



(١) صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ: أَكَابِرُهُمْ.
(٢) طَوِيٍّ: بِئْرٍ مَبْنِيَّةٍ بِالحِجَارَةِ.
(٣) ظَهَرَ: غَلَبَ.
(٤) بِالعَرْصَةِ: سَاحَةِ القِتَالِ.
(٥) رَحْلُهَا: الرَّحْلُ: مَرْكَبُ الرَّجُلِ عَلَى البَعِيرِ.
(٦) شَفَةِ الرَّكِيِّ: حَافَّةِ البِئْرِ.

بَابُ تَحْلِيلِ الغَنَائِمِ لِهَذِهِ الأُمَّةِ خَاصَّةً

١٠٩٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَزَا نَبِيٌّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ فَقَالَ لِقَوْمِهِ: لَا يَتْبَعْنِي رَجُلٌ قَدْ مَلَكَ بُضْعَ[١] ٱمْرَأَةٍ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَ بِهَا[٢] وَلَمَّا يَبْنِ، وَلَا آخَرُ قَدْ بَنَى بُنْيَاناً وَلَمَّا يَرْفَعْ سُقُفَهَا، وَلَا آخَرُ قَدِ ٱشْتَرَى غَنَماً أَوْ خَلِفَاتٍ[٣] وَهُوَ مُنْتَظِرٌ وِلَادَهَا.

فَغَزَا فَأَدْنَى لِلْقَرْيَةِ حِينَ صَلَاةِ العَصْرِ أَوْ قَرِيباً مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لِلشَّمْسِ: أَنْتِ مَأْمُورَةٌ وَأَنَا مَأْمُورٌ، اللَّهُمَّ ٱحْبِسْهَا عَلَيَّ شَيْئاً، فَحُبِسَتْ عَلَيْهِ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَجَمَعُوا مَا غَنِمُوا.

فَأَقْبَلَتِ النَّارُ لِتَأْكُلَهُ فَأَبَتْ أَنْ تَطْعَمَهُ.

فَقَالَ: فِيكُمْ غُلُولٌ[٤]، فَلْيُبَايِعْنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ، فَبَايَعُوهُ، فَلَصِقَتْ يَدُ رَجُلٍ بِيَدِهِ.

فَقَالَ: فِيكُمُ الغُلُولُ، فَلْتُبَايِعْنِي قَبِيلَتُكَ، فَبَايَعَتْهُ، فَلَصِقَتْ بِيَدِ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ.

فَقَالَ: فِيكُمُ الغُلُولُ، أَنْتُمْ غَلَلْتُمْ، فَأَخْرَجُوا لَهُ مِثْلَ رَأْسِ بَقَرَةٍ مِنْ

---

(١) بُضْعَ: فَرْجَ.

(٢) يَبْنِيَ بِهَا: البِنَاءُ: الدُّخُولُ بِالزَّوْجَةِ.

(٣) خَلِفَاتٍ: نُوقاً حَوَامِلَ.

(٤) غُلُولٌ: خِيَانَةٌ، وَأَصْلُ الغُلُولِ: الأَخْذُ مِنْ مَالِ الغَنِيمَةِ قَبْلَ القِسْمَةِ.

ذَهَبٍ، فَوَضَعُوهُ فِي المَالِ وَهُوَ بِالصَّعِيدِ[١]، فَأَقْبَلَتِ النَّارُ فَأَكَلَتْهُ.

فَلَمْ تَحِلَّ الغَنَائِمُ لِأَحَدٍ مِنْ قَبْلِنَا، ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجْزَنَا، فَطَيَّبَهَا[٢] لَنَا».



(١) بِالصَّعِيدِ: أَرْضٌ بَارِزَةٌ وَاسِعَةٌ.

(٢) فَطَيَّبَهَا: أَحَلَّهَا.

بَابُ مَا يُصِيبُ مِنَ الطَّعَامِ فِي أَرْضِ الحَرْبِ*

١٠٩٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ ﷺ قَالَ: «أَصَبْتُ جِرَاباً[(١)] مِنْ شَحْمٍ يَوْمَ خَيْبَرَ، فَٱلْتَزَمْتُهُ[(٢)]، فَقُلْتُ: لَا أُعْطِي اليَوْمَ أَحَداً مِنْ هَذَا شَيْئاً، فَٱلْتَفَتُّ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَبَسِّماً».

بَابُ الغُلُولِ*

١١٠٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: «قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَذَكَرَ الغُلُولَ فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ، ثُمَّ قَالَ:

لَا أُلْفِيَنَّ[(٣)] أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ[(٤)]، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً، قَدْ أَبْلَغْتُكَ.

لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ[(٥)] فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً، قَدْ أَبْلَغْتُكَ.

لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا ثُغَاءٌ[(٦)] يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً، قَدْ أَبْلَغْتُكَ.

---

(١) جِرَاباً: وِعَاءً مِنْ جِلْدٍ.
(٢) فَالْتَزَمْتُهُ: ضَمَمْتُهُ إِلَى نَفْسِي.
(٣) لَا أُلْفِيَنَّ: لَا أَجِدَنَّ.
(٤) رُغَاءٌ: صَوْتُ الإِبِلِ.
(٥) حَمْحَمَةٌ: صَوْتُ الفَرَسِ.
(٦) ثُغَاءٌ: صَوْتُ الغَنَمِ.

لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ نَفْسٌ[١] لَهَا صِيَاحٌ فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً، قَدْ أَبْلَغْتُكَ.

لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ[٢]، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً، قَدْ أَبْلَغْتُكَ.

لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ[٣] فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً، قَدْ أَبْلَغْتُكَ».

١١٠١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْنَا، فَلَمْ نَغْنَمْ ذَهَباً وَلَا وَرِقاً[٤]، غَنِمْنَا المَتَاعَ وَالطَّعَامَ وَالثِّيَابَ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «إِنَّمَا غَنِمْنَا البَقَرَ وَالإِبِلَ وَالمَتَاعَ وَالحَوَائِطَ[٥]» -، ثُمَّ ٱنْطَلَقْنَا إِلَى الوَادِي، وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَبْدٌ لَهُ، وَهَبَهُ لَهُ رَجُلٌ مِنْ جُذَامٍ[٦] - يُدْعَى رِفَاعَةَ بْنَ زَيْدٍ، مِنْ بَنِي الضُّبَيْبِ -.

فَلَمَّا نَزَلْنَا الوَادِيَ قَامَ عَبْدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَحُلُّ رَحْلَهُ[٧] فَرُمِيَ

(١) نَفْسٌ: أَيْ: رَقِيقٌ غَلَّهُ مِنَ السَّبْيِ.
(٢) رِقَاعٌ تَخْفِقُ: أَيْ: حُقُوقٌ مَكْتُوبَةٌ فِي خِرَقٍ تَتَحَرَّكُ.
(٣) صَامِتٌ: أَيِ: الذَّهَبُ وَالفِضَّةُ، خِلَافُ النَّاطِقِ وَهُوَ الحَيَوَانُ.
(٤) وَرِقاً: فِضَّةً.
(٥) وَالحَوَائِطَ: البَسَاتِينَ.
(٦) جُذَامٍ: اسْمُ قَبِيلَةٍ.
(٧) يَحُلُّ رَحْلَهُ: يَفُكُّ مَرْكَبَهُ عَلَى البَعِيرِ.
(٨) حَتْفُهُ: مَوْتُهُ.

بِسَهْمٍ، فَكَانَ فِيهِ حَتْفُهُ[١]، فَقُلْنَا: هَنِيئاً لَهُ الشَّهَادَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **كَلَّا! وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنَّ الشَّمْلَةَ[٢] لَتَلْتَهِبُ عَلَيْهِ نَاراً؛ أَخَذَهَا مِنَ الغَنَائِمِ يَوْمَ خَيْبَرَ لَمْ تُصِبْهَا المَقَاسِمُ.**

فَفَزِعَ النَّاسُ، فَجَاءَ رَجُلٌ بِشِرَاكٍ[٣] - أَوْ شِرَاكَيْنِ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَبْتُ يَوْمَ خَيْبَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **شِرَاكٌ مِنْ نَارٍ** - أَوْ: **شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ** -».



(١) الشَّمْلَةَ: الكِسَاءُ يُؤْتَزَرُ بِهِ.

(٢) بِشِرَاكٍ: سَيْرٍ يَكُونُ فِي النَّعْلِ عَلَى ظَهْرِ القَدَمِ.

بَابٌ مَنْ قَتَلَ قَتِيلاً فَلَهُ سَلَبُهُ

١١٠٢ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ حُنَيْنٍ، فَلَمَّا الْتَقَيْنَا كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ[١]، فَرَأَيْتُ رَجُلاً مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ عَلَا رَجُلاً مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَضَرَبْتُهُ مِنْ وَرَائِهِ عَلَى حَبْلِ عَاتِقِهِ[٢] بِالسَّيْفِ فَقَطَعْتُ الدِّرْعَ، وَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَضَمَّنِي ضَمَّةً وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ الْمَوْتِ، ثُمَّ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فَأَرْسَلَنِي[٣].

فَلَحِقْتُ عُمَرَ فَقُلْتُ: مَا بَالُ النَّاسِ؟ قَالَ: أَمْرُ اللَّهِ عز وجل.

ثُمَّ رَجَعُوا، وَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: **مَنْ قَتَلَ قَتِيلاً لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلَبُهُ**[٤].

فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ.

ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَهُ.

فَقُمْتُ فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ.

قَالَ: ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَهُ، فَقُمْتُ.

فَقَالَ: **مَا لَكَ يَا أَبَا قَتَادَةَ؟** فَأَخْبَرْتُهُ.

---

(١) جَوْلَةٌ: هَزِيمَةٌ قَلِيلَةٌ.
(٢) حَبْلِ عَاتِقِهِ: عَصَبِهِ الَّذِي بَيْنَ عُنُقِهِ وَمَنْكِبِهِ.
(٣) فَأَرْسَلَنِي: أَطْلَقَنِي.
(٤) سَلَبُهُ: مَا عَلَيْهِ مِنَ الثِّيَابِ وَالسِّلَاحِ.

فَقَالَ رَجُلٌ: صَدَقَ، وَسَلَبُهُ عِنْدِي، فَأَرْضِهِ مِنِّي[(١)].

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَا هَا[(٢)] اللَّهِ إِذاً، لَا يَعْمِدُ[(٣)] إِلَى أَسَدٍ مِنْ أُسْدِ اللَّهِ[(٤)]، يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ فَيُعْطِيكَ سَلَبَهُ!

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **صَدَقَ، فَأَعْطِهِ.**

فَأَعْطَانِيهِ، فَٱبْتَعْتُ[(٥)] بِهِ مَخْرَفاً[(٦)] فِي بَنِي سَلِمَةَ، فَإِنَّهُ لَأَوَّلُ مَالٍ تَأَثَّلْتُهُ[(٧)] فِي الإِسْلَامِ».

١١٠٣ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رضي الله عنه قَالَ: «بَيْنَا أَنَا وَاقِفٌ فِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ نَظَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَشِمَالِي، فَإِذَا أَنَا بَيْنَ غُلَامَيْنِ مِنَ الأَنْصَارِ حَدِيثَةٍ أَسْنَانُهُمَا[(٨)]، تَمَنَّيْتُ لَوْ كُنْتُ بَيْنَ أَضْلَعَ[(٩)] مِنْهُمَا، فَغَمَزَنِي أَحَدُهُمَا فَقَالَ: يَا عَمِّ، هَلْ تَعْرِفُ أَبَا جَهْلٍ؟

قُلْتُ: نَعَمْ، وَمَا حَاجَتُكَ إِلَيْهِ يَا ٱبْنَ أَخِي؟

قَالَ: أُخْبِرْتُ أَنَّهُ يَسُبُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَئِنْ

---

(١) فَأَرْضِهِ مِنِّي: أَيْ: أَعْطِهِ عِوَضاً عَنْ ذَلِكَ السَّلَبِ.
(٢) هَا: لِلتَّنْبِيهِ، وَقَدْ يُقْسَمُ بِهَا.
(٣) لَا يَعْمِدُ: أَيْ: لَا يَقْصِدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.
(٤) أَسَدٍ مِنْ أُسْدِ اللَّهِ: يَعْنِي: أَبَا قَتَادَةَ رضي الله عنه.
(٥) فَابْتَعْتُ: اشْتَرَيْتُ.
(٦) مَخْرَفاً: بُسْتَاناً.
(٧) تَأَثَّلْتُهُ: جَمَعْتُهُ.
(٨) حَدِيثَةٍ أَسْنَانُهُمَا: صَغِيرَةٍ أَعْمَارُهُمَا.
(٩) أَضْلَعَ: أَقْوَى.

رَأَيْتُه لَا يُفَارِقُ سَوَادِي سَوَادَهُ[1] حَتَّى يَمُوتَ الأَعْجَلُ مِنَّا، فَتَعَجَّبْتُ لِذَلِكَ، فَغَمَزَنِي الآخَرُ، فَقَالَ: مِثْلَهَا.

فَلَمْ أَنْشَبْ[2] أَنْ نَظَرْتُ إِلَى أَبِي جَهْلٍ يَزُولُ فِي النَّاسِ[3].

فَقُلْتُ: أَلَا تَرَيَانِ؟ هَذَا صَاحِبُكُمَا الَّذِي تَسْأَلَانِ عَنْهُ، فَٱبْتَدَرَاهُ[4] فَضَرَبَاهُ بِسَيْفَيْهِمَا حَتَّى قَتَلَاهُ، ثُمَّ ٱنْصَرَفَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَاهُ.

فَقَالَ: **أَيُّكُمَا قَتَلَهُ؟** فَقَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: أَنَا قَتَلْتُهُ.

فَقَالَ: **هَلْ مَسَحْتُمَا سَيْفَيْكُمَا؟** قَالَا: لَا، فَنَظَرَ فِي السَّيْفَيْنِ فَقَالَ: **كِلَاكُمَا قَتَلَهُ.**

وَقَضَى بِسَلَبِهِ لِمُعَاذِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الجَمُوحِ - وَالرَّجُلَانِ: مُعَاذُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الجَمُوحِ، وَمُعَاذُ ٱبْنُ عَفْرَاءَ -».

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «وَهُمَا ٱبْنَا عَفْرَاءَ».

١١٠٤ - عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَتَى النَّبِيَّ ﷺ عَيْنٌ[5] مِنَ المُشْرِكِينَ وَهُوَ فِي سَفَرٍ، فَجَلَسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ يَتَحَدَّثُ، ثُمَّ ٱنْفَتَلَ[6]، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **ٱطْلُبُوهُ وَٱقْتُلُوهُ**، فَقَتَلَهُ، فَنَفَّلَهُ سَلَبَهُ[7]».



(١) سَوَادِي سَوَادَهُ: شَخْصِي شَخْصَهُ.
(٢) فَلَمْ أَنْشَبْ: لَمْ أَلْبَثْ.
(٣) يَزُولُ فِي النَّاسِ: يَذْهَبُ وَيَجِيءُ وَلَا يَسْتَقِرُّ.
(٤) فَابْتَدَرَاهُ: تَسَارَعَا إِلَيْهِ.
(٥) عَيْنٌ: جَاسُوسٌ.
(٦) انْفَتَلَ: انْصَرَفَ.
(٧) فَنَفَّلَهُ سَلَبَهُ: أَعْطَاهُ مَا سَلَبَ مِنْهُ.

بَابُ الأَنْفَالِ

١١٠٥ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً إِلَى نَجْدٍ فَخَرَجْتُ فِيهَا، فَأَصَبْنَا إِبلاً وَغَنماً، فَبَلَغَتْ سُهْمَانُنَا[1] ٱثْنَي عَشَرَ بَعِيراً ٱثْنَيْ عَشَرَ بَعِيراً، وَنَفَّلَنَا[2] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعِيراً بَعِيراً».

١١٠٦ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَانَ يُنَفِّلُ بَعْضَ مَنْ يَبْعَثُ مِنَ السَّرَايَا لِأَنْفُسِهِمْ خَاصَّةً، سِوَى قَسْمِ عَامَّةِ الجَيْشِ، وَالخُمْسُ فِي ذَلِكَ وَاجِبٌ كُلِّهِ».



---

(١) سُهْمَانُنَا: جَمْعُ سَهْمٍ؛ وَهُوَ: النَّصِيبُ.

(٢) وَنَفَّلَنَا: أَعْطَانَا مِنَ الغَنِيمَةِ غَيْرَ السَّهْمِ المُسْتَحَقِّ بِالقِسْمَةِ.

بَابُ حُكْمِ الفَيْءِ

١١٠٧ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا أَفَاءَ[١] اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِمَّا لَمْ يُوجِفْ[٢] عَلَيْهِ المُسْلِمُونَ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ[٣]، فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ خَاصَّةً.

فَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةَ سَنَةٍ، وَمَا بَقِيَ يَجْعَلُهُ فِي الكُرَاعِ[٤] وَالسِّلَاحِ عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

١١٠٨ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالمَدِينَةِ وَفَدَكٍ[٥] وَمَا بَقِيَ مِنْ خُمُسِ خَيْبَرَ.

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **لَا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ فِي هَذَا المَالِ**».

بَابُ كَيْفِيَّةِ قِسْمَةِ الغَنِيمَةِ بَيْنَ الحَاضِرِينَ

١١٠٩ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ لِلْفَرَسِ - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «فِي النَّفَلِ» - سَهْمَيْنِ، وَلِلرَّاجِلِ[٦] سَهْماً».

❖ ❖ ❖

---

(١) مِمَّا أَفَاءَ: الفَيْءُ: مَا أُخِذَ مِنْ أَمْوَالِ الكُفَّارِ مِنْ غَيْرِ حَرْبٍ.

(٢) لَمْ يُوجِفْ: لَمْ يُسْرِعْ.

(٣) رِكَابٍ: إِبِلٍ.

(٤) الكُرَاعِ: اسْمٌ لِلْخَيْلِ.

(٥) وَفَدَكٍ: مَوْضِعٌ شَرْقَ خَيْبَرَ، تَبْعُدُ عَنْهَا مِئَةً وَخَمْسِينَ (١٥٠) كِيلُومِتْراً، وَتُسَمَّى الآنَ الحَائِطَ.

(٦) وَلِلرَّاجِلِ: أَيِ: المَاشِي.

بَابُ رَدِّ المُهَاجِرِينَ إِلَى الأَنْصَارِ مَنَائِحَهُمْ حِينَ ٱسْتَغْنَوْا عَنْهَا بِالفُتُوحِ

١١١٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: «لَمَّا قَدِمَ المُهَاجِرُونَ مِنْ مَكَّةَ المَدِينَةَ قَدِمُوا وَلَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ، وَكَانَ الأَنْصَارُ أَهْلَ الأَرْضِ وَالعَقَارِ[١]، فَقَاسَمَهُمُ الأَنْصَارُ عَلَى أَنْ أَعْطَوْهُمْ أَنْصَافَ ثِمَارِ أَمْوَالِهِمْ كُلَّ عَامٍ، وَيَكْفُونَهُمُ العَمَلَ وَالمَؤُونَةَ[٢]».

١١١١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا فَرَغَ مِنْ قِتَالِ أَهْلِ خَيْبَرَ وَٱنْصَرَفَ إِلَى المَدِينَةِ؛ رَدَّ المُهَاجِرُونَ إِلَى الأَنْصَارِ مَنَائِحَهُمُ[٣] الَّتِي كَانُوا مَنَحُوهُمْ مِنْ ثِمَارِهِمْ».

١١١٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁: «أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ النَّخَلَاتِ مِنْ أَرْضِهِ حَتَّى فُتِحَتْ عَلَيْهِ قُرَيْظَةُ وَالنَّضِيرُ، فَجَعَلَ بَعْدَ ذَلِكَ يَرُدُّ عَلَيْهِ مَا كَانَ أَعْطَاهُ.

وَإِنَّ أَهْلِي أَمَرُونِي أَنْ آتِيَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَسْأَلَهُ مَا كَانَ أَهْلُهُ أَعْطَوْهُ أَوْ بَعْضَهُ، وَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَعْطَاهُ أُمَّ أَيْمَنَ[٤].

فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَعْطَانِيهِنَّ، فَجَاءَتْ أُمُّ أَيْمَنَ فَجَعَلَتِ الثَّوْبَ فِي عُنُقِي وَقَالَتْ: وَاللَّهِ، لَا نُعْطِيكَهُنَّ وَقَدْ أَعْطَانِيهِنَّ.

---

(١) وَالعَقَارِ: المُرَادُ بِهِ هُنَا: النَّخْلُ.

(٢) وَالمَؤُونَةَ: النَّفَقَة.

(٣) مَنَائِحَهُمُ: عَطَايَاهُمْ.

(٤) أُمَّ أَيْمَنَ: هِيَ حَاضِنَةُ النَّبِيِّ ﷺ وَمُرَبِّيَتُه.

فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: **يَا أُمَّ أَيْمَنَ، ٱتْرُكِيهِ وَلَكِ كَذَا وَكَذَا.**

وَتَقُولُ: كَلَّا، وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: كَذَا، حَتَّى أَعْطَاهَا عَشْرَةَ أَمْثَالِهِ - أَوْ قَرِيباً مِنْ عَشْرَةِ أَمْثَالِهِ -».

زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «مَكَانَهُنَّ مِنْ حَائِطِهِ».



بَابُ قَتْلِ أَبِي جَهْلٍ*

١١١٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَنْظُرُ لَنَا مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ؟

فَٱنْطَلَقَ ٱبْنُ مَسْعُودٍ فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ٱبْنَا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ(١)، فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ فَقَالَ: آنْتَ أَبُو جَهْلٍ؟

فَقَالَ: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ(٢) - أَوْ قَتَلَهُ قَوْمُهُ؟ -».



(١) بَرَدَ: سَكَنَ وَبَطَلَتْ حَرَكَتُهُ.
(٢) وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ: أَيْ: لَا عَارَ عَلَيَّ فِي قَتْلِكُمْ إِيَّايَ.

بَابُ مَا أَصَابَ النَّبِيَّ ﷺ مِنَ الجِرَاحِ يَوْمَ أُحُدٍ*

١١١٤ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنهما: «أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ جُرْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: جُرِحَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ[١]، وَهُشِمَتِ البَيْضَةُ[٢] عَلَى رَأْسِهِ.

فَكَانَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَغْسِلُ الدَّمَ، وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَسْكُبُ عَلَيْهَا بِالمِجَنِّ[٣].

فَلَمَّا رَأَتْ فَاطِمَةُ أَنَّ المَاءَ لَا يَزِيدُ الدَّمَ إِلَّا كَثْرَةً؛ أَخَذَتْ قِطْعَةَ حَصِيرٍ[٤] فَأَحْرَقَتْهُ حَتَّى صَارَ رَمَاداً، ثُمَّ أَلْصَقَتْهُ بِالجُرْحِ، فَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ».



(١) رَبَاعِيَتُهُ: سِنُّهُ الَّتِي تَلِي الثَّنِيَّةَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ.
(٢) وَهُشِمَتِ البَيْضَةُ: كُسِرَتِ الخُوذَةُ.
(٣) بِالمِجَنِّ: التُّرْسِ.
(٤) حَصِيرٍ: بِسَاطٌ يُصْنَعُ مِنْ سَعَفِ النَّخْلِ.

بَابُ غَزْوَةِ رِعْلٍ وَذَكْوَانَ وَبِئْرِ مَعُونَةَ

١١١٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: «جَاءَ نَاسٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنِ ٱبْعَثْ مَعَنَا رِجَالاً يُعَلِّمُونَا القُرْآنَ وَالسُّنَّةَ.

فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ سَبْعِينَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُمُ: القُرَّاءُ - فِيهِمْ خَالِي حَرَامٌ - يَقْرَؤُونَ القُرْآنَ، وَيَتَدَارَسُونَ بِاللَّيْلِ يَتَعَلَّمُونَ، وَكَانُوا بِالنَّهَارِ يَجِيؤُونَ بِالمَاءِ فَيَضَعُونَهُ فِي المَسْجِدِ، وَيَحْتَطِبُونَ فَيَبِيعُونَهُ، وَيَشْتَرُونَ بِهِ الطَّعَامَ لِأَهْلِ الصُّفَّةِ[١] وَلِلْفُقَرَاءِ.

فَبَعَثَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَعَرَضُوا لَهُمْ فَقَتَلُوهُمْ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغُوا المَكَانَ، فَقَالُوا: اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَنَّا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنْكَ، وَرَضِيتَ عَنَّا.

وَأَتَى رَجُلٌ حَرَاماً - خَالَ أَنَسٍ - مِنْ خَلْفِهِ، فَطَعَنَهُ بِرُمْحٍ حَتَّى أَنْفَذَهُ[٢]، فَقَالَ حَرَامٌ: فُزْتُ وَرَبِّ الكَعْبَةِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: **إِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ قُتِلُوا، وَإِنَّهُمْ قَالُوا: اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَنَّا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنْكَ، وَرَضِيتَ عَنَّا**».



---

(١) الصُّفَّةِ: مَوْضِعٌ مُظَلَّلٌ فِي المَسْجِدِ النَّبَوِيِّ، يَأْوِي إِلَيْهِ المَسَاكِينُ.

(٢) أَنْفَذَهُ: أَيْ: مِنْ جَانِبِهِ إِلَى جَانِبِهِ الآخَرِ.

بَابُ غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ*

١١١٦ - عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ وَنَحْنُ سِتَّةُ نَفَرٍ بَيْنَنَا بَعِيرٌ نَعْتَقِبُهُ(١)، فَنَقِبَتْ(٢) أَقْدَامُنَا، فَنَقِبَتْ قَدَمَايَ، وَسَقَطَتْ أَظْفَارِي، فَكُنَّا نَلُفُّ عَلَى أَرْجُلِنَا الخِرَقَ.

فَسُمِّيَتْ غَزْوَةَ ذَاتِ الرِّقَاعِ لِمَا كُنَّا نُعَصِّبُ(٣) عَلَى أَرْجُلِنَا مِنَ الخِرَقِ».



(١) نَعْتَقِبُهُ: نَتَنَاوَبُ فِي الرُّكُوبِ عَلَيْهِ.

(٢) فَنَقِبَتْ: تَجَرَّحَتْ.

(٣) نُعَصِّبُ: نَشُدُّ.

بَابُ غَزْوَةِ الخَنْدَقِ وَهِيَ الأَحْزَابُ*

١١١٧ - عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﵄ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الأَحْزَابِ يَنْقُلُ مَعَنَا التُّرَابَ - وَلَقَدْ وَارَى[1] التُّرَابُ بَيَاضَ بَطْنِهِ -.

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «حَتَّى وَارَى التُّرَابُ شَعَرَ صَدْرِهِ، وَكَانَ رَجُلاً كَثِيرَ الشَّعَرِ».

وَهُوَ يَقُولُ:

وَاللَّهِ لَوْلَا أَنْتَ مَا ٱهْتَدَيْنَا ... وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا

فَأَنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا ... إِنَّ الأُلَى[2] قَدْ أَبَوْا عَلَيْنَا

وَرُبَّمَا قَالَ: إِنَّ المَلَا قَدْ أَبَوْا عَلَيْنَا

إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا

وَيَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ».

١١١٨ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﵄ قَالَ: «جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَحْفِرُ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «وَهُوَ يَحْفِرُ» - الخَنْدَقَ، وَنَنْقُلُ التُّرَابَ عَلَى أَكْتَافِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الآخِرَةِ، فَٱغْفِرْ لِلْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ».

١١١٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: «كَانَتِ الأَنْصَارُ يَوْمَ الخَنْدَقِ تَقُولُ:

---

(١) وَارَى: سَتَرَ.

(٢) الأُلَى: أَيِ: الَّذِينَ، وَالمُرَادُ هُنَا: الأَعْدَاءُ.

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدَا عَلَى الجِهَادِ مَا حَيِينَا أَبَدَا

فَأَجَابَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: **اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الآخِرَهْ، فَأَكْرِمِ** - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «**فَبَارِكْ فِي**»، وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: «**فَأَصْلِحِ**»، وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «**فَٱنْصُرِ**» - **الأَنْصَارَ وَالمُهَاجِرَهْ**».

١١٢٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «**لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، أَعَزَّ جُنْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَغَلَبَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ، فَلَا شَيْءَ بَعْدَهُ**».



بَابُ غَزْوَةِ بَنِي قُرَيْظَةَ

١١٢١ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَنَا لَمَّا رَجَعَ مِنَ الأَحْزَابِ: **لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ العَصْرَ** - وَلَفْظُ مُسْلِمٍ: «الظُّهْرَ» - **إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ،** فَأَدْرَكَ بَعْضَهُمُ العَصْرُ فِي الطَّرِيقِ.

فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا نُصَلِّي حَتَّى نَأْتِيَهَا.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ نُصَلِّي، لَمْ يُرَدْ مِنَّا ذَلِكَ.

فَذُكِرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يُعَنِّفْ وَاحِداً مِنْهُمْ».

١١٢٢ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «أُصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الخَنْدَقِ، رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُقَالُ لَهُ: ٱبْنُ العَرِقَةِ، رَمَاهُ فِي الأَكْحَلِ[١]، فَضَرَبَ[٢] عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْمَةً فِي المَسْجِدِ يَعُودُهُ مِنْ قَرِيبٍ.

فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الخَنْدَقِ وَضَعَ السِّلَاحَ فَٱغْتَسَلَ.

فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ - وَهُوَ يَنْفُضُ رَأْسَهُ مِنَ الغُبَارِ - فَقَالَ: وَضَعْتَ السِّلَاحَ؟ وَاللَّهِ، مَا وَضَعْنَاهُ، ٱخْرُجْ إِلَيْهِمْ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **فَأَيْنَ؟** فَأَشَارَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ.

فَقَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَنَزَلُوا عَلَى حُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الحُكْمَ فِيهِمْ إِلَى سَعْدٍ.

---

(١) الأَكْحَلِ: عِرْقٌ فِي وَسَطِ الذِّرَاعِ يَكْثُرُ فَصْدُهُ.

(٢) فَضَرَبَ: نَصَبَ.

قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ أَنْ تُقْتَلَ الْمُقَاتِلَةُ، وَأَنْ تُسْبَى الذُّرِّيَّةُ وَالنِّسَاءُ، وَتُقْسَمَ أَمْوَالُهُمْ».

١١٢٣ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: «نَزَلَ أَهْلُ قُرَيْظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى سَعْدٍ فَأَتَاهُ عَلَى حِمَارٍ، فَلَمَّا دَنَا قَرِيباً مِنَ المَسْجِدِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلأَنْصَارِ: **قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ** - أَوْ **خَيْرِكُمْ** -.

ثُمَّ قَالَ: **إِنَّ هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ.**

قَالَ: تَقْتُلُ مُقَاتِلَتَهُمْ، وَتَسْبِي ذُرِّيَّتَهُمْ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **قَضَيْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ**».



بَابُ غَزْوَةِ ذِي قَرَدٍ*

١١٢٤ - عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ ﵁ قَالَ: «خَرَجْتُ قَبْلَ أَنْ يُؤَذَّنَ بِالأُولَى[١]، وَكَانَتْ لِقَاحُ[٢] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَرْعَى بِذِي قَرَدٍ[٣]، فَلَقِيَنِي غُلَامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَالَ: أُخِذَتْ لِقَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ!

فَقُلْتُ: مَنْ أَخَذَهَا؟ قَالَ: غَطَفَانُ.

فَصَرَخْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ: يَا صَبَاحَاهْ[٤]، فَأَسْمَعْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيِ المَدِينَةِ[٥]، ثُمَّ ٱنْدَفَعْتُ عَلَى وَجْهِي حَتَّى أَدْرَكْتُهُمْ بِذِي قَرَدٍ، وَقَدْ أَخَذُوا يَسْقُونَ مِنَ المَاءِ، فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ بِنَبْلِي - وَكُنْتُ رَامِياً - وَأَقُولُ:

أَنَا ٱبْنُ الأَكْوَعِ وَاليَوْمُ يَوْمُ الرُّضَّعِ[٦]

فَأَرْتَجِزُ[٧] حَتَّى ٱسْتَنْقَذْتُ اللِّقَاحَ مِنْهُمْ، وَٱسْتَلَبْتُ مِنْهُمْ ثَلَاثِينَ بُرْدَةً[٨].

وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَالنَّاسُ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ حَمَيْتُ

---

(١) بِالأُولَى: أَيْ: صَلَاةِ الصُّبْحِ.

(٢) لِقَاحُ: اللِّقْحَةُ: النَّاقَةُ القَرِيبَةُ العَهْدِ بِالنِّتَاجِ.

(٣) بِذِي قَرَدٍ: جَبَلٌ أَسْوَدُ بِأَعْلَى وَادِي النَّقَمَى، شَمَالَ شَرْقِيِّ المَدِينَةِ بِخَمْسَةٍ وَثَلَاثِينَ (٣٥) كِيلُومِتْراً.

(٤) يَا صَبَاحَاهْ: كَلِمَةٌ يَقُولُهَا المُسْتَغِيثُ، وَكَأَنَّهُ يَقُولُ: قَدْ غَشِيَنَا العَدُوُّ.

(٥) لَابَتَيِ المَدِينَةِ: أَرْضَيْهَا ذَوَاتَيِ الحِجَارَةِ السُّودِ.

(٦) وَاليَوْمُ يَوْمُ الرُّضَّعِ: اليَوْمُ يَوْمُ هَلَاكِ اللِّئَامِ.

(٧) فَأَرْتَجِزُ: أَقُولُ رَجَزاً؛ وَهُوَ: ضَرْبٌ مِنَ الشِّعْرِ.

(٨) بُرْدَةً: كِسَاءً مُخَطَّطاً.

القَوْمَ[١] المَاءَ وَهُمْ عِطَاشٌ، فَٱبْعَثْ إِلَيْهِمُ السَّاعَةَ.

فَقَالَ: **يَا ٱبْنَ الأَكْوَعِ، مَلَكْتَ فَأَسْجِحْ**[٢].

ثُمَّ رَجَعْنَا، وَيُرْدِفُنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ[٣] عَلَى نَاقَتِهِ حَتَّى دَخَلْنَا المَدِينَةَ».



(١) حَمَيْتُ القَوْمَ: مَنَعْتُهُمْ.

(٢) فَأَسْجِحْ: أَحْسِنِ العَفْوَ.

(٣) وَيُرْدِفُنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُرْكِبُنِي خَلْفَهُ.

بَابُ غَزْوَةِ خَيْبَرَ*

١١٢٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا خَيْبَرَ فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلَاةَ الغَدَاةِ[1] بِغَلَسٍ[2]، فَرَكِبَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَرَكِبَ أَبُو طَلْحَةَ، وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ.

فَأَجْرَى[3] نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي زُقَاقِ[4] خَيْبَرَ، وَإِنَّ رُكْبَتِي لَتَمَسُّ فَخِذَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، وَٱنْحَسَرَ[5] الإِزَارُ عَنْ فَخِذِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «ثُمَّ حَسَرَ الإِزَارَ عَنْ فَخِذِهِ» -، فَإِنِّي لَأَرَى بَيَاضَ فَخِذِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ.

فَلَمَّا دَخَلَ القَرْيَةَ قَالَ: **اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ[6] قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ المُنْذَرِينَ**، قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَقَدْ خَرَجَ القَوْمُ إِلَى أَعْمَالِهِمْ، فَقَالُوا: مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «مُحَمَّدٌ وَالخَمِيسُ[7]» -، قَالَ: وَأَصَبْنَاهَا عَنْوَةً[8]».

١١٢٦ - عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَتَسَيَّرْنَا لَيْلاً.

---

(١) الغَدَاةِ: الصُّبْح.
(٢) بِغَلَسٍ: الغَلَسُ: ظُلْمَةُ آخِرِ اللَّيْلِ إِذَا اخْتَلَطَتْ بِضَوْءِ الصَّبَاحِ.
(٣) فَأَجْرَى: أَيْ: أَجْرَى مَرْكُوبَهُ.
(٤) زُقَاقِ: طَرِيق.
(٥) وَٱنْحَسَرَ: انْكَشَفَ.
(٦) بِسَاحَةِ: فِنَاء.
(٧) وَالخَمِيسُ: الجَيْشُ.
(٨) عَنْوَةً: قَهْراً لَا صُلْحاً.

فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ لِعَامِرِ بْنِ الأَكْوَعِ: أَلَا تُسْمِعُنَا مِنْ هُنَيْهَاتِكَ[١]؟ وَكَانَ عَامِرٌ رَجُلاً شَاعِراً، فَنَزَلَ يَحْدُو بِالقَوْمِ[٢] يَقُولُ:

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا

فَاغْفِرْ فِدَاءً لَكَ مَا اقْتَفَيْنَا[٣] وَثَبِّتِ الأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا

وَأَلْقِيَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا إِنَّا إِذَا صِيحَ بِنَا أَتَيْنَا

وَبِالصِّيَاحِ عَوَّلُوا عَلَيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَنْ هَذَا السَّائِقُ؟** قَالُوا: عَامِرٌ، قَالَ: **يَرْحَمُهُ اللَّهُ.**

فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ: وَجَبَتْ[٤] يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْلَا أَمْتَعْتَنَا بِهِ[٥]؟

فَأَتَيْنَا خَيْبَرَ، فَحَاصَرْنَاهُمْ حَتَّى أَصَابَتْنَا مَخْمَصَةٌ[٦] شَدِيدَةٌ، ثُمَّ قَالَ: **إِنَّ اللَّهَ فَتَحَهَا عَلَيْكُمْ.**

فَلَمَّا تَصَافَّ القَوْمُ كَانَ سَيْفُ عَامِرٍ فِيهِ قِصَرٌ، فَتَنَاوَلَ بِهِ سَاقَ يَهُودِيٍّ لِيَضْرِبَهُ، وَيَرْجِعُ ذُبَابُ سَيْفِهِ[٧] فَأَصَابَ رُكْبَةَ عَامِرٍ فَمَاتَ مِنْهُ.

---

(١) هُنَيْهَاتِكَ: أَرَاجِيزِكَ.

(٢) يَحْدُو بِالقَوْمِ: يَسُوقُ إِبِلَهُمْ وَيُغَنِّي لَهَا.

(٣) اقْتَفَيْنَا: اكْتَسَبْنَا.

(٤) وَجَبَتْ: أَيْ: ثَبَتَتْ لَهُ الشَّهَادَةُ.

(٥) لَوْلَا أَمْتَعْتَنَا بِهِ: هَلَّا أَبْقَيْتَهُ لَنَا لِنَتَمَتَّعَ بِهِ.

(٦) مَخْمَصَةٌ: مَجَاعَةٌ.

(٧) ذُبَابُ سَيْفِهِ: طَرَفُهُ.

فَلَمَّا رَآنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاكِتاً قَالَ: مَا لَكَ؟

قُلْتُ لَهُ: فَدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، زَعَمُوا أَنَّ عَامِراً حَبِطَ عَمَلُهُ! قَالَ: مَنْ قَالَهُ؟

قُلْتُ: فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَأُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ الأَنْصَارِيُّ.

فَقَالَ: كَذَبَ مَنْ قَالَهُ، إِنَّ لَهُ لَأَجْرَيْنِ - وَجَمَعَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ -، إِنَّهُ لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ، قَلَّ عَرَبِيٌّ مَشَى بِهَا مِثْلَهُ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «وَأَيُّ قَتْلٍ يَزِيدُهُ عَلَيْهِ؟» -».



بَابُ فَتْحِ مَكَّةَ

١١٢٧ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا غَزْوَةَ الفَتْحِ فِي رَمَضَانَ».

١١٢٨ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ يَوْمَ الفَتْحِ، وَحَوْلَ الكَعْبَةِ ثَلَاثُ مِئَةٍ وَسِتُّونَ نُصُباً[1]، فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا بِعُودٍ كَانَ بِيَدِهِ وَيَقُولُ: ﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُۚ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾، ﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ وَمَا يُبْدِئُ ٱلْبَٰطِلُ وَمَا يُعِيدُ﴾».



(١) نُصُباً: حِجَارَةٌ كَانُوا يَنْصِبُونَهَا فِي الجَاهِلِيَّةِ، وَيَتَّخِذُونَهَا صَنَماً فَيَعْبُدُونَهُ.

بَابُ كَمْ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ؟*

١١٢٩ - عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: «كُنْتُ إِلَى جَنْبِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رضي الله عنه، فَقِيلَ لَهُ: كَمْ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ مِنْ غَزْوَةٍ؟ قَالَ: تِسْعَ عَشْرَةَ.

قِيلَ: كَمْ غَزَوْتَ أَنْتَ مَعَهُ؟ قَالَ: سَبْعَ عَشْرَةَ.

قُلْتُ: فَأَيُّهُمْ كَانَتْ أَوَّلَ؟ قَالَ: العُسَيْرَةُ - أَوِ العُشَيْرُ -».

١١٣٠ - عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رضي الله عنه قَالَ: «غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، وَخَرَجْتُ فِيمَا يَبْعَثُ مِنَ البُعُوثِ تِسْعَ غَزَوَاتٍ، مَرَّةً عَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ، وَمَرَّةً عَلَيْنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ».



بَابُ مَا لَقِيَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ المُشْرِكِينَ بِمَكَّةَ

١١٣١ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: «بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي عِنْدَ الكَعْبَةِ وَجَمْعُ قُرَيْشٍ فِي مَجَالِسِهِمْ، إِذْ قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: أَلَا تَنْظُرُونَ إِلَى هَذَا المُرَائِي! أَيُّكُمْ يَقُومُ إِلَى جَزُورِ[1] آلِ فُلَانٍ، فَيَعْمِدُ إِلَى فَرْثِهَا[2] وَدَمِهَا وَسَلَاهَا[3]، فَيَجِيءُ بِهِ، ثُمَّ يُمْهِلُهُ حَتَّى إِذَا سَجَدَ وَضَعَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ؟

فَٱنْبَعَثَ أَشْقَاهُمْ، فَلَمَّا سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَضَعَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، وَثَبَتَ النَّبِيُّ ﷺ سَاجِداً، فَضَحِكُوا حَتَّى مَالَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ مِنَ الضَّحِكِ.

فَٱنْطَلَقَ مُنْطَلِقٌ إِلَى فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ - وَهِيَ جُوَيْرِيَةٌ -، فَأَقْبَلَتْ تَسْعَى، وَثَبَتَ النَّبِيُّ ﷺ سَاجِداً حَتَّى أَلْقَتْهُ عَنْهُ، وَأَقْبَلَتْ عَلَيْهِمْ تَسُبُّهُمْ.

فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ قَالَ: **اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ.**

ثُمَّ سَمَّى: **اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِعَمْرِو بْنِ هِشَامٍ، وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ، وَأُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ، وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ، وَعُمَارَةَ بْنِ الوَلِيدِ.**

---

(١) جَزُورِ: الجَزُورُ: المَنْحُورُ مِنَ الإِبِلِ، ذَكَراً كَانَ أَوْ أُنْثَى.

(٢) فَرْثِهَا: مَا فِي كَرِشِهَا.

(٣) وَسَلَاهَا: الجِلْدُ الرَّقِيقُ الَّذِي يَخْرُجُ فِيهِ الوَلَدُ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ مَلْفُوفاً فِيهِ.

فَوَاللَّهِ، لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صَرْعَى[١] يَوْمَ بَدْرٍ، ثُمَّ سُحِبُوا إِلَى القَلِيبِ[٢] - قَلِيبِ بَدْرٍ -.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فَأُلْقُوا فِي بِئْرٍ غَيْرَ أُمَيَّةَ - أَوْ أُبَيٍّ -، فَإِنَّهُ كَانَ رَجُلاً ضَخْماً، فَلَمَّا جَرُّوهُ تَقَطَّعَتْ أَوْصَالُهُ[٣] قَبْلَ أَنْ يُلْقَى فِي البِئْرِ».

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَأُتْبِعَ أَصْحَابُ القَلِيبِ لَعْنَةً».

١١٣٢ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمِ أُحُدٍ؟

فَقَالَ: لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكِ، وَكَانَ أَشَدُّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ العَقَبَةِ؛ إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ٱبْنِ عَبْدِ يَالِيلَ بْنِ عَبْدِ كُلَالٍ فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ.

فَٱنْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِي، فَلَمْ أَسْتَفِقْ[٤] إِلَّا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ[٥]، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظَلَّتْنِي، فَنَظَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جِبْرِيلُ، فَنَادَانِي، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ، وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ، وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ.

---

(١) صَرْعَى: هَلْكَى.
(٢) القَلِيبِ: البِئْرِ الَّتِي لَمْ تُبْنَ بِالحِجَارَةِ.
(٣) أَوْصَالُهُ: أَعْضَاؤُهُ.
(٤) فَلَمْ أَسْتَفِقْ: أَيْ: لَمْ أَنْتَبِهْ لِحَالِي.
(٥) بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ: جَبَلٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالطَّائِفِ.

فَنَادَانِي مَلَكُ الجِبَالِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ، وَأَنَا مَلَكُ الجِبَالِ، وَقَدْ بَعَثَنِي رَبُّكَ إِلَيْكَ لِتَأْمُرَنِي بِأَمْرِكَ، فَمَا شِئْتَ؟ إِنْ شِئْتَ أَنْ أُطْبِقَ عَلَيْهِمُ الأَخْشَبَيْنِ(١).

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ(٢) مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ، لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً».

١١٣٣ - عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ البَجَلِيِّ رضي الله عنه قَالَ: «أَبْطَأَ جِبْرِيلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ المُشْرِكُونَ: قَدْ وُدِّعَ مُحَمَّدٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عز وجل: ﴿وَٱلضُّحَىٰ ۞ وَٱلَّيۡلِ إِذَا سَجَىٰ ۞ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾».

١١٣٤ - عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ البَجَلِيِّ رضي الله عنه قَالَ: «ٱشْتَكَى(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثاً.

فَجَاءَتْهُ ٱمْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ شَيْطَانُكَ قَدْ تَرَكَكَ، لَمْ أَرَهُ قَرِبَكَ(٤) مُنْذُ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عز وجل: ﴿وَٱلضُّحَىٰ ۞ وَٱلَّيۡلِ إِذَا سَجَىٰ ۞ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾».



(١) الأَخْشَبَيْنِ: الجَبَلَانِ المُحِيطَانِ بِالمَسْجِدِ الحَرَامِ، وَهُمَا: أَبُو قُبَيْسٍ وَالأَحْمَرُ.
(٢) أَصْلَابِهِمْ: جَمْعُ صُلْبٍ؛ وَهُوَ: الظَّهْرُ.
(٣) اشْتَكَى: مَرِضَ.
(٤) قَرِبَكَ: دَنَا مِنْكَ.

بَابُ هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى المَدِينَةِ

١١٣٥ - عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﵄ قَالَ: «جَاءَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ إِلَى أَبِي فِي مَنْزِلِهِ، فَٱشْتَرَى مِنْهُ رَحْلاً، فَقَالَ لِعَازِبٍ: ٱبْعَثْ مَعِيَ ٱبْنَكَ يَحْمِلْهُ مَعِي إِلَى مَنْزِلِي، فَقَالَ لِي أَبِي: ٱحْمِلْهُ، فَحَمَلْتُهُ، وَخَرَجَ أَبِي مَعَهُ يَنْتَقِدُ ثَمَنَهُ.

فَقَالَ لَهُ أَبِي: يَا أَبَا بَكْرٍ، حَدِّثْنِي كَيْفَ صَنَعْتُمَا لَيْلَةَ سَرَيْتَ[١] مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟

قَالَ: نَعَمْ، أَسْرَيْنَا لَيْلَتَنَا كُلَّهَا، حَتَّى قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ[٢]، وَخَلَا الطَّرِيقُ فَلَا يَمُرُّ فِيهِ أَحَدٌ، حَتَّى رُفِعَتْ لَنَا صَخْرَةٌ طَوِيلَةٌ لَهَا ظِلٌّ، لَمْ تَأْتِ عَلَيْهِ الشَّمْسُ بَعْدُ، فَنَزَلْنَا عِنْدَهَا، فَأَتَيْتُ الصَّخْرَةَ فَسَوَّيْتُ بِيَدِي مَكَاناً يَنَامُ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ فِي ظِلِّهَا، ثُمَّ بَسَطْتُ[٣] عَلَيْهِ فَرْوَةً، ثُمَّ قُلْتُ: نَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَنَا أَنْفُضُ لَكَ مَا حَوْلَكَ[٤].

فَنَامَ وَخَرَجْتُ أَنْفُضُ مَا حَوْلَهُ، فَإِذَا أَنَا بِرَاعِي غَنَمٍ مُقْبِلٍ بِغَنَمِهِ إِلَى الصَّخْرَةِ، يُرِيدُ مِنْهَا الَّذِي أَرَدْنَا، فَلَقِيتُهُ فَقُلْتُ: لِمَنْ أَنْتَ يَا غُلَامُ؟

فَقَالَ: لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ المَدِينَةِ[٥].

---

(١) سَرَيْتَ: سِرْتَ بِاللَّيْلِ.

(٢) قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ: حِينَ لَا يَبْقَى لِلْقَائِمِ فِي الظَّهِيرَةِ ظِلٌّ.

(٣) بَسَطْتُ: مَدَدْتُ.

(٤) أَنْفُضُ لَكَ مَا حَوْلَكَ: أَيْ: أُفَتِّشُ لِئَلَّا يَكُونَ هُنَاكَ عَدُوٌّ.

(٥) المَدِينَةِ: المُرَادُ بِهَا هُنَا: مَكَّةُ.

قُلْتُ: أَفِي غَنَمِكَ لَبَنٌ؟ قَالَ: نَعَمْ.

قُلْتُ: أَفَتَحْلُبُ لِي؟ قَالَ: نَعَمْ.

فَأَخَذَ شَاةً، فَقُلْتُ لَهُ: ٱنْفُضِ الضَّرْعَ[١] مِنَ الشَّعَرِ وَالتُّرَابِ وَالقَذَى، فَحَلَبَ لِي فِي قَعْبٍ[٢] مَعَهُ كُثْبَةً[٣] مِنْ لَبَنٍ، وَمَعِي إِدَاوَةٌ[٤] أَرْتَوِي[٥] فِيهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ لِيَشْرَبَ مِنْهَا وَيَتَوَضَّأَ.

فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَهُ مِنْ نَوْمِهِ، فَوَافَقْتُهُ ٱسْتَيْقَظَ، فَصَبَبْتُ عَلَى اللَّبَنِ مِنَ المَاءِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ٱشْرَبْ مِنْ هَذَا اللَّبَنِ، فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيتُ، ثُمَّ قَالَ: **أَلَمْ يَأْنِ لِلرَّحِيلِ؟** قُلْتُ: بَلَى.

فَٱرْتَحَلْنَا بَعْدَمَا زَالَتِ الشَّمْسُ - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «وَالطَّلَبُ[٦] فِي إِثْرِنَا» -، وَٱتَّبَعَنَا سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ وَنَحْنُ فِي جَلَدٍ مِنَ الأَرْضِ[٧].

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُتِينَا! فَقَالَ: **لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا**، فَدَعَا

---

(١) انْفُضِ الضَّرْعَ: أَزِلْ مَا فِي ثَدْيِ الشَّاةِ.
(٢) قَعْبٍ: قَدَحٍ مِنْ خَشَبٍ.
(٣) كُثْبَةً: قَدْرَ الحَلْبَةِ.
(٤) إِدَاوَةٌ: إِنَاءٌ صَغِيرٌ مِنْ جِلْدٍ.
(٥) أَرْتَوِي: أَسْتَقِي.
(٦) وَالطَّلَبُ: جَمْعُ الطَّالِبِ.
(٧) جَلَدٍ مِنَ الأَرْضِ: أَيْ: أَرْضٌ صُلْبَةٌ.

عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَٱرْتَطَمَتْ[١] فَرَسُهُ إِلَى بَطْنِهَا.

فَقَالَ: إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكُمَا قَدْ دَعَوْتُمَا عَلَيَّ، فَٱدْعُوَا لِي، فَاللَّهُ لَكُمَا أَنْ أَرُدَّ عَنْكُمَا الطَّلَبَ.

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «وَهَذِهِ كِنَانَتِي[٢]، فَخُذْ سَهْماً مِنْهَا، فَإِنَّكَ سَتَمُرُّ عَلَى إِبِلِي وَغِلْمَانِي بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا، فَخُذْ مِنْهَا حَاجَتَكَ، قَالَ: **لَا حَاجَةَ لِي فِي إِبِلِكَ**».

فَدَعَا اللَّهَ، فَنَجَا، فَرَجَعَ لَا يَلْقَى أَحداً إِلَّا قَالَ: قَدْ كَفَيْتُكُمْ مَا هَاهُنَا، فَلَا يَلْقَى أَحَداً إِلَّا رَدَّهُ، وَوَفَى لَنَا».



---

(١) فَارْتَطَمَتْ: غَاصَتْ.

(٢) كِنَانَتِي: وِعَاءُ سِهَامِي.

بَابُ مَا لَقِيَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ المُنَافِقِينَ

١١٣٦ - عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنهما: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَكِبَ حِمَاراً عَلَيْهِ إِكَافٌ[١]، تَحْتَهُ قَطِيفَةٌ[٢] فَدَكِيَّةٌ[٣]، وَأَرْدَفَ[٤] وَرَاءَهُ أُسَامَةَ وَهُوَ يَعُودُ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ فِي بَنِي الحَارِثِ بْنِ الخَزْرَجِ - وَذَاكَ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ -.

حَتَّى مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ المُسْلِمِينَ وَالمُشْرِكِينَ - عَبَدَةِ الأَوْثَانِ - وَاليَهُودِ، فِيهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ، وَفِي المَجْلِسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَلَمَّا غَشِيَتِ المَجْلِسَ[٥] عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ[٦]؛ خَمَّرَ[٧] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ أَنْفَهُ بِرِدَائِهِ، ثُمَّ قَالَ: لَا تُغَبِّرُوا عَلَيْنَا.

فَسَلَّمَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ وَقَفَ فَنَزَلَ فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ القُرْآنَ.

فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ: أَيُّهَا المَرْءُ، لَا أَحْسَنَ مِنْ هَذَا إِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقّاً، فَلَا تُؤْذِنَا فِي مَجَالِسِنَا وَٱرْجِعْ إِلَى رَحْلِكَ[٨]، فَمَنْ جَاءَكَ مِنَّا فَٱقْصُصْ عَلَيْهِ.

---

(١) إِكَافٌ: الإِكَافُ لِلْحِمَارِ كَالسَّرْجِ لِلْفَرَسِ.
(٢) قَطِيفَةٌ: كِسَاءٌ لَهُ خَمْلٌ.
(٣) فَدَكِيَّةٌ: نِسْبَةً إِلَى فَدَكٍ؛ وَهُوَ: مَوْضِعٌ شَرْقَ خَيْبَرَ، يَبْعُدُ عَنْهَا مِئَةً وَخَمْسِينَ (١٥٠) كِيلُومِتْراً، وَيُسَمَّى الآنَ الحَائِطَ.
(٤) وَأَرْدَفَ: أَرْكَبَ.
(٥) غَشِيَتِ المَجْلِسَ: أَيْ: غَطَّتْهُ.
(٦) عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ: غُبَارُهَا الَّذِي تُثِيرُهُ.
(٧) خَمَّرَ: غَطَّى.
(٨) رَحْلِكَ: بَيْتِكَ.

فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ: ٱغْشَنَا[١] فِي مَجَالِسِنَا فَإِنَّا نُحِبُّ ذَلِكَ، فَٱسْتَبَّ المُسْلِمُونَ وَالمُشْرِكُونَ وَاليَهُودُ[٢] حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَتَوَاثَبُوا[٣]، فَلَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ[٤].

ثُمَّ رَكِبَ دَابَّتَهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ: **أَيْ سَعْدُ، أَلَمْ تَسْمَعْ إِلَى مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ؟** - يُرِيدُ: عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ - **قَالَ: كَذَا وَكَذَا.**

قَالَ: ٱعْفُ عَنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَٱصْفَحْ، فَوَاللَّهِ، لَقَدْ أَعْطَاكَ اللَّهُ الَّذِي أَعْطَاكَ وَلَقَدِ ٱصْطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ البُحَيْرَةِ[٥] أَنْ يُتَوِّجُوهُ فَيُعَصِّبُوهُ بِالعِصَابَةِ[٦]، فَلَمَّا رَدَّ اللَّهُ ذَلِكَ بِالحَقِّ الَّذِي أَعْطَاكَهُ شَرِقَ[٧] بِذَلِكَ، فَذَلِكَ فَعَلَ بِهِ مَا رَأَيْتَ، فَعَفَا عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ».

١١٣٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَوْ أَتَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ، فَٱنْطَلَقَ إِلَيْهِ وَرَكِبَ حِمَاراً وَٱنْطَلَقَ المُسْلِمُونَ وَهِيَ أَرْضٌ سَبَخَةٌ[٨]، فَلَمَّا أَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: إِلَيْكَ عَنِّي! فَوَاللَّهِ، لَقَدْ آذَانِي نَتْنُ حِمَارِكَ[٩].

---

(١) اغْشَنَا: ائْتِنَا حَتَّى تُغَطِّيَنَا بِهِ.
(٢) فَاسْتَبَّ المُسْلِمُونَ وَالمُشْرِكُونَ وَاليَهُودُ: جَرَى بَيْنَهُمْ شَتْمٌ.
(٣) يَتَوَاثَبُوا: يَتَحَارَبُوا وَيَتَضَارَبُوا.
(٤) يُخَفِّضُهُمْ: يُسَكِّنُهُمْ.
(٥) البُحَيْرَةِ: القَرْيَةِ، وَالمُرَادُ: مَدِينَةُ النَّبِيِّ ﷺ.
(٦) فَيُعَصِّبُوهُ بِالعِصَابَةِ: أَيْ: يَجْعَلُوهُ مَلِكَهُمْ.
(٧) شَرِقَ: غَصَّ، أَيْ: حَسَدَ النَّبِيَّ ﷺ.
(٨) سَبَخَةٌ: لَا تُنْبِتُ لِمُلُوحَتِهَا.
(٩) نَتْنُ حِمَارِكَ: رَائِحَتُهُ الكَرِيهَةُ.

فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: وَاللَّهِ، لَحِمَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَطْيَبُ رِيحاً مِنْكَ.

فَغَضِبَ لِعَبْدِ اللَّهِ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَغَضِبَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَصْحَابُهُ، فَكَانَ بَيْنَهُمْ ضَرْبٌ بِالجَرِيدِ[1] وَبِالأَيْدِي وَبِالنِّعَالِ، فَبَلَغَنَا أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيهِمْ: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا﴾».



(١) بِالجَرِيدِ: سَعَفِ النَّخْلِ.

بَابٌ كَمْ أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ وَالمَدِينَةِ؟

١١٣٨ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يُوحَى إِلَيْهِ، وَبِالمَدِينَةِ عَشْراً وَمَاتَ وَهُوَ ٱبْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً».

١١٣٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ البَائِنِ[١]، وَلَا بِالقَصِيرِ - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «أَزْهَرَ اللَّوْنِ[٢]» -، وَلَيْسَ بِالأَبْيَضِ الأَمْهَقِ[٣] وَلَا بِالآدَمِ[٤]، وَلَا بِالجَعْدِ القَطَطِ[٥] وَلَا بِالسَّبِطِ[٦].

بَعَثَهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ، وَبِالمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ، وَتَوَفَّاهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً، وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عِشْرُونَ شَعَرَةً بَيْضَاءَ».



(١) بِالطَّوِيلِ البَائِنِ: أَي: المُفْرِطِ فِي الطُّولِ.
(٢) أَزْهَرَ اللَّوْنِ: أَبْيَضَ مُسْتَنِيراً.
(٣) الأَمْهَقِ: شَدِيدِ البَيَاضِ.
(٤) وَلَا بِالآدَمِ: أَيْ: لَيْسَ بِالأَسْمَرِ.
(٥) بِالجَعْدِ القَطَطِ: شَدِيدِ جُعُودَةِ الشَّعَرِ.
(٦) بِالسَّبِطِ: السَّبِطُ: المُسْتَرْسِلُ شَعَرِ الرَّأْسِ لَيْسَ فِيهِ تَكَسُّرٌ.

كِتَابُ الإِمَارَةِ

بَابُ الأُمَرَاءِ مِنْ قُرَيْشٍ*

١١٤٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الشَّأْنِ[1]؛ مُسْلِمُهُمْ تَبَعٌ لِمُسْلِمِهِمْ، وَكَافِرُهُمْ تَبَعٌ لِكَافِرِهِمْ».

١١٤١ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ هَذَا الأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ ٱثْنَانِ - وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «مَا بَقِيَ مِنْهُمُ ٱثْنَانِ» -».

١١٤٢ - عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنهما قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَزَالُ الإِسْلَامُ عَزِيزاً إِلَى ٱثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً - وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «يَكُونُ ٱثْنَا عَشَرَ أَمِيراً» بَدَلَ: «لَا يَزَالُ الإِسْلَامُ عَزِيزاً إِلَى ٱثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً» -، ثُمَّ قَالَ كَلِمَةً لَمْ أَفْهَمْهَا، فَقُلْتُ لِأَبِي: مَا قَالَ؟ فَقَالَ: كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ».

بَابُ الِاسْتِخْلَافِ*

١١٤٣ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «حَضَرْتُ أَبِي حِينَ أُصِيبَ، فَأَثْنَوْا عَلَيْهِ وَقَالُوا: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْراً، فَقَالَ: رَاغِبٌ وَرَاهِبٌ، قَالُوا: ٱسْتَخْلِفْ[2].

(١) فِي هَذَا الشَّأْنِ: أَيِ: الإِمْرَةِ.

(٢) اسْتَخْلِفْ: اجْعَلْ لَكَ خَلِيفَةً مِنْ بَعْدِكَ.

فَقَالَ: أَتَحَمَّلُ أَمْرَكُمْ حَيّاً وَمَيِّتاً؟ لَوَدِدْتُ أَنَّ حَظِّي مِنْهَا الكَفَافُ لَا عَلَيَّ وَلَا لِي، فَإِنْ أَسْتَخْلِفْ فَقَدِ ٱسْتَخْلَفَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي - يَعْنِي: أَبَا بَكْرٍ - وَإِنْ أَتْرُكْكُمْ فَقَدْ تَرَكَكُمْ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي؛ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ».



بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الحِرْصِ عَلَى الإِمَارَةِ*

١١٤٤ - عَنْ أَبِي مُوسَى ﵁ قَالَ: «دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ بَنِي عَمِّي، فَقَالَ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمِّرْنَا عَلَى بَعْضِ مَا وَلَّاكَ اللَّهُ ﷻ، وَقَالَ الآخَرُ مِثْلَ ذَلِكَ.

فَقَالَ: إِنَّا وَاللَّهِ، لَا نُوَلِّي عَلَى هَذَا العَمَلِ أَحَداً سَأَلَهُ، وَلَا أَحَداً حَرَصَ عَلَيْهِ».

بَابُ مَنْ سَأَلَ الإِمَارَةَ وُكِلَ إِلَيْهَا*

١١٤٥ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ ﵁ قَالَ: «قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، لَا تَسْأَلِ الإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وُكِلْتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا».



بَابُ كَيْفَ يُبَايِعُ الإِمَامُ النَّاسَ؟*

١١٤٦ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ يَقُولُ لَنَا: فِيمَا ٱسْتَطَعْتَ».

١١٤٧ - عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ: «دَعَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَايَعْنَاهُ، فَكَانَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا[١] وَمَكْرَهِنَا[٢]، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا، وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا[٣]، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «وَعَلَى أَنْ نَقُولَ بِالحَقِّ أَيْنَمَا كُنَّا، لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ» -، قَالَ: إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْراً بَوَاحاً[٤] عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ».

بَابُ مَا يَلْزَمُ الإِمَامَ مِنْ حَقِّ الرَّعِيَّةِ

١١٤٨ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ.

وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَمَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «وَوَلَدِهِ» - رَاعِيَةٌ وَمَسْؤُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا.

وَالخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَمَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَحَسِبْتُ أَنْ قَدْ قَالَ: وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ».



(١) مَنْشَطِنَا: نَشَاطِنَا. (٢) وَمَكْرَهِنَا: كَسَلِنَا.

(٣) وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا: أَيْ: بِاسْتِقْلَالِ بَعْضِ النَّاسِ بِالأَمْوَالِ وَحِرْمَانِنَا مِنْهَا.

(٤) بَوَاحاً: ظَاهِراً.

بَابُ التَّرْغِيبِ فِي طَاعَةِ الإِمَامِ

١١٤٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي».

بَابُ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلْإِمَامِ مَا لَمْ تَكُنْ مَعْصِيَةً*

١١٥٠ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَلَى المَرْءِ المُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ».

١١٥١ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ جَيْشاً وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ رَجُلاً فَأَوْقَدَ نَاراً، وَقَالَ: ٱدْخُلُوهَا، فَأَرَادَ نَاسٌ أَنْ يَدْخُلُوهَا.

وَقَالَ الآخَرُونَ: إِنَّا قَدْ فَرَرْنَا مِنْهَا.

فَذُكِرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فَقَالَ لِلَّذِينَ أَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا: لَوْ دَخَلْتُمُوهَا لَمْ تَزَالُوا فِيهَا إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ.

وَقَالَ لِلْآخَرِينَ قَوْلاً حَسَناً، وَقَالَ: لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي المَعْرُوفِ».



بَابُ الأَمْرِ بِالصَّبْرِ عِنْدَ ظُلْمِ الوُلَاةِ وَٱسْتِئْثَارِهِمْ

١١٥٢ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئاً يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الجَمَاعَةَ شِبْراً فَمَاتَ؛ فَمِيتَةٌ جَاهِلِيَّةٌ».

١١٥٣ - عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ ﵁: «أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ خَلَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي كَمَا ٱسْتَعْمَلْتَ فُلَاناً؟ فَقَالَ: إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً، فَٱصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الحَوْضِ».

١١٥٤ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدِي أَثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا.

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَأْمُرُ مَنْ أَدْرَكَ مِنَّا ذَلِكَ؟

قَالَ: تُؤَدُّونَ الحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ».



بَابُ الأَمْرِ بِالوَفَاءِ بِبَيْعَةِ الخُلَفَاءِ؛ الأَوَّلِ فَالأَوَّلِ

١١٥٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الأَنْبِيَاءُ[١]، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَسَتَكُونُ خُلَفَاءُ فَتَكْثُرُ.

قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: فُوا[٢] بِبَيْعَةِ الأَوَّلِ فَالأَوَّلِ، وَأَعْطُوهُمْ حَقَّهُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ سَائِلُهُمْ عَمَّا ٱسْتَرْعَاهُمْ».



(١) تَسُوسُهُمُ الأَنْبِيَاءُ: تَتَوَلَّى أُمُورَهُمْ كَمَا تَفْعَلُ الوُلَاةُ بِالرَّعِيَّةِ.

(٢) فُوا: أَمْرٌ بِالوَفَاءِ.

بَابُ الأَمْرِ بِلُزُومِ جَمَاعَةِ المُسْلِمِينَ وَإِمَامِهِمْ

١١٥٦ - عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ ﵄ قَالَ: «كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي.

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الخَيْرِ شَرٌّ؟

قَالَ: نَعَمْ.

فَقُلْتُ: هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَفِيهِ دَخَنٌ[1].

قُلْتُ: وَمَا دَخَنُهُ؟

قَالَ: قَوْمٌ يَسْتَنُّونَ بِغَيْرِ سُنَّتِي، وَيَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ.

فَقُلْتُ: هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟

قَالَ: نَعَمْ، دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا.

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا.

قَالَ: نَعَمْ، قَوْمٌ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا تَرَى إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟

قَالَ: تَلْزَمُ جَمَاعَةَ المُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ.

---

(١) وَفِيهِ دَخَنٌ: أَيْ: لَيْسَ خَيْراً خَالِصاً، بَلْ فِيهِ كُدُورَةٌ.

فَقُلْتُ: فَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟

قَالَ: **فَٱعْتَزِلْ تِلْكَ الفِرَقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ**[1] **عَلَى أَصْلِ شَجَرَةٍ**[2] **حَتَّى يُدْرِكَكَ المَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ**».



---

(١) تَعَضَّ: تَشُدَّ بِأَسْنَانِكَ.

(٢) أَصْلِ شَجَرَةٍ: أَسْفَلُهَا.

بَابُ هَدَايَا العُمَّالِ*

١١٥٧ - عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه قَالَ: «ٱسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلاً مِنَ الأَزْدِ عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي سُلَيْم يُدْعَى: ٱبْنَ الأُتْبِيَّةِ، فَلَمَّا جَاءَ حَاسَبَهُ قَالَ: هَذَا مَالُكُمْ وَهَذَا هَدِيَّةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **فَهَلَّا جَلَسْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَأُمِّكَ حَتَّى تَأْتِيَكَ هَدِيَّتُكَ إِنْ كُنْتَ صَادِقاً!**

ثُمَّ خَطَبَنَا، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: **أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أَسْتَعْمِلُ الرَّجُلَ مِنْكُمْ عَلَى العَمَلِ مِمَّا وَلَّانِي اللَّهُ، فَيَأْتِي فَيَقُولُ: هَذَا مَالُكُمْ وَهَذَا هَدِيَّةٌ أُهْدِيَتْ لِي، أَفَلَا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ حَتَّى تَأْتِيَهُ هَدِيَّتُهُ إِنْ كَانَ صَادِقاً!**

وَاللَّهِ، لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْهَا شَيْئاً بِغَيْرِ حَقِّهِ إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى يَحْمِلُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، فَلَأَعْرِفَنَّ أَحَداً مِنْكُمْ لَقِيَ اللَّهَ يَحْمِلُ بَعِيراً لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقَرَةً لَهَا خُوَارٌ[1]، أَوْ شَاةً تَيْعَرُ[2].

ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رُئِيَ بَيَاضُ إِبْطَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: **اللَّهُمَّ، هَلْ بَلَّغْتُ؟**».



(١) خُوَارٌ: صَوْتُ البَقَرَةِ.

(٢) تَيْعَرُ: تَصِيحُ.

بَابُ ذِكْرِ الخَوَارِجِ وَصِفَاتِهِمْ

١١٥٨ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﵁ قَالَ: «بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اليَمَنِ بِذَهَبَةٍ[١] فِي أَدِيمٍ مَقْرُوظٍ[٢] لَمْ تُحَصَّلْ مِنْ تُرَابِهَا[٣]، فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ: بَيْنَ عُيَيْنَةَ بْنِ حِصْنٍ، وَالأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ، وَزَيْدِ الخَيْلِ، وَالرَّابِعُ إِمَّا عَلْقَمَةُ بْنُ عُلَاثَةَ، وَإِمَّا عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ.

فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: كُنَّا نَحْنُ أَحَقَّ بِهَذَا مِنْ هَؤُلَاءِ.

فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: **أَلَا تَأْمَنُونِي وَأَنَا أَمِينُ مَنْ فِي السَّمَاءِ، يَأْتِينِي خَبَرُ السَّمَاءِ صَبَاحاً وَمَسَاءً؟**

فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرُ العَيْنَيْنِ[٤]، مُشْرِفُ الوَجْنَتَيْنِ[٥]، نَاشِزُ الجَبْهَةِ[٦]، كَثُّ اللِّحْيَةِ، مَحْلُوقُ الرَّأْسِ، مُشَمَّرُ الإِزَارِ[٧]، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ٱتَّقِ اللَّهَ.

فَقَالَ: **وَيْلَكَ! أَوَلَسْتُ أَحَقَّ أَهْلِ الأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ؟!**

---

(١) بِذَهَبَةٍ: قِطْعَةٍ مِنْ ذَهَبٍ.
(٢) أَدِيمٍ مَقْرُوظٍ: جِلْدٍ مَدْبُوغٍ بِوَرَقِ شَجَرِ القَرَظِ.
(٣) لَمْ تُحَصَّلْ مِنْ تُرَابِهَا: لَمْ تُخَلَّصْ مِنْ تُرَابِ المَعْدِنِ.
(٤) غَائِرُ العَيْنَيْنِ: أَيْ: عَيْنَاهُ دَاخِلَتَانِ فِي مَحَاجِرِهِمَا.
(٥) مُشْرِفُ الوَجْنَتَيْنِ: مُرْتَفِعُ لَحْمِ الخَدَّيْنِ.
(٦) نَاشِزُ الجَبْهَةِ: مُرْتَفِعُهَا.
(٧) مُشَمَّرُ الإِزَارِ: رَافِعٌ لَهُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ.

ثُمَّ وَلَّى[١] الرَّجُلُ، فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ؟

فَقَالَ: لَا، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّي.

قَالَ خَالِدٌ: وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَمْ أُومَرْ أَنْ أَنْقُبَ[٢] عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ، وَلَا أَشُقَّ بُطُونَهُمْ.

ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُقَفٍّ[٣]، فَقَالَ: إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا[٤] قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ رَطْباً[٥]، لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «يَقْتُلُونَ أَهْلَ الإِسْلَامِ، وَيَدَعُونَ أَهْلَ الأَوْثَانِ» -، يَمْرُقُونَ[٦] مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ[٧].

زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ حَتَّى يَعُودَ السَّهْمُ إِلَى فُوقِهِ[٨]، قِيلَ: مَا سِيمَاهُمْ[٩]؟ قَالَ: سِيمَاهُمُ التَّحْلِيقُ[١٠] - أَوْ قَالَ: التَّسْبِيدُ[١١]».

---

(١) وَلَّى: أَدْبَرَ.

(٢) أَنْقُبَ: أَشُقَّ.

(٣) مُقَفٍّ: مُنْصَرِفٌ رَاجِعاً.

(٤) مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا: مِنْ أَصْلِ هَذَا.

(٥) رَطْباً: سَهْلاً لَيِّناً.

(٦) يَمْرُقُونَ: يَخْرُجُونَ.

(٧) الرَّمِيَّةِ: الصَّيْدِ المَرْمِيِّ.

(٨) فُوقِهِ: مَوْضِعِ الوَتَرِ مِنَ السَّهْمِ.

(٩) سِيمَاهُمْ: عَلَامَتُهُمْ.

(١٠) التَّحْلِيقُ: إِزَالَةُ شَعَرِ الرَّأْسِ.

(١١) التَّسْبِيدُ: اسْتِئْصَالُ الشَّعَرِ.

لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ ثَمُودَ».

١١٥٩ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﵁ قَالَ: «بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقْسِمُ قَسْماً، أَتَاهُ ذُو الخُوَيْصِرَةِ - وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ٱعْدِلْ.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَيْلَكَ! وَمَنْ يَعْدِلُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ؟ قَدْ خِبْتُ[١] وَخَسِرْتُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ.

فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ ﵁: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ٱئْذَنْ لِي فِيهِ أَضْرِبْ عُنُقَهُ.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعْهُ، فَإِنَّ لَهُ أَصْحاباً يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَقْرَؤُونَ القُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ[٢]، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ.

يُنْظَرُ إِلَى نَصْلِهِ[٣] فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ[٤] فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَضِيِّهِ[٥] فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُذَذِهِ[٦] فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فَيَتَمَارَى[٧] فِي الفُوقَةِ،

---

(١) خِبْتُ: حُرِمْتُ الخَيْرَ.
(٢) تَرَاقِيهُمْ: التَّرْقُوَةُ: العَظْمُ مَا بَيْنَ ثَغْرَةِ النَّحْرِ وَالعَاتِقِ.
(٣) نَصْلِهِ: النَّصْلُ: الحَدِيدَةُ الَّتِي عَلَى رَأْسِ السَّهْمِ.
(٤) رِصَافِهِ: مَدْخَلِ النَّصْلِ مِنَ السَّهْمِ.
(٥) نَضِيِّهِ: عُودِهِ.
(٦) قُذَذِهِ: رِيشِهِ.
(٧) فَيَتَمَارَى: يَشُكُّ.

هَلْ عَلِقَ بِهَا مِنَ الدَّمِ شَيْءٌ» -، سَبَقَ الفَرْثَ وَالدَّمَ[(١)].

آيَتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدُ، إِحْدَى عَضُدَيْهِ[(٢)] مِثْلُ ثَدْيِ المَرْأَةِ، أَوْ مِثْلُ البَضْعَةِ[(٣)] تَدَرْدَرُ[(٤)]، يَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ.

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «هُمْ شَرُّ الخَلْقِ - أَوْ: مِنْ أَشَرِّ الخَلْقِ - يَقْتُلُهُمْ أَدْنَى الطَّائِفَتَيْنِ إِلَى الحَقِّ».

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَاتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ.

فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلِ فَٱلْتُمِسَ[(٥)] فَوُجِدَ، فَأُتِيَ بِهِ، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَيْهِ، عَلَى نَعْتِ[(٦)] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي نَعَتَ».

١١٦٠ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ حُدَثَاءُ الأَسْنَانِ[(٧)]، سُفَهَاءُ الأَحْلَامِ[(٨)]،

---

(١) سَبَقَ الفَرْثَ وَالدَّمَ: أَيْ: جَاوَزَ السَّهْمُ مَا يَجْتَمِعُ فِي الكَرِشِ وَالدَّمَ وَلَمْ يَتَعَلَّقْ فِيهِ مِنْهُمَا شَيْءٌ، بَلْ خَرَجَا بَعْدَهُ؛ شَبَّهَ خُرُوجَهُمْ مِنَ الدِّينِ وَكَوْنَهُمْ لَمْ يَتَعَلَّقُوا بِشَيْءٍ مِنْهُ بِخُرُوجِ ذَلِكَ السَّهْمِ.

(٢) عَضُدَيْهِ: العَضُدُ: مَا بَيْنَ المِرْفَقِ إِلَى الكَتِفِ.

(٣) البَضْعَةِ: القِطْعَةِ مِنَ اللَّحْمِ.

(٤) تَدَرْدَرُ: تَرَجْرَجُ؛ تَجِيءُ وَتَذْهَبُ.

(٥) فَالْتُمِسَ: طُلِبَ.

(٦) نَعْتِ: وَصْفِ.

(٧) حُدَثَاءُ الأَسْنَانِ: صِغَارُ الأَعْمَارِ.

(٨) سُفَهَاءُ الأَحْلَامِ: ضُعَفَاءُ العُقُولِ.

يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ البَرِيَّةِ[١]، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لَا يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ.

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «مِنْ أَبْغَضِ خَلْقِ اللَّهِ إِلَيْهِ».

فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَٱقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ».

١١٦١ - عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ رضي الله عنه: «أَنَّهُ سُئِلَ: سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَذْكُرُ الخَوَارِجَ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُهُ وَأَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ المَشْرِقِ - وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «قِبَلَ العِرَاقِ» -: قَوْمٌ يَقْرَؤُونَ القُرْآنَ بِأَلْسِنَتِهِمْ لَا يَعْدُو تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ».



(١) مِنْ خَيْرِ قَوْلِ البَرِيَّةِ: أَيْ: مِنَ القُرْآنِ.

بَابُ شَأْنِ الهِجْرَةِ

١١٦٢ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: «جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ الهِجْرَةِ، فَقَالَ: وَيْحَكَ إِنَّ الهِجْرَةَ شَأْنُهَا شَدِيدٌ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟ قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: فَتُعْطِي صَدَقَتَهَا؟ قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: فَهَلْ تَمْنَحُ مِنْهَا شَيْئاً[١]؟ قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: فَتَحْلُبُهَا يَوْمَ وِرْدِهَا[٢]؟ قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: فَٱعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ البِحَارِ[٣]، فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتِرَكَ[٤] مِنْ عَمَلِكَ شَيْئاً».

بَابُ كَيْفِيَّةِ بَيْعَةِ النِّسَاءِ

١١٦٣ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَتِ المُؤْمِنَاتُ إِذَا هَاجَرْنَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُمْتَحَنَّ[٥] بِقَوْلِ اللَّهِ عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ، فَمَنْ أَقَرَّ بِهَذَا مِنَ المُؤْمِنَاتِ فَقَدْ أَقَرَّ بِالمِحْنَةِ[٦].

(١) تَمْنَحُ مِنْهَا شَيْئاً: تُعْطِي مِنْهَا غَيْرَكَ لِيَحْلُبَ مِنْهَا.
(٢) يَوْمَ وِرْدِهَا: يَوْمَ نَوْبَةِ شُرْبِهَا.
(٣) مِنْ وَرَاءِ البِحَارِ: مِنْ وَرَاءِ القُرَى وَالمُدُنِ.
(٤) يَتِرَكَ: يَنْقُصَكَ.
(٥) يُمْتَحَنَّ: يُخْتَبَرْنَ.
(٦) أَقَرَّ بِالمِحْنَةِ: أَيْ: بَايَعَ البَيْعَةَ الشَّرْعِيَّةَ.

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَقْرَرْنَ بِذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِنَّ؛ قَالَ لَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **ٱنْطَلِقْنَ، فَقَدْ بَايَعْتُكُنَّ.**

وَلَا وَاللَّهِ، مَا مَسَّتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَدَ ٱمْرَأَةٍ قَطُّ، غَيْرَ أَنَّهُ يُبَايِعُهُنَّ بِالكَلَامِ.

وَاللَّهِ، مَا أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النِّسَاءِ قَطُّ إِلَّا بِمَا أَمَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَمَا مَسَّتْ كَفُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَفَّ ٱمْرَأَةٍ قَطُّ، وَكَانَ يَقُولُ لَهُنَّ إِذَا أَخَذَ عَلَيْهِنَّ: **قَدْ بَايَعْتُكُنَّ** - كَلَاماً -».



بَابُ لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الفَتْحِ*

١١٦٤ - عَنْ مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ السُّلَمِيِّ ﵁ قَالَ: «جِئْتُ بِأَخِي أَبِي مَعْبَدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الفَتْحِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَايِعْهُ عَلَى الهِجْرَةِ.

قَالَ: قَدْ مَضَتِ الهِجْرَةُ بِأَهْلِهَا.

قُلْتُ: فَبِأَيِّ شَيْءٍ تُبَايِعُهُ؟

قَالَ: عَلَى الإِسْلَامِ وَالجِهَادِ وَالخَيْرِ».

وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «وَالإِيمَانِ» بَدَلَ: «وَالخَيْرِ».

١١٦٥ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ﵄ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ الفَتْحِ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الفَتْحِ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا ٱسْتُنْفِرْتُمْ[١] فَٱنْفِرُوا».

بَابُ المُرْتَدِّ أَعْرَابِيّاً بَعْدَ الهِجْرَةِ

١١٦٦ - عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ ﵁: «أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى الحَجَّاجِ، فَقَالَ: يَا ٱبْنَ الأَكْوَعِ، ٱرْتَدَدْتَ عَلَى عَقِبَيْكَ[٢]؟ تَعَرَّبْتَ[٣]؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَذِنَ لِي فِي البَدْوِ».



(١) ٱسْتُنْفِرْتُمْ: أَيْ: إِذَا دَعَاكُمُ السُّلْطَانُ إِلَى غَزْوٍ.

(٢) ٱرْتَدَدْتَ عَلَى عَقِبَيْكَ: رَجَعْتَ فِي الهِجْرَةِ بِخُرُوجِكَ مِنَ المَدِينَةِ، وَكَانَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ يَجْعَلُونَهُ كَالمُرْتَدِّ.

(٣) تَعَرَّبْتَ: صِرْتَ أَعْرَابِيّاً بَعْدَ أَنْ كُنْتَ مُهَاجِراً.

آخِرُ ٱلْجُزْءِ ٱلثَّانِي

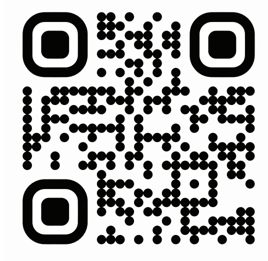
تَمَّ بِحَمْدِ ٱللهِ

الفِهرس



مؤسسة طالب العلم للنشر والتوزيع

+٩٦٦ ٥٠ ٦٠ ٩٠ ٤٤٨



ردمك: ١ ـ ٣٧٢٢ ـ ٠٤ ـ ٦٠٣ ـ ٩٧٨



الجامع لِمَا في الصَّحِيحَين

المُتَّفَقُ عَلَيهِ

جمعُ وترتيبُ

د. عبد المحسن بن مُحمَّد القاسم

إمامِ وخطيبِ المسجدِ النبويّ الشريف

الجُزءُ الثَّالِثُ




الجامع
لما في الصحيحين
المتفق عليه

ح عبد المحسن بن محمد القاسم ١٤٤٤هـ.

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

القاسم، عبد المحسن بن محمد

الجامع لما في الصحيحين (١-٣)/ جزء. / عبد المحسن بن محمد القاسم - ط١ . .

- المدينة المنورة، ١٤٤٤هـ

٣مج.

ردمك: ٧-٣٧٢٠-٠٤-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)

ردمك: ٨-٣٧٢٣-٠٤-٦٠٣-٩٧٨ (ج٣)

١- الحديث الصحيح   أ. العنوان

ديوي ٢٣٥   ١٤٤٤/٤٥٧٠

رقم الإيداع: ١٤٤٤/٤٥٧٠

ردمك: ٧-٣٧٢٠-٠٤-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)

ردمك: ٨-٣٧٢٣-٠٤-٦٠٣-٩٧٨ (ج٣)

الطبعة الأولى

١٤٤٤هـ - ٢٠٢٢م

متون طالب العلم
محققة على (٥٠٠) مخطوطة
المستوى السابع (١)

الجامع لما في الصحيحين

المتفق عليه

جمع وترتيب
د. عبد المحسن بن محمد القاسم
إمام وخطيب المسجد النبوي الشريف

الجزء الثالث

من أول الصيد والذبائح إلى آخر الكتاب



بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

كِتَابُ الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ

بَابُ التَّسْمِيَةِ عَلَى الصَّيْدِ*

١١٦٧ - عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ وَسَمَّيْتَ فَأَمْسَكَ وَقَتَلَ فَكُلْ، وَإِنْ أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ؛ فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ.

وَإِذَا خَالَطَ كِلَاباً لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ اللَّهِ عَلَيْهَا، فَأَمْسَكْنَ وَقَتَلْنَ فَلَا تَأْكُلْ؛ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَيُّهَا قَتَلَ.

وَإِنْ رَمَيْتَ الصَّيْدَ فَوَجَدْتَهُ بَعْدَ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَإِنْ رَمَيْتَ سَهْمَكَ فَٱذْكُرِ ٱسْمَ اللَّهِ، فَإِنْ غَابَ عَنْكَ يَوْماً» - لَيْسَ بِهِ إِلَّا أَثَرُ سَهْمِكَ فَكُلْ، وَإِنْ وَقَعَ فِي المَاءِ فَلَا تَأْكُلْ».

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي؛ المَاءُ قَتَلَهُ أَوْ سَهْمُكَ».

بَابُ صَيْدِ المِعْرَاضِ*

١١٦٨ - عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه قَالَ: «سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَيْدِ المِعْرَاضِ[1].

(١) المِعْرَاضِ: سَهْمٌ نَصْلُهُ عَرِيضٌ.

فَقَالَ: مَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلْهُ، وَمَا أَصَابَ بِعَرْضِهِ فَهُوَ وَقِيذٌ[(١)].

وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَيْدِ الكَلْبِ.

فَقَالَ: مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ فَكُلْهُ؛ فَإِنَّ ذَكَاتَهُ أَخْذُهُ[(٢)].

فَإِنْ وَجَدْتَ عِنْدَهُ كَلْباً آخَرَ، فَخَشِيتَ أَنْ يَكُونَ أَخَذَهُ مَعَهُ وَقَدْ قَتَلَهُ فَلَا تَأْكُلْ؛ إِنَّمَا ذَكَرْتَ ٱسْمَ اللَّهِ عَلَى كَلْبِكَ، وَلَمْ تَذْكُرْهُ عَلَى غَيْرِهِ».

بَابُ الصَّيْدِ بِالكِلَابِ المُعَلَّمَةِ

١١٦٩ - عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الخُشَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ نَأْكُلُ فِي آنِيَتِهِمْ.

وَأَرْضِ صَيْدٍ، أَصِيدُ بِقَوْسِي وَأَصِيدُ بِكَلْبِيَ المُعَلَّمِ[(٣)]، أَوْ بِكَلْبِيَ الَّذِي لَيْسَ بِمُعَلَّمٍ.

فَأَخْبِرْنِي مَا الَّذِي يَحِلُّ لَنَا مِنْ ذَلِكَ؟

قَالَ: أَمَّا مَا ذَكَرْتَ أَنَّكُمْ بِأَرْضِ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ تَأْكُلُونَ فِي آنِيَتِهِمْ؛ فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَ آنِيَتِهِمْ فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا، وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَٱغْسِلُوهَا، ثُمَّ كُلُوا فِيهَا.

وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ أَنَّكَ بِأَرْضِ صَيْدٍ؛ فَمَا أَصَبْتَ بِقَوْسِكَ فَٱذْكُرِ ٱسْمَ اللَّهِ، ثُمَّ كُلْ.

---

(١) وَقِيذٌ: قَتِيلٌ بِلَا ذَكَاةٍ.

(٢) ذَكَاتُهُ أَخْذُهُ: أَيْ: بِمَنْزِلَةِ ذَبْحِ الحَيَوَانِ الإِنْسِيِّ.

(٣) بِكَلْبِيَ المُعَلَّمِ: أَيِ: المُعَلَّمِ عَلَى الصَّيْدِ.

وَمَا أَصَبْتَ بِكَلْبِكَ المُعَلَّمِ فَٱذْكُرِ ٱسْمَ اللَّهِ، ثُمَّ كُلْ.

وَمَا أَصَبْتَ بِكَلْبِكَ الَّذِي لَيْسَ بِمُعَلَّمٍ فَأَدْرَكْتَ ذَكَاتَهُ[1]؛ فَكُلْ».

❖ ❖ ❖

(١) فَأَدْرَكْتَ ذَكَاتَهُ: أَيْ: أَدْرَكْتَهُ حَيّاً وَذَبَحْتَهُ.

بَابُ تَحْرِيمِ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ

١١٧٠ - عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الخُشَنِيِّ ﷺ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ[(١)]».

بَابُ لُحُومِ الحُمُرِ الإِنْسِيَّةِ*

١١٧١ - عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ ﷺ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نِيرَاناً تُوقَدُ يَوْمَ خَيْبَرَ قَالَ: عَلَامَ تُوقَدُ هَذِهِ النِّيرَانُ؟ قَالُوا: عَلَى الحُمُرِ الإِنْسِيَّةِ.

قَالَ: ٱكْسِرُوهَا، وَأَهْرِقُوهَا[(٢)]، قَالُوا: أَلَا نُهَرِيقُهَا وَنَغْسِلُهَا؟ قَالَ: ٱغْسِلُوا».

١١٧٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: «لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ؛ أَصَبْنَا حُمُراً خَارِجاً مِنَ القَرْيَةِ، فَطَبَخْنَا مِنْهَا.

فَنَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَلَا إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْهَا؛ فَإِنَّهَا رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، فَأُكْفِئَتِ[(٣)] القُدُورُ بِمَا فِيهَا، وَإِنَّهَا لَتَفُورُ بِمَا فِيهَا».



---

(١) ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ: أَيْ: يَعْدُو بِهِ وَيَتَقَوَّى، كَأَسَدٍ وَنَمِرٍ وَذِئْبٍ وَنَحْوِهِ.

(٢) وَأَهْرِقُوهَا: صُبُّوهَا.

(٣) فَأُكْفِئَتِ: قُلِبَتْ.

بَابُ لُحُومِ الخَيْلِ*

١١٧٣ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ، وَأَذِنَ فِي لُحُومِ الخَيْلِ».

١١٧٤ - عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنهما قَالَتْ: «ذَبَحْنَا - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «نَحَرْنَا» - عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَساً وَنَحْنُ بِالمَدِينَةِ فَأَكَلْنَاهُ».

بَابُ الضَّبِّ*

١١٧٥ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ مَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فِيهِمْ سَعْدٌ، وَأُتُوا بِلَحْمِ ضَبٍّ، فَنَادَتِ ٱمْرَأَةٌ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ إِنَّهُ لَحْمُ ضَبٍّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **كُلُوا فَإِنَّهُ حَلَالٌ، وَلَكِنَّهُ لَيْسَ مِنْ طَعَامِي**».

١١٧٦ - عَنْ خَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ رضي الله عنه: «أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَوَجَدَ عِنْدَهَا ضَبّاً مَحْنُوذاً[1] قَدِمَتْ بِهِ أُخْتُهَا حُفَيْدَةُ بِنْتُ الحَارِثِ مِنْ نَجْدٍ.

فَقَدَّمَتِ الضَّبَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ قَلَّمَا يُقَدَّمُ إِلَيْهِ طَعَامٌ حَتَّى يُحَدَّثَ بِهِ وَيُسَمَّى لَهُ، فَأَهْوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ إِلَى الضَّبِّ.

فَقَالَتِ ٱمْرَأَةٌ مِنَ النِّسْوَةِ الحُضُورِ: أَخْبِرْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَا قَدَّمْتُنَّ لَهُ، قُلْنَ: هُوَ الضَّبُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ.

(١) مَحْنُوذاً: مَشْوِيّاً بِالحِجَارَةِ المُحَمَّاةِ.

فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ: أَحَرَامٌ الضَّبُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: **لَا، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي، فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ**[١].

قَالَ خَالِدٌ: فَٱجْتَرَرْتُهُ[٢] فَأَكَلْتُهُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ فَلَمْ يَنْهَنِي».

١١٧٧ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَهْدَتْ خَالَتِي أُمُّ حُفَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَمْناً وَأَقِطاً[٣] وَأَضُبّاً، فَأَكَلَ مِنَ السَّمْنِ وَالأَقِطِ، وَتَرَكَ الضَّبَّ تَقَذُّراً».

بَابُ الأَرْنَبِ*

١١٧٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَرَرْنَا فَٱسْتَنْفَجْنَا أَرْنَباً[٤] بِمَرِّ الظَّهْرَانِ[٥]، فَسَعَوْا عَلَيْهِ فَلَغَبُوا[٦]، فَسَعَيْتُ حَتَّى أَدْرَكْتُهَا، فَأَتَيْتُ بِهَا أَبَا طَلْحَةَ فَذَبَحَهَا، فَبَعَثَ بِوَرِكِهَا وَفَخِذَيْهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتُ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَبِلَهُ».

بَابُ لَحْمِ الدَّجَاجِ*

١١٧٩ - عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ دَجَاجاً».

---

(١) أَعَافُهُ: أَكْرَهُهُ.

(٢) فَاجْتَرَرْتُهُ: سَحَبْتُهُ.

(٣) وَأَقِطاً: الأَقِطُ: لَبَنٌ يُطْبَخُ ثُمَّ يُجَفَّفُ.

(٤) فَاسْتَنْفَجْنَا أَرْنَباً: أَثَرْنَاهَا مِنْ مَجْثَمِهَا.

(٥) بِمَرِّ الظَّهْرَانِ: وَادٍ شَمَالَ مَكَّةَ، يَبْعُدُ عَنْهَا اثْنَيْنِ وَعِشْرِينَ (٢٢) كِيلُومِتْراً.

(٦) فَلَغَبُوا: تَعِبُوا.

بَابُ أَكْلِ الجَرَادِ*

١١٨٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنهما قَالَ: «غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ أَوْ سِتّاً، كُنَّا نَأْكُلُ مَعَهُ الجَرَادَ».

بَابُ مَيْتَةِ البَحْرِ

١١٨١ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قَالَ: «بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ ثَلَاثُ مِئَةِ رَاكِبٍ، وَأَمِيرُنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ، نَرْصُدُ عِيراً[١] لِقُرَيْشٍ، فَأَقَمْنَا بِالسَّاحِلِ نِصْفَ شَهْرٍ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «ثَمَانِيَ عَشْرَةَ لَيْلَةً» -، فَأَصَابَنَا جُوعٌ شَدِيدٌ حَتَّى أَكَلْنَا الخَبَطَ[٢]، فَسُمِّيَ جَيْشَ الخَبَطِ.

فَأَلْقَى لَنَا البَحْرُ دَابَّةً يُقَالُ لَهَا: العَنْبَرُ[٣]، فَأَكَلْنَا مِنْهَا نِصْفَ شَهْرٍ، وَٱدَّهَنَّا[٤] مِنْ وَدَكِهَا[٥] حَتَّى ثَابَتْ أَجْسَامُنَا[٦].

فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ ضِلَعاً مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنَصَبَهُ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى أَطْوَلِ رَجُلٍ فِي الجَيْشِ وَأَطْوَلِ جَمَلٍ فَحَمَلَهُ عَلَيْهِ، فَمَرَّ تَحْتَهُ، وَجَلَسَ فِي حَجَاجِ عَيْنِهِ[٧] نَفَرٌ[٨]، وَأَخْرَجْنَا مِنْ وَقْبِ عَيْنِهِ[٩] كَذَا وَكَذَا قُلَّةً[١٠] وَدَكٍ.

---

(١) عِيراً: إِبِلاً تَحْمِلُ الطَّعَامَ.
(٢) الخَبَطَ: الوَرَقُ المَضْرُوبُ بِالعَصَا السَّاقِطُ مِنَ الشَّجَرِ.
(٣) العَنْبَرُ: سَمَكَةٌ بَحْرِيَّةٌ كَبِيرَةٌ.
(٤) وَادَّهَنَّا: اتَّخَذْنَا دُهْناً مِنْ شُحُومِهَا.
(٥) وَدَكِهَا: دَسَم لَحْمِهَا.
(٦) ثَابَتْ أَجْسَامُنَا: رَجَعَتْ إِلَى القُوَّةِ.
(٧) حَجَاجِ عَيْنِهِ: عَظْمُهَا المُسْتَدِيرُ بِهَا.
(٨) نَفَرٌ: جَمَاعَةُ الرِّجَالِ مَا بَيْنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى العَشَرَةِ.
(٩) وَقْبِ عَيْنِهِ: هِيَ: النُّقْرَةُ الَّتِي تَكُونُ فِيهَا عَيْنُهُ.
(١٠) قُلَّةً: الجَرَّةُ الكَبِيرَةُ يَحْمِلُهَا الرَّجُلُ بَيْنَ يَدَيْهِ.

وَكَانَ مَعَنَا جِرَابٌ[١] مِنْ تَمْرٍ، فَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يُعْطِي كُلَّ رَجُلٍ مِنَّا قَبْضَةً قَبْضَةً، ثُمَّ أَعْطَانَا تَمْرَةً تَمْرَةً، فَلَمَّا فَنِيَ وَجَدْنَا فَقْدَهُ[٢]».



(١) جِرَابٌ: وِعَاءٌ مِنْ جِلْدٍ.

(٢) وَجَدْنَا فَقْدَهُ: شَعَرْنَا بِفَائِدَةِ تِلْكَ التَّمْرَةِ الوَاحِدَةِ حِينَ فَقَدْنَاهَا.

بَابُ النَّهْيِ عَنِ الخَذْفِ

١١٨٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ رضي الله عنهما قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الخَذْفِ[١] وَقَالَ: **إِنَّهَا لَا تَصِيدُ صَيْداً، وَلَا تَنْكَأُ[٢] عَدُوّاً، وَلَكِنَّهَا تَكْسِرُ السِّنَّ، وَتَفْقَأُ العَيْنَ[٣]**».

بَابُ النَّهْيِ عَنْ صَبْرِ البَهَائِمِ

١١٨٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُصْبَرَ البَهَائِمُ[٤]».

١١٨٤ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ مَنِ ٱتَّخَذَ شَيْئاً فِيهِ الرُّوحُ غَرَضاً[٥]».



(١) الخَذْفِ: الرَّمْيُ بِالحَصَى مِنْ إِصْبَعَيْنِ.
(٢) وَلَا تَنْكَأُ: لَا تَجْرَحُ.
(٣) وَتَفْقَأُ العَيْنَ: تَقْلَعُهَا.
(٤) تُصْبَرَ البَهَائِمُ: تُحْبَسَ لِتُقْتَلَ بِالرَّمْيِ.
(٥) غَرَضاً: مَنْصُوباً لِلرَّمْيِ.

كِتَابُ الأَضَاحِيِّ

بَابُ وَقْتِ الأُضْحِيَّةِ

١١٨٥ - عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ البَجَلِيِّ ﷺ قَالَ: «شَهِدْتُ الأَضْحَى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَضَى صَلاتَهُ بِالنَّاسِ نَظَرَ إِلَى غَنَمٍ قَدْ ذُبِحَتْ، فَقَالَ: مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلاةِ؛ فَلْيَذْبَحْ شَاةً مَكَانَهَا، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَبَحَ؛ فَلْيَذْبَحْ عَلَى ٱسْمِ اللَّهِ».

١١٨٦ - عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا: نُصَلِّي، ثُمَّ نَرْجِعُ فَنَنْحَرُ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «تَمَّ نُسُكُهُ، وَأَصَابَ سُنَّةَ المُسْلِمِينَ» -.

وَمَنْ ذَبَحَ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ، لَيْسَ مِنَ النُّسُكِ فِي شَيْءٍ.

وَكَانَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ قَدْ ذَبَحَ، فَقَالَ: عِنْدِي جَذَعَةٌ[1] - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «مِنَ المَعَزِ» - خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ[2]؟

فَقَالَ: ٱذْبَحْهَا، وَلَنْ تَجْزِيَ[3] عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ».

---

(١) جَذَعَةٌ: مَا تَمَّ لَهُ سَنَةٌ.

(٢) مُسِنَّةٍ: مَا تَمَّ لَهُ سَنَتَانِ.

(٣) تَجْزِيَ: تَقْضِي وَتَكْفِي.

بَابُ قِسْمَةِ الإِمَامِ الأَضَاحِيَّ بَيْنَ النَّاسِ*

١١٨٧ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَاهُ غَنَماً يَقْسِمُهَا عَلَى أَصْحَابِهِ ضَحَايَا، فَبَقِيَ عَتُودٌ[1] فَذَكَرَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: **ضَحِّ بِهِ أَنْتَ**».



(١) عَتُودٌ: صَغِيرٌ مِنْ أَوْلَادِ المَعَزِ، قَوِيَ وَأَتَى عَلَيْهِ حَوْلٌ.

بَابُ لَا يُذَكَّى بِالسِّنِّ وَالعَظْمِ وَالظُّفُرِ *

١١٨٨ - عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ﷺ قَالَ: «قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّنَا نَلْقَى العَدُوَّ غَداً وَلَيْسَ مَعَنَا مُدىً(١)؟

فَقَالَ: - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «أَعْجِلْ - أَوْ أَرْنِي -» - مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ ٱسْمُ اللَّهِ فَكُلُوهُ، مَا لَمْ يَكُنْ سِنٌّ وَلَا ظُفُرٌ.

وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ: أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظُّفْرُ فَمُدَى الحَبَشَةِ.

وَتَقَدَّمَ سَرَعَانُ النَّاسِ(٢) فَأَصَابُوا مِنَ الغَنَائِمِ - وَالنَّبِيُّ ﷺ فِي آخِرِ النَّاسِ -، فَنَصَبُوا قُدُوراً، فَأَمَرَ بِهَا فَأُكْفِئَتْ، وَقَسَمَ بَيْنَهُمْ وَعَدَلَ بَعِيراً بِعَشْرِ شِيَاهٍ.

ثُمَّ نَدَّ بَعِيرٌ(٣) مِنْ أَوَائِلِ القَوْمِ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ خَيْلٌ، فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ اللَّهُ(٤)، فَقَالَ: إِنَّ لِهَذِهِ البَهَائِمِ أَوَابِدَ(٥) كَأَوَابِدِ الوَحْشِ، فَمَا فَعَلَ مِنْهَا هَذَا؛ فَٱفْعَلُوا مِثْلَ هَذَا».

بَابٌ فِي صِفَةِ الذَّبْحِ

١١٨٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: «ضَحَّى النَّبِيُّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ

---

(١) مُدىً: سَكَاكِينُ.
(٢) سَرَعَانُ النَّاسِ: أَوَائِلُهُمْ.
(٣) نَدَّ بَعِيرٌ: شَرَدَ وَذَهَبَ عَلَى وَجْهِهِ.
(٤) فَحَبَسَهُ اللَّهُ: مَنَعَهُ مِنَ النِّفَارِ.
(٥) أَوَابِدَ: تَوَحُّشٌ وَنُفُورٌ مِنَ الإِنْسِ.

أَمْلَحَيْنِ[١] أَقْرَنَيْنِ[٢]؛ ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ، وَسَمَّى وَكَبَّرَ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَيَقُولُ: بِٱسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ» -، وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا[٣]».



(١) أَمْلَحَيْنِ: الأَمْلَحُ: الَّذِي بَيَاضُهُ أَكْثَرُ مِنْ سَوَادِهِ.

(٢) أَقْرَنَيْنِ: لَهُمَا قُرُونٌ.

(٣) صِفَاحِهِمَا: أَيْ: صَفْحَةِ العُنُقِ؛ وَهِيَ: جَانِبُهُ.

بَابُ مَا يُؤْكَلُ مِنْ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ وَمَا يُتَزَوَّدُ مِنْهَا*

١١٩٠ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كُنَّا لَا نَأْكُلُ مِنْ لُحُومِ بُدْنِنَا[١] فَوْقَ ثَلَاثِ مِنىً[٢]، فَأَرْخَصَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ فَقَالَ: **كُلُوا وَتَزَوَّدُوا**».

١١٩١ - عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَنْ ضَحَّى مِنْكُمْ فَلَا يُصْبِحَنَّ بَعْدَ ثَالِثَةٍ وَفِي بَيْتِهِ مِنْهُ شَيْءٌ**.

فَلَمَّا كَانَ العَامُ المُقْبِلُ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَفْعَلُ كَمَا فَعَلْنَا عَامَ المَاضِي؟

قَالَ: **كُلُوا وَأَطْعِمُوا وَادَّخِرُوا؛ فَإِنَّ ذَلِكَ العَامَ كَانَ بِالنَّاسِ جَهْدٌ**[٣]، **فَأَرَدْتُ أَنْ تُعِينُوا فِيهَا**».

بَابُ الفَرَعِ وَالعَتِيرَةِ

١١٩٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا فَرَعَ**[٤]، **وَلَا عَتِيرَةَ**[٥]».



---

(١) بُدْنِنَا: جَمْعُ بَدَنَةٍ؛ وَهِيَ: نَاقَةٌ أَوْ بَعِيرٌ أَوْ شَاةٌ تُنْحَرُ بِمَكَّةَ.

(٢) ثَلَاثِ مِنىً: أَيِ: الأَيَّامِ الثَّلَاثَةِ الَّتِي يُقَامُ فِيهَا بِمِنىً.

(٣) جَهْدٌ: مَشَقَّةٌ.

(٤) لَا فَرَعَ: الفَرَعُ: أَوَّلُ وَلَدٍ تَلِدُهُ النَّاقَةُ.

(٥) وَلَا عَتِيرَةَ: العَتِيرَةُ: شَاةٌ تُذْبَحُ فِي رَجَبٍ.

كِتَابُ الأَشْرِبَةِ

بَابُ ٱسْتِحْبَابِ التَّنَفُّسِ ثَلاثاً خَارِجَ الإِنَاءِ

١١٩٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ[١] ثَلَاثاً، وَيَقُولُ: إِنَّهُ أَرْوَى[٢] وَأَبْرَأُ[٣] وَأَمْرَأُ[٤]».

بَابُ النَّهْيِ عَنِ التَّنَفُّسِ فِي الإِنَاءِ*

١١٩٤ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الإِنَاءِ».

بَابٌ فِي الشُّرْبِ مِنْ زَمْزَمَ قَائِماً

١١٩٥ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: «سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ زَمْزَمَ - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «مِنْ دَلْوٍ[٥] مِنْهَا» -، فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ».

بَابُ ٱخْتِنَاثِ الأَسْقِيَةِ*

١١٩٦ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﵁ قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ ٱخْتِنَاثِ الأَسْقِيَةِ[٦]».



---

(١) يَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ: أَيْ: يَتَنَفَّسُ أَثْنَاءَ شُرْبِهِ خَارِجَ الإِنَاءِ.

(٢) أَرْوَى: أَكْثَرُ رِيّاً.

(٣) وَأَبْرَأُ: أَيْ: أَبْرَأُ مِنْ أَلَمِ العَطَشِ.

(٤) وَأَمْرَأُ: أَهْنَأُ شُرْباً.

(٥) دَلْوٍ: مَا يُسْتَقَى بِهِ.

(٦) اخْتِنَاثِ الأَسْقِيَةِ: أَنْ يَقْلِبَ رَأْسَهَا حَتَّى يَشْرَبَ مِنْهَا.

بَابُ إِبَاحَةِ طَلَبِ السَّقْيِ

١١٩٧ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنهما قَالَ: «أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَلَسَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ[1] هُوَ وَأَصْحَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: **ٱسْقِنَا** - لِسَهْلٍ -، فَأَخْرَجْتُ لَهُمْ هَذَا القَدَحَ[2]، فَأَسْقَيْتُهُمْ فِيهِ».

بَابُ الأَيْمَنَ فَالأَيْمَنَ فِي الشُّرْبِ*

١١٩٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي دَارِنَا هَذِهِ فَٱسْتَسْقَى[3].

فَحَلَبْنَا لَهُ شَاةً لَنَا، ثُمَّ شُبْتُهُ[4] مِنْ مَاءِ بِئْرِنَا هَذِهِ، فَأَعْطَيْتُهُ، وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ يَسَارِهِ وَعُمَرُ تُجَاهَهُ، وَأَعْرَابِيٌّ عَنْ يَمِينِهِ.

فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ عُمَرُ: هَذَا أَبُو بَكْرٍ، فَأَعْطَى الأَعْرَابِيَّ فَضْلَهُ[5]، ثُمَّ قَالَ: **الأَيْمَنُونَ الأَيْمَنُونَ، أَلَا فَيَمِّنُوا**».

بَابٌ هَلْ يَسْتَأْذِنُ الرَّجُلُ مَنْ عَنْ يَمِينِهِ فِي الشُّرْبِ لِيُعْطِيَ الأَكْبَرَ؟*

١١٩٩ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِشَرَابٍ فَشَرِبَ مِنْهُ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَشْيَاخٌ.

---

(١) سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ: هِيَ: ظُلَّةٌ كَانُوا يَجْلِسُونَ تَحْتَهَا، تَقَعُ شَمَالَ غَرْبِ المَسْجِدِ النَّبَوِيِّ.

(٢) القَدَحَ: إِنَاءٌ لِلشُّرْبِ.

(٣) فَاسْتَسْقَى: طَلَبَ مِنَّا أَنْ نَسْقِيَهُ.

(٤) شُبْتُهُ: خَلَطْتُهُ.

(٥) فَضْلَهُ: أَيْ: مَا بَقِيَ مِنَ اللَّبَنِ بَعْدَ شُرْبِهِ.

فَقَالَ لِلْغُلَامِ: أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ؟

فَقَالَ الغُلَامُ: لَا وَاللَّهِ، لَا أُوثِرُ بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحَداً، فَتَلَّهُ[١] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ».

بَابُ شُرْبِ اللَّبَنِ*

١٢٠٠ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ لَبَناً، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَتَمَضْمَضَ، وَقَالَ: إِنَّ لَهُ دَسَماً[٢]».



(١) فَتَلَّهُ: وَضَعَهُ.

(٢) دَسَماً: هُوَ: مَا يَظْهَرُ عَلَى اللَّبَنِ مِنَ الدُّهْنِ.

بَابُ تَغْطِيَةِ الإِنَاءِ*

١٢٠١ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ[1] - أَوْ: أَمْسَيْتُمْ - فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَخَلُّوهُمْ.

وَأَغْلِقُوا الأَبْوَابَ وَٱذْكُرُوا ٱسْمَ اللَّهِ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَاباً مُغْلَقاً - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «لَا يَحُلُّ سِقَاءً[2]»، وَ: «وَلَا يَكْشِفُ إِنَاءً» -.

وَأَوْكُوا قِرَبَكُمْ[3] وَٱذْكُرُوا ٱسْمَ اللَّهِ.

وَخَمِّرُوا[4] آنِيَتَكُمْ وَٱذْكُرُوا ٱسْمَ اللَّهِ، وَلَوْ أَنْ تَعْرُضُوا عَلَيْهَا شَيْئاً.

وَأَطْفِئُوا مَصَابِيحَكُمْ».

بَابُ الفَأْرِ تَشْرَبُ أَلْبَانَ الشَّاءِ دُونَ الإِبِلِ

١٢٠٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فُقِدَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يُدْرَى مَا فَعَلَتْ، وَلَا أُرَاهَا إِلَّا الفَأْرَ؛ أَلَا تَرَوْنَهَا إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْهُ، وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ[5] شَرِبَتْهُ؟».



(١) جُنْحُ اللَّيْلِ: أَوَّلُهُ.
(٢) سِقَاءً: ظَرْفُ المَاءِ مِنَ الجِلْدِ، وَرُبَّمَا جُعِلَ فِيهِ السَّمْنُ وَالعَسَلُ.
(٣) وَأَوْكُوا قِرَبَكُمْ: ارْبِطُوا أَفْوَاهَهَا بِالحَبْلِ.
(٤) وَخَمِّرُوا: غَطُّوا. (٥) الشَّاءِ: جَمْعُ شَاةٍ.

بَابُ نَقِيعِ التَّمْرِ مَا لَمْ يُسْكِرْ*

١٢٠٣ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﵄ قَالَ: «دَعَا أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي عُرْسِهِ، فَكَانَتِ ٱمْرَأَتُهُ يَوْمَئِذٍ خَادِمَهُمْ - وَهِيَ العَرُوسُ -.

قَالَ سَهْلٌ: تَدْرُونَ مَا سَقَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟

أَنْقَعَتْ لَهُ تَمَرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي تَوْرٍ[١]، فَلَمَّا أَكَلَ سَقَتْهُ إِيَّاهُ».

بَابُ كَرَاهَةِ ٱنْتِبَاذِ التَّمْرِ وَالزَّبِيبِ مَخْلُوطَيْنِ

١٢٠٤ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَنْتَبِذُوا[٢] الزَّهْوَ[٣] وَالرُّطَبَ جَمِيعاً - وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «بَيْنَ التَّمْرِ وَالزَّهْوِ» -، وَلَا تَنْتَبِذُوا الزَّبِيبَ وَالتَّمْرَ جَمِيعاً، وَٱنْتَبِذُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حِدَتِهِ[٤]».



(١) تَوْرٍ: قِدْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ.
(٢) لَا تَنْتَبِذُوا: النَّبِيذُ: مَا يُعْمَلُ مِنَ الأَشْرِبَةِ مِنَ التَّمْرِ وَالزَّبِيبِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.
(٣) الزَّهْوَ: البُسْرَ المُلَوَّنَ.
(٤) عَلَى حِدَتِهِ: عَلَى انْفِرَادِهِ.

بَابُ الرُّخْصَةِ فِي نَبِيذِ الجَرِّ غَيْرِ المُزَفَّتِ

١٢٠٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﵄ قَالَ: «لَمَّا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ النَّبِيذِ فِي الأَوْعِيَةِ؛ قَالُوا: لَيْسَ كُلُّ النَّاسِ يَجِدُ! فَأَرْخَصَ لَهُمْ فِي الجَرِّ[١] غَيْرِ المُزَفَّتِ[٢]».

بَابُ تَحْرِيمِ ٱسْتِعْمَالِ أَوَانِي الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ

١٢٠٦ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ﵂ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الَّذِي يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ الفِضَّةِ - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «وَالذَّهَبِ» - إِنَّمَا يُجَرْجِرُ[٣] فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ».

١٢٠٧ - عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ ﵁ قَالَ: «نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَشْرَبَ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ، وَأَنْ نَأْكُلَ فِيهَا، وَعَنْ لُبْسِ الحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ[٤]؛ وَأَنْ نَجْلِسَ عَلَيْهِ».

١٢٠٨ - عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الذَّهَبُ وَالفِضَّةُ، وَالحَرِيرُ وَالدِّيبَاجُ؛ هِيَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَلَكُمْ فِي الآخِرَةِ».



---

(١) الجَرِّ: جَمْعُ جَرَّةٍ؛ وَهِيَ: الإِنَاءُ المَعْمُولُ مِنَ الفَخَّارِ.
(٢) المُزَفَّتِ: الإِنَاءُ الَّذِي طُلِيَ بِالزِّفْتِ.
(٣) يُجَرْجِرُ: يَصُبُّ.
(٤) وَالدِّيبَاجِ: نَوْعٌ مِنَ الحَرِيرِ.

بَابُ تَحْرِيمِ الخَمْرِ

١٢٠٩ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ قَالَ: «كَانَتْ لِي شَارِفٌ[١] مِنْ نَصِيبِي مِنَ المَغْنَمِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْطَانِي شَارِفاً مِنَ الخُمُسِ يَوْمَئِذٍ.

فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَنِيَ بِفَاطِمَةَ[٢] بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ وَاعَدْتُ رَجُلاً صَوَّاغاً[٣] مِنْ بَنِي قَيْنُقَاعَ[٤] يَرْتَحِلُ مَعِي فَنَأْتِي بِإِذْخِرٍ[٥]، أَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَهُ مِنَ الصَّوَّاغِينَ فَأَسْتَعِينَ بِهِ فِي وَلِيمَةِ عُرْسِي.

فَبَيْنَا أَنَا أَجْمَعُ لِشَارِفَيَّ مَتَاعاً مِنَ الأَقْتَابِ[٦]، وَالغَرَائِرِ[٧] وَالحِبَالِ، وَشَارِفَايَ مُنَاخَتَانِ[٨] إِلَى جَنْبِ حُجْرَةِ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ، وَجَمَعْتُ حِينَ جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ، فَإِذَا شَارِفَايَ قَدِ ٱجْتُبَّتْ[٩] أَسْنِمَتُهُمَا، وَبُقِرَتْ[١٠] خَوَاصِرُهُمَا[١١]، وَأُخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا، فَلَمْ أَمْلِكْ عَيْنَيَّ حِينَ رَأَيْتُ ذَلِكَ المَنْظَرَ مِنْهُمَا، قُلْتُ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟

---

(١) شَارِفٌ: نَاقَةٌ مُسِنَّةٌ.

(٢) أَبْتَنِيَ بِفَاطِمَةَ: البِنَاءُ: الدُّخُولُ بِالزَّوْجَةِ.

(٣) صَوَّاغاً: صَائِغَ حُلِيٍّ.

(٤) بَنِي قَيْنُقَاعَ: قَبِيلَةٌ مِنَ اليَهُودِ.

(٥) بِإِذْخِرٍ: الإِذْخِرُ: نَبْتٌ حِجَازِيٌّ طَيِّبُ الرَّائِحَةِ.

(٦) الأَقْتَابِ: جَمْعُ قَتَبٍ؛ وَهُوَ: رَحْلٌ صَغِيرٌ عَلَى قَدْرِ سَنَامِ البَعِيرِ.

(٧) وَالغَرَائِرِ: أَوْعِيَةٌ يُوضَعُ فِيهَا التِّبْنُ وَنَحْوُهُ.

(٨) مُنَاخَتَانِ: مُبْرَكَتَانِ.

(٩) اجْتُبَّتْ: قُطِعَتْ.

(١٠) وَبُقِرَتْ: شُقَّتْ.

(١١) خَوَاصِرُهُمَا: جَوَانِبُ بُطُونِهِمَا.

قَالُوا: فَعَلَهُ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ وَهُوَ فِي هَذَا البَيْتِ فِي شَرْبٍ[١] مِنَ الأَنْصَارِ غَنَّتْهُ قَيْنَةٌ[٢] وَأَصْحَابَهُ، فَقَالَتْ فِي غِنَائِهَا: أَلَا يَا حَمْزُ لِلشُّرُفِ[٣] النِّوَاءِ[٤]، فَقَامَ حَمْزَةُ بِالسَّيْفِ فَٱجْتَبَّ أَسْنِمَتَهُمَا، وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا، فَأَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا.

فَٱنْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِيَ الَّذِي لَقِيتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَا لَكَ؟**

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ، مَا رَأَيْتُ كَاليَوْمِ قَطُّ، عَدَا حَمْزَةُ عَلَى نَاقَتَيَّ، فَٱجْتَبَّ أَسْنِمَتَهُمَا، وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا، وَهَا هُوَ ذَا فِي بَيْتٍ مَعَهُ شَرْبٌ.

فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرِدَائِهِ فَٱرْتَدَاهُ، ثُمَّ ٱنْطَلَقَ يَمْشِي وَٱتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ حَتَّى جَاءَ البَابَ الَّذِي فِيهِ حَمْزَةُ، فَٱسْتَأْذَنَ فَأَذِنُوا لَهُ، فَإِذَا هُمْ شَرْبٌ، فَطَفِقَ[٥] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلُومُ حَمْزَةَ فِيمَا فَعَلَ، وَإِذَا حَمْزَةُ مُحْمَرَّةٌ عَيْنَاهُ.

فَنَظَرَ حَمْزَةُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَعَّدَ[٦] النَّظَرَ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ

---

(١) شَرْبٍ: جَمَاعَةٍ يَشْرَبُونَ الخَمْرَ.
(٢) قَيْنَةٌ: مُغَنِّيَةٌ.
(٣) لِلشُّرُفِ: جَمْعُ شَارِفٍ.
(٤) النِّوَاءِ: السِّمَانِ.
(٥) فَطَفِقَ: جعَلَ.
(٦) صَعَّدَ: رَفَعَ.

صَعَّدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى سُرَّتِهِ، ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ حَمْزَةُ: وَهَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدٌ لِأَبِي؟

فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ ثَمِلٌ[(١)]، فَنَكَصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَقِبَيْهِ[(٢)] القَهْقَرَى[(٣)]، وَخَرَجَ وَخَرَجْنَا مَعَهُ».

زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «وَذَلِكَ قَبْلَ تَحْرِيمِ الخَمْرِ».

١٢١٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «كُنْتُ سَاقِيَ القَوْمِ فِي مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ، وَكَانَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ الفَضِيخَ[(٤)]، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنَادِياً يُنَادِي: أَلَا إِنَّ الخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ.

فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ: ٱخْرُجْ فَأَهْرِقْهَا، فَخَرَجْتُ فَهَرَقْتُهَا، فَجَرَتْ فِي سِكَكِ المَدِينَةِ.

فَقَالَ بَعْضُ القَوْمِ: قَدْ قُتِلَ قَوْمٌ وَهِيَ فِي بُطُونِهِمْ! فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟﴾ الآيَةَ».



(١) ثَمِلٌ: سَكْرَانُ.

(٢) فَنَكَصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَقِبَيْهِ: أَيْ: رَجَعَ.

(٣) القَهْقَرَى: مَشَى إِلَى خَلْفٍ وَوَجْهُهُ إِلَى الأَمَامِ.

(٤) الفَضِيخَ: هُوَ: نَبِيذُ البُسْرِ الَّذِي يَحْمَرُّ أَوْ يَصْفَرُّ قَبْلَ أَنْ يَصِيرَ رُطَباً، وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى نَبِيذِ التَّمْرِ، أَوْ عَلَى خَلِيطِ البُسْرِ وَالرُّطَبِ، أَوْ خَلِيطِ البُسْرِ وَالتَّمْرِ.

بَابٌ كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ

١٢١١ - عَنْ أَبِي مُوسَى ﵁ قَالَ: «بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنَا وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى اليَمَنِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ شَرَاباً يُصْنَعُ بِأَرْضِنَا يُقَالُ لَهُ: المِزْرُ، مِنَ الشَّعِيرِ، وَشَرَابٌ يُقَالُ لَهُ: البِتْعُ، مِنَ العَسَلِ؛ فَقَالَ: **كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ**».

بَابٌ مَنْ شَرِبَ الخَمْرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الآخِرَةِ

١٢١٢ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﵄ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ شَرِبَ الخَمْرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الآخِرَةِ، إِلَّا أَنْ يَتُوبَ**».



كِتَابُ الأَطْعِمَةِ

بَابُ التَّسْمِيَةِ عَلَى الطَّعَامِ وَالأَكْلِ بِاليَمِينِ*

١٢١٣ - عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ﵄ قَالَ: «كُنْتُ فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[١]، وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ[٢] فِي الصَّحْفَةِ[٣]، فَقَالَ لِي: **يَا غُلَامُ، سَمِّ اللَّهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ**».

بَابُ القِرَانِ فِي التَّمْرِ*

١٢١٤ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقْرِنَ[٤] الرَّجُلُ بَيْنَ التَّمْرَتَيْنِ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ».



(١) فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَيْ: فِي حَضَانَتِهِ.
(٢) تَطِيشُ: تَتَحَرَّكُ.
(٣) الصَّحْفَةِ: إِنَاءٌ كَالقَصْعَةِ المَبْسُوطَةِ.
(٤) يَقْرِنَ: يَجْمَعَ.

بَابُ أَكْلِ القِثَّاءِ بِالرُّطَبِ

١٢١٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ﵄ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ القِثَّاءَ بِالرُّطَبِ».

بَابُ أَكْلِ الجُمَّارِ*

١٢١٦ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: «كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَأْكُلُ جُمَّاراً[١]».

بَابُ الكَبَاثِ*

١٢١٧ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ قَالَ: «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَجْنِي الكَبَاثَ[٢]، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **عَلَيْكُمْ بِالأَسْوَدِ مِنْهُ؛ فَإِنَّهُ أَطْيَبُهُ.**

قَالُوا: أَكُنْتَ تَرْعَى الغَنَمَ؟ قَالَ: **وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ رَعَاهَا؟!**».



---

(١) جُمَّاراً: قَلْبُ النَّخْلَةِ وَشَحْمَتُهَا.
(٢) الكَبَاثَ: النَّضِيجُ مِنْ ثَمَرِ الأَرَاكِ.

بَابُ مَا يَفْعَلُ الضَّيْفُ إِذَا تَبِعَهُ مَنْ لَمْ يُدْعَ؟

١٢١٨ - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ ﵁ قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ: أَبُو شُعَيْبٍ، وَكَانَ لَهُ غُلَامٌ لَحَّامٌ[1]، فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَرَفَ فِي وَجْهِهِ الجُوعَ.

فَقَالَ لِغُلَامِهِ: وَيْحَكَ! ٱصْنَعْ لَنَا طَعَاماً لِخَمْسَةِ نَفَرٍ؛ فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَدْعُوَ النَّبِيَّ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةٍ، فَصَنَعَ.

ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَدَعَاهُ خَامِسَ خَمْسَةٍ وَٱتَّبَعَهُمْ رَجُلٌ، فَلَمَّا بَلَغَ البَابَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **إِنَّ هَذَا ٱتَّبَعَنَا؛ فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ، وَإِنْ شِئْتَ رَجَعَ.**

قَالَ: لَا، بَلْ آذَنُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ».



(١) لَحَّامٌ: بَائِعُ لَحْمٍ.

بَابُ الرَّجُلِ يَتَكَلَّفُ الطَّعَامَ لِإِخْوَانِه*

١٢١٩ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قَالَ: «لَمَّا حُفِرَ الخَنْدَقُ رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ خَمَصاً[١] شَدِيداً، فَٱنْكَفَأْتُ[٢] إِلَى ٱمْرَأَتِي، فَقُلْتُ: هَلْ عِنْدَكِ شَيْءٌ؟ فَإِنِّي رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَمَصاً شَدِيداً.

فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ جِرَاباً فِيهِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ[٣]، وَلَنَا بُهَيْمَةٌ[٤] دَاجِنٌ[٥] فَذَبَحْتُهَا، وَطَحَنَتِ الشَّعِيرَ، فَفَرَغَتْ إِلَى فَرَاغِي[٦]، وَقَطَّعْتُهَا فِي بُرْمَتِهَا[٧].

ثُمَّ وَلَّيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: لَا تَفْضَحْنِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِمَنْ مَعَهُ.

فَجِئْتُهُ فَسَارَرْتُهُ[٨]، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَبَحْنَا بُهَيْمَةً لَنَا وَطَحَنَّا صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ كَانَ عِنْدَنَا، فَتَعَالَ أَنْتَ وَنَفَرٌ مَعَكَ.

فَصَاحَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: **يَا أَهْلَ الخَنْدَقِ، إِنَّ جَابِراً قَدْ صَنَعَ سُوراً[٩]، فَحَيَّ هَلاً بِكُمْ.**

---

(١) خَمَصاً: ضُمُوراً فِي بَطْنِهِ مِنَ الجُوعِ.
(٢) فَانْكَفَأْتُ: رَجَعْتُ.
(٣) صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ: يُسَاوِي أَلْفاً وَمِئَتَيْ (١٢٠٠) جِرَامٍ.
(٤) بُهَيْمَةٌ: صَغِيرَةٌ مِنْ أَوْلَادِ الغَنَمِ.
(٥) دَاجِنٌ: أَيْ: تَأْلَفُ البَيْتَ وَلَا تَخْرُجُ لِلْمَرْعَى.
(٦) فَفَرَغَتْ إِلَى فَرَاغِي: أَيْ: فَرَغَتْ مِنْ طَحْنِ الشَّعِيرِ مَعَ فَرَاغِي مِنْ ذَبْحِ البُهَيْمَةِ.
(٧) بُرْمَتِهَا: قِدْرِهَا.
(٨) فَسَارَرْتُهُ: كَلَّمْتُهُ سِرّاً.
(٩) سُوراً: طَعَاماً.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تُنْزِلُنَّ بُرْمَتَكُمْ، وَلَا تَخْبِزُنَّ عَجِينَكُمْ حَتَّى أَجِيءَ.

فَجِئْتُ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْدُمُ النَّاسَ حَتَّى جِئْتُ ٱمْرَأَتِي، فَقَالَتْ: بِكَ وَبِكَ[1]! فَقُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ الَّذِي قُلْتِ.

فَأَخْرَجَتْ لَهُ عَجِيناً فَبَصَقَ فِيهِ وَبَارَكَ[2]، ثُمَّ عَمَدَ[3] إِلَى بُرْمَتِنَا فَبَصَقَ وَبَارَكَ، ثُمَّ قَالَ: ٱدْعُ خَابِزَةً فَلْتَخْبِزْ مَعِي - وَلَفْظُ مُسْلِمٍ: «مَعَكِ» -، وَٱقْدَحِي[4] مِنْ بُرْمَتِكُمْ وَلَا تُنْزِلُوهَا.

وَهُمْ أَلْفٌ، فَأُقْسِمُ بِاللَّهِ لَقَدْ أَكَلُوا حَتَّى تَرَكُوهُ وَٱنْحَرَفُوا، وَإِنَّ بُرْمَتَنَا لَتَغِطُّ[5] كَمَا هِيَ، وَإِنَّ عَجِينَنَا لَيُخْبَزُ كَمَا هُوَ».

١٢٢٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لِأُمِّ سُلَيْمٍ: قَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضَعِيفاً أَعْرِفُ فِيهِ الجُوعَ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «رَأَى أَبُو طَلْحَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُضْطَجِعاً فِي المَسْجِدِ يَتَقَلَّبُ ظَهْراً لِبَطْنٍ، فَأَتَى أُمَّ سُلَيْمٍ، فَقَالَ».

فَهَلْ عِنْدَكِ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ.

---

(١) بِكَ وَبِكَ: أَيْ: فَعَلَ اللَّهُ بِكَ كَذَا، وَفَعَلَ بِكَ كَذَا.

(٢) وَبَارَكَ: دَعَا بِالبَرَكَةِ.

(٣) عَمَدَ: قَصَدَ.

(٤) وَاقْدَحِي: اغْرِفِي.

(٥) لَتَغِطُّ: تَفُورُ وَتَغْلِي وَيُسْمَعُ غَلَيَانُهَا.

فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصاً مِنْ شَعِيرٍ، ثُمَّ أَخَذَتْ خِمَاراً لَهَا[١] فَلَفَّتِ الخُبْزَ بِبَعْضِهِ، ثُمَّ دَسَّتْهُ[٢] تَحْتَ ثَوْبِي وَرَدَّتْنِي بِبَعْضِهِ[٣]، ثُمَّ أَرْسَلَتْنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَهَبْتُ بِهِ، فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَالِساً فِي المَسْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ، فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَرْسَلَكَ أَبُو طَلْحَةَ؟** فَقُلْتُ: نَعَمْ.

فَقَالَ: **أَلِطَعَامٍ؟** فَقُلْتُ: نَعَمْ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَنْ مَعَهُ: **قُومُوا**، فَٱنْطَلَقَ، وَٱنْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ.

فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ، وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا نُطْعِمُهُمْ.

فَقَالَتِ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

فَٱنْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ حَتَّى دَخَلَا.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **هَلُمِّي[٤] مَا عِنْدَكِ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ.**

فَأَتَتْ بِذَلِكَ الخُبْزِ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَفُتَّ، وَعَصَرَتْ عَلَيْهِ

---

(١) خِمَاراً لَهَا: مَا تُغَطِّي بِهِ المَرْأَةُ رَأْسَهَا.

(٢) دَسَّتْهُ: غَيَّبَتْهُ.

(٣) وَرَدَّتْنِي بِبَعْضِهِ: جَعَلَتْهُ رِدَاءً لِي.

(٤) هَلُمِّي: هَاتِي.

أُمُّ سُلَيْمٍ عُكَّةً[١] لَهَا فَأَدمَتْهُ[٢]، ثُمَّ قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ وَسَمَّى عَلَيْهِ».

ثُمَّ قَالَ: ٱئْذَنْ لِعَشَرَةٍ، فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ خَرَجُوا.

ثُمَّ قَالَ: ٱئْذَنْ لِعَشَرَةٍ، فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ خَرَجُوا.

ثُمَّ قَالَ: ٱئْذَنْ لِعَشَرَةٍ، فَأَذِنَ حَتَّى أَكَلَ القَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا، وَالقَوْمُ سَبْعُونَ رَجُلاً أَوْ ثَمَانُونَ».

زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «ثُمَّ أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ».

وَزَادَ مُسْلِمٌ: «وَأَكَلَ أَهْلُ البَيْتِ، وَأَفْضَلُوا مَا أَبْلَغُوا جِيرَانَهُمْ».

١٢٢١ – عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «بَعَثَنِي أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَدْعُوَهُ وَقَدْ جَعَلَ طَعَاماً، قَالَ: فَأَقْبَلْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ النَّاسِ، فَنَظَرَ إِلَيَّ فَٱسْتَحْيَيْتُ، فَقُلْتُ: أَجِبْ أَبَا طَلْحَةَ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: قُومُوا.

فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا صَنَعْتُ لَكَ شَيْئاً.

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «قَالَ: هَلُمَّهُ[٣]؛ فَإِنَّ اللَّهَ سَيَجْعَلُ فِيهِ البَرَكَةَ».

---

(١) عُكَّةً: وِعَاءٌ صَغِيرٌ مِنْ جِلْدٍ لِلسَّمْنِ خَاصَّةً.

(٢) فَأَدمَتْهُ: خَلَطَتْهُ وَجَعَلَتْ فِيهِ إِدَاماً يُؤْكَلُ.

(٣) هَلُمَّهُ: هَاتِهِ.

قَالَ: فَمَسَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَدَعَا فِيهَا بِالبَرَكَةِ، ثُمَّ قَالَ: أَدْخِلْ نَفَراً مِنْ أَصْحَابِي عَشَرَةً، وَقَالَ: كُلُوا - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «وَسَمُّوا اللَّهَ» -، وَأَخْرَجَ لَهُمْ شَيْئاً مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا فَخَرَجُوا.

فَقَالَ: أَدْخِلْ عَشَرَةً، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا.

فَمَا زَالَ يُدْخِلُ عَشَرَةً وَيُخْرِجُ عَشَرَةً حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَ، فَأَكَلَ حَتَّى شَبِعَ.

ثُمَّ هَيَّأَهَا فَإِذَا هِيَ مِثْلُهَا حِينَ أَكَلُوا مِنْهَا».

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «ثُمَّ أَخَذَ مَا بَقِيَ فَجَمَعَهُ، ثُمَّ دَعَا فِيهِ بِالبَرَكَةِ».



بَابُ طَعَامُ الوَاحِدِ يَكْفِي الاثْنَيْنِ*

١٢٢٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «طَعَامُ الاثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الأَرْبَعَةِ».

بَابُ مَنْ تَتَبَّعَ حَوَالَيِ القَصْعَةِ مَعَ صَاحِبِهِ*

١٢٢٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «إِنَّ خَيَّاطاً دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَهُ، فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ، فَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُبْزاً مِنْ شَعِيرٍ وَمَرَقاً فِيهِ دُبَّاءٌ[1] وَقَدِيدٌ[2].

فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَتَبَّعُ الدُّبَّاءَ مِنْ حَوَالَيِ الصَّحْفَةِ - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «فَجَعَلْتُ أَتَتَبَّعُهُ فَأَضَعُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ» -، فَلَمْ أَزَلْ أُحِبُّ الدُّبَّاءَ مُنْذُ يَوْمَئِذٍ».

بَابُ المُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعىً وَاحِدٍ*

١٢٢٤ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ[3]، وَالمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعىً وَاحِدٍ».



(١) دُبَّاءٌ: قَرْعٌ.
(٢) وَقَدِيدٌ: لَحْمٌ مَمْلُوحٌ مُجَفَّفٌ فِي الشَّمْسِ.
(٣) أَمْعَاءٍ: مَصَارِينَ.

بَابُ مَنْ أَكَلَ حَتَّى شَبِعَ*

١٢٢٥ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنهما قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَلاثِينَ وَمِئَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ؟**

فَإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نَحْوُهُ، فَعُجِنَ.

ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مُشْعَانٌّ[١] طَوِيلٌ بِغَنَمٍ يَسُوقُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **أَبَيْعٌ أَمْ عَطِيَّةٌ** - أَوْ قَالَ: **أَمْ هِبَةٌ؟** -.

فَقَالَ: لَا، بَلْ بَيْعٌ، فَٱشْتَرَى مِنْهُ شَاةً فَصُنِعَتْ، وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَوَادِ البَطْنِ[٢] أَنْ يُشْوَى.

وَٱيْمُ اللَّهِ، مَا مِنَ الثَّلَاثِينَ وَمِئَةٍ إِلَّا حَزَّ[٣] لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُزَّةً مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا؛ إِنْ كَانَ شَاهِداً أَعْطَاهُ، وَإِنْ كَانَ غَائِباً خَبَأَ لَهُ.

وَجَعَلَ قَصْعَتَيْنِ[٤]، فَأَكَلْنَا مِنْهُمَا أَجْمَعُونَ وَشَبِعْنَا، وَفَضَلَ فِي القَصْعَتَيْنِ، فَحَمَلْتُهُ عَلَى البَعِيرِ».

١٢٢٦ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنهما: «أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا نَاساً فُقَرَاءَ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَرَّةً: **مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامُ ٱثْنَيْنِ فَلْيَذْهَبْ بِثَلَاثَةٍ، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامُ أَرْبَعَةٍ فَلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ، بِسَادِسٍ.**

---

(١) مُشْعَانٌّ: مُنْتَفِشُ الشَّعَرِ.

(٢) بِسَوَادِ البَطْنِ: أَيِ: الكَبِدِ.

(٣) حَزَّ: قَطَعَ.

(٤) قَصْعَتَيْنِ: القَصْعَةُ: إِنَاءٌ مِنْ خَشَبٍ.

وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ، وَٱنْطَلَقَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِعَشَرَةٍ، وَأَبُو بَكْرٍ بِثَلَاثَةٍ، فَهُوَ وَأَنَا وَأَبِي وَأُمِّي.

وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ لَبِثَ حَتَّى صُلِّيَتِ العِشَاءُ، ثُمَّ رَجَعَ، فَلَبِثَ حَتَّى نَعَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ بَعْدَمَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ.

قَالَتْ لَهُ ٱمْرَأَتُهُ: مَا حَبَسَكَ عَنْ أَضْيَافِكَ - أَوْ قَالَتْ: ضَيْفِكَ؟ - قَالَ: أَوَمَا عَشَّيْتِهِمْ؟

قَالَتْ: أَبَوْا حَتَّى تَجِيءَ، قَدْ عَرَضُوا عَلَيْهِمْ فَغَلَبُوهُمْ.

فَذَهَبْتُ أَنَا فَٱخْتَبَأْتُ، وَقَالَ: يَا غُنْثَرُ[1]، فَجَدَّعَ[2] وَسَبَّ، وَقَالَ: كُلُوا لَا هَنِيئاً، وَقَالَ: وَاللَّهِ، لَا أَطْعَمُهُ أَبَداً.

فَٱيْمُ اللَّهِ، مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ لُقْمَةٍ إِلَّا رَبَا[3] مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرَ مِنْهَا، حَتَّى شَبِعْنَا وَصَارَتْ أَكْثَرَ مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ.

فَنَظَرَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا هِيَ كَمَا هِيَ أَوْ أَكْثَرُ، قَالَ لِٱمْرَأَتِهِ: يَا أُخْتَ بَنِي فِرَاسٍ، مَا هَذَا؟

قَالَتْ: لَا، وَقُرَّةِ عَيْنِي، لَهِيَ الآنَ أَكْثَرُ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلَاثِ مِرَارٍ.

---

(١) غُنْثَرُ: الغُنْثَرُ: الثَّقِيلُ الوَخِمُ.

(٢) فَجَدَّعَ: دَعَا بِالجَدْعِ؛ وَهُوَ: قَطْعُ الأَنْفِ وَغَيْرِهِ مِنَ الأَعْضَاءِ.

(٣) رَبَا: زَادَ.

فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ - يَعْنِي: يَمِينَهُ -، ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لُقْمَةً، ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «فَذَكَرَ أَنَّهُ أَكَلَ مِنْهَا» - فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ.

وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمٍ عَقْدٌ[١]، فَمَضَى الأَجَلُ[٢] فَعَرَّفَنَا[٣] ٱثْنَا عَشَرَ رَجُلاً مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أُنَاسٌ اللَّهُ أَعْلَمُ كَمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ، إِلَّا أَنَّهُ بَعَثَ مَعَهُمْ فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ».



(١) عَقْدٌ: أَيْ: هُدْنَةٌ.

(٢) فَمَضَى الأَجَلُ: أَيْ: مَضَتْ مُدَّةُ العَهْدِ.

(٣) فَعَرَّفَنَا: جَعَلَنَا عُرَفَاءَ، وَالعَرِيفُ: مَنْ يَلِي أَمْرَ القَوْمِ.

بَابُ ٱسْتِحْبَابِ لَعْقِ الأَصَابِعِ

١٢٢٧ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَاماً، فَلَا يَمْسَحْ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا[1]، أَوْ يُلْعِقَهَا».

بَابٌ مَا عَابَ النَّبِيُّ ﷺ طَعَاماً*

١٢٢٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: «مَا عَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَعَاماً قَطُّ؛ كَانَ إِذَا ٱشْتَهَى شَيْئاً أَكَلَهُ، وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ».



(١) يَلْعَقَهَا: يَلْحَسَهَا.

كِتَابُ اللِّبَاسِ وَالزِّينَةِ

بَابُ فَضْلِ لِبَاسِ ثِيَابِ الحِبَرَةِ

١٢٢٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: «كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: الحِبَرَةُ[١]».

بَابُ لِبَاسِ الغَلِيظِ

١٢٣٠ - عَنْ أَبِي بُرْدَةَ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: «دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ ﵂، فَأَخْرَجَتْ إِلَيْنَا إِزَاراً غَلِيظاً مِمَّا يُصْنَعُ بِاليَمَنِ، وَكِسَاءً مِنَ الَّتِي يُسَمُّونَهَا المُلَبَّدَةَ[٢]، فَأَقْسَمَتْ بِاللَّهِ - وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «فَقَالَتْ» -: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُبِضَ فِي هَذَيْنِ الثَّوْبَيْنِ».



(١) الحِبَرَةُ: البُرْدُ اليَمَنِيُّ المُخَطَّطُ.
(٢) المُلَبَّدَةَ: المرَقَّعَة.

بَابُ الحَرِيرِ لِلنِّسَاءِ*

١٢٣١ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﵁ قَالَ: «كَسَانِي النَّبِيُّ ﷺ حُلَّةً[١] سِيَرَاءَ[٢]، فَخَرَجْتُ فِيهَا، فَرَأَيْتُ الغَضَبَ فِي وَجْهِهِ، فَشَقَّقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي».

بَابُ تَحْرِيمِ لُبْسِ الحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ عَلَى الرِّجَالِ

١٢٣٢ - عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﵄ قَالَ: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ؛ أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ المَرِيضِ، وَٱتِّبَاعِ الجَنَازَةِ، وَتَشْمِيتِ العَاطِسِ[٣]، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَإِفْشَاءِ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «وَرَدِّ» - السَّلَامِ، وَنَصْرِ المَظْلُومِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «وَنَصْرِ الضَّعِيفِ، وَعَوْنِ المَظْلُومِ» -، وَإِبْرَارِ المُقْسِمِ[٤] - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَإِنْشَادِ الضَّالِّ[٥]» بَدَلَ: «وَإِبْرَارِ المُقْسِمِ» -.

وَنَهَانَا عَنْ خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ، وَعَنِ الشُّرْبِ فِي الفِضَّةِ - أَوْ قَالَ: آنِيَةِ الفِضَّةِ -، وَعَنِ المَيَاثِرِ[٦] - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «الحُمْرِ» -، وَالقَسِّيِّ[٧]، وَعَنْ لُبْسِ الحَرِيرِ، وَالدِّيبَاجِ، وَالإِسْتَبْرَقِ[٨]».

---

(١) حُلَّةً: إِزَاراً وَرِدَاءً.
(٢) سِيَرَاءَ: حَرِيراً صَافِياً.
(٣) وَتَشْمِيتِ العَاطِسِ: أَيْ: أَنْ يُقَالَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ.
(٤) وَإِبْرَارِ المُقْسِمِ: أَيْ: بِفِعْلِ مَا أَرَادَهُ الحَالِفُ.
(٥) وَإِنْشَادِ الضَّالِّ: تَعْرِيفُ الشَّيْءِ الضَّائِعِ.
(٦) المَيَاثِرِ: جَمْعُ مِيثَرَةٍ؛ وَهِيَ: وِسَادَةٌ صَغِيرَةٌ حَمْرَاءُ يَجْعَلُهَا الرَّاكِبُ تَحْتَهُ.
(٧) وَالقَسِّيِّ: ثِيَابٌ مُضَلَّعَةٌ بِالحَرِيرِ، نِسْبَةً إِلَى القَسِّ؛ وَهِيَ: قَرْيَةٌ فِي مِصْرَ.
(٨) وَالإِسْتَبْرَقِ: مَا غَلُظَ مِنَ الدِّيبَاجِ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «وَالسُّنْدُسِ[1]» بَدَلَ: «وَالإِسْتَبْرَقِ».

١٢٣٣ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: «رَأَى عُمَرُ حُلَّةَ سِيَرَاءَ تُبَاعُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ٱبْتَعْ هَذِهِ وَٱلْبَسْهَا يَوْمَ الجُمُعَةِ، وَإِذَا جَاءَكَ الوُفُودُ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فَتَجَمَّلْ بِهَا لِلْعِيدِ وَلِلْوَفْدِ» -؛ قَالَ: إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «إِنَّمَا يَلْبَسُ الحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الآخِرَةِ» -.

فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْهَا بِحُلَلٍ، فَأَرْسَلَ إِلَى عُمَرَ بِحُلَّةٍ، فَقَالَ: كَيْفَ أَلْبَسُهَا وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ؟

قَالَ: إِنِّي لَمْ أُعْطِكَهَا لِتَلْبَسَهَا، وَلَكِنْ تَبِيعُهَا أَوْ تَكْسُوهَا.

فَأَرْسَلَ بِهَا عُمَرُ إِلَى أَخٍ لَهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ».

بَابُ قَدْرِ مَا يَجُوزُ مِنَ الحَرِيرِ لِلرِّجَالِ

١٢٣٤ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﵁: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لَبُوسِ الحَرِيرِ، إِلَّا هَكَذَا - وَرَفَعَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِصْبَعَيْهِ الوُسْطَى وَالسَّبَّابَةَ، وَضَمَّهُمَا -».

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «إِلَّا مَوْضِعَ إِصْبَعَيْنِ، أَوْ ثَلَاثٍ، أَوْ أَرْبَعٍ».

---

(١) وَالسُّنْدُسِ: مَا رَقَّ مِنَ الحَرِيرِ.

بَابُ مَا يُرَخَّصُ لِلرِّجَالِ مِنَ الحَرِيرِ لِلْحِكَّةِ*

١٢٣٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: «رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فِي لُبْسِ الحَرِيرِ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فِي غَزَاةٍ لَهُمَا» -؛ لِحِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا».

بَابُ نَفْيِ لُبْسِ الحَرِيرِ فِي الآخِرَةِ عَنْ لَابِسِهِ فِي الدُّنْيَا

١٢٣٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَبِسَ الحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الآخِرَةِ».

بَابُ النَّهْيِ عَنِ التَّزَعْفُرِ لِلرِّجَالِ*

١٢٣٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَزَعْفَرَ[1] الرَّجُلُ».



(١) يَتَزَعْفَرَ: يَجْعَلَ الزَّعْفَرَانَ فِي ثَوْبِهِ أَوْ بَدَنِهِ.

بَابُ مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الخُيَلَاءِ*

١٢٣٨ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ.

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ أَحَدَ شِقَّيْ ثَوْبِي يَسْتَرْخِي إِلَّا أَنْ أَتَعَاهَدَ[1] ذَلِكَ مِنْهُ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكَ لَسْتَ تَصْنَعُ ذَلِكَ خُيَلَاءَ».

بَابُ تَحْرِيمِ التَّبَخْتُرِ فِي المَشْيِ مَعَ إِعْجَابِهِ بِثِيَابِهِ

١٢٣٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «يَتَبَخْتَرُ[2]» - قَدْ أَعْجَبَتْهُ جُمَّتُهُ[3] وَبُرْدَاهُ، إِذْ خُسِفَ بِهِ الأَرْضُ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ[4] فِي الأَرْضِ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ».

بَابُ ٱشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ وَالِاحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ

١٢٤٠ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ ٱشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ[5]، وَأَنْ يَحْتَبِيَ[6] الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ».



---

(١) أَتَعَاهَدَ: أَتَفَقَّدَ.
(٢) يَتَبَخْتَرُ: يَمْشِي خُيَلَاءَ.
(٣) جُمَّتُهُ: الجُمَّةُ: الشَّعَرُ الَّذِي نَزَلَ إِلَى المَنْكِبَيْنِ.
(٤) يَتَجَلْجَلُ: يَتَحَرَّكُ.
(٥) اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ: أَنْ يَجْعَلَ ثَوْبَهُ عَلَى أَحَدِ عَاتِقَيْهِ فَيَظْهَرَ أَحَدُ شِقَّيْهِ.
(٦) وَأَنْ يَحْتَبِيَ: الِاحْتِبَاءُ: أَنْ يَجْمَعَ ظَهْرَهُ وَسَاقَيْهِ بِيَدِهِ أَوْ بِعِمَامَةٍ وَنَحْوِهَا.

بَابُ خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ*

١٢٤١ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ٱصْطَنَعَ خَاتَماً مِنْ ذَهَبٍ - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «وَجَعَلَهُ فِي يَدِهِ اليُمْنَى» -، فَكَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ إِذَا لَبِسَهُ، فَصَنَعَ النَّاسُ.

ثُمَّ إِنَّهُ جَلَسَ عَلَى المِنْبَرِ فَنَزَعَهُ، فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَلْبَسُ هَذَا الخَاتَمَ، وَأَجْعَلُ فَصَّهُ مِنْ دَاخِلٍ، فَرَمَى بِهِ.

ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ، لَا أَلْبَسُهُ أَبَداً، فَنَبَذَ[1] النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ».

بَابُ طَرْحِ الخَوَاتِمِ

١٢٤٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: «أَنَّهُ أَبْصَرَ فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاتَماً مِنْ وَرِقٍ[2] يَوْماً وَاحِداً، فَصَنَعَ النَّاسُ الخَوَاتِمَ مِنْ وَرِقٍ فَلَبِسُوهُ.

فَطَرَحَ[3] النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمَهُ، فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِمَهُمْ».



(١) فَنَبَذَ: أَلْقَى.
(٢) وَرِقٍ: فِضَّةٍ.
(٣) فَطَرَحَ: أَلْقَى.

بَابُ صِفَةِ خَاتَمِ النَّبِيِّ ﷺ

١٢٤٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ، قَالُوا: إِنَّهُمْ لَا يَقْرَؤُونَ كِتَاباً إِلَّا مَخْتُوماً، فَاتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَماً مِنْ فِضَّةٍ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «خَاتَماً حَلْقَةَ فِضَّةٍ» -».

١٢٤٤ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ خَاتَمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ وَرِقٍ، وَكَانَ فَصُّهُ حَبَشِيّاً - وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «وَكَانَ فَصُّهُ مِنْهُ» -».

١٢٤٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَماً مِنْ فِضَّةٍ، وَنَقَشَ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، وَقَالَ لِلنَّاسِ: **إِنِّي اتَّخَذْتُ خَاتَماً مِنْ فِضَّةٍ، وَنَقَشْتُ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَلَا يَنْقُشْ أَحَدٌ عَلَى نَقْشِهِ**».

١٢٤٦ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَماً مِنْ وَرِقٍ، فَكَانَ فِي يَدِهِ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُمَرَ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُثْمَانَ، حَتَّى وَقَعَ مِنْهُ فِي بِئْرِ أَرِيسٍ[1]، نَقْشُهُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ».



(١) بِئْرِ أَرِيسٍ: قُرْبَ مَسْجِدِ قُبَاءٍ.

بَابٌ بِأَيِّ رِجْلٍ يَبْدَأُ إِذَا ٱنْتَعَلَ؟

١٢٤٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا ٱنْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِاليَمِينِ، وَإِذَا نَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشِّمَالِ، لِتَكُنِ اليُمْنَى أَوَّلَهُمَا تُنْعَلُ وَآخِرَهُمَا تُنْزَعُ».

بَابٌ لَا يَمْشِي فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ*

١٢٤٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَمْشِ أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ، لِيُنْعِلْهُمَا جَمِيعاً، أَوْ لِيَخْلَعْهُمَا جَمِيعاً».



بَابُ فِي مُخَالَفَةِ اليَهُودِ فِي الصَّبْغِ

١٢٤٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ[1]، فَخَالِفُوهُمْ».

بَابُ القَزَعِ *

١٢٥٠ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﵄: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ القَزَعِ[2]».

بَابُ الوَصْلِ فِي الشَّعَرِ *

١٢٥١ - عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ﵄ قَالَتْ: «جَاءَتِ ٱمْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي ٱبْنَةً عُرَيِّساً[3] أَصَابَتْهَا حَصْبَةٌ[4]، فَتَمَرَّقَ[5] شَعَرُهَا، أَفَأَصِلُهُ؟ فَقَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الوَاصِلَةَ[6] وَالمُسْتَوْصِلَةَ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «الوَاصِلَةَ وَالمَوْصُولَةَ» -».

١٢٥٢ - عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ﵄ - وَتَنَاوَلَ قُصَّةً[7] مِنْ

---

(١) لَا يَصْبُغُونَ: أَيْ: شَيْبَ اللِّحْيَةِ وَالرَّأْسِ.
(٢) القَزَعُ: حَلْقُ بَعْضِ الرَّأْسِ وَتَرْكُ بَعْضِهِ.
(٣) عُرَيِّساً: تَصْغِيرُ عَرُوسٍ.
(٤) حَصْبَةٌ: حُبُوبٌ تَخْرُجُ فِي الجِلْدِ.
(٥) فَتَمَرَّقَ: تَسَاقَطَ.
(٦) الوَاصِلَةَ: الَّتِي تَصِلُ الشَّعَرَ بِشَعَرٍ آخَرَ.
(٧) وَالمُسْتَوْصِلَةَ: الَّتِي تَطْلُبُ أَنْ يُفْعَلَ بِهَا وَصْلُ الشَّعَرِ.
(٨) قُصَّةً: مَا أَقْبَلَ عَلَى الجَبْهَةِ مِنْ شَعَرِ الرَّأْسِ.

شَعَرٍ كَانَتْ فِي يَدِ حَرَسِيٍّ[١] - قَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ، وَيَقُولُ: **إِنَّمَا هَلَكَتْ** - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «**عُذِّبَ**» - **بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ ٱتَّخَذَ هَذِهِ نِسَاؤُهُمْ**».

١٢٥٣ - عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رضي الله عنهما قَالَ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمَّاهُ الزُّورَ - يَعْنِي: الوِصَالَ فِي الشَّعَرِ -».



(١) حَرَسِيٍّ: نِسْبَةً إِلَى الحَرَسِ؛ وَهُمْ خَدَمُ الأَمِيرِ الَّذِينَ يَحْرُسُونَهُ.

بَابُ لَعْنِ الوَاشِمَاتِ وَالمُتَنَمِّصَاتِ وَالمُتَفلِّجَاتِ

١٢٥٤ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الوَاشِمَاتِ[(١)] وَالمُسْتَوْشِمَاتِ[(٢)] - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «الوَاشِمَاتِ وَالمَوْشُومَاتِ» -، وَالنَّامِصَاتِ[(٣)] وَالمُتَنَمِّصَاتِ[(٤)]، وَالمُتَفَلِّجَاتِ[(٥)] لِلْحُسْنِ؛ المُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللَّهِ، وَمَا لِيَ لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟!».



(١) الوَاشِمَاتِ: جَمْعُ وَاشِمَةٍ؛ وَهِيَ: الَّتِي تَفْعَلُ الوَشْمَ؛ وَهُوَ: أَنْ تَغْرِزَ إِبْرَةً وَنَحْوَهَا فِي الجِلْدِ حَتَّى يَسِيلَ الدَّمُ، ثُمَّ تَحْشُوَ ذَلِكَ المَوْضِعَ بِالكُحْلِ وَنَحْوِهِ فَيَخْضَرُّ.

(٢) وَالمُسْتَوْشِمَاتِ: جَمْعُ مُسْتَوْشِمَةٍ؛ وَهِيَ: الَّتِي تَطْلُبُ فِعْلَ الوَشْمِ بِهَا.

(٣) وَالنَّامِصَاتِ: جَمْعُ نَامِصَةٍ؛ وَهِيَ: الَّتِي تُزِيلُ الشَّعَرَ مِنَ الوَجْهِ.

(٤) وَالمُتَنَمِّصَاتِ: جَمْعُ مُتَنَمِّصَةٍ؛ وَهِيَ: الَّتِي تَطْلُبُ فِعْلَ النَّمْصِ بِهَا.

(٥) وَالمُتَفَلِّجَاتِ: جَمْعُ مُتَفَلِّجَةٍ؛ وَهِيَ: الَّتِي تَبْرُدُ مَا بَيْنَ أَسْنَانِهَا - الثَّنَايَا وَالرَّبَاعِيَاتِ -.

بَابُ المُتَشَبِّعِ بِمَا لَمْ يُعْطَ

١٢٥٥ - عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ﵄ قَالَتْ: «جَاءَتِ ٱمْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ لِي ضَرَّةً[١]، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ أَتَشَبَّعَ[٢] مِنْ مَالِ زَوْجِي بِمَا لَمْ يُعْطِنِي؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **المُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ**».



(١) ضَرَّةً: زَوْجَةً أُخْرَى لِزَوْجِي.

(٢) أَتَشَبَّعَ: أَتَزَيَّنَ وَأَتَكَثَّرَ.

بَابُ مَا جَاءَ فِي فِرَاشِ النَّبِيِّ ﷺ

١٢٥٦ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «إِنَّمَا كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي يَنَامُ عَلَيْهِ أَدماً[١]، حَشْوُهُ لِيفٌ[٢]».

بَابُ جَوَازِ اتِّخَاذِ الأَنْمَاطِ

١٢٥٧ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قَالَ: «قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمَّا تَزَوَّجْتُ: **أَتَّخَذْتَ أَنْمَاطاً[٣]؟** قُلْتُ: وَأَنَّى لَنَا أَنْمَاطٌ؟ قَالَ: **أَمَا إِنَّهَا سَتَكُونُ**».



(١) أَدَماً: جِلْداً مَدْبُوغاً.

(٢) لِيفٌ: مَا يَخْرُجُ فِي أُصُولِ سَعَفِ النَّخْلِ.

(٣) أَنْمَاطاً: النَّمَطُ: ظِهَارَةُ الفِرَاشِ.

بَابٌ لَا تَدْخُلُ المَلَائِكَةُ بَيْتاً فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ

١٢٥٨ - عَنْ أَبِي طَلْحَةَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَدْخُلُ المَلَائِكَةُ بَيْتاً فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ».

زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «إِلَّا رَقْماً[1] فِي ثَوْبٍ».



(١) رَقْماً: نَقْشاً.

بَابٌ فِي وَسْمِ الدَّوَابِّ

١٢٥٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: «لَمَّا وَلَدَتْ أُمُّ سُلَيْم قَالَتْ لِي: يَا أَنَسُ، ٱنْظُرْ هَذَا الغُلَامَ فَلَا يُصِيبَنَّ شَيْئاً حَتَّى تَغْدُوَ[١] بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُحَنِّكُهُ[٢]، فَغَدَوْتُ بِهِ، فَإِذَا هُوَ فِي حَائِطٍ[٣]، وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ[٤] حُرَيْثِيَّةٌ[٥]، وَهُوَ يَسِمُ الظَّهْرَ[٦] الَّذِي قَدِمَ عَلَيْهِ فِي الفَتْحِ».

١٢٦٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: «دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِرْبَداً[٧] وَهُوَ يَسِمُ غَنَماً - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «يَسِمُ إِبِلَ الصَّدَقَةِ» -».



(١) تَغْدُوَ: تَذْهَبَ أَوَّلَ النَّهَارِ.
(٢) يُحَنِّكُهُ: يَمْضَغُ تَمْراً أَوْ غَيْرَهُ فَيَدْلُكُ بِهِ حَنَكَ الصَّبِيِّ؛ وَهُوَ: أَقْصَى الفَمِ.
(٣) حَائِطٍ: بُسْتَانٍ.
(٤) خَمِيصَةٌ: كِسَاءٌ أَسْوَدُ مُعَلَّمٌ.
(٥) حُرَيْثِيَّةٌ: مَنْسُوبَةٌ إِلَى حُرَيْثٍ؛ رَجُلٍ مِنْ قُضَاعَةَ.
(٦) يَسِمُ الظَّهْرَ: يُعَلِّمُ الإِبِلَ بِالكَيِّ.
(٧) مِرْبَداً: مَوْضِعٌ تُحْبَسُ فِيهِ الإِبِلُ وَالغَنَمُ.

كِتَابُ الطِّبِّ

بَابُ العَيْنُ حَقٌّ*

١٢٦١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «العَيْنُ حَقٌّ».

بَابُ السِّحْرِ*

١٢٦٢ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «سُحِرَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى إِنَّهُ لَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «حَتَّى كَانَ يَرَى أَنَّهُ يَأْتِي النِّسَاءَ وَلَا يَأْتِيهِنَّ» -، حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ عِنْدِي دَعَا اللَّهَ وَدَعَاهُ، ثُمَّ قَالَ: أَشَعَرْتِ[1] يَا عَائِشَةُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ[2] فِيهِ؟

قُلْتُ: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: جَاءَنِي رَجُلَانِ، فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي، وَالآخَرُ عِنْدَ رِجْلَيَّ.

ثُمَّ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: مَا وَجَعُ الرَّجُلِ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ[3].

قَالَ: وَمَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَبِيدُ بْنُ الأَعْصَمِ اليَهُودِيُّ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ.

---

(١) أَشَعَرْتِ: أَعَلِمْتِ.

(٢) أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ: أَجَابَنِي فِيمَا دَعَوْتُهُ.

(٣) مَطْبُوبٌ: مَسْحُورٌ.

قَالَ: فِي مَاذَا؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ[١] وَمُشَاطَةٍ[٢] وَجُفِّ طَلْعَةٍ ذَكَرٍ[٣].

قَالَ: فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي بِئْرِ ذِي أَرْوَانَ[٤] - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «تَحْتَ رَاعُوفَةٍ[٥] فِي بِئْرِ ذَرْوَانَ» -.

فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أُنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَى البِئْرِ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا وَعَلَيْهَا نَخْلٌ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَ: وَاللَّهِ، لَكَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الحِنَّاءِ[٦]، وَلَكَأَنَّ نَخْلَهَا رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ[٧].

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَأَخْرَجْتَهُ؟

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «أَفَلَا أَحْرَقْتَهُ؟».

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَأُخْرِجَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَهَلَّا؟ - تَعْنِي: تَنَشَّرْتَ[٨] -».

قَالَ: لَا، أَمَّا أَنَا فَقَدْ عَافَانِيَ اللَّهُ وَشَفَانِي، وَخَشِيتُ أَنْ أُثَوِّرَ[٩] عَلَى النَّاسِ مِنْهُ شَرّاً.

---

(١) مُشْطٍ: الآلَةُ الَّتِي يُسَرَّحُ بِهَا الشَّعَرُ.
(٢) وَمُشَاطَةٍ: مَا يَخْرُجُ مِنَ الشَّعَرِ عِنْدَ التَّسْرِيحِ.
(٣) وَجُفِّ طَلْعَةٍ ذَكَرٍ: الغِشَاءُ الَّذِي يَكُونُ عَلَى طَلْعِ النَّخْلِ الذَّكَرِ.
(٤) ذِي أَرْوَانَ: بُسْتَانِ بَنِي زُرَيْقٍ، وَيَقَعُ الآنَ فِي سَاحَةِ المَسْجِدِ النَّبَوِيِّ مِنَ الجِهَةِ الجَنُوبِيَّةِ الغَرْبِيَّةِ.
(٥) رَاعُوفَةٍ: صَخْرَةٌ تُتْرَكُ فِي أَسْفَلِ البِئْرِ لِيَجْلِسَ عَلَيْهَا المُسْتَقِي.
(٦) لَكَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الحِنَّاءِ: أَيْ: أَنَّ مَاءَهَا مُتَغَيِّرٌ لَوْنُهُ مِثْلُ مَاءٍ نُقِعَ فِيهِ الحِنَّاءُ.
(٧) رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ: أَيْ: مِنْ قُبْحِ المَنْظَرِ.
(٨) تَنَشَّرْتَ: عَمِلْتَ رُقْيَةً يُحَلُّ بِهَا السِّحْرُ.
(٩) أُثَوِّرَ: أُظْهِرَ.

وَأَمَرَ بِهَا فَدُفِنَتْ».

بَابُ السُّمِّ

١٢٦٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أَنَّ ٱمْرَأَةً يَهُودِيَّةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا، فَجِيءَ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ؟

فَقَالَتْ: أَرَدْتُ لِأَقْتُلَكَ، قَالَ: **مَا كَانَ اللَّهُ لِيُسَلِّطَكِ عَلَى ذَاكِ** - أَوْ قَالَ: **عَلَيَّ** -.

قَالُوا: أَلَا نَقْتُلُهَا؟ قَالَ: **لَا**.

فَمَا زِلْتُ أَعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ[١] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».



(١) لَهَوَاتِ: جَمْعُ لَهَاةٍ؛ وَهِيَ: اللَّحْمَةُ الَّتِي بِأَعْلَى الحُنْجُرَةِ مِنْ أَقْصَى الفَمِ.

بَابُ الرُّقْيَةِ مِنَ العَيْنِ

١٢٦٤ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنِي أَنْ أَسْتَرْقِيَ[١] مِنَ العَيْنِ».

١٢٦٥ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي بَيْتِهَا جَارِيَةً فِي وَجْهِهَا سَفْعَةٌ[٢]، فَقَالَ: **ٱسْتَرْقُوا لَهَا؛ فَإِنَّ بِهَا النَّظْرَةَ[٣]**».

بَابُ الرُّقْيَةِ مِنْ كُلِّ ذِي حُمَةٍ

١٢٦٦ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ الرُّقْيَةَ مِنْ كُلِّ ذِي حُمَةٍ[٤]».

بَابُ الرُّقَى بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ*

١٢٦٧ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ نَاساً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَتَوْا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ العَرَبِ فَلَمْ يَقْرُوهُمْ[٥]، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ، إِذْ لُدِغَ سَيِّدُ أُولَئِكَ، فَقَالُوا: هَلْ مَعَكُمْ مِنْ دَوَاءٍ أَوْ رَاقٍ؟

فَقَالُوا: إِنَّكُمْ لَمْ تَقْرُونَا، وَلَا نَفْعَلُ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعْلاً[٦].

---

(١) أَسْتَرْقِيَ: أَطْلُبَ الرُّقْيَةَ.

(٢) سَفْعَةٌ: سَوَادٌ.

(٣) بِهَا النَّظْرَةَ: مُصَابَةٌ بِالعَيْنِ.

(٤) ذِي حُمَةٍ: لَدْغَةِ ذِي سُمٍّ.

(٥) يَقْرُوهُمْ: القِرَى: مَا يُهَيَّأُ لِلضَّيْفِ مِنْ طَعَامٍ وَنُزُلٍ.

(٦) جُعْلاً: مَا يُعْطَى عَلَى العَمَلِ.

فَجَعَلُوا لَهُمْ قَطِيعاً مِنَ الشَّاءِ، فَجَعَلَ يَقْرَأُ بِأُمِّ القُرْآنِ، وَيَجْمَعُ بُزَاقَهُ وَيَتْفِلُ، فَبَرَأَ، فَأَتَوْا بِالشَّاءِ.

فَقَالُوا: لَا نَأْخُذُهُ حَتَّى نَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ.

فَسَأَلُوهُ فَضَحِكَ وَقَالَ: وَمَا أَدْرَاكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ؟! خُذُوهَا وَٱضْرِبُوا لِي بِسَهْمٍ[(١)]».

بَابُ الرُّقَى بِالقُرْآنِ وَالمُعَوِّذَاتِ*

١٢٦٨ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا ٱشْتَكَى[(٢)] يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالمُعَوِّذَاتِ وَيَنْفُثُ[(٣)] - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «إِذَا مَرِضَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهِ نَفَثَ عَلَيْهِ بِالمُعَوِّذَاتِ» -، فَلَمَّا ٱشْتَدَّ وَجَعُهُ كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ، وَأَمْسَحُ عَنْهُ بِيَدِهِ؛ رَجَاءَ بَرَكَتِهَا».

بَابُ رُقْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ*

١٢٦٩ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ٱشْتَكَى مِنَّا إِنْسَانٌ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «إِذَا أَتَى المَرِيضَ» - مَسَحَهُ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ قَالَ: أَذْهِبِ البَاسَ رَبَّ النَّاسِ، وَٱشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَماً[(٤)]».

---

(١) بِسَهْمٍ: نَصِيبٍ.

(٢) اشْتَكَى: مَرِضَ.

(٣) وَيَنْفُثُ: النَّفْثُ: شَبِيهٌ بِالنَّفْخِ بِلَا رِيقٍ.

(٤) لَا يُغَادِرُ سَقَماً: لَا يَتْرُكُ مَرَضاً.

فَلَمَّا مَرِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَثَقُلَ(١) أَخَذْتُ بِيَدِهِ لِأَصْنَعَ بِهِ نَحْوَ مَا كَانَ يَصْنَعُ، فَٱنْتَزَعَ يَدَهُ مِنْ يَدِي، ثُمَّ قَالَ: **اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِي وَٱجْعَلْنِي مَعَ الرَّفِيقِ الأَعْلَى(٢)**، فَذَهَبْتُ أَنْظُرُ، فَإِذَا هُوَ قَدْ قَضَى(٣)».

١٢٧٠ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْقِي بِهَذِهِ الرُّقْيَةِ: **أَذْهِبِ البَاسَ رَبَّ النَّاسِ، بِيَدِكَ الشِّفَاءُ، لَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا أَنْتَ**».

١٢٧١ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا ٱشْتَكَى الإِنْسَانُ الشَّيْءَ مِنْهُ، أَوْ كَانَتْ بِهِ قَرْحَةٌ، أَوْ جُرْحٌ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِإِصْبَعِهِ هَكَذَا - وَضَعَ الرَّاوِي سَبَّابَتَهُ بِالأَرْضِ، ثُمَّ رَفَعَهَا -: **بِٱسْمِ اللَّهِ، تُرْبَةُ أَرْضِنَا، بِرِيقَةِ بَعْضِنَا، لِيُشْفَى بِهِ سَقِيمُنَا، بِإِذْنِ رَبِّنَا**».

وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ فِي الرُّقْيَةِ».



(١) وَثَقُلَ: أَيْ: بَدَنُهُ.
(٢) مَعَ الرَّفِيقِ الأَعْلَى: اجْعَلْنِي مَعَ الأَنْبِيَاءِ فِي أَعْلَى عِلِّيِّينَ.
(٣) قَضَى: مَاتَ.

بَابُ الحَبَّةِ السَّوْدَاءِ*

١٢٧٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ فِي الحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ، إِلَّا السَّامَ[١]».

بَابُ الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثٍ*

١٢٧٣ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ خَيْرٌ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «شِفَاءٌ» -؛ فَفِي شَرْطَةِ مِحْجَمٍ، أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ، أَوْ لَذْعَةٍ بِنَارٍ تُوَافِقُ الدَّاءَ، وَمَا أُحِبُّ أَنْ أَكْتَوِيَ».

بَابُ الدَّوَاءِ بِالعَسَلِ*

١٢٧٤ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَخِي ٱسْتَطْلَقَ بَطْنُهُ[٢]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ٱسْقِهِ عَسَلاً، فَسَقَاهُ.

ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: إِنِّي سَقَيْتُهُ عَسَلاً فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا ٱسْتِطْلَاقاً، فَقَالَ لَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

ثُمَّ جَاءَ الرَّابِعَةَ فَقَالَ: ٱسْقِهِ عَسَلاً، فَقَالَ: لَقَدْ سَقَيْتُهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا ٱسْتِطْلَاقاً.

---

(١) السَّامَ: المَوْتَ.

(٢) اسْتَطْلَقَ بَطْنُهُ: أَصَابَهُ الإِسْهَالُ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **صَدَقَ اللَّهُ، وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ،** فَسَقَاهُ فَبَرَأَ».



بَابُ الحِجَامَةِ وَأُجْرَةِ الحَجَّامِ

١٢٧٥ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ﵄: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ٱحْتَجَمَ وَأَعْطَى الحَجَّامَ أَجْرَهُ، وَٱسْتَعَطَ[1]».

١٢٧٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: «ٱحْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ حَجَمَهُ أَبُو طَيْبَةَ، فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ، وَكَلَّمَ أَهْلَهُ فَوَضَعُوا عَنْهُ مِنْ خَرَاجِهِ[2]».

١٢٧٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: «ٱحْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ لَا يَظْلِمُ أَحداً أَجْرَهُ».

بَابُ الحِجَامَةِ عَلَى الرَّأْسِ*

١٢٧٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٱبْنِ بُحَيْنَةَ ﵁: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ٱحْتَجَمَ وَسَطَ رَأْسِهِ».



---

(١) وَاسْتَعَطَ: أَدْخَلَ فِي أَنْفِهِ دَوَاءً.

(٢) خَرَاجِهِ: مَا يُقَرِّرُهُ السَّيِّدُ عَلَى عَبْدِهِ أَنْ يُؤَدِّيَهُ إِلَيْهِ كُلَّ يَوْمٍ أَوْ شَهْرٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ.

بَابُ السَّعُوطِ بِالقُسْطِ الهِنْدِيِّ وَالبَحْرِيِّ*

١٢٧٩ - عَنْ أُمِّ قَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «دَخَلْتُ بِٱبْنٍ لِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أَعْلَقْتُ عَلَيْهِ[١] مِنَ العُذْرَةِ[٢]، فَقَالَ: عَلَى مَا - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «ٱتَّقُوا اللَّهَ، عَلَى مَا» - تَدْغَرْنَ أَوْلَادَكُنَّ[٣] بِهَذَا العَلَاقِ؟! عَلَيْكُنَّ بِهَذَا العُودِ الهِنْدِيِّ؛ فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ، مِنْهَا ذَاتُ الجَنْبِ[٤]، يُسْعَطُ مِنَ العُذْرَةِ، وَيُلَدُّ[٥] مِنْ ذَاتِ الجَنْبِ».

١٢٨٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَمْثَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الحِجَامَةُ، وَالقُسْطُ البَحْرِيُّ.

وَقَالَ: لَا تُعَذِّبُوا صِبْيَانَكُمْ بِالغَمْزِ[٦] مِنَ العُذْرَةِ، وَعَلَيْكُمْ بِالقُسْطِ».

بَابُ الحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ*

١٢٨١ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ[٧]، فَأَطْفِئُوهَا بِالمَاءِ».



---

(١) أَعْلَقْتُ عَلَيْهِ: عَالَجْتُهُ مِنْ وَجَعِ حَلْقِهِ بِرَفْعِ حَنَكِهِ بِإِصْبَعِي.

(٢) العُذْرَة: وَجَعٌ فِي الحَلْقِ مِنْ سُقُوطِ اللَّحْمَةِ الَّتِي فِي أَقْصَى الحَلْقِ.

(٣) تَدْغَرْنَ أَوْلَادَكُنَّ: تَغْمِزْنَ بِإِصْبَعِكُنَّ حَلْقَ أَوْلَادِكُنَّ.

(٤) ذَاتُ الجَنْبِ: وَرَمٌ حَارٌّ يَعْرِضُ فِي الغِشَاءِ المُسْتَبْطِنِ لِلْأَضْلَاعِ.

(٥) وَيُلَدُّ: اللَّدُودُ: مَا يُسْقَاهُ المَرِيضُ فِي أَحَدِ شِقَّيِ الفَمِ.

(٦) بِالغَمْزِ: العَصْرِ بِالإِصْبَعِ.

(٧) فَيْحِ جَهَنَّمَ: انْتِشَارِ حَرِّهَا وَتَنَفُّسِهَا.

بَابُ التَّلْبِينَةِ لِلْمَرِيضِ*

١٢٨٢ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «التَّلْبِينَةُ[1] مُجِمَّةٌ[2] لِفُؤَادِ المَرِيضِ؛ تُذْهِبُ بَعْضَ الحُزْنِ».

بَابُ العَجْوَةِ*

١٢٨٣ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمَرَاتٍ عَجْوَةً[3]؛ لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ اليَوْمَ سُمٌّ، وَلَا سِحْرٌ».

بَابُ المَنُّ شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ*

١٢٨٤ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الكَمْأَةُ[4] مِنَ المَنِّ[5] الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُوسَى، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ».



---

(١) التَّلْبِينَةُ: حَسَاءٌ مِنْ دَقِيقٍ وَلَبَنٍ، وَرُبَّمَا جُعِلَ فِيهِ عَسَلٌ.

(٢) مُجِمَّةٌ: مُرِيحَةٌ.

(٣) عَجْوَةً: نَوْعٌ جَيِّدٌ مِنْ تَمْرِ المَدِينَةِ.

(٤) الكَمْأَةُ: نَبَاتٌ بِالبَرِّيَّةِ تَنْشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ.

(٥) مِنَ المَنِّ: شَبِيهَةٌ بِالمَنِّ فِي حُصُولِهَا بِلَا تَعَبٍ وَزَرْعٍ.

بَابُ اللَّدُودِ*

١٢٨٥ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «لَدَدْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ، وَجَعَلَ يُشِيرُ إِلَيْنَا: لَا تَلُدُّونِي، فَقُلْنَا: كَرَاهِيَةُ المَرِيضِ بِالدَّوَاءِ.

فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: **أَلَمْ أَنْهَكُمْ أَنْ تَلُدُّونِي؟!** قُلْنَا: كَرَاهِيَةً لِلدَّوَاءِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **لَا يَبْقَى مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا لُدَّ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَّا العَبَّاسَ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ**».



بَابُ مَا يُذْكَرُ فِي الطَّاعُونِ*

١٢٨٦ - عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطَّاعُونُ رِجْزٌ[١] أُرْسِلَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ - أَوْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ -.

زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «ثُمَّ بَقِيَ بَعْدُ بِالأَرْضِ، فَيَذْهَبُ المَرَّةَ وَيَأْتِي الأُخْرَى».

فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَاراً مِنْهُ».

بَابُ لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ

١٢٨٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ[٢]».



(١) رِجْزٌ: عَذَابٌ.

(٢) لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ: لَا يُورِدُ ذُو إِبِلٍ مَرِيضَةٍ عَلَى ذِي إِبِلٍ صَحِيحَةٍ.

كِتَابُ قَتْلِ الحَيَّاتِ وَغَيْرِهَا

بَابُ قَتْلِ الحَيَّاتِ

١٢٨٨ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**ٱقْتُلُوا الحَيَّاتِ وَذَا الطُّفْيَتَيْنِ**[١] **وَالأَبْتَرَ**[٢]**؛ فَإِنَّهُمَا يَسْتَسْقِطَانِ الحَبَلَ**[٣] **وَيَلْتَمِسَانِ البَصَرَ**[٤]».

بَابُ النَّهْيِ عَنْ قَتْلِ ذَوَاتِ البُيُوتِ

١٢٨٩ - عَنْ أَبِي لُبَابَةَ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ الجِنَّانِ[٥] الَّتِي تَكُونُ فِي البُيُوتِ، إِلَّا الأَبْتَرَ وَذَا الطُّفْيَتَيْنِ».

١٢٩٠ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَارٍ، وَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ ﴿وَٱلْمُرْسَلَٰتِ عُرْفًا﴾ فَنَحْنُ نَأْخُذُهَا مِنْ فِيهِ رَطْبَةً[٦]؛ إِذْ خَرَجَتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ، فَقَالَ: **ٱقْتُلُوهَا**، فَٱبْتَدَرْنَاهَا[٧] لِنَقْتُلَهَا، فَسَبَقَتْنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **وَقَاهَا اللَّهُ شَرَّكُمْ كَمَا وَقَاكُمْ شَرَّهَا**».

---

(١) وَذَا الطُّفْيَتَيْنِ: حَيَّةٌ عَلَى ظَهْرِهَا خَطَّانِ أَسْوَدَانِ.
(٢) وَالأَبْتَرَ: الحَيَّةُ قَصِيرَةُ الذَّنَبِ.
(٣) يَسْتَسْقِطَانِ الحَبَلَ: أَيْ: إِذَا نَظَرَتِ الحَامِلُ إِلَيْهِمَا وَخَافَتْ أَسْقَطَتِ الحَمْلَ غَالِباً.
(٤) وَيَلْتَمِسَانِ البَصَرَ: يَخْطِفَانِهِ وَيَطْمِسَانِهِ.
(٥) الجِنَّانِ: الحَيَّاتِ.
(٦) فَنَحْنُ نَأْخُذُهَا مِنْ فِيهِ رَطْبَةً: أَيْ: أَوَّلَ نُزُولِهَا.
(٧) فَٱبْتَدَرْنَاهَا: أَسْرَعْنَا إِلَيْهَا.

بَابُ قَتْلِ الوَزَغِ

١٢٩١ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلْوَزَغِ: **الفُوَيْسِقُ**[(١)]».

١٢٩٢ - عَنْ أُمِّ شَرِيكٍ رضي الله عنها: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الوَزَغِ، وَقَالَ: **كَانَ يَنْفُخُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ** عليه السلام».



(١) الفُوَيْسِقُ: زَائِدُ الضَّرَرِ وَالأَذَى.

بَابُ مَا يُنْهَى عَنْ قَتْلِهِ

١٢٩٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّ نَمْلَةً قَرَصَتْ نَبِيّاً مِنَ الأَنْبِيَاءِ، فَأَمَرَ بِقَرْيَةِ النَّمْلِ فَأُحْرِقَتْ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: أَفِي أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَهْلَكْتَ أُمَّةً مِنَ الأُمَمِ تُسَبِّحُ؟! - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: فَهَلَّا نَمْلَةً وَاحِدَةً» -».

بَابُ عُذِّبَتِ ٱمْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ

١٢٩٤ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عُذِّبَتِ ٱمْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ؛ لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَسَقَتْهَا إِذْ حَبَسَتْهَا، وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ[1]».

بَابٌ فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ

١٢٩٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ ٱشْتَدَّ عَلَيْهِ العَطَشُ، فَوَجَدَ بِئْراً فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ، ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ[2] يَأْكُلُ الثَّرَى[3] مِنَ العَطَشِ.

فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الكَلْبَ مِنَ العَطَشِ مِثْلُ الَّذِي كَانَ بَلَغَ مِنِّي، فَنَزَلَ البِئْرَ فَمَلَأَ خُفَّهُ[4] مَاءً، ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ[5] حَتَّى رَقِيَ[6] فَسَقَى

---

(١) خَشَاشِ الأَرْضِ: هَوَامُّهَا وَحَشَرَاتُهَا.
(٢) يَلْهَثُ: يُخْرِجُ لِسَانَهُ مِنْ شِدَّةِ العَطَشِ وَالحَرِّ.
(٣) الثَّرَى: التُّرَابُ.
(٤) خُفَّهُ: الخُفُّ: مَا يَسْتُرُ القَدَمَ.
(٥) بِفِيهِ: فَمِهِ.
(٦) رَقِيَ: صَعِدَ.

الكَلْبَ - وَفِي رِوايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «فَجَعَلَ يَغْرِفُ لَهُ بِهِ حَتَّى أَرْوَاهُ» -، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ.

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنَّ لَنَا فِي هَذِهِ البَهَائِمِ لَأَجْراً؟

فَقَالَ: فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ[1] أَجْرٌ».

١٢٩٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَمَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ[2] قَدْ كَادَ يَقْتُلُهُ العَطَشُ، إِذْ رَأَتْهُ بَغِيٌّ[3] مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ فَنَزَعَتْ مُوقَهَا[4]، فَٱسْتَقَتْ لَهُ بِهِ، فَسَقَتْهُ إِيَّاهُ؛ فَغُفِرَ لَهَا بِهِ».



(١) كَبِدٍ رَطْبَةٍ: يَشْمَلُ الإِنْسَانَ وَالحَيَوَانَ.
(٢) يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ: يَدُورُ حَوْلَ بِئْرٍ لَمْ تُبْنَ بِالحِجَارَةِ.
(٣) بَغِيٌّ: زَانِيَةٌ.
(٤) مُوقَهَا: خُفَّهَا.

كِتَابُ الأَدَبِ

بَابُ تَسْمِيَةِ المَوْلُودِ وَتَحْنِيكِهِ

١٢٩٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: «كَانَ ٱبْنٌ لِأَبِي طَلْحَةَ يَشْتَكِي، فَخَرَجَ أَبُو طَلْحَةَ، فَقُبِضَ الصَّبِيُّ.

فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ: مَا فَعَلَ ٱبْنِي؟ قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: هُوَ أَسْكَنُ مِمَّا كَانَ.

فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ العَشَاءَ فَتَعَشَّى، ثُمَّ أَصَابَ مِنْهَا، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَتْ: وَارُوا الصَّبِيَّ[١].

فَلَمَّا أَصْبَحَ أَبُو طَلْحَةَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: **أَعْرَسْتُمُ اللَّيْلَةَ[٢]؟**

قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: **اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمَا.**

فَوَلَدَتْ غُلَاماً، فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ: ٱحْمِلْهُ حَتَّى تَأْتِيَ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَتَى بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، وَبَعَثَتْ مَعَهُ بِتَمَرَاتٍ.

فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: **أَمَعَهُ شَيْءٌ؟**

قَالُوا: نَعَمْ، تَمَرَاتٌ.

---

(١) وَارُوا الصَّبِيَّ: ادْفِنُوهُ.

(٢) أَعْرَسْتُمُ اللَّيْلَةَ: كِنَايَةٌ عَنِ الجِمَاعِ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَجْوَةٍ مِنْ عَجْوَةِ المَدِينَةِ».

فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَمَضَغَهَا، ثُمَّ أَخَذَهَا مِنْ فِيهِ فَجَعَلَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ، ثُمَّ حَنَّكَهُ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَجَعَلَ الصَّبِيُّ يَتَلَمَّظُهَا[1]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ٱنْظُرُوا إِلَى حُبِّ الأَنْصَارِ التَّمْرَ، فَمَسَحَ وَجْهَهُ».

وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ».

١٢٩٨ - عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: «وُلِدَ لِي غُلَامٌ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَسَمَّاهُ إِبْرَاهِيمَ، فَحَنَّكَهُ بِتَمْرَةٍ، وَدَعَا لَهُ بِالبَرَكَةِ، وَدَفَعَهُ إِلَيَّ».

١٢٩٩ - عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنهما: «أَنَّهَا حَمَلَتْ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ، قَالَتْ: فَخَرَجْتُ وَأَنَا مُتِمٌّ[2]، فَأَتَيْتُ المَدِينَةَ فَنَزَلْتُ بِقُبَاءٍ فَوَلَدْتُهُ بِقُبَاءٍ.

ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَوَضَعَهُ فِي حَجْرِهِ[3]، ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ فَمَضَغَهَا، ثُمَّ تَفَلَ فِي فِيهِ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رِيقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ حَنَّكَهُ بِالتَّمْرَةِ، ثُمَّ دَعَا لَهُ وَبَرَّكَ عَلَيْهِ[4] - وَفِي

---

(١) يَتَلَمَّظُهَا: يُدِيرُ لِسَانَهُ فِي فِيهِ وَيُحَرِّكُهُ يَتَتَبَّعُ أَثَرَ التَّمْرِ.

(٢) وَأَنَا مُتِمٌّ: مُتِمَّةٌ حَمْلِي قَدْ شَارَفْتُ الوَضْعَ.

(٣) حَجْرِهِ: حِضْنِهِ.

(٤) وَبَرَّكَ عَلَيْهِ: أَيْ: قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ عَلَيْكَ.

رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «ثُمَّ مَسَحَهُ وَصَلَّى عَلَيْهِ[١]، وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ» -، وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الإِسْلَامِ[٢]».

١٣٠٠ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتَى بِالصِّبْيَانِ فَيُبَرِّكُ عَلَيْهِمْ وَيُحَنِّكُهُمْ».

وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُؤْتَى بِالصِّبْيَانِ فَيَدْعُو لَهُمْ».



(١) وَصَلَّى عَلَيْهِ: أَيْ: دَعَا لَهُ.

(٢) أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الإِسْلَامِ: أَيْ: أَوَّلَ مَنْ وُلِدَ فِي الإِسْلَامِ بِالمَدِينَةِ بَعْدَ الهِجْرَةِ مِنْ أَوْلَادِ المُهَاجِرِينَ.

بَابُ الكُنْيَةِ لِلصَّبِيِّ

١٣٠١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «إِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَيُخَالِطُنَا، حَتَّى يَقُولَ لِأَخٍ لِي صَغِيرٍ: **يَا أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ**[١]».

بَابُ النَّهْيِ عَنِ التَّكَنِّي بِأَبِي القَاسِمِ

١٣٠٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «نَادَى رَجُلٌ رَجُلاً بِالبَقِيعِ: يَا أَبَا القَاسِمِ، فَٱلْتَفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَمْ أَعْنِكَ، إِنَّمَا دَعَوْتُ فُلَاناً.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **تَسَمَّوْا بِٱسْمِي، وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي**».

١٣٠٣ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قَالَ: «وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا غُلَامٌ فَسَمَّاهُ القَاسِمَ، فَقَالَتِ الأَنْصَارُ: لَا نَكْنِيكَ أَبَا القَاسِمِ، وَلَا نُنْعِمُكَ عَيْناً[٢].

فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وُلِدَ لِي غُلَامٌ، فَسَمَّيْتُهُ القَاسِمَ، فَقَالَتِ الأَنْصَارُ: لَا نَكْنِيكَ أَبَا القَاسِمِ، وَلَا نُنْعِمُكَ عَيْناً.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **أَحْسَنَتِ الأَنْصَارُ، سَمُّوا بِٱسْمِي، وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي، فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ** - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «**أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ**» -».

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «**أَسْمِ ٱبْنَكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ**».



(١) النُّغَيْرُ: طَائِرٌ صَغِيرٌ.

(٢) وَلَا نُنْعِمُكَ عَيْناً: لَا نُكْرِمُكَ، وَلَا نُقِرُّ عَيْنَكَ بِذَلِكَ.

بَابُ تَحْوِيلِ الِاسْمِ إِلَى اسْمٍ أَحْسَنَ مِنْهُ*

١٣٠٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: «أَنَّ زَيْنَبَ كَانَ اسْمُهَا بَرَّةَ، فَقِيلَ: تُزَكِّي نَفْسَهَا، فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ».

١٣٠٥ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنهما قَالَ: «أُتِيَ بِالْمُنْذِرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ وُلِدَ، فَوَضَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى فَخِذِهِ، وَأَبُو أُسَيْدٍ جَالِسٌ، فَلَهِيَ[1] النَّبِيُّ ﷺ بِشَيْءٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَمَرَ أَبُو أُسَيْدٍ بِابْنِهِ فَاحْتُمِلَ مِنْ عَلَى فَخِذِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْلَبُوهُ[2].

فَاسْتَفَاقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: **أَيْنَ الصَّبِيُّ؟** فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: أَقْلَبْنَاهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: **مَا اسْمُهُ؟** قَالَ: فُلَانٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: **لَا، وَلَكِنِ اسْمُهُ الْمُنْذِرُ**، فَسَمَّاهُ يَوْمَئِذٍ الْمُنْذِرَ».



---

(١) فَلَهِيَ: اشْتَغَلَ.

(٢) فَأَقْلَبُوهُ: أَرْجَعُوهُ.

بَابٌ فِي حَقِّ المُسْلِمِ عَلَى المُسْلِمِ

١٣٠٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسٌ تَجِبُ لِلْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ: رَدُّ السَّلَامِ، وَتَشْمِيتُ العَاطِسِ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَعِيَادَةُ المَرِيضِ، وَٱتِّبَاعُ الجَنَائِزِ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «سِتٌّ» وَزَادَ فِيهَا: «وَإِذَا ٱسْتَنْصَحَكَ فَٱنْصَحْ لَهُ».

بَابُ إِعْطَاءِ الطَّرِيقِ حَقَّهُ

١٣٠٧ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالجُلُوسَ بِالطُّرُقَاتِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَنَا بُدٌّ مِنْ مَجَالِسِنَا؛ نَتَحَدَّثُ فِيهَا.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا المَجْلِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ.

قَالُوا: وَمَا حَقُّهُ؟ قَالَ: غَضُّ البَصَرِ، وَكَفُّ الأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالأَمْرُ بِالمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ المُنْكَرِ».

بَابُ فَضْلِ إِزَالَةِ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ

١٣٠٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ فَأَخَّرَهُ؛ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ».

بَابُ يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى المَاشِي، وَالقَلِيلُ عَلَى الكَثِيرِ

١٣٠٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى المَاشِي - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الكَبِيرِ» -، وَالمَاشِي عَلَى القَاعِدِ، وَالقَلِيلُ عَلَى الكَثِيرِ».

بَابُ التَّسْلِيمِ عَلَى الصِّبْيَانِ*

١٣١٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى غِلْمَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ».



بَابٌ كَيْفَ يُرَدُّ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ السَّلَامُ؟*

١٣١١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الكِتَابِ؛ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ».

١٣١٢ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اليَهُودَ إِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ يَقُولُ أَحَدُهُمُ: السَّامُ عَلَيْكُمْ؛ فَقُلْ: عَلَيْكَ».

١٣١٣ - عَنْ عَائِشَةَ ﷺ: «أَنَّ يَهُودَ أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ، فَقُلْتُ: عَلَيْكُم، وَلَعَنَكُمُ اللَّهُ، وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ.

قَالَ: مَهْلاً يَا عَائِشَةُ، عَلَيْكِ بِالرِّفْقِ، وَإِيَّاكِ وَالعُنْفَ وَالفُحْشَ[1].

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «مَهْ[2] يَا عَائِشَةُ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الفُحْشَ وَالتَّفَحُّشَ[3]».

قُلْتُ: أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟

قَالَ: أَوَلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ؟ رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ، فَيُسْتَجَابُ لِي فِيهِمْ، وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِيَّ».

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَإِذَا جَآءُوكَ حَيَّوۡكَ بِمَا لَمۡ يُحَيِّكَ بِهِ ٱللَّهُ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ».



(١) وَالفُحْشَ: التَّعَدِّي بِزِيَادَةِ القُبْحِ فِي القَوْلِ.
(٢) مَهْ: أَيْ: اكْفُفْ، وَهِيَ كَلِمَةُ زَجْرٍ.
(٣) وَالتَّفَحُّشَ: التَّكَلُّفَ فِي اللَّفْظِ.

بَابُ الِاسْتِئْذَانِ ثَلاثاً

١٣١٤ - عَنْ أَبِي مُوسَى ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلَاثاً فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ؛ فَلْيَرْجِعْ».

بَابُ كَرَاهَةِ قَوْلِ المُسْتَأْذِنِ: «أَنَا» إِذَا قِيلَ: مَنْ هَذَا؟

١٣١٥ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ قَالَ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي دَيْنٍ كَانَ عَلَى أَبِي، فَدَقَقْتُ البَابَ، فَقَالَ: مَنْ ذَا؟ فَقُلْتُ: أَنَا، فَقَالَ: أَنَا أَنَا؛ كَأَنَّهُ كَرِهَهَا».

بَابُ الِاسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ البَصَرِ*

١٣١٦ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﵄: «أَنَّ رَجُلاً اطَّلَعَ فِي جُحْرٍ[1] فِي بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِدْرًى[2] يَحُكُّ بِهِ رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَآهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُنِي لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ.

وَقَالَ: إِنَّمَا جُعِلَ الإِذْنُ مِنْ أَجْلِ البَصَرِ».

بَابُ إِذَا نَظَرَ بِغَيْرِ إِذْنٍ تُفْقَأُ عَيْنُهُ

١٣١٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ

---

(١) جُحْرٍ: خَرْقٍ.
(٢) مِدْرًى: حَدِيدَةٌ يُسَرَّحُ بِهَا الشَّعَرُ المُتَلَبِّدُ.

رَجُلاً ٱطَّلَعَ عَلَيْكَ بِغَيْرِ إِذْنٍ، فَخَذَفْتَهُ بِحَصَاةٍ[١] فَفَقَأْتَ عَيْنَهُ[٢]؛ مَا كَانَ عَلَيْكَ مِنْ جُنَاحٍ».

١٣١٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: «أَنَّ رَجُلاً ٱطَّلَعَ مِنْ بَعْضِ حُجَرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَامَ إِلَيْهِ بِمِشْقَصٍ[٣] - أَوْ مَشَاقِصَ -، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَخْتِلُهُ[٤] لِيَطْعُنَهُ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «فَسَدَّدَ إِلَيْهِ مِشْقَصاً» -».



(١) فَخَذَفْتَهُ بِحَصَاةٍ: رَمَيْتَهُ بِهَا مِنْ بَيْنِ إِصْبَعَيْكَ.

(٢) فَفَقَأْتَ عَيْنَهُ: قَلَعْتَهَا.

(٣) بِمِشْقَصٍ: نَصْلٍ، وَهُوَ: الحَدِيدَةُ الَّتِي عَلَى رَأْسِ السَّهْمِ.

(٤) يَخْتِلُهُ: يَخْدَعُهُ وَيَسْتَغْفِلُهُ.

بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّمَادُحِ*

١٣١٩ - عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ﵁ قَالَ: «مَدَحَ رَجُلٌ رَجُلاً عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: **وَيْحَكَ! قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ** - مِرَاراً -.

إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحاً صَاحِبَهُ لَا مَحَالَةَ؛ فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ فُلَاناً وَاللَّهُ حَسِيبُهُ، وَلَا أُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَداً، أَحْسِبُهُ - إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَاكَ - كَذَا وَكَذَا».

١٣٢٠ - عَنْ أَبِي مُوسَى ﵁ قَالَ: «سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلاً يُثْنِي عَلَى رَجُلٍ وَيُطْرِيهِ فِي المِدْحَةِ، فَقَالَ: **لَقَدْ أَهْلَكْتُمْ** - أَوْ: **قَطَعْتُمْ** - **ظَهْرَ الرَّجُلِ**».



بَابُ حَقِّ الضَّيْفِ*

١٣٢١ - عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ العَدَوِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّام - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ» -، وَجَائِزَتُهُ[1] يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَلَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ مُسْلِمٍ أَنْ يُقِيمَ عِنْدَ أَخِيهِ حَتَّى يُؤْثِمَهُ[2] - وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «حَتَّى يُحْرِجَهُ» -.

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يُؤْثِمُهُ؟ قَالَ: يُقِيمُ عِنْدَهُ وَلَا شَيْءَ لَهُ يَقْرِيهِ بِهِ».

١٣٢٢ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ: «قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تَبْعَثُنَا فَنَنْزِلُ بِقَوْمٍ فَلَا يَقْرُونَنَا، فَمَا تَرَى؟

فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمَرُوا لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ فَٱقْبَلُوا، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ».

بَابٌ إِذَا أَتَاهُ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ فَلْيُنَاوِلْهُ مِنْهُ

١٣٢٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَنَعَ لِأَحَدِكُمْ خَادِمُهُ طَعَامَهُ ثُمَّ جَاءَهُ بِهِ، وَقَدْ وَلِيَ حَرَّهُ وَدُخَانَهُ؛ فَلْيُقْعِدْهُ مَعَهُ فَلْيَأْكُلْ.

---

(١) وَجَائِزَتُهُ: الِاهْتِمَامُ بِهِ وَإِتْحَافُهُ بِمَا يُمْكِنُ مِنْ بِرٍّ وَأَلْطَافٍ.

(٢) يُؤْثِمَهُ: يُوقِعَهُ فِي الإِثْمِ.

فَإِنْ كَانَ الطَّعَامُ مَشْفُوهاً[١] قَلِيلاً؛ فَلْيَضَعْ فِي يَدِهِ مِنْهُ أُكْلَةً أَوْ أُكْلَتَيْنِ».



(١) مَشْفُوهاً: كَثُرَتْ عَلَيْهِ الأَيْدِي.

بَابُ مَنْ رَأَى فُرْجَةً فِي الحَلْقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا

١٣٢٤ - عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي المَسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ إِذْ أَقْبَلَ نَفَرٌ ثَلَاثَةٌ، فَأَقْبَلَ ٱثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَهَبَ وَاحِدٌ، فَوَقَفَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى فُرْجَةً فِي الحَلْقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا، وَأَمَّا الآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ، وَأَمَّا الثَّالِثُ فَأَدْبَرَ ذَاهِباً.

فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلَاثَةِ؟

أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ؛ فَآوَاهُ اللَّهُ.

وَأَمَّا الآخَرُ فَٱسْتَحْيَا؛ فَٱسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ.

وَأَمَّا الآخَرُ فَأَعْرَضَ؛ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ».

بَابُ لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ*

١٣٢٥ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَقْعَدِهِ، ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ، وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا».

بَابُ لَا يَتَنَاجَى ٱثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ*

١٣٢٦ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى ٱثْنَانِ[1] دُونَ الآخَرِ، حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُحْزِنَهُ[2]».

---

(١) فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ: لَا يَتَحَدَّثَانِ سِرّاً.

(٢) أَنْ يُحْزِنَهُ: لِئَلَّا يُحْزِنَهُ.

بَابُ التَّبَسُّمِ وَالضَّحِكِ*

١٣٢٧ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مُسْتَجْمِعاً قَطُّ ضَاحِكاً[1] حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ[2]، إِنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ».

بَابٌ لَا يُشَمَّتُ العَاطِسُ إِذَا لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ*

١٣٢٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «عَطَسَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلَانِ، فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الآخَرَ.

فَقَالَ الَّذِي لَمْ يُشَمِّتْهُ: عَطَسَ فُلَانٌ فَشَمَّتَّهُ، وَعَطَسْتُ أَنَا فَلَمْ تُشَمِّتْنِي؟

قَالَ: إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللَّهَ، وَإِنَّكَ لَمْ تَحْمَدِ اللَّهَ».

بَابٌ إِذَا تَثَاءَبَ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ*

١٣٢٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ مَا ٱسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَالَ: هَا؛ ضَحِكَ الشَّيْطَانُ».



(١) مُسْتَجْمِعاً قَطُّ ضَاحِكاً: أَيْ: ضَاحِكاً كُلَّ الضَّحِكِ بِجَمِيعِ الفَمِ.

(٢) لَهَوَاتِهِ: جَمْعُ لَهَاةٍ؛ وَهِيَ: اللَّحْمَةُ الَّتِي بِأَعْلَى الحُنْجُرَةِ مِنْ أَقْصَى الفَمِ.

بَابُ غَسْلِ الوَجْهِ وَاليَدَيْنِ إِذَا ٱسْتَيْقَظَ مِنَ النَّوْمِ

١٣٣٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا ٱسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ؛ فَلَا يَغْمِسْ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثاً؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ».

١٣٣١ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ نَامَ».

بَابُ الأَمْرِ بِالِٱسْتِنْثَارِ عِنْدَ الِٱسْتِيقَاظِ مِنَ النَّوْمِ

١٣٣٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا ٱسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ فَتَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْثِرْ ثَلَاثاً؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى خَيْشُومِهِ(١)».



(١) خَيْشُومِهِ: أَقْصَى أَنْفِهِ.

بَابُ آيَةِ الحِجَابِ

١٣٣٣ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ أَزْوَاجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُنَّ يَخْرُجْنَ بِاللَّيْلِ إِذَا تَبَرَّزْنَ إِلَى المَنَاصِعِ[١]- وَهُوَ صَعِيدٌ أَفْيَحُ[٢] -.

وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ يَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ٱحْجُبْ نِسَاءَكَ، فَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ.

فَخَرَجَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي عِشَاءً - وَكَانَتِ ٱمْرَأَةً طَوِيلَةً - فَنَادَاهَا عُمَرُ: أَلَا قَدْ عَرَفْنَاكِ يَا سَوْدَةُ - حِرْصاً عَلَى أَنْ يُنْزَلَ الحِجَابُ -.

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الحِجَابَ».

بَابُ خُرُوجِ النِّسَاءِ لِحَوَائِجِهِنَّ*

١٣٣٤ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «خَرَجَتْ سَوْدَةُ بَعْدَمَا ضُرِبَ عَلَيْهَا الحِجَابُ لِتَقْضِيَ حَاجَتَهَا، وَكَانَتِ ٱمْرَأَةً جَسِيمَةً تَفْرَعُ النِّسَاءَ[٣] جِسْماً، لَا تَخْفَى عَلَى مَنْ يَعْرِفُهَا.

فَرَآهَا عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ فَقَالَ: يَا سَوْدَةُ، وَاللَّهِ مَا تَخْفَيْنَ عَلَيْنَا، فَٱنْظُرِي كَيْفَ تَخْرُجِينَ.

---

(١) المَنَاصِع: مَوَاضِعُ خَارِجَ المَدِينَةِ.

(٢) صَعِيدٌ أَفْيَحُ: أَرْضٌ مُتَّسِعَةٌ.

(٣) تَفْرَعُ النِّسَاءَ: تَطُولُهُنَّ وَتَكُونُ أَطْوَلَ مِنْهُنَّ.

فَٱنْكَفَأَتْ[(١)] رَاجِعَةً وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي، وَإِنَّهُ لَيَتَعَشَّى وَفِي يَدِهِ عَرْقٌ[(٢)]، فَدَخَلَتْ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي خَرَجْتُ فَقَالَ لِي عُمَرُ: كَذَا وَكَذَا.

قَالَتْ: فَأُوحِيَ إِلَيْهِ، ثُمَّ رُفِعَ عَنْهُ وَإِنَّ العَرْقَ فِي يَدِهِ مَا وَضَعَهُ، فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكُنَّ أَنْ تَخْرُجْنَ لِحَاجَتِكُنَّ».

بَابُ الحَيَاءِ*

١٣٣٥ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ وَهُوَ يَعِظُ أَخَاهُ فِي الحَيَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعْهُ؛ فَإِنَّ الحَيَاءَ مِنَ الإِيمَانِ».

١٣٣٦ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ».

بَابُ تَحْرِيمِ الخَلْوَةِ بِالأَجْنَبِيَّةِ

١٣٣٧ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَرَأَيْتَ الحَمْوَ[(٣)]؟ قَالَ: الحَمْوُ المَوْتُ».

---

(١) فَانْكَفَأَتْ: انْقَلَبَتْ.

(٢) عَرْقٌ: عَظْمٌ عَلَيْهِ لَحْمٌ.

(٣) الحَمْوَ: قَرِيبَ زَوْجِ المَرْأَةِ.

بَابُ إِرْدَافِ الأَجْنَبِيَّةِ إِذَا أَعْيَتْ فِي الطَّرِيقِ

١٣٣٨ - عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: «كُنْتُ أَنْقُلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَأْسِي، وَهِيَ مِنِّي عَلَى ثُلُثَيْ فَرْسَخٍ[١].

فَجِئْتُ يَوْماً وَالنَّوَى عَلَى رَأْسِي، فَلَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فَدَعَانِي ثُمَّ قَالَ: إِخْ إِخْ[٢] لِيَحْمِلَنِي خَلْفَهُ، فَٱسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسِيرَ مَعَ الرِّجَالِ، وَذَكَرْتُ الزُّبَيْرَ وَغَيْرَتَهُ وَكَانَ أَغْيَرَ النَّاسِ.

فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنِّي قَدِ ٱسْتَحْيَيْتُ فَمَضَى، حَتَّى أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ بِخَادِمٍ تَكْفِينِي سِيَاسَةَ الفَرَسِ[٣]، فَكَأَنَّمَا أَعْتَقَنِي - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «جَاءَ النَّبِيَّ ﷺ سَبْيٌ فَأَعْطَاهَا خَادِماً» -».



---

(١) ثُلُثَيْ فَرْسَخٍ: يُسَاوِي خَمْسَةَ كِيلُومِتْرَاتٍ وَخَمْسَ مِئَةِ مِتْرٍ (٥,٥).

(٢) إِخْ إِخْ: كَلِمَةٌ تُقَالُ لِلْبَعِيرِ لِيَبْرُكَ.

(٣) سِيَاسَةَ الفَرَسِ: خِدْمَتُهُ وَالقِيَامُ عَلَيْهِ.

بَابُ إِخْرَاجِ المُتَشَبِّهِينَ بِالنِّسَاءِ مِنَ البُيُوتِ*

١٣٣٩ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ مُخَنَّثاً[١] كَانَ عِنْدَهَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي البَيْتِ، فَقَالَ لِأَخِي أُمِّ سَلَمَةَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ، إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الطَّائِفَ غَداً فَإِنِّي أَدُلُّكَ عَلَى بِنْتِ غَيْلَانَ، فَإِنَّهَا تُقْبِلُ بِأَرْبَعٍ[٢] وَتُدْبِرُ بِثَمَانٍ[٣].

فَسَمِعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: لَا يَدْخُلْ هَؤُلَاءِ عَلَيْكُمْ».

بَابُ فِيمَنْ أَبْعَدَ نَفْسَهُ عَنْ مَوَاضِعِ التُّهَمِ

١٣٤٠ - عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُعْتَكِفاً، فَأَتَيْتُهُ أَزُورُهُ لَيْلاً، فَحَدَّثْتُهُ ثُمَّ قُمْتُ لِأَنْقَلِبَ[٤]، فَقَامَ مَعِيَ لِيَقْلِبَنِي، فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الأَنْصَارِ، فَلَمَّا رَأَيَا النَّبِيَّ ﷺ أَسْرَعَا.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عَلَى رِسْلِكُمَا[٥]، إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ.

فَقَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ!

قَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَرّاً - أَوْ قَالَ: شَيْئاً -».



---

(١) مُخَنَّثاً: هُوَ: الَّذِي يَتَشَبَّهُ بِالنِّسَاءِ فِي أَخْلَاقِهِ وَكَلَامِهِ وَحَرَكَاتِهِ.

(٢) تُقْبِلُ بِأَرْبَعٍ: أَيْ: بِأَرْبَعِ عُكَنٍ فِي بَطْنِهَا، فِي كُلِّ نَاحِيَةٍ اثْنَتَانِ، وَالعُكْنَةُ: الطَّيُّ الَّذِي فِي البَطْنِ مِنَ السِّمَنِ.

(٣) وَتُدْبِرُ بِثَمَانٍ: أَيْ: أَطْرَافُ هَذِهِ العُكَنِ الأَرْبَعِ تَصِيرُ إِذَا أَدْبَرَتْ ثَمَانِيَةً؛ لِأَنَّهَا مُحِيطَةٌ بِالجَنْبِ حِينَ يَتَجَعَّدُ.

(٤) لِأَنْقَلِبَ: أَرْجِعَ.

(٥) عَلَى رِسْلِكُمَا: تَمَهَّلَا.

بَابُ تَحْرِيمِ الظُّلْمِ

١٣٤١ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ القِيَامَةِ».

١٣٤٢ - عَنْ أَبِي مُوسَى ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ يُمْلِي[1] لِلظَّالِمِ، فَإِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ ۚ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾».

١٣٤٣ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﵄ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ؛ لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يُسْلِمُهُ[2].

مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ.

وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً، فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ القِيَامَةِ.

وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِماً سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ».



---

(١) يُمْلِي: يُمْهِلُ.

(٢) وَلَا يُسْلِمُهُ: لَا يَخْذُلُهُ.

بَابُ الحَذَرِ مِنَ الغَضَبِ*

١٣٤٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ[١]؛ إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الغَضَبِ».

١٣٤٥ - عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ رضي الله عنه قَالَ: «ٱسْتَبَّ رَجُلَانِ[٢] عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا تَحْمَرُّ عَيْنَاهُ وَتَنْتَفِخُ أَوْدَاجُهُ[٣].

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَأَعْرِفُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ الَّذِي يَجِدُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ».



(١) بِالصُّرَعَةِ: مَنْ يَصْرَعُ النَّاسَ كَثِيراً بِقُوَّتِهِ.

(٢) اسْتَبَّ رَجُلَانِ: جَرَى بَيْنَهُمَا شَتْمٌ.

(٣) أَوْدَاجُهُ: عُرُوقُ حَلْقِهِ.

بَابُ النَّهْيِ عَنْ ضَرْبِ الوَجْهِ

١٣٤٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيَجْتَنِبِ الوَجْهَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ».

بَابُ مَنْ كَانَ مَعَهُ سِهَامٌ فَلْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا

١٣٤٧ - عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا أَوْ فِي سُوقِنَا وَمَعَهُ نَبْلٌ[١]، فَلْيُمْسِكْ عَلَى نِصَالِهَا[٢] بِكَفِّهِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَلْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا، ثُمَّ لِيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا، ثُمَّ لِيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا» -؛ أَنْ يُصِيبَ أَحَداً مِنَ المُسْلِمِينَ مِنْهَا بِشَيْءٍ».

بَابُ النَّهْيِ عَنِ الإِشَارَةِ بِالسِّلَاحِ إِلَى مُسْلِمٍ

١٣٤٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ بِالسِّلَاحِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَحَدُكُمْ لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ[٣] فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ».



(١) نَبْلٌ: سِهَامٌ.

(٢) نِصَالِهَا: النَّصْلُ: الحَدِيدَةُ الَّتِي فِي رَأْسِ السَّهْمِ.

(٣) يَنْزِعُ فِي يَدِهِ: يَرْمِي فِي يَدِهِ وَيُحَقِّقُ ضَرْبَتَهُ وَرَمْيَتَهُ.

بَابُ نَكْتِ[١] العُودِ فِي المَاءِ وَالطِّينِ*

١٣٤٩ - عَنْ أَبِي مُوسَى ﵁: «أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطٍ[٢] مِنْ حِيطَانِ المَدِينَةِ، وَفِي يَدِ النَّبِيِّ ﷺ عُودٌ يَضْرِبُ بِهِ بَيْنَ المَاءِ وَالطِّينِ».

بَابٌ فِي إِطْفَاءِ النَّارِ بِاللَّيْلِ

١٣٥٠ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «ٱكْفِتُوا صِبْيَانَكُمْ[٣] عِنْدَ العِشَاءِ؛ فَإِنَّ لِلْجِنِّ ٱنْتِشَاراً وَخَطْفَةً.

وَأَطْفِئُوا المَصَابِيحَ عِنْدَ الرُّقَادِ[٤] - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «وَأَطْفِئْ مِصْبَاحَكَ وَٱذْكُرِ ٱسْمَ اللَّهِ» -؛ فَإِنَّ الفُوَيْسِقَةَ[٥] رُبَّمَا ٱجْتَرَّتِ[٦] الفَتِيلَةَ[٧] فَأَحْرَقَتْ أَهْلَ البَيْتِ».

١٣٥١ - عَنْ أَبِي مُوسَى ﵁ قَالَ: «ٱحْتَرَقَ بَيْتٌ عَلَى أَهْلِهِ بِالمَدِينَةِ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا حُدِّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَأْنِهِمْ قَالَ: إِنَّ هَذِهِ النَّارَ إِنَّمَا هِيَ عَدُوٌّ لَكُمْ، فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا عَنْكُمْ».



(١) نَكْتِ: ضَرْبِ.
(٢) حَائِطٍ: بُسْتَانٍ.
(٣) اكْفِتُوا صِبْيَانَكُمْ: ضُمُّوهُمْ إِلَيْكُمْ، وَاحْبِسُوهُمْ فِي البُيُوتِ.
(٤) الرُّقَادِ: النَّوْمِ.
(٥) الفُوَيْسِقَةَ: الفَأْرَةَ.
(٦) اجْتَرَّتِ: سَحَبَتْ.
(٧) الفَتِيلَةَ: هِيَ الَّتِي تَكُونُ فِي السِّرَاجِ.

كِتَابُ الأَلْفَاظِ مِنَ الأَدَبِ وَغَيْرِهَا

بَابٌ لَا يُقَالُ لِلْعِنَبِ: الكَرْمُ

١٣٥٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُولُوا: كَرْمٌ(١)؛ فَإِنَّ الكَرْمَ قَلْبُ المُؤْمِنِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَإِنَّ الكَرْمَ الرَّجُلُ المُسْلِمُ» -».

بَابٌ لَا يَقُلْ: خَبُثَتْ نَفْسِي*

١٣٥٣ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: خَبُثَتْ نَفْسِي، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: لَقِسَتْ(٢) نَفْسِي».



(١) كَرْمٌ: كَانَتِ العَرَبُ تُطْلِقُهُ عَلَى العِنَبِ وَشَجَرِهِ، وَعَلَى الخَمْرِ المُتَّخَذَةِ مِنَ العِنَبِ.

(٢) لَقِسَتْ: غَثَّتْ.

بَابُ إِبَاحَةِ إِنْشَادِ أَشْعَارِ أَهْلِ الجَاهِلِيَّةِ

١٣٥٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا شَاعِرٌ كَلِمَةُ لَبِيدٍ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «مَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ» -، وَكَادَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسْلِمَ».

بَابُ مَا يُكْرَهُ أَنْ يَكُونَ الغَالِبَ عَلَى الإِنْسَانِ الشِّعْرُ

١٣٥٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ الرَّجُلِ قَيْحاً يَرِيهِ[1] خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْراً».



(١) قَيْحاً يَرِيهِ: صَدِيداً وَدَماً يُفْسِدُ جَوْفَهُ.

بَابُ دَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ

١٣٥٦ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَكَسَعَ[1] رَجُلٌ مِنَ المُهَاجِرِينَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ.

فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: يَا لَلْأَنْصَارِ! وَقَالَ المُهَاجِرِيُّ: يَا لَلْمُهَاجِرِينَ!

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَا بَالُ دَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ؟**

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ المُهَاجِرِينَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ.

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ القَوَدَ[2]».

فَقَالَ: **دَعُوهَا؛ فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ** - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «**فَإِنَّهَا خَبِيثَةٌ**» -.

فَسَمِعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ فَقَالَ: قَدْ فَعَلُوهَا؟ وَاللَّهِ، لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى المَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ.

قَالَ عُمَرُ: دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا المُنَافِقِ.

فَقَالَ: **دَعْهُ؛ لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّداً يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ**».

زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «وَكَانَتِ الأَنْصَارُ أَكْثَرَ مِنَ المُهَاجِرِينَ حِينَ قَدِمُوا المَدِينَةَ، ثُمَّ إِنَّ المُهَاجِرِينَ كَثُرُوا بَعْدُ».



(١) فَكَسَعَ: ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى دُبُرِهِ.

(٢) القَوَدَ: القِصَاصَ.

كِتَابُ الرُّؤْيَا

بَابُ الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ*

١٣٥٧ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ، وَالرُّؤْيَا السَّوْءُ مِنَ الشَّيْطَانِ.

فَمَنْ رَأَى رُؤْيَا فَكَرِهَ مِنْهَا شَيْئاً فَلْيَنْفُثْ عَنْ يَسَارِهِ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «حِينَ يَسْتَيْقِظُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ» -، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا» -؛ لَا تَضُرُّهُ، وَلَا يُخْبِرْ بِهَا أَحَداً.

فَإِنْ رَأَى رُؤْيَا حَسَنَةً؛ فَلْيُبْشِرْ، وَلَا يُخْبِرْ إِلَّا مَنْ يُحِبُّ».

بَابُ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ*

١٣٥٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكَدْ تَكْذِبُ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ، وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ».



بَابُ مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ فِي المَنَامِ*

١٣٥٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ رَآنِي فِي المَنَامِ فَقَدْ رَآنِي؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ فِي صُورَتِي، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

١٣٦٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَآنِي فِي المَنَامِ فَسَيَرَانِي فِي اليَقَظَةِ، وَلَا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِي».

١٣٦١ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَآنِي فَقَدْ رَأَى الحَقَّ».



بَابُ تَعْبِيرِ الرُّؤْيا بَعْدَ صَلاةِ الصُّبْحِ*

١٣٦٢ - عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ﵁ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ - وَلَفْظُ البُخارِيِّ: «إِذَا صَلَّى صَلَاةً» - أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمُ البَارِحَةَ رُؤْيا؟».

بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ الرُّؤْيا لِأَوَّلِ عابِرٍ إِذا لَمْ يُصِبْ*

١٣٦٣ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ﵄: «أَنَّ رَجُلاً أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَرَى اللَّيْلَةَ فِي المَنَامِ ظُلَّةً[(١)] تَنْطِفُ[(٢)] السَّمْنَ وَالعَسَلَ، فَأَرَى النَّاسَ يَتَكَفَّفُونَ[(٣)] مِنْهَا بِأَيْدِيهِمْ، فَالمُسْتَكْثِرُ وَالمُسْتَقِلُّ.

وَأَرَى سَبَباً[(٤)] وَاصِلاً مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الأَرْضِ، فَأَرَاكَ أَخَذْتَ بِهِ فَعَلَوْتَ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكَ فَعَلَا، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَعَلَا، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَٱنْقَطَعَ بِهِ، ثُمَّ وُصِلَ لَهُ فَعَلَا.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ، وَاللَّهِ، لَتَدَعَنِّي فَلَأَعْبُرَنَّهَا.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ٱعْبُرْهَا.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمَّا الظُّلَّةُ فَظُلَّةُ الإِسْلَامِ.

وَأَمَّا الَّذِي يَنْطِفُ مِنَ السَّمْنِ وَالعَسَلِ فَالقُرْآنُ حَلَاوَتُهُ وَلِينُهُ.

---

(١) ظُلَّةً: سَحَابَةً.
(٢) تَنْطِفُ: تَقْطُرُ قَلِيلاً قَلِيلاً.
(٣) يَتَكَفَّفُونَ: يَأْخُذُونَ.
(٤) سَبَباً: حَبْلاً.

وَأَمَّا مَا يَتَكَفَّفُ النَّاسُ مِنْ ذَلِكَ فَالمُسْتَكْثِرُ مِنَ القُرْآنِ وَالمُسْتَقِلُّ.

وَأَمَّا السَّبَبُ الوَاصِلُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الأَرْضِ فَالحَقُّ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ، تَأْخُذُ بِهِ فَيُعْلِيكَ اللَّهُ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكَ فَيَعْلُو بِهِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَيَعْلُو بِهِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَيَنْقَطِعُ بِهِ، ثُمَّ يُوصَلُ لَهُ فَيَعْلُو بِهِ.

فَأَخْبِرْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ، أَصَبْتُ أَمْ أَخْطَأْتُ؟

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَصَبْتَ بَعْضاً وَأَخْطَأْتَ بَعْضاً.**

قَالَ: فَوَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَتُحَدِّثَنِّي مَا الَّذِي أَخْطَأْتُ؟ قَالَ: **لَا تُقْسِمْ**».



بَابُ رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ

١٣٦٤ - عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ فِي المَنَامِ أَنِّي أُهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ، فَذَهَبَ وَهَلِي[1] إِلَى أَنَّهَا اليَمَامَةُ[2] أَوْ هَجَرُ[3]، فَإِذَا هِيَ المَدِينَةُ يَثْرِبُ.

وَرَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ هَذِهِ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفاً، فَٱنْقَطَعَ صَدْرُهُ، فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ المُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ.

ثُمَّ هَزَزْتُهُ أُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ، فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الفَتْحِ وَٱجْتِمَاعِ المُؤْمِنِينَ.

وَرَأَيْتُ فِيهَا أَيْضاً بَقَراً وَاللَّهُ خَيْرٌ، فَإِذَا هُمُ النَّفَرُ مِنَ المُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَإِذَا الخَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الخَيْرِ بَعْدُ، وَثَوَابُ الصِّدْقِ الَّذِي آتَانَا اللَّهُ بَعْدَ يَوْمِ بَدْرٍ».

١٣٦٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ؛ إِذْ أُوتِيتُ خَزَائِنَ الأَرْضِ، فَوُضِعَ فِي يَدَيَّ سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ، فَكَبُرَا عَلَيَّ وَأَهَمَّانِي، فَأُوحِيَ إِلَيَّ أَنِ ٱنْفُخْهُمَا، فَنَفَخْتُهُمَا فَطَارَا.

فَأَوَّلْتُهُمَا الكَذَّابَيْنِ اللَّذَيْنِ أَنَا بَيْنَهُمَا: صَاحِبَ صَنْعَاءَ، وَصَاحِبَ اليَمَامَةِ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «أَحَدُهُمَا العَنْسِيُّ، وَالآخَرُ مُسَيْلِمَةُ» -».

---

(١) وَهَلِي: وَهْمِي.

(٢) اليَمَامَةُ: اسْمُ مَوْضِعٍ فِي نَجْدٍ وَسَطَ الجَزِيرَةِ.

(٣) هَجَرُ: مَدِينَةٌ شَرْقَ السُّعُودِيَّةِ، تُعْرَفُ الآنَ بِالأَحْسَاءِ.

١٣٦٦ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: «قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الكَذَّابُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يَقُولُ: إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ الأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ تَبِعْتُهُ، وَقَدِمَهَا فِي بَشَرٍ كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ.

فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ - وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِطْعَةُ جَرِيدٍ[١] - حَتَّى وَقَفَ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ فَقَالَ: لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ القِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا، وَلَنْ تَعْدُوَ أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ - وَلَفْظُ مُسْلِمٍ: «وَلَنْ أَتَعَدَّى أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ» -، وَلَئِنْ أَدْبَرْتَ لَيَعْقِرَنَّكَ[٢] اللَّهُ، وَإِنِّي لَأَرَاكَ الَّذِي أُرِيتُ فِيهِ مَا رَأَيْتُ.

وَهَذَا ثَابِتٌ يُجِيبُكَ عَنِّي، ثُمَّ ٱنْصَرَفَ عَنْهُ».



(١) جَرِيدٍ: سَعَفِ النَّخْلِ.

(٢) لَيَعْقِرَنَّكَ: لَيَقْتُلَنَّكَ.

كِتَابُ المَنَاقِبِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي أَسْمَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ*

١٣٦٧ - عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِي أَسْمَاءً؛ أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا المَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِيَ الكُفْرَ، وَأَنَا الحَاشِرُ الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمَيَّ[1]، وَأَنَا العَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ أَحَدٌ».

بَابُ مَثَلِ مَا بُعِثَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الهُدَى وَالعِلْمِ

١٣٦٨ - عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مَثَلَ مَا بَعَثَنِيَ اللَّهُ بِهِ عز وجل مِنَ الهُدَى وَالعِلْمِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَصَابَ أَرْضاً.

فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةٌ قَبِلَتِ المَاءَ فَأَنْبَتَتِ الكَلَأَ[2] وَالعُشْبَ الكَثِيرَ.

وَكَانَ مِنْهَا أَجَادِبُ[3] أَمْسَكَتِ المَاءَ، فَنَفَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ، فَشَرِبُوا مِنْهَا وَسَقَوْا وَرَعَوْا.

وَأَصَابَ طَائِفَةً مِنْهَا أُخْرَى إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ[4] لَا تُمْسِكُ مَاءً، وَلَا تُنْبِتُ كَلَأً.

---

(١) عَلَى قَدَمَيَّ: عَلَى أَثَرِي؛ أَيْ: أَنَّهُ يُحْشَرُ قَبْلَ النَّاسِ.
(٢) الكَلَأُ: النَّبَاتُ.
(٣) أَجَادِبُ: أَرْضٌ صُلْبَةٌ لَا يَنْضُبُ مِنْهَا المَاءُ.
(٤) قِيعَانٌ: أَرْضٌ مُسْتَوِيَةٌ مَلْسَاءُ.

فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقُهَ[١] فِي دِينِ اللَّهِ، وَنَفَعَهُ بِمَا بَعَثَنِيَ اللَّهُ بِهِ، فَعَلِمَ وَعَلَّمَ.

وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْساً، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ».

١٣٦٩ - عَنْ أَبِي مُوسَى ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْماً فَقَالَ: يَا قَوْمِ، إِنِّي رَأَيْتُ الجَيْشَ بِعَيْنَيَّ، وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ العُرْيَانُ، فَالنَّجَاءَ[٢].

فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ قَوْمِهِ فَأَدْلَجُوا[٣] فَٱنْطَلَقُوا عَلَى مَهَلِهِمْ فَنَجَوْا.

وَكَذَّبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَصْبَحُوا مَكَانَهُمْ فَصَبَّحَهُمُ الجَيْشُ فَأَهْلَكَهُمْ وَٱجْتَاحَهُمْ[٤].

فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ أَطَاعَنِي فَٱتَّبَعَ مَا جِئْتُ بِهِ، وَمَثَلُ مَنْ عَصَانِي وَكَذَّبَ بِمَا جِئْتُ بِهِ مِنَ الحَقِّ».

١٣٧٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَثَلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ ٱسْتَوْقَدَ نَاراً، فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهَا جَعَلَ الفَرَاشُ وَهَذِهِ

---

(١) فَقُهَ: فَهِمَ.
(٢) فَالنَّجَاءَ: اطْلُبُوا النَّجَاةَ بِسُرْعَةِ الهَرَبِ.
(٣) فَأَدْلَجُوا: سَارُوا مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ.
(٤) وَاجْتَاحَهُمْ: اسْتَأْصَلَهُمْ.

الدَّوَابُّ الَّتِي فِي النَّارِ يَقَعْنَ فِيهَا، وَجَعَلَ يَحْجُزُهُنَّ وَيَغْلِبْنَهُ فَيَتَقَحَّمْنَ فِيهَا[١].

فَذَلِكُمْ مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ؛ أَنَا آخِذٌ بِحُجَزِكُمْ[٢] عَنِ النَّارِ، هَلُمَّ عَنِ النَّارِ، هَلُمَّ عَنِ النَّارِ، فَتَغْلِبُونِي؛ تَقَحَّمُونَ فِيهَا».



(١) فَيَتَقَحَّمْنَ فِيهَا: يَدْخُلْنَ فِيهَا بِشِدَّةٍ وَمُزَاحَمَةٍ.
(٢) بِحُجَزِكُمْ: الحُجْزَةُ: مَعْقِدُ السَّرَاوِيلِ وَالإِزَارِ.

بَابُ الإِسْرَاءِ وَالمِعْرَاجِ

١٣٧١ - عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا عِنْدَ البَيْتِ بَيْنَ النَّائِمِ وَاليَقْظَانِ؛ إِذْ سَمِعْتُ قَائِلاً يَقُولُ: أَحَدُ الثَّلَاثَةِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ.

فَأُتِيتُ فَٱنْطُلِقَ بِي، فَأُتِيتُ بِطَسْتٍ[١] مِنْ ذَهَبٍ فِيهَا مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ، فَشُرِحَ صَدْرِي إِلَى كَذَا وَكَذَا - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فَشُقَّ مِنَ النَّحْرِ إِلَى مَرَاقِّ البَطْنِ[٢]» -، فَٱسْتُخْرِجَ قَلْبِي، فَغُسِلَ بِمَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ أُعِيدَ مَكَانَهُ، ثُمَّ حُشِيَ إِيمَاناً وَحِكْمَةً».

١٣٧٢ - عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ ﷺ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُمْ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِيَ بِهِ قَالَ: «أُتِيتُ بِدَابَّةٍ دُونَ البَغْلِ وَفَوْقَ الحِمَارِ أَبْيَضَ - هُوَ البُرَاقُ -، يَضَعُ خَطْوَهُ عِنْدَ أَقْصَى طَرْفِهِ[٣]، فَحُمِلْتُ عَلَيْهِ.

فَٱنْطَلَقَ بِي جِبْرِيلُ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الدُّنْيَا، فَٱسْتَفْتَحَ[٤]، فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَباً بِهِ، فَنِعْمَ المَجِيءُ جَاءَ، فَفَتَحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ[٥] فَإِذَا فِيهَا آدَمُ، فَقَالَ: هَذَا أَبُوكَ آدَمُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ السَّلَامَ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَباً بِالِٱبْنِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ.

---

(١) بِطَسْتٍ: إِنَاءٍ كَبِيرٍ مُسْتَدِيرٍ.
(٢) مَرَاقِّ البَطْنِ: مَا سَفُلَ مِنَ البَطْنِ وَرَقَّ مِنْ جِلْدِهِ.
(٣) عِنْدَ أَقْصَى طَرْفِهِ: عِنْدَ مُنْتَهَى مَا يَرَى بَصَرُهُ.
(٤) فَاسْتَفْتَحَ: طَلَبَ فَتْحَ البَابِ.
(٥) خَلَصْتُ: وَصَلْتُ.

ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ، فَٱسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَباً بِهِ، فَنِعْمَ المَجِيءُ جَاءَ، فَفَتَحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ إِذَا يَحْيَى وَعِيسَى - وَهُمَا ٱبْنَا الخَالَةِ -، قَالَ: هَذَا يَحْيَى وَعِيسَى فَسَلِّمْ عَلَيْهِمَا، فَسَلَّمْتُ فَرَدَّا، ثُمَّ قَالَا: مَرْحَباً بِالأَخِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ.

ثُمَّ صَعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ، فَٱسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَباً بِهِ، فَنِعْمَ المَجِيءُ جَاءَ، فَفُتِحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ إِذَا يُوسُفُ، قَالَ: هَذَا يُوسُفُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ: مَرْحَباً بِالأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ.

ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الرَّابِعَةَ، فَٱسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: أَوَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَباً بِهِ، فَنِعْمَ المَجِيءُ جَاءَ، فَفُتِحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا إِدْرِيسُ، قَالَ: هَذَا إِدْرِيسُ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ: مَرْحَباً بِالأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ.

ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الخَامِسَةَ، فَٱسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَباً بِهِ، فَنِعْمَ المَجِيءُ جَاءَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا

هَارُونُ، قَالَ: هَذَا هَارُونُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ: مَرْحَباً بِالأَخِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ.

ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ السَّادِسَةَ، فَٱسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مَرْحَباً بِهِ، فَنِعْمَ المَجِيءُ جَاءَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا مُوسَى، قَالَ: هَذَا مُوسَى، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ: مَرْحَباً بِالأَخِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، فَلَمَّا تَجَاوَزْتُ بَكَى، قِيلَ لَهُ: مَا يُبْكِيكَ؟ قَالَ: أَبْكِي لِأَنَّ غُلَاماً بُعِثَ بَعْدِي يَدْخُلُ الجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِهِ أَكْثَرُ مِمَّنْ يَدْخُلُهَا مِنْ أُمَّتِي.

ثُمَّ صَعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَٱسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مَرْحَباً بِهِ، فَنِعْمَ المَجِيءُ جَاءَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا إِبْرَاهِيمُ، قَالَ: هَذَا أَبُوكَ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ السَّلَامَ، قَالَ: مَرْحَباً بِالِٱبْنِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ.

ثُمَّ رُفِعَتْ لِي سِدْرَةُ المُنْتَهَى، فَإِذَا نَبِقُهَا(١) مِثْلُ قِلَالِ(٢) هَجَرَ(٣)، وَإِذَا وَرَقُهَا مِثْلُ آذَانِ الفِيَلَةِ، قَالَ: هَذِهِ سِدْرَةُ المُنْتَهَى، وَإِذَا أَرْبَعَةُ

(١) نَبِقُهَا: ثَمَرُهَا.

(٢) قِلَالِ: جَمْعُ قُلَّةٍ؛ وَهِيَ: الجَرَّةُ الكَبِيرَةُ يَحْمِلُهَا الرَّجُلُ بَيْنَ يَدَيْهِ.

(٣) هَجَرَ: المُرَادُ بِهَا هُنَا: قَرْيَةٌ كَانَتْ قُرْبَ المَدِينَةِ.

أَنْهَارٍ: نَهَرَانِ بَاطِنَانِ وَنَهَرَانِ ظَاهِرَانِ، فَقُلْتُ: مَا هَذَانِ يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: أَمَّا البَاطِنَانِ: فَنَهَرَانِ فِي الجَنَّةِ، وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ: فَالنِّيلُ وَالفُرَاتُ.

ثُمَّ رُفِعَ لِيَ البَيْتُ المَعْمُورُ.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فَقُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ، مَا هَذَا؟ قَالَ: هَذَا البَيْتُ المَعْمُورُ، يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، إِذَا خَرَجُوا مِنْهُ لَمْ يَعُودُوا فِيهِ آخِرُ مَا عَلَيْهِمْ»، وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «يُصَلِّي فِيهِ».

ثُمَّ أُتِيتُ بِإِنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ، وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ، وَإِنَاءٍ مِنْ عَسَلٍ، فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ فَقَالَ: هِيَ الفِطْرَةُ؛ أَنْتَ عَلَيْهَا وَأُمَّتُكَ.

ثُمَّ فُرِضَتْ عَلَيَّ الصَّلَوَاتُ خَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ، فَرَجَعْتُ فَمَرَرْتُ عَلَى مُوسَى، فَقَالَ: بِمَا أُمِرْتَ؟

قَالَ: أُمِرْتُ بِخَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ.

قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تَسْتَطِيعُ خَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ، وَإِنِّي وَاللَّهِ، قَدْ جَرَّبْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ، وَعَالَجْتُ[1] بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ المُعَالَجَةِ، فَٱرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَٱسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لِأُمَّتِكَ، فَرَجَعْتُ فَوَضَعَ عَنِّي عَشْراً.

فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ فَوَضَعَ عَنِّي عَشْراً.

فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ فَوَضَعَ عَنِّي عَشْراً.

---

(١) وَعَالَجْتُ: مَارَسْتُ.

فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ فَأُمِرْتُ بِعَشْرِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ.

فَرَجَعْتُ فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ فَأُمِرْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ.

فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ: بِمَا أُمِرْتَ؟ قُلْتُ: أُمِرْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تَسْتَطِيعُ خَمْسَ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، وَإِنِّي قَدْ جَرَّبْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ، وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ المُعَالَجَةِ، فَٱرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَٱسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لِأُمَّتِكَ.

قَالَ: سَأَلْتُ رَبِّي حَتَّى ٱسْتَحْيَيْتُ، وَلَكِنْ أَرْضَى وَأُسَلِّمُ.

فَلَمَّا جَاوَزْتُ نَادَى مُنَادٍ: أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي، وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي».

١٣٧٣ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فُرِجَ[١] سَقْفُ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ ﷺ فَفَرَجَ صَدْرِي، ثُمَّ غَسَلَهُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِئٍ حِكْمَةً وَإِيمَاناً فَأَفْرَغَهَا فِي صَدْرِي ثُمَّ أَطْبَقَهُ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ[٢] بِي إِلَى السَّمَاءِ.

فَلَمَّا جِئْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا قَالَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِخَازِنِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا: ٱفْتَحْ، قَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا جِبْرِيلُ، قَالَ: هَلْ مَعَكَ أَحَدٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، مَعِيَ مُحَمَّدٌ ﷺ، قَالَ: فَأُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَفَتَحَ.

---

(١) فُرِجَ: فُتِحَ.

(٢) فَعَرَجَ: صَعِدَ.

فَلَمَّا عَلَوْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا؛ فَإِذَا رَجُلٌ عَنْ يَمِينِهِ أَسْوِدَةٌ[١] وَعَنْ يَسَارِهِ أَسْوِدَةٌ، فَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ، وَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ شِمَالِهِ بَكَى، فَقَالَ: مَرْحَباً بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، وَالِابْنِ الصَّالِحِ.

قُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ، مَنْ هَذَا؟

قَالَ: هَذَا آدَمُ ﷺ، وَهَذِهِ الأَسْوِدَةُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ نَسَمُ بَنِيهِ[٢]، فَأَهْلُ اليَمِينِ أَهْلُ الجَنَّةِ، وَالأَسْوِدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ، فَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ، وَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ شِمَالِهِ بَكَى».

١٣٧٤ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه - فِي حَدِيثِ المِعْرَاجِ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَرَضَ اللَّهُ عَلَى أُمَّتِي خَمْسِينَ صَلَاةً، فَرَجَعْتُ بِذَلِكَ حَتَّى أَمُرَّ بِمُوسَى، فَقَالَ مُوسَى عليه السلام: مَاذَا فَرَضَ رَبُّكَ عَلَى أُمَّتِكَ؟

قُلْتُ: فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسِينَ صَلَاةً.

قَالَ لِي مُوسَى: فَرَاجِعْ رَبَّكَ؛ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ، فَرَاجَعْتُ رَبِّي، فَوَضَعَ شَطْرَهَا[٣].

فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ: رَاجِعْ رَبَّكَ؛ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ، فَرَاجَعْتُ رَبِّي، فَقَالَ: هِيَ خَمْسٌ وَهِيَ خَمْسُونَ، لَا يُبَدَّلُ القَوْلُ لَدَيَّ.

---

(١) أَسْوِدَةٌ: أَشْخَاصٌ.

(٢) نَسَمُ بَنِيهِ: أَرْوَاحُهُمْ.

(٣) شَطْرَهَا: نِصْفَهَا.

فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ: رَاجِعْ رَبَّكَ، فَقُلْتُ: قَدِ ٱسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي.

ثُمَّ ٱنْطَلَقَ بِي جِبْرِيلُ، حَتَّى نَأْتِيَ سِدْرَةَ المُنْتَهَى، فَغَشِيَهَا[١] أَلْوَانٌ لَا أَدْرِي مَا هِيَ.

ثُمَّ أُدْخِلْتُ الجَنَّةَ؛ فَإِذَا فِيهَا جَنَابِذُ[٢] اللُّؤْلُؤِ، وَإِذَا تُرَابُهَا المِسْكُ».

١٣٧٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حِينَ أُسْرِيَ بِي لَقِيتُ مُوسَى ﵇؛ فَإِذَا رَجُلٌ مُضْطَرِبٌ[٣]، رَجِلُ الرَّأْسِ[٤] كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ[٥].

وَلَقِيتُ عِيسَى؛ فَإِذَا رَبْعَةٌ[٦] أَحْمَرُ[٧]، كَأَنَّمَا خَرَجَ مِنْ دِيمَاسٍ[٨].

وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ - صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ -، وَأَنَا أَشْبَهُ وَلَدِهِ بِهِ.

فَأُتِيتُ بِإِنَاءَيْنِ؛ فِي أَحَدِهِمَا لَبَنٌ، وَفِي الآخَرِ خَمْرٌ، فَقِيلَ لِي: خُذْ أَيَّهُمَا شِئْتَ.

---

(١) فَغَشِيَهَا: غَطَّاهَا.

(٢) جَنَابِذُ: مَا ارْتَفَعَ مِنَ الشَّيْءِ وَاسْتَدَارَ كَالقُبَّةِ.

(٣) مُضْطَرِبٌ: طَوِيلٌ غَيْرُ شَدِيدٍ.

(٤) رَجِلُ الرَّأْسِ: أَيْ: شَعَرُ رَأْسِهِ بَيْنَ الجُعُودَةِ وَالسُّبُوطَةِ.

(٥) شَنُوءَةَ: قَبِيلَةٌ كَبِيرَةٌ مِنَ اليَمَنِ.

(٦) رَبْعَةٌ: لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالقَصِيرِ.

(٧) أَحْمَرُ: شَدِيدُ الحُمْرَةِ.

(٨) دِيمَاسٍ: حَمَّامٍ.

فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ فَشَرِبْتُهُ، فَقَالَ: هُدِيتَ الفِطْرَةَ - أَوْ أَصَبْتَ الفِطْرَةَ -، أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَخَذْتَ الخَمْرَ غَوَتْ[١] أُمَّتُكَ».

١٣٧٦ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما - فِي حَدِيثِ المِعْرَاجِ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثُمَّ عُرِجَ بِي حَتَّى ظَهَرْتُ لِمُسْتَوىً أَسْمَعُ فِيهِ صَرِيفَ الأَقْلَامِ[٢]».

١٣٧٧ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَمَّا كَذَّبَتْنِي قُرَيْشٌ قُمْتُ فِي الحِجْرِ، فَجَلَا[٣] اللَّهُ لِي بَيْتَ المَقْدِسِ، فَطَفِقْتُ[٤] أُخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ».



(١) غَوَتْ: ضَلَّتْ.
(٢) صَرِيفَ الأَقْلَامِ: صَوْتَهَا عِنْدَ الكِتَابَةِ.
(٣) فَجَلَا: كَشَفَ.
(٤) فَطَفِقْتُ: جَعَلْتُ.

بَابُ رُؤْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي صُورَتِهِ

١٣٧٨ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى جِبْرِيلَ لَهُ سِتُّ مِئَةِ جَنَاحٍ».

١٣٧٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ بِٱلْأُفُقِ ٱلْمُبِينِ﴾، ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ - قَالَتْ: «أَنَا أَوَّلُ هَذِهِ الأُمَّةِ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

فَقَالَ: **إِنَّمَا هُوَ جِبْرِيلُ، لَمْ أَرَهُ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا غَيْرَ هَاتَيْنِ المَرَّتَيْنِ؛ رَأَيْتُهُ مُنْهَبِطاً مِنَ السَّمَاءِ، سَادّاً عِظَمُ خَلْقِهِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الأَرْضِ**».



بَابُ خَصَائِصِ النَّبِيِّ ﷺ

١٣٨٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ**[1]**، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الأَرْضِ فَوُضِعَتْ فِي يَدَيَّ**».

بَابُ هِبَةِ المَرْأَةِ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ

١٣٨١ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كُنْتُ أَغَارُ عَلَى اللَّاتِي وَهَبْنَ أَنْفُسَهُنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَقُولُ: وَتَهَبُ المَرْأَةُ نَفْسَهَا؟ فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عز وجل: ﴿تُرْجِي مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ وَتُـْٔوِيٓ إِلَيْكَ مَن تَشَآءُ ۖ وَمَنِ ٱبْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ﴾ قُلْتُ: وَاللَّهِ، مَا أَرَى رَبَّكَ إِلَّا يُسَارِعُ لَكَ فِي هَوَاكَ».



(١) بِالرُّعْبِ: بِالخَوْفِ يُقْذَفُ فِي قُلُوبِ أَعْدَائِي.

بَابُ نَبْعِ المَاءِ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ النَّبِيِّ ﷺ

١٣٨٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ، فَأُتِيَ بِقَدَحٍ رَحْرَاحٍ[١] فِيهِ شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ، فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ فِيهِ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى المَاءِ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، فَحَزَرْتُ[٢] مَنْ تَوَضَّأَ، مَا بَيْنَ السَّبْعِينَ إِلَى الثَّمَانِينَ».

١٣٨٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: «أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ بِالزَّوْرَاءِ[٣] دَعَا بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ، فَوَضَعَ كَفَّهُ فِيهِ، فَجَعَلَ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، فَتَوَضَّأَ جَمِيعُ أَصْحَابِهِ، قَالَ: كَانُوا زُهَاءَ[٤] الثَّلَاثِ مِئَةِ».

بَابُ شَجَرَةٌ آذَنَتِ النَّبِيَّ ﷺ بِاسْتِمَاعِ الجِنِّ القُرْآنَ

١٣٨٤ - عَنْ مَسْرُوقٍ: «أَنَّهُ سُئِلَ: مَنْ آذَنَ[٥] النَّبِيَّ ﷺ بِالجِنِّ لَيْلَةَ اسْتَمَعُوا القُرْآنَ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّهُ آذَنَتْهُ بِهِمْ شَجَرَةٌ».

بَابُ إِصَابَةِ خَرْصِ النَّبِيِّ ﷺ

١٣٨٥ - عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ

---

(١) بِقَدَحٍ رَحْرَاحٍ: إِنَاءٍ وَاسِعٍ قَصِيرٍ.
(٢) فَحَزَرْتُ: قَدَّرْتُ.
(٣) بِالزَّوْرَاءِ: مَوْضِعٌ غَرْبَ المَسْجِدِ النَّبَوِيِّ، وَيُسَمَّى اليَوْمَ المَنَاخَةَ.
(٤) زُهَاءَ: قَدْرَ.
(٥) آذَنَ: أَعْلَمَ.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ، فَأَتَيْنَا وَادِيَ القُرَى[١] عَلَى حَدِيقَةٍ لِٱمْرَأَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **ٱخْرُصُوهَا[٢]**، فَخَرَصْنَاهَا.

وَخَرَصَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشَرَةَ أَوْسُقٍ[٣]، وَقَالَ: **أَحْصِيهَا حَتَّى نَرْجِعَ إِلَيْكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.**

وَٱنْطَلَقْنَا حَتَّى قَدِمْنَا تَبُوكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **سَتَهُبُّ عَلَيْكُمُ اللَّيْلَةَ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، فَلَا يَقُمْ فِيهَا أَحَدٌ مِنْكُمْ، فَمَنْ كَانَ لَهُ بَعِيرٌ فَلْيَشُدَّ عِقَالَهُ[٤]**، فَهَبَّتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، فَقَامَ رَجُلٌ فَحَمَلَتْهُ الرِّيحُ حَتَّى أَلْقَتْهُ بِجَبَلَيْ طَيِّئٍ[٥].

وَجَاءَ رَسُولُ ٱبْنِ العَلْمَاءِ - صَاحِبِ أَيْلَةَ[٦] - إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِكِتَابٍ، وَأَهْدَى لَهُ بَغْلَةً بَيْضَاءَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «بِبَحْرِهِمْ[٧]» -، وَأَهْدَى لَهُ بُرْداً[٨].

ثُمَّ أَقْبَلْنَا حَتَّى قَدِمْنَا وَادِيَ القُرَى، فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المَرْأَةَ عَنْ حَدِيقَتِهَا: **كَمْ بَلَغَ ثَمَرُهَا؟** فَقَالَتْ: عَشَرَةَ أَوْسُقٍ.

---

(١) وَادِيَ القُرَى: شَمَالَ المَدِينَةِ، يَبْعُدُ عَنْهَا ثَلَاثَ مِئَةِ (٣٠٠) كِيلُومِتْرٍ، قُرْبَ مَدِينَةِ العُلَا، وَيُسَمَّى اليَوْمَ وَادِي العُلَا.

(٢) اخْرُصُوهَا: احْزِرُوا كَمْ يَجِيءُ مِنْ تَمْرِهَا.

(٣) عَشَرَةَ أَوْسُقٍ: تُسَاوِي سِتَّ مِئَةِ (٦٠٠) صَاعٍ.

(٤) عِقَالَهُ: العِقَالُ: الحَبْلُ الَّذِي يُشَدُّ بِهِ البَعِيرُ.

(٥) بِجَبَلَيْ طَيِّئٍ: هُمَا جَبَلَا أَجَا وَسَلْمَى فِي شَمَالِ الجَزِيرَةِ العَرَبِيَّةِ.

(٦) أَيْلَةَ: مَدِينَةٌ فِي نِهَايَةِ خَلِيجِ العَقَبَةِ، تُسَمَّى اليَوْمَ إِيلَاتُ.

(٧) بِبَحْرِهِمْ: بَلَدِهِمْ.

(٨) بُرْداً: كِسَاءً مُخَطَّطاً.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنِّي مُسْرِعٌ، فَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فَلْيُسْرِعْ مَعِيَ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيَمْكُثْ**».



بَابُ شَجَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ

١٣٨٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَشْجَعَ النَّاسِ.

وَلَقَدْ فَزِعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَٱنْطَلَقَ نَاسٌ قِبَلَ الصَّوْتِ، فَتَلَقَّاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَاجِعاً، وَقَدْ سَبَقَهُمْ إِلَى الصَّوْتِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «وَقَدِ ٱسْتَبْرَأَ الْخَبَرَ[1]» -، وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عُرْيٍ[2]، فِي عُنُقِهِ السَّيْفُ وَهُوَ يَقُولُ: لَمْ تُرَاعُوا[3]، لَمْ تُرَاعُوا، قَالَ: وَجَدْنَاهُ بَحْراً[4]، وَكَانَ فَرَساً يُبَطَّأُ».

زَادَ الْبُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يُجَارَى[5]».

١٣٨٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَزَعٌ فَٱسْتَعَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَساً لِأَبِي طَلْحَةَ يُقَالُ لَهُ: مَنْدُوبٌ، فَرَكِبَهُ فَقَالَ: مَا رَأَيْنَا مِنْ فَزَعٍ وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْراً».

بَابُ عِصْمَةِ اللَّهِ عز وجل لِنَبِيِّهِ ﷺ

١٣٨٨ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قَالَ: «غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

---

(١) اسْتَبْرَأَ الخَبَرَ: حقَّقَهُ.

(٢) عُرْيٍ: لَا سَرْجَ عَلَيْهِ وَلَا غَيْرَهُ.

(٣) لَمْ تُرَاعُوا: لَا تخافُوا.

(٤) وَجدْنَاهُ بَحراً: أيْ: وَاسِعَ الجَرْيِ.

(٥) لَا يُجَارَى: لَا يُطِيقُ فَرَسٌ الجَرْيَ مَعَهُ.

غَزْوَةً قِبَلَ نَجْدٍ، فَأَدْرَكَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَادٍ كَثِيرِ العِضَاهِ[١]، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ شَجَرَةٍ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا عَلَى شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ تَرَكْنَاهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ» -، فَعَلَّقَ سَيْفَهُ بِغُصْنٍ مِنْ أَغْصَانِهَا، وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الوَادِي يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ رَجُلاً أَتَانِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَأَخَذَ السَّيْفَ فَٱسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِي، فَلَمْ أَشْعُرْ إِلَّا وَالسَّيْفُ صَلْتاً[٢] فِي يَدِهِ.

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَتَخَافُنِي؟ قَالَ: لَا».

فَقَالَ لِي: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قُلْتُ: اللَّهُ.

ثُمَّ قَالَ فِي الثَّانِيَةِ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قُلْتُ: اللَّهُ، فَشَامَ السَّيْفَ[٣]، فَهَا هُوَ ذَا جَالِسٌ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَتَهَدَّدَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَغْمَدَ السَّيْفَ وَعَلَّقَهُ».

ثُمَّ لَمْ يَعْرِضْ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ».

---

(١) العِضَاهِ: كُلُّ شَجَرٍ عَظِيمٍ لَهُ شَوْكٌ.
(٢) صَلْتاً: مَسْلُولاً.
(٣) فَشَامَ السَّيْفَ: جَعَلَهُ فِي غِمْدِهِ وَسَتَرَهُ بِهِ.

بَابٌ فِي قِتَالِ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ

١٣٨٩ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ يَوْمَ أُحُدٍ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَنْ يَسَارِهِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بِيضٌ، يُقَاتِلَانِ عَنْهُ كَأَشَدِّ القِتَالِ، مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ».



بَابٌ فِي سَخَاءِ النَّبِيِّ ﷺ

١٣٩٠ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئاً قَطُّ فَقَالَ: لَا».

١٣٩١ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ البَحْرَيْنِ**[1] **لَقَدْ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا**، وَقَالَ بِيَدَيْهِ جَمِيعاً».

بَابُ أَجْوَدُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكُونُ فِي رَمَضَانَ*

١٣٩٢ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالخَيْرِ، وَكَانَ أَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ.

وَكَانَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَلْقَاهُ كُلَّ لَيْلَةٍ فِي رَمَضَانَ، حَتَّى يَنْسَلِخَ[2]؛ يَعْرِضُ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ القُرْآنَ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «فَيُدَارِسُهُ القُرْآنَ» -، فَإِذَا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ أَجْوَدَ بِالخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ المُرْسَلَةِ».



(١) البَحْرَيْنِ: مَدِينَةٌ شَرْقَ السُّعُودِيَّةِ، وَتُسَمَّى اليَوْمَ: الأَحْسَاءَ، وَلَيْسَتْ هِيَ دَوْلَةَ البَحْرَيْنِ الآنَ.

(٢) يَنْسَلِخَ: يَنْقَضِي.

بَابُ رَحْمَتِهِ ﷺ النِّسَاءَ

١٣٩٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى عَلَى أَزْوَاجِهِ وَسَوَّاقٌ يَسُوقُ بِهِنَّ يُقَالُ لَهُ: أَنْجَشَةُ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «وَغُلَامٌ أَسْوَدُ يُقَالُ لَهُ: أَنْجَشَةُ يَحْدُو[1]» -، فَقَالَ: وَيْحَكَ يَا أَنْجَشَةُ، رُوَيْداً سَوْقَكَ بِالقَوَارِيرِ[2]».

بَابُ رَحْمَتِهِ ﷺ الصِّبْيَانَ

١٣٩٤ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «دَخَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي سَيْفٍ القَيْنِ[3]، وَكَانَ ظِئْراً[4] لِإِبْرَاهِيمَ عليه السلام، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِبْرَاهِيمَ، فَقَبَّلَهُ، وَشَمَّهُ - وَلَفْظُ مُسْلِمٍ: «فَضَمَّهُ إِلَيْهِ، وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ» -.

ثُمَّ دَخَلْنَا عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ وَإِبْرَاهِيمُ يَجُودُ بِنَفْسِهِ[5]، فَجَعَلَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَذْرِفَانِ[6]، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رضي الله عنه: وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

فَقَالَ: يَا ٱبْنَ عَوْفٍ، إِنَّهَا رَحْمَةٌ، ثُمَّ أَتْبَعَهَا بِأُخْرَى.

---

(١) يَحْدُو: يَسُوقُ الإِبِلَ وَيُغَنِّي لَهَا.
(٢) رُوَيْداً سَوْقَكَ بِالقَوَارِيرِ: ارْفُقْ بِالنِّسَاءِ فِي السَّيْرِ؛ لِئَلَّا يَسْقُطْنَ مِنْ شِدَّةِ الإِسْرَاعِ.
(٣) القَيْنِ: الحَدَّادِ.
(٤) ظِئْراً: أَباً مِنَ الرَّضَاعَةِ.
(٥) يَجُودُ بِنَفْسِهِ: يُخْرِجُهَا مِنْ جَسَدِهِ.
(٦) تَذْرِفَانِ: تَسِيلَانِ دَمْعاً.

فَقَالَ ﷺ: **إِنَّ العَيْنَ تَدْمَعُ، وَالقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا، وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمُ لَمَحْزُونُونَ**».

١٣٩٥ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: تُقَبِّلُونَ الصِّبْيَانَ؟ فَمَا نُقَبِّلُهُمْ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **أَوَأَمْلِكُ لَكَ أَنْ نَزَعَ اللَّهُ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ؟**».

١٣٩٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَبَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَعِنْدَهُ الأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ جَالِساً، فَقَالَ الأَقْرَعُ: إِنَّ لِي عَشَرَةً مِنَ الوَلَدِ مَا قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَداً.

فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: **مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ**».

بَابُ اخْتِيَارِهِ ﷺ الأَيْسَرَ مِمَّا خُيِّرَ فِيهِ

١٣٩٧ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَا خُيِّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ قَطُّ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ إِثْماً، فَإِنْ كَانَ إِثْماً كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ.

وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ قَطُّ، إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ، فَيَنْتَقِمَ بِهَا لِلَّهِ».



بَابُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقاً

١٣٩٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: «لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المَدِينَةَ؛ أَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ بِيَدِي فَانْطَلَقَ بِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَنَساً غُلَامٌ كَيِّسٌ[1] فَلْيَخْدُمْكَ.

فَخَدَمْتُهُ فِي السَّفَرِ وَالحَضَرِ، وَاللَّهِ، مَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ: لِمَ صَنَعْتَ هَذَا هَكَذَا؟ وَلَا لِشَيْءٍ لَمْ أَصْنَعْهُ: لِمَ لَمْ تَصْنَعْ هَذَا هَكَذَا؟ - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «وَلَا عَابَ عَلَيَّ شَيْئاً قَطُّ» -».

١٣٩٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: «خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، وَاللَّهِ، مَا قَالَ لِي: أُفّاً قَطُّ».

بَابُ شِدَّةِ حَيَائِهِ ﷺ

١٤٠٠ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﵁ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ العَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا[2]، وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئاً عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِهِ».

بَابُ لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فَاحِشاً وَلَا مُتَفَحِّشاً*

١٤٠١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﵄: «أَنَّهُ ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ فَاحِشاً وَلَا مُتَفَحِّشاً، وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحَاسِنَكُمْ أَخْلَاقاً**».

---

(١) كَيِّسٌ: عَاقِلٌ.

(٢) خِدْرِهَا: الخِدْرُ: سِتْرٌ يُجعَلُ لِلْبِكْرِ فِي جَنْبِ البَيْتِ.

بَابُ مَنْ سَبَّهُ النَّبِيُّ ﷺ وَلَيْسَ هُوَ أَهْلاً لِذَلِكَ كَانَ ذَلِكَ لَهُ قُرْبَةً

١٤٠٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ فَأَيُّمَا عَبْدٍ مُؤْمِنٍ سَبَبْتُهُ؛ فَٱجْعَلْ ذَلِكَ لَهُ قُرْبَةً إِلَيْكَ يَوْمَ القِيَامَةِ».



بَابُ طِيبِ رَائِحَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَلِينِ مَسِّهِ

١٤٠٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «مَا شَمِمْتُ عَنْبَراً قَطُّ وَلَا مِسْكاً وَلَا شَيْئاً أَطْيَبَ مِنْ رِيحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
وَلَا مَسِسْتُ شَيْئاً قَطُّ؛ دِيبَاجاً[١] وَلَا حَرِيراً أَلْيَنَ مَسّاً مِنْ - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «كَفِّ» - رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

بَابُ التَّبَرُّك بِعَرَقِ النَّبِيِّ ﷺ

١٤٠٤ - عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ رضي الله عنها: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْتِيهَا فَيَقِيلُ[٢] عِنْدَهَا فَتَبْسُطُ لَهُ نِطعاً[٣] فَيَقِيلُ عَلَيْهِ، وَكَانَ كَثِيرَ العَرَقِ، فَكَانَتْ تَجْمَعُ عَرَقَهُ - زَادَ البُخَارِيُّ: «وَشَعَرِهِ» - فَتَجْعَلُهُ فِي الطِّيبِ وَالقَوَارِيرِ».

بَابُ التَّبَرُّك بِوَضُوءِ النَّبِيِّ ﷺ

١٤٠٥ - عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رضي الله عنه: «أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي قُبَّةٍ[٤] حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمٍ[٥]، وَرَأَيْتُ بِلَالاً أَخْرَجَ وَضُوءاً[٦]، فَرَأَيْتُ النَّاسَ يَبْتَدِرُونَ ذَلِكَ الوَضُوءَ[٧]، فَمَنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئاً تَمَسَّحَ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يُصِبْ مِنْهُ أَخَذَ مِنْ بَلَلِ يَدِ صَاحِبِهِ».



(١) دِيبَاجاً: الدِّيبَاجُ: نَوْعٌ مِنَ الحَرِيرِ.
(٢) فَيَقِيلُ: مِنَ القَيْلُولَةِ؛ وَهِيَ: نَوْمُ نِصْفِ النَّهَارِ.
(٣) نِطعاً: بِسَاطاً مِنَ الجِلْدِ.
(٤) قُبَّةٍ: خَيْمَةٍ.
(٥) أَدَمٍ: جِلْدٍ مَدْبُوغٍ.
(٦) وَضُوءاً: مَاءً تَوَضَّأَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ.
(٧) يَبْتَدِرُونَ ذَلِكَ الوَضُوءَ: يَتَسَارَعُونَ إِلَيْهِ.

بَابُ صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ*

١٤٠٦ - عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنهما قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلاً مَرْبُوعاً[(١)]، بَعِيدَ مَا بَيْنَ المَنْكِبَيْنِ[(٢)]، عَظِيمَ الجُمَّةِ[(٣)] إِلَى شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ[(٤)]، عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ[(٥)]، مَا رَأَيْتُ شَيْئاً قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ ﷺ».

١٤٠٧ - عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنهما قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهاً وَأَحْسَنَهُ خَلْقاً؛ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ البَائِنِ[(٦)]، وَلَا بِالقَصِيرِ».



(١) مَرْبُوعاً: لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالقَصِيرِ.
(٢) المَنْكِبَيْنِ: المَنْكِبُ: مَجْمَعُ عَظْمِ العَضُدِ وَالكَتِفِ.
(٣) الجُمَّةِ: الشَّعَرِ الَّذِي نَزَلَ إِلَى المَنْكِبَيْنِ.
(٤) شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ: الأَسْفَلُ اللَّيِّنُ مِنْهُمَا.
(٥) حُلَّةٌ حَمْرَاءُ: إِزَارٌ وَرِدَاءٌ فِيهِمَا خُطُوطٌ حَمْرَاءُ.
(٦) بِالطَّوِيلِ البَائِنِ: أَيِ: المُفْرِطِ فِي الطُّولِ.

بَابُ خَاتَمِ النُّبُوَّةِ*

١٤٠٨ - عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ رضي الله عنهما قَالَ: «ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ٱبْنَ أُخْتِي وَجِعٌ، فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالبَرَكَةِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتَمِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ مِثْلَ زِرِّ الحَجَلَةِ(١)».



(١) الحَجَلَةِ: بَيْتٌ كَالقُبَّةِ لَهَا أَزْرَارٌ.

بَابُ صِفَةِ شَعَرِ النَّبِيِّ ﷺ

١٤٠٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: «أَنَّهُ سُئِلَ: كَيْفَ كَانَ شَعَرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: كَانَ شَعَراً رَجِلاً[١]؛ لَيْسَ بِالجَعْدِ وَلَا السَّبْطِ[٢]، بَيْنَ أُذُنَيْهِ وَعَاتِقِهِ[٣]».

١٤١٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَضْرِبُ شَعَرُهُ مَنْكِبَيْهِ».

بَابُ فِي سَدْلِ النَّبِيِّ ﷺ شَعَرَهُ وَفَرْقِهِ

١٤١١ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «كَانَ أَهْلُ الكِتَابِ يَسْدِلُونَ أَشْعَارَهُمْ[٤]، وَكَانَ المُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُؤُوسَهُمْ[٥].

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ بِهِ، فَسَدَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاصِيَتَهُ، ثُمَّ فَرَقَ بَعْدُ».

بَابُ شَيْبِهِ ﷺ

١٤١٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: «أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ خِضَابِ[٦]

---

(١) رَجِلاً: بَيْنَ الجُعُودَةِ وَالسُّبُوطَةِ.

(٢) السَّبِطِ: المُسْتَرْسِلِ لَيْسَ فِيهِ تَكَسُّرٌ.

(٣) وَعَاتِقِهِ: العَاتِقُ: مَا بَيْنَ المَنْكِبِ وَالعُنُقِ.

(٤) يَسْدِلُونَ أَشْعَارَهُمْ: يُرْسِلُونَهَا عَلَى الجَبِينِ وَيَتَّخِذُونَهَا كَالقَصَّةِ.

(٥) يَفْرُقُونَ رُؤُوسَهُمْ: يَفْرُقُونَ شَعَرَهُمْ بَعْضَهُ مِنْ بَعْضٍ.

(٦) خِضَابِ: تَغْيِيرُ لَوْنِ شَيْبِ الرَّأْسِ وَاللِّحْيَةِ.

النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: لَوْ شِئْتُ أَنْ أَعُدَّ شَمَطَاتٍ[١] كُنَّ فِي رَأْسِهِ - وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «فِي لِحْيَتِهِ» - فَعَلْتُ».

١٤١٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «لَمْ يَخْتَضِبْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِنَّمَا كَانَ البَيَاضُ فِي عَنْفَقَتِهِ[٢]، وَفِي الصُّدْغَيْنِ[٣] وَفِي الرَّأْسِ نَبْذٌ[٤]».

١٤١٤ - عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبْيَضَ قَدْ شَابَ؛ كَانَ الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يُشْبِهُهُ».



(١) شَمَطَاتٍ: شَيْبَاتٍ.

(٢) عَنْفَقَتِهِ: الشَّعَرُ الَّذِي تَحتَ الشَّفَةِ السُّفْلَى.

(٣) الصُّدْغَيْنِ: أَيِ: الشَّعَرُ المُتَدَلِّي عَلَى مَا بَيْنَ العَيْنِ وَالأُذُنِ.

(٤) نَبْذٌ: شَعَرَاتٌ مُتَفَرِّقَةٌ.

بَابُ عِلْمِهِ ﷺ بِاللَّهِ تَعَالَى وَشِدَّةِ خَشْيَتِهِ

١٤١٥ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْراً فَتَرَخَّصَ فِيهِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ نَاساً مِنْ أَصْحَابِهِ، فَكَأَنَّهُمْ كَرِهُوهُ وَتَنَزَّهُوا عَنْهُ[1]، فَبَلَغَهُ ذَلِكَ.

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «فَغَضِبَ حَتَّى بَانَ الغَضَبُ فِي وَجْهِهِ».

فَقَامَ خَطِيباً فَقَالَ: مَا بَالُ رِجَالٍ بَلَغَهُمْ عَنِّي أَمْرٌ تَرَخَّصْتُ فِيهِ فَكَرِهُوهُ وَتَنَزَّهُوا عَنْهُ؟ فَوَاللَّهِ، لَأَنَا أَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ، وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً».

بَابُ ٱجْتِهَادِ النَّبِيِّ ﷺ فِي العِبَادَةِ

١٤١٦ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى تَتَفَطَّرَ[2] قَدَمَاهُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لِمَ تَصْنَعُ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ: أَفَلَا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ عَبْداً شَكُوراً؟».



(١) وَتَنَزَّهُوا عَنْهُ: أَيْ: احْتَرَزُوا عَنْهُ وَلَمْ يَقْرُبُوا إِلَيْهِ.
(٢) تَتَفَطَّرَ: تَتَشَقَّقُ.

بَابُ صَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى البَلَاءِ

١٤١٧ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَا رَأَيْتُ رَجُلاً أَشَدَّ عَلَيْهِ الوَجَعُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

١٤١٨ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ(١)، فَمَسِسْتُهُ بِيَدِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعْكاً شَدِيداً.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَجَلْ، إِنِّي أُوعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ.**

فَقُلْتُ: ذَلِكَ أَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَجَلْ.**

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذىً مِنْ مَرَضٍ فَمَا سِوَاهُ؛ إِلَّا حَطَّ اللَّهُ بِهِ سَيِّئَاتِهِ، كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا**».



(١) وَهُوَ يُوعَكُ: أَيْ: بِهِ حُمَّى.

بَابُ مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي مَاتَ فِيهِ

١٤١٩ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَٱشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ؛ ٱسْتَأْذَنَ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «أَوَّلُ مَا ٱشْتَكَى[١] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ، فَٱسْتَأْذَنَ» - أَزْوَاجَهُ أَنْ يُمَرَّضَ فِي بَيْتِي فَأَذِنَّ لَهُ، فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَخُطُّ رِجْلَاهُ فِي الأَرْضِ، بَيْنَ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «الفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ» - وَبَيْنَ رَجُلٍ آخَرَ».

١٤٢٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «لَمْ يَخْرُجْ إِلَيْنَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثاً، فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَقَدَّمُ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِالحِجَابِ فَرَفَعَهُ.

فَلَمَّا وَضَحَ لَنَا وَجْهُ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ؛ مَا نَظَرْنَا مَنْظَراً قَطُّ كَانَ أَعْجَبَ إِلَيْنَا مِنْ وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ وَضَحَ لَنَا، فَأَوْمَأَ[٢] نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَتَقَدَّمَ.

وَأَرْخَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الحِجَابَ فَلَمْ نَقْدِرْ عَلَيْهِ[٣] حَتَّى مَاتَ».

بَابٌ لَنْ يَمُوتَ نَبِيٌّ حَتَّى يُخَيَّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ

١٤٢١ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كُنْتُ أَسْمَعُ أَنَّهُ لَنْ يَمُوتَ نَبِيٌّ حَتَّى يُخَيَّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، قَالَتْ: فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي مَرَضِهِ

(١) اشْتَكَى: مَرِضَ.
(٢) فَأَوْمَأَ: أَشَارَ.
(٣) فَلَمْ نَقْدِرْ عَلَيْهِ: أَيْ: عَلَى رُؤْيَتِهِ.

الَّذِي مَاتَ فِيهِ - وَأَخَذَتْهُ بُحَّةٌ[١] - يَقُولُ: **مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقاً**، فَظَنَنْتُهُ خُيِّرَ حِينَئِذٍ».



(١) بُحَّةٌ: غِلَظٌ فِي الصَّوْتِ.

بَابُ آخِرِ مَا تَكَلَّمَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ

١٤٢٢ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ صَحِيحٌ: **لَنْ يُقْبَضَ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الجَنَّةِ، ثُمَّ يُخَيَّرُ.**

فَلَمَّا نَزَلَ بِهِ وَرَأْسُهُ عَلَى فَخِذِي؛ غُشِيَ عَلَيْهِ سَاعَةً ثُمَّ أَفَاقَ، فَأَشْخَصَ بَصَرَهُ[1] إِلَى السَّقْفِ ثُمَّ قَالَ: **اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الأَعْلَى.**

قُلْتُ: إِذاً لَا يَخْتَارُنَا، وَعَلِمْتُ أَنَّهُ الحَدِيثُ الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُنَا وَهُوَ صَحِيحٌ، فَكَانَتْ تِلْكَ آخِرَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا: **اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الأَعْلَى**».

١٤٢٣ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ وَهُوَ مُسْنِدٌ إِلَى صَدْرِهَا؛ وَأَصْغَتْ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ: **اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِي وَٱرْحَمْنِي، وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ**».



(١) فَأَشْخَصَ بَصَرَهُ: رَفَعَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَلَمْ يَطْرِفْ.

بَابُ تَرِكَةِ النَّبِيِّ ﷺ

١٤٢٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَاراً، مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمَؤُونَةِ عَامِلِي؛ فَهُوَ صَدَقَةٌ».



بَابُ فَضْلِ رُؤْيَتِهِ ﷺ وَتَمَنِّيهَا

١٤٢٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ فِي يَدِهِ، لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أَحَدِكُمْ يَوْمٌ وَلَا يَرَانِي، ثُمَّ لَأَنْ يَرَانِي أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ مَعَهُمْ».



بَابُ عُقُوبَةِ مَنْ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ

١٤٢٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ نَصْرَانِيّاً فَأَسْلَمَ، وَقَرَأَ البَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ، فَكَانَ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَعَادَ نَصْرَانِيّاً، فَكَانَ يَقُولُ: مَا يَدْرِي مُحَمَّدٌ إِلَّا مَا كَتَبْتُ لَهُ.

فَأَمَاتَهُ اللَّهُ، فَدَفَنُوهُ، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الأَرْضُ[١].

فَقَالُوا: هَذَا فِعْلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ؛ نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا[٢] فَأَلْقَوْهُ.

فَحَفَرُوا لَهُ فَأَعْمَقُوا، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الأَرْضُ.

فَقَالُوا: هَذَا فِعْلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ؛ نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ فَأَلْقَوْهُ.

فَحَفَرُوا لَهُ وَأَعْمَقُوا لَهُ فِي الأَرْضِ مَا ٱسْتَطَاعُوا، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الأَرْضُ، فَعَلِمُوا أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ، فَأَلْقَوْهُ».



(١) لَفَظَتْهُ الأَرْضُ: رَمَتْهُ مِنْ دَاخِلِ القَبْرِ إِلَى خَارِجِهِ.

(٢) نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا: أَخْرَجُوهُ مِنْ قَبْرِهِ.

بَابُ صِفَةِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ

١٤٢٧ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا إِبْرَاهِيمُ؛ فَٱنْظُرُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ، وَأَمَّا مُوسَى؛ فَرَجُلٌ آدَمُ جَعْدٌ[1]، عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ مَخْطُومٍ[2] بِخُلْبَةٍ[3]، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ إِذَا ٱنْحَدَرَ فِي الوَادِي يُلَبِّي».

بَابُ فَضَائِلِ إِبْرَاهِيمَ الخَلِيلِ ﷺ

١٤٢٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ٱخْتَتَنَ إِبْرَاهِيمُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ ٱبْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً بِالقَدُومِ[4]».

١٤٢٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَطُّ إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ.

ثِنْتَيْنِ فِي ذَاتِ اللَّهِ[5]؛ قَوْلُهُ: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾، وَقَوْلُهُ: ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾.

وَوَاحِدَةٌ فِي شَأْنِ سَارَةَ؛ فَإِنَّهُ قَدِمَ أَرْضَ جَبَّارٍ وَمَعَهُ سَارَةُ، وَكَانَتْ أَحْسَنَ النَّاسِ، فَقَالَ لَهَا: إِنَّ هَذَا الجَبَّارَ إِنْ يَعْلَمْ أَنَّكِ ٱمْرَأَتِي يَغْلِبْنِي

---

(١) جَعْدٌ: مُجْتَمِعُ الجِسْمِ.
(٢) مَخْطُومٍ: مَزْمُومٌ بِزِمَامٍ يُشَدُّ عَلَى رَأْسِ البَعِيرِ.
(٣) بِخُلْبَةٍ: لِيفِ النَّخْلِ.
(٤) بِالقَدُومِ: آلَةُ النَّجَّارِ.
(٥) فِي ذَاتِ اللَّهِ: أَيْ: لِأَجْلِهِ.

عَلَيْكِ، فَإِنْ سَأَلَكِ فَأَخْبِرِيهِ أَنَّكِ أُخْتِي، فَإِنَّكِ أُخْتِي فِي الإِسْلَامِ؛ فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ فِي الأَرْضِ مُسْلِماً غَيْرِي وَغَيْرَكِ.

فَلَمَّا دَخَلَ أَرْضَهُ رَآهَا بَعْضُ أَهْلِ الجَبَّارِ؛ أَتَاهُ فَقَالَ لَهُ: لَقَدْ قَدِمَ أَرْضَكَ ٱمْرَأَةٌ لَا يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تَكُونَ إِلَّا لَكَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا فَأُتِيَ بِهَا، فَقَامَ إِبْرَاهِيمُ عليه السلام إِلَى الصَّلَاةِ.

فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ لَمْ يَتَمَالَكْ أَنْ بَسَطَ يَدَهُ إِلَيْهَا، فَقُبِضَتْ يَدُهُ قَبْضَةً شَدِيدَةً.

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «فَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ فَقَامَ إِلَيْهَا، فَقَامَتْ تَوَضَّأُ وَتُصَلِّي، فَقَالَتِ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ آمَنْتُ بِكَ وَبِرَسُولِكَ، وَأَحْصَنْتُ فَرْجِي إِلَّا عَلَى زَوْجِي؛ فَلَا تُسَلِّطْ عَلَيَّ الكَافِرَ؛ فَغُطَّ[1] حَتَّى رَكَضَ[2] بِرِجْلِهِ».

فَقَالَ لَهَا: ٱدْعِي اللَّهَ أَنْ يُطْلِقَ يَدِي وَلَا أَضُرُّكِ، فَفَعَلَتْ.

فَعَادَ، فَقُبِضَتْ أَشَدَّ مِنَ القَبْضَةِ الأُولَى، فَقَالَ لَهَا مِثْلَ ذَلِكَ، فَفَعَلَتْ.

فَعَادَ، فَقُبِضَتْ أَشَدَّ مِنَ القَبْضَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ، فَقَالَ: ٱدْعِي اللَّهَ أَنْ يُطْلِقَ يَدِي، فَلَكِ اللَّهَ أَنْ لَا أَضُرَّكِ، فَفَعَلَتْ، وَأُطْلِقَتْ يَدُهُ.

---

(١) فَغُطَّ: خُنِقَ.

(٢) رَكَضَ: ضَرَبَ الأَرْضَ.

وَدَعَا الَّذِي جَاءَ بِهَا فَقَالَ لَهُ: إِنَّكَ إِنَّمَا أَتَيْتَنِي بِشَيْطَانٍ، وَلَمْ تَأْتِنِي بِإِنْسَانٍ، فَأَخْرِجْهَا مِنْ أَرْضِي، وَأَعْطِهَا هَاجَرَ[(١)].

فَأَقْبَلَتْ تَمْشِي، فَلَمَّا رَآهَا إِبْرَاهِيمُ عليه السلام ٱنْصَرَفَ فَقَالَ لَهَا: مَهْيَمْ[(٢)]؟

قَالَتْ: خَيْراً، كَفَّ اللَّهُ يَدَ الفَاجِرِ، وَأَخْدَمَ خَادِماً[(٣)]».



(١) هَاجَرَ: هِيَ: أُمُّ إِسْمَاعِيلَ عليه السلام.

(٢) مَهْيَمْ: مَا شَأْنُكِ؟

(٣) وَأَخْدَمَ خَادِماً: وَهَبَنِي خَادِماً؛ وَهِيَ: هَاجَرُ.

بَابُ فَضَائِلِ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

١٤٣٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ؟ قَالَ: أَتْقَاهُمْ.

قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ.

قَالَ: فَيُوسُفُ نَبِيُّ اللَّهِ ٱبْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ٱبْنِ نَبِيِّ اللَّهِ ٱبْنِ خَلِيلِ اللَّهِ.

قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ.

قَالَ: فَعَنْ مَعَادِنِ العَرَبِ[1] تَسْأَلُونِي؟ خِيَارُهُمْ فِي الجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الإِسْلَامِ إِذَا فَقُهُوا[2]».

بَابٌ فِي ذِكْرِ يُونُسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

١٤٣١ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى، وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ».



---

(١) مَعَادِنِ العَرَبِ: أُصُولُهَا وَبُيُوتُهَا.

(٢) إِذَا فَقُهُوا: إِذَا صَارُوا فُقَهَاءَ عُلَمَاءَ.

بَابُ فَضَائِلِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ

١٤٣٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مُوسَى كَانَ رَجُلاً حَيِيّاً سِتِّيراً، لَا يُرَى مِنْ جِلْدِهِ شَيْءٌ ٱسْتِحْيَاءً مِنْهُ».

١٤٣٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَيْنَمَا يَهُودِيٌّ يَعْرِضُ سِلْعَتَهُ، أُعْطِيَ بِهَا شَيْئاً كَرِهَهُ، فَقَالَ: لَا وَالَّذِي ٱصْطَفَى مُوسَى عَلَى البَشَرِ.

فَسَمِعَهُ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَامَ فَلَطَمَ وَجْهَهُ[١]، وَقَالَ: تَقُولُ: وَالَّذِي ٱصْطَفَى مُوسَى عَلَى البَشَرِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا؟

فَذَهَبَ إِلَيْهِ فَقَالَ: أَبَا القَاسِمِ، إِنَّ لِي ذِمَّةً وَعَهْداً، فَمَا بَالُ فُلَانٍ لَطَمَ وَجْهِي؟

فَقَالَ: لِمَ لَطَمْتَ وَجْهَهُ؟ فَذَكَرَهُ.

فَغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى رُئِيَ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ: لَا تُفَضِّلُوا بَيْنَ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى» -، فَإِنَّهُ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ، فَيَصْعَقُ[٢] مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الأَرْضِ، إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ.

ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ بُعِثَ، فَإِذَا مُوسَى آخِذٌ

---

(١) فَلَطَمَ وَجْهَهُ: ضَرَبَ عَلَى وَجْهِهِ بِبَاطِنِ كَفِّهِ.

(٢) فَيَصْعَقُ: يَمُوتُ.

بِالعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي أَحُوسِبَ بِصَعْقَتِهِ يَوْمَ الطُّورِ، أَمْ بُعِثَ قَبْلِي؟

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فَلَا أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي، أَمْ كَانَ مِمَّنِ ٱسْتَثْنَى اللَّهُ».

وَلَا أَقُولُ: إِنَّ أَحَداً أَفْضَلُ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى».



بَابُ حَدِيثِ الخَضِرِ مَعَ مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ*

١٤٣٤ - عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «قَامَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ خَطِيباً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَسُئِلَ: أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ فَقَالَ: أَنَا أَعْلَمُ.

فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَرُدَّ العِلْمَ إِلَيْهِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: أَنَّ عَبْداً مِنْ عِبَادِي بِمَجْمَعِ البَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ.

قَالَ مُوسَى: أَيْ رَبِّ، كَيْفَ لِي بِهِ؟ فَقِيلَ لَهُ: ٱحْمِلْ حُوتاً[(١)] - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «نُوناً[(٢)] مَيِّتاً»، وَلِمُسْلِمٍ: «حُوتاً مَالِحاً» - فِي مِكْتَلٍ[(٣)]، فَحَيْثُ تَفْقِدُ الحُوتَ فَهُوَ ثَمَّ[(٤)].

فَٱنْطَلَقَ وَٱنْطَلَقَ مَعَهُ فَتَاهُ - وَهُوَ يُوشَعُ بْنُ نُونٍ - فَحَمَلَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حُوتاً فِي مِكْتَلٍ، وَٱنْطَلَقَ هُوَ وَفَتَاهُ يَمْشِيَانِ حَتَّى أَتَيَا الصَّخْرَةَ، فَرَقَدَ[(٥)] مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَفَتَاهُ.

فَٱضْطَرَبَ الحُوتُ فِي المِكْتَلِ، حَتَّى خَرَجَ مِنَ المِكْتَلِ، فَسَقَطَ فِي

---

(١) حُوتاً: سَمَكَةً.

(٢) نُوناً: حُوتاً.

(٣) مِكْتَلٍ: زِنْبِيلٍ.

(٤) ثَمَّ: هُنَاكَ.

(٥) فَرَقَدَ: نَامَ.

البَحْرِ، وَأَمْسَكَ اللَّهُ عَنْهُ جِرْيَةَ المَاءِ[١] حَتَّى كَانَ مِثْلَ الطَّاقِ[٢]، فَكَانَ لِلْحُوتِ سَرَباً[٣]، وَكَانَ لِمُوسَى وَفَتَاهُ عَجَباً.

فَٱنْطَلَقَا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمَا وَلَيْلَتَهُمَا، وَنَسِيَ صَاحِبُ مُوسَى أَنْ يُخْبِرَهُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ مُوسَى عليه السلام قَالَ لِفَتَاهُ: ﴿ءَاتِنَا غَدَآءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِن سَفَرِنَا هَٰذَا نَصَبًا[٤]﴾، وَلَمْ يَنْصَبْ حَتَّى جَاوَزَ المَكَانَ الَّذِي أُمِرَ بِهِ.

﴿قَالَ أَرَءَيْتَ إِذْ أَوَيْنَآ إِلَى ٱلصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ ٱلْحُوتَ وَمَآ أَنسَىٰنِيهِ[٥] إِلَّا ٱلشَّيْطَٰنُ أَنْ أَذْكُرَهُۥ وَٱتَّخَذَ سَبِيلَهُۥ فِي ٱلْبَحْرِ عَجَبًا﴾.

قَالَ مُوسَى: ﴿ذَٰلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ[٦] فَٱرْتَدَّا عَلَىٰٓ ءَاثَارِهِمَا قَصَصًا﴾ يَقُصَّانِ آثَارَهُمَا[٧].

حَتَّى أَتَيَا الصَّخْرَةَ، فَرَأَى رَجُلاً مُسَجّىً[٨] عَلَيْهِ بِثَوْبٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ مُوسَى.

فَقَالَ لَهُ الخَضِرُ: أَنَّى بِأَرْضِكَ السَّلَامُ[٩]؟!

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «قَالَ: وَعَلَيْكُمُ السَّلَامُ، مَنْ أَنْتَ؟».

---

(١) جِرْيَةَ المَاءِ: جَرَيَانُهُ.

(٢) الطَّاقِ: مَا عُقِدَ أَعْلَاهُ مِنَ البِنَاءِ وَبَقِيَ مَا تَحْتَهُ خَالِياً.

(٣) سَرَباً: مَسْلَكاً خَفِيفاً. (٤) نَصباً: مَشَقَّةً وَتَعَباً.

(٥) بِالْكَسْرِ، وَهِيَ قِرَاءَةُ العَشَرَةِ سِوَى حَفْصٍ.

(٦) وَهِيَ قِرَاءَةُ نَافِعٍ وَأَبِي عَمْرٍو وَالْكِسَائِيِّ وَأَبِي جَعْفَرٍ وَصْلاً، وَابْنِ كَثِيرٍ وَيَعْقُوبَ فِي الحَالَيْنِ.

(٧) آثَارَهُمَا: آثَارَ سَيْرِهِمَا. (٨) مُسَجّىً: مُغَطّىً.

(٩) أَنَّى بِأَرْضِكَ السَّلَامُ؟!: وَهَلْ بِأَرْضِي مِنْ سَلَامٍ؟! فَإِنَّهُ لَا يُعْرَفُ فِيهَا السَّلَامُ.

قَالَ: أَنَا مُوسَى.

قَالَ: مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: إِنَّكَ عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَكَهُ اللَّهُ لَا أَعْلَمُهُ، وَأَنَا عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَنِيهِ لَا تَعْلَمُهُ.

قَالَ لَهُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰٓ أَن تُعَلِّمَنِۦ[1] مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا﴾.

زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «قَالَ: أَمَا يَكْفِيكَ أَنَّ التَّوْرَاةَ بِيَدَيْكَ، وَأَنَّ الوَحْيَ يَأْتِيكَ يَا مُوسَى؟».

﴿قَالَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ۝ وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِۦ خُبْرًا﴾.

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «شَيْءٌ أُمِرْتُ بِهِ أَنْ أَفْعَلَهُ، إِذَا رَأَيْتَهُ لَمْ تَصْبِرْ».

﴿قَالَ سَتَجِدُنِىٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ صَابِرًا وَلَآ أَعْصِى لَكَ أَمْرًا﴾.

قَالَ لَهُ الخَضِرُ: ﴿فَإِنِ ٱتَّبَعْتَنِى فَلَا تَسْـَٔلْنِى عَن شَىْءٍ حَتَّىٰٓ أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا﴾ قَالَ: نَعَمْ.

---

(١) بِيَاءٍ حَالَ الوَصْلِ، وَهِيَ قِرَاءَةُ نَافِعٍ وَأَبِي عَمْرٍو أَبِي جَعْفَرٍ، وَقِرَاءَةُ ابْنِ كَثِيرٍ وَيَعْقُوبَ فِي الحَالَيْنِ.

فَٱنْطَلَقَ الخَضِرُ وَمُوسَى يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ البَحْرِ، فَمَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ، فَكَلَّمَاهُمْ أَنْ يَحْمِلُوهُمَا، فَعَرَفُوا الخَضِرَ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «عَرَفُوهُ فَقَالُوا: عَبْدُ اللَّهِ الصَّالِحُ» - فَحَمَلُوهُمَا بِغَيْرِ نَوْلٍ[1]، فَعَمَدَ الخَضِرُ إِلَى لَوْحٍ مِنْ أَلْوَاحِ السَّفِينَةِ فَنَزَعَهُ.

فَقَالَ لَهُ مُوسَى: قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ نَوْلٍ عَمَدْتَ إِلَى سَفِينَتِهِمْ فَخَرَقْتَهَا ﴿لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْـًٔا إِمْرًا﴾.

ثُمَّ خَرَجَا مِنَ السَّفِينَةِ، فَبَيْنَمَا هُمَا يَمْشِيَانِ عَلَى السَّاحِلِ إِذَا غُلَامٌ يَلْعَبُ مَعَ الغِلْمَانِ، فَأَخَذَ الخَضِرُ بِرَأْسِهِ، فَٱقْتَلَعَهُ بِيَدِهِ، فَقَتَلَهُ.

فَقَالَ لَهُ مُوسَى: ﴿أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَاكِيَةً[2] بِغَيْرِ نَفْسٍ لَّقَدْ جِئْتَ شَيْـًٔا نُّكْرًا﴾.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ هَذَا المَكَانِ: رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى مُوسَى، لَوْلَا أَنَّهُ عَجَّلَ لَرَأَى العَجَبَ، وَلَكِنَّهُ أَخَذَتْهُ مِنْ صَاحِبِهِ ذَمَامَةٌ[3]».

﴿قَالَ أَلَمْ أَقُل لَّكَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ وَهَذِهِ أَشَدُّ مِنَ الأُولَى.

﴿قَالَ إِن سَأَلْتُكَ عَن شَيْءٍۭ بَعْدَهَا فَلَا تُصَٰحِبْنِى قَدْ بَلَغْتَ مِن لَّدُنِّى عُذْرًا ۞ فَٱنطَلَقَا حَتَّىٰٓ إِذَآ أَتَيَآ أَهْلَ قَرْيَةٍ ٱسْتَطْعَمَآ أَهْلَهَا فَأَبَوْا۟ أَن يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ فَأَقَامَهُۥ﴾ يَقُولُ: مَائِلٌ.

---

(١) نَوْلٍ: عَطَاءٍ.

(٢) بِأَلِفٍ بَعْدَ الزَّايِ؛ وَهِيَ: قِرَاءَةُ نَافِعٍ وَابْنِ كَثِيرٍ وَأَبِي عَمْرٍو وَأَبِي جَعْفَرٍ وَرُوَيْسٍ.

(٣) ذَمَامَةٌ: اسْتِحْيَاءٌ.

قَالَ الخَضِرُ بِيَدِهِ هَكَذَا فَأَقَامَهُ.

قَالَ لَهُ مُوسَى: قَوْمٌ أَتَيْنَاهُمْ فَلَمْ يُضَيِّفُونَا وَلَمْ يُطْعِمُونَا ﴿لَوْ شِئْتَ لَتَخِذْتَ[1] عَلَيْهِ أَجْرًا﴾.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى؛ لَوَدِدْتُ أَنَّهُ كَانَ صَبَرَ حَتَّى يُقَصَّ عَلَيْنَا مِنْ أَخْبَارِهِمَا.

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَانَتِ الأُولَى مِنْ مُوسَى نِسْيَاناً.

زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «وَالوُسْطَى شَرْطاً، وَالثَّالِثَةُ عَمْداً».

قَالَ: وَجَاءَ عُصْفُورٌ حَتَّى وَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ، ثُمَّ نَقَرَ فِي البَحْرِ، فَقَالَ لَهُ الخَضِرُ: مَا نَقَصَ عِلْمِي وَعِلْمُكَ - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «وَعِلْمُ الخَلَائِقِ» - مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا مِثْلَمَا نَقَصَ هَذَا العُصْفُورُ مِنَ البَحْرِ».



(١) بِكَسْرِ الخَاءِ؛ وَهِيَ: قِرَاءَةُ ابْنِ كَثِيرٍ وَأَبِي عَمْرٍو وَيَعْقُوبَ.

بَابُ وَفَاةِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ

١٤٣٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «جَاءَ مَلَكُ المَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ: أَجِبْ رَبَّكَ، فَلَطَمَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَيْنَ مَلَكِ المَوْتِ فَفَقَأَهَا[١].

فَرَجَعَ المَلَكُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فَقَالَ: إِنَّكَ أَرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَكَ لَا يُرِيدُ المَوْتَ، وَقَدْ فَقَأَ عَيْنِي.

فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ: ٱرْجِعْ إِلَى عَبْدِي فَقُلِ: الحَيَاةَ تُرِيدُ؟ فَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الحَيَاةَ فَضَعْ يَدَكَ عَلَى مَتْنِ[٢] ثَوْرٍ، فَمَا تَوَارَتْ[٣] يَدُكَ مِنْ شَعَرَةٍ، فَإِنَّكَ تَعِيشُ بِهَا سَنَةً.

قَالَ: ثُمَّ مَهْ[٤]؟ قَالَ: ثُمَّ تَمُوتُ، قَالَ: فَالآنَ مِنْ قَرِيبٍ، رَبِّ أَدْنِنِي مِنَ الأَرْضِ المُقَدَّسَةِ رَمْيَةً بِحَجَرٍ[٥].

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَاللَّهِ، لَوْ أَنِّي عِنْدَهُ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ، عِنْدَ الكَثِيبِ[٦] الأَحْمَرِ».



(١) فَفَقَأَهَا: قَلَعَهَا.
(٢) مَتْنِ: ظَهْرِ.
(٣) تَوَارَتْ: غَطَّتْ.
(٤) ثُمَّ مَهْ؟: ثُمَّ مَاذَا؟
(٥) رَمْيَةً بِحَجَرٍ: قَدْرَ رَمْيَةٍ بِحَجَرٍ.
(٦) الكَثِيبِ: الرَّمْلِ المُجْتَمِعِ.

بَابُ فَضَائِلِ عِيسَى عليه السلام

١٤٣٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ فِي الأُولَى وَالآخِرَةِ، قَالُوا: كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ مِنْ عَلَّاتٍ[١]، وَأُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى، وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ، فَلَيْسَ بَيْنَنَا نَبِيٌّ».

١٤٣٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إِلَّا نَخَسَهُ[٢] الشَّيْطَانُ، فَيَسْتَهِلُّ[٣] صَارِخاً مِنْ نَخْسَةِ الشَّيْطَانِ، إِلَّا ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ».

١٤٣٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَأَى عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَجُلاً يَسْرِقُ، فَقَالَ لَهُ: أَسَرَقْتَ؟ قَالَ: كَلَّا، وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ.

فَقَالَ عِيسَى: آمَنْتُ بِاللَّهِ، وَكَذَّبْتُ عَيْنِي».



---

(١) إِخْوَةٌ مِنْ عَلَّاتٍ: إِخْوَةٌ لِأَبٍ.

(٢) نَخَسَهُ: طَعَنَهُ بِيَدِهِ.

(٣) فَيَسْتَهِلُّ: يَصِيحُ.

بَابُ صَبْرِ الأَنْبِيَاءِ عَلَى البَلَاءِ

١٤٣٩ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَحْكِي نَبِيّاً مِنَ الأَنْبِيَاءِ، ضَرَبَهُ قَوْمُهُ فَأَدْمَوْهُ(١)، وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ: **اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ**».



(١) فَأَدْمَوْهُ: جَرَحُوهُ بِحَيْثُ جَرَى الدَّمُ مِنْهُ.

كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم

بَابُ خَيْرُ القُرُونِ قَرْنُ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم

١٤٤٠ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي**(١)**، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ**».

١٤٤١ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ خَيْرَكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ**، - فَلَا أَدْرِي؛ أَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ قَرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً -.

ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُوفُونَ - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «وَيَحْلِفُونَ وَلَا يُسْتَحْلَفُونَ» -، **وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ**(٢)».

بَابُ مَتَى ٱنْقَضَى قَرْنُ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم؟

١٤٤٢ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ صَلَاةَ العِشَاءِ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ فَقَالَ: **أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ؟ فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِئَةِ سَنَةٍ مِنْهَا**(٣) **لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ أَحَدٌ**».

---

(١) قَرْنِي: القَرْنُ: أَهْلُ كُلِّ زَمَانٍ.

(٢) السِّمَنُ: كَثْرَةُ اللَّحْمِ.

(٣) مِنْهَا: أَيْ: مِنْ تِلْكَ اللَّيْلَةِ.

بَابُ تَمَنِّي رُؤْيَةِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم

١٤٤٣ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يُبْعَثُ مِنْهُمُ البَعْثُ فَيَقُولُونَ: ٱنْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ فِيكُمْ أَحَداً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَيُوجَدُ الرَّجُلُ فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ.

ثُمَّ يُبْعَثُ البَعْثُ الثَّانِي فَيَقُولُونَ: هَلْ فِيهِمْ مَنْ رَأَى أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ.

ثُمَّ يُبْعَثُ البَعْثُ الثَّالِثُ فَيُقَالُ: ٱنْظُرُوا هَلْ تَرَوْنَ فِيهِمْ مَنْ رَأَى مَنْ رَأَى أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ؟

ثُمَّ يَكُونُ البَعْثُ الرَّابِعُ فَيُقَالُ: ٱنْظُرُوا هَلْ تَرَوْنَ فِيهِمْ أَحَداً رَأَى مَنْ رَأَى أَحَداً رَأَى أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَيُوجَدُ الرَّجُلُ فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ».

وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «صَاحَبَ» بَدَلَ «رَأَى» فِي جَمِيعِ المَوَاضِعِ.

بَابُ وُجُوبِ مَحَبَّةِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم وَتَحْرِيمِ سَبِّهِمْ

١٤٤٤ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ بَيْنَ خَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ شَيْءٌ، فَسَبَّهُ خَالِدٌ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَسُبُّوا أَحَداً مِنْ أَصْحَابِي؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَباً؛ مَا أَدْرَكَ مُدَّ[١] أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ[٢]».

---

(١) مُدَّ: المُدُّ يُسَاوِي ثَلَاثَ مِئَةِ (٣٠٠) جِرَامٍ.
(٢) نَصِيفَهُ: نِصْفَهُ.

بَابُ فَضَائِلِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه

١٤٤٥ - عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه قَالَ: «نَظَرْتُ إِلَى أَقْدَام الْمُشْرِكِينَ عَلَى رُؤُوسِنَا وَنَحْنُ فِي الغَارِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ إِلَى قَدَمَيْهِ أَبْصَرَنَا تَحت قَدَمَيْهِ.

فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «ٱسْكُتْ يَا أَبَا بَكْرٍ» -، مَا ظَنُّكَ بِٱثْنَيْنِ اللَّهُ ثَالِثُهُمَا؟».

١٤٤٦ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: «خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ خَيَّرَ عَبْداً بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ فَٱخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ.

فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رضي الله عنه، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: مَا يُبْكِي هَذَا الشَّيْخَ؟ إِنْ يَكُنِ اللَّهُ خَيَّرَ عَبْداً بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَٱخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ! فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ العَبْدَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا.

قَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، لَا تَبْكِ، إِنَّ أَمَنَّ[١] النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ.

وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً خَلِيلاً[٢] مِنْ أُمَّتِي لَٱتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الإِسْلَامِ وَمَوَدَّتُهُ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «وَلَكِنْ خُلَّةُ الإِسْلَامِ أَفْضَلُ» -.

لَا يَبْقَيَنَّ فِي المَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سُدَّ، إِلَّا بَابُ أَبِي بَكْرٍ».

---

(١) أَمَنَّ: أَيْ: أَكْثَرُهُمْ جُوداً وَسَمَاحَةً بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ.

(٢) خَلِيلاً: الخُلَّةُ: أَعْلَى أَنْوَاعِ المَحَبَّةِ.

١٤٤٧ - عَنْ عَمْرِو بْنِ العَاصِي رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ(١)؛ فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: **عَائِشَةُ**.

قُلْتُ: مِنَ الرِّجَالِ؟ قَالَ **أَبُوهَا**.

قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: **عُمَرُ**، فَعَدَّ رِجَالاً».

١٤٤٨ - عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه: «أَنَّ ٱمْرَأَةً سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْئاً فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ فَلَمْ أَجِدْكَ؟ - كَأَنَّهَا تَعْنِي المَوْتَ - قَالَ: **فَإِنْ لَمْ تَجِدِينِي فَأْتِي أَبَا بَكْرٍ**».

١٤٤٩ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ: **ٱدْعِي لِي أَبَا بَكْرٍ أَبَاكِ وَأَخَاكِ حَتَّى أَكْتُبَ كِتَاباً** - وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «**فَأَعْهَدَ**» -؛ **فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَمَنَّى مُتَمَنٍّ وَيَقُولَ قَائِلٌ: أَنَا أَوْلَى، وَيَأْبَى اللَّهُ وَالمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ**».

وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «**يَأْبَى اللَّهُ وَيَدْفَعُ المُؤْمِنُونَ** - أَوْ: **يَدْفَعُ اللَّهُ وَيَأْبَى المُؤْمِنُونَ** -».



(١) ذَاتِ السَّلَاسِلِ: مَوْضِعٌ شَمَالَ مَدِينَةِ العُلَا.

بَابُ فَضَائِلِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ أَبِي حَفْصٍ القُرَشِيِّ العَدَوِيِّ رضي الله عنه

١٤٥٠ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ؛ رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ وَعَلَيْهِمْ قُمُصٌ[١]، مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثُّدِيَّ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ دُونَ ذَلِكَ، وَمَرَّ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجُرُّهُ.

قَالُوا: مَاذَا أَوَّلْتَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الدِّينَ».

١٤٥١ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ؛ إِذْ رَأَيْتُ قَدَحاً[٢] أُتِيتُ بِهِ فِيهِ لَبَنٌ، فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرِّيَّ يَجْرِي فِي أَظْفَارِي، ثُمَّ أَعْطَيْتُ فَضْلِي[٣] عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ.

قَالُوا: فَمَا أَوَّلْتَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: العِلْمَ».

١٤٥٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ؛ رَأَيْتُنِي عَلَى قَلِيبٍ[٤] عَلَيْهَا دَلْوٌ[٥]، فَنَزَعْتُ[٦] مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ.

---

(١) قُمُصٌ: القَمِيصُ: ثَوْبٌ مَخِيطٌ بِكُمَّيْنِ.
(٢) قَدَحاً: إِنَاءً لِلشُّرْبِ.
(٣) فَضْلِي: أَيْ: مَا بَقِيَ مِنَ اللَّبَنِ.
(٤) قَلِيبٍ: بِئْرٍ لَمْ تُبْنَ بِالحِجَارَةِ.
(٥) دَلْوٌ: مَا يُسْتَقَى بِهِ.
(٦) فَنَزَعْتُ: جَذَبْتُ.

ثُمَّ أَخَذَهَا ٱبْنُ أَبِي قُحَافَةَ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «رَأَيْتُ أَنِّي عَلَى حَوْضٍ أَسْقِي النَّاسَ، فَأَتَانِي أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ الدَّلْوَ مِنْ يَدِي لِيُرِيحَنِي»، لَكِنْ لَفْظُ مُسْلِمٍ: «حَوْضِي» - فَنَزَعَ بِهَا ذَنُوباً[١] أَوْ ذَنُوبَيْنِ، وَفِي نَزْعِهِ - وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ - ضَعْفٌ.

ثُمَّ ٱسْتَحَالَتْ غَرْباً[٢]، فَأَخَذَهَا ٱبْنُ الخَطَّابِ، فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيّاً[٣] مِنَ النَّاسِ يَنْزِعُ نَزْعَ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «يَفْرِي فَرِيَّهُ[٤]» -، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنٍ[٥] - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «حَتَّى تَوَلَّى النَّاسُ وَالحَوْضُ مَلآنُ يَتَفَجَّرُ» -».

١٤٥٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ؛ إِذْ رَأَيْتُنِي فِي الجَنَّةِ، فَإِذَا ٱمْرَأَةٌ تَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرٍ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، فَذَكَرْتُ غَيْرَةَ عُمَرَ، فَوَلَّيْتُ[٦] مُدْبِراً.

فَبَكَى عُمَرُ، ثُمَّ قَالَ: بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعَلَيْكَ أَغَارُ؟».

١٤٥٤ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه قَالَ: «ٱسْتَأْذَنَ عُمَرُ عَلَى

---

(١) ذَنُوباً: دَلْواً فِيهَا مَاءٌ.
(٢) اسْتَحَالَتْ غَرْباً: تَحَوَّلَتْ دَلْواً عَظِيماً.
(٣) عَبْقَرِيّاً: رَجُلاً قَوِيّاً.
(٤) يَفْرِي فَرِيَّهُ: يَعْمَلُ عَمَلَهُ.
(٥) حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنٍ: أَيْ: أَرْوَوْا إِبِلَهُمْ، ثُمَّ آوَوْهَا إِلَى مَوْضِعِهَا لِتَسْتَرِيحَ.
(٦) فَوَلَّيْتُ: أَعْرَضْتُ.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُكَلِّمْنَهُ وَيَسْتَكْثِرْنَهُ[١] عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ.

فَلَمَّا ٱسْتَأْذَنَ عُمَرُ قُمْنَ يَبْتَدِرْنَ الحِجَابَ[٢]، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ.

فَقَالَ عُمَرُ: أَضْحَكَ اللَّهُ سِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي، فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ ٱبْتَدَرْنَ الحِجَابَ.**

قَالَ عُمَرُ: فَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يَهَبْنَ.

ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: أَيْ عَدُوَّاتِ أَنْفُسِهِنَّ، أَتَهَبْنَنِي وَلَا تَهَبْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟

قُلْنَ: نَعَمْ، أَنْتَ أَغْلَظُ وَأَفَظُّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «**إِيهاً**[٣] **يَا ٱبْنَ الخَطَّابِ!**» - **وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا لَقِيَكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكاً فَجّاً**[٤] **إِلَّا سَلَكَ فَجّاً غَيْرَ فَجِّكَ**».

---

(١) وَيَسْتَكْثِرْنَهُ: يَطْلُبْنَ مِنْهُ أَكْثَرَ مِمَّا يُعْطِيهِنَّ.

(٢) يَبْتَدِرْنَ الحِجَابَ: يَتَسَارَعْنَ إِلَيْهِ.

(٣) إِيهاً: بِمَعْنَى الاِرْتِضَاءِ لِلشَّيْءِ وَالتَّصْدِيقِ لِلْقَوْلِ.

(٤) فَجّاً: طَرِيقاً وَاسِعاً.

١٤٥٥ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ قَالَ: «وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ؛ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوِ ٱتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلّىً، فَنَزَلَتْ: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّىۖ﴾.

وَآيَةُ الحِجَابِ؛ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَمَرْتَ نِسَاءَكَ أَنْ يَحْتَجِبْنَ؛ فَإِنَّهُ يُكَلِّمُهُنَّ البَرُّ وَالفَاجِرُ، فَنَزَلَتْ آيَةُ الحِجَابِ.

وَٱجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الغَيْرَةِ عَلَيْهِ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «وَبَلَغَنِي مُعَاتَبَةُ النَّبِيِّ ﷺ بَعْضَ نِسَائِهِ».

فَقُلْتُ لَهُنَّ: عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجاً خَيْراً مِنْكُنَّ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ».

وَلَفْظُ مُسْلِمٍ: «وَفِي أُسَارَى بَدْرٍ» بَدَلَ: «وَٱجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ...».

١٤٥٦ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: «وُضِعَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ عَلَى سَرِيرِهِ، فَتَكَنَّفَهُ النَّاسُ[١] يَدْعُونَ وَيُثْنُونَ وَيُصَلُّونَ عَلَيْهِ[٢] قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ، وَأَنَا فِيهِمْ.

فَلَمْ يَرُعْنِي[٣] إِلَّا بِرَجُلٍ قَدْ أَخَذَ بِمَنْكِبِي مِنْ وَرَائِي، فَٱلْتَفَتُّ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ عَلِيٌّ، فَتَرَحَّمَ عَلَى عُمَرَ، وَقَالَ: مَا خَلَّفْتَ أَحَداً أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَى اللَّهَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ مِنْكَ.

---

(١) فَتَكَنَّفَهُ النَّاسُ: أَحَاطُوا بِهِ.

(٢) وَيُصَلُّونَ عَلَيْهِ: يَدْعُونَ لَهُ.

(٣) فَلَمْ يَرُعْنِي: لَمْ يَفْجَأْنِي.

وَٱيْمُ اللَّهِ، إِنْ كُنْتُ لَأَظُنُّ أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ، وَذَاكَ أَنِّي كُنْتُ كَثِيراً أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: جِئْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَخَرَجْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَإِنْ كُنْتُ لَأَرْجُو - أَوْ لَأَظُنُّ - أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَهُمَا».



بَابُ فَضَائِلِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ رضي الله عنهم

١٤٥٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: بَيْنَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقَرَةً إِذْ رَكِبَهَا فَضَرَبَهَا، فَقَالَتْ: إِنَّا لَمْ نُخْلَقْ لِهَذَا؛ إِنَّمَا خُلِقْنَا لِلْحَرْثِ.

فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ - زَادَ مُسْلِمٌ: «تَعَجُّباً وَفَزَعاً» -، بَقَرَةٌ تَكَلَّمُ!

فَقَالَ: فَإِنِّي أُومِنُ بِهَذَا، أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ - وَمَا هُمَا ثَمَّ[1] -.

وَبَيْنَمَا رَجُلٌ فِي غَنَمِهِ إِذْ عَدَا[2] الذِّئْبُ، فَذَهَبَ مِنْهَا بِشَاةٍ، فَطَلَبَ حَتَّى كَأَنَّهُ ٱسْتَنْقَذَهَا مِنْهُ.

فَقَالَ لَهُ الذِّئْبُ: هَذَا ٱسْتَنْقَذْتَهَا مِنِّي، فَمَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبُعِ[3]، يَوْمَ لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي؟

فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، ذِئْبٌ يَتَكَلَّمُ!

قَالَ: فَإِنِّي أُومِنُ بِهَذَا أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ - وَمَا هُمَا ثَمَّ -».

١٤٥٨ - عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه: «أَنَّهُ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ: لَأَلْزَمَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلَأَكُونَنَّ مَعَهُ يَوْمِي هَذَا، فَجَاءَ المَسْجِدَ فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: خَرَجَ؛ وَجَّهَ هَاهُنَا[4].

---

(١) وَمَا هُمَا ثَمَّ: لَيْسَا حَاضِرَيْنِ.
(٢) عَدَا: مِنَ العُدْوَانِ.
(٣) السَّبُعِ: المُفْتَرِسِ مِنَ الحَيَوَانِ.
(٤) وَجَّهَ هَاهُنَا: قَصَدَ هَذِهِ الجِهَةَ.

فَخَرَجْتُ عَلَى أَثَرِهِ أَسْأَلُ عَنْهُ، حَتَّى دَخَلَ بِئْرَ أَرِيسٍ[١]، فَجَلَسْتُ عِنْدَ البَابِ - وَبَابُهَا مِنْ جَرِيدٍ[٢] - حَتَّى قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاجَتَهُ وَتَوَضَّأَ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ قَدْ جَلَسَ عَلَى بِئْرِ أَرِيسٍ وَتَوَسَّطَ قُفَّهَا[٣]، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ وَدَلَّاهُمَا[٤] فِي البِئْرِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ.

ثُمَّ ٱنْصَرَفْتُ فَجَلَسْتُ عِنْدَ البَابِ، فَقُلْتُ: لَأَكُونَنَّ بَوَّابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[٥] اليَوْمَ - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «وَلَمْ يَأْمُرْنِي» -، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَدَفَعَ البَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ، فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ[٦].

ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ: **ٱئْذَنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالجَنَّةِ.**

فَأَقْبَلْتُ حَتَّى قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: ٱدْخُلْ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَشِّرُكَ بِالجَنَّةِ.

قَالَ: فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ، فَجَلَسَ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ فِي القُفِّ، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي البِئْرِ كَمَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ.

---

(١) بِئْرَ أَرِيسٍ: قُرْبَ مَسْجِدِ قُبَاءٍ.

(٢) جَرِيدٍ: سَعَفِ النَّخْلِ.

(٣) قُفَّهَا: مَا ارْتَفَعَ مِنَ الأَرْضِ.

(٤) وَدَلَّاهُمَا: أَيْ: أَرْسَلَهُمَا.

(٥) بَوَّابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَقِفُ عَلَى بَابِهِ أَمْنَعُ النَّاسَ مِنَ الدُّخُولِ عَلَيْهِ.

(٦) عَلَى رِسْلِكَ: تَمَهَّلْ.

ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ، فَإِذَا إِنْسَانٌ يُحَرِّكُ البَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ، فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ.

ثُمَّ جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَقُلْتُ: هَذَا عُمَرُ يَسْتَأْذِنُ، فقَالَ: **ٱئْذَنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالجَنَّةِ.**

فَجِئْتُ عُمَرَ فَقُلْتُ: أَذِنَ وَيُبَشِّرُكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالجَنَّةِ، فَدَخَلَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي القُفِّ عَنْ يَسَارِهِ، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي البِئْرِ.

ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ، فَجاءَ إِنْسَانٌ فَحَرَّكَ البَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ.

وَجِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فقَالَ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «فَسَكَتَ هُنَيْهَةً[1] ثُمَّ قَالَ» -: **ٱئْذَنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالجَنَّةِ، مَعَ بَلْوَى[2] تُصِيبُهُ.**

فَجِئْتُ فَقُلْتُ: ٱدْخُلْ، وَيُبَشِّرُكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالجَنَّةِ مَعَ بَلْوَى تُصِيبُكَ.

فَدَخَلَ فَوَجَدَ القُفَّ قَدْ مُلِئَ، فَجَلَسَ وِجَاهَهُمْ[3] مِنَ الشِّقِّ الآخَرِ».



(١) هُنَيْهَةً: شَيْئاً قَلِيلاً.

(٢) بَلْوَى: بَلِيَّةٍ؛ وَهِيَ: حِصَارُهُ وَمَقْتَلُهُ.

(٣) وِجَاهَهُمْ: مُقَابِلَهُمْ.

بَابُ فَضَائِلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ القُرَشِيِّ الهَاشِمِيِّ أَبِي الحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

١٤٥٩ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «خَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُخَلِّفُنِي فِي النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ؟

فَقَالَ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟ غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي».

١٤٦٠ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: لَأُعْطِيَنَّ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلاً يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ.

فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ[1] لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ كُلُّهُمْ يَرْجُونَ أَنْ يُعْطَاهَا.

فَقَالَ: أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟ فَقَالُوا: هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، قَالَ: فَأَرْسِلُوا إِلَيْهِ.

فَأُتِيَ بِهِ، فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ حَتَّى كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟

---

(١) يَدُوكُونَ: يَخُوضُونَ.

فَقَالَ: «ٱنْفُذْ[١] عَلَى رِسْلِكَ[٢]، حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ٱدْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ، فَوَاللَّهِ، لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلاً وَاحِداً خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ[٣]».

١٤٦١ – عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﵄ قَالَ: «جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتَ فَاطِمَةَ فَلَمْ يَجِدْ عَلِيّاً فِي البَيْتِ، فَقَالَ: أَيْنَ ٱبْنُ عَمِّكِ؟

فَقَالَتْ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ فَغَاضَبَنِي فَخَرَجَ، فَلَمْ يَقِلْ[٤] عِنْدِي.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِإِنْسَانٍ: ٱنْظُرْ، أَيْنَ هُوَ؟

فَجَاءَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ فِي المَسْجِدِ رَاقِدٌ.

فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ، قَدْ سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ شِقِّهِ، فَأَصَابَهُ تُرَابٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُهُ عَنْهُ وَيَقُولُ: قُمْ أَبَا التُّرَابِ، قُمْ أَبَا التُّرَابِ».



(١) ٱنْفُذْ: أَيِ: امْضِ.
(٢) عَلَى رِسْلِكَ: أَيْ: بِتُؤَدَةٍ وَرِفْقٍ.
(٣) حُمْرُ النَّعَمِ: الإِبِلُ الحَمْرَاءُ.
(٤) فَلَمْ يَقِلْ: مِنَ القَيْلُولَةِ؛ وَهِيَ: نَوْمُ نِصْفِ النَّهَارِ.

بَابُ فَضَائِلِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ الزُّهْرِيِّ رضي الله عنه

١٤٦٢ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ: «مَا جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَوَيْهِ لِأَحَدٍ غَيْرَ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ؛ فَإِنَّهُ جَعَلَ يَقُولُ لَهُ يَوْمَ أُحُدٍ: ٱرْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي».

١٤٦٣ - عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: «لَمْ يَبْقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ تِلْكَ الأَيَّامِ الَّتِي قَاتَلَ فِيهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَيْرُ طَلْحَةَ وَسَعْدٍ - عَنْ حَدِيثِهِمَا[1] -».

١٤٦٤ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه قَالَ: «وَاللَّهِ، إِنِّي لَأَوَّلُ رَجُلٍ مِنَ العَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

١٤٦٥ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «سَهِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقْدَمَهُ[2] المَدِينَةَ لَيْلَةً، فَقَالَ: لَيْتَ رَجُلاً صَالِحاً مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ.

فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ سَمِعْنَا خَشْخَشَةَ سِلَاحٍ[3]، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ.

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا جَاءَ بِكَ؟

---

(١) عَنْ حَدِيثِهِمَا: أَيْ: أَنَّ طَلْحَةَ وَسَعْداً رضي الله عنهما حَدَّثَاهُ بِذَلِكَ.
(٢) مَقْدَمَهُ: وَقْتَ قُدُومِهِ.
(٣) خَشْخَشَةَ سِلَاحٍ: صَوْتُ سِلَاحٍ صَدَمَ بَعْضُهُ بَعْضاً.

قَالَ: وَقَعَ فِي نَفْسِي خَوْفٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجِئْتُ أَحْرُسُهُ، فَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ نَامَ».

زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «حَتَّى سَمِعْنَا غَطِيطَهُ[١]».



(١) غَطِيطَهُ: الغَطِيطُ: الصَّوْتُ الَّذِي يَخْرُجُ مَعَ نَفَسِ النَّائِمِ.

بَابُ فَضَائِلِ الزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ رضي الله عنه

١٤٦٦ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قَالَ: «نَدَبَ(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ يَوْمَ الخَنْدَقِ فَٱنْتَدَبَ(٢) الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَٱنْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَٱنْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ(٣) وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ**».

١٤٦٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنهما قَالَ: «كُنْتُ يَوْمَ الأَحْزَابِ جُعِلْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فِي النِّسَاءِ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا أَنَا بِالزُّبَيْرِ عَلَى فَرَسِهِ، يَخْتَلِفُ(٤) إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثاً.

فَلَمَّا رَجَعْتُ قُلْتُ: يَا أَبَتِ، رَأَيْتُكَ تَخْتَلِفُ؟ قَالَ: أَوَهَلْ رَأَيْتَنِي يَا بُنَيَّ؟ قُلْتُ: نَعَمْ.

قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **مَنْ يَأْتِ بَنِي قُرَيْظَةَ فَيَأْتِينِي بِخَبَرِهِمْ؟**

فَٱنْطَلَقْتُ، فَلَمَّا رَجَعْتُ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَوَيْهِ فَقَالَ: **فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي**».

١٤٦٨ - عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «﴿ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُواْ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُۚ لِلَّذِينَ أَحْسَنُواْ مِنْهُمْ وَٱتَّقَوْاْ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ قَالَتْ: يَا ٱبْنَ أُخْتِي، كَانَ أَبَوَاكَ مِنْهُمْ؛ الزُّبَيْرُ وَأَبُو بَكْرٍ.

---

(١) نَدَبَ: دَعَا.

(٢) فَانْتَدَبَ: أَجَابَ.

(٣) حَوَارِيٌّ: نَاصِرٌ.

(٤) يَخْتَلِفُ: يَذْهَبُ وَيَجِيءُ.

لَمَّا أَصَابَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا أَصَابَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَٱنْصَرَفَ عَنْهُ الْمُشْرِكُونَ، خَافَ أَنْ يَرْجِعُوا؛ فَقَالَ: **مَنْ يَذْهَبُ فِي إِثْرِهِمْ؟** فَٱنْتَدَبَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ رَجُلاً».



بَابُ فَضَائِلِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الجَرَّاحِ رضي الله عنه

١٤٦٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِيناً، وَإِنَّ أَمِينَنَا - أَيَّتُهَا الأُمَّةُ - أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ».

١٤٧٠ - عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ رضي الله عنهما قَالَ: «جَاءَ العَاقِبُ[١] وَالسَّيِّدُ[٢] صَاحِبَا نَجْرَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُرِيدَانِ أَنْ يُلَاعِنَاهُ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: لَا تَفْعَلْ؛ فَوَاللَّهِ، لَئِنْ كَانَ نَبِيّاً فَلَاعَنَنَا لَا نُفْلِحُ نَحْنُ وَلَا عَقِبُنَا مِنْ بَعْدِنَا[٣].

قَالَا: إِنَّا نُعْطِيكَ مَا سَأَلْتَنَا، وَٱبْعَثْ مَعَنَا رَجُلاً أَمِيناً، وَلَا تَبْعَثْ مَعَنَا إِلَّا أَمِيناً.

فَقَالَ: لَأَبْعَثَنَّ مَعَكُمْ رَجُلاً أَمِيناً حَقَّ أَمِينٍ.

فَٱسْتَشْرَفَ[٤] لَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: قُمْ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الجَرَّاحِ.

فَلَمَّا قَامَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَا أَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ».



(١) العَاقِبُ: وَاسْمُهُ: عَبْدُ المَسِيحِ.
(٢) وَالسَّيِّدُ: وَاسْمُهُ: الأَيْهَمُ.
(٣) عَقِبُنَا مِنْ بَعْدِنَا: عَقِبُ الرَّجُلِ: وَلَدُهُ وَوَلَدُ وَلَدِهِ.
(٤) فَاسْتَشْرَفَ: تَطَلَّعَ.

بَابُ فَضَائِلِ الحَسَنِ رضي الله عنه

١٤٧١ - عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنهما قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاضِعاً الحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ[١]، وَهُوَ يَقُولُ: **اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ**».

١٤٧٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنَ النَّهَارِ، لَا يُكَلِّمُنِي وَلَا أُكَلِّمُهُ، حَتَّى جَاءَ سُوقَ بَنِي قَيْنُقَاعَ[٢].

ثُمَّ ٱنْصَرَفَ حَتَّى أَتَى خِبَاءَ[٣] فَاطِمَةَ فَقَالَ: **أَثَمَّ لُكَعُ[٤]؟ أَثَمَّ لُكَعُ؟** - يَعْنِي: حَسَناً - فَظَنَنَّا أَنَّهُ إِنَّمَا تَحْبِسُهُ أُمُّهُ لِأَنْ تُغَسِّلَهُ وَتُلْبِسَهُ سِخَاباً[٥].

فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ جَاءَ يَسْعَى، حَتَّى ٱعْتَنَقَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ، فَأَحِبَّهُ وَأَحْبِبْ مَنْ يُحِبُّهُ**».



---

(١) عَاتِقِهِ: العَاتِقُ: مَا بَيْنَ المَنْكِبِ وَالعُنُقِ.

(٢) سُوقَ بَنِي قَيْنُقَاعَ: سُوقٌ عَظِيمَةٌ فِي الجَاهِلِيَّةِ، يَقُومُ فِي السَّنَةِ مِرَاراً، فِي جَنُوبِ المَدِينَةِ أَوْ عَالِيَتِهَا.

(٣) خِبَاءَ: أَيْ: بَيْت.

(٤) أَثَمَّ لُكَعُ؟: أَهُنَاكَ الصَّغِيرُ؟

(٥) سِخَاباً: قِلَادَةٌ تُتَّخَذُ مِنْ طِيبٍ.

بَابُ فَضَائِلِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

١٤٧٣ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الخَلَاءَ فَوَضَعْتُ لَهُ وَضُوءاً؛ قَالَ: **مَنْ وَضَعَ هَذَا؟** فَأُخْبِرَ فَقَالَ: **اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ**».



بَابُ فَضَائِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

١٤٧٤ - عَنِ ٱبْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: «قَالَ ٱبْنُ الزُّبَيْرِ لِٱبْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: أَتَذْكُرُ إِذْ تَلَقَّيْنَا[1] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَأَنْتَ وَٱبْنُ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَحَمَلَنَا وَتَرَكَكَ».



(١) تَلَقَّيْنَا: اسْتَقْبَلْنَا.

بَابُ فَضَائِلِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنهما

١٤٧٥ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «مَا كُنَّا نَدْعُو زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ إِلَّا زَيْدَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَتَّى نَزَلَ فِي القُرْآنِ: ﴿ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ[1] عِندَ ٱللَّهِ﴾».

١٤٧٦ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثاً وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَطَعَنَ النَّاسُ فِي إِمْرَتِهِ.

فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنْ تَطْعُنُوا فِي إِمْرَتِهِ؛ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطْعُنُونَ فِي إِمْرَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَٱيْمُ اللَّهِ، إِنْ كَانَ لَخَلِيقاً لِلْإِمْرَةِ[2]، وَإِنْ كَانَ لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنَّ هَذَا لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ».

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «فَأُوصِيكُمْ بِهِ؛ فَإِنَّهُ مِنْ صَالِحِيكُمْ».



(١) أَقْسَطُ: أَعْدَلُ.

(٢) لَخَلِيقاً لِلْإِمْرَةِ: جَدِيراً بِالإِمَارَةِ.

بَابُ فَضَائِلِ خَدِيجَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ رضي الله عنها

١٤٧٧ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ».

١٤٧٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «أَتَى جِبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ خَدِيجَةُ قَدْ أَتَتْكَ مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ؛ فَٱقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا عز وجل وَمِنِّي، وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِي الجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ[1]، لَا صَخَبَ[2] فِيهِ وَلَا نَصَبَ».

١٤٧٩ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «مَا غِرْتُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا عَلَى خَدِيجَةَ - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «لِكَثْرَةِ ذِكْرِهِ إِيَّاهَا» -، وَإِنِّي لَمْ أُدْرِكْهَا - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «وَلَقَدْ هَلَكَتْ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي بِثَلَاثِ سِنِينَ» -.

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ فَيَقُولُ: أَرْسِلُوا بِهَا إِلَى أَصْدِقَاءِ خَدِيجَةَ.

فَأَغْضَبْتُهُ يَوْماً، فَقُلْتُ: خَدِيجَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي قَدْ رُزِقْتُ حُبَّهَا».

وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «إِنَّهَا كَانَتْ وَكَانَتْ، وَكَانَ لِي مِنْهَا وَلَدٌ».



---

(١) قَصَبٍ: لُؤْلُؤٍ مُجَوَّفٍ.

(٢) لَا صَخَبَ: الصَّخَبُ: الصَّوْتُ المُخْتَلِطُ المُرْتَفِعُ.

بَابُ فَضَائِلِ عَائِشَةَ رضي الله عنها

١٤٨٠ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُرِيتُكِ فِي الْمَنَامِ ثَلَاثَ لَيَالٍ - وَلَفْظُ الْبُخَارِيِّ: «أُرِيتُكِ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ» -؛ جَاءَنِي بِكِ الْمَلَكُ فِي سَرَقَةٍ[١] مِنْ حَرِيرٍ، فَيَقُولُ: هَذِهِ ٱمْرَأَتُكَ، فَأَكْشِفُ عَنْ وَجْهِكِ فَإِذَا أَنْتِ هِيَ، فَأَقُولُ: إِنْ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمْضِهِ».

١٤٨١ - عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَمَلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ غَيْرُ مَرْيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ وَآسِيَةَ ٱمْرَأَةِ فِرْعَوْنَ، وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ[٢] عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ».

١٤٨٢ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً، وَإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ غَضْبَى.

فَقُلْتُ: وَمِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ؟

قَالَ: أَمَّا إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً فَإِنَّكِ تَقُولِينَ: لَا، وَرَبِّ مُحَمَّدٍ، وَإِذَا كُنْتِ غَضْبَى قُلْتِ: لَا، وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ.

قُلْتُ: أَجَلْ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَهْجُرُ إِلَّا ٱسْمَكَ».

---

(١) سَرَقَةٍ: قِطْعَةٍ.

(٢) الثَّرِيدِ: مُرَكَّبٌ مِنَ الْخُبْزِ وَاللَّحْمِ وَالْمَرَقَةِ.

١٤٨٣ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كُنْتُ أَلْعَبُ بِالبَنَاتِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ لِي صَوَاحِبُ يَلْعَبْنَ مَعِي، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ يَتَقَمَّعْنَ مِنْهُ[١]، فَيُسَرِّبُهُنَّ[٢] إِلَيَّ فَيَلْعَبْنَ مَعِي».

١٤٨٤ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَحَرَّوْنَ[٣] بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ، يَبْتَغُونَ بِذَلِكَ مَرْضَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

١٤٨٥ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْماً: **يَا عَائِشَ، هَذَا جِبْرِيلُ يُقْرِئُكِ السَّلَامَ**، فَقُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ؛ تَرَى مَا لَا أَرَى».

١٤٨٦ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَٱسْتَأْذَنَتْ عَلَيْهِ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ مَعِي فِي مِرْطِي[٤]، فَأَذِنَ لَهَا.

فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْنَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلْنَكَ العَدْلَ فِي ٱبْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ، وَأَنَا سَاكِتَةٌ.

فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَيْ بُنَيَّةُ أَلَسْتِ تُحِبِّينَ مَا أُحِبُّ؟**

فَقَالَتْ: بَلَى، قَالَ: **فَأَحِبِّي هَذِهِ**.

---

(١) يَتَقَمَّعْنَ مِنْهُ: يَتَغَيَّبْنَ مِنْهُ، وَيَدْخُلْنَ مِنْ وَرَاءِ السِّتْرِ.

(٢) فَيُسَرِّبُهُنَّ: يُرْسِلُهُنَّ.

(٣) يَتَحَرَّوْنَ: يَقْصِدُونَ.

(٤) مِرْطِي: المِرْطُ: كِسَاءٌ مِنْ خَزٍّ أَوْ صُوفٍ أَوْ غَيْرِهِ.

فَقَامَتْ فَاطِمَةُ حِينَ سَمِعَتْ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَجَعَتْ إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَتْهُنَّ بِالَّذِي قَالَتْ، وَبِالَّذِي قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

فَقُلْنَ لَهَا: مَا نُرَاكِ أَغْنَيْتِ عَنَّا مِنْ شَيْءٍ، فَٱرْجِعِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُولِي لَهُ: إِنَّ أَزْوَاجَكَ يَنْشُدْنَكَ[١] الْعَدْلَ فِي ٱبْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ.

فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: وَاللَّهِ لَا أُكَلِّمُهُ فِيهَا أَبَداً.

فَأَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي[٢] مِنْهُنَّ فِي الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَلَمْ أَرَ ٱمْرَأَةً قَطُّ خَيْراً فِي الدِّينِ مِنْ زَيْنَبَ، وَأَتْقَى لِلَّهِ وَأَصْدَقَ حَدِيثاً، وَأَوْصَلَ لِلرَّحِمِ، وَأَعْظَمَ صَدَقَةً، وَأَشَدَّ ٱبْتِذَالاً[٣] لِنَفْسِهَا فِي الْعَمَلِ الَّذِي تَصَدَّقُ بِهِ، وَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، مَا عَدَا سَوْرَةً[٤] مِنْ حِدَّةٍ[٥] كَانَتْ فِيهَا، تُسْرِعُ مِنْهَا الْفَيْئَةَ[٦].

فَٱسْتَأْذَنَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ عَائِشَةَ فِي

---

(١) يَنْشُدْنَكَ: يَسْأَلْنَكَ.

(٢) تُسَامِينِي: تُنَازِعُنِي الحُظْوَةَ.

(٣) ابْتِذَالاً: امْتِهَاناً.

(٤) سَوْرَةً: عَجَلَةً بِغَضَبٍ.

(٥) حِدَّةٍ: شِدَّةُ الخُلُقِ وَثَوَرَانُهُ.

(٦) تُسْرِعُ مِنْهَا الفَيْئَةَ: تَرْجِعُ عَنْ ذَلِكَ سَرِيعاً.

مِرْطِهَا عَلَى الحَالِ الَّتِي دَخَلَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا وَهُوَ بِهَا، فَأَذِنَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْنَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلْنَكَ العَدْلَ فِي ٱبْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ.

ثُمَّ وَقَعَتْ بِي[١] فَٱسْتَطَالَتْ عَلَيَّ، وَأَنَا أَرْقُبُ[٢] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَرْقُبُ طَرْفَهُ[٣]؛ هَلْ يَأْذَنُ لِي فِيهَا، فَلَمْ تَبْرَحْ زَيْنَبُ حَتَّى عَرَفْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يَكْرَهُ أَنْ أَنْتَصِرَ، فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهَا لَمْ أَنْشَبْهَا[٤] حَتَّى أَنْحَيْتُ عَلَيْهَا[٥].

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَتَبَسَّمَ -: **إِنَّهَا ٱبْنَةُ أَبِي بَكْرٍ**».

١٤٨٧ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ؛ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ فَطَارَتِ القُرْعَةُ عَلَى عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ فَخَرَجَتَا مَعَهُ جَمِيعاً، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ بِاللَّيْلِ سَارَ مَعَ عَائِشَةَ يَتَحَدَّثُ مَعَهَا.

فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ: أَلَا تَرْكَبِينَ اللَّيْلَةَ بَعِيرِي وَأَرْكَبُ بَعِيرَكِ، فَتَنْظُرِينَ وَأَنْظُرُ؟

---

(١) وَقَعَتْ بِي: نَالَتْ مِنِّي بِالوَقِيعَةِ.

(٢) أَرْقُبُ: أَنْظُرُ.

(٣) طَرْفَهُ: الطَّرْفُ: العَيْنُ.

(٤) لَمْ أَنْشَبْهَا: لَمْ أُمْهِلْهَا.

(٥) أَنْحَيْتُ عَلَيْهَا: قَصَدْتُهَا بِالمُعَارَضَةِ.

قَالَتْ: بَلَى، فَرَكِبَتْ عَائِشَةُ عَلَى بَعِيرِ حَفْصَةَ، وَرَكِبَتْ حَفْصَةُ عَلَى بَعِيرِ عَائِشَةَ.

فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جَمَلِ عَائِشَةَ وَعَلَيْهِ حَفْصَةُ، فَسَلَّمَ ثُمَّ سَارَ مَعَهَا حَتَّى نَزَلُوا.

فَٱفْتَقَدَتْهُ عَائِشَةُ فَغَارَتْ، فَلَمَّا نَزَلُوا جَعَلَتْ تَجْعَلُ رِجْلَهَا بَيْنَ الإِذْخِرِ[١] وَتَقُولُ: يَا رَبِّ، سَلِّطْ عَلَيَّ عَقْرَباً أَوْ حَيَّةً تَلْدَغُنِي؛ رَسُولُكَ وَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ لَهُ شَيْئاً».

١٤٨٨ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: «جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ ٱمْرَأَةً، فَتَعَاهَدْنَ وَتَعَاقَدْنَ أَنْ لَا يَكْتُمْنَ مِنْ أَخْبَارِ أَزْوَاجِهِنَّ شَيْئاً.

قَالَتِ الأُولَى: زَوْجِي لَحْمُ جَمَلٍ غَثٍّ[٢]، عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ؛ لَا سَهْلٌ فَيُرْتَقَى، وَلَا سَمِينٌ فَيُنْتَقَلُ.

قَالَتِ الثَّانِيَةُ: زَوْجِي لَا أَبُثُّ خَبَرَهُ؛ إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَذَرَهُ، إِنْ أَذْكُرْهُ أَذْكُرْ عُجَرَهُ وَبُجَرَهُ[٣].

قَالَتِ الثَّالِثَةُ: زَوْجِي العَشَنَّقُ[٤]؛ إِنْ أَنْطِقْ أُطَلَّقْ، وَإِنْ أَسْكُتْ أُعَلَّقْ.

---

(١) الإِذْخِرِ: نَبْتٌ حِجَازِيٌّ طَيِّبُ الرَّائِحَةِ.

(٢) غَثٍّ: هَزِيلٍ.

(٣) عُجَرَهُ وَبُجَرَهُ: عُيُوبَهُ الظَّاهِرَةَ وَالبَاطِنَةَ.

(٤) العَشَنَّقُ: الطَّوِيلُ.

قَالَتِ الرَّابِعَةُ: زَوْجِي كَلَيْلِ تِهَامَةَ[١]؛ لَا حَرَّ وَلَا قُرَّ[٢]، وَلَا مَخَافَةَ وَلَا سَآمَةَ[٣].

قَالَتِ الخَامِسَةُ: زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فَهِدَ[٤]، وَإِنْ خَرَجَ أَسِدَ[٥]، وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهِدَ.

قَالَتِ السَّادِسَةُ: زَوْجِي إِنْ أَكَلَ لَفَّ[٦]، وَإِنْ شَرِبَ ٱشْتَفَّ[٧]، وَإِنِ ٱضْطَجَعَ ٱلْتَفَّ[٨]، وَلَا يُولِجُ الكَفَّ[٩] لِيَعْلَمَ البَثَّ[١٠].

قَالَتِ السَّابِعَةُ: زَوْجِي غَيَايَاءُ[١١] - أَوْ عَيَايَاءُ[١٢] - طَبَاقَاءُ[١٣]، كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ، شَجَّكِ[١٤] أَوْ فَلَّكِ[١٥] أَوْ جَمَعَ كُلّاً لَكِ.

---

(١) كَلَيْلِ تِهَامَةَ: تِهَامَةُ: اسْمٌ لِكُلِّ مَا نَزَلَ عَنْ نَجْدٍ مِنْ بِلَادِ الحِجَازِ، أَيْ: لَيْسَ فِيهِ أَذىً بَلْ رَاحَةٌ وَلَذَاذَةُ عَيْشٍ.

(٢) وَلَا قُرَّ: لَا بَرْدَ.

(٣) وَلَا سَآمَةَ: لَا مَلَلَ.

(٤) إِنْ دَخَلَ فَهِدَ: أَيْ: يَنَامُ وَيَغْفَلُ عَنْ مَعَايِبِ البَيْتِ الَّذِي يَلْزَمُنِي إِصْلَاحُهُ.

(٥) وَإِنْ خَرَجَ أَسِدَ: أَيْ: يَفْعَلُ فِعْلَ الأَسَدِ فِي شَجَاعَتِهِ.

(٦) إِنْ أَكَلَ لَفَّ: أَيْ: يُكْثِرُ مِنَ الطَّعَامِ وَيَسْتَقْصِيهِ حَتَّى لَا يَتْرُكَ مِنْهُ شَيْئاً.

(٧) اشْتَفَّ: أَي: اسْتَقْصَى مَا فِي الإِنَاءِ.

(٨) الْتَفَّ: أَيْ: رَقَدَ نَاحِيَةً وَتَلَفَّفَ بِكِسَائِهِ وَحْدَهُ.

(٩) وَلَا يُولِجُ الكَفَّ: أَيْ: لَا يُدْخِلُ كَفَّهُ دَاخِلَ ثَوْبِي.

(١٠) لِيَعْلَمَ البَثَّ: أَيْ: لِيَعْلَمَ مَا عِنْدَهَا مِنَ الحُزْنِ الشَّدِيدِ.

(١١) غَيَايَاءُ: لَا يَقْدِرُ عَلَى مُوَاقَعَةِ النِّسَاءِ.

(١٢) عَيَايَاءُ: أَصْلُهُ فِي الجَمَلِ الَّذِي لَا يُلْقِحُ.

(١٣) طَبَاقَاءُ: المُطْبِقَةُ عَلَيْهِ أُمُورُهُ حُمْقاً.

(١٤) شَجَّكِ: جَرَحَ رَأْسَكِ.

(١٥) فَلَّكِ: كَسَرَ عُضْواً مِنْكِ.

قَالَتِ الثَّامِنَةُ: زَوْجِي الرِّيحُ رِيحُ زَرْنَبٍ[١]، وَالمَسُّ مَسُّ أَرْنَبٍ[٢].

قَالَتِ التَّاسِعَةُ: زَوْجِي رَفِيعُ العِمَادِ[٣]، طَوِيلُ النِّجَادِ[٤]، عَظِيمُ الرَّمَادِ[٥]، قَرِيبُ البَيْتِ مِنَ النَّادِ[٦].

قَالَتِ العَاشِرَةُ: زَوْجِي مَالِكٌ، فَمَا مَالِكٌ؟ مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ، لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتُ المَبَارِكِ، قَلِيلَاتُ المَسَارِحِ[٧]، إِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ المِزْهَرِ[٨] أَيْقَنَّ أَنَّهُنَّ هَوَالِكُ.

قَالَتِ الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: زَوْجِي أَبُو زَرْعٍ، فَمَا أَبُو زَرْعٍ؟ أَنَاسَ مِنْ حُلِيٍّ أُذُنَيَّ[٩]، وَمَلَأَ مِنْ شَحْمٍ عَضُدَيَّ، وَبَجَّحَنِي[١٠] فَبَجِحَتْ إِلَيَّ نَفْسِي، وَجَدَنِي فِي أَهْلِ غُنَيْمَةٍ[١١] بِشِقٍّ[١٢]، فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهِيلٍ[١٣]

---

(١) زَرْنَبٍ: نَبْتٌ طَيِّبُ الرَّائِحَةِ.

(٢) مَسُّ أَرْنَبٍ: أَيْ: لَيِّنُ الجَسَدِ نَاعِمُهُ.

(٣) رَفِيعُ العِمَادِ: وَصَفَتْهُ بِالشَّرَفِ وَسَنَاءِ الذِّكْرِ.

(٤) طَوِيلُ النِّجَادِ: أَيْ: طَوِيلُ القَامَةِ.

(٥) عَظِيمُ الرَّمَادِ: أَيْ: كَثِيرُ الأَضْيَافِ.

(٦) النَّادِ: مَكَانُ الِاجْتِمَاعِ.

(٧) قَلِيلَاتُ المَسَارِحِ: إِبِلُهُ لَا تَسْرَحُ إِلَى المَرَاعِي البَعِيدَةِ.

(٨) المِزْهَرِ: عُودِ الغِنَاءِ.

(٩) أَنَاسَ مِنْ حُلِيٍّ أُذُنَيَّ: مَلَأَ أُذُنَيَّ مِنَ الحُلِيِّ.

(١٠) وَبَجَّحَنِي: فَرَّحَنِي.

(١١) غُنَيْمَةٍ: تَصْغِيرُ غَنَمٍ؛ أَيْ: قِطْعَةٌ مِنْهَا.

(١٢) بِشِقٍّ: نَاحِيَةٍ مِنْ جَبَلٍ.

(١٣) صَهِيلٍ: أَصْوَاتُ الخَيْلِ.

وَأَطِيطٍ[١] وَدَائِسٍ[٢] وَمُنَقٍّ[٣]، فَعِنْدَهُ أَقُولُ فَلَا أُقَبَّحُ، وَأَرْقُدُ فَأَتَصَبَّحُ[٤]، وَأَشْرَبُ فَأَتَقَنَّحُ[٥].

أُمُّ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا أُمُّ أَبِي زَرْعٍ؟ عُكُومُهَا[٦] رَدَاحٌ[٧]، وَبَيْتُهَا فَسَاحٌ[٨].

ٱبْنُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا ٱبْنُ أَبِي زَرْعٍ؟ مَضْجَعُهُ كَمَسَلِّ شَطْبَةٍ[٩]، وَيُشْبِعُهُ ذِرَاعُ الجَفْرَةِ[١٠].

بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ؟ طَوْعُ أَبِيهَا وَطَوْعُ أُمِّهَا، وَمِلْءُ كِسَائِهَا[١١]، وَغَيْظُ جَارَتِهَا[١٢].

جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ؟ لَا تَبُثُّ[١٣] حَدِيثَنَا تَبْثِيثاً،

---

(١) وَأَطِيطٍ: أَصْوَاتُ الإِبِلِ مِنْ ثِقَلِ حِمْلِهَا.

(٢) وَدَائِسٍ: الَّذِي يَدُقُّ الطَّعَامَ؛ لِيُخْرِجَ الحَبَّ مِنَ السُّنْبُلِ.

(٣) وَمُنَقٍّ: الَّذِي يُنَقِّي الطَّعَامَ؛ لِيُزِيلَ مَا يَخْتَلِطُ بِهِ مِنْ قِشْرٍ وَنَحْوِهِ.

(٤) فَأَتَصَبَّحُ: أَنَامُ أَوَّلَ الصَّبَاحِ.

(٥) فَأَتَقَنَّحُ: أَرْوَى حَتَّى أَدَعَ الشَّرَابَ مِنْ كَثْرَةِ الرِّيِّ.

(٦) عُكُومُهَا: أَوْعِيَتُهَا الَّتِي يُحْمَلُ فِيهَا الطَّعَامُ وَالمَتَاعُ.

(٧) رَدَاحٌ: كَبِيرَةٌ.

(٨) فَسَاحٌ: وَاسِعٌ كَبِيرٌ.

(٩) كَمَسَلِّ شَطْبَةٍ: أَيْ: خَفِيفِ اللَّحْمِ.

(١٠) الجَفْرَةِ: الأُنْثَى مِنْ وَلَدِ المَعَزِ.

(١١) وَمِلْءُ كِسَائِهَا: أَيْ: سَمِينَةٌ.

(١٢) وَغَيْظُ جَارَتِهَا: يَغِيظُ ضَرَّتَهَا مَا تَجِدُهُ مِنْهَا.

(١٣) لَا تَبُثُّ: لَا تُظْهِرُ.

وَلَا تُنَقِّثُ مِيرَتَنَا[١] تَنْقِيثاً، وَلَا تَمْلَأُ بَيْتَنَا تَعْشِيشاً[٢].

قَالَتْ: خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ وَالأَوْطَابُ[٣] تُمْخَضُ[٤]، فَلَقِيَ ٱمْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِ لَهَا كَالفَهْدَيْنِ، يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَصْرِهَا بِرُمَّانَتَيْنِ[٥]، فَطَلَّقَنِي وَنَكَحَهَا.

فَنَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلاً سَرِيّاً[٦]، رَكِبَ شَرِيّاً[٧]، وَأَخَذَ خَطِّيّاً[٨]، وَأَرَاحَ عَلَيَّ نَعَماً ثَرِيّاً، وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةٍ[٩] زَوْجاً، فَقَالَ: كُلِي أُمَّ زَرْعٍ وَمِيرِي أَهْلَكِ[١٠].

فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِي مَا بَلَغَ أَصْغَرَ آنِيَةِ أَبِي زَرْعٍ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **كُنْتُ لَكِ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ**».

---

(١) وَلَا تُنَقِّثُ مِيرَتَنَا: لَا تُفْسِدُ طَعَامَنَا المَجْلُوبَ.

(٢) وَلَا تَمْلَأُ بَيْتَنَا تَعْشِيشاً: لَا تَتْرُكُ الكُنَاسَةَ وَالقُمَامَةَ فِيهِ مُفَرَّقَةً كَعُشِّ الطَّائِرِ.

(٣) وَالأَوْطَابُ: أَوْعِيَةُ اللَّبَنِ.

(٤) تُمْخَضُ: تُحَرَّكُ حَتَّى يَخْرُجَ زَبَدُهَا.

(٥) بِرُمَّانَتَيْنِ: أَيْ: أَنَّهَا ذَاتُ رِدْفٍ كَبِيرٍ.

(٦) سَرِيّاً: جَمَعَ المُرُوءَةَ وَالسَّخَاءَ.

(٧) شَرِيّاً: الفَرَسُ الَّذِي يَسْتَشْرِي فِي سَيْرِهِ - أَيْ: يُلِحُّ وَيَمْضِي - بِلَا فُتُورٍ.

(٨) خَطِّيّاً: رُمْحاً.

(٩) رَائِحَةٍ: مَا يَرُوحُ مِنْ إِبِلٍ وَبَقَرٍ وَغَنَمٍ.

(١٠) وَمِيرِي أَهْلَكِ: صِلِيهِمْ بِالمِيرَةِ؛ وَهِيَ: الطَّعَامُ.

١٤٨٩ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَتَعَذَّرُ[١] فِي مَرَضِهِ: **أَيْنَ أَنَا اليَوْمَ؟ أَيْنَ أَنَا غداً؟** ٱسْتِبْطَاءً لِيَوْمِ عَائِشَةَ.

فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي؛ قَبَضَهُ اللَّهُ بَيْنَ سَحْرِي[٢] وَنَحْرِي، وَدُفِنَ فِي بَيْتِي».

زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «وَخَالَطَ رِيقُهُ رِيقِي».



(١) لَيَتَعَذَّرُ: يَطْلُبُ العُذْرَ فِيمَا يُحَاوِلُهُ مِنَ الانْتِقَالِ إِلَى بَيْتِ عَائِشَةَ ﵂.
(٢) سَحْرِي: رِئَتِي.

بَابُ حَدِيثِ الإِفْكِ*

١٤٩٠ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفَراً أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «وَكَانَ يَقْسِمُ لِكُلِّ ٱمْرَأَةٍ مِنْهُنَّ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا» -، فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا، فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي.

فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَذَلِكَ بَعْدَمَا أُنْزِلَ الحِجَابُ، فَأَنَا أُحْمَلُ فِي هَوْدَجِي[١]، وَأُنْزَلُ فِيهِ مَسِيرَنَا.

حَتَّى إِذَا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوِهِ، وَقَفَلَ[٢]، وَدَنَوْنَا مِنَ المَدِينَةِ، آذَنَ لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ، فَقُمْتُ حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ، فَمَشَيْتُ[٣] حَتَّى جَاوَزْتُ الجَيْشَ، فَلَمَّا قَضَيْتُ مِنْ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى الرَّحْلِ[٤]، فَلَمَسْتُ صَدْرِي فَإِذَا عِقْدِي مِنْ جَزْعِ[٥] ظَفَارِ[٦] قَدِ ٱنْقَطَعَ، فَرَجَعْتُ فَٱلْتَمَسْتُ[٧] عِقْدِي فَحَبَسَنِي ٱبْتِغَاؤُهُ[٨].

---

(١) هَوْدَجِي: الهَوْدَجُ: مَحْمَلٌ لَهُ قُبَّةٌ مَسْتُورَةٌ يُوضَعُ عَلَى ظَهْرِ البَعِيرِ.
(٢) وَقَفَلَ: رَجَعَ.
(٣) فَمَشَيْتُ: أَيْ: لِقَضَاءِ حَاجَتِي.
(٤) الرَّحْلِ: مَنْزِلِ الجَيْشِ.
(٥) جَزْعِ: خَرَزٍ.
(٦) ظَفَارِ: مَدِينَةٌ جَنُوبَ غَرْبِ سَلْطَنَةِ عُمَانٍ.
(٧) فَالْتَمَسْتُ: طَلَبْتُ.
(٨) ابْتِغَاؤُهُ: طَلَبُهُ.

وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ(١) الَّذِينَ كَانُوا يَرْحَلُونَ لِي فَحَمَلُوا هَوْدَجِي فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِيَ الَّذِي كُنْتُ أَرْكَبُ وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ، وَكَانَتِ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِفَافاً، لَمْ يُهَبَّلْنَ(٢) وَلَمْ يَغْشَهُنَّ اللَّحْمُ، إِنَّمَا يَأْكُلْنَ العُلْقَةَ(٣) مِنَ الطَّعَامِ، فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ القَوْمُ ثِقَلَ الهَوْدَجِ حِينَ رَحَلُوهُ وَرَفَعُوهُ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ(٤)، فَبَعَثُوا(٥) الجَمَلَ وَسَارُوا.

وَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَمَا ٱسْتَمَرَّ الجَيْشُ، فَجِئْتُ مَنَازِلَهُمْ وَلَيْسَ بِهَا دَاعٍ وَلَا مُجِيبٌ، فَتَيَمَّمْتُ(٦) مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ فِيهِ، وَظَنَنْتُ أَنَّ القَوْمَ سَيَفْقِدُونِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ فِي مَنْزِلِي غَلَبَتْنِي عَيْنِي فَنِمْتُ.

وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ المُعَطَّلِ السُّلَمِيُّ ثُمَّ الذَّكْوَانِيُّ قَدْ عَرَّسَ(٧) مِنْ وَرَاءِ الجَيْشِ فَٱدَّلَجَ(٨)، فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ، فَأَتَانِي فَعَرَفَنِي حِينَ رَآنِي، وَقَدْ كَانَ يَرَانِي قَبْلَ أَنْ يُضْرَبَ الحِجَابُ عَلَيَّ، فَٱسْتَيْقَظْتُ بِٱسْتِرْجَاعِهِ(٩) حِينَ عَرَفَنِي، فَخَمَّرْتُ(١٠) وَجْهِي

---

(١) الرَّهْطُ: مَا دُونَ العَشَرَةِ مِنَ الرِّجَالِ.
(٢) لَمْ يُهَبَّلْنَ: لَمْ يَثْقُلْنَ.
(٣) العُلْقَةَ: القَلِيلَ.
(٤) حَدِيثَةَ السِّنِّ: لَمْ تَبْلُغْ حِينَئِذٍ خَمسَ عَشْرَةَ سَنَةً.
(٥) فَبَعَثُوا: أَثَارُوا.
(٦) فَتَيَمَّمْتُ: قَصَدْتُ.
(٧) عَرَّسَ: التَّعْرِيسُ: نُزُولُ المُسَافِرِ آخِرَ اللَّيْلِ نَزْلَةً لِلنَّوْمِ وَالِاسْتِرَاحَةِ.
(٨) فَادَّلَجَ: سَارَ آخِرَ اللَّيْلِ.
(٩) بِاسْتِرْجَاعِهِ: أَيْ: بِقَوْلِهِ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ.
(١٠) فَخَمَّرْتُ: غَطَّيْتُ.

بِجِلْبَابِي[١]، وَوَاللَّهِ، مَا يُكَلِّمُنِي كَلِمَةً وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ ٱسْتِرْجَاعِهِ، حَتَّى أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ[٢]، فَوَطِئَ عَلَى يَدِهَا فَرَكِبْتُهَا.

فَٱنْطَلَقَ يَقُودُ بِيَ الرَّاحِلَةَ، حَتَّى أَتَيْنَا الجَيْشَ، بَعْدَمَا نَزَلُوا مُوغِرِينَ[٣] فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ[٤]، فَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ فِي شَأْنِي.

وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ٱبْنُ سَلُولَ، فَقَدِمْنَا المَدِينَةَ فَٱشْتَكَيْتُ[٥] حِينَ قَدِمْنَا المَدِينَةَ شَهْراً، وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ[٦] فِي قَوْلِ أَهْلِ الإِفْكِ، وَلَا أَشْعُرُ[٧] بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ يَرِيبُنِي فِي وَجَعِي أَنِّي لَا أَعْرِفُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللُّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَشْتَكِي، إِنَّمَا يَدْخُلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيُسَلِّمُ، ثُمَّ يَقُولُ: كَيْفَ تِيكُمْ[٨]؟ فَذَاكَ يَرِيبُنِي، وَلَا أَشْعُرُ بِالشَّرِّ.

حَتَّى خَرَجْتُ بَعْدَمَا نَقَهْتُ[٩] وَخَرَجَتْ مَعِي أُمُّ مِسْطَحٍ قِبَلَ

---

(١) بِجِلْبَابِي: الجِلْبَابُ: كِسَاءٌ تَسْتَتِرُ النِّسَاءُ بِهِ إِذَا خَرَجْنَ مِنْ بَيْتِهِنَّ.

(٢) أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ: أَبْرَكَ بَعِيرَهُ.

(٣) مُوغِرِينَ: دَاخِلِينَ فِي شِدَّةِ الحَرِّ.

(٤) نَحْرِ الظَّهِيرَةِ: أَوَّلِ الظَّهِيرَةِ.

(٥) فَاشْتَكَيْتُ: مَرِضْتُ.

(٦) يُفِيضُونَ: يَخُوضُونَ.

(٧) وَلَا أَشْعُرُ: لَا أَعْلَمُ.

(٨) تِيكُمْ: اسْمُ إِشَارَةٍ لِلْمُؤَنَّثِ، مِثْلُ ذَاكُمْ لِلْمُذَكَّرِ.

(٩) نَقَهْتُ: أَفَقْتُ مِنْ مَرَضِي.

المَنَاصِعِ[١] - وَهُوَ مُتَبَرَّزُنَا[٢] -، وَلَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلاً إِلَى لَيْلٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الكُنُفَ[٣] قَرِيباً مِنْ بُيُوتِنَا، وَأَمْرُنَا أَمْرُ العَرَبِ الأَوَّلُ فِي التَّنَزُّهِ، وَكُنَّا نَتَأَذَّى بِالكُنُفِ أَنْ نَتَّخِذَهَا عِنْدَ بُيُوتِنَا.

فَٱنْطَلَقْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ، فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَبِنْتُ أَبِي رُهْمٍ قِبَلَ بَيْتِي، حِينَ فَرَغْنَا مِنْ شَأْنِنَا، فَعَثَرَتْ أُمُّ مِسْطَحٍ فِي مِرْطِهَا، فَقَالَتْ: تَعِسَ مِسْطَحٌ.

فَقُلْتُ لَهَا: بِئْسَ مَا قُلْتِ، أَتَسُبِّينَ رَجُلاً قَدْ شَهِدَ بَدْراً.

قَالَتْ: أَيْ هَنْتَاهُ[٤]، أَوَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ؟

قُلْتُ: وَمَاذَا قَالَ؟ فَأَخْبَرَتْنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الإِفْكِ، فَٱزْدَدْتُ مَرَضاً إِلَى مَرَضِي.

فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: **كَيْفَ تِيكُمْ؟**

قُلْتُ: أَتَأْذَنُ لِي أَنْ آتِيَ أَبَوَيَّ؟ وَأَنَا حِينَئِذٍ أُرِيدُ أَنْ أَتَيَقَّنَ الخَبَرَ مِنْ قِبَلِهِمَا، فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «فَأَرْسَلَ مَعِي الغُلَامَ» -.

---

(١) المَنَاصِعِ: مَوَاضِعُ خَارِجَ المَدِينَةِ.
(٢) مُتَبَرَّزُنَا: مَوْضِعُ قَضَاءِ حَاجَتِنَا.
(٣) الكُنُفَ: الأَمْكِنَةَ المُتَّخَذَةَ لِقَضَاءِ الحَاجَةِ.
(٤) أَيْ هَنْتَاهُ: يَا هَذِهِ.

فَجِئْتُ أَبَوَيَّ فَقُلْتُ لِأُمِّي: يَا أُمَّتَاهْ، مَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ؟

فَقَالَتْ: يَا بُنَيَّةُ، هَوِّنِي عَلَيْكِ، فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا كَانَتِ ٱمْرَأَةٌ قَطُّ وَضِيئَةٌ عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا وَلَهَا ضَرَائِرُ[(١)]، إِلَّا كَثَّرْنَ عَلَيْهَا.

قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! وَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهَذَا؟

فَبَكَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرْقَأُ[(٢)] لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ[(٣)]، ثُمَّ أَصْبَحْتُ أَبْكِي.

وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ ٱسْتَلْبَثَ[(٤)] الوَحْيُ يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ.

فَأَمَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَأَشَارَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَبِالَّذِي يَعْلَمُ فِي نَفْسِهِ لَهُمْ مِنَ الوُدِّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُمْ أَهْلُكَ وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْراً.

وَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ؛ وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَإِنْ تَسْأَلِ الجَارِيَةَ تَصْدُقْكَ.

فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ فَقَالَ: **أَيْ بَرِيرَةُ، هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيبُكِ مِنْ عَائِشَةَ؟**

---

(١) ضَرَائِرُ: زَوْجَاتٌ لِرَجُلٍ وَاحِدٍ.

(٢) لَا يَرْقَأُ: لَا يَنْقَطِعُ.

(٣) وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ: لَا أَنَامُ.

(٤) اسْتَلْبَثَ: أَبْطَأَ.

قَالَتْ لَهُ بَرِيرَةُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ، إِنْ رَأَيْتُ[١] عَلَيْهَا أَمْراً قَطُّ أَغْمِصُهُ[٢] عَلَيْهَا أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا[٣]؛ فَتَأْتِي الدَّاجِنُ[٤] فَتَأْكُلُهُ.

فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى المِنْبَرِ، فَٱسْتَعْذَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ ٱبْنِ سَلُولَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى المِنْبَرِ: **يَا مَعْشَرَ المُسْلِمِينَ، مَنْ يَعْذِرُنِي[٥] مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَ أَذَاهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي؟ فَوَاللَّهِ، مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْراً، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلاً مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْراً، وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي.**

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «وَلَا غِبْتُ فِي سَفَرٍ إِلَّا غَابَ مَعِي».

فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ الأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: أَنَا أَعْذِرُكَ مِنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ كَانَ مِنَ الأَوْسِ ضَرَبْنَا عُنُقَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا الخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا أَمْرَكَ.

فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَهُوَ سَيِّدُ الخَزْرَجِ - وَكَانَ رَجُلاً صَالِحاً، وَلَكِنِ ٱجْتَهَلَتْهُ الحَمِيَّةُ[٦] - فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ لَا تَقْتُلُهُ، وَلَا تَقْدِرُ عَلَى قَتْلِهِ.

---

(١) إِنْ رَأَيْتُ: مَا رَأَيْتُ.
(٢) أَغْمِصُهُ: أَعِيبُهُ.
(٣) تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا: أَيْ: حَتَّى يَتْلَفَ لِصِغَرِ سِنِّهَا.
(٤) الدَّاجِنُ: الشَّاةُ الَّتِي تُرَبَّى فِي البُيُوتِ وَلَا تَخْرُجُ لِلْمَرْعَى.
(٥) مَنْ يَعْذِرُنِي: مَنْ يَقُومُ بِعُذْرِي إِنْ عَاقَبْتُهُ عَلَى قَبِيحِ فِعَالِهِ وَلَا يَلُومُنِي.
(٦) اجْتَهَلَتْهُ الحَمِيَّةُ: أَيْ: حَمَلَتْهُ الأَنَفَةُ وَالغَضَبُ عَلَى الجَهْلِ.

فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ - وَهُوَ ٱبْنُ عَمِّ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ -، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ، لَنَقْتُلَنَّهُ؛ فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ المُنَافِقِينَ.

فَثَارَ الحَيَّانِ الأَوْسُ وَالخَزْرَجُ حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَقْتَتِلُوا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى المِنْبَرِ، فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ[1] حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتَ.

وَبَكَيْتُ يَوْمِي ذَلِكَ لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ.

ثُمَّ بَكَيْتُ لَيْلَتِي المُقْبِلَةَ لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، وَأَبَوَايَ يَظُنَّانِ أَنَّ البُكَاءَ فَالِقٌ كَبِدِي[2].

فَبَيْنَمَا هُمَا جَالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكِي، ٱسْتَأْذَنَتْ عَلَيَّ ٱمْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فَأَذِنْتُ لَهَا فَجَلَسَتْ تَبْكِي.

فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَلَّمَ، ثُمَّ جَلَسَ، وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مُنْذُ قِيلَ لِي مَا قِيلَ، وَقَدْ لَبِثَ شَهْراً لَا يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي بِشَيْءٍ، فَتَشَهَّدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَلَسَ، ثُمَّ قَالَ:

أَمَّا بَعْدُ، يَا عَائِشَةُ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي عَنْكِ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ كُنْتِ بَرِيئَةً، فَسَيُبَرِّئُكِ اللَّهُ.

---

(١) يُخَفِّضُهُمْ: يُسَكِّنُهُمْ.
(٢) فَالِقٌ كَبِدِي: يَشُقُّهُ.

وَإِنْ كُنْتِ أَلْمَمْتِ بِذَنْبٍ(١) فَٱسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ، فَإِنَّ العَبْدَ إِذَا ٱعْتَرَفَ بِذَنْبٍ، ثُمَّ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ.

فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتَهُ قَلَصَ(٢) دَمْعِي حَتَّى مَا أُحِسُّ مِنْهُ قَطْرَةً.

فَقُلْتُ لِأَبِي: أَجِبْ عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَالَ.

فَقَالَ: وَاللَّهِ، مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فَقُلْتُ لِأُمِّي: أَجِيبِي عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

فَقَالَتْ: وَاللَّهِ، مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فَقُلْتُ - وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ لَا أَقْرَأُ كَثِيراً مِنَ القُرْآنِ -: إِنِّي وَاللَّهِ، لَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ بِهَذَا حَتَّى ٱسْتَقَرَّ فِي نُفُوسِكُمْ وَصَدَّقْتُمْ بِهِ، فَإِنْ قُلْتُ لَكُمْ: إِنِّي بَرِيئَةٌ - وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ - لَا تُصَدِّقُونِي بِذَلِكَ، وَلَئِنِ ٱعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ - وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ - لَتُصَدِّقُونَنِي، وَإِنِّي وَاللَّهِ، مَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلاً إِلَّا كَمَا قَالَ أَبُو يُوسُفَ: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَٱللَّهُ ٱلْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ﴾.

ثُمَّ تَحَوَّلْتُ فَٱضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي، وَأَنَا وَاللَّهِ، حِينَئِذٍ أَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ، وَأَنَّ اللَّهَ مُبَرِّئِي بِبَرَاءَتِي، وَلَكِنْ وَاللَّهِ، مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنْ يُنْزَلَ فِي

---

(١) أَلْمَمْتِ بِذَنْبٍ: فَعَلْتِ ذَنْباً لَيْسَ لَكِ بِعَادَةٍ.
(٢) قَلَصَ: انْقَطَعَ.

شَأْنِي وَحْيٌ يُتْلَى، وَلَشَأْنِي كَانَ أَحْقَرَ فِي نَفْسِي مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ ﷻ فِيَّ بِأَمْرٍ يُتْلَى، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللَّهُ بِهَا.

فَوَاللَّهِ، مَا رَامَ[1] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسَهُ، وَلَا خَرَجَ مِنْ أَهْلِ البَيْتِ أَحَدٌ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ، فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ البُرَحَاءِ[2] عِنْدَ الوَحْيِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ[3] مِنْهُ مِثْلُ الجُمَانِ[4] مِنَ العَرَقِ فِي اليَوْمِ الشَّاتِ مِنْ ثِقَلِ القَوْلِ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَيْهِ.

فَلَمَّا سُرِّيَ[5] عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ: **أَبْشِرِي يَا عَائِشَةُ** - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «**يَا عَائِشَةُ، ٱحْمَدِي اللَّهَ**» - **أَمَّا اللَّهُ فَقَدْ بَرَّأَكِ**.

فَقَالَتْ لِي أُمِّي: قُومِي إِلَيْهِ.

فَقُلْتُ: وَاللَّهِ، لَا أَقُومُ إِلَيْهِ، وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ، هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ بَرَاءَتِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ﴾ عَشْرَ آيَاتٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ هَذِهِ الآيَاتِ بَرَاءَتِي.

---

(١) مَا رَامَ: مَا فَارَقَ.

(٢) البُرَحَاءِ: شِدَّةِ الكَرْبِ.

(٣) لَيَتَحَدَّرُ: يَتَصَبَّبُ.

(٤) الجُمَانِ: حَبٌّ يُتَّخَذُ مِنَ الفِضَّةِ مِثْلَ اللُّؤْلُؤِ.

(٥) سُرِّيَ: أُزِيلَ وَكُشِفَ.

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ - وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ وَفَقْرِهِ -: وَاللَّهِ، لَا أُنْفِقُ عَلَيْهِ شَيْئاً أَبداً بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلَا يَأْتَلِ[1] أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓاْ أُوْلِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾.

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ، إِنِّي لَأُحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي، فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحٍ النَّفَقَةَ الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: لَا أَنْزِعُهَا مِنْهُ أَبداً.

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ أَمْرِي: **مَا عَلِمْتِ؟** - أَوْ **مَا رَأَيْتِ؟** -.

فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحْمِي[2] سَمْعِي وَبَصَرِي، وَاللَّهِ، مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْراً.

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالوَرَعِ».



---

(١) يَأْتَلِ: يَحْلِفْ.

(٢) أَحْمِي: أَصُونُ.

بَابُ فَضَائِلِ أُمِّ سَلَمَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

١٤٩١ - عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ فَجَعَلَ يَتَحَدَّثُ.

ثُمَّ قَامَ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ لِأُمِّ سَلَمَةَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَتْ: هَذَا دِحْيَةُ[١].

فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: ايْمُ اللَّهِ، مَا حَسِبْتُهُ إِلَّا إِيَّاهُ، حَتَّى سَمِعْتُ خُطْبَةَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ يُخْبِرُ خَبَرَنَا».



(١) دِحْيَةُ: هُوَ: الصَّحَابِيُّ دِحْيَةُ الكَلْبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

بَابُ فَضَائِلِ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ أُمِّ المُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

١٤٩٢ - عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَسْرَعُكُنَّ لَحَاقاً بِي أَطْوَلُكُنَّ يداً**.

فَكُنَّ يَتَطَاوَلْنَ أَيَّتُهُنَّ أَطْوَلُ يداً، فَكَانَتْ أَطْوَلَنَا يداً زَيْنَبُ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ تَعْمَلُ بِيَدِهَا وَتَصَدَّقُ».



بَابُ فَضَائِلِ فَاطِمَةَ عليها السلام

١٤٩٣ - عَنِ المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رضي الله عنهما، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى المِنْبَرِ وَهُوَ يَقُولُ: «إِنَّ بَنِي هِشَامِ بْنِ المُغِيرَةِ ٱسْتَأْذَنُونِي أَنْ يُنْكِحُوا ٱبْنَتَهُمْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَلَا آذَنُ لَهُمْ، ثُمَّ لَا آذَنُ لَهُمْ، ثُمَّ لَا آذَنُ لَهُمْ، إِلَّا أَنْ يُحِبَّ ٱبْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يُطَلِّقَ ٱبْنَتِي وَيَنْكِحَ ٱبْنَتَهُمْ.

فَإِنَّمَا ٱبْنَتِي بَضْعَةٌ[١] مِنِّي، يَرِيبُنِي مَا رَابَهَا[٢] وَيُؤْذِينِي مَا آذَاهَا - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «فَمَنْ أَغْضَبَهَا أَغْضَبَنِي» -».

١٤٩٤ - عَنِ المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رضي الله عنهما قَالَ: «إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ عَلَى فَاطِمَةَ، فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ فِي ذَلِكَ فَقَالَ: إِنَّ فَاطِمَةَ مِنِّي، وَإِنِّي أَتَخَوَّفُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا.

ثُمَّ ذَكَرَ صِهْراً لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ[٣]، فَأَثْنَى عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ إِيَّاهُ فَأَحْسَنَ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي فَصَدَقَنِي، وَوَعَدَنِي فَأَوْفَى لِي، وَإِنِّي لَسْتُ أُحَرِّمُ حَلَالاً، وَلَا أُحِلُّ حَرَاماً، وَلَكِنْ وَاللَّهِ، لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ مَكَاناً وَاحِداً أَبَداً».

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «فَتَرَكَ عَلِيٌّ الخِطْبَةَ».

١٤٩٥ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «ٱجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يُغَادِرْ

---

(١) بَضْعَةٌ: قِطْعَةٌ.

(٢) يَرِيبُنِي مَا رَابَهَا: أَيْ: يَشُقُّ عَلَيَّ وَيُؤْلِمُنِي.

(٣) صِهْراً لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ: هُوَ أَبُو العَاصِي بْنُ الرَّبِيعِ.

مِنْهُنَّ ٱمْرَأَةٌ، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِي كَأَنَّ مِشْيَتَهَا مِشْيَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَرْحَباً بِٱبْنَتِي، فَأَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ أَسَرَّ إِلَيْهَا حَدِيثاً فَبَكَتْ فَاطِمَةُ، ثُمَّ إِنَّهُ سَارَّهَا(١) فَضَحِكَتْ أَيْضاً.

فَقُلْتُ لَهَا: مَا يُبْكِيكِ؟ فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

حَتَّى إِذَا قُبِضَ سَأَلْتُهَا فَقَالَتْ: إِنَّهُ كَانَ حَدَّثَنِي: أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ بِالقُرْآنِ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً، وَإِنَّهُ عَارَضَهُ بِهِ فِي العَامِ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أُرَانِي إِلَّا قَدْ حَضَرَ أَجَلِي - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «فَٱتَّقِي اللَّهَ وَٱصْبِرِي» -، وَإِنَّكِ أَوَّلُ أَهْلِي لُحُوقاً بِي - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «فَضَحِكْتُ» -، وَنِعْمَ السَّلَفُ أَنَا لَكِ، فَبَكَيْتُ لِذَلِكَ.

ثُمَّ إِنَّهُ سَارَّنِي، فَقَالَ: أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ المُؤْمِنِينَ، أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الأُمَّةِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «سَيِّدَةَ نِسَاءِ أَهْلِ الجَنَّةِ، أَوْ نِسَاءِ المُؤْمِنِينَ» -؟ فَضَحِكْتُ لِذَلِكَ».



(١) سَارَّهَا: كَلَّمَهَا سِرّاً.

بَابُ فَضَائِلِ أُمِّ سُلَيْمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

١٤٩٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَدْخُلُ عَلَى أَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِ، إِلَّا أُمِّ سُلَيْمٍ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ.

فَقَالَ: إِنِّي أَرْحَمُهَا؛ قُتِلَ أَخُوهَا[1] مَعِي».



(١) أَخُوهَا: هُوَ حَرَامُ بْنُ مِلْحَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

بَابُ فَضَائِلِ بِلَالِ بْنِ رَبَاحٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

١٤٩٧ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَأَيْتُنِي دَخَلْتُ الجَنَّةَ، فَإِذَا أَنَا بِالرُّمَيْصَاءِ ٱمْرَأَةِ أَبِي طَلْحَةَ.

وَسَمِعْتُ خَشَفَةً[1]، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: هَذَا بِلَالٌ».

١٤٩٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِبِلَالٍ عِنْدَ صَلَاةِ الغَدَاةِ[2]: يَا بِلَالُ، حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ عِنْدَكَ فِي الإِسْلَامِ مَنْفَعَةً؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ اللَّيْلَةَ خَشْفَ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الجَنَّةِ.

قَالَ بِلَالٌ: مَا عَمِلْتُ عَمَلاً فِي الإِسْلَامِ أَرْجَى عِنْدِي مَنْفَعَةً مِنْ أَنِّي لَا أَتَطَهَّرُ طُهُوراً تَامّاً فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ؛ إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي أَنْ أُصَلِّيَ».



(١) خَشَفَةً: صَوْتاً.
(٢) الغَدَاةِ: الصُّبْحِ.

بَابُ فَضَائِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه

١٤٩٩ - عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: «قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ اليَمَنِ، فَكُنَّا حِيناً وَمَا نُرَى ٱبْنَ مَسْعُودٍ وَأُمَّهُ إِلَّا مِنْ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ مِنْ كَثْرَةِ دُخُولِهِمْ وَلُزُومِهِمْ لَهُ».

١٥٠٠ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: «وَاللَّهِ، لَقَدْ أَخَذْتُ مِنْ فِي[١] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِضْعاً[٢] وَسَبْعِينَ سُورَةً.

وَاللَّهِ، لَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ أَنِّي مِنْ أَعْلَمِهِمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَمَا أَنَا بِخَيْرِهِمْ».



(١) فِي: فَمِ.

(٢) بِضْعاً: مَا بَيْنَ الثَّلَاثِ إِلَى التِّسْعِ.

بَابُ القُرَّاءِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ*

١٥٠١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خُذُوا القُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنِ ٱبْنِ أُمِّ عَبْدٍ[(١)] - فَبَدَأَ بِهِ -، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَسَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ».

١٥٠٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «جَمَعَ القُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَةٌ، كُلُّهُمْ مِنَ الأَنْصَارِ: مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَبُو زَيْدٍ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «أَبُو الدَّرْدَاءِ» بَدَلَ: «أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ».

بَابُ فَضَائِلِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه

١٥٠٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ: ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾، قَالَ: وَسَمَّانِي لَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَبَكَى».



(١) ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ: هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه.

بَابُ فَضَائِلِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ﵁

١٥٠٤ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ٱهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمَنِ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ».

١٥٠٥ - عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﵄ قَالَ: «أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُلَّةُ[١] حَرِيرٍ، فَجَعَلَ أَصْحَابُهُ يَلْمِسُونَهَا وَيَعْجَبُونَ مِنْ لِينِهَا.

فَقَالَ: أَتَعْجَبُونَ مِنْ لِينِ هَذِهِ؟ لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْهَا وَأَلْيَنُ».



(١) حُلَّةٌ: إِزَارٌ وَرِدَاءٌ.

بَابُ فَضَائِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ رضي الله عنه

١٥٠٦ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ؛ جِيءَ بِأَبِي مُسَجّىً[(١)]، وَقَدْ مُثِّلَ بِهِ[(٢)]، فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْفَعَ الثَّوْبَ فَنَهَانِي قَوْمِي، ثُمَّ أَرَدْتُ أَنْ أَرْفَعَ الثَّوْبَ فَنَهَانِي قَوْمِي.

فَرَفَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَوْ أَمَرَ بِهِ فَرُفِعَ -، فَسَمِعَ صَوْتَ بَاكِيَةٍ أَوْ صَائِحَةٍ، فَقَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ فَقَالُوا: بِنْتُ عَمْرٍو - أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو -.

فَقَالَ: وَلِمَ تَبْكِي؟! فَمَا زَالَتِ المَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رُفِعَ».



(١) مُسَجّىً: مُغَطّىً.

(٢) مُثِّلَ بِهِ: التَّمْثِيلُ: تَشْوِيهُ الخَلْقِ بِقَطْعِ الأُنُوفِ وَالآذَانِ وَنَحْوِهَا.

بَابُ فَضَائِلِ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه

١٥٠٧ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه - فِي قِصَّةِ إِسْلَامِهِ - قَالَ: «دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ: ٱعْرِضْ عَلَيَّ الإِسْلَامَ، فَعَرَضَهُ فَأَسْلَمْتُ مَكَانِي.

فَقَالَ لِي: **يَا أَبَا ذَرٍّ، ٱكْتُمْ هَذَا الأَمْرَ، وَٱرْجِعْ إِلَى بَلَدِكَ، فَإِذَا بَلَغَكَ ظُهُورُنَا فَأَقْبِلْ**».



بَابُ فَضَائِلِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ البَجَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

١٥٠٨ - عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَا حَجَبَنِي[١] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَا رَآنِي إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِي».

١٥٠٩ - عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الخَلَصَةِ[٢]؟** وَكَانَ بَيْتاً فِي خَثْعَمَ يُسَمَّى كَعْبَةَ اليَمَانِيَةِ، فَٱنْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِئَةِ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ[٣] - وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ -.

وَكُنْتُ لَا أَثْبُتُ عَلَى الخَيْلِ، فَضَرَبَ فِي صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ أَصَابِعِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ: **اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، وَٱجْعَلْهُ هَادِياً مَهْدِيّاً** - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «فَمَا وَقَعْتُ عَنْ فَرَسٍ بَعْدُ» -.

فَٱنْطَلَقَ[٤] إِلَيْهَا فَكَسَرَهَا وَحَرَّقَهَا - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «وَقَتَلْنَا مَنْ وَجَدْنَا عِنْدَهُ» -، ثُمَّ بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُخْبِرُهُ، فَقَالَ رَسُولُ جَرِيرٍ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ، مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْوَفُ[٥].

فَبَارَكَ[٦] فِي خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ».



(١) مَا حَجَبَنِي: مَا مَنَعَنِي مِنَ الدُّخُولِ عَلَيْهِ فِي وَقْتٍ مِنَ الأَوْقَاتِ.
(٢) ذِي الخَلَصَةِ: صَنَمٌ لِدَوْسٍ.
(٣) أَحْمَسَ: قَبِيلَةٌ مِنَ العَرَبِ.
(٤) فَانْطَلَقَ: أَيْ: جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
(٥) أَجْوَفُ: خَالٍ عَنْ كُلِّ مَا يَكُونُ فِي البَطْنِ.
(٦) فَبَارَكَ: دَعَا بِالبَرَكَةِ.

بَابُ فَضَائِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

١٥١٠ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى رُؤْيَا؛ قَصَّهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَمَنَّيْتُ أَنْ أَرَى رُؤْيَا أَقُصُّهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَكُنْتُ غُلَاماً شَابّاً عَزَباً[١]، وَكُنْتُ أَنَامُ فِي المَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ: كَأَنَّ مَلَكَيْنِ أَخَذَانِي فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ البِئْرِ، وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ كَقَرْنَي البِئْرِ[٢]، وَإِذَا فِيهَا نَاسٌ قَدْ عَرَفْتُهُمْ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، فَلَقِيَهُمَا مَلَكٌ فَقَالَ لِي: لَمْ تُرَعْ[٣].

فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ، فَقَصَّتْهَا حَفْصَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ، لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ**».

١٥١١ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «رَأَيْتُ فِي المَنَامِ كَأَنَّ فِي يَدِي قِطْعَةَ إِسْتَبْرَقٍ[٤]، وَلَيْسَ مَكَانٌ أُرِيدُ مِنَ الجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ إِلَيْهِ، فَقَصَصْتُهُ عَلَى حَفْصَةَ.

فَقَصَّتْهُ حَفْصَةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **أَرَى عَبْدَ اللَّهِ رَجُلاً صَالِحاً**».



(١) عَزَباً: لَيْسَ لِي زَوْجَةٌ.
(٢) كَقَرْنَي البِئْرِ: الخَشَبَتَانِ اللَّتَانِ عَلَيْهِمَا الحَدِيدَةُ فِي جَانِبِ البَكْرَةِ.
(٣) لَمْ تُرَعْ: لَا تَخَفْ.
(٤) إِسْتَبْرَقٍ: مَا غَلُظَ مِنَ الدِّيبَاجِ.

بَابُ فَضَائِلِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁

١٥١٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: «دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا وَمَا هُوَ إِلَّا أَنَا وَأُمِّي وَأُمُّ حَرَامٍ خَالَتِي، فَقَالَ: **قُومُوا فَلِأُصَلِّيَ بِكُمْ** - فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلَاةٍ - فَصَلَّى بِنَا، ثُمَّ دَعَا لَنَا أَهْلَ البَيْتِ بِكُلِّ خَيْرٍ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ.

فَقَالَتْ أُمِّي: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خُوَيْدِمُكَ ٱدْعُ اللَّهَ لَهُ، فَدَعَا لِي بِكُلِّ خَيْرٍ، وَكَانَ فِي آخِرِ مَا دَعَا لِي بِهِ أَنْ قَالَ: **اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ**».

١٥١٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: «أَسَرَّ إِلَيَّ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ سِرّاً فَمَا أَخْبَرْتُ بِهِ أَحَداً بَعْدُ، وَلَقَدْ سَأَلَتْنِي عَنْهُ أُمُّ سُلَيْمٍ فَمَا أَخْبَرْتُهَا بِهِ».



بَابُ فَضَائِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ رضي الله عنه

١٥١٤ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه قَالَ: «مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِحَيٍّ يَمْشِي: إِنَّهُ فِي الجَنَّةِ، إِلَّا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ».

١٥١٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ رضي الله عنه قَالَ: «إِنِّي بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ، إِذْ أَتَانِي رَجُلٌ فَقَالَ لِي: قُمْ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَٱنْطَلَقْتُ مَعَهُ.

فَإِذَا أَنَا بِجَوَادَّ[١] عَنْ شِمَالِي، فَأَخَذْتُ لِآخُذَ[٢] فِيهَا، فَقَالَ لِي: لَا تَأْخُذْ فِيهَا؛ فَإِنَّهَا طُرُقُ أَصْحَابِ الشِّمَالِ، فَإِذَا جَوَادُّ مَنْهَجٌ[٣] عَلَى يَمِينِي، فَقَالَ لِي: خُذْ هَاهُنَا.

فَأَتَى بِي جَبَلاً، فَقَالَ لِيَ: ٱصْعَدْ، فَجَعَلْتُ إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَصْعَدَ خَرَرْتُ عَلَى ٱسْتِي[٤]، حَتَّى فَعَلْتُ ذَلِكَ مِرَاراً.

ثُمَّ ٱنْطَلَقَ بِي حَتَّى أَتَى بِي عَمُوداً، رَأْسُهُ فِي السَّمَاءِ وَأَسْفَلُهُ فِي الأَرْضِ، فِي أَعْلَاهُ حَلْقَةٌ، فَقَالَ لِيَ: ٱصْعَدْ فَوْقَ هَذَا، قُلْتُ: كَيْفَ أَصْعَدُ هَذَا وَرَأْسُهُ فِي السَّمَاءِ؟! فَأَخَذَ بِيَدِي فَزَجَلَ بِي[٥]، فَإِذَا أَنَا مُتَعَلِّقٌ بِالحَلْقَةِ، ثُمَّ ضَرَبَ العَمُودَ فَخَرَّ، وَبَقِيتُ مُتَعَلِّقاً بِالحَلْقَةِ حَتَّى أَصْبَحْتُ.

---

(١) بِجَوَادَّ: طُرُقٍ مَسْلُوكَةٍ.
(٢) لِآخُذَ: أَسِيرَ.
(٣) مَنْهَجٌ: أَيْ: بَيِّنٌ وَاضِحٌ.
(٤) اسْتِي: عَجُزِي.
(٥) فَزَجَلَ بِي: دَفَعَنِي.

فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: أَمَّا الطُّرُقُ الَّتِي رَأَيْتَ عَنْ يَسَارِكَ فَهِيَ طُرُقُ أَصْحَابِ الشِّمَالِ.

وَأَمَّا الطُّرُقُ الَّتِي رَأَيْتَ عَنْ يَمِينِكَ فَهِيَ طُرُقُ أَصْحَابِ اليَمِينِ.

وَأَمَّا الجَبَلُ فَهُوَ مَنْزِلُ الشُّهَدَاءِ، وَلَنْ تَنَالَهُ.

وَأَمَّا العَمُودُ فَهُوَ عَمُودُ الإِسْلَامِ.

وَأَمَّا العُرْوَةُ فَهِيَ عُرْوَةُ الإِسْلَامِ، وَلَنْ تَزَالَ مُتَمَسِّكاً بِهَا حَتَّى تَمُوتَ».

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «رَأَيْتُنِي فِي رَوْضَةٍ[1] - ذَكَرَ سَعَتَهَا وَعُشْبَهَا وَخُضْرَتَهَا - وَوَسْطَ الرَّوْضَةِ عَمُودٌ مِنْ حَدِيدٍ»، وَفِيهِ: «فَقَصَصْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: تِلْكَ الرَّوْضَةُ: الإِسْلَامُ...».



(١) رَوْضَةٍ: أَرْضٍ فِيهَا مَاءٌ مُسْتَنْقِعٌ مُنْبَسِطٌ.

بَابُ فَضَائِلِ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

١٥١٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ عُمَرَ مَرَّ بِحَسَّانَ وَهُوَ يُنْشِدُ الشِّعْرَ فِي المَسْجِدِ، فَلَحَظَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أُنْشِدُ وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ.

ثُمَّ ٱلْتَفَتَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: أَنْشُدُكَ اللَّهَ، أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **أَجِبْ عَنِّي، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ القُدُسِ؟** قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ».

١٥١٧ - عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ: **ٱهْجُهُمْ** - أَوْ **هَاجِهِمْ** -، **وَجِبْرِيلُ مَعَكَ**».

١٥١٨ - عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ فِي حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «إِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ[١] عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

١٥١٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتِ: «ٱسْتَأْذَنَ حَسَّانُ النَّبِيَّ ﷺ فِي هِجَاءِ المُشْرِكِينَ، قَالَ: **كَيْفَ بِنَسَبِي؟** فَقَالَ حَسَّانُ: لَأَسُلَّنَّكَ[٢] مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعَرَةُ مِنَ العَجِينِ».



(١) يُنَافِحُ: يُدَافِعُ.

(٢) لَأَسُلَّنَّكَ: لَأُخَلِّصَنَّ نَسَبَكَ.

بَابُ فَضَائِلِ أَبِي هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيِّ ﵁

١٥٢٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: «إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الحَدِيثَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهُ المَوْعِدُ؛ إِنِّي كُنْتُ ٱمْرَأً مِسْكِيناً، أَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلْءِ بَطْنِي، وَكَانَ المُهَاجِرُونَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالأَسْوَاقِ[1]، وَكَانَتِ الأَنْصَارُ يَشْغَلُهُمُ القِيَامُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ.

فَشَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَقَالَ: **مَنْ يَبْسُطْ[2] رِدَاءَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي، ثُمَّ يَقْبِضْهُ، فَلَنْ يَنْسَى شَيْئاً سَمِعَهُ مِنِّي؟** فَبَسَطْتُ بُرْدَةً كَانَتْ عَلَيَّ، فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالحَقِّ، مَا نَسِيتُ شَيْئاً سَمِعْتُهُ مِنْهُ».



(١) الصَّفْقُ بِالأَسْوَاقِ: أَيِ: التِّجَارَةُ.
(٢) يَبْسُطْ: يَفْرُشْ.

بَابُ فَضَائِلِ أَبِي مُوسَى وَأَبِي عَامِرٍ الأَشْعَرِيَّيْنِ رضي الله عنهما

١٥٢١ - عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: «كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَازِلٌ بِالجِعْرَانَةِ[١] بَيْنَ مَكَّةَ وَالمَدِينَةِ وَمَعَهُ بِلَالٌ.

فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: أَلَا تُنْجِزُ لِي يَا مُحَمَّدُ مَا وَعَدْتَنِي؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَبْشِرْ.**

فَقَالَ لَهُ الأَعْرَابِيُّ: أَكْثَرْتَ عَلَيَّ مِنْ أَبْشِرْ.

فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي مُوسَى وَبِلَالٍ كَهَيْئَةِ الغَضْبَانِ فَقَالَ: **إِنَّ هَذَا قَدْ رَدَّ البُشْرَى، فَٱقْبَلَا أَنْتُمَا.**

فَقَالَا: قَبِلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ.

ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ، وَمَجَّ[٢] فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: **ٱشْرَبَا مِنْهُ، وَأَفْرِغَا عَلَى وُجُوهِكُمَا وَنُحُورِكُمَا، وَأَبْشِرَا.**

فَأَخَذَا القَدَحَ، فَفَعَلَا مَا أَمَرَهُمَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَنَادَتْهُمَا أُمُّ سَلَمَةَ مِنْ وَرَاءِ السِّتْرِ: أَفْضِلَا[٣] لِأُمِّكُمَا مِمَّا فِي إِنَائِكُمَا، فَأَفْضَلَا لَهَا مِنْهُ طَائِفَةً[٤]».

---

(١) بِالجِعْرَانَةِ: شَمَالَ شَرْقِ مَكَّةَ جِهَةَ الطَّائِفِ، تَبْعُدُ عَنْ مَكَّةَ عِشْرِينَ (٢٠) كِيلُومِتْراً.

(٢) وَمَجَّ: رَمَى المَاءَ مِنْ فَمِهِ.

(٣) أَفْضِلَا: أَبْقِيَا مَا زَادَ عَنْ حَاجَتِكُمَا.

(٤) طَائِفَةً: بَقِيَّةً.

١٥٢٢ - عَنْ أَبِي مُوسَى ﵁ قَالَ: «دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَاءٍ، فَتَوَضَّأَ مِنْهُ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: **اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِعُبَيْدٍ أَبِي عَامِرٍ،** حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ.

ثُمَّ قَالَ: **اللَّهُمَّ ٱجْعَلْهُ يَوْمَ القِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ** - أَوْ **مِنَ النَّاسِ** -.

فَقُلْتُ: وَلِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَٱسْتَغْفِرْ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ذَنْبَهُ، وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ القِيَامَةِ مُدْخَلاً كَرِيماً**».



بَابُ فَضَائِلِ أَنَسِ بْنِ النَّضْرِ رضي الله عنه

١٥٢٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «غَابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ عَنْ قِتَالِ بَدْرٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، غِبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلْتَ الْمُشْرِكِينَ، لَئِنِ اللَّهُ أَشْهَدَنِي قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ لَيَرَيَنَّ اللَّهُ مَا أَصْنَعُ.

فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ، وَٱنْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ، قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ - يَعْنِي: أَصْحَابَهُ - وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ - يَعْنِي: الْمُشْرِكِينَ -.

ثُمَّ تَقَدَّمَ فَٱسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، فَقَالَ: يَا سَعْدُ بْنَ مُعَاذٍ، الْجَنَّةَ وَرَبِّ النَّضْرِ، إِنِّي أَجِدُ رِيحَهَا مِنْ دُونِ أُحُدٍ[١].

قَالَ سَعْدٌ: فَمَا ٱسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا صَنَعَ.

قَالَ أَنَسٌ: فَوَجَدْنَا بِهِ بِضْعاً وَثَمَانِينَ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ أَوْ طَعْنَةً بِرُمْحٍ أَوْ رَمْيَةً بِسَهْمٍ، وَوَجَدْنَاهُ قَدْ قُتِلَ، وَقَدْ مَثَّلَ[٢] بِهِ الْمُشْرِكُونَ، فَمَا عَرَفَهُ أَحَدٌ إِلَّا أُخْتُهُ بِبَنَانِهِ[٣].

قَالَ أَنَسٌ: كُنَّا نُرَى أَوْ نَظُنُّ أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَشْبَاهِهِ: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ».



(١) مِنْ دُونِ أُحُدٍ: عِنْدَ أُحُدٍ.
(٢) مَثَّلَ: التَّمْثِيلُ: تَشْوِيهُ الخَلْقِ بِقَطْعِ الأُنُوفِ وَالآذَانِ وَنَحْوِهَا.
(٣) بِبَنَانِهِ: رُؤُوسِ أَصَابِعِهِ.

بَابُ فَضَائِلِ هِنْدٍ بِنْتِ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

١٥٢٤ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: «جَاءَتْ هِنْدٌ بِنْتُ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ، مَا كَانَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ خِبَاءٌ[1] أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَذِلُّوا مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ، وَمَا أَصْبَحَ اليَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ خِبَاءٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَعِزُّوا مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **وَأَيْضاً[2]، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ**».



(١) خِبَاءٌ: بَيْتٌ.

(٢) وَأَيْضاً: أَيْ: وَسَتَزِيدِينَ أَيْضاً فِي المَحَبَّةِ كُلَّمَا تَمَكَّنَ الإِيمَانُ مِنْ قَلْبِكِ.

بَابُ فَضْلِ مَنْ شَهِدَ بَدْراً*

١٥٢٥ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرَ وَالمِقْدَادَ فَقَالَ: ٱئْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ[١]، فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَةً[٢] مَعَهَا كِتَابٌ فَخُذُوهُ مِنْهَا.

فَٱنْطَلَقْنَا تَعَادَى[٣] بِنَا خَيْلُنَا، فَإِذَا نَحْنُ بِالمَرْأَةِ، فَقُلْنَا: أَخْرِجِي الكِتَابَ.

فَقَالَتْ: مَا مَعِي كِتَابٌ.

فَقُلْنَا: لَتُخْرِجِنَّ الكِتَابَ أَوْ لَتُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ، فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا[٤].

فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا فِيهِ: مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا حَاطِبُ مَا هَذَا؟!

قَالَ: لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ ٱمْرَأً مُلْصَقاً فِي قُرَيْشٍ[٥]، وَكَانَ مِمَّنْ كَانَ مَعَكَ مِنَ المُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ بِهَا

---

(١) رَوْضَةَ خَاخٍ: مَوْضِعٌ بِالمَدِينَةِ بَعْدَ أَبْيَارِ عَلِيٍّ بِسِتَّةِ (٦) كِيلُومتْرَاتٍ.

(٢) ظَعِينَةً: امْرَأَةً.

(٣) تَعَادَى: تَجْرِي.

(٤) عِقَاصِهَا: شَعَرِهَا المَضْفُورِ.

(٥) مُلْصَقاً فِي قُرَيْشٍ: مُضَافاً إِلَيْهِمْ وَلَا نَسَبَ لِي فِيهِمْ.

أَهْلِيهِمْ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ، أَنْ أَتَّخِذَ فِيهِمْ يَداً[١] يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي، وَلَمْ أَفْعَلْهُ كُفْراً وَلَا ٱرْتِدَاداً عَنْ دِينِي، وَلَا رِضاً بِالكُفْرِ بَعْدَ الإِسْلَامِ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: صَدَقَ.

زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «وَلَا تَقُولُوا لَهُ إِلَّا خَيْراً».

فَقَالَ عُمَرُ: دَعْنِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا المُنَافِقِ.

فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْراً، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ ٱطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: ٱعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «فَقَدْ أَوْجَبْتُ لَكُمُ الجَنَّةَ» -، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ﴾».



(١) يَداً: نِعْمَةً لِي عَلَيْهِمْ.

بَابُ فَضَائِلِ مَنْ شَهِدَ الحُدَيْبِيَةَ

١٥٢٦ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قَالَ: «كُنَّا يَوْمَ الحُدَيْبِيَةِ[1] أَلْفاً وَأَرْبَعَ مِئَةٍ- وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «كُنَّا أَلْفاً وَخَمْسَ مِئَةٍ» -، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: أَنْتُمُ اليَوْمَ خَيْرُ أَهْلِ الأَرْضِ».



(١) الحُدَيْبِيَةِ: شَمَالَ غَرْبِ مَكَّةَ، بَيْنَهَا وَبَيْنَ جُدَّةَ، تَبْعُدُ عَنْ مَكَّةَ عِشْرِينَ (٢٠) كِيلُومِتْراً.

بَابُ فَضَائِلِ أَهْلِ السَّفِينَةِ

١٥٢٧ - عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ قَالَ: «بَلَغَنَا مَخْرَجُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ بِاليَمَنِ، فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ أَنَا وَأَخَوَانِ لِي أَنَا أَصْغَرُهُمَا؛ أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ وَالآخَرُ أَبُو رُهْمٍ بِضْعاً - أَوْ قَالَ: ثَلَاثَةً - وَخَمْسِينَ أَوِ ٱثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلاً مِنْ قَوْمِي.

فَرَكِبْنَا سَفِينَةً، فَأَلْقَتْنَا سَفِينَتُنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالحَبَشَةِ، فَوَافَقْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابَهُ عِنْدَهُ، فَقَالَ جَعْفَرٌ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَنَا هَاهُنَا، وَأَمَرَنَا بِالإِقَامَةِ فَأَقِيمُوا مَعَنَا، فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا جَمِيعاً.

فَوَافَقْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ ٱفْتَتَحَ خَيْبَرَ، فَأَسْهَمَ لَنَا - أَوْ قَالَ: أَعْطَانَا مِنْهَا -، وَمَا قَسَمَ لِأَحَدٍ غَابَ عَنْ فَتْحِ خَيْبَرَ مِنْهَا شَيْئاً إِلَّا لِمَنْ شَهِدَ مَعَهُ، إِلَّا لِأَصْحَابِ سَفِينَتِنَا مَعَ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ؛ قَسَمَ لَهُمْ مَعَهُمْ.

قَالَ: فَكَانَ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ لَنَا - يَعْنِي: لِأَهْلِ السَّفِينَةِ -: نَحْنُ سَبَقْنَاكُمْ بِالهِجْرَةِ.

فَدَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ - وَهِيَ مِمَّنْ قَدِمَ مَعَنَا - عَلَى حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ زَائِرَةً، وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فِيمَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِ.

فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى حَفْصَةَ وَأَسْمَاءُ عِنْدَهَا، فَقَالَ عُمَرُ حِينَ رَأَى أَسْمَاءَ: مَنْ هَذِهِ؟

قَالَتْ: أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ.

قَالَ عُمَرُ: الحَبَشِيَّةُ هَذِهِ؟ البَحْرِيَّةُ هَذِهِ[(١)]؟ فَقَالَتْ أَسْمَاءُ: نَعَمْ.

فَقَالَ عُمَرُ: سَبَقْنَاكُمْ بِالهِجْرَةِ، فَنَحْنُ أَحَقُّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكُمْ.

فَغَضِبَتْ وَقَالَتْ كَلِمَةً: كَذَبْتَ يَا عُمَرُ! كَلَّا وَاللَّهِ، كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُطْعِمُ جَائِعَكُمْ، وَيَعِظُ جَاهِلَكُمْ، وَكُنَّا فِي دَارِ البُعَدَاءِ البُغَضَاءِ فِي الحَبَشَةِ، وَذَلِكَ فِي اللَّهِ وَفِي رَسُولِهِ.

وَايْمُ اللَّهِ، لَا أَطْعَمُ طَعَاماً وَلَا أَشْرَبُ شَرَاباً حَتَّى أَذْكُرَ مَا قُلْتَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ كُنَّا نُؤْذَى وَنُخَافُ، وَسَأَذْكُرُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَسْأَلُهُ، وَوَاللَّهِ، لَا أَكْذِبُ وَلَا أَزِيغُ[(٢)] وَلَا أَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ.

فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّ عُمَرَ قَالَ: كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **لَيْسَ بِأَحَقَّ بِي مِنْكُمْ، وَلَهُ وَلِأَصْحَابِهِ هِجْرَةٌ وَاحِدَةٌ، وَلَكُمْ أَنْتُمْ أَهْلَ السَّفِينَةِ هِجْرَتَانِ**».



(١) البَحْرِيَّةُ هَذِهِ: لِرُكُوبِهَا البَحْرَ.

(٢) وَلَا أَزِيغُ: لَا أَمِيلُ عَنِ الحَقِّ.

بَابُ فَضَائِلِ نِسَاءِ قُرَيْشٍ

١٥٢٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ: صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ؛ أَحْنَاهُ[1] عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ[2] عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ[3]».



(١) أَحْنَاهُ: أَكْثَرُهُ شَفَقَةً.
(٢) وَأَرْعَاهُ: أَحْفَظُهُ وَأَصْوَنُهُ.
(٣) فِي ذَاتِ يَدِهِ: أَيْ: فِي مَالِهِ.

بَابُ فَضَائِلِ الأَنْصَارِ

١٥٢٩ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قَالَ: «فِينَا نَزَلَتْ: ﴿إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾؛ بَنُو سَلِمَةَ وَبَنُو حَارِثَةَ، وَمَا نُحِبُّ أَنَّهَا لَمْ تَنْزِلْ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ عز وجل ﴿وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾».

١٥٣٠ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الأَنْصَارِ، وَأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الأَنْصَارِ».

١٥٣١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم رَأَى صِبْيَاناً وَنِسَاءً مُقْبِلِينَ مِنْ عُرْسٍ، فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مُمْثِلاً[(١)]، فَقَالَ:

اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «قَالَهَا ثَلَاثَ مِرَارٍ»، يَعْنِي: الأَنْصَارَ -».

١٥٣٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ الأَنْصَارَ كَرِشِي وَعَيْبَتِي[(٢)]، وَإِنَّ النَّاسَ سَيَكْثُرُونَ وَيَقِلُّونَ، فَٱقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَٱعْفُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ».

بَابٌ فِي حُسْنِ صُحْبَةِ الأَنْصَارِ

١٥٣٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «خَرَجْتُ مَعَ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ البَجَلِيِّ فِي سَفَرٍ فَكَانَ يَخْدُمُنِي، فَقُلْتُ لَهُ: لَا تَفْعَلْ.

---

(١) مُمْثِلاً: مُنْتَصِباً.

(٢) كَرِشِي وَعَيْبَتِي: بِطَانَتِي وَخَاصَّتِي.

فَقَالَ: إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ الأَنْصَارَ تَصْنَعُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئاً؛ آلَيْتُ[1] أَنْ لَا أَصْحَبَ أَحَداً مِنْهُمْ إِلَّا خَدَمْتُهُ - وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «إِلَّا أَكْرَمْتُهُ» -».

بَابُ فَضْلِ دُورِ الأَنْصَارِ*

١٥٣٤ - عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ خَيْرَ دُورِ[2] الأَنْصَارِ دَارُ بَنِي النَّجَّارِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي الحَارِثِ بْنِ الخَزْرَجِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الأَنْصَارِ خَيْرٌ.

فَلَحِقَنَا سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: أَلَمْ تَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَيَّرَ دُورَ الأَنْصَارِ، فَجَعَلَنَا آخِراً!

فَأَدْرَكَ سَعْدٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَيَّرْتَ دُورَ الأَنْصَارِ فَجَعَلْتَنَا آخِراً، فَقَالَ: أَوَلَيْسَ بِحَسْبِكُمْ أَنْ تَكُونُوا مِنَ الخِيَارِ؟».

بَابُ الإِخَاءِ وَالحِلْفِ*

١٥٣٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: «أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: أَبَلَغَكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَا حِلْفَ فِي الإِسْلَامِ[3]؟

فَقَالَ: قَدْ حَالَفَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالأَنْصَارِ فِي دَارِي».



(١) آلَيْتُ: حَلَفْتُ.
(٢) دُورِ: قَبَائِلِ.
(٣) لَا حِلْفَ فِي الإِسْلَامِ: لَا تَعَاهُدَ فِي الإِسْلَامِ عَلَى الأَشْيَاءِ الَّتِي كَانُوا يَتَعَاهَدُونَ عَلَيْهَا فِي الجَاهِلِيَّةِ.

بَابُ فَضَائِلِ الأَشْعَرِيِّينَ

١٥٣٦ - عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَعْرِفُ أَصْوَاتَ رُفْقَةِ[١] الأَشْعَرِيِّينَ بِالقُرْآنِ حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ.

وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ بِالقُرْآنِ بِاللَّيْلِ، وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرَ مَنَازِلَهُمْ حِينَ نَزَلُوا بِالنَّهَارِ.

وَمِنْهُمْ حَكِيمٌ[٢] إِذَا لَقِيَ الخَيْلَ قَالَ لَهُمْ: إِنَّ أَصْحَابِي يَأْمُرُونَكُمْ أَنْ تَنْظُرُوهُمْ[٣]».

١٥٣٧ - عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا[٤] فِي الغَزْوِ، أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالمَدِينَةِ، جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ ٱقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ، فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ».



(١) رُفْقَةِ: الرُّفْقَةُ: الجَمَاعَةُ المُتَرَافِقُونَ.
(٢) حَكِيمٌ: اسْمُ عَلَمٍ لِرَجُلٍ، أَوْ صِفَةٌ مِنَ الحِكْمَةِ.
(٣) تَنْظُرُوهُمْ: تَنْتَظِرُوهُمْ.
(٤) أَرْمَلُوا: فَنِيَ طَعَامُهُمْ.

بَابُ فَضَائِلِ أَسْلَمَ وَغِفَارَ وَمُزَيْنَةَ وَجُهَيْنَةَ

١٥٣٨ - عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ﵁: «أَنَّ الأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّمَا بَايَعَكَ سُرَّاقُ الحَجِيجِ مِنْ أَسْلَمَ وَغِفَارَ وَمُزَيْنَةَ، - قَالَ الرَّاوِي: وَأَحْسِبُ: جُهَيْنَةَ -.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَسْلَمُ، وَغِفَارُ، وَمُزَيْنَةُ - قَالَ الرَّاوِي: وَأَحْسِبُ: جُهَيْنَةُ - خَيْراً مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، وَبَنِي عَامِرٍ، وَأَسَدٍ، وَغَطَفَانَ، أَخَابُوا وَخَسِرُوا؟ - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «وَمَدَّ بِهَا صَوْتَهُ» -.

فَقَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهُمْ لَأَخْيَرُ مِنْهُمْ».

١٥٣٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ، وَغِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، أَمَا إِنِّي لَمْ أَقُلْهَا وَلَكِنْ قَالَهَا اللَّهُ ﷻ».

١٥٤٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَسْلَمُ وَغِفَارُ وَشَيْءٌ مِنْ مُزَيْنَةَ وَجُهَيْنَةَ، خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ أَسَدٍ وَغَطَفَانَ وَهَوَازِنَ وَتَمِيمٍ».



بَابُ فَضَائِلِ دَوْسٍ

١٥٤١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: «قَدِمَ الطُّفَيْلُ وَأَصْحَابُهُ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ دَوْساً قَدْ كَفَرَتْ وَأَبَتْ؛ فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا، فَقِيلَ: هَلَكَتْ دَوْسٌ! فَقَالَ: **اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْساً وَائْتِ بِهِمْ**».

بَابُ فَضَائِلِ تَمِيمٍ

١٥٤٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: «لَا أَزَالُ أُحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ مِنْ ثَلَاثٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَّالِ** - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «هُمْ أَشَدُّ النَّاسِ قِتَالاً فِي المَلَاحِمِ[١]» -.

وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا**.

وَكَانَتْ سَبِيَّةٌ[٢] مِنْهُمْ عِنْدَ عَائِشَةَ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَعْتِقِيهَا؛ فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ**».



(١) المَلَاحِمِ: الحُرُوبِ.

(٢) سَبِيَّةٌ: مَسْبِيَّةٌ.

بَابُ فَضَائِلِ فَارِسَ

١٥٤٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: «كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الجُمُعَةِ، فَلَمَّا قَرَأَ: ﴿وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُواْ بِهِمْ﴾.

قَالَ رَجُلٌ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَلَمْ يُرَاجِعْهُ النَّبِيُّ ﷺ، حَتَّى سَأَلَهُ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثاً - وَفِينَا سَلْمَانُ الفَارِسِيُّ -.

فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلَى سَلْمَانَ، ثُمَّ قَالَ: لَوْ كَانَ الإِيمَانُ عِنْدَ الثُّرَيَّا[١]؛ لَنَالَهُ رِجَالٌ مِنْ هَؤُلَاءِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «مِنْ أَبْنَاءِ فَارِسَ» -».



(١) الثُّرَيَّا: النَّجْمُ المَعْرُوفُ.

بَابُ تَمْثِيلِ النَّبِيِّ ﷺ النَّاسَ بِالإِبِلِ المِئَةِ

١٥٤٤ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَجِدُونَ النَّاسَ كَإِبِلٍ مِئَةٍ، لَا يَجِدُ الرَّجُلُ فِيهَا رَاحِلَةً[١]».

بَابُ خِيَارِ النَّاسِ

١٥٤٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «كَمَعَادِنِ الفِضَّةِ وَالذَّهَبِ» -؛ فَخِيَارُهُمْ فِي الجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الإِسْلَامِ إِذَا فَقُهُوا[٢].

وَتَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ فِي هَذَا الأَمْرِ[٣]؛ أَكْرَهَهُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ فِيهِ».



---

(١) كَإِبِلٍ مِئَةٍ لَا يَجِدُ الرَّجُلُ فِيهَا رَاحِلَةً: أَيْ: لَا يَجِدُ فِي مِئَةِ إِبِلٍ رَاحِلَةً تَصْلُحُ لِلرُّكُوبِ.

(٢) إِذَا فَقُهُوا: إِذَا صَارُوا فُقَهَاءَ عُلَمَاءَ.

(٣) فِي هَذَا الأَمْرِ: أَيْ: فِي الإِمَارَةِ.

كِتَابُ البِرِّ وَالصِّلَةِ

بَابُ بِرِّ الوَالِدَيْنِ

١٥٤٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «مَنْ أَبَرُّ؟» - قَالَ: أُمُّكَ.

قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ أُمُّكَ.

قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ أُمُّكَ.

قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ أَبُوكَ».

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ».

١٥٤٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَأْذِنُهُ فِي الجِهَادِ فَقَالَ: أَحَيٌّ وَالِدَاكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ».

١٥٤٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي المَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ: عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ، وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ.

وَكَانَ جُرَيْجٌ رَجُلاً عَابِداً، فَٱتَّخَذَ صَوْمَعَةً[1] فَكَانَ فِيهَا، فَأَتَتْهُ أُمُّهُ وَهُوَ يُصَلِّي، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ.

---

(١) صَوْمَعَةً: مَوْضِعُ عِبَادَةِ الرُّهْبَانِ.

فَقَالَ: يَا رَبِّ، أُمِّي وَصَلَاتِي، فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ، فَٱنْصَرَفَتْ.

فَلَمَّا كَانَ مِنَ الغَدِ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ.

فَقَالَ: يَا رَبِّ، أُمِّي وَصَلَاتِي، فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ، فَٱنْصَرَفَتْ.

فَلَمَّا كَانَ مِنَ الغَدِ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ.

فَقَالَ: أَيْ رَبِّ، أُمِّي وَصَلَاتِي، فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ.

فَقَالَتِ: اللَّهُمَّ لَا تُمِتْهُ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى وُجُوهِ المُومِسَاتِ[١].

فَتَذَاكَرَ بَنُو إِسْرَائِيلَ جُرَيْجاً وَعِبَادَتَهُ وَكَانَتِ ٱمْرَأَةٌ بَغِيٌّ[٢] يُتَمَثَّلُ بِحُسْنِهَا، فَقَالَتْ: إِنْ شِئْتُمْ لَأَفْتِنَنَّهُ لَكُمْ، فَتَعَرَّضَتْ لَهُ، فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهَا.

فَأَتَتْ رَاعِياً كَانَ يَأْوِي إِلَى صَوْمَعَتِهِ، فَأَمْكَنَتْهُ مِنْ نَفْسِهَا، فَوَقَعَ عَلَيْهَا فَحَمَلَتْ، فَلَمَّا وَلَدَتْ قَالَتْ: هُوَ مِنْ جُرَيْجٍ.

فَأَتَوْهُ فَٱسْتَنْزَلُوهُ وَهَدَمُوا صَوْمَعَتَهُ وَجَعَلُوا يَضْرِبُونَهُ فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ؟

قَالُوا: زَنَيْتَ بِهَذِهِ البَغِيِّ، فَوَلَدَتْ مِنْكَ.

فَقَالَ: أَيْنَ الصَّبِيُّ؟ فَجَاؤُوا بِهِ، فَقَالَ: دَعُونِي حَتَّى أُصَلِّيَ، فَصَلَّى.

---

(١) المُومِسَاتِ: الزَّوَانِي المُجَاهِرَاتِ بِذَلِكَ.

(٢) بَغِيٌّ: زَانِيَةٌ.

فَلَمَّا ٱنْصَرَفَ أَتَى الصَّبِيَّ فَطَعَنَ فِي بَطْنِهِ، وَقَالَ: يَا غُلَامُ، مَنْ أَبُوكَ؟ قَالَ: فُلَانٌ الرَّاعِي.

فَأَقْبَلُوا عَلَى جُرَيْجٍ يُقَبِّلُونَهُ وَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ، وَقَالُوا: نَبْنِي لَكَ صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ.

قَالَ: لَا، أَعِيدُوهَا مِنْ طِينٍ كَمَا كَانَتْ، فَفَعَلُوا.

وَبَيْنَا صَبِيٌّ يَرْضَعُ مِنْ أُمِّهِ، فَمَرَّ رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى دَابَّةٍ فَارِهَةٍ[١]، وَشَارَةٍ[٢] حَسَنَةٍ، فَقَالَتْ أُمُّهُ: اللَّهُمَّ ٱجْعَلِ ٱبْنِي مِثْلَ هَذَا، فَتَرَكَ الثَّدْيَ وَأَقْبَلَ إِلَيْهِ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى ثَدْيِهِ فَجَعَلَ يَرْتَضِعُ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَحْكِي ٱرْتِضَاعَهُ بِإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ فِي فَمِهِ، فَجَعَلَ يَمُصُّهَا.

وَمَرُّوا بِجَارِيَةٍ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ: زَنَيْتِ، سَرَقْتِ، وَهِيَ تَقُولُ: حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ، فَقَالَتْ أُمُّهُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلِ ٱبْنِي مِثْلَهَا، فَتَرَكَ الرَّضَاعَ وَنَظَرَ إِلَيْهَا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ ٱجْعَلْنِي مِثْلَهَا.

فَهُنَاكَ تَرَاجَعَا الحَدِيثَ[٣] فَقَالَتْ: حَلْقَى[٤]، مَرَّ رَجُلٌ حَسَنُ

---

(١) فَارِهَةٍ: نَشِيطَةٍ.

(٢) وَشَارَةٍ: هَيْئَةٍ وَلِبَاسٍ.

(٣) تَرَاجَعَا الحَدِيثَ: أَيْ: أَقْبَلَتْ عَلَى الرَّضِيعِ تُحَدِّثُهُ، وَكَانَتْ أَوَّلاً لَا تَرَاهُ أَهْلاً لِلْكَلَامِ، فَسَأَلَتْهُ وَرَاجَعَتْهُ.

(٤) حَلْقَى: أَيْ: أَصَابَنِي اللَّهُ بِوَجَعٍ فِي حَلْقِي؛ ظَاهِرُهُ الدُّعَاءُ عَلَى نَفْسِهَا، وَلَيْسَ بِدُعَاءٍ فِي الحَقِيقَةِ.

الهَيْئَةِ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ ٱجْعَلِ ٱبْنِي مِثْلَهُ، فَقُلْتَ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ.

وَمَرُّوا بِهَذِهِ الأَمَةِ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ: زَنَيْتِ، سَرَقْتِ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلِ ٱبْنِي مِثْلَهَا، فَقُلْتَ: اللَّهُمَّ ٱجْعَلْنِي مِثْلَهَا.

قَالَ: إِنَّ ذَاكَ الرَّجُلَ كَانَ جَبَّاراً - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «أَمَّا الرَّاكِبُ فَإِنَّهُ كَافِرٌ» -، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ.

وَإِنَّ هَذِهِ يَقُولُونَ لَهَا: زَنَيْتِ وَلَمْ تَزْنِ، وَسَرَقْتِ وَلَمْ تَسْرِقْ؛ فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ ٱجْعَلْنِي مِثْلَهَا».



بَابُ فَضْلِ الإِحْسَانِ إِلَى البَنَاتِ

١٥٤٩ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «جَاءَتْنِي ٱمْرَأَةٌ وَمَعَهَا ٱبْنَتَانِ لَهَا، فَسَأَلَتْنِي فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئاً غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ، فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا، فَأَخَذَتْهَا فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ٱبْنَتَيْهَا، وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا شَيْئاً، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ وَٱبْنَتَاهَا.

فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ حَدِيثَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنِ ٱبْتُلِيَ مِنَ البَنَاتِ بِشَيْءٍ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ؛ كُنَّ لَهُ سِتْراً مِنَ النَّارِ».



بَابُ فَضْلِ صِلَةِ الرَّحِمِ*

١٥٥٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ[١]؛ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ».

١٥٥١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الخَلْقَ حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْهُمْ قَامَتِ الرَّحِمُ - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «فَأَخَذَتْ بِحَقْوِ[٢] الرَّحْمَنِ فَقَالَ: مَهْ» -.

فَقَالَتْ: هَذَا مَقَامُ العَائِذِ[٣] مِنَ القَطِيعَةِ.

قَالَ: نَعَمْ، أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟

قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَذَاكِ لَكِ.

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوٓا۟ أَرْحَامَكُمْ ۞ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰٓ أَبْصَٰرَهُمْ ۞ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ﴾».

١٥٥٢ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالعَرْشِ - وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «الرَّحِمُ شِجْنَةٌ[٤]» - تَقُولُ: مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ».

---

(١) وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ: يُؤَخَّرَ لَهُ فِي أَجَلِهِ.

(٢) بِحَقْوِ: الحَقْوُ فِي اللُّغَةِ: الخَصْرُ، وَالحَقْوُ يُثْبَتُ لِلَّهِ كَمَا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ.

(٣) هَذَا مَقَامُ العَائِذِ: أَيْ: قِيَامِي هَذَا قِيَامُ المُسْتَجِيرِ بِكَ.

(٤) شِجْنَةٌ: مُشْتَقَّةٌ.

١٥٥٣ - عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قَاطِعٌ**».

بَابُ السَّاعِي عَلَى الأَرْمَلَةِ وَالمِسْكِينِ

١٥٥٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**السَّاعِي عَلَى الأَرْمَلَةِ وَالمِسْكِينِ كَالمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوِ القَائِمِ اللَّيْلَ الصَّائِمِ النَّهَارَ**».



بَابُ الوَصَاةِ بِالجَارِ*

١٥٥٥ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ[1]».



(١) سَيُوَرِّثُهُ: يَأْمُرُ بِتَوْرِيثِ الجَارِ مِنْ جَارِهِ.

بَابُ تَعَاوُنِ المُؤْمِنِينَ بَعْضِهِمْ بَعْضاً*

١٥٥٦ - عَنْ أَبِي مُوسَى ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «المُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالبُنْيَانِ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضاً، ثُمَّ شَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ».

١٥٥٧ - عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ المُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الجَسَدِ؛ إِذَا ٱشْتَكَى[1] مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالحُمَّى».

بَابُ ٱسْتِحْبَابِ الشَّفَاعَةِ فِيمَا لَيْسَ بِحَرَامٍ

١٥٥٨ - عَنْ أَبِي مُوسَى ﵁ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَاهُ طَالِبُ حَاجَةٍ أَقْبَلَ عَلَى جُلَسَائِهِ فَقَالَ: ٱشْفَعُوا فَلْتُؤْجَرُوا، وَلْيَقْضِ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا أَحَبَّ - وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «مَا شَاءَ» -».



(١) اشْتَكَى: مَرِضَ.

بَابُ المَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ

١٥٥٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: «بَيْنَمَا أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَارِجَيْنِ مِنَ المَسْجِدِ، فَلَقِينَا رَجُلاً عِنْدَ سُدَّةِ المَسْجِدِ[١] فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى السَّاعَةُ؟

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟**

فَكَأَنَّ الرَّجُلَ ٱسْتَكَانَ[٢]، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَعْدَدْتُ لَهَا كَبِيرَ صَلَاةٍ وَلَا صِيَامٍ وَلَا صَدَقَةٍ، وَلَكِنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: **فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ**».

١٥٦٠ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ ﵁ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحَبَّ قَوْماً وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **المَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ**».



(١) سُدَّةِ المَسْجِدِ: مِظَلَّةٌ بَابِهِ.

(٢) اسْتَكَانَ: خَضَعَ.

بَابُ مَا يُنْهَى عَنِ التَّحَاسُدِ وَالتَّدَابُرِ

١٥٦١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ[١]؛ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا[٢]، وَلَا تَجَسَّسُوا[٣]، وَلَا تَنَافَسُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا[٤]، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَاناً».

١٥٦٢ - عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ».



(١) وَالظَّنَّ: التُّهْمَةَ الَّتِي لَا سَبَبَ لَهَا.

(٢) وَلَا تَحَسَّسُوا: لَا تَسْتَمِعُوا لِحَدِيثِ القَوْمِ.

(٣) وَلَا تَجَسَّسُوا: لَا تَبْحَثُوا عَنِ العَوْرَاتِ.

(٤) وَلَا تَدَابَرُوا: لَا تَقَاطَعُوا.

بَابُ مَثَلِ الجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالجَلِيسِ السَّوْءِ

١٥٦٣ - عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا مَثَلُ الجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالجَلِيسِ السَّوْءِ كَحَامِلِ المِسْكِ وَنَافِخِ الكِيرِ[١].

فَحَامِلُ المِسْكِ: إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ[٢]، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ[٣] مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحاً طَيِّبَةً.

وَنَافِخُ الكِيرِ: إِمَّا أَنْ يُحرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحاً خَبِيثَةً».



(١) الكِيرِ: مَا يَنْفُخُ فِيهِ الحَدَّادُ لِإِشْعَالِ النَّارِ؛ لِتَصْفِيَةِ خَبَثِ الحَدِيدِ وَالذَّهَبِ وَالفِضَّةِ.

(٢) يُحْذِيَكَ: يُعْطِيكَ.

(٣) تَبْتَاعَ: تَشْتَرِيَ.

بَابُ مَا جَاءَ فِي الصِّدْقِ وَالكَذِبِ

١٥٦٤ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ؛ فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى البِرِّ، وَإِنَّ البِرَّ يَهْدِي إِلَى الجَنَّةِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدِّيقاً.

وَإِيَّاكُمْ وَالكَذِبَ؛ فَإِنَّ الكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الفُجُورِ، وَإِنَّ الفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّاباً».

بَابٌ لَيْسَ الكَاذِبُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ*

١٥٦٥ - عَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ بِنْتِ عُقْبَةَ رضي الله عنها، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ الكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، وَيَقُولُ خَيْراً، وَيَنْمِي خَيْراً[1]».



(١) وَيَنْمِي خَيْراً: يُبَلِّغُهُ وَيَرْفَعُهُ إِلَيْهِ.

بَابُ مُدَارَاةِ مَنْ يُتَّقَى فُحْشُهُ

١٥٦٦ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «أَنَّ رَجُلاً ٱسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا رَآهُ قَالَ: بِئْسَ أَخُو العَشِيرَةِ، وَبِئْسَ ٱبْنُ العَشِيرَةِ.

فَلَمَّا جلَسَ تَطَلَّقَ النَّبِيُّ ﷺ فِي وَجْهِهِ[(١)] وَٱنْبَسَطَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا ٱنْطَلَقَ الرَّجُلُ، قَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حِينَ رَأَيْتَ الرَّجُلَ قُلْتَ لَهُ كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ تَطَلَّقْتَ فِي وَجْهِهِ وَٱنْبَسَطْتَ إِلَيْهِ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَائِشَةُ، مَتَى عَهِدْتِنِي فَحَّاشاً[(٢)]؟! إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ القِيَامَةِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ ٱتِّقَاءَ شَرِّهِ - وَلَفْظُ مُسْلِمٍ وَرِوَايَةٌ لِلْبُخَارِيِّ: «ٱتِّقَاءَ فُحْشِهِ» -».



---

(١) تَطَلَّقَ النَّبِيُّ ﷺ فِي وَجْهِهِ: أَظْهَرَ لَهُ طَلَاقَةَ الوَجْهِ وَبَشَاشَةَ البَشَرَةِ.

(٢) فَحَّاشاً: قَائِلاً لِلْفُحْشِ؛ وَهُوَ: التَّعَدِّي بِزِيَادَةِ القُبْحِ فِي القَوْلِ.

بَابُ مَا قِيلَ فِي ذِي الوَجْهَيْنِ*

١٥٦٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الوَجْهَيْنِ؛ الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ، وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ».

بَابُ لَا يُلْدَغُ المُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ مَرَّتَيْنِ*

١٥٦٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُلْدَغُ المُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ».



كِتَابُ العِلْمِ

بَابُ لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةً بِأَمْرِ اللَّهِ

١٥٦٩ - عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رضي الله عنهما قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةً بِأَمْرِ اللَّهِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ[١] - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «مَنْ كَذَّبَهُمْ» - أَوْ خَالَفَهُمْ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «وَلَنْ يَزَالَ أَمْرُ هَذِهِ الأُمَّةِ مُسْتَقِيماً».

حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ[٢] عَلَى النَّاسِ».

بَابُ مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ*

١٥٧٠ - عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَاللَّهُ المُعْطِي وَأَنَا القَاسِمُ».

بَابُ الاغْتِبَاطِ[٣] فِي العِلْمِ وَالحِكْمَةِ*

١٥٧١ - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً، فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَتِهِ[٤] فِي

---

(١) خَذَلَهُمْ: تَرَكَ عَوْنَهُمْ وَنَصْرَهُمْ.
(٢) ظَاهِرُونَ: غَالِبُونَ.
(٣) الاغْتِبَاطِ: الغِبْطَةُ: تَمَنِّي النِّعْمَةَ عَلَى أَنْ لَا تَتَحَوَّلَ عَنْ صَاحِبِهَا.
(٤) هَلَكَتِهِ: إِنْفَاقِهِ.

الحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا».

بَابُ التَّنَاوُبِ فِي العِلْمِ*

١٥٧٢ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﵁ قَالَ: «كُنْتُ أَنَا وَجَارٌ لِي مِنَ الأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ - وَهِيَ مِنْ عَوَالِي المَدِينَةِ[١] -، وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ النُّزُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ يَنْزِلُ يَوْماً وَأَنْزِلُ يَوْماً، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ بِخَبَرِ ذَلِكَ اليَوْمِ مِنَ الوَحْيِ وَغَيْرِهِ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ».



(١) عَوَالِي المَدِينَةِ: حَيٌّ جَنُوبَ المَسْجِدِ النَّبَوِيِّ.

بَابُ المَوْعِظَةِ سَاعَةً بَعْدَ سَاعَةٍ*

١٥٧٣ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَخَوَّلُنَا[١] بِالمَوْعِظَةِ فِي الأَيَّامِ، مَخَافَةَ السَّآمَةِ[٢] عَلَيْنَا».

بَابُ تَبْيِينِ الحَدِيثِ وَتَرْتِيلِهِ لِيُفْهَمَ عَنْهُ

١٥٧٤ - عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: «إِنَّمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحَدِّثُ حَدِيثاً، لَوْ عَدَّهُ العَادُّ لَأَحْصَاهُ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ[٣] الحَدِيثَ كَسَرْدِكُمْ» -».

بَابٌ مَتَى يَصِحُّ سَمَاعُ الصَّغِيرِ؟*

١٥٧٥ - عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ ﷺ قَالَ: «عَقَلْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِي وَأَنَا ٱبْنُ خَمْسِ سِنِينَ، مِنْ دَلْوٍ[٤]».



---

(١) يَتَخَوَّلُنَا: يَتَعَاهَدُنَا.

(٢) السَّآمَةِ: المَلَالَةِ.

(٣) يَسْرُدُ: يُتَابِعُ الحَدِيثَ اسْتِعْجَالاً؛ بَعْضَهُ إِثْرَ بَعْضٍ.

(٤) دَلْوٍ: مَا يُسْتَقَى بِهِ.

بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ كَثْرَةِ السُّؤَالِ وَتَكَلُّفِ مَا لَا يَعْنِيهِ*

١٥٧٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ يَبْرَحَ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّى يَقُولُوا: هَذَا اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهَ؟».

١٥٧٧ - عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الأُمَّهَاتِ، وَوَأْدَ الْبَنَاتِ[1]، وَمَنْعاً وَهَاتِ.

وَكَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثاً: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ».

١٥٧٨ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْماً؛ مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرَّمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «رَجُلٌ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ وَنَقَّرَ عَنْهُ[2]» -، فَحُرِّمَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ».

١٥٧٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ[3] فَصَلَّى الظُّهْرَ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَذَكَرَ السَّاعَةَ، وَذَكَرَ أَنَّ بَيْنَ يَدَيْهَا أُمُوراً عِظَاماً.

ثُمَّ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْ عَنْهُ، فَوَاللَّهِ، لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا.

---

(١) وَوَأْدَ الْبَنَاتِ: أَيْ: قَتْلُهُنَّ، وَأَصْلُهُ: دَفْنُهُنَّ أَحْيَاءً.

(٢) وَنَقَّرَ عَنْهُ: أَيْ: بَالَغَ فِي الْبَحْثِ عَنْهُ وَالِاسْتِقْصَاءِ.

(٣) زَاغَتِ الشَّمْسُ: مَالَتْ عَنْ وَسَطِ السَّمَاءِ.

فَأَكْثَرَ النَّاسُ البُكَاءَ، وَأَكْثَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقُولَ: **سَلُونِي**.

فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: أَيْنَ مَدْخَلِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **النَّارُ**.

فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُذَافَةَ فَقَالَ: مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **أَبُوكَ حُذَافَةُ**.

ثُمَّ أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ: **سَلُونِي، سَلُونِي**.

فَبَرَكَ[1] عُمَرُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبّاً، وَبِالإِسْلَامِ دِيناً، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولاً.

فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ عُمَرُ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ عُرِضَتْ عَلَيَّ الجَنَّةُ وَالنَّارُ آنِفاً فِي عُرْضِ[2] هَذَا الحَائِطِ وَأَنَا أُصَلِّي، فَلَمْ أَرَ كَاليَوْمِ فِي الخَيْرِ وَالشَّرِّ**».

١٥٨٠ - عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: «سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَشْيَاءَ كَرِهَهَا، فَلَمَّا أُكْثِرَ عَلَيْهِ غَضِبَ، ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ: **سَلُونِي عَمَّ شِئْتُمْ**.

فَقَالَ رَجُلٌ: مَنْ أَبِي؟ قَالَ: **أَبُوكَ حُذَافَةُ**.

فَقَامَ آخَرُ فَقَالَ: مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **أَبُوكَ سَالِمٌ مَوْلَى شَيْبَةَ**.

فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ مَا فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الغَضَبِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَتُوبُ إِلَى اللَّهِ».

---

(١) فَبَرَكَ: سَقَطَ.

(٢) عُرْضِ: جَانِبِ.

١٥٨١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ؛ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَٱخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ.

فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فَٱجْتَنِبُوهُ» -».



بَابٌ كَيْفَ يُقْبَضُ العِلْمُ؟*

١٥٨٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ العِلْمَ ٱنْتِزَاعاً يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ العُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَتْرُكْ عَالِماً؛ ٱتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوساً جُهَّالاً، فَسُئِلُوا، فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا».

بَابُ التَّحْذِيرِ مِنَ الكَذِبِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

١٥٨٣ - عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ كَذِباً عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً؛ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».



كِتَابُ الذِّكْرِ

بَابُ فَضْلِ مَجَالِسِ الذِّكْرِ

١٥٨٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً - زَادَ مُسْلِمٌ: «سَيَّارَةً[١] فُضُلاً[٢]» - يَطُوفُونَ فِي الطُّرُقِ يَلْتَمِسُونَ[٣] أَهْلَ الذِّكْرِ - وَلَفْظُ مُسْلِمٍ: «يَتَتَبَّعُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ» -، فَإِذَا وَجَدُوا قَوْماً يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَنَادَوْا: هَلُمُّوا[٤] إِلَى حَاجَتِكُمْ، فَيَحُفُّونَهُمْ بِأَجْنِحَتِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا.

فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ - وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ -: مَا يَقُولُ عِبَادِي؟

قَالُوا: يَقُولُونَ: يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ - زَادَ مُسْلِمٌ: «وَيُهَلِّلُونَكَ» - وَيَحْمَدُونَكَ وَيُمَجِّدُونَكَ[٥].

وَلَفْظُ مُسْلِمٍ: «وَيَسْأَلُونَكَ» بَدَلَ: «وَيُمَجِّدُونَكَ».

قَالَ: فَيَقُولُ: هَلْ رَأَوْنِي؟ قَالَ: فَيَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ، مَا رَأَوْكَ.

قَالَ: فَيَقُولُ: وَكَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي؟

---

(١) سَيَّارَةً: سَيَّاحِينَ فِي الأَرْضِ.
(٢) فُضُلاً: أَيْ: زِيَادَةٌ عَنِ المَلَائِكَةِ المُرَتَّبِينَ مَعَ الخَلَائِقِ.
(٣) يَلْتَمِسُونَ: يَطْلُبُونَ.
(٤) هَلُمُّوا: تَعَالَوْا.
(٥) وَيُمَجِّدُونَكَ: أَيْ: يُثْنُونَ عَلَيْكَ وَيُعَظِّمُونَكَ.

قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْكَ كَانُوا أَشَدَّ لَكَ عِبَادَةً، وَأَشَدَّ لَكَ تَمْجِيداً وَتَحْمِيداً، وَأَكْثَرَ لَكَ تَسْبِيحاً.

قَالَ: فَيَقُولُ: فَمَا يَسْأَلُونِي؟ قَالَ: يَسْأَلُونَكَ الجَنَّةَ.

قَالَ: يَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ، مَا رَأَوْهَا.

قَالَ: فَيَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا؟

قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ عَلَيْهَا حِرْصاً، وَأَشَدَّ لَهَا طَلَباً، وَأَعْظَمَ فِيهَا رَغْبَةً.

قَالَ: فَمِمَّ يَتَعَوَّذُونَ؟ قَالَ: يَقُولُونَ: مِنَ النَّارِ.

قَالَ: يَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ، مَا رَأَوْهَا.

قَالَ: يَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا؟

قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ مِنْهَا فِرَاراً، وَأَشَدَّ لَهَا مَخَافَةً.

قَالَ: فَيَقُولُ: فَأُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ.

قَالَ: يَقُولُ مَلَكٌ مِنَ المَلَائِكَةِ: فِيهِمْ فُلَانٌ لَيْسَ مِنْهُمْ - وَلَفْظُ مُسْلِمٍ: «رَبِّ فِيهِمْ فُلَانٌ؛ عَبْدٌ خَطَّاءٌ» -، إِنَّمَا جَاءَ لِحَاجَةٍ.

قَالَ: هُمُ الجُلَسَاءُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ».



بَابُ خَفْضِ الصَّوْتِ بِالذِّكْرِ

١٥٨٥ - عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَجْهَرُونَ بِالتَّكْبِيرِ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّهَا النَّاسُ، ٱرْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ[1]؛ إِنَّكُمْ لَيْسَ تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِباً، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعاً قَرِيباً - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «سَمِيعاً بَصِيراً» -، وَهُوَ مَعَكُمْ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَالَّذِي تَدْعُونَهُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ عُنُقِ رَاحِلَةِ أَحَدِكُمْ»، وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «تَبَارَكَ ٱسْمُهُ وَتَعَالَى جَدُّهُ[2]».

وَأَنَا خَلْفَهُ، وَأَنَا أَقُولُ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ، أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الجَنَّةِ؟

فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: قُلْ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ».



(١) ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ: ارْفُقُوا بِهَا.
(٢) وَتَعَالَى جَدُّهُ: عَلَتْ عَظَمَتُهُ.

بَابُ فَضْلِ التَّهْلِيلِ وَالتَّسْبِيحِ

١٥٨٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فِي يَوْمٍ مِئَةَ مَرَّةٍ؛ كَانَتْ لَهُ عَدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِئَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيَتْ عَنْهُ مِئَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزاً(١) مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ.

وَمَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ فِي يَوْمٍ مِئَةَ مَرَّةٍ؛ حُطَّتْ خَطَايَاهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ(٢)».

١٥٨٧ - عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مِرَارٍ؛ كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ - وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «أَعْتَقَ رَقَبَةً» - مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ».

١٥٨٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي المِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ العَظِيمِ».



(١) حِرْزاً: حِصْناً.

(٢) زَبَدِ البَحْرِ: مَا يَعْلُو عَلَى وَجْهِهِ عِنْدَ هَيَجَانِهِ وَتَمَوُّجِهِ.

بَابُ الدُّعَاءِ عِنْدَ الكَرْبِ*

١٥٨٩ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الكَرْبِ: **لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ العَظِيمُ الحَلِيمُ.**

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «**لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ العَلِيمُ الحَلِيمُ**».

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ العَرْشِ العَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الأَرْضِ وَرَبُّ العَرْشِ الكَرِيمِ».

بَابُ ٱسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ عِنْدَ صِيَاحِ الدِّيكِ وَالِٱسْتِعَاذَةِ عِنْدَ نَهِيقِ الحِمَارِ

١٥٩٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ، فَٱسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ؛ فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكاً، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهِيقَ الحِمَارِ، فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ؛ فَإِنَّهَا رَأَتْ شَيْطَاناً**».



بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا نَامَ*

١٥٩١ - عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ، فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الأَيْمَنِ، ثُمَّ قُلِ:

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْلَمْتُ وَجْهِي - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «نَفْسِي» - إِلَيْكَ.

زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ».

وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ[١]، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، وَاجْعَلْهُنَّ مِنْ آخِرِ كَلَامِكَ، فَإِنْ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ مُتَّ وَأَنْتَ عَلَى الفِطْرَةِ - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصَبْتَ خَيْراً» -.

فَرَدَّدْتُهُنَّ لِأَسْتَذْكِرَهُنَّ فَقُلْتُ: آمَنْتُ بِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ.

قَالَ: قُلْ: آمَنْتُ بِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ».

١٥٩٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ، فَلْيَأْخُذْ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ[٢]، فَلْيَنْفُضْ بِهَا فِرَاشَهُ - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «ثَلَاثَ مَرَّاتٍ» -، وَلْيُسَمِّ اللَّهَ، فَإِنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا خَلَفَهُ بَعْدَهُ عَلَى فِرَاشِهِ.

---

(١) وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ: أَيْ: اعْتَمَدْتُ فِي أُمُورِي عَلَيْكَ لِتُعِينَنِي عَلَى مَا يَنْفَعُنِي.

(٢) دَاخِلَةَ إِزَارِهِ: طَرَفُهُ الَّذِي يَلِي الجَسَدَ.

فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَضْطَجِعَ، فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ، وَلْيَقُلْ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبِّي، بِكَ وَضَعْتُ جَنْبِي - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «بِٱسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنْبِي» -، وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَٱغْفِرْ لَهَا - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «فَٱرْحَمْهَا» -، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا[1] فَٱحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَإِنْ أَحْيَيْتَ نَفْسِي فَٱرْحَمْهَا» -».

بَابُ التَّكْبِيرِ وَالتَّسْبِيحِ عِنْدَ المَنَامِ*

١٥٩٣ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أَنَّ فَاطِمَةَ ٱشْتَكَتْ مَا تَلْقَى مِنَ الرَّحَى[2] فِي يَدِهَا، وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ سَبْيٌ، فَٱنْطَلَقَتْ - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «تَسْأَلُهُ خَادِماً» - فَلَمْ تَجِدْهُ وَلَقِيَتْ عَائِشَةَ فَأَخْبَرَتْهَا، فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ بِمَجِيءِ فَاطِمَةَ إِلَيْهَا.

فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَا، وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْنَا نَقُومُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عَلَى مَكَانِكُمَا، فَقَعَدَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمِهِ عَلَى صَدْرِي، وَقَالَ: أَلَا أُعَلِّمُكُمَا خَيْراً مِمَّا سَأَلْتُمَا؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «مِنَ اللَّيْلِ» -: أَنْ تُكَبِّرَا اللَّهَ أَرْبَعاً وَثَلَاثِينَ، وَتُسَبِّحَاهُ ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدَاهُ ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ؛ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ».



(١) أَرْسَلْتَهَا: رَدَدْتَهَا إِلَى الحَيَاةِ.

(٢) الرَّحَى: الَّتِي يُطْحَنُ فِيهَا البُرُّ وَالشَّعِيرُ.

بَابُ أَكْثَرِ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ

١٥٩٤ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ أَكْثَرُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ».



بَابُ مَا ٱسْتَعَاذَ مِنْهُ النَّبِيُّ ﷺ

١٥٩٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ العَجْزِ وَالكَسَلِ وَالجُبْنِ وَالهَرَمِ[١] وَالبُخْلِ - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «وَأَرْذَلِ العُمُرِ[٢]» -، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ المَحْيَا وَالمَمَاتِ».

١٥٩٦ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهَؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ: اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَذَابِ النَّارِ، وَفِتْنَةِ القَبْرِ وَعَذَابِ القَبْرِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الغِنَى، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الفَقْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ.

اللَّهُمَّ ٱغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلْجِ وَالبَرَدِ.

وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الخَطَايَا، كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ[٣].

وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ، كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ.

اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الكَسَلِ وَالهَرَمِ وَالمَأْثَمِ[٤] وَالمَغْرَمِ[٥]».

١٥٩٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ سُوءِ

---

(١) وَالهَرَمِ: الكِبَرِ.
(٢) وَأَرْذَلِ العُمُرِ: أَرْدَؤُهُ وَأَوْضَعُهُ.
(٣) الدَّنَسِ: الوَسَخ وَنَحْوِه.
(٤) وَالمَأْثَم: الإِثْم.
(٥) وَالمَغْرَمِ: الدَّيْن.

القَضَاءِ، وَمِنْ دَرَكِ[١] الشَّقَاءِ، وَمِنْ جَهْدِ[٢] البَلَاءِ».

١٥٩٨ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ - لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ - أَنْ تُضِلَّنِي، أَنْتَ الحَيُّ الَّذِي لَا يَمُوتُ، وَالجِنُّ وَالإِنْسُ يَمُوتُونَ».



(١) دَرَكِ: لَحَاقِ.
(٢) جَهْدِ: مَشَقَّةِ.

بَابُ الدُّعَاءِ بِالمَغْفِرَةِ

١٥٩٩ - عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ: **اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي.**

اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِي جِدِّي وَهَزْلِي، وَخَطَئِي وَعَمْدِي، وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي.

اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ المُقَدِّمُ وَأَنْتَ المُؤَخِّرُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ».



بَابٌ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَعْجَلْ*

١٦٠٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ، فَيَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ رَبِّي فَلَمْ يَسْتَجِبْ لِي».



كِتَابُ الرِّقَاقِ[(١)]

بَابُ مَا يُتَّقَى مِنْ فِتْنَةِ النِّسَاءِ

١٦٠١ - عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً هِيَ أَضَرُّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ».

بَابُ حِفْظِ اللِّسَانِ*

١٦٠٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ العَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ مَا يَتَبَيَّنُ مَا فِيهَا؛ يَهْوِي بِهَا[(٢)] فِي النَّارِ أَبْعَدَ مَا بَيْنَ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ».



(١) الرِّقَاقِ: جَمْعُ رَقِيقَةٍ؛ وَهِيَ: مَا يُحْدِثُ فِي القَلْبِ رِقَّةً وَعِظَةً.

(٢) يَهْوِي بِهَا: يَسْقُطُ بِسَبَبِهَا.

بَابُ حَدِيثِ الغَارِ*

١٦٠٣ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «بَيْنَمَا ثَلَاثَةُ نَفَرٍ يَتَمَشَّوْنَ أَخَذَهُمُ المَطَرُ[1]، فَأَوَوْا[2] إِلَى غَارٍ فِي جَبَلٍ، فَٱنْحَطَّتْ عَلَى فَمِ غَارِهِمْ صَخْرَةٌ مِنَ الجَبَلِ، فَٱنْطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ.

فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: ٱنْظُرُوا أَعْمَالاً عَمِلْتُمُوهَا صَالِحَةً لِلَّهِ، فَٱدْعُوا اللَّهَ تَعَالَى بِهَا، لَعَلَّهُ يُفَرِّجُهَا عَنْكُمْ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: إِنَّهُ وَاللَّهِ يَا هَؤُلَاءِ، لَا يُنْجِيكُمْ إِلَّا الصِّدْقُ؛ فَلْيَدْعُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ بِمَا يَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ صَدَقَ فِيهِ».

فَقَالَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «فَكُنْتُ لَا أَغْبِقُ[3] قَبْلَهُمَا أَهْلاً وَلَا مَالاً» -، وَٱمْرَأَتِي، وَلِي صِبْيَةٌ صِغَارٌ؛ أَرْعَى عَلَيْهِمْ، فَإِذَا أَرَحْتُ عَلَيْهِمْ[4] حَلَبْتُ، فَبَدَأْتُ بِوَالِدَيَّ، فَسَقَيْتُهُمَا قَبْلَ بَنِيَّ.

وَإِنِّي نَأَى بِي ذَاتَ يَوْمٍ الشَّجَرُ[5]، فَلَمْ آتِ حَتَّى أَمْسَيْتُ، فَوَجَدْتُهُمَا قَدْ نَامَا، فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أَحْلُبُ، فَجِئْتُ بِالحِلَابِ[6]،

---

(١) أَخَذَهُمُ المَطَرُ: جَاءَهُمْ بِكَثْرَةٍ.
(٢) فَأَوَوْا: انْضَمُّوا.
(٣) لَا أَغْبِقُ: لَا أَسْقِي مِنَ اللَّبَنِ آخِرَ النَّهَارِ.
(٤) أَرَحْتُ عَلَيْهِمْ: رَدَدْتُ المَاشِيَةَ إِلَى مَوْضِعِ مَبِيتِهَا.
(٥) نَأَى بِي ذَاتَ يَوْمِ الشَّجَرُ: بَعُدَ بِي طَلَبُ المَرْعَى.
(٦) بِالحِلَابِ: إِنَاءٌ يَمْلَؤُهُ قَدْرُ حَلْبَةِ النَّاقَةِ.

فَقُمْتُ عِنْدَ رُؤُوسِهِمَا أَكْرَهُ أَنْ أُوقِظَهُمَا مِنْ نَوْمِهِمَا، وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْقِيَ الصِّبْيَةَ قَبْلَهُمَا، وَالصِّبْيَةُ يَتَضَاغَوْنَ[1] عِنْدَ قَدَمَيَّ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَأْبِي وَدَأْبَهُمْ حَتَّى طَلَعَ الفَجْرُ.

فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ٱبْتِغَاءَ وَجْهِكَ؛ فَٱفْرُجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً، نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ، فَفَرَجَ اللَّهُ مِنْهَا فُرْجَةً، فَرَأَوْا مِنْهَا السَّمَاءَ.

وَقَالَ الآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَتْ لِيَ ٱبْنَةُ عَمٍّ أَحْبَبْتُهَا كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرِّجَالُ النِّسَاءَ، وَطَلَبْتُ إِلَيْهَا نَفْسَهَا، فَأَبَتْ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فَٱمْتَنَعَتْ مِنِّي حَتَّى أَلَمَّتْ بِهَا سَنَةٌ[2] مِنَ السِّنِينَ» - حَتَّى آتِيَهَا بِمِئَةِ دِينَارٍ[3]، فَبَغَيْتُ[4] حَتَّى جَمَعْتُ مِئَةَ دِينَارٍ، فَجِئْتُهَا بِهَا، فَلَمَّا وَقَعْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا، قَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، ٱتَّقِ اللَّهَ، وَلَا تَفْتَحِ الخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ، فَقُمْتُ عَنْهَا - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «وَتَرَكْتُ الذَّهَبَ الَّذِي أَعْطَيْتُهَا» -.

فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ٱبْتِغَاءَ وَجْهِكَ؛ فَٱفْرُجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً، فَفَرَجَ لَهُمْ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «فَفَرَجَ عَنْهُمُ الثُّلُثَيْنِ» -.

وَقَالَ الآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنِّي كُنْتُ ٱسْتَأْجَرْتُ أَجِيراً بِفَرَقِ[5] أَرُزٍّ، فَلَمَّا

---

(١) يَتَضَاغَوْنَ: يَصِيحُونَ مِنَ الجُوعِ.

(٢) أَلَمَّتْ بِهَا سَنَةٌ: أَيْ: وَقَعَتْ فِي سَنَةِ قَحْطٍ.

(٣) بِمِئَةِ دِينَارٍ: تُسَاوِي مِئَتَيْنِ وَخَمْسِينَ (٢٥٠) جِرَاماً مِنَ الذَّهَبِ.

(٤) فَبَغَيْتُ: طَلَبْتُ.

(٥) بِفَرَقٍ: إِنَاءٌ يَسَعُ ثَلَاثَةَ أَصْوَاعٍ، وَيُسَاوِي: أَرْبَعَةَ كِيلُوجِرَامٍ وَثَلَاث مِئَةٍ وَعِشْرِينَ مِلِّيجِرَاماً (٤,٣٢) مِنَ الأَرُزِّ.

قَضَى عَمَلَهُ قَالَ: أَعْطِنِي حَقِّي، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ فَرَقَهُ فَرَغِبَ عَنْهُ[١]، فَلَمْ أَزَلْ أَزْرَعُهُ حَتَّى جَمَعْتُ مِنْهُ بَقَراً وَرِعَاءَهَا[٢].

فَجَاءَنِي فَقَالَ: ٱتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَظْلِمْنِي حَقِّي.

قُلْتُ: ٱذْهَبْ إِلَى تِلْكَ البَقَرِ وَرِعَائِهَا فَخُذْهَا، فَقَالَ: ٱتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَسْتَهْزِئْ بِي.

فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ، خُذْ ذَلِكَ البَقَرَ وَرِعَاءَهَا، فَأَخَذَهُ فَذَهَبَ بِهِ.

فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ٱبْتِغَاءَ وَجْهِكَ؛ فَٱفْرُجْ لَنَا مَا بَقِيَ، فَفَرَجَ اللَّهُ مَا بَقِيَ - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «فَخَرَجُوا يَمْشُونَ» -».



---

(١) فَرَغِبَ عَنْهُ: أَعْرَضَ عَنْهُ.

(٢) وَرِعَاءَهَا: جَمْعُ رَاعٍ.

كِتَابُ التَّوْبَةِ

بَابُ التَّوْبَةِ*

١٦٠٤ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحاً بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ المُؤْمِنِ، مِنْ رَجُلٍ فِي أَرْضٍ دَوِّيَّةٍ[1] مَهْلَكَةٍ، مَعَهُ رَاحِلَتُهُ، عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَنَامَ فَٱسْتَيْقَظَ وَقَدْ ذَهَبَتْ، فَطَلَبَهَا حَتَّى أَدْرَكَهُ العَطَشُ، ثُمَّ قَالَ: أَرْجِعُ إِلَى مَكَانِيَ الَّذِي كُنْتُ فِيهِ، فَأَنَامُ حَتَّى أَمُوتَ.

فَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى سَاعِدِهِ[2] لِيَمُوتَ، فَٱسْتَيْقَظَ وَعِنْدَهُ رَاحِلَتُهُ وَعَلَيْهَا زَادُهُ وَطَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَاللَّهُ أَشَدُّ فَرَحاً بِتَوْبَةِ العَبْدِ المُؤْمِنِ مِنْ هَذَا بِرَاحِلَتِهِ وَزَادِهِ».



(١) دَوِّيَّةٍ: خَالِيَةٍ.

(٢) سَاعِدِهِ: ذِرَاعِهِ.

بَابُ الخَوْفِ مِنَ اللَّهِ*

١٦٠٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ حَسَنَةً قَطُّ لِأَهْلِهِ: إِذَا مَاتَ فَحَرِّقُوهُ، ثُمَّ ٱذْرُوا نِصْفَهُ[١] فِي البَرِّ، وَنِصْفَهُ فِي البَحْرِ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ لَيُعَذِّبَنَّهُ عَذَاباً لَا يُعَذِّبُهُ أَحَداً مِنَ العَالَمِينَ.

فَلَمَّا مَاتَ الرَّجُلُ فَعَلُوا مَا أَمَرَهُمْ، فَأَمَرَ اللَّهُ البَرَّ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، وَأَمَرَ البَحْرَ فَجَمَعَ مَا فِيهِ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَقَالَ اللَّهُ ﷻ لِكُلِّ شَيْءٍ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئاً: أَدِّ مَا أَخَذْتَ مِنْهُ».

ثُمَّ قَالَ: لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ يَا رَبِّ وَأَنْتَ أَعْلَمُ، فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ».

بَابُ الرَّجَاءِ مَعَ الخَوْفِ*

١٦٠٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ المُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ العُقُوبَةِ؛ مَا طَمِعَ بِجَنَّتِهِ أَحَدٌ - وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «لَمْ يَأْمَنْ مِنَ النَّارِ» -.

وَلَوْ يَعْلَمُ الكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ؛ مَا قَنِطَ مِنْ جَنَّتِهِ أَحَدٌ».



(١) ثُمَّ اذْرُوا نِصْفَهُ: فَرِّقُوا نِصْفَ رَمَادِهِ.

بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا أَذْنَبَ ذَنْباً بَعْدَ ذَنْبٍ

١٦٠٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ عَبْداً أَذْنَبَ ذَنْباً فَقَالَ: رَبِّ، أَذْنَبْتُ فَٱغْفِرْ لِي.

فَقَالَ رَبُّهُ: أَعَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبّاً يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ[1]؟ غَفَرْتُ لِعَبْدِي.

ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَذْنَبَ ذَنْباً، فَقَالَ: رَبِّ، أَذْنَبْتُ آخَرَ، فَٱغْفِرْهُ.

فَقَالَ: أَعَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبّاً يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ؟ غَفَرْتُ لِعَبْدِي.

ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَذْنَبَ ذَنْباً، قَالَ: رَبِّ، أَذْنَبْتُ آخَرَ، فَٱغْفِرْهُ لِي.

فَقَالَ: أَعَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبّاً يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ؟ غَفَرْتُ لِعَبْدِي - ثَلَاثاً -، فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ».

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ﴾

١٦٠٨ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ ﷺ: «أَنَّ رَجُلاً أَصَابَ مِنِ ٱمْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَنَزَلَتْ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا[2] مِّنَ ٱلَّيْلِۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ﴾.

---

(١) وَيَأْخُذُ بِهِ: يُعَاقِبُ فَاعِلَهُ.

(٢) وَزُلَفاً: سَاعَاتٍ.

فَقَالَ الرَّجُلُ: أَلِيَ هَذِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **لِمَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ أُمَّتِي**».

١٦٠٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَبْتُ حَدّاً[1] فَأَقِمْهُ عَلَيَّ، وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ حَدّاً، فَأَقِمْ فِيَّ كِتَابَ اللَّهِ، قَالَ: **هَلْ حَضَرْتَ الصَّلَاةَ مَعَنَا؟** قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: **قَدْ غُفِرَ لَكَ**».



(١) أَصَبْتُ حَدّاً: فَعَلْتُ شَيْئاً يُوجِبُ التَّعْزِيرَ.

بَابُ قَبُولِ تَوْبَةِ القَاتِلِ وَإِنْ كَثُرَ قَتْلُهُ

١٦١٠ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﵁ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْساً، فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الأَرْضِ فَدُلَّ عَلَى رَاهِبٍ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْساً، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟

فَقَالَ: لَا، فَقَتَلَهُ، فَكَمَّلَ بِهِ مِئَةً.

ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الأَرْضِ فَدُلَّ عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ مِئَةَ نَفْسٍ، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟

فَقَالَ: نَعَمْ، وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ ٱنْطَلِقْ إِلَى أَرْضِ كَذَا وَكَذَا، فَإِنَّ بِهَا أُنَاساً يَعْبُدُونَ اللَّهَ فَٱعْبُدِ اللَّهَ مَعَهُمْ، وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ، فَإِنَّهَا أَرْضُ سَوْءٍ.

فَٱنْطَلَقَ حَتَّى إِذَا نَصَفَ الطَّرِيقَ أَتَاهُ المَوْتُ، فَٱخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ العَذَابِ.

فَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ: جَاءَ تَائِباً مُقْبِلاً بِقَلْبِهِ إِلَى اللَّهِ.

وَقَالَتْ مَلَائِكَةُ العَذَابِ: إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْراً قَطُّ.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ: أَنْ تَبَاعَدِي، وَإِلَى هَذِهِ: أَنْ تَقَرَّبِي».

فَأَتَاهُمْ مَلَكٌ فِي صُورَةِ آدَمِيٍّ، فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَ الأَرْضَيْنِ، فَإِلَى أَيَّتِهِمَا كَانَ أَدْنَى فَهُوَ لَهُ، فَقَاسُوهُ فَوَجَدُوهُ أَدْنَى إِلَى الأَرْضِ الَّتِي أَرَادَ - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «بِشِبْرٍ» -، فَقَبَضَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ».



بَابُ حَدِيثِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ*

١٦١١ - عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: «لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا قَطُّ، إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، غَيْرَ أَنِّي قَدْ تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ وَلَمْ يُعَاتِبْ أَحَداً تَخَلَّفَ عَنْهُ، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالمُسْلِمُونَ يُرِيدُونَ عِيرَ[١] قُرَيْشٍ، حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ، عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ.

وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ العَقَبَةِ[٢]، حِينَ تَوَاثَقْنَا[٣] عَلَى الإِسْلَامِ، وَمَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِهَا مَشْهَدَ بَدْرٍ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرَ فِي النَّاسِ[٤] مِنْهَا.

وَكَانَ مِنْ خَبَرِي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ فِي تِلْكَ الغَزْوَةِ، وَاللَّهِ، مَا جَمَعْتُ قَبْلَهَا رَاحِلَتَيْنِ قَطُّ، حَتَّى جَمَعْتُهُمَا فِي تِلْكَ الغَزْوَةِ.

فَغَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ، وَٱسْتَقْبَلَ سَفَراً بَعِيداً وَمَفَازاً[٥]، وَٱسْتَقْبَلَ عَدُوّاً كَثِيراً، فَجَلَا[٦] لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُمْ لِيَتَأَهَّبُوا أُهْبَةَ

---

(١) عِيرَ: العِيرُ: الإِبِلُ الَّتِي تَحْمِلُ الطَّعَامَ.
(٢) لَيْلَةَ العَقَبَةِ: أَي: البَيْعَةُ الَّتِي تَمَّتْ بِالقُرْبِ مِنْ جَمْرَةِ العَقَبَةِ بِمِنىً.
(٣) تَوَاثَقْنَا: تَعَاهَدْنَا.
(٤) أَذْكَرَ فِي النَّاسِ: أَشَدَّ شُهْرَةً وَذِكْراً بَيْنَ النَّاسِ.
(٥) وَمَفَازاً: فَلَاةً لَا مَاءَ فِيهَا.
(٦) فَجَلَا: كَشَفَ.

غَزْوِهِمْ[١]، فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِمُ[٢] الَّذِي يُرِيدُ.

وَالمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَثِيرٌ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «يَزِيدُونَ عَلَى عَشَرَةِ آلَافٍ» -، وَلَا يَجْمَعُهُمْ كِتَابُ حَافِظٍ، فَقَلَّ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَغَيَّبَ، يَظُنُّ أَنَّ ذَلِكَ سَيَخْفَى لَهُ، مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَحْيٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَغَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الغَزْوَةَ حِينَ طَابَتِ الثِّمَارُ وَالظِّلَالُ، فَأَنَا إِلَيْهَا أَصْعَرُ[٣].

فَتَجَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَطَفِقْتُ[٤] أَغْدُو[٥] لِكَيْ أَتَجَهَّزَ مَعَهُمْ، فَأَرْجِعُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئاً، وَأَقُولُ فِي نَفْسِي: أَنَا قَادِرٌ عَلَى ذَلِكَ إِذَا أَرَدْتُ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ يَتَمَادَى بِي حَتَّى ٱسْتَمَرَّ بِالنَّاسِ الجِدُّ[٦].

فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَادِياً وَالمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جِهَازِي[٧] شَيْئاً، ثُمَّ غَدَوْتُ فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئاً، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ يَتَمَادَى بِي حَتَّى أَسْرَعُوا وَتَفَارَطَ الغَزْوُ[٨]، فَهَمَمْتُ أَنْ أَرْتَحِلَ فَأُدْرِكَهُمْ، فَيَا لَيْتَنِي فَعَلْتُ! ثُمَّ لَمْ يُقَدَّرْ ذَلِكَ لِي.

---

(١) أُهْبَةَ غَزْوِهِمْ: مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ فِي السَّفَرِ وَالحَرْبِ.
(٢) بِوَجْهِهِمُ: مَقْصَدِهِمْ.
(٣) أَصْعَرُ: أَمِيلُ.
(٤) وَطَفِقْتُ: جَعَلْتُ.
(٥) أَغْدُو: أَذْهَبُ أَوَّلَ النَّهَارِ.
(٦) الجِدُّ: الإِسْرَاعُ فِي السَّيْرِ.
(٧) جِهَازِي: أُهْبَةِ سَفَرِي.
(٨) وَتَفَارَطَ الغَزْوُ: فَاتَ وَسَبَقَ.

فَطَفِقْتُ إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَحْزُنُنِي أَنِّي لَا أَرَى لِي أُسْوَةً إِلَّا رَجُلاً مَغْمُوصاً عَلَيْهِ[١] فِي النِّفَاقِ، أَوْ رَجُلاً مِمَّنْ عَذَرَ اللَّهُ مِنَ الضُّعَفَاءِ.

وَلَمْ يَذْكُرْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَلَغَ تَبُوكَ، فَقَالَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ بِتَبُوكَ: **مَا فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ؟**

قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَبَسَهُ بُرْدَاهُ وَالنَّظَرُ فِي عِطْفَيْهِ[٢].

فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: بِئْسَ مَا قُلْتَ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْراً.

فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَبَيْنَمَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ رَأَى رَجُلاً مُبَيِّضاً[٣] يَزُولُ بِهِ السَّرَابُ[٤]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **كُنْ أَبَا خَيْثَمَةَ**، فَإِذَا هُوَ أَبُو خَيْثَمَةَ الأَنْصَارِيُّ.

فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ تَوَجَّهَ قَافِلاً[٥] مِنْ تَبُوكَ، حَضَرَنِي بَثِّي[٦]، فَطَفِقْتُ أَتَذَكَّرُ الكَذِبَ وَأَقُولُ: بِمَ أَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ غَداً؟

---

(١) مَغْمُوصاً عَلَيْهِ: مُتَّهَماً.

(٢) عِطْفَيْهِ: جَانِبَيْهِ، كِنَايَةٌ عَنْ كَوْنِهِ مُعْجَباً بِنَفْسِهِ.

(٣) مُبَيِّضاً: لَابِسَ البَيَاضِ.

(٤) يَزُولُ بِهِ السَّرَابُ: يَتَحَرَّكُ وَيَنْهَضُ.

(٥) قَافِلاً: رَاجِعاً.

(٦) بَثِّي: أَشَدُّ حُزْنِي.

وَأَسْتَعِينُ عَلَى ذَلِكَ كُلَّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي.

فَلَمَّا قِيلَ لِي: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَظَلَّ قَادِماً[١]، زَاحَ عَنِّي البَاطِلُ، حَتَّى عَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَنْجُوَ مِنْهُ بِشَيْءٍ أَبَداً، فَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ.

وَصَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَادِماً، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، بَدَأَ بِالمَسْجِدِ فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ المُخَلَّفُونَ، فَطَفِقُوا يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ، وَيَحْلِفُونَ لَهُ، وَكَانُوا بِضْعَةً[٢] وَثَمَانِينَ رَجُلاً، فَقَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَانِيَتَهُمْ، وَبَايَعَهُمْ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمْ، وَوَكَلَ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ.

حَتَّى جِئْتُ، فَلَمَّا سَلَّمْتُ تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ المُغْضَبِ، ثُمَّ قَالَ: **تَعَالَ**، فَجِئْتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ لِي: **مَا خَلَّفَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ قَدِ ٱبْتَعْتَ ظَهْرَكَ[٣]؟**

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي وَاللَّهِ لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، لَرَأَيْتُ أَنِّي سَأَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ بِعُذْرٍ، وَلَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلاً، وَلَكِنِّي وَاللَّهِ، لَقَدْ عَلِمْتُ لَئِنْ حَدَّثْتُكَ اليَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يُسْخِطَكَ عَلَيَّ، وَلَئِنْ حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ[٤] عَلَيَّ

(١) أَظَلَّ قَادِماً: دَنَا قُدُومُهُ.
(٢) بِضْعَةً: مَا بَيْنَ الثَّلَاثِ إِلَى التِّسْعِ.
(٣) ظَهْرَكَ: دابَّتَك.
(٤) تَجِدُ: تَغْضَبُ.

فِيهِ، إِنِّي لَأَرْجُو فِيهِ عُقْبَى اللَّهِ، وَاللَّهِ، مَا كَانَ لِي عُذْرٌ، وَاللَّهِ، مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَمَّا هَذَا، فَقَدْ صَدَقَ، فَقُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِيكَ.**

فَقُمْتُ، وَثَارَ[1] رِجَالٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ فَٱتَّبَعُونِي، فَقَالُوا لِي: وَاللَّهِ، مَا عَلِمْنَاكَ أَذْنَبْتَ ذَنْباً قَبْلَ هَذَا، لَقَدْ عَجَزْتَ فِي أَنْ لَا تَكُونَ ٱعْتَذَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا ٱعْتَذَرَ بِهِ إِلَيْهِ المُخَلَّفُونَ، فَقَدْ كَانَ كَافِيَكَ ذَنْبَكَ ٱسْتِغْفَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكَ.

فَوَاللَّهِ، مَا زَالُوا يُؤَنِّبُونِي حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأُكَذِّبَ نَفْسِي.

ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ: هَلْ لَقِيَ هَذَا مَعِي مِنْ أَحَدٍ؟

قَالُوا: نَعَمْ، لَقِيَهُ مَعَكَ رَجُلَانِ، قَالَا مِثْلَمَا قُلْتَ، فَقِيلَ لَهُمَا مِثْلَمَا قِيلَ لَكَ.

قُلْتُ: مَنْ هُمَا؟

قَالُوا: مُرَارَةُ بْنُ رَبِيعَةَ العَامِرِيُّ وَهِلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ الوَاقِفِيُّ، فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْراً، فِيهِمَا أُسْوَةٌ، فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي.

---

(١) وَثَارَ: وَثَبَ.

وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ، فَٱجْتَنَبَنَا النَّاسُ وَتَغَيَّرُوا لَنَا، حَتَّى تَنَكَّرَتْ لِي فِي نَفْسِيَ الأَرْضُ، فَمَا هِيَ بِالأَرْضِ الَّتِي أَعْرِفُ، فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً.

فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَٱسْتَكَانَا وَقَعَدَا فِي بُيُوتِهِمَا يَبْكِيَانِ.

وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ القَوْمِ[١] وَأَجْلَدَهُمْ[٢]، فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهَدُ الصَّلَاةَ وَأَطُوفُ فِي الأَسْوَاقِ وَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ، وَآتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأُسَلِّمُ عَلَيْهِ، وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: هَلْ حَرَّكَ شَفَتَيْهِ بِرَدِّ السَّلَامِ أَمْ لَا؟ ثُمَّ أُصَلِّي قَرِيباً مِنْهُ وَأُسَارِقُهُ النَّظَرَ[٣]، فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي نَظَرَ إِلَيَّ، وَإِذَا ٱلْتَفَتُّ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي.

حَتَّى إِذَا طَالَ ذَلِكَ عَلَيَّ مِنْ جَفْوَةِ المُسْلِمِينَ، مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ[٤] جِدَارَ حَائِطِ[٥] أَبِي قَتَادَةَ، وَهُوَ ٱبْنُ عَمِّي، وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَوَاللَّهِ، مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ.

فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا قَتَادَةَ، أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ[٦]، هَلْ تَعْلَمَنَّ أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ؟ فَسَكَتَ.

---

(١) أَشَبَّ القَوْمِ: أَصْغَرُهُمْ.
(٢) وَأَجْلَدَهُمْ: أَقْوَاهُمْ.
(٣) وَأُسَارِقُهُ النَّظَرَ: أَنْظُرُ إِلَيْهِ فِي خُفْيَةٍ.
(٤) تَسَوَّرْتُ: صَعِدْتُ.
(٥) حَائِطِ: بُسْتَانٍ.
(٦) أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ: أَيْ: أَسْأَلُكَ بِاللَّهِ.

فَعُدْتُ فَنَاشَدْتُهُ، فَسَكَتَ.

فَعُدْتُ فَنَاشَدْتُهُ، فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَفَاضَتْ عَيْنَايَ(١)، وَتَوَلَّيْتُ(٢)، حَتَّى تَسَوَّرْتُ الجِدَارَ.

فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي فِي سُوقِ المَدِينَةِ، إِذَا نَبَطِيٌّ(٣) مِنْ نَبَطِ أَهْلِ الشَّامِ مِمَّنْ قَدِمَ بِالطَّعَامِ يَبِيعُهُ بِالمَدِينَةِ، يَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ إِلَيَّ.

حَتَّى جَاءَنِي فَدَفَعَ إِلَيَّ كِتَاباً مِنْ مَلِكِ غَسَّانَ، وَكُنْتُ كَاتِباً، فَقَرَأْتُهُ فَإِذَا فِيهِ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنَا أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ، وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بِدَارِ هَوَانٍ وَلَا مَضْيَعَةٍ، فَٱلْحَقْ بِنَا نُوَاسِكَ(٤)، فَقُلْتُ حِينَ قَرَأْتُهَا: وَهَذِهِ أَيْضاً مِنَ البَلَاءِ فَتَيَامَمْتُ(٥) بِهَا التَّنُّورَ(٦) فَسَجَرْتُهَا(٧) بِهَا.

حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ مِنَ الخَمْسِينَ، وَٱسْتَلْبَثَ(٨) الوَحْيُ، إِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينِي، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزِلَ ٱمْرَأَتَكَ.

---

(١) فَفَاضَتْ عَيْنَايَ: سَالَتَا بِالدُّمُوعِ.
(٢) وَتَوَلَّيْتُ: انْصَرَفْتُ.
(٣) نَبَطِيٌّ: فَلَّاحٌ.
(٤) نُوَاسِكَ: نُشَارِكْكَ فِيمَا عِنْدَنَا.
(٥) فَتَيَامَمْتُ: قَصَدْتُ.
(٦) التَّنُّورَ: هُوَ الَّذِي يُخْبَزُ فِيهِ.
(٧) فَسَجَرْتُهَا: أَحْرَقْتُهَا.
(٨) وَاسْتَلْبَثَ: أَبْطَأَ.

فَقُلْتُ: أُطَلِّقُهَا أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ؟ قَالَ: لَا، بَلِ ٱعْتَزِلْهَا، فَلَا تَقْرَبَنَّهَا.

فَأَرْسَلَ إِلَى صَاحِبَيَّ بِمِثْلِ ذَلِكَ، فَقُلْتُ لِٱمْرَأَتِي: ٱلْحَقِي بِأَهْلِكِ، فَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِي هَذَا الأَمْرِ.

فَجَاءَتِ ٱمْرَأَةُ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ شَيْخٌ ضَائِعٌ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ، فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أَخْدُمَهُ؟

قَالَ: **لَا، وَلَكِنْ لَا يَقْرَبَنَّكِ.**

فَقَالَتْ: إِنَّهُ وَاللَّهِ، مَا بِهِ حَرَكَةٌ إِلَى شَيْءٍ، وَوَاللَّهِ، مَا زَالَ يَبْكِي مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ إِلَى يَوْمِهِ هَذَا.

فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي: لَوِ ٱسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ٱمْرَأَتِكَ، فَقَدْ أَذِنَ لِٱمْرَأَةِ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ.

فَقُلْتُ: لَا أَسْتَأْذِنُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَمَا يُدْرِينِي مَاذَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ٱسْتَأْذَنْتُهُ فِيهَا، وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ.

فَلَبِثْتُ بِذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ، فَكَمُلَ لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينَ نُهِيَ عَنْ كَلَامِنَا، ثُمَّ صَلَّيْتُ صَلَاةَ الفَجْرِ صَبَاحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا.

فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ ﷻ مِنَّا، قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي وَضَاقَتْ عَلَيَّ الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ، سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ أَوْفَى[١]

---

(١) أَوْفَى: أَشْرَفَ.

عَلَى سَلْعٍ[١] يَقُولُ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ، أَبْشِرْ، فَخَرَرْتُ سَاجِداً، وَعَرَفْتُ أَنْ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ.

فَآذَنَ[٢] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الفَجْرِ، فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا، فَذَهَبَ قِبَلَ صَاحِبَيَّ مُبَشِّرُونَ، وَرَكَضَ[٣] رَجُلٌ إِلَيَّ فَرَساً، وَسَعَى سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ قِبَلِي، وَأَوْفَى الجَبَلَ، فَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الفَرَسِ.

فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبَشِّرُنِي؛ نَزَعْتُ لَهُ ثَوْبَيَّ فَكَسَوْتُهُمَا إِيَّاهُ بِبِشَارَتِهِ، وَاللَّهِ، مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ، وَٱسْتَعَرْتُ ثَوْبَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا.

فَٱنْطَلَقْتُ أَتَأَمَّمُ[٤] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؛ يَتَلَقَّانِي النَّاسُ فَوْجاً فَوْجاً، يُهَنِّئُونِي بِالتَّوْبَةِ وَيَقُولُونَ: لِتَهْنِكَ[٥] تَوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ حَتَّى دَخَلْتُ المَسْجِدَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي المَسْجِدِ وَحَوْلَهُ النَّاسُ، فَقَامَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ يُهَرْوِلُ حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَّأَنِي، وَاللَّهِ، مَا قَامَ رَجُلٌ مِنَ المُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ.

قَالَ كَعْبٌ: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السُّرُورِ وَيَقُولُ: **أَبْشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ.**

---

(١) سَلْع: جَبَلٌ يَبْعُدُ عَنْ سَاحَةِ المَسْجِدِ النَّبَوِيِّ الشَّمَالِيَّةِ الغَرْبِيَّةِ خَمْسَ مِئَةِ (٥٠٠) مِتْرٍ.

(٢) فَآذَنَ: أَعْلَمَ.

(٣) وَرَكَضَ: اسْتَحَثَّ.

(٤) أَتَأَمَّمُ: أَقْصِدُ.

(٥) لِتَهْنِكَ: هَنِيئاً لَكَ.

فَقُلْتُ: أَمِنْ عِنْدِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؟ فَقَالَ: **لَا، بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ** - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سُرَّ ٱسْتَنَارَ وَجْهُهُ حَتَّى كَأَنَّ وَجْهَهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ -.

فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَمْسِكْ بَعْضَ مَالِكَ؛ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ.**

فَقُلْتُ: فَإِنِّي أُمْسِكُ سَهْمِيَ[١] الَّذِي بِخَيْبَرَ.

وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ إِنَّمَا أَنْجَانِي بِالصِّدْقِ، وَإِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ لَا أُحَدِّثَ إِلَّا صِدْقاً مَا بَقِيتُ.

فَوَاللَّهِ، مَا عَلِمْتُ أَنَّ أَحَداً مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَبْلَاهُ اللَّهُ فِي صِدْقِ الْحَدِيثِ، مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا، أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلَانِي اللَّهُ بِهِ.

وَاللَّهِ، مَا تَعَمَّدْتُ كَذْبَةً مُنْذُ قُلْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَى يَوْمِي هَذَا، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِي اللَّهُ فِيمَا بَقِيَ.

فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ﴾ حَتَّى بَلَغَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾.

---

(١) سَهْمِيَ: نَصِيبِي.

قَالَ كَعْبٌ: وَاللَّهِ، مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطُّ، بَعْدَ إِذْ هَدَانِي اللَّهُ لِلْإِسْلَامِ، أَعْظَمَ فِي نَفْسِي مِنْ صِدْقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَنْ لَا أَكُونَ كَذَبْتُهُ فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا.

إِنَّ اللَّهَ قَالَ لِلَّذِينَ كَذَبُوا حِينَ أَنْزَلَ الوَحْيَ شَرَّ مَا قَالَ لِأَحَدٍ، وَقَالَ اللَّهُ: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ إِذَا ٱنقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُواْ عَنْهُمْ فَأَعْرِضُواْ عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ جَزَآءَۢ بِمَا كَانُواْ يَكْسِبُونَ ۞ يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْاْ عَنْهُمْ فَإِن تَرْضَوْاْ عَنْهُمْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾.

قَالَ كَعْبٌ: كُنَّا خُلِّفْنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ عَنْ أَمْرِ أُولَئِكَ الَّذِينَ قَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَلَفُوا لَهُ، فَبَايَعَهُمْ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمْ، وَأَرْجَأَ[1] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرَنَا حَتَّى قَضَى اللَّهُ فِيهِ، فَبِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ﴾.

وَلَيْسَ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ مِمَّا خُلِّفْنَا تَخَلُّفَنَا عَنِ الغَزْوِ، وَإِنَّمَا هُوَ تَخْلِيفُهُ إِيَّانَا، وَإِرْجَاؤُهُ أَمْرَنَا عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ وَٱعْتَذَرَ إِلَيْهِ فَقَبِلَ مِنْهُ».



(١) وَأَرْجَأَ: أَخَّرَ.

كِتَابُ ذِكْرِ المُنَافِقِينَ

بَابُ قَوْلِ المُنَافِقِينَ:
﴿لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ﴾

١٦١٢ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ﵁ قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ أَصَابَ النَّاسَ فِيهِ شِدَّةٌ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ لِأَصْحَابِهِ: لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُّوا مِنْ حَوْلِهِ، وَقَالَ: لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى المَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ.

فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَأَرْسَلَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ فَسَأَلَهُ، فَٱجْتَهَدَ يَمِينَهُ مَا فَعَلَ - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «فَكَذَّبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَدَّقَهُ» -؛ قَالُوا: كَذَبَ زَيْدٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِمَّا قَالُوا شِدَّةٌ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ تَصْدِيقِي فِي: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ﴾.

زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «فَبَعَثَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَرَأَ، فَقَالَ: **إِنَّ اللَّهَ قَدْ صَدَّقَكَ يَا زَيْدُ**».

فَدَعَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ لِيَسْتَغْفِرَ لَهُمْ فَلَوَّوْا رُؤُوسَهُمْ».

بَابُ قَوْلِهِ: ﴿ٱلَّذِينَ يَلْمِزُونَ ٱلْمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ﴾*

١٦١٣ - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ ﵁ قَالَ: «لَمَّا أُمِرْنَا بِالصَّدَقَةِ

كُنَّا نَتَحَامَلُ[١]، فَجَاءَ أَبُو عَقِيلٍ بِنِصْفِ صَاعٍ[٢]، وَجَاءَ إِنْسَانٌ بِأَكْثَرَ مِنْهُ، فَقَالَ المُنَافِقُونَ: إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنْ صَدَقَةِ هَذَا، وَمَا فَعَلَ هَذَا الآخَرُ إِلَّا رِئَاءً، فَنَزَلَتِ: ﴿ٱلَّذِينَ يَلۡمِزُونَ ٱلۡمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ فِى ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهۡدَهُمۡ﴾ الآيَةَ».



(١) نَتَحَامَلُ: يَحْمِلُ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ بِالأُجْرَةِ.

(٢) بِنِصْفِ صَاعٍ: يُسَاوِي سِتَّ مِئَةِ (٦٠٠) جِرَامٍ مِنَ الشَّعِيرِ.

بَابُ قَوْلِهِ: ﴿لَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟﴾*

١٦١٤ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه: «أَنَّ رِجَالاً مِنَ المُنَافِقِينَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانُوا إِذَا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الغَزْوِ تَخَلَّفُوا عَنْهُ، وَفَرِحُوا بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فَإِذَا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ ٱعْتَذَرُوا إِلَيْهِ، وَحَلَفُوا، وَأَحَبُّوا أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا، فَنَزَلَتْ: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟ فَلَا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ[1] مِّنَ ٱلْعَذَابِ﴾».

١٦١٥ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «دَعَا النَّبِيُّ ﷺ يَهُودَ فَسَأَلَهُمْ عَنْ شَيْءٍ فَكَتَمُوهُ إِيَّاهُ، وَأَخْبَرُوهُ بِغَيْرِهِ، فَأَرَوْهُ أَنْ قَدِ ٱسْتَحْمَدُوا إِلَيْهِ[2] بِمَا أَخْبَرُوهُ عَنْهُ فِيمَا سَأَلَهُمْ، وَفَرِحُوا بِمَا أُوتُوا مِنْ كِتْمَانِهِمْ.

ثُمَّ قَرَأَ ٱبْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾ كَذَلِكَ حَتَّى قَوْلِهِ: ﴿يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟﴾».



(١) بِمَفَازَةٍ: مَنْجَاةٍ.
(٢) اسْتَحْمَدُوا إِلَيْهِ: طَلَبُوا أَنْ يَحْمَدَهُمْ.

بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِى ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾*

١٦١٦ - عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى أُحُدٍ، فَرَجَعَ نَاسٌ مِمَّنْ كَانَ مَعَهُ.

فَكَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ فِرْقَتَيْنِ؛ قَالَ بَعْضُهُمْ: نَقْتُلُهُمْ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا، فَنَزَلَتْ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِى ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾».

بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾*

١٦١٧ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «لَمَّا تُوُفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ٱبْنُ سَلُولَ، جَاءَ ٱبْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ[1] يُكَفِّنُ فِيهِ أَبَاهُ، فَأَعْطَاهُ ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ.

فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُصَلِّي عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنَّمَا خَيَّرَنِي اللَّهُ فَقَالَ: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾ وَسَأَزِيدُهُ عَلَى سَبْعِينَ.**

قَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ، فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عز وجل: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾».

زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «فَتَرَكَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ».



(١) قَمِيصَهُ: القَمِيصُ: ثَوْبٌ مَخِيطٌ بِكُمَّيْنِ.

كِتَابُ الفِتَنِ وَأَشْرَاطِ السَّاعَةِ

بَابُ إِخْبَارِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَكُونُ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ

١٦١٨ - عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ رضي الله عنهما قَالَ: «قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَاماً، مَا تَرَكَ شَيْئاً يَكُونُ فِي مَقَامِهِ ذَلِكَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ إِلَّا حَدَّثَ بِهِ، حَفِظَهُ مَنْ حَفِظَهُ، وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ».

بَابُ نُزُولِ الفِتَنِ كَمَوَاقِعِ القَطْرِ

١٦١٩ - عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنهما: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَفَ[١] عَلَى أُطُمٍ[٢] مِنْ آطَامِ المَدِينَةِ، ثُمَّ قَالَ: **هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى؟ إِنِّي لَأَرَى مَوَاقِعَ الفِتَنِ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ[٣] كَمَوَاقِعِ القَطْرِ[٤]**».

بَابُ الفِتْنَةِ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ البَحْرِ*

١٦٢٠ - عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ رضي الله عنهما قَالَ: «كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الفِتْنَةِ كَمَا قَالَ؟

فَقُلْتُ: أَنَا، قَالَ: إِنَّكَ لَجَرِيءٌ، وَكَيْفَ قَالَ؟

قُلْتُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ**

---

(١) أَشْرَفَ: عَلَا وَارْتَفَعَ.

(٢) أُطُم: حِصْنٍ.

(٣) خِلَالَ بُيُوتِكُمْ: نَوَاحِيهَا.

(٤) القَطْرِ: المَطَرِ.

وَنَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ يُكَفِّرُهَا الصِّيَامُ، وَالصَّلَاةُ، وَالصَّدَقَةُ، وَالأَمْرُ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ المُنْكَرِ.

فَقَالَ عُمَرُ: لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ، إِنَّمَا أُرِيدُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ البَحْرِ.

فَقُلْتُ: مَا لَكَ وَلَهَا يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَاباً مُغْلَقاً.

قَالَ: أَفَيُكْسَرُ البَابُ أَمْ يُفْتَحُ؟ قُلْتُ: لَا، بَلْ يُكْسَرُ.

قَالَ: ذَلِكَ أَحْرَى أَنْ لَا يُغْلَقَ أَبَداً».

بَابُ تَكُونُ فِتْنَةٌ القَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ القَائِمِ*

١٦٢١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَتَكُونُ فِتَنٌ: القَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ القَائِمِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «تَكُونُ فِتْنَةٌ؛ النَّائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ اليَقْظَانِ، وَاليَقْظَانُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ القَائِمِ» -.

وَالقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ المَاشِي، وَالمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفْهُ[1]، وَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلْجَأً فَلْيَعُذْ بِهِ[2]».



(١) مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفْهُ: مَنْ قَرُبَ مِنَ الفِتَنِ وَنَظَرَ إِلَيْهَا نَظَرَتْ إِلَيْهِ.

(٢) فَلْيَعُذْ بِهِ: لِيَعْتَزِلْ فِيهِ.

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الفِتْنَةُ مِنْ قِبَلِ المَشْرِقِ» *

١٦٢٢ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ - وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ المَشْرِقِ -: هَا[1] إِنَّ الفِتْنَةَ هَاهُنَا، هَا إِنَّ الفِتْنَةَ هَاهُنَا، إِنَّ الفِتْنَةَ هَاهُنَا؛ مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «أَوْ قَالَ: قَرْنُ الشَّمْسِ[2]» -».

بَابُ ٱتِّبَاعِ سَنَنِ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى

١٦٢٣ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ[3] الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ، شِبْراً بِشِبْرٍ وَذِرَاعاً بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا فِي جُحْرِ ضَبٍّ لَٱتَّبَعْتُمُوهُمْ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، آليَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: فَمَنْ؟».

بَابٌ فِيمَنْ يُهْلِكُ أُمَّةَ النَّبِيِّ ﷺ

١٦٢٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُهْلِكُ أُمَّتِي هَذَا الحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ، قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: لَوْ أَنَّ النَّاسَ ٱعْتَزَلُوهُمْ!».



---

(١) هَا: حَرْفُ تَنْبِيهٍ.
(٢) قَرْنُ الشَّمْسِ: أَعْلَاهَا.
(٣) سَنَنَ: طُرُقَ.

بَابُ إِذَا ٱلْتَقَى المُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا

١٦٢٥ - عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا ٱلْتَقَى المُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «فَهُمَا عَلَى جُرْفِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا قَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ» -؛ فَالقَاتِلُ وَالمَقْتُولُ فِي النَّارِ.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا القَاتِلُ، فَمَا بَالُ المَقْتُولِ؟

قَالَ: إِنَّهُ كَانَ حَرِيصاً عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ».



بَابُ ٱنْشِقَاقِ القَمَرِ *

١٦٢٦ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ ﵁ قَالَ: «بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِنىً إِذَا ٱنْفَلَقَ[1] القَمَرُ فِلْقَتَيْنِ، فَكَانَتْ فِلْقَةٌ وَرَاءَ الجَبَلِ، وَفِلْقَةٌ دُونَهُ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **ٱشْهَدُوا** - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «**اللَّهُمَّ ٱشْهَدْ**» -».

١٦٢٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁: «أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً[2]، فَأَرَاهُمُ القَمَرَ شِقَّتَيْنِ، حَتَّى رَأَوْا حِرَاءً[3] بَيْنَهُمَا».



(١) انْفَلَقَ: انْشَقَّ.
(٢) آيَةً: عَلَامَةً.
(٣) حِرَاءً: جَبَلٌ شَمَالَ شَرْقِ المَسْجِدِ الحَرَامِ، يَبْعُدُ عَنْهُ خَمْسَةَ (٥) كِيلُومِتْرَاتٍ.

بَابُ هَلَاكِ كِسْرَى وَقَيْصَرَ

١٦٢٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرُ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ».



بَابُ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتَتِلَ فِئَتَانِ عَظِيمَتَانِ مِنَ المُسْلِمِينَ

١٦٢٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتَتِلَ فِئَتَانِ عَظِيمَتَانِ، تَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ وَدَعْوَاهُمَا وَاحِدَةٌ**».



بَابُ خُرُوجِ نَارٍ مِنْ أَرْضِ الحِجَازِ

١٦٣٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الحِجَازِ، تُضِيءُ أَعْنَاقَ الإِبِلِ بِبُصْرَى[1]».

بَابُ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ

١٦٣١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُبْعَثَ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ».



(١) بِبُصْرَى: مَدِينَةٌ جَنُوبَ دِمَشْقَ، تَبْعُدُ عَنْهَا مِئَةً وَثَلَاثِينَ (١٣٠) كِيلُومِتْراً.

بَابُ تَغْيِيرِ الزَّمَانِ حَتَّى تُعْبَدَ الأَوْثَانُ *

١٦٣٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلَيَاتُ[١] نِسَاءِ دَوْسٍ[٢] حَوْلَ ذِي الخَلَصَةِ[٣]».

بَابُ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُغْبَطَ أَهْلُ القُبُورِ *

١٦٣٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ عَلَى القَبْرِ فَيَتَمَرَّغُ[٤] عَلَيْهِ، وَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَكَانَ صَاحِبِ هَذَا القَبْرِ! وَلَيْسَ بِهِ الدِّينُ، إِلَّا البَلَاءُ».



(١) أَلَيَاتُ: جَمْعُ أَلْيَةٍ؛ وَهِيَ: لَحْمُ المَقْعَدَةِ.
(٢) دَوْسٍ: قَبِيلَةٌ مِنَ الأَزْدِ.
(٣) ذِي الخَلَصَةِ: صَنَمٌ لِدَوْسٍ.
(٤) فَيَتَمَرَّغُ: يَتَقَلَّبُ.

بَابُ قِتَالِ التُّرْكِ قَبْلَ السَّاعَةِ

١٦٣٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا التُّرْكَ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «حَتَّى تُقَاتِلُوا خُوزاً[١] وَكِرْمَانَ[٢] مِنَ الأَعَاجِمِ» -؛ صِغَارَ الأَعْيُنِ، حُمْرَ الوُجُوهِ، ذُلْفَ الأُنُوفِ[٣]، كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ المَجَانُّ[٤] المُطْرَقَةُ[٥].

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «يَلْبَسُونَ الشَّعَرَ، وَيَمْشُونَ فِي الشَّعَرِ».

وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْماً نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ».

بَابُ قِتَالِ اليَهُودِ*

١٦٣٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ المُسْلِمُونَ اليَهُودَ، فَيَقْتُلُهُمُ المُسْلِمُونَ، حَتَّى يَخْتَبِئَ اليَهُودِيُّ مِنْ وَرَاءِ الحَجَرِ وَالشَّجَرِ، فَيَقُولُ الحَجَرُ أَوِ الشَّجَرُ: يَا مُسْلِمُ، يَا عَبْدَ اللَّهِ، هَذَا يَهُودِيٌّ خَلْفِي، فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ، إِلَّا الغَرْقَدَ[٦]؛ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِ اليَهُودِ».



---

(١) خُوزاً: مُحَافَظَةٌ فِي إِيرَانَ مُطِلَّةٌ عَلَى رَأْسِ الخَلِيجِ العَرَبِيِّ، وَتُسَمَّى الآنَ خُوزِسْتَانَ.
(٢) وَكِرْمَانَ: مُحَافَظَةٌ تَقَعُ وَسَطَ إِيرَانَ.
(٣) ذُلْفَ الأُنُوفِ: أَيْ: أُنُوفُهُمْ قَصِيرَةٌ مَعَ انْبِطَاحِهَا.
(٤) المَجَانُّ: جَمْعُ مِجَنٍّ؛ وَهُوَ: التُّرْسُ.
(٥) المُطْرَقَةُ: الَّتِي أُطْرِقَ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ.
(٦) الغَرْقَدَ: شَجَرٌ فِيهِ شَوْكٌ.

بَابٌ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ

١٦٣٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: أَنْ يُرْفَعَ العِلْمُ، وَيَكْثُرَ الجَهْلُ، وَيَكْثُرَ الزِّنَى، وَيَكْثُرَ شُرْبُ الخَمْرِ، وَيَقِلَّ الرِّجَالُ، وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ ٱمْرَأَةً القَيِّمُ[1] الوَاحِدُ».

١٦٣٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقْبَضَ العِلْمُ، وَتَكْثُرَ الزَّلَازِلُ، وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ[2]- زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «وَيَنْقُصُ العَمَلُ» -، وَتَظْهَرَ الفِتَنُ - زَادَا فِي رِوَايَةٍ: «وَيُلْقَى الشُّحُّ[3]» -، وَيَكْثُرَ الهَرْجُ - وَهُوَ القَتْلُ -، وَحَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمُ المَالُ فَيَفِيضَ حَتَّى يُهِمَّ رَبَّ المَالِ مَنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ، وَحَتَّى يَعْرِضَهُ عَلَيْهِ، فَيَقُولَ الَّذِي يَعْرِضُهُ عَلَيْهِ: لَا أَرَبَ[4] لِي بِهِ، وَحَتَّى يَتَطَاوَلَ النَّاسُ فِي البُنْيَانِ».



---

(١) القَيِّمُ: القَائِمُ بِمَصَالِحِهِنَّ.

(٢) وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ: أَيْ: يَتَقَارَبُ أَهْلُهُ فِي صِفَاتِهِمُ القَبِيحَةِ.

(٣) وَيُلْقَى الشُّحُّ: يُطْرَحُ فِيهَا البُخْلُ مَعَ الحِرْصِ.

(٤) لَا أَرَبَ: لَا حَاجَةَ.

بَابُ مَا جَاءَ فِي القَحْطَانِيِّ

١٦٣٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ يَسُوقُ النَّاسَ بِعَصَاهُ».



بَابٌ فِي حَسْرِ الفُرَاتِ عَنْ كَنْزٍ

١٦٣٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ الفُرَاتُ(١) أَنْ يَحْسِرَ(٢) عَنْ كَنْزٍ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «عَنْ جَبَلٍ» - مِنْ ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَهُ؛ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئاً».



(١) الفُرَاتُ: نَهَرٌ يَنْبُعُ مِنْ شَمَالِ شَرْقِ تُرْكِيَّا ثُمَّ يَمُرُّ بِسُورِيَّا وَالعِرَاقِ وَيَصُبُّ فِي الخَلِيجِ العَرَبِيِّ.
(٢) يَحْسِرَ: يَكْشِفَ.

بَابُ الخَسْفِ بِالجَيْشِ الَّذِي يَؤُمُّ البَيْتَ

١٦٤٠ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «عَبِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ[١] فِي مَنَامِهِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَنَعْتَ شَيْئاً فِي مَنَامِكَ لَمْ تَكُنْ تَفْعَلُهُ.

فَقَالَ: العَجَبُ! أَنَّ نَاساً مِنْ أُمَّتِي يَؤُمُّونَ بِالبَيْتِ[٢] بِرَجُلٍ[٣] مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ لَجَأَ بِالبَيْتِ، حَتَّى إِذَا كَانُوا - وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «يَغْزُو جَيْشٌ الكَعْبَةَ، فَإِذَا كَانُوا» - بِالبَيْدَاءِ[٤] خُسِفَ بِهِمْ.

فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الطَّرِيقَ قَدْ يَجْمَعُ النَّاسَ!

قَالَ: نَعَمْ، فِيهِمُ المُسْتَبْصِرُ[٥]، وَالمَجْبُورُ[٦]، وَٱبْنُ السَّبِيلِ، يَهْلِكُونَ مَهْلَكاً وَاحِداً، وَيَصْدُرُونَ مَصَادِرَ شَتَّى[٧]؛ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ».

بَابُ هَدْمِ الكَعْبَةِ*

١٦٤١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُخَرِّبُ الكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ[٨] مِنَ الحَبَشَةِ».

---

(١) عَبِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اضْطَرَبَ بِجِسْمِهِ.

(٢) يَؤُمُّونَ بِالبَيْتِ: يَقْصِدُونَ المَسْجِدَ الحَرَامَ.

(٣) بِرَجُلٍ: أَيْ: بِخَطْفِ رَجُلٍ.

(٤) بِالبَيْدَاءِ: غَرْبَ ذِي الحُلَيْفَةِ بَعْدَ وَادِي العَقِيقِ مُبَاشَرَةً، تَبْعُدُ عَنِ المَسْجِدِ النَّبَوِيِّ خَمْسَةَ عَشَرَ (١٥) كِيلُومِتْراً تَقْرِيباً.

(٥) المُسْتَبْصِرُ: المُسْتَبِينُ لِذَلِكَ، القَاصِدُ لِلْمُقَاتَلَةِ.

(٦) وَالمَجْبُورُ: المُكْرَهُ.

(٧) وَيَصْدُرُونَ مَصَادِرَ شَتَّى: يُبْعَثُونَ مُخْتَلِفِينَ عَلَى حَسَبِ نِيَّاتِهِمْ.

(٨) ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ: صَاحِبُ السَّاقَيْنِ الدَّقِيقَتَيْنِ.

بَابُ ذِكْرِ ٱبْنِ صَيَّادٍ

١٦٤٢ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: «رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَحْلِفُ بِاللَّهِ أَنَّ ٱبْنَ صَائِدٍ الدَّجَّالُ، فَقُلْتُ: أَتَحْلِفُ بِاللَّهِ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ يَحْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يُنْكِرْهُ النَّبِيُّ ﷺ».

١٦٤٣ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ٱنْطَلَقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ[1] قِبَلَ ٱبْنِ صَيَّادٍ، حَتَّى وَجَدَهُ يَلْعَبُ مَعَ الصِّبْيَانِ عِنْدَ أُطُمِ[2] بَنِي مَغَالَةَ[3]، وَقَدْ قَارَبَ ٱبْنُ صَيَّادٍ يَوْمَئِذٍ الْحُلُمَ، فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِٱبْنِ صَيَّادٍ: **أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟**

فَنَظَرَ إِلَيْهِ ٱبْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الأُمِّيِّينَ.

فَقَالَ ٱبْنُ صَيَّادٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟

فَرَفَضَهُ[4] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: **آمَنْتُ بِاللَّهِ وَبِرُسُلِهِ.**

ثُمَّ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَاذَا تَرَى؟**

قَالَ ٱبْنُ صَيَّادٍ: يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ.

---

(١) رَهْطٍ: مَا دُونَ العَشَرَةِ مِنَ الرِّجَالِ.

(٢) أُطُم: حِصْن.

(٣) بَنِي مَغَالَةَ: بَطْنٌ مِنَ الأَنْصَارِ.

(٤) فَرَفَضَهُ: تَرَكَهُ.

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **خُلِّطَ عَلَيْكَ الأَمْرُ.**

ثُمَّ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئاً**[١].

فَقَالَ ٱبْنُ صَيَّادٍ: هُوَ الدُّخُّ[٢].

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **ٱخْسَأْ، فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ**[٣].

فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ: ذَرْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبْ عُنُقَهُ.

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلَّطَ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ**».

١٦٤٤ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «ٱنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ الأَنْصَارِيُّ إِلَى النَّخْلِ الَّتِي فِيهَا ٱبْنُ صَيَّادٍ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّخْلَ طَفِقَ يَتَّقِي[٤] بِجُذُوعِ النَّخْلِ، وَهُوَ يَخْتِلُ[٥] أَنْ يَسْمَعَ مِنِ ٱبْنِ صَيَّادٍ شَيْئاً قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ٱبْنُ صَيَّادٍ.

فَرَآهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشٍ فِي قَطِيفَةٍ[٦] لَهُ فِيهَا زَمْزَمَةٌ[٧]، فَرَأَتْ أُمُّ ٱبْنِ صَيَّادٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ،

---

(١) إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئاً: أَيْ: أَضْمَرْتُ لَكَ آيَةً فِي سُورَةِ الدُّخَانِ.

(٢) الدُّخُّ: الدُّخَانُ.

(٣) فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ: أَيْ: لَنْ تُجَاوِزَ قَدْرَ أَمْثَالِكَ مِنَ الكُهَّانِ.

(٤) طَفِقَ يَتَّقِي: جَعَلَ يُخْفِي نَفْسَهُ حَتَّى لَا يَرَاهُ ابْنُ صَيَّادٍ.

(٥) يَخْتِلُ: يَخْدَعُ وَيَسْتَغْفِلُ.

(٦) قَطِيفَةٍ: كِسَاءٍ لَهُ خَمْلٌ.

(٧) زَمْزَمَةٌ: صَوْتٌ خَفِيٌّ لَا يَكَادُ يُفْهَمُ.

فَقَالَتْ لِٱبْنِ صَيَّادٍ: يَا صَافِ - وَهُوَ ٱسْمُ ٱبْنِ صَيَّادٍ -، هَذَا مُحَمَّدٌ؛ فَثَارَ ٱبْنُ صَيَّادٍ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ تَرَكَتْهُ بَيَّنَ[1]».

بَابُ ذِكْرِ الدَّجَّالِ*

١٦٤٥ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَّالَ - زَادَ البُخَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ: «فَأَطْنَبَ[2] فِي ذِكْرِهِ» -، فَقَالَ:

إِنِّي لَأُنْذِرُكُمُوهُ، مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ، لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ، وَلَكِنْ أَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلاً لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ: تَعَلَّمُوا[3] أَنَّهُ أَعْوَرُ، وَأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ».

١٦٤٦ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «ذُكِرَ الدَّجَّالُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ، إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى عَيْنِهِ - وَإِنَّ المَسِيحَ الدَّجَّالَ أَعْوَرُ العَيْنِ اليُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ[4] طَافِيَةٌ[5]».

---

(١) لَوْ تَرَكَتْهُ بَيَّنَ: أَيْ: لَوْ تَرَكَتْهُ أُمُّهُ بَيَّنَ أَمْرَهُ.
(٢) فَأَطْنَبَ: بَالَغَ.
(٣) تَعَلَّمُوا: اعْلَمُوا.
(٤) عِنَبَةٌ: حَبَّةُ العِنَبِ المَعْرُوفِ.
(٥) طَافِيَةٌ: بَارِزَةٌ.

١٦٤٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الأَعْوَرَ الكَذَّابَ، أَلَا إِنَّهُ أَعْوَرُ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَمَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ك ف ر - وَلَفْظُ البُخَارِيِّ وَرِوَايَةٌ لِمُسْلِمٍ: «كَافِرٌ» -».

١٦٤٨ - عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مَعَ الدَّجَّالِ إِذَا خَرَجَ مَاءً وَنَاراً، فَأَمَّا الَّتِي يَرَى النَّاسُ أَنَّهَا النَّارُ فَمَاءٌ بَارِدٌ، وَأَمَّا الَّذِي يَرَى النَّاسُ أَنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ فَنَارٌ تُحْرِقُ - زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «فَلَا تَهْلِكُوا» -، فَمَنْ أَدْرَكَ مِنْكُمْ فَلْيَقَعْ فِي الَّذِي يَرَى أَنَّهَا نَارٌ، فَإِنَّهُ عَذْبٌ بَارِدٌ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «عَذْبٌ طَيِّبٌ» -».

١٦٤٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ الدَّجَّالِ حَدِيثاً مَا حَدَّثَهُ نَبِيٌّ قَوْمَهُ؟ إِنَّهُ أَعْوَرُ، وَإِنَّهُ يَجِيءُ مَعَهُ مِثْلُ الجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَالَّتِي يَقُولُ إِنَّهَا الجَنَّةُ هِيَ النَّارُ، وَإِنِّي أَنْذَرْتُكُمْ بِهِ كَمَا أَنْذَرَ بِهِ نُوحٌ قَوْمَهُ».

١٦٥٠ - عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ﷺ قَالَ: «مَا سَأَلَ أَحَدٌ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الدَّجَّالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ، قَالَ: وَمَا سُؤَالُكَ؟

وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «مَا يَضُرُّكَ مِنْهُ؟»، وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَمَا يُنْصِبُكَ مِنْهُ؟ إِنَّهُ لَا يَضُرُّكَ».

قُلْتُ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: مَعَهُ جِبَالٌ مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ، وَنَهَرٌ مِنْ مَاءٍ!
قَالَ: هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ».

١٦٥١ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَانِي اللَّيْلَةَ فِي المَنَامِ عِنْدَ الكَعْبَةِ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي أَطُوفُ بِالكَعْبَةِ» -، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ[1] كَأَحْسَنِ مَا تَرَى مِنْ أُدْمِ الرِّجَالِ[2]، تَضْرِبُ لِمَّتُهُ[3] بَيْنَ مَنْكِبَيْهِ[4]، رَجِلُ الشَّعَرِ[5] - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «سَبِطُ الشَّعَرِ[6]» -، يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً، وَاضِعاً يَدَيْهِ عَلَى مَنْكِبَيْ رَجُلَيْنِ، وَهُوَ بَيْنَهُمَا يَطُوفُ بِالبَيْتِ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: المَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ.

وَرَأَيْتُ وَرَاءَهُ رَجُلاً - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «ثُمَّ ذَهَبْتُ أَلْتَفِتُ؛ فَإِذَا رَجُلٌ أَحْمَرُ جَسِيمٌ» - جَعْداً[7] قَطَطاً[8]، أَعْوَرَ عَيْنِ اليُمْنَى، كَأَشْبَهِ مَنْ رَأَيْتُ مِنَ النَّاسِ بِٱبْنِ قَطَنٍ، وَاضِعاً يَدَيْهِ عَلَى مَنْكِبَيْ رَجُلَيْنِ يَطُوفُ بِالبَيْتِ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا المَسِيحُ الدَّجَّالُ».

---

(١) آدَمُ: أَسْمَرُ.
(٢) أُدْمِ الرِّجَالِ: سُمْرَةِ الرِّجَالِ.
(٣) لِمَّتُهُ: شَعْرُهُ المُتَدَلِّي الَّذِي جَاوَزَ شَحْمَةَ الأُذُنَيْنِ.
(٤) مَنْكِبَيْهِ: المَنْكِبُ: مَجْمَعُ عَظْمِ العَضُدِ وَالكَتِفِ.
(٥) رَجِلُ الشَّعَرِ: مُسَرَّحُهُ.
(٦) سَبِطُ الشَّعَرِ: المُسْتَرْسِلُ لَيْسَ فِيهِ تَكَسُّرٌ.
(٧) جَعْداً: غَيْرَ مُسْتَرْسِلِ الشَّعَرِ.
(٨) قَطَطاً: شَدِيدَ جُعُودَةِ الشَّعَرِ.

بَابُ لَا يَدْخُلُ الدَّجَّالُ مَكَّةَ وَالمَدِينَةَ

١٦٥٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطَؤُهُ[١] الدَّجَّالُ، إِلَّا مَكَّةَ وَالمَدِينَةَ، وَلَيْسَ نَقْبٌ[٢] مِنْ أَنْقَابِهَا إِلَّا عَلَيْهِ المَلَائِكَةُ صَافِّينَ تَحْرُسُهَا، فَيَنْزِلُ بِالسَّبَخَةِ[٣] - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَيَأْتِي سَبَخَةَ الجُرُفِ[٤] فَيَضْرِبُ رِوَاقَهُ[٥]» -، فَتَرْجُفُ[٦] المَدِينَةُ ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ، يَخْرُجُ إِلَيْهِ مِنْهَا كُلُّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ».

١٦٥٣ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﵁ قَالَ: «حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْماً حَدِيثاً طَوِيلاً عَنِ الدَّجَّالِ، فَكَانَ فِيمَا حَدَّثَنَا: قَالَ: يَأْتِي وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ[٧] المَدِينَةِ، فَيَنْتَهِي إِلَى بَعْضِ السِّبَاخِ الَّتِي تَلِي المَدِينَةَ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمَئِذٍ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ - أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ -، فَيَقُولُ لَهُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَّالُ الَّذِي حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَهُ.

فَيَقُولُ الدَّجَّالُ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ؛ أَتَشُكُّونَ فِي الأَمْرِ؟

---

(١) سَيَطَؤُهُ: يَدْخُلُهُ.
(٢) نَقْبٌ: مَدْخَلٌ.
(٣) بِالسَّبَخَةِ: الأَرْضُ الَّتِي لَا تُنْبِتُ لِمُلُوحَتِهَا.
(٤) الجُرُفِ: مَوْضِعٌ غَرْبَ جَبَلِ أُحُدٍ.
(٥) رِوَاقَهُ: خَيْمَتَهُ.
(٦) فَتَرْجُفُ: تَتَحَرَّكُ.
(٧) نِقَابَ: جَمْعُ نَقْبٍ.

فَيَقُولُونَ: لَا، فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ.

فَيَقُولُ حِينَ يُحْيِيهِ: وَاللَّهِ، مَا كُنْتُ فِيكَ قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الآنَ.

فَيُرِيدُ الدَّجَّالُ أَنْ يَقْتُلَهُ فَلَا يُسَلَّطُ عَلَيْهِ».



بَابُ نُزُولِ عِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ*

١٦٥٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزِلَ فِيكُمُ ٱبْنُ مَرْيَمَ حَكَماً عَدْلاً، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلَ الخِنْزِيرَ، وَيَضَعَ الجِزْيَةَ.

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «وَلَتُتْرَكَنَّ القِلَاصُ[1] فَلَا يُسْعَى عَلَيْهَا، وَلَتَذْهَبَنَّ الشَّحْنَاءُ وَالتَّبَاغُضُ وَالتَّحَاسُدُ».

وَيَفِيضَ المَالُ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ، حَتَّى تَكُونَ السَّجْدَةُ الوَاحِدَةُ خَيْراً مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

١٦٥٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ٱبْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَأَمَّكُمْ مِنْكُمْ» -؟».



(١) القِلَاصُ: النِّيَاقُ الشَّابَّةُ.

بَابُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ*

١٦٥٦ - عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْماً فَزِعاً مُحْمَرّاً وَجْهُهُ، يَقُولُ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «ٱسْتَيْقَظَ مِنْ نَوْمِهِ وَهُوَ يَقُولُ» -: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ ٱقْتَرَبَ، فُتِحَ اليَوْمَ مِنْ رَدْمِ[1] يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ، وَحَلَّقَ بِإِصْبَعِهِ الإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا.

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الخَبَثُ».



(١) رَدْمِ: سَدِّ.

بَابُ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا*

١٦٥٧ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي ذَرٍّ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ: تَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

قَالَ: فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ تَحْتَ العَرْشِ، فَتَسْتَأْذِنَ فَيُؤْذَنُ لَهَا، وَيُوشِكُ أَنْ تَسْجُدَ فَلَا يُقْبَلَ مِنْهَا، وَتَسْتَأْذِنَ فَلَا يُؤْذَنَ لَهَا؛ يُقَالُ لَهَا: ٱرْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ، فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ۚ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ﴾».



بَابُ قُرْبِ السَّاعَةِ

١٦٥٨ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنهما قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ وَالوُسْطَى، وَهُوَ يَقُولُ: **بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَكَذَا**».

١٦٥٩ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ الأَعْرَابُ إِذَا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلُوهُ عَنِ السَّاعَةِ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَنَظَرَ إِلَى أَحْدَثِ[١] إِنْسَانٍ مِنْهُمْ، فَقَالَ: **إِنْ يَعِشْ هَذَا لَمْ يُدْرِكْهُ الهَرَمُ؛ قَامَتْ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ**».

١٦٦٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرَّجُلُ يَحْلُبُ اللِّقْحَةَ[٢]، فَمَا يَصِلُ الإِنَاءُ إِلَى فِيهِ حَتَّى تَقُومَ.**

وَالرَّجُلَانِ يَتَبَايَعَانِ الثَّوْبَ، فَمَا يَتَبَايَعَانِهِ حَتَّى تَقُومَ.

وَالرَّجُلُ يَلِطُ[٣] فِي حَوْضِهِ، فَمَا يَصْدُرُ[٤] حَتَّى تَقُومَ».

بَابُ مَا بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ

١٦٦١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ، ثُمَّ يُنْزِلُ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ البَقْلُ،**

---

(١) أَحْدَثِ: أَصْغَر.
(٢) اللِّقْحَةَ: النَّاقَةَ القَرِيبَةَ العَهْدِ بِالنِّتَاجِ.
(٣) يَلِطُ: يُصْلِحُ بِالطِّينِ.
(٤) يَصْدُرُ: يَفْرُغُ.

وَلَيْسَ مِنَ الإِنْسَانِ شَيْءٌ إِلَّا يَبْلَى، إِلَّا عَظْماً وَاحِداً، وَهُوَ عَجْبُ الذَّنَبِ[١]، وَمِنْهُ يُرَكَّبُ الخَلْقُ يَوْمَ القِيَامَةِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «مِنْهُ خُلِقَ وَفِيهِ يُرَكَّبُ» -».



(١) عَجْبُ الذَّنَبِ: العَظْمُ بَيْنَ الأَلْيَتَيْنِ الَّذِي فِي أَسْفَلِ الصُّلْبِ.

كِتَابُ الزُّهْدِ وَالرَّقَائِقِ[١]

بَابٌ حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ*

١٦٦٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «حُجِبَتِ[٢] النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ، وَحُجِبَتِ الجَنَّةُ بِالمَكَارِهِ[٣]».

بَابُ كَرَاهَةِ الحِرْصِ عَلَى الدُّنْيَا

١٦٦٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَزَالُ قَلْبُ الكَبِيرِ شَابّاً فِي ٱثْنَتَيْنِ: فِي حُبِّ الدُّنْيَا، وَطُولِ الأَمَلِ».

١٦٦٤ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَهْرَمُ[٤] ٱبْنُ آدَمَ وَتَشِبُّ[٥] مِنْهُ ٱثْنَتَانِ: الحِرْصُ عَلَى المَالِ، وَالحِرْصُ عَلَى العُمُرِ».



(١) وَالرَّقَائِقِ: جَمْعُ رَقِيقَةٍ؛ وَهِيَ: مَا يُحْدِثُ فِي القَلْبِ رِقَّةً وَعِظَةً.
(٢) حُجِبَتِ: أُحِيطَتْ.
(٣) بِالمَكَارِهِ: المَشَاقِّ؛ وَهِيَ: تَكَالِيفُ الشَّرْعِ أَمْراً وَنَهْياً.
(٤) يَهْرَمُ: يَكْبَرُ.
(٥) وَتَشِبُّ: هُوَ بِمَعْنَى: قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌّ.

بَابُ مَا يُحْذَرُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَالتَّنَافُسِ فِيهَا*

١٦٦٥ - عَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ ﵁: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الجَرَّاحِ إِلَى البَحْرَيْنِ[1] يَأْتِي بِجِزْيَتِهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالَحَ أَهْلَ البَحْرَيْنِ، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمُ العَلَاءَ بْنَ الحَضْرَمِيِّ.

فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ البَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتِ الأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَوَافَوْا[2] صَلَاةَ الفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ٱنْصَرَفَ، فَتَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَآهُمْ، ثُمَّ قَالَ: أَظُنُّكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيْءٍ مِنَ البَحْرَيْنِ؟

فَقَالُوا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: فَأَبْشِرُوا وَأَمِّلُوا مَا يَسُرُّكُمْ، فَوَاللَّهِ، مَا الفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكَكُمْ كَمَا أَهْلَكَتْهُمْ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «وَتُلْهِيَكُمْ كَمَا أَلْهَتْهُمْ» -».

١٦٦٦ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﵁ قَالَ: «جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى المِنْبَرِ، وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ، فَقَالَ: إِنَّ مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا.

(١) البَحْرَيْنِ: مَدِينَةٌ شَرْقَ السُّعُودِيَّةِ، وَتُسَمَّى اليَوْمَ: الأَحْسَاءَ، وَلَيْسَتْ هِيَ دَوْلَةَ البَحْرَيْنِ الآنَ.

(٢) فَوَافَوْا: أَتَوْا.

فَقَالَ رَجُلٌ: أَوَيَأْتِي الخَيْرُ بِالشَّرِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقِيلَ لَهُ: مَا شَأْنُكَ، تُكَلِّمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلَا يُكَلِّمُكَ؟ وَرُئِينَا[١] أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ.

فَأَفَاقَ يَمْسَحُ عَنْهُ الرُّحَضَاءَ[٢]، وَقَالَ: أَيْنَ هَذَا السَّائِلُ - وَكَأَنَّهُ حَمِدَهُ -؟ فَقَالَ: إِنَّهُ لَا يَأْتِي الخَيْرُ بِالشَّرِّ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «إِنَّ الخَيْرَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِالخَيْرِ» -.

وَإِنَّ مِمَّا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ أَوْ يُلِمُّ[٣]، إِلَّا آكِلَةَ الخَضِرِ[٤]؛ فَإِنَّهَا أَكَلَتْ، حَتَّى إِذَا ٱمْتَلَأَتْ خَاصِرَتَاهَا[٥] ٱسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ فَثَلَطَتْ[٦] وَبَالَتْ[٧]، ثُمَّ رَتَعَتْ[٨].

وَإِنَّ هَذَا المَالَ خَضِرٌ حُلْوٌ، وَنِعْمَ صَاحِبُ المُسْلِمِ هُوَ؛ لِمَنْ أَعْطَى مِنْهُ المِسْكِينَ وَاليَتِيمَ وَٱبْنَ السَّبِيلِ.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فَمَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ، وَوَضَعَهُ فِي حَقِّهِ، فَنِعْمَ المَعُونَةُ هُوَ»، وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «فَمَنْ يَأْخُذْ مَالاً بِحَقِّهِ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ».

---

(١) وَرُئِينَا: ظَنَنَّا.
(٢) الرُّحَضَاءَ: العَرَقَ.
(٣) يُلِمُّ: يَقْرُبُ وَيَكَادُ.
(٤) آكِلَةَ الخَضِرِ: الرَّاعِيَةُ لِطَرِيِّ النَّبَاتِ وَنَاعِمِهِ.
(٥) خَاصِرَتَاهَا: جَانِبَا بَطْنِهَا.
(٦) فَثَلَطَتْ: أَلْقَتْ رَجِيعَهَا سَهْلاً رَقِيقاً.
(٧) وَبَالَتْ: أَيْ: أَخْرَجَتِ البَوْلَ.
(٨) رَتَعَتْ: رَعَتْ.

وَإِنَّهُ مَنْ يَأْخُذُهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، وَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيداً يَوْمَ القِيَامَةِ».

١٦٦٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فُضِّلَ عَلَيْهِ فِي المَالِ وَالخَلْقِ؛ فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ».

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةٍ: «فَهُوَ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزْدَرُوا[1] نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ».

بَابُ مَا يُتَّقَى مِنْ فِتْنَةِ المَالِ*

١٦٦٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادٍ مِنْ ذَهَبٍ؛ أَحَبَّ أَنَّ لَهُ وَادِياً آخَرَ، وَلَنْ يَمْلَأَ فَاهُ إِلَّا التُّرَابُ، وَاللَّهُ يَتُوبُ عَلَى مَنْ تَابَ».



(١) تَزْدَرُوا: تَحْتَقِرُوا.

بَابُ مَنِ ٱبْتُلِيَ فَشَكَرَ أَوْ صَبَرَ

١٦٦٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ ثَلَاثَةً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ: أَبْرَصَ وَأَقْرَعَ وَأَعْمَى، فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكاً.

فَأَتَى الأَبْرَصَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟

قَالَ: لَوْنٌ حَسَنٌ، وَجِلْدٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ[١]، فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ قَذَرُهُ، وَأُعْطِيَ لَوْناً حَسَناً وَجِلْداً حَسَناً.

قَالَ: فَأَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟

قَالَ: الإِبِلُ - أَوْ قَالَ: البَقَرُ، إِلَّا أَنَّ الأَبْرَصَ أَوِ الأَقْرَعَ؛ قَالَ أَحَدُهُمَا: الإِبِلُ، وَقَالَ الآخَرُ: البَقَرُ -، فَأُعْطِيَ نَاقَةً عُشَرَاءَ[٢]، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا.

فَأَتَى الأَقْرَعَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟

قَالَ: شَعَرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا الَّذِي قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ، فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ، وَأُعْطِيَ شَعَراً حَسَناً.

قَالَ: فَأَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟

قَالَ: البَقَرُ، فَأُعْطِيَ بَقَرَةً حَامِلاً، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا.

---

(١) قَذِرَنِي النَّاسُ: كَرِهُوا مُخَالَطَتِي مِنْ أَجْلِ البَرَصِ.

(٢) عُشَرَاءَ: أَتَى عَلَى حَمْلِهَا عَشَرَةُ أَشْهُرٍ.

فَأَتَى الأَعْمَى، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟

قَالَ: أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصَرِي فَأُبْصِرَ بِهِ النَّاسَ، فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ.

قَالَ: فَأَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟

قَالَ: الغَنَمُ، فَأُعْطِيَ شَاةً وَالِداً[١].

فَأُنْتِجَ هَذَانِ[٢] وَوَلَّدَ هَذَا[٣]، فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الإِبِلِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ البَقَرِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الغَنَمِ.

ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ، قَدِ انْقَطَعَتْ بِيَ الحِبَالُ[٤] فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَاغَ لِيَ اليَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الحَسَنَ وَالجِلْدَ الحَسَنَ وَالمَالَ بَعِيراً أَتَبَلَّغُ عَلَيْهِ[٥] فِي سَفَرِي.

فَقَالَ: الحُقُوقُ كَثِيرَةٌ[٦].

فَقَالَ لَهُ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ؛ أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْذَرُكَ النَّاسُ، فَقِيراً فَأَعْطَاكَ اللَّهُ؟

---

(١) شَاةً وَالِداً: حَامِلاً.
(٢) فَأُنْتِجَ هَذَانِ: أَيْ: صَاحِبُ الإِبِلِ وَالبَقَرِ.
(٣) وَوَلَّدَ هَذَا: أَيْ: صَاحِبُ الشَّاةِ.
(٤) الحِبَالُ: أَسْبَابُ طَلَبِ الرِّزْقِ.
(٥) أَتَبَلَّغُ عَلَيْهِ: أَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى مُرَادِي.
(٦) الحُقُوقُ كَثِيرَةٌ: حُقُوقُ المَالِ كَثِيرَةٌ عَلَيَّ، وَلَمْ أَقْدِرْ عَلَى أَدَائِهَا.

فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا المَالَ كَابِراً عَنْ كَابِرٍ[١].

فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِباً فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ.

وَأَتَى الأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَى هَذَا.

فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِباً فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ.

وَأَتَى الأَعْمَى فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَٱبْنُ سَبِيلٍ، ٱنْقَطَعَتْ بِيَ الحِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَاغَ لِيَ اليَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ شَاةً أَتَبَلَّغُ بِهَا فِي سَفَرِي.

فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصَرِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ وَدَعْ مَا شِئْتَ، فَوَاللَّهِ، لَا أَجْهَدُكَ[٢] اليَوْمَ شَيْئاً أَخَذْتَهُ لِلَّهِ.

فَقَالَ: أَمْسِكْ مَالَكَ، فَإِنَّمَا ٱبْتُلِيتُمْ، فَقَدْ رُضِيَ عَنْكَ، وَسُخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ».



---

(١) كَابِراً عَنْ كَابِرٍ: كَبِيراً عَنْ كَبِيرٍ فِي العِزِّ وَالشَّرَفِ.

(٢) لَا أَجْهَدُكَ: لَا أَشُقُّ عَلَيْكَ.

بَابُ كَيْفَ كَانَ عَيْشُ النَّبِيِّ ﷺ، وَتَخَلِّيهِ مِنَ الدُّنْيَا؟*

١٦٧٠ - عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: «وَاللَّهِ يَا ٱبْنَ أُخْتِي، إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الهِلَالِ، ثُمَّ الهِلَالِ، ثُمَّ الهِلَالِ، ثَلَاثَةَ أَهِلَّةٍ فِي شَهْرَيْنِ، وَمَا أُوقِدَ فِي أَبْيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَارٌ.

قُلْتُ: يَا خَالَةُ، فَمَا كَانَ يُعَيِّشُكُمْ؟

قَالَتِ: الأَسْوَدَانِ؛ التَّمْرُ وَالمَاءُ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِيرَانٌ مِنَ الأَنْصَارِ، وَكَانَتْ لَهُمْ مَنَائِحُ[1]، فَكَانُوا يُرْسِلُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَلْبَانِهَا فَيَسْقِينَاهُ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَا اللُّحَيْمُ» -».

١٦٧١ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مُنْذُ قَدِمَ المَدِينَةَ مِنْ طَعَامِ بُرٍّ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «مِنْ خُبْزِ بُرٍّ»، وَزَادَ البُخَارِيُّ: «مَأْدُومٍ» - ثَلَاثَ لَيَالٍ تِبَاعاً - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «مِنْ خُبْزِ شَعِيرٍ يَوْمَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ» - حَتَّى قُبِضَ».

١٦٧٢ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَبِعْنَا مِنَ الأَسْوَدَيْنِ: المَاءِ وَالتَّمْرِ».

١٦٧٣ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا فِي

---

(١) مَنَائِحُ: غَنَمٌ فِيهَا لَبَنٌ.

بَيْتِي مِنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ[(١)] إِلَّا شَطْرُ شَعِيرٍ[(٢)] فِي رَفٍّ[(٣)] لِي، فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ، فَكِلْتُهُ فَفَنِيَ».



(١) ذُو كَبِدٍ: يَشْمَلُ الإِنْسَانَ وَالحَيَوَانَ.

(٢) شَطْرُ شَعِيرٍ: شَيْءٌ مِنْ شَعِيرٍ.

(٣) رَفٍّ: خَشَبٌ يُرْفَعُ عَنِ الأَرْضِ إِلَى جَنْبِ الجِدَارِ.

بَابُ لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ

١٦٧٤ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: «لَمَّا مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِالحِجْرِ قَالَ: لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ القَوْمِ المُعَذَّبِينَ» -؛ أَنْ يُصِيبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، ثُمَّ قَنَّعَ[١] رَأْسَهُ وَأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى أَجَازَ[٢] الوَادِيَ».

١٦٧٥ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ﷺ: «أَنَّ النَّاسَ نَزَلُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الحِجْرِ - أَرْضِ ثَمُودَ - فَٱسْتَقَوْا مِنْ آبَارِهَا، وَعَجَنُوا بِهِ العَجِينَ.

فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُهَرِيقُوا[٣] مَا ٱسْتَقَوْا، وَيَعْلِفُوا الإِبِلَ العَجِينَ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْتَقُوا مِنَ البِئْرِ الَّتِي كَانَتْ تَرِدُهَا النَّاقَةُ».



(١) قَنَّعَ: غَطَّى.
(٢) أَجَازَ: قَطَعَ.
(٣) يُهَرِيقُوا: يَصُبُّوا.

كِتَابُ التَّفْسِيرِ

بَابٌ ﴿وَإِذْ قُلْنَا ٱدْخُلُوا۟ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةَ فَكُلُوا۟ مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا۟ حِطَّةٌ يُغْفَرْ لَكُمْ خَطَٰيَٰكُمْ ۚ وَسَنَزِيدُ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾

١٦٧٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: ﴿وَٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا۟ حِطَّةٌ[(١)] يُغْفَرْ[(٢)] لَكُمْ خَطَٰيَٰكُمْ﴾ فَبَدَّلُوا، فَدَخَلُوا البَابَ يَزْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِهِمْ[(٣)]، وَقَالُوا: حَبَّةٌ فِي شَعَرَةٍ».

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا ۚ﴾ *

١٦٧٧ - عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ قَالَ: «كَانَتِ الأَنْصَارُ إِذَا حَجُّوا فَرَجَعُوا؛ لَمْ يَدْخُلُوا البُيُوتَ إِلَّا مِنْ ظُهُورِهَا، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَدَخَلَ مِنْ بَابِهِ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا﴾».



---

(١) حِطَّةٌ: حُطَّ عَنَّا ذُنُوبَنَا.

(٢) يُغْفَرْ: بِاليَاءِ؛ وَهِيَ: قِرَاءَةُ نَافِعٍ وَأَبِي جَعْفَرٍ.

(٣) أَسْتَاهِهِمْ: أَعْجَازِهِمْ.

بَابٌ ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ﴾ *

١٦٧٨ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾ قَالَتْ: «إِنَّ النَّاسَ ٱسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ الآيَةِ فِيهِنَّ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ فِى ٱلنِّسَآءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ فِى يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِى لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾.

وَالَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الكِتَابِ: الآيَةُ الأُولَى الَّتِي قَالَ اللَّهُ فِيهَا: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾.

وَقَوْلُ اللَّهِ فِي الآيَةِ الأُخْرَى: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ رَغْبَةَ أَحَدِكُمْ عَنِ اليَتِيمَةِ[1] الَّتِي تَكُونُ فِي حَجْرِهِ[2] حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ المَالِ وَالجَمَالِ، فَنُهُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا رَغِبُوا فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا مِنْ يَتَامَى النِّسَاءِ إِلَّا بِالقِسْطِ، مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ».

بَابٌ ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ *

١٦٧٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾: «أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي وَالِي اليَتِيمِ إِذَا كَانَ فَقِيراً؛ أَنَّهُ يَأْكُلُ مِنْهُ مَكَانَ قِيَامِهِ عَلَيْهِ بِمَعْرُوفٍ».

---

(١) رَغْبَةَ أَحَدِكُمْ عَنِ اليَتِيمَةِ: أَيْ: تَرْكُهَا وَكَرَاهَتُهَا.
(٢) حَجْرِهِ: حَضَانَتِهِ.

بَابٌ ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾*

١٦٨٠ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «ٱخْتَلَفَ أَهْلُ الكُوفَةِ فِي هَذِهِ الآيَةِ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾ فَرَحَلْتُ إِلَى ٱبْنِ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا، فَقَالَ: لَقَدْ أُنْزِلَتْ آخِرَ مَا أُنْزِلَ، ثُمَّ مَا نَسَخَهَا شَيْءٌ».

بَابٌ ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾*

١٦٨١ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «لَقِيَ نَاسٌ مِنَ المُسْلِمِينَ رَجُلاً فِي غُنَيْمَةٍ[1] لَهُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَأَخَذُوهُ فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا تِلْكَ الغُنَيْمَةَ، فَنَزَلَتْ: ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ[2] لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾».

بَابٌ ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾*

١٦٨٢ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ قَالَتْ: هِيَ المَرْأَةُ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ لَا يَسْتَكْثِرُ مِنْهَا، فَيُرِيدُ طَلَاقَهَا وَيَتَزَوَّجُ غَيْرَهَا، تَقُولُ لَهُ: أَمْسِكْنِي وَلَا تُطَلِّقْنِي، ثُمَّ تَزَوَّجْ غَيْرِي، فَأَنْتَ فِي حِلٍّ مِنَ النَّفَقَةِ عَلَيَّ وَالقِسْمَةِ لِي.

فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يَصَّالَحَا[3] بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ﴾».



(١) غُنَيْمَةٍ: تَصْغِيرُ غَنَمٍ؛ أَيْ: قِطْعَةٌ مِنْهَا.

(٢) السَّلَمَ: بِلَا أَلِفٍ؛ وَهِيَ: قِرَاءَةُ نَافِعٍ وَابْنِ عَامِرٍ وَحَمْزَةَ وَأَبِي جَعْفَرَ وَخَلَفِ العَاشِرِ.

(٣) يَصَّالَحَا: بِفَتْحِ اليَاءِ وَتَشْدِيدِ الصَّادِ؛ وَهِيَ: قِرَاءَةُ نَافِعٍ وَابْنِ كَثِيرٍ وَأَبِي عَمْرٍو وَابْنِ عَامِرٍ.

بَابُ قَوْلِهِ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾*

١٦٨٣ - عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ رضي الله عنه قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ مِنَ اليَهُودِ إِلَى عُمَرَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرَؤُونَهَا، لَوْ عَلَيْنَا نَزَلَتْ مَعْشَرَ اليَهُودِ لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ اليَوْمَ عِيداً.

قَالَ: وَأَيُّ آيَةٍ؟ قَالَ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَامَ دِينًا﴾.

فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لَأَعْلَمُ اليَوْمَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ، وَالمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ؛ نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَاتٍ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ».



بَابُ قَوْلِهِ:

﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ[(١)] وَٱلْأَنصَابُ[(٢)] وَٱلْأَزْلَٰمُ[(٣)] رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾*

١٦٨٤ - عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «خَطَبَ عُمَرُ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، أَلَا وَإِنَّ الخَمْرَ نَزَلَ تَحْرِيمُهَا يَوْمَ نَزَلَ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ: مِنَ الحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرِ، وَالزَّبِيبِ، وَالعَسَلِ، وَالخَمْرُ: مَا خَامَرَ العَقْلَ.

وَثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ وَدِدْتُ - أَيُّهَا النَّاسُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَهِدَ[(٤)] إِلَيْنَا فِيهَا: الجَدُّ، وَالكَلَالَةُ[(٥)]، وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرِّبَا».



(١) وَالمَيْسِرُ: القِمَارُ.
(٢) وَالأَنْصَابُ: حِجَارَةٌ كَانُوا يَذْبَحُونَ قَرَابِينَهُمْ عِنْدَهَا.
(٣) وَالأَزْلَامُ: سِهَامٌ لَا رِيشَ فِيهَا، مَكْتُوبٌ عَلَى بَعْضِهَا: افْعَلْ، وَعَلَى بَعْضِهَا: لَا تَفْعَلْ، فَمَا خَرَجَ لَهُ امْتَثَلَ لَهُ.
(٤) عَهِدَ: وَصَّى.
(٥) وَالكَلَالَةُ: مَنْ لَا وَالِدَ لَهُ وَلَا وَلَدَ.

بَابٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْۚ﴾*

١٦٨٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: «قَالَ أَبُو جَهْلٍ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الحَقَّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوِ ٱئْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ، فَنَزَلَتْ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ * وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ».

بَابٌ فِي سُورَةِ بَرَاءَةٌ وَالأَنْفَالِ وَالحَشْرِ

١٦٨٦ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «قُلْتُ لِٱبْنِ عَبَّاسٍ: سُورَةُ التَّوْبَةِ؟ قَالَ: التَّوْبَةُ هِيَ الفَاضِحَةُ؛ مَا زَالَتْ تَنْزِلُ: ﴿وَمِنْهُم﴾ ﴿وَمِنْهُم﴾ حَتَّى ظَنُّوا أَنَّهَا لَنْ تُبْقِيَ أَحداً مِنْهُمْ إِلَّا ذُكِرَ فِيهَا.

قُلْتُ: سُورَةُ الأَنْفَالِ؟ قَالَ: نَزَلَتْ فِي بَدْرٍ.

قُلْتُ: سُورَةُ الحَشْرِ؟ قَالَ: نَزَلَتْ فِي بَنِي النَّضِيرِ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «قُلْ: سُورَةُ النَّضِيرِ» -».



بَابٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ﴾

١٦٨٧ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: «﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ﴾ قَالَ: نَزَلَتْ فِي نَفَرٍ مِنَ العَرَبِ كَانُوا يَعْبُدُونَ نَفَراً مِنَ الجِنِّ، فَأَسْلَمَ الجِنِّيُّونَ، وَالإِنْسُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ، فَنَزَلَتْ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ﴾».

بَابٌ ﴿وَيَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ﴾ *

١٦٨٨ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: «بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْثٍ(١)، وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى عَسِيبٍ(٢) إِذْ مَرَّ بِنَفَرٍ مِنَ اليَهُودِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، فَقَالُوا: مَا رَابَكُمْ إِلَيْهِ(٣)؟ لَا يَسْتَقْبِلُكُمْ بِشَيْءٍ تَكْرَهُونَهُ، فَقَالُوا: سَلُوهُ.

فَقَامَ إِلَيْهِ بَعْضُهُمْ فَسَأَلَهُ عَنِ الرُّوحِ.

فَأَسْكَتَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئاً، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ، فَقُمْتُ مَكَانِي، فَلَمَّا نَزَلَ الوَحْيُ قَالَ: ﴿وَيَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنۡ أَمۡرِ رَبِّي وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلۡعِلۡمِ إِلَّا قَلِيلٗا﴾».

---

(١) حَرْثٍ: زَرْعٍ.
(٢) عَسِيبٍ: جَرِيدِ النَّخْلِ.
(٣) مَا رَابَكُمْ إِلَيْهِ؟: مَا شَكَّكُمْ فِيهِ حَتَّى احْتَجْتُمْ إِلَى سُؤَالِهِ؟

بَابٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾

١٦٨٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ قَالَتْ: أُنْزِلَ هَذَا فِي الدُّعَاءِ».



بَابٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُواْ فِي رَبِّهِمْ﴾

١٦٩٠ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه - يُقْسِمُ قَسَماً -: «إِنَّ ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُواْ فِي رَبِّهِمْ﴾ إِنَّهَا نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ بَرَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ؛ حَمْزَةُ وَعَلِيٌّ وَعُبَيْدَةُ بْنُ الحَارِثِ، وَعُتْبَةُ وَشَيْبَةُ ٱبْنَا رَبِيعَةَ وَالوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ».

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذْ جَآءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ﴾

١٦٩١ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها فِي قَوْلِهِ عز وجل: ﴿إِذْ جَآءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ ٱلْأَبْصَٰرُ وَبَلَغَتِ ٱلْقُلُوبُ ٱلْحَنَاجِرَ﴾ قَالَتْ: «كَانَ ذَلِكَ يَوْمَ الخَنْدَقِ».

بَابُ قَوْلِهِ:
﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَآ أَبْصَٰرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ﴾ *

١٦٩٢ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: «ٱجْتَمَعَ عِنْدَ البَيْتِ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ؛ قُرَشِيَّانِ وَثَقَفِيٌّ، أَوْ ثَقَفِيَّانِ وَقُرَشِيٌّ، قَلِيلٌ فِقْهُ قُلُوبِهِمْ، كَثِيرٌ شَحْمُ بُطُونِهِمْ.

فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَتُرَوْنَ[1] اللَّهَ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ؟

وَقَالَ الآخَرُ: يَسْمَعُ إِنْ جَهَرْنَا، وَلَا يَسْمَعُ إِنْ أَخْفَيْنَا.

وَقَالَ الآخَرُ: إِنْ كَانَ يَسْمَعُ إِذَا جَهَرْنَا؛ فَهُوَ يَسْمَعُ إِذَا أَخْفَيْنَا.

فَأَنْزَلَ اللَّهُ عز وجل: ﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَآ أَبْصَٰرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ﴾ الآيَةَ».



---

(١) أَتُرَوْنَ: أَتَظُنُّونَ؟

بَابُ الدُّخَانِ

١٦٩٣ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ ﵁: «أَنَّ قُرَيْشاً لَمَّا ٱسْتَعْصَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ دَعَا عَلَيْهِمْ بِسِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ[1]، فَأَصَابَهُمْ قَحْطٌ وَجَهْدٌ، حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ فَيَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ مِنَ الجَهْدِ، وَحَتَّى أَكَلُوا العِظَامَ.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ حَصَّتْ[2] كُلَّ شَيْءٍ، حَتَّى أَكَلُوا الجُلُودَ وَالمَيْتَةَ وَالجِيَفَ».

فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ٱسْتَغْفِرِ اللَّهَ - وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «ٱسْتَسْقِ اللَّهَ» - لِمُضَرَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ هَلَكُوا.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا: «فَأَتَاهُ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّكَ جِئْتَ تَأْمُرُ بِطَاعَةِ اللَّهِ، وَبِصِلَةِ الرَّحِمِ، وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا، فَٱدْعُ اللَّهَ لَهُمْ».

فَقَالَ: **لِمُضَرَ! إِنَّكَ لَجَرِيءٌ**، فَدَعَا اللَّهَ لَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِنَّا كَاشِفُوا۟ ٱلْعَذَابِ قَلِيلًا ۚ إِنَّكُمْ عَآئِدُونَ﴾ فَمُطِرُوا.

فَلَمَّا أَصَابَتْهُمُ الرَّفَاهِيَةُ، عَادُوا إِلَى مَا كَانُوا عَلَيْهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِى ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ۞ يَغْشَى ٱلنَّاسَ ۖ هَـٰذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

﴿يَوْمَ نَبْطِشُ ٱلْبَطْشَةَ ٱلْكُبْرَىٰٓ إِنَّا مُنتَقِمُونَ﴾ يَعْنِي: يَوْمَ بَدْرٍ».



---

(١) كَسِنِي يُوسُفَ: أَيْ: كَسِنِي أَيَّامِ يُوسُفَ مِنَ القَحْطِ العَامِّ سَبْعَةَ أَعْوَامٍ.

(٢) حَصَّتْ: اجْتَاحَتْ.

بَابُ آخِرِ سُورَةٍ أُنْزِلَتْ تَامَّةً

١٦٩٤ - عَنِ البَرَاءِ بنِ عَازِبٍ ﵄: «أَنَّ آخِرَ سُورَةٍ أُنْزِلَتْ تَامَّةً: سُورَةُ التَّوْبَةِ، وَأَنَّ آخِرَ آيَةٍ أُنْزِلَتْ: آيَةُ الكَلَالَةِ».



بَابُ ٱنْقِطَاعِ الوَحْيِ بِوَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ

١٦٩٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: «أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَابَعَ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ الوَحْيَ[1] قَبْلَ وَفَاتِهِ، حَتَّى تَوَفَّاهُ أَكْثَرَ مَا كَانَ الوَحْيُ[2]، ثُمَّ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدُ».



(١) تَابَعَ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ الوَحْيَ: أَيْ: كَثُرَ إِنْزَالُهُ.

(٢) حَتَّى تَوَفَّاهُ أَكْثَرَ مَا كَانَ الوَحْيُ: أَيِ: الزَّمَانُ الَّذِي وَقَعَتْ فِيهِ وَفَاتُهُ كَانَ نُزُولُ الوَحْيِ فِيهِ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِ مِنَ الأَزْمِنَةِ.

آخِرُ ٱلْجُزْءِ ٱلثَّالِثِ

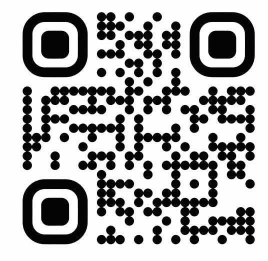
تَمَّ بِحَمْدِ ٱللهِ

الفِهْرِسُ

❊ ❊ ❊

مؤسسة طالب العلم للنشر والتوزيع

+٩٦٦ ٥٠ ٦٠ ٩٠ ٤٤٨



ردمك: ٨ ـ ٣٧٢٣ ـ ٠٤ ـ ٦٠٣ ـ ٩٧٨